الدُرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

علي بن محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي
(سبط الشهيد الثاني)

الجزء الأول

تحقيق
منصور الإبراهيمي

المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلامية
مركز جامعة تراث الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

علي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي

(سبط الشهيد الثاني)

الجزء الأوّل

التحقيق

منصور الإبراهيمي

المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلامية

الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور

الجزء الأوّل

علي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي (سبط الشهيد الثاني)

التحقيق: منصور الإبراهيمي

- **الناشر:** المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة
- **الإعداد:** مركز إحياء التراث الإسلامي
- **الطبعة الأولى:** ١٤٣٣ق/ ٢٠١٢م
- **الكمّيّة:** ١٤٠٠ نسخة
- **السعر:** ١٣٠٠٠تومان
- **العنوان:** ٢٠٥؛ **التسلسل:** ٣٥٠

حقوق الطبع محفوظة للناشر

العنوان: طهران، شارع الثورة، مقابل مدخل الجامعة، عمارة فروزنده، الطابق الأرضي، الرقم ٣١٢

التلفون والفاكس: ٦٦٩٥١٥٣٤ ٩٨٢١+

ص.ب: ٣٧١٨٥/٣٨٥٨، الرمز البريدي: ١٦٤٣٩ـ٣٧١٥٦

وب سايت: www.pub.isca.ac.ir البريد الالكتروني: nashr@isca.ac.ir

المدخل الرئيسي:	العاملي (سبط الشهيد)، علي بن محمّد بن الحسن بن زين‌الدين، ١٠١٤ ـ ١١٠٤هـ.
العنوان و المؤلّف:	الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور / علي بن محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي؛ التحقيق منصور الإبراهيمي؛ الإشراف المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة. مركز إحياء التراث الإسلامي
بيانات النشر:	طهران: شارع الثورة، مقابل مدخل الجامعة، عمارة فروزنده، الطابق الأرضي، الرقم ٣١٢، ١٤٣٣ق. =٢٠١٢م
بيانات الوصف:	٣ج. في مجلدين.
ردمك:	978-600-195-065-0 ـ. (سلسل)
	978-600-195-066-7 ـ ١٣٠٠٠٠ ريال: (ج. ١): ٥٢٤ص
حالة الفهرسة:	الفيبا (الفهرسة قبل النشر)
ملاحظات المجال:	بيليوجرافية: ج. ٣. ص. ١١٠٢ ـ ١١٢٠؛ كذلك بالهامش
ملاحظات المجال:	الكشاف
الموضوع:	أحاديث الشيعة ـ قرن ١١ هـ
الموضوع:	أحاديث الأحكام ـ قرن ١١ هـ
المدخل الإضافي:	الإبراهيمي، منصور، ١٣٤١ش ـ ، المحقق
التصنيف الكونجرس:	٤د ٣س/ ١٣٥ BP
التصنيف الديوئي:	٢٩٧/٢١٢

فهرس الموضوعات

كلمة المركز ١٧

مقدّمة التحقيق

الفصل الأوّل: نشأة المؤلّف وأهمّ آثاره العلميّة ٢١

ولادته ووفاته ٢١

أُمّه ٢٢

أخوه ٢٢

أبناؤه ٢٤

١. الشيخ حسين العاملي الأصفهانيّ ٢٤

٢. زين الدين العاملي الأصفهانيّ ٢٥

٣. الشيخ محيي الدين العاملي الأصفهانيّ ٢٦

٤. الشيخ محمّد العاملي الأصفهانيّ ٢٦

نشأته العلميّة وذكر أساتذته وتلامذته ٢٧

إجازاته ٣١

١. الإجازة المطلقة للمرحوم العلّامة المجلسي ٣١

٢. إجازة نقل كتب الحديث المشهورة، ونقل كتب المؤلّف للمرحوم

محمّدباقر الألموتي ﷺ ٣٤
٣. الإجازة المطلقة لولده زيد الدين ﷺ ٣٦
٤. إنهاء قراءة وسماع كتاب شرح البداية في علم الدراية من مؤلّفات الشهيد الثاني وإجازة روايته مع آثار أُخرى لولده حسين ﷺ ٣٧
٥. إجازة رواية كتاب الدرّ المنظوم من كلام المعصوم من تأليف المؤلّف ٣٨
٦. إجازة رواية كتاب الروضة البهيّة لمحمّد مقيم بن أبي البقاء ﷺ ٣٨
٧. إجازة رواية كتابة الروضة وأُصول الكافي للسيّد كمال الدين بن السيّد حيدر الموسويّ العاملي ﷺ ٣٩
٨. الإجازة بإنهاء سماع نسخة من كتاب الرعاية في دراية الحديث... لمحمّد تقي بن محمّد حسين الشهرستاني ﷺ ٣٩
آثار المؤلّف العلميّة والمكتوبة ٤٠

الفصل الثاني: نظرة إلى محتوى الكتاب ونسخه ٥٤
سبب التأليف ٥٤
المحتوى العلمي للكتاب ومحاوره العامّة ٥٥
١. شرح المشكل من أحاديث الأئمّة ﷺ ٥٥
٢. تفسير بعض آيات مع بيان عبارات بعض المفسّرين ٥٦
٣. حلّ بعض المعضلات الموجودة في النصوص الفقهيّة وغيرها ٥٧
٤. نقل بعض النصوص المهمّة أدبيّاً وتاريخيّاً وعلميّاً ٥٧
٥. نقل بعض الوقائع المهمّة وأثرها التاريخي ٥٨
٦. نقد بعض التيّارات المنحرفة وإضعاف عوامل نموّها وتقويتها ٦٠
أ. التصوّف والصوفيّة ٦٠
ب. الأخباريّة والأخباريون ٦٦

نسخ الكتاب ٧٠
الطبعات السابقة للكتاب والدافع وراء هذه الطبعة ٧٣
١. نقصان النصّ ٧٣
٢. وجود أخطاء مطبعيّة وأدبيّة وفنيّة في هذه الطبعة ٧٤
٣. عدم ذكر مصادر وعناوين الآيات والروايات والأقوال المنقولة ٧٥
٤. حذف الكثير من حواشي الكتاب ٧٥
٥. فقدان نسخ الطبعة السابقة ٧٥
عملنا: ٧٦
أ. التعرّف على نسخ الكتاب والمقابلة مع معتبرها ٧٦
ب. ارجاع المنقولات إلى المصادر ٨٠
ج. تقويم النصّ ٨٠
د. كان في بعض النسخ حواشٍ من المؤلّف برمز «منه»، «منه رحمه الله» وهكذا ... ٨١
هـ. وجدنا في حواشي بعض النسخ عناوين على كلّ مبحث منه وحيث أنّ هذه ... ٨١
شكر وثناء ٨١
نماذج من مصوّرات النسخ الخطّيّة المعتمدة في التحقيق ٨٢

الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور / ج ١

جدول الكتاب ٣
طريق رواية المؤلّف للأحاديث ٢٠
١. حديث برّ الوالدين ٢٣
٢. حديث النملة مع سليمان عليه السلام ٢٦
٣. حديث الحائض وكونها تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ٣١
٤. حديث: المستحاضة تقضي الصوم دون الصلاة ٣٢

٥. حديث البيضة ٣٦
٦. حديث الرؤية ٤٠
٧. حديث تحريم الغناء ٤٣
تتمّة لها تعلّق بالحديث السابق ٦١
٨. حديث التجاذب عند الحجر ٦٥
٩. حديث: لو علم أبو ذرّ ما في قلب سلمان لقتله ٦٦
١٠. حديث حجّيّة أبي طالب ٦٧
١١. حديث الطينة ٦٨
١٢. حديث: الشقيّ من شقي في بطن أُمّه والسعيد من سعد في بطن أُمّه ٧٠
١٣. حديث اسم صاحب الأمر عليه السلام ٧٢
١٤. حديث العمل الصالح ٧٣
١٥. حديث: ما تردّدت في شيء أنا فاعله ٧٥
١٦. حديث الصرف ٧٧
١٧. حديث: هلمّ إلى الحجّ ٧٨
١٨. حديث: من قرأ آية الكرسي لم يمنعه من دخول الجنّة إلّا الموت ٧٩
١٩. حديث: ثلاثة لا يخلو منها أحد ٨٠
٢٠. حديث: ما شاء الله كان ٨١
٢١. حديث: سمّي الطبيب طبيباً ٨٥
٢٢. حديث: المستحاضة تضمّ فخذيها في المسجد ٨٦
٢٣. حديث صنع المعروف ٨٨
٢٤. حديث: إذا ما أدّى الرجل صلاة واحدة تامّة قبلت جميع صلواته ٩١
٢٥. شرح كلام أبي ذرّ رضي الله عنه في رثاء ابنه ٩٣
٢٦. حديث: ما تروون من فضلنا إلّا ألفاً غير معطوفة ٩٥

٢٧. حديث أهل الذكر ٩٧
٢٨. حديث: الراسخين في العلم ٩٨
٢٩. حديث معنى قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ ١٠٠
٣٠. حديث: كون الشياطين أكثر من الملائكة ١٠١
٣١. حديث: أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون ١٠٣
٣٢. حديث: إنّ الأئمّة عليهم السلام بمن يشبهون ١٠٤
٣٣. حديث: الصلاة على الطفل ١٠٥
٣٤. حديث: النصّ على الرضا عليه السلام ١٠٦
٣٥. حديث: حدوث الأسماء ١٠٨
٣٦. حديث: إسلام أبي طالب بحساب الجُمل ١١٦
٣٧. حديث: أنّ بين المرء والحكمة نعمة ١١٩
٣٨. حديث: جلوس إبليس بين أليَتَي الرجل ليُشَكِّكه ١٢١
٣٩. حديث: الارتماس في الماء ١٢٢
٤٠. حديث: أنّه جُعل على المتيمّم نصف الوضوء ١٢٤
٤١. حديث: مَنْ ذاك الذي هو خيرٌ منّي ١٢٥
٤٢. حديث: طاب استحمامك ١٢٦
٤٣. حديث: الشكّ في الغُسل ١٢٩
٤٤. حديث: كلّ صلاة لها نافلة ركعتين ١٣٠
٤٥. حديث: عدم سهو النبيّ والأئمّة عليهم السلام ١٣٢
٤٦. رسالة للمفيد رحمه الله في ردّ سهو النبيّ صلى الله عليه وآله ١٣٧
٤٧. حديث تمام شهر رمضان ١٤٧
٤٨. رسالة الشيخ المفيد رحمه الله في الردّ على أصحاب العدد ١٥٠
٤٩. حديث: إنّكم تلقّنون موتاكم لا إله إلّا الله ١٦٥

٥٠. حديث: عدم تغسيل الأجانب المرأة ١٦٦
٥١. حديث: كفن حمزة رضوان الله عليه ١٦٧
٥٢. حديث: إخراج عظام يوسف عليه السلام ١٦٨
٥٣. حديث الوتيرة ١٦٨
٥٤. حديث شامة آدم عليه السلام ١٧٠
٥٥. حديث نعلَي موسى عليه السلام ١٧١
٥٦. حديث: القبلة أمنٌ ١٧٢
٥٧. حديث: إنّهم يختارون على الأذان ١٧٢
٥٨. حديث: المؤذّن يغفر الله له مدّ بصره ١٧٤
٥٩. حديث: تكرير اسمه عليه السلام في الأذان ١٧٤
٦٠. حديث علّة الركعتين وأربع سجدات ١٧٥
٦١. قوله في الفقيه: ولا يجب أن ينكر ألفاظ القرآن ١٧٦
٦٢. حديث: أعوذ بك من ولدٍ يكون عليّ ربّاً ١٧٨
٦٣. حديث: لا تجعل أوّل صلاتك آخرها ١٨٠
٦٤. حديث تعجيل عروج الملائكة ١٨١
٦٥. حديث: المرأة تصلّي بحذاء الرجل ١٨٢
٦٦. الصلاة في الماء والطين، وتكبيره عليه السلام بالفرقة الثانية ١٨٣
٦٧. حديث: ما من مولودٍ يولد إلّا على الفطرة ١٨٥
٦٨. حديث: من أدركه شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله ١٨٦
٦٩. حديث: الصائم يُشتَم فيقول: إنّي صائم ١٨٧
٧٠. حديث: ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية ١٨٨
٧١. تعليل الهدي إلى الكعبة ١٩٠
٧٢. من أخذ مالاً ولم يحجّ ١٩٠

٧٣. حديث: الهديّة عاقر عيناً ١٩١
٧٤. توضيح عبارة للقاضي في معنى التغليب والإيجاز و ١٩٣
٧٥. كون آزر لم يكن أباً لإبراهيم عليه السلام ١٩٦
٧٦. دليل كون الذبيح إسماعيل عليه السلام ١٩٧
٧٧. كون الخمر لم تحلّ أصلاً ١٩٨
٧٨. حلّ عبارة للشهيد الأوّل في القواعد ١٩٨
٧٩. علّة برودة الهواء وحرارته ١٩٩
٨٠. تأويل قوله تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً﴾ ٢٠٠
٨١. حلّ مسألة في الميراث ٢٠١
٨٢. قوله في القاموس: الصراطُ السُوىٰ ٢٠٢
٨٣. عبارة للبيضاوي في عروج الملائكة ٢٠٤
٨٤. مسألة من شرح اللمعة في بيع الأُصول دون الثمرة ٢٠٦
٨٥. عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿أرجِهِ وأخاه﴾ ٢٠٩
٨٦. مسألة من شرح اللمعة في جهل عين الفائتة ٢١١
٨٧. مسألة في صلاة الجمعة من شرح اللمعة ٢١٤
٨٨. مسألة في صلاة الجنازة من شرح اللمعة ٢١٧
٨٩. مسألة في الاعتكاف من شرح اللمعة ٢١٩
٩٠. مسألة في عقد الذمّيّين من شرح اللمعة ٢٢٣
٩١. مسألة في «صلاة الخوف» من شرح اللمعة ٢٢٥
٩٢. مسألة في قضاء الوليّ عن الأب من شرح اللمعة ٢٢٨
٩٣. مسألة في بحث الركوع من شرح اللمعة ٢٣١
٩٤. مسألة في الطلاق من شرح اللمعة ٢٣٢
٩٥. مسألة في الشكّ في شرح اللمعة ٢٣٤

٩٦. مسألة في النزح من شرح اللمعة ٢٣٩
٩٧. مسألة في بحث الغُسالة من شرح اللمعة ٢٤٣
٩٨. مسألة في عدد حروف «الفاتحة» من شرح اللمعة ٢٤٥
٩٩. معنى «الخير عادة» من شرح اللمعة ٢٤٨
١٠٠. مسألة في ما يسجد عليه في شرح اللمعة ٢٤٩
١٠١. مسألة وطء الحائض قبل الغسل من شرح اللمعة ٢٥٢
١٠٢. مسألة في بحث الهَدي من شرح اللمعة ٢٥٥
١٠٣. مسألة بيع ما يملك وما لا يملك من شرح اللمعة ٢٥٧
١٠٤. مسألة في بحث الحمد من شرح اللمعة ٢٦١
١٠٥. مسألة في بحث «الأذان والإقامة» من شرح اللمعة ٢٦٤
١٠٦. حديث: إنّ آدم كان يحجّ على ثور ٢٦٥
١٠٧. حديث قوله تعالى لجبرئيل: ما قال لك موسى؟ ٢٦٦
١٠٨. حديث دحو الأرض من تحت الكعبة ٢٦٧
١٠٩. حديث سير المنازل ٢٦٨
١١٠. حديث حلق المتمتّع ٢٦٨
١١١. حديث كون آدم سبعين ذراعاً بذراعه ٢٦٩
١١٢. حديث: لا جبر ولا تفويض ٢٧٤
١١٣. رسالة الهادي عليه السلام في الردّ على أهل الجبر والتفويض ٢٧٨
١١٤. مسألة في بحث «المشترك» من المعالم ٢٩٧
١١٥. كلمات منثورة ومنظومة ٣٠٠
١١٦. تفسير «الكراع» من الصحاح ٣١٦
١١٧. معنى «الإمام» في القاموس ٣١٧
١١٨. مسألة «كمام» من شرح اللمعة ٣١٨

١١٩. حديث خلق آدم على صورته ٣٢٠
١٢٠. حديث: لا ينقض الوضوء إلّا حدث ٣٢٣
١٢١. مسألة من المدارك في بحث مكان المصلّي ٣٢٩
١٢٢. حديث درع طلحة ٣٣٠
١٢٣. مسألة اليمين في الأخبار والأقوال ٣٣٤
أمّا الأقوال ٣٣٧
بيان دلالة الأخبار ٣٤٥
١٢٤. معنى بيتين للمتنبّي ٣٥٣
١٢٥. معنى بيتين آخرين للمتنبّي ٣٥٥
١٢٦. حديث ابنة غيلان ٣٥٧
١٢٧. حديث: لا تنقشوا في خواتيمكم عربيّاً ٣٥٨
١٢٨. بيتان فيهما إشكال ٣٥٩
١٢٩. حديث: اعمل لدنياك كأنّك تعيش أبداً ٣٦٠
١٣٠. حديث: من أخذ الميزان ٣٦٦
١٣١. حديث بيع الولد أمة أبيه ٣٦٧
١٣٢. حديث عدم تبذّل المرأة ٣٦٨
١٣٣. حديث قسامة العين ٣٦٩
١٣٤. حديث الوصيّة بالإجراء ٣٦٩
١٣٥. حديث: الرجل يتزوّج المرأة ويتزوّج ابنها بنته ٣٧٠
١٣٦. حديث: مَن رقّ وجهه رقّ علمه ٣٧١
١٣٧. حديث تقبيل يد الإمام ٣٧٢
١٣٨. حديث أنّ المؤمن لا يستوحش ٣٧٣
١٣٩. حديث: ملعون ملعون مَن كَمِهَ أعمى ٣٧٤

١٤٠. حديث: إذا زنى الرجل فارقه روح الإيمان ٣٧٥
١٤١. حديث: إيّاكم والكذب ٣٧٦
١٤٢. حديث: فاعمل أو دَعْ ٣٧٧
١٤٣. حديث: إنّ القرآن يبيّن الألسن ٣٧٨
١٤٤. حديث: مَن أهدى إليّ عيوبي ٣٧٩
١٤٥. حديث: مَن قتل غير قاتله ٣٨٠
١٤٦. حديث: أنت مع مَن أحببت ٣٨١
١٤٧. حلّ بعض مشكلات الصحيفة ٣٨٢
أسناد الصحيفة ٣٨٢
دعاء التحميد ٣٨٣
دعاء الصلاة على رسول الله ﷺ ٣٨٥
دعاء الصلاة على حَمَلة العرش ٣٨٥
دعاء الصلاة على أتباع الرسل ٣٨٦
دعاء الصباح ٣٨٨
دعاء الاستعاذة ٣٨٨
دعاء الاشتياق ٣٨٩
دعاء اللجأ إلى الله تعالى ٣٩٠
دعاء خواتم الخير ٣٩١
دعاء الاعتراف ٣٩١
دعاء طلب الحوائج ٣٩٢
دعاء الاعتداء عليه ٣٩٤
دعاء الاستقالة ٣٩٤
دعاء مكارم الأخلاق ٣٩٥

دعاؤه عليه السلام إذا حزنه أمر ٣٩٧
دعاؤه عليه السلام عند الشدّة ٣٩٨
دعاؤه عليه السلام لولده ٣٩٨
دعاء التفزّع ٣٩٩
دعاء التوبة ٤٠١
دعاء الفراغ من صلاة الليل ٤٠٣
دعاء الاعتراف بالتقصير ٤٠٣
دعاء طلب العفو ٤٠٥
دعاء ختم القرآن ٤٠٧
دعاؤه عليه السلام إذا نظر إلى الهلال ٤٠٧
دعاء دخول شهر رمضان ٤٠٩
دعاء وداع شهر رمضان ٤٠٩
دعاء يوم الفطر ٤١٠
دعاء يوم عرفة ٤١٠
دعاء يوم الأضحى ٤١٦
دعاء الإلحاح ٤١٦
دعاء استكشاف الهموم ٤١٧
١٤٨. مسألة في صوم الشرائع ٤١٨
١٤٩. حديث: إذا كُتب الكتاب قُتل الحسين عليه السلام ٤١٨
١٥٠. حديث: كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم ٤٢٠
١٥١. حديث: نيّة المؤمن خيرٌ من عمله ٤٢٤

كلمة المركز

كانت سرعة تقدّم وانتشار الإسلام في أطراف الجزيرة، ثمّ إلى خارجها حتّى بلغ أبواب أوربا المسيحيّة، مذهلةً للغاية، بعدما حوّل الإسلام بفكره وتعاليمه اللاممكن إلى ممكن في حياة البشرية.

وقد ترك هذا التحوّل العجيب آثاره في جميع الميادين. فالروابط الاجتماعية بين البشر قد تغيّرت، والعلاقات الاقتصاديّة انقلبت رأساً على عقب، وتأثّرت الثقافات المحلّية بالثقافة الإسلاميّة حتّى كاد لم يبق لها من أثر، وانهارت سمعة المقولات الخرافية، وظهرت حقيقتها وسخافتها، كما وضحت صورة الشرك والإلحاد القبيحة.

كلّ هذا يعدّ من الآثار العجيبة التي تركها الإسلام وشريعته الغرّاء في حياة الشعوب والأُمم التي استقبلت دعوته ورحّبت بها.

وهذا لم يكن ليحدث لولا وجود عوامل كثيرة تكاتفت مع بعضها لتوجد هذا الإقبال العالمي على الإسلام، والترحيب الذي أبدته الشعوب تجاهه، ولعلّ من أبرزها ما يتمتّع به الإسلام من تعاليم مأثورة عن نبي الإسلام الأكرمﷺ وأهل بيته الطاهرينعليهم السلام، بشكل درر منثورة بصورة أحاديث وكلمات منسجمة تمام الانسجام مع الفطرة وحاجة الوجدان، وتتعامل مع طبيعة الإنسان تعاملاً أخلاقياً وواقعياً.

وقد لعب «الحديث المأثور» دوراً مهمّاً وأساسياً في نشر معالم الإسلام وثقافته في أنحاء الأرض المعمورة، ودكّ حصون الكفر والشرك ومعاقل الأساطير والخرافات التي كانت مسيطرة على أذهان الناس، كما ساهم في تنمية جوانب الإنسان الثلاث: العقلية

والعاطفية والمادية، وترشيد سلوكياته اليومية.

هذا إضافة إلى ما قدّمه للعالم من تصوّر جديد عن الحقّ والسعادة ومكارم الأخلاق، بعيداً عن التصوّرات السابقة المشبعة بالخرافة والأساطير التي لم ينزل الله تعالى بها من سلطان.

ومن هنا راح علماء الإسلام والمحدّثون يغوصون في الحديث المأثور شرحاً وتفصيلاً، وخاصّة الأحاديث المشكلة والمجملة، حلّاً لعباراتها المعضلة، وبياناً لمطالبها المجملة، ضمن تحقيق أنيق، وبيان رشيق، فتستسيغه العقول، وتستطيبه القلوب، وتستلطفه الأذواق.

وهذا الكتاب ـ الذي بين يديك أيّها القارئ اللبيب ـ الموسوم بـ«الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور» لمؤلّفه المرحوم العلّامة الشيخ عليّ العاملي الأصفهاني، أحد محدّثي الشيعة البارعين في القرن الحادي عشر، يعدّ من جملة تلك المؤلّفات الحديثية التي أريد فيها توضيح المشكل من الأخبار، والمجمل من الأحاديث المأثورة عن النبيﷺ وأهل بيته الهادين المهديينعليهم السلام، إضافة إلى عدّة فوائد في طيّ المطالب الحاوية على أنواع العلوم المفيدة، التي تنفع الطلّاب والمجتهدين على حدّ سواء.

فالمؤلّف (رحمة الله عليه) إضافة إلى تصدّيه لحلّ المشكلات التي تظهر من بعض الأخبار، ورفع الإبهام الحاصل من الإجمال، ببيان بديع، وكلام بليغ، قد قام بتفسير آيات من القرآن، وتوضيح أهمّ المطالب الواردة فيها على نحو مفصّل أيضاً، ومناقشة بعض المفسّرين لها.

كما قام ـ أيضاً ـ ببيان النصوص الفقهية المنقولة عن بعض أعلام فقهائنا بقلم بليغ، ونظرة ثاقبة، من جملتهم: الشهيدان الأوّل والثاني، وصاحب المدارك والعلامة الحلّي و...

إضافة إلى ذلك فقد نهض بنقل بعض الحوادث والشواهد التاريخية التي تشير إلى طول باعه في مجال التاريخ الإسلامي.

كما أنّه تصدّى في ثنايا هذا الكتاب للردّ على التيّارات المنحرفة التي ظهرت في

خضم الأحداث التاريخيّة، ومناقشتها ببيان أنيق جدير بالاهتمام والملاحظة، فأظهر جهلها، وأنكر فتنتها التي كادت تطيح بصرح الإسلام والفكر الشيعي الأصيل، وكشف عن تاريخها ومراحل تطوّرها، وسيرة أبرز زعمائها ودعاتها، حتّى بلغ النتيجة النهائية فأثبت ضلالتها وانحرافها عن جادّة الحقّ.

فالكتاب يعدّ ـ بحقّ ـ سفراً علمياً وتاريخياً مفيداً يجب أن يحظى بفرصة الظهور، وينال نصيبه من الاهتمام والرعاية عند القرّاء والمختصّين بهذا اللون من العلوم الإسلاميّة.

كما أنّ هذا الوعي «وعي التبيان والتصحيح» الذي جسّده المؤلّف في ردوده ومناقشاته، وتعبيره عن رفضه لكثير من المقولات المنحرفة أو التي لا تمت إلى الإسلام بصلة، ودعوته إلى تصحيح هذه المقولات الأجنبية والغريبة، لخليق بأن يحظى أيضاً بتقدير النقّاد، لوقوعه ضمن دائرة النتاجات العلمية الرائعة التي تمسّ الحاجة إليها.

يضاف إلى ذلك أُسلوبه الشيق، وبيانه الرائع، وأدبه البليغ، وقلمه الجذّاب... قد عكس مستواه العلمي، وموهبته العظيمة التي جمعت إلى رشاقة الأدب الإسلامي، جفاف وعسر لغة الحديث والفقه، وحوادث التاريخ المريعة في بوتقة واحدة.

ومن هنا فليس من قبيل الصدفة أن يحظى هذا المؤلّف باهتمام مركز إحياء التراث الإسلامي التابع للمركز العالي للعلوم والثقافة الإسلامية، الذي ارتأى أن يخطو خطوة أُخرى باتّجاه إحياء ونشر وترويج الفكر الشيعي الأصيل، ويعرض خدمةً أُخرى لطلّاب هذا العلم والفنّ الإسلامي العريق، فقام بتبنّي تحقيق وتصحيح وطبع هذا الأثر القيّم بأُسلوب معاصر يليق بمقامه، وإخراجه بحلّة قشيبة تعجب الناظرين، بعد توثيق مصادره، وإرجاع فروعه إلى أُصوله على يد أحد محقّقي المركز الأفاضل ممّن شمّروا سواعدهم ولمدّة مديدة لهذا الغرض الشريف.

وإذ نقدّم فائق شكرنا وتقديرنا للمحقّق الكريم الفاضل الشيخ منصور الإبراهيمي

الذي تحمّل عبء هذا العمل الشاقّ، وقدّم الأفضل في هذا السياق، نثمّن جهود جميع الإخوة الأفاضل الذين لم يبخلوا في تقديم ما لديهم في سبيل طبع وإخراج هذا السفر الخالد بهذه الحلّة الجميلة والمصحّحة والموثّقة، وهم كلٌّ من حجج الإسلام والمسلمين والأفاضل:

١ ـ المقابلة: السيّد علي أكبر الحسيني، مجيد شرفخاني، محمّد الرضائي، رضا الهدايتي، طه النجفي.

٢ ـ الطباعة وتنضيد الحروف: محمّد الخازن.

٣ ـ الإخراج الفنّي: رمضان عليّ القرباني.

٤ ـ إعداد و تنظيم الفهارس: إسماعيل بيك المندلاوي، رمضان عليّ القرباني والسيّد علي أكبر الحسيني.

٥ ـ المراجعة العلميّة والأدبيّة: محمّد الرسولي وشكري أبو غزالة.

٦ ـ المراجعة النهائيّة: عليّ أوسط الناطقي.

نسأل الله التوفيق في تقديم ما هو أفضل وأجود لقرائنا من طلبة العلوم الدينية، والأساتذة المجتهدين وسائر المختصّين في شتّى علوم الإسلام، وطبع ونشر ما هو مفيد للأوساط العلمية والثقافية، خدمة للدين الحنيف ومذهب أهل بيت النبوّة ومعدن الرسالة، وصيانةً لتعاليم النبي الأكرمﷺ وأهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، وحماية لدررهم المنثورة، وجواهرهم المكنونة من أن تنالها يد السوء، إنّه سميع مجيب.

مركز إحياء التراث الإسلامي
المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة

مقدّمة التحقيق

الفصل الأوّل:

نشأة المؤلّف وأهمّ آثاره العلميّة

ولادته ووفاته

وُلد العلّامة الشيخ عليّ بن محمّد بن حسن بن زين الدين العاملي الأصفهانيّ سنة ١٠١٣ أو ١٠١٤ق[١] في قرية جَبَع في جبل عامل.

وذُكر في بعض التراجم التي تَرجمت له باسم «الشيخ عليّ الصغير»، وفي بعضها باسم «الشيخ عليّ الكبير».

فصاحب روضات الجنّات يقول في هذا الصدد:

ثمّ إنّ المشهور أنّ المقصود بـ«الشيخ عليّ الصغير» حيث يذكر: هو هذا الشيخ بالنسبة إلى المحقّق «الشيخ عليّ» المتقدّم ذكره الشريف[٢]، إلّا أنّ بعض أفاضل بلاده وشرفاء أولاده ذكر لي أنّ المراد به هو ابن أخ هذا الرجل، يعنى به الشيخ

---

١. يصرّح المؤلّف في ص ٢٤٥ بهذا التاريخ إذ يقول: وكان مولدي في شهر ربيع الأوّل سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة بعد الألف.

٢. المقصود هو المحقّق الثاني «الشيخ عليّ الكركي».

عليّ بن الشيخ زين الدين بن محمّد المبرور بالنسبة إلى عمّه المذكور[١].

وأمّا العلّامة الطهراني، فذكره في كتاب طبقات أعلام الشيعة بعنوان «عليّ الكبير» فقال:

كان اشتغاله أوّلاً عند والده والسيّد محمّد (قدس الله روحيهما)، فقرأ عليهما وأخذ عنهما الفقه والحديث والأُصول وغير ذلك من العلوم.

توفّي يوم الاثنين العاشر من شهر شعبان عام ١٠٩٨ق في مكّة المكرّمة، ودُفن بالقرب من مزار السيّدة خديجة (سلام الله عليها) زوجة الرسول الأكرمﷺ.

أُمّه:

أمّا أُمّه فهي حفيدة المحقّق الكركي[٢] صاحب كتاب جامع المقاصد الذي كان من الشخصيّات المحترمة والعظيمة في ذلك العصر.

ذكر المؤلّف في ص ٦٨٩ والدته، فقال:

كانت والدتي (رحمها الله) شديدة الرأفة بي والشفقة عليّ، ودائماً توصي الذي أقرأ عنده أن لا يضربني ولا يهينني، وتتفقّد أحوالي في اليوم مراراً لذلك.

أخوه:

كان زين الدين أخو الشيخ عليّ من كبار الفضلاء في عصره، ومن التلامذة المبرّزين

---

١. روضات الجنّات، ج ٤، ص ٣٩٢، الرقم ٤١٩.

٢. يتحدّث المرحوم الشيخ عليّ في ص ٦٩٥ عن جدّته فيما يختصّ بشخصيّتها وأخلاقها وتصرّفاتها:
وجدّتي ـ أمّ والدي ـ بنت المرحوم المحقّق الشيخ عليّ بن عبد العالي الكركيّ (قدس الله روحه)، أدركتها وهي طاعنة في السنّ وأنا نحو تسع سنين وقت وفاتها، وربّما قاربت من التسعين فما زاد، وكانت في غاية من الصلاح والتقوى والعبادة، أوقاتها مصروفة في تلاوة القرآن والأدعية وغيرها رحمها الله تعالى، وكانت بي رؤوفة جدّاً وعليّ عطوفة.

للشيخ البهائي. تعرّض المؤلّف في الصفحات ٦٧٢ ـ ٦٨٠ لبيان حياته، وقال عنه:

فقد كان فاضلاً ذكيّاً، وعالماً لوذعيّاً، وكاملاً رضيّاً، وعابداً تقيّاً، اشتغل في أوّل أمره في بلادنا على تلامذة أبيه وجدّه، ثمّ سافر إلى العراق في أوقات إقامة والده﵀ بها... .

[ثمّ] سافر إلى بلاد العجم ولمّا قدِمها أنزله المرحوم المبرور الشيخ بهاء الملّة والدين العاملي (قدّس الله روحه) في منزله وأكرمه إكراماً تامّاً، وبقيَ عنده مدّة طويلة لا يحضرني ضبط مقدارها. وكان في تلك المدّة مشتغلاً عنده قراءةً وسماعاً لمصنّفاته وغيرها، وكان يقرأ أيضاً عند غيره من الفضلاء في تلك البلاد في العلوم الرياضيّة وغيرها.

ولمّا انتقل الشيخ بهاء الدين﵀ في السنة التي توفّي فيها والدي (طاب ثراهما) ـ وهي سنة ثلاثين بعد الألف ـ سافر إلى مكّة المشرّفة، ورجعت في خدمته إلى بلادنا وقرأت عنده في الأُصول والفقه والهيئة.

ثمّ سافر مرّة ثانية إلى بلاد العجمة لأمر اقتضى ذلك ورجع إلى البلاد، وكنت مدّة في خدمته أستفيد منه إلى أن اتّفق سفري إلى العراق.

وله فوائد متفرّقة على بعض الكتب وما رأيت له كتاباً مدوّناً، وله شعر رائق في فنون الشعر... .

أمّا تلميذه الشيخ الحرّ العاملي، فيقول في حقّه:

الشيخ الأجلّ زين الدين بن محمّد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني العاملي الجبعيّ، شيخنا الأوحد، كان عالماً فاضلاً كاملاً متبحّراً محقّقاً مدقّقاً ثقة صالحاً عابداً شاعراً مُنشئاً أديباً حافظاً، جامعاً لفنون العلوم العقليّات والنقليّات، جليل القدر، عظيم المنزلة، لا نظير [له] في زمانه.

قرأ على مولانا محمّد أمين الأسترآبادي وجماعة من علماء العرب والعجم، وجاور بمكّة مدّةً وتوفّي بها ودفن عند خديجة الكبرى.

قرأت عليه جملةً من كتب العربيّة والرياضي والحديث والفقه وغيرها، وكان له شعر رائق، وفوائد وحواشي كثيرة، وديوان شعر صغير رأيته بخطّه.

ولم يُؤلّف كتاباً مدوّناً؛ لشدّة احتياطه ولخوف الشهرة[١].

أبناؤه:

كان للشيخ عليّ عدّة أبناء، توفّي منهم اثنان في طفولتهم وشبابهم، أمّا البقيّة فقد وصل كلٌّ منهم إلى منازل علميّة رفيعة. وسنبدأ بتعريفهم تعريفاً إجماليّاً:

١. الشيخ حسين العاملي الأصفهاني ﷺ

وهو من جملة أبناء المؤلّف الفاضل، وقد طوى خلال فترة وجيزة من حياته مراتب عالية من العلم والتقوى.

قال عنه المحدّث الكبير الشيخ الحرّ العاملي:

كان فاضلاً وصالحاً. قرأ على أبيه، وتوفّي في أصفهان ودفن في المشهد[٢].

وفي قسم الإجازات (الإجازة الرقم ٤)، سيأتي أنّ الشيخ عليّ أعطاه إجازة في قراءة وسماع كتاب شرح البداية في علم الدراية من مؤلّفات الشهيد الثاني.

وُلد في الثامن عشر من ذي الحجّة سنة ١٠٥٦ق، وتوفّيَ في شبابه في الثاني عشر من ذي الحجّة سنة ١٠٧٨ق، وكان سنّه آنذاك اثنين وعشرين عاماً، فدُفن في مدرسة الميرزا جعفر في المشهد الرضويّ.

وكانت وفاته قاسية على والده؛ حيث تأثّر وحزن حزناً شديداً، كما بيّن ذلك في الصفحات ٦٩٧ ـ ٧٠٠، وفي ص ٦٩٨ قام بتعريف شخصيّته العلميّة وتحصيلاته الدراسيّة، فقال:

قرأ ـ في هذه المدّة القصيرة ـ من الفقه عليّ: الألفيّة، والمختصر النافع، والشرائع،

---

١. أمل الآمل، ج ٢، ص ٩٢ ـ ٩٣، الرقم ٨٤.

٢. نفس المصدر، ج ١، ص ٧٨.

وكتبها بخطّه، وشرح اللمعة وكتب حواشيه التي كتبها بخطّه، ومعالم الدين بعضها عندي وبعضها عند غيري، وشرح الشمسيّة، ومختصر التلخيص، وأكثر المطوّل، وشرح التجريد وخلاصة الحساب ورسائل أُخرى في الحساب، وتشريح الأفلاك، وطرفاً من شرح الجغميني في الهيئة، وقرأ أكثر تحرير اقليدس وكتبه بخطٍّ حسنٍ، وكان يُثبت أشكاله من أوّل مرّةٍ. وشرع في تفسير القاضي مع كتابته، وقرأ حاشية الخطائيّ، ووصل في حسن الخطّ إلى مرتبة عالية.

ثمّ تعرّض لشرح حالاته الروحيّة والمسلكيّة، فقال:

كان منذ كان سنّه نحو عشر سنين معتاداً لقيام الليل وصلاته، وينبّه النائمين للصلاة ويُحيي جميع ليالي شهر رمضان بالعبادة والتلاوة والدعاء.

... لمّا كان ابن نحو ثمان سنين سألني فقال: الولد قبل البلوغ يدخل الجنّة ؟ قلت: نعم، فقال: ادع الله أن يُميتني وأنا صغير لأدخل الجنّة.

٢. زين الدين العاملي الأصفهاني

يقول الشيخ الحرّ العاملي في وصفه:

فاضل عالم صالح معاصر، ولد في أصفهان لمّا سكن والده بها، وقرأ عند والده وغيره[١].

وسيأتي في قسم الإجازات (الإجازة الرقم ٣) ذكر الإجازة المطلقة التي أعطاها إيّاه والده، وقد وردت في آخر نسخة قواعد الأحكام للعلّامة الحلّي، وفيها يتحدّث الشيخ عليّ عن هذا الابن بكلّ احترام، فيقول فيها بعد البسملة والحمد:

قرأ عليّ هذا الكتاب من أوّله إلى آخره قراءة فهمٍ لمعانيه وتدبّر لدقائقه ومبانيه، ولدي قرّة عيني وثمرة فؤادي زين الدين (أدام الله توفيقه)[٢].

---

١. نفس المصدر، ج ٢، ص ٩٢.

٢. راجع: ص ٣٦.

٣. الشيخ محيي الدين العاملي الأصفهانيّ ﷺ

ذكره الشيخ آغا بزرك وقال:

محيي الدين العاملي الأصفهانيّ، ابن عليّ الكبير صاحب «الدرّ المنثور»، ابن محمّد السبط بن صاحب «المعالم»، من العلماء الأتقياء، وكذا ولده العالم الشيخ عليّ سَميُّ جدِّه، وقد تزوّج بابنة عليّ بن محيي الدين، السيّد صالح بن محمّد بن إبراهيم شرف الدين العاملي، فَرُزق منها وَلديه العالِمَين السيّد صدر الدين والسيّد محمّد عليّ...[١].

أمّا السيّد حسن الصدر، فيقول في حقّه:

كان من أفاضل علماء عصره في الفقه والأُصول والحديث وفنون الأدب، قرأ على والده الشيخ عليّ السبط. وله وَلد جليل وهو الشيخ عليّ سَميُّ جدِّه، وهو جدُّ جدِّي الأدنى السيّد محمّد عليّ من قِبَل أُمّه الستّ، فإنّها أمّ جدّي السيّد العلّامة وأُم أخيه السيّد العلّامة السيّد صدر الدين (قدّس الله أرواحهم جميعاً)[٢].

٤. الشيخ محمّد العاملي الأصفهانيّ ﷺ

ذكره المرحوم الشيخ آغا بزرك بعنوان «محمّد الأصفهانيّ ابن عليّ الكبير المشهديّ»، وقال عنه:

كان من أكابر العلماء بأصفهان وتوفّي بها[٣].

ومع الالتفات إلى ما كتبه الآغا بزرك، وما ذكره المؤلّف في هذا الكتاب، يتّضح جليّاً أنّ المؤلّف ﷺ كان قد سمّى ثلاثة من أبنائه باسم «محمّد».

١) «محمّد الأوّل» الذي يذكره في ص ٦٧٢ ـ ٦٧٣ و ٧٠٠، وقد توفّي سنة ١٠٧٦ق

---

١. طبقات أعلام الشيعة، ج ٩، ص ٧١٨.

٢. تكملة أمل الآمل، ص ٣٩٨.

٣. طبقات أعلام الشيعة، ج ٩، ص ٦٤٢.

في جبل عامل، عندما كان في الرابعة من عمره، وأنشأ كلّ من المؤلّف وأخيه زين الدين أشعاراً في رثائه.

٢) «محمّد الثاني» وهو الذي أتى على ذكره في ص ٧٠٠، والذي توفّي في الثامنة من عمره.

٣) «محمّد الثالث» هو نفسه الذي ذكره الآغا بزرك، والذي اعتبره من أكابر علماء أصفهان.

نشأته العلميّة وبعض أساتذته وتلامذته

عندما كان الشيخ عليّ في السادسة من عمره هاجر والده من بلده إلى العراق. فشرع بدراسة العلوم الدينيّة على يد أخيه الشيخ زين الدين. وعندما كان في الثانية عشر من عمره التحق أخوه بوالده؛ فرحل إلى العراق أيضاً، لكنّ الشيخ عليّ استمرّ في دراسته عند المرحوم الشيخ نجيب الدين عليّ بن محمّد مكّي، ونور الدين عليّ العاملي، والشيخ حسين بن الظهير، والشيخ محمّد الحرفوشي، وفي نفس الوقت كان يعمل على إدارة أملاك والده لتحصيل معيشة الأُسرة.

وفي أوائل بلوغه (سنة ١٠٣٠ق) فجع بموت والده. لكن وعلى الرغم من فقدان الوالد، والمشاكل الماليّة والروحيّة والنفسيّة، إلّا أنّ ذلك كلّه لم يمنعه من الدراسة. وفي سنة ١٠٣٢ق سلك طريقه نحو مكّة المكرّمة، حيث واجه في الطريق العديد من الحوادث الصعبة والمريرة، ولكنّه وبعد تدخّل العناية الإلهيّة وصل إلى مقصده سالماً. وقد تحدّث عن هذا الأمر في الجزء الثاني من نفس هذا الكتاب، فقال:

> كُنتُ أرى من إلهي ـ جلّ شأنه ـ عنايةً ولطفاً بي مع صغر سنّي ووحدتي، واتّفق لي في ذلك السفر أُمور لا تخلو من غرابة[1].

---

١. راجع ص ٦٩٠.

ثمّ يشير بعد ذلك إلى بعض المواقف الصعبة والمحن التي واجهها[١].

وفي أواسط عمره حلّ في أصفهان عاصمة إيران ومركز حكم الشاه عبّاس الصفويّ؛ تلك المدينة التي استقرّ في حوزتها العلميّة العديد من عظماء العلم والمعرفة في العالم؛ أمثال: المحقّق الكركي، والشيخ البهائي، والميرداماد، والمحقّق جمال الدين الخونساري، والفاضل الهندي، والمولى محمّد تقيّ المجلسي، و...، فشقّ طريقه في هذه الحوزة الغنيّة بثمارها وكثرة علمائها، وعمل على تدريس الفقه والأُصول وسائر العلوم الإسلاميّة فيها، فربّى تلامذة بارعين في الفنون الإسلاميّة المختلفة.

ونشير فيما يلي إلى بعض تلامذته:

ولداه: حسين، وزين الدين، وأبناء أخيه: عليّ وحسن، والمفكّرون الكبار؛ أمثال: أحمد بن العالي الميسي، وعبد الله بن محمّد الفقعاني العاملي، والميرزا محمّد جعفر بن عيسى بيك التبريزي[٢].

كما أنهى بعض العلماء العظام ـ من قبيل: المولى محمّد تقيّ المجلسي، والسيّد عليّ خان بن خلف المشعشعي الحويزي، والشيخ عليّ ابن أخ الشيخ زين الدين، والشيخ محمّد باقر الألموتي، وأبو الفتح محمّد مقيم ابن أبي البقاء الشريف الأصفهاني وغيرهم ـ بعض الكتب على يديه، وطلبوا منه إجازة في نقل متون بعض الكتب والأحاديث، فأعطاهم الإجازة بخطّه[٣].

وقد تشرّف خلال إقامته في أصفهان مرّة أُخرى بالذهاب إلى بيت الله الحرام، فواجه في سفره هذا أيضاً بعض الحوادث المريرة جدّاً، فكان تصرّفه وتدبيره في مواجهة تلك الحوادث وعبورها بسلام شاهداً على إخلاصه وحسن نيّته،

---

١. لمزيد الاطّلاع راجع نفس هذا المؤلّف: ص ٦٩٠ ـ ٦٩٤.

٢. راجع: طبقات أعلام الشيعة، ج ٦، ص ٥٤٥.

٣. راجع نفس هذا المؤلّف: قسم الإجازات.

وكذا على عناية الربّ الودود به.

ومن الشواهد على صدقه وصفائه، قصّة المنام الذي رأى فيه الشهيد الثاني وإرشاده له، وهو يروي هذه الحادثة فيقول:

واتّفق لي مرّة أنّي كنتُ في أوائل الأمر، كنت أُدرّس شرح اللمعة، فمرّت عبارة فيها الصدوقان، فسألني من يقرأ: الصدوقان منَ هما ؟ فقلت له: محمّد بن بابويه وأخوه، وكان ذلك غلطاً منّي، فرأيت تلك الليلة جدّي المبرور الشهيد الثاني وهو يقول لي: يا ولدي، الصدوقان محمّد وأبوه[١].

وقد نقل في بعض فصول هذا الكتاب الاستخارات العديدة التي استخارها بالقرآن بناءً لطلب الآخرين، وكيف كانت كلّها مطابقة مع الجواب الذي أعطاه، ومنسجمة مع ما فهمه من الآية المتعلّقة بالاستخارة، وهذا شاهد آخر على طهارته الباطنيّة، وقربه من العتبة الإلهيّة.

ومن جملة العنايات الإلهيّة التي أنعم الله بها عليه، أن منحه أبناء علماء يتحلّون بالأخلاق الإسلاميّة.

ونرى أنّه في بعض المواضع من هذا الكتاب[٢] وكذا في كتب أُخرى[٣] قد وقع منه سقطات قلم، حيث يشاهد فيها حدّة في التعاطي وقسوة في الكلام، وهذا ما يفرض علينا القول بأنّ منشأها هو التعلّق الشديد بالإسلام العزيز والعلاقة المميّزة بالقرآن الكريم، وسببها خوفه من نشوء الانحراف والتحريف فيهما.

وقد حاز المرحوم الشيخ عليّ ـ على امتداد حياته الطويلة نسبيّاً ـ على منزلة

---

١. راجع ص ٦٩١.

٢. راجع هذا المؤلّف، ص ٤٣ ـ ص ٦١، مبحث «حديث التحريم للغناء»، وص ٨٤٧ ـ ٨٥٠، مبحث «كلامٌ مع الملّا محسن»، وص ٩٤١ ـ ٩٥٣ مبحث «كلام مع خليل وأضرابه».

٣. مثل كتاب «السهام المارقة في أغراض الزنادقة» والذي وردت بعض أقسامه في كتاب «الغناء، الموسيقى، ج ٣، ص ١٦٦٤ ـ ١٦٧١، وهو كتاب مطبوع».

ومقام رفيع عند العلماء وأعلام الدين من ناحية العلم والتقوى، فنجد أنّ صاحب رياض العلماء يكتب في حقّه: «الفاضل الفقيه العالم المعاصر... كان قدّس سرّه من العلماء الزهّاد في عصره»[١].

ويذكره الشيخ الحرّ العاملي فيقول: «أثره في العلم والفضل والفقه والتبحّر والتحقيق وجلالة القدر، أشهر من أن يذكر»[٢].

ويصفه صاحب محافل المؤمنين، فيقول:

من جملة الفقهاء المبرّزين، والعلماء الحائزين على الفضيلة الواسعة، درّه المنظوم يخترق أعماق الروح، ودرّه المنثور أسمى من عقد الثريّا، حاشيته على شرح اللمعة تنير درب العلماء ومحافلهم، وحواشيه على الفوائد المدنيّة تزيده قيمةً وجمالاً[٣].

أمّا المرحوم الخونساريّ صاحب روضات الجنّات فيذكره بعناوين راقية من قبيل:

الشيخ المتبحّر البصير النحرير عليّ بن الشيخ محمّد بن الشيخ حسن بن زين الدين الشهيديّ الجبعيّ العاملي ثمّ الأصبهانيّ[٤].

ويقول العلّامة البحرانيّ في وصفه: «الشيخ عليّ بن الشيخ محمّد...كان فاضلاً جليلاً متبحراً»[٥].

ويثني عليه الشيخ عبّاس القمّي فيقول:

عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني، شيخ كامل، زاهد عابد، متبحّر متتبّع. وقد اشتهر أمره في العلم والفضل والفقه والتبحّر والتحقيق والجلالة[٦].

---

١. رياض العلماء، ج ٤، ص ١٩٧ ـ ١٩٨.
٢. أمل الآمل، ج ١، ص ١٢٩، الرقم ١٣٩.
٣. محافل المؤمنين، ص ٣٠٩.
٤. روضات الجنّات، ج ٤، ص ٣٩٠، الرقم ٤١٩.
٥. لؤلؤة البحرين، ص ٨٥، الرقم ٣١.
٦. الفوائد الرضويّة، ج ١، ص ٥٢٨.

كما يثني عليه المرحوم المدّرس في ريحانة الأدب[١]، فيقول ما لفظه:

سبط الشهيد الشيخ عليّ بن محمّد بن حسن صاحب المعالم ابن الشهيد الثاني الجبل عامليّ الأصفهانيّ، يعتبر من أكابر علماء زمانه، وشهرته وسعت الآفاق في العلم والفضل والتبحّر والتحقيق وجلالة القدر، وكان من معاصري المولى محسن الفيض والمحقّق السبزواريّ.

إجازاته:

كما ذكرنا سابقاً فإنّ جمعاً من العلماء والفضلاء طلبوا من جنابه إجازة نقل الحديث روايةً، وإنهاء القراءة، وسماع الكتب، وقد أجاب طلبهم وأعطاهم الإجازات.

ونحن ننقل هنا بعضاً من تلك الإجازات:

١. الإجازة المطلقة للمرحوم العلّامة المجلسي﵀

أُعطيت هذه الإجازة للعلامّة المجلسي ـ كما صرّح بذلك في آخرها ـ في الثالث والعشرين من ذي الحجّة سنة ١٠٦٨ق، استجابةً لطلبه.

وهذا نصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جزيل نواله، وجميل فضله وجوده وإفضاله، والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله.

وبعد، فقد التمس منّي الأخ في الله، الفاضل الكامل الزكيّ الذكيّ الطاهر مولانا محمّد باقر، نجل المولى الأجلّ الأوحد مولانا محمّد تقيّ الشهير بـ«المجلسي» (أدام الله توفيقه وسهّل إلى كلّ خير طريقه)، أن أُجيز له ما صحّ لي إجازته وروايته، فأجبته إلى ذلك وأجزت له أن يروي عنّي جميع ما أجازه لي شيخايَ

---

١. ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٢٨.

الأجلّان الأمجدان الأوحدان، السيّد نور الدين بن عليّ بن الحسين بن أبي الحسن الحسيني الموسوي (أطال الله بقاءه)، والشيخ نجيب الدين عليّ بن محمّد بن عيسى (قدّس الله روحه)، بحقّ روايتها قراءةً وإجازةً عن شيخيهما العالمين العاملين الكاملين المحقّقين المدقّقين جمال الدين أبي منصور الحسن بن الشهيد الثاني نوّر الله مرقدهما، والسيّد شمس الدين بن محمّد بن عليّ الحسيني الشهير بابن أبي الحسن طاب ثراهما، بحقّ روايتهما عن السيّد عليّ ابن أبي الحسن والشيخ الأجلّ عزّ الدين الحسين بن عبد الصمد الحارثيﷺ والسيّد العابد نور الدين عليّ بن السيّد فخر الدين الهاشمي، بحقّ رواية الجميع عن جدّي السعيد العالم الربّاني زين الملّة والدين الشهير بالشهيد الثاني (أعلى الله رتبته كما شرّف خاتمته)، وطرقه (طاب ثراه) كثير، يُعلم من إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد وغيره، ومن كتاب الإجازات لجدّي المبرور ولده الشيخ حسن، ولنذكر منها ما تيسّر تيمّناً وتبرّكاً، فأقول:

إنّه يروي عن شيخه الأجل نور الدين عليّ بن عبد العالي الميسيﷺ، عن الشيخ شمس الدين محمّد بن المؤذّن الجزينيﷺ، عن الشيخ ضياء الدين عليّ ابن شيخنا الشهيدﷺ، عن والده السعيد الشهيد شمس الدين محمّد بن مكي (أعلى الله درجته كما شرّف خاتمته)، عن الشيخ الإمام فخر الدين أبي طالب محمّد ابن الشيخ الإمام العلّامة جمال الملّة والحقّ والدين الحسن بن يوسف بن المطهّر، عن والده (رضي الله عنهما)، عن شيخه المحقّق السعيد نجم الملّة والدين أبي القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد (قدّس الله نفسه وطهّر رمسه)، عن السيّد الجليل شمس الدين فخّار بن معد الموسوي، عن الشيخ الإمام أبي الفضل شاذان بن جبرئيل القمّي، عن الشيخ الفقيه العماد أبي جعفر محمّد بن أبي القاسم الطبريّ، عن الشيخ أبي عليّ الحسن ابن الشيخ السعيد الجليل أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، عن والده (رضي الله عنهم)، عن الشيخ الإمام المفيد

محمّد بن النعمان (نوّر الله مرقده)، عن الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه (طاب ثراه)، عن الشيخ الإمام الجليل أبي جعفر محمّد بن يعقوب الكليني (قدّس الله روحه).

وبالإسناد عن الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان (قدّس الله نفسه الزكيّة)، عن الشيخ الجليل الصدوق أبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي عليه السلام.

وأروي إجازةً عن شيخي السيّد نور الدين بن أبي الحسن، عن العالم الزاهد التقي السيّد عليّ بن علوان، عن الشيخ الجليل العلّامة بهاء الملّة والدين ابن الحسين بن عبد الصمد، عن والده، عن جدّي المبرور الشهيد الثاني (رضي الله عنهم).

فقد أجزت للأخ المذكور أعانه الله على طاعته أن يروي عنّي جميع ما صحّ لي روايته من مصنّفات المشايخ المذكورين وغيرهم من الخاصّة والعامّة، ممّا هو داخل تحت طرقي إليهم ممّا يعلم مفصّلاً من محلّه.

وقد شرطت عليه الأخذ بالاحتياط والوقوف عند الشبهات، وغير ذلك ممّا هو مشروط في الإجازات، وتقوى الله، والخوف منه بجميع ذلك، وغير ذلك، والمأمول منه (أيّده الله) الإجراء على صحيفة خاطره العاطر، وضميره المنير في الخلوات ومظانّ الإجابات.

كتب هذا بيده الجانية الفانية، أقلّ العباد عليّ بن محمّد بن الحسن زين الدين العاملي (تجاوز الله عن سيّئاتهم، بمحمّد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين)، في الثالث والعشرين من شهر ذي الحجّة عام ١٠٦٨ق[1].

---

١. وقد نقل هذه الإجازة المرحوم المجلسي في بحار الأنوار، ج ١٠٧، ص ١٣٢ ـ ١٣٤، كتاب الإجازات، الرقم ١٠٤، بهذا العنوان: «ما كتبه لنا من الإجازة الشيخ الجليل والعالم النبيل الشيخ عليّ بن الشيخ محمّد سبط الشهيد الثاني بخطّه الشريف»، وقد جاءت بعينها بخطّ المؤلّف أيضاً في آخر هذا الكتاب.

٢. إجازة نقل كتب الحديث المشهورة، ونقل كتب المؤلّف للمرحوم محمّد باقر الألموتي﵀

أرّخت هذه الإجازة في السادس عشر من جمادي الثانية سنة ١٠٨٣ق، وهذا نصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، وصلواته على خير خلقه محمّد وآله الطاهرين.

وبعد، فقد أجزت للأخ في الله الفاضل الكامل الذكيّ مولانا محمّد باقر الشهير بالألموتي (أدام الله توفيقه، وسهّل إلى كلّ خيرٍ طريقه، وختم لنا وله بالحسنى، وبلّغه في الدارين المقام الأسنى)؛ إجابةً لالتماسه من هذا الضعيف أن يروي عنّي كتب الحديث المشهورة من علمائنا (قدّس الله أرواحهم) بطرقي إلى مصنّفيها (أحسن الله جزاءهم وشكر سعيهم وعنايتهم).

وطرقي إليهم كثيرة، يعلم من إجازات جدَّيَّ المبرورين الشيخ زين الملّة والدين، وولده الحسن (قدّس الله روحيهما ونوّر ضريحيهما).

وها أنا موردٌ طريقاً منها تيمّناً وتبرّكاً، فأقول:

إنّي أرويها سماعاً للبعض وإجازةً للجميع، عن شيخَيّ الأجلَّين السيّد نور الدين والشيخ نجيبب الدين، عن شيخيهما الأوحديّين الشيخ حسن والسيّد محمّد بن أبي الحسن، عن عدّةٍ، منهم: السيّد نور الدين عليّ بن الحسين بن أبي الحسين، والشيخ عزّ الدين عبد الصمد، بحقّ روايتهم عن جدّي المبرور العالم الربّاني الشهير بالشهيد الثاني (قدّس الله أرواحهم) جميعاً، عن شيخه نور الدين عليّ بن عبد العالي، عن الشيخ شمس الدين محمّد بن المؤذّن الجزّيني، عن الشيخ ضياء الدين عليّ بن شيخنا الشهيد الأوّل، عن والده، عن الشيخ فخر الدين أبي طالب محمّد بن المؤذّن الجزّيني، عن الشيخ الإمام العلّامة جمال الملّة والدين الحسن بن يوسف بن المطهّر، عن والده (رضي الله عنهم)، عن شيخه المحقّق

نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد، عن السيّد شمس الدين فخّار بن معدّ الموسوي، عن الشيخ أبي الفضل شاذان بن جبريل القمّي، عن الشيخ العماد أبي جعفر محمّد بن أبي القاسم الطبري، عن الشيخ أبي عليّ الحسن بن الشيخ السعيد أبي جعفر محمّد بن أبي القاسم الطبري، عن الشيّخ أبي عليّ الحسن بن الشيخ السعيد، أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، عن والده (رضي الله عنهم)، جميعاً عن الشيخ الإمام المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان، عن الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، عن الشيخ الجليل محمّد بن يعقوب الكليني، وعن الشيخ المفيد، عن الشيخ الصدوق أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه (قدّس الله روحه).

فقد أجزت له (حرسه الله)، أن يروي عنّي ما ذكر بالشروط المقرّرة للرواية، والأخذ بالاحتياط، والتوقّف عند الشبهات، وتقوى الله في ذلك، وغير ذلك ممّا هو مقرّر في الإجازات، راجياً منه إجرائي على صحيفة خاطره العاطر وضميره المنير في مظانّ الإجابات ومحلّ الإنابات.

قد أجزت له (أيّده الله) أيضاً، أن يروي عنّي ما ألّفته وعلّقته من: شرح اللمعة، وكتاب الدرّ المنظوم، وكتاب الدرّ المنثور، وحواشي الفقيه والمعالم وكلٍّ من القواعد والتعليقات.

كتبه أقلّ العباد (غريق بحر ذنبه وراجي رحمة ربّه) علّي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي (تجاوز الله عن سيّئاتهم بمحمّد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين) في سادس عشر شهر جمادي الثانية سنة ١٠٨٣ق[١].

---

١. وهذه الإجازة موجودة في آخر النسخة الخطيّة من كتاب الكافي للمرحوم الشيخ الكليني، وقد نسخت هذه النسخة بخطّ عليّ بن محمّد عيسى صدر الدين محمّد حسين، وهي محفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي تحت الرقم: ١٥٨٩٦. ولمزيد من الاطّلاع، راجع: نسخه‌هاي نو يافته، ص ١١٦، الرقم ٥٣٠، وص ٢٨٢.

٣. الإجازة المطلقة لولده زين الدين﵀

للأسف لا تحتوي هذه الإجازة على تاريخ.

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله ربّ العالمين، وصلواته على خير خلقه محمّد وآله الطاهرين و...[١]

قرأ عَلَيَّ هذا الكتاب من أوّله إلى آخره ـ قراءةَ فهمٍ لمعانيه وتدبّر لدقائقه ومبانيه ـ ولدي وقرّة عيني وثمرة فؤادي زين الدين أدام الله توفيقه وسهّل إلى كلّ ما فيه سعادة الدارين طريقه، وأمدّه بالعمر السعيد، والعيش الرغيد، والأمر السديد، وجعل عمره مصروفاً في طاعة مولاه، موفقاً لكلّ ما يحبّه له ويرضاه.

وقد أجزت له (أعانه الله على طاعته) أن يرويه عنّي لمن أحبّ وأراد، وأن يسهّل...[٢]. فيه بطريقي إلى مصنّفه قدّس الله روحه ونوّر ضريحه.

وأجزته أيضاً أن يروي كلّ ما صحّ لي روايته من كتب الحديث والأُصول والفروع واللغة والتربية وغيرها، ممّا هو مضبوط في إجازات جدّي﵀ خصوصاً إجازته للمولى الجليل الشيخ حسين بن الشيخ عبد الصمد﵀، وفي إجازة جدّي المبرور الشيخ حسن أبي منصور (أعلى الله درجته)، الجامعة....[٣] من الإجازات ما لم أره في غيرها.

وطريقي إلى جدّي الشهيد الثاني﵀، شيخايَ الأجلّان السيّد نور الدين والشيخ نجيب الدين (قدّس الله روحيهما)، عن شيخيهما الأجلين الأوحدين الشيخ حسن، والسيّد محمّد، عن السيّد الأجلّ عليّ بن أبي الحسن، والشيخ الأوحد عزّ الدين الحسين بن عبد الصمد، والسيّد العابد نور الدين عليّ بن السيّد فخر الدين الهاشمي (رضي الله تعالى عنهم)، جميعاً عن جدّي السعيد العالم

---

١ و ٢. كلمة غير مقروءة.

٣. قطعة غير مقروءة.

الربّاني زين الملّة والدين الشهير بالشهيد الثاني. طرقه كثيرة مذكورةٌ في محالّها.

وأرجو منه (حرسه الله) أن لا ينساني من الدعاء في الخلوات ومظانّ الإجابات، وأن يسلك بتوفيق الله سبحانه ما فيه رضاه.

ولي طريق آخر هو أنّي أروي عن الشيخ نجيب الدين، عن الشيخ بهاء الملّة والدين، عن والده، عن جدّي الشهيد...[1] (رحمهم الله جميعاً).

وكتبه الحقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي سامحهم الله تعالى[2].

٤. إنهاء قراءة وسماع كتاب شرح البداية في علم الدراية من مؤلّفات الشهيد الثاني وإجازة روايته مع آثار أُخرى لولده حسين

تأريخها الثامن من شهر ذي الحجّة عام ١٠٧٤ق كما ورد في متنها.

بسم الله الرحمن الرحيم

أنهاه ـ قراءةً وسماعاً ـ الولد الأعزّ حسين ولد كاتب هذه الكلمات (وفّقه الله لتحصيل مرتبتي العلم والعمل) في أوقاتٍ آخرها ثامن شهر ذي الحجّة من شهور سنة ١٠٧٤.

وقد أجزت له روايته عنّي بطريقي إلى مؤلّفه (قدّس الله روحه)، وكذا رواية غيره ممّا صحّت لي روايته، وكذا رواية ما ألّفته وقيّدته بالشروط المقرّرة في الإجازة.

وكتبه أقلّ العباد عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين مصنّف هذا الكتاب

---

١. كلمة غير مقروءة.

٢. هذه الإجازة موجودة في الحاشية، في آخر النسخة الخطيّة من كتاب قواعد الأحكام تأليف العلّامة الحلّي، والنسخة محفوظة في مكتبة المرحوم آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ تحت الرقم ١١٦٣.
لمزيد من الاطّلاع راجع فهرس النسخ الخطيّة لمكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ، ج ٣، ص ٣٧٧، الرقم ١١٦٣، وص ١٦٣ آخر الكتاب.

عفا الله عنهم بمحمّد وآله سلام الله عليهم[١].

٥. إجازة رواية كتاب «الدرّ المنظوم من كلام المعصوم» من تأليف المؤلّف

أعطيت هذه الإجازة وكذا إجازة رواية كتاب «الكافي» تأليف المرحوم الكلينيّ، لعليّ ابن أخيه زين الدين (رحمهم الله).

بسم الله الرحمن الرحيم

بلغ قراءته من أوّله إلى آخره ـ بعون الله تعالى ـ الولد الأعزّ الشيخ عليّ ولد الأخ الشيخ زين الدين (قدّس الله روحه).

وقد أجزت له (وفّقه الله) روايته ورواية أصله الشريف بطريقي إلى مصنّفه، (قدّس الله نفسه وطهّر رمسه).

وكتبه الفقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين، مؤلّف هذا الكتاب (عفا الله عنهم) في ثامن شهر ربيع الأوّل ١٠٨٥[٢].

٦. إجازة رواية كتاب الروضة البهيّة في شرح اللمعة الدمشقيّة تأليف الشهيد الثاني لمحمّد مقيم بن أبي البقاء

بسم الله الرحمن الرحيم

سمع عليَّ (أدام الله توفيقه وسهّل إلى كل خيرٍ طريقه) هذا الكتاب إلّا ما شذّ.

وقد أجزت له (أيّده الله) روايته عنّي بطريقي إلى مصنّفه (قدّس الله روحه) بالشروط

---

١. وردت هذه الإجازة في حاشية النسخة الخطيّة من كتاب شرح البداية في علم الدراية. وهي محفوظة في مكتبة المرحوم آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ، وتنتهي بعبارة «وقع الفراغ من كتابته بعون الله تعالى يوم الجمعة خامس شهر محرم الحرام عام أربع وسبعين بعد الألف بقلم أقلّ العباد حسين بن عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي عاملهم الله بلطفه...». ولمزيد من الاطّلاع راجع فهرس النسخ الخطيّة لمكتبة حضرة آية الله العظمى النجفيّ المرعشيّ، ج ٤، ص ٢٤١، تحت الرقم ١٤٥٢.

٢. وردت هذه الإجازة في حاشية نسخة كتاب الدرّ المنظوم من كلام المعصوم تأليف الشيخ عليّ العاملي (المؤلّف). وهي محفوظة في مكتبة جامعة طهران (مشكاة) تحت الرقم ٩٢٦. ولمزيد من الاطّلاع راجع فهرس مكتبة جامعة طهران (مشكاة) ج ٥، ص ١٣٠٥ ـ ١٣٠٧، الرقم ٩٢٦.

المقرّرة للإجازة، راجياً منه عدم نسياني من الدعاء في الخلوات ومظانّ الإجابات.
وكتبه أقلّ العِباد عليّ بن محمّد بن الحسن ابن مصنّفه (عفا الله عنهم) في ثالث عشر من شهر ربيع الأوّل سنة ١٠٨٩[١].

٧. إجازة رواية كتاب الروضة وأُصول الكافي تأليف المرحوم الكليني للسيّد كمال الدين بن السيّد حيدر الموسوي العاملي

بسم الله الرحمن الرحيم

سمع السيّد الحسيب النسيب السيّد كمال الدين ولد السيّد حيدر (وفّقه الله لما يحبّه ويرضاه) كتاب الروضة من الكافي وأصوله على الفقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد.
وقد أجزت له روايتهما عنّي بطريقي إلى مصنّفه (قدّس الله روحه ونوّر ضريحه) بالشروط المعتبرة...[٢] في الإجازات، راجياً منه الدعاء في الخلوات ومظانّ الإجابات.
كذا أجزت له رواية غيره[٣].

٨. إنهاء سماع نسخة من كتاب الرعاية في دراية الحديث تأليف الشهيد الثاني، لمحمّد تقي بن محمّد حسين الشهرستاني

أنهاه سماعاً (أيده الله ووفّقه لما يحبّه ويرضاه).

---

١. وردت هذه الإجازة في حاشية ص... من نهاية النسخة الخطيّة لكتاب الروضة البهيّة في شرح اللمعة الدمشقيّة. وهي نسخة مستنسخة بخطّ محمّد مقيم ابن أبي البقاء، وهناك نسخة منها محفوظة في مكتبة جامعة طهران (مشكوة). ولمزيد من الإطّلاع راجع فهرس مكتبة جامعة طهران (مشكوة)، ج ٥، ص ١٩٠٣ ـ ١٩١٨، الرقم ٧١٠.
٢. كلمة غير مقروءة.
٣. وردت هذه الإجازة في آخر نسخة كتاب «روضة الكافي». وقد استنسخت هذه النسخة بقلم محمّد بن أحمد بن ناصر الدين الحسيني الحلّي يوم الخميس ٢٣ شوال ٩٨٠ق، وهي محفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي تحت الرقم ٣٨٢٠. ولمزيد من الاطّلاع راجع فهرس النسخ الخطيّة لمكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ج ١٠، ص ١٩٨ ـ ١٩٩، الرقم ٣٨٢٠، وص ١٢٣ (آخر الكتاب).

وكتبه أقلّ العباد عليّ بن محمّد بن الحسن بن مؤلّف هذا الكتاب (عفا الله عنهم بمنّه وكرمه)[١].

آثاره العلميّة والأدبيّة

لقد كان المرحوم الشيخ عليّ العاملي من جملة العلماء والفضلاء المشار إليهم بالبنان، وعلى الرغم من المشاكل الكثيرة التي واجهها في مسيرته لكسب المعرفة وتحصيل العلوم، إلّا أنّه ـ وبسبب سعيه واجتهاده واستمراره وتوكّله وتوجّهه نحو ساحة الربّ الودود بالعبوديّة والعبادة ـ تمكّن من تحصيل العلوم الدينيّة وتدريس الطلاب وتربية العلماء والفضلاء والمتبحّرين، وبالإضافة إلى ذلك فقد وُفّق أيضاً لتأليف آثار قيّمة جدّاً في فنون مختلفة من العلوم الإسلاميّة، وبناءً على ما ذكره هو بنفسه في هذا الكتاب، فقد خطّ قلمه أكثر من سبعين رسالةً وشرحاً وحاشيةً[٢].

وقد وصلنا في تنقيبنا وبحثنا الواسع الذي أجريناه حول آثاره إلى مجموعة من أسماء تلك الآثار. ولكن بما أنّه لم يُذكر مكان وجودها حين الحديث عنها وتعريفها أحياناً، أو لم يتسنّ لنا الوصول إلى المكان الذي ذكر وجودها فيه أحياناً أُخرى، فقد كان السبيل مسدوداً أمام المعرفة التفصيليّة لبعض هذه الآثار، وكان ذلك عائقاً لنا في تعيين الرسائل التي ترد أحياناً بأسماء مختلفة ومتعدّدة.

وخلال بحثنا في فهارس النسخ الخطيّة والكتب التي تعرّضت للتعريف بالآثار المكتوبة ـ بالإضافة إلى الكتب التي تعرّضت لشرح أحوال العلماء والمؤلّفين ـ عثرنا

---

١. وردت هذه الإجازة في آخر النسخة من كتاب «الرعاية في دراية الحديث» تأليف الشهيد الثاني. وقد استنسخت بتاريخ ١٢ ربيع الثاني سنة ١٠٨٧ق على يد محمّد تقي الشهرستاني، وهي محفوظة في مكتبة جامعة طهران تحت الرقم ٣٠٧٢. راجع فهرس المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، ج ١١، ص ٢٠١٦، الرقم ٣٠٧٢.

٢. كما صرّح به نفسه في الجزء الثاني، ص ٦٩٥ من هذا الكتاب فقال: «فكتبت ممّا احتاج إليه ما يزيد عن سبعين كتاباً».

على مجموعة من آثار المؤلّف، وسوف نوردها فيما يلي مفهرسة مع تعريفٍ مختصر لكلّ أثر في حدود الإمكان:

١. الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور

يمكننا اعتبار هذا الكتاب من أهمّ كتب صاحب الترجمة وأكثرها فائدة، ولذا نجد أنّ عناية العلماء واهتمام أعلام الإسلام العظام كان منصبّاً بشكل أكبر على هذا الأثر قياساً إلى سائر آثاره.

يقول المرحوم الأفندي في رياض العلماء:

أمّا الدرّ المنثور، فهو في حَلِّ عبارات معضلة، وبيان المسائل المشكلة، وشرح أخبار مجملة، وتحقيق مطالب عديدة من أنواع العلوم، حسنة الفوائد[١].

وقال صاحب محافل المؤمنين: درّه المنثور أسمى من عقد الثريّا[٢].

وقال عنه المرحوم الآغا بزرك الطهراني:

هذا الكتاب كثير الفوائد. فيه شرح جملة من الأخبار المجملة والأحاديث المشكلة، وبعض ما كتبه من جوابات المسائل المتفرّقة، فيها تحقيقات أنيقة في أنواع العلوم. وأورد فيه تمام كتاب الفصول الأنيقة لجدّه صاحب المعالم، وتحفة الدهر في مناظرة الغنيّ والفقير تأليف والده الشيخ فخر الدين أبي جعفر محمّد.... وأورد في أواخر المجلّد الثاني منه تمام ما وجده من بغية المريد في كشف أحوال الشيخ زين الدين الشهيد... أنّه تأليف ابن العودي تلميذ الشهيد وملازمه من ٩٤٥ق إلى شهادته ٩٦٦ق. وقد ذيّله بترجمة جدّه صاحب المعالم وكثير من العلماء من ذرّيته[٣].

---

١. رياض العلماء، ج ٣، ص ١٩٨.

٢. محافل المؤمنين، ص ٣٠٢.

٣. الذريعة، ج ٨، ص ٧٦، الرقم ٢٦٩.

٢. *الحاشية على الألفيّة*

يقول المرحوم الآغا بزرك الطهراني عن هذا الأثر:

توجد نسخة منها منضمّة إلى حاشية جدّه الشهيد في مكتبة السيّد محمّد عليّ هبة الدين الشهرستاني[١].

لكنّنا ـ وعلى الرغم من تتبّعنا الدقيق ـ لم نجد لهذه النسخة أيّ أثر.

وقد ذكر المرحوم المدرّس التبريزي هذه الحاشية من جملة آثار سبط الشهيد الشيخ عليّ العاملي[٢].

٣. *الحاشية على المختصر النافع*

يقول المرحوم الآغا بزرك في الذريعة:

قيل: إنّ نسخةً منها في «الرضويّة» لكنّي لم أجد ذكرها في فهرسها، لعلّها فاتت عن مؤلّف الفهرست[٣].

كما ذكر المرحوم المدرّس التبريزي هذا الأثر من جملة آثار المؤلّف[٤].

٤. *الحاشية على المعالم*

أشار المؤلّف في شرح أحواله الذي كتبه في الجزء الأوّل من هذا الكتاب إلى هذا الأثر، حيث يقول:

كتبت... حواشي على معالم جدّي﵀ لم يتّفق لي ترتيبها[٥].

---

١. الذريعة، ج ٦، ص ٢٤، الرقم ٩١.

٢. ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠.

٣. الذريعة، ج ٦، ص ١٩٤، الرقم ١٠٦٣.

٤. ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠.

٥. راجع ص ٦٩٥.

كما ذكر كلّ من الآغا بزرك الطهراني، والمرحوم المدرّس هذا الأثر أيضاً من جملة آثار المؤلّف[١].

٥. *الحاشية على شرائع الإسلام*

قال العلّامة الطهراني في الذريعة:

خرج منها مجلّد كبير إلى آخر صلاة المسافر، أوّلها: (الحمد لله المحمود لآلائه، المشكور لنعمائه، المعبود بكماله، المرهوب بجلاله ...).

وذكر أنّ مسلكه فيه على الاختصار، وسأله بعضٌ أن يكتبه مفصّلاً. وعناوينها (قوله، قوله)[٢].

وذكره المرحوم المدرّس أيضاً في عداد مؤلّفات المؤلّف[٣].

٦. *فائدة في عقد المتعة وما يعتبر فيها*

يقول العلّامة الطهراني عن هذه الرسالة:

منقولة عن خطّ الشيخ عليّ، والظاهر أنّه سبط الشهيد الثاني وصاحب الدرّ المنثور، موجودة في خزانة كتب سيّدنا الشيرازي بسامراء منضمّة إلى المختصر النافع.

أوّلها: هو العليّ، لا شكّ أنّه يُشترط لصحّة عقد المتعة ذكر المهر وتعيينه بما يرفع الجهالة ...[٤].

ومن المؤسف أنّنا لم نجد لتلك النسخة التي ذكرها الآغا بزرك أيّ أثر.

---

١. طبقات أعلام الشيعة، ج ٦، ص ٥٤٥ ـ ٥٤٦؛ ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠.

٢. الذريعة، ج ٦، ص ١٠٧ ـ ١٠٨، الرقم ٥٧٧.

٣. ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠، «سبط الشهيد».

٤. الذريعة، ج ١٦، ص ٨٩، الرقم ٢٦.

٧. *القصائد الكثيرة*

يقول المرحوم الآغا بزرك الطهراني فيما يختصّ بهذا الأثر: وهي موجودة في خزانة... المولى محمّد عليّ الخونساريّ بالنجف[١].

وللأسف لم تصل أيدينا إلى هذه النسخة. وقال المؤلّف عن أشعاره، وثبتها وضبطها:

لقد كنت في أوائل عمري أتعاطى نظم الشعر، وكنت كلّما نظمت شيئاً من قصيدة وغيرها تطلب نفسي ما يكون أعلى طبقة من ذلك النظم، وكنت لذلك لا أثبت ما نظمته[٢].

٨. *ترجمة زيد الشهيد*

ذكره الشيخ الآغا بزرك الطهراني في ذريعته وقال:

ترجمة زيد الشهيد في ما يقرب من مائتي بيت، رأيتها عند الشيخ عبد الحسين بن قاسم الحلّي النجفي، صورة المكتوب عليها:

«من فوائد الشيخ عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين، ولم أذكر بقيّة خصوصيّات الكتاب، ولعلّه عين ما قبله»[٣].

٩. *الحاشية على من لا يحضره الفقيه*

ذكره المؤلّف بنفسه في هذا الكتاب، في ص ٦٩٥ و٦٩٨. وقد أشار إليه كلّ من العلّامة الآغا بزرك في الطبقات، والفاضل المحقّق المدرّس التبريزي في ريحانة الأدب[٤].

---

١. الذريعة، ج ١٧، ص ٨٨، الرقم ٤٧٠.

٢. راجع ص ٧٠٠.

٣. الذريعة، ج ٤، ص ١٥٧، الرقم ٧٦٢.

٤. راجع: طبقات أعلام الشيعة، ج ٦، ص ٤٥، وريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠.

١٠. *الأحاديث النافعة*

يذكر المرحوم الآغا بزرك أنّه رآها بنفسه، حيث قال:

رأيتها بخطّه في عشرين صفحة في مجموعة تذكارات كتبها باستدعاء مالكها ميرزا محمّد مقيم خازن كُتب الشاه عبّاس الثاني، وعليها خطوط نيّف وثلاثين عالماً من علماء ذلك العصر.

تواريخ تلك الخطوط من سنة ١٠٥٥ إلى سنة ١٠٦١، كتبوها تذكاراً لمالك المجموعة، وهي في قطع بياضي من موقوفة مدرسة سپهسالار الجديدة بطهران[١].

ويذكرها في مكان آخر تحت عنوان التذكارات[٢] مع توضيحات أكثر عن هذه المجموعة وعن كتابة المؤلّف، ثمّ يكرّر الحديث مجدّداً عن أنّه رأى نسختها في مكتبة سپهسالار.

أمّا نحن، وعلى الرغم من الفحص الدائب الذي أجريناه في فهرس النسخ الخطيّة لهذه المكتبة، وكذا المساعي الأُخرى التي بذلناها للوصول إلى هذا المؤلَّف، إلّا أنّه ـ ومع الأسف الشديد ـ لم نصل إلى متن هذه الرسالة ولا إلى نسختها الخطيّة.

وكان المرحوم المدرّس قد ذكر هذا الأثر أيضاً ضمن مجموعة الآثار المنسوبة إلى المؤلّف[٣].

١١. *الردّ على سلطان العلماء*

قال العلّامة الطهراني بخصوص هذه الرسالة:

الردّ على سلطان العلماء فيما أورده من الاعتراضات على المجلّد الأوّل من

---

١. الذريعة، ج ١، ص ٢٨٠، الرقم ١٤٦٥.

٢. الذريعة، ج ٤، ص ٢٠ ـ ٢١، الرقم ٦٦.

٣. ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠.

الروضة البهيّة الموسوم [بـ]الزهرات الزويّة دفع اعتراضات سلطان العلماء على جدّه، ولمّا فاته ذلك في المجلّد الأوّل كتبه مستقلّاً، صرّح به في خطبة الرسالة[١].

وقد فصّل الأفندي في رياض العلماء هذا الأمر، وذكر سبب هذا التصرّف من قبل المؤلّف، حيث قال:

وذلك؛ لأنّه قد سنح بخاطره دفع تلك الإيرادات بعدما كتب المجلّد الأوّل منها، وانتشرت حاشيته واستنسخ منها خلقٌ كثير، ومن هذه الجهة لم يغيّر المجلّد الأوّل منها. والحقّ أنّه تعسّف في دفع أكثر الإيرادات[٢].

١٢. *حاشية الكافي*

تردّد العلّامة الطهراني في أنّ المرحوم العلّامة الشيخ عليّ كتب شرحاً أو حاشية أُخرى على كتاب الكافي للكليني غير كتابه الدرّ المنظوم من كلام المعصوم، حيث ينقل قول الميرزا فضل الله ـ مؤلّف كتاب عين الغزال ـ عن نسبة هذا الأثر للمؤلّف، ثم يعقّب عليه بقوله:

ويمكن أن يكون مراده الدرّ المنظوم في شرح أصول الكافي الذي خرج منه كتاب العقل والعلم فقط، فإنّ المصنّف قال في أوّله: إنّ هذه حاشية يسيرة على أصول الكافي[٣].

١٣. *الزهرات الزويّة في الروضة البهيّة*

وهي حاشية في جزءين على جميع أبواب كتاب الروضة البهيّة من تأليف الشهيد الثاني، والذي كتبه على شكل «قوله، قوله».

---

١. الذريعة، ج ١٠، ص ٢٠٠ ـ ٢٠١، الرقم ٥٢٤.
٢. رياض العلماء، ج ٤، ص ١٩٧ ـ ١٩٨.
٣. الذريعة، ج ٦، ص ١٨٣، الرقم ٩٩٨.

وقد صرّح بها العلّامة الطهراني في الذريعة، وقال: شرحه على الروضة البهيّة الموسوم [بـ] الزهرات الزويّة[١].

وقال في كتابه طبقات أعلام الشيعة: الحاشية والشرح على الروضة البهيّة سمّاها الزهرات الزويّة[٢].

ذُكرت أيضاً في كتب التراجم باسم حاشية شرح اللمعة. وقد أجاب في الجزء الثاني منها على الكثير من إشكالات سلطان العلماء على الشهيد الثاني.

وقد تمّ التعرّف على نسخ متعدّدة من هذا الأثر، ونشير هنا إلى بعض النسخ المحفوظة في مكتبة المرحوم آية الله المرعشي:

١) النسخة الرقم ٤٣٢٠: فهرس الكتب الخطيّة في مكتبة آية الله المرعشيّ النجفيّ، ج ١١، ص ٣١٣.

٢) النسخة الرقم ٨٨٢١: نفس المصدر، ص ١٥.

٣) النسخة الرقم ٨٩٠٩: نفس المصدر، ص ٨٥.

٤) النسخة الرقم ٩٣٨٠: نفس المصدر، ج ٢٤، ص ١٦٤.

٥) النسخة الرقم ٥/ ١١٧٨٩: نفس المصدر، ج ٢٩، ص ٥٩٩.

٦) النسخة الرقم ١٢١٦٦: نفس المصدر، ج ٣٠، ص ٦٥٨ ـ ٦٥٩.

١٤. *رسالة في الردّ على ملا محمّد أمين الأسترآبادي*

ذكرها المؤلّف بنفسه في الجزء الثاني من الدرّ المنثور باسم الردّ على ملا محمّد أمين، فقال:

كتبتُ رسالة في الردّ على ملا محمّد أمين الأسترآبادي وتشنيعه وتكفيره إيّاهم... [٣].

---

١. نفس المصدر، ج ١٠، ص ٢٠٠ ـ ٢٠١، الرقم ٥٢٥.

٢. طبقات أعلام الشيعة، ج ٦، ص ٥٤٦.

٣. راجع ص ٦٩٥.

كما ذكر هذا الأثر أيضاً، كلّ من المرحوم البحراني في لؤلؤة البحرين (ص ٨٦، الرقم ٣١) والمرحوم الآغا بزرك الطهراني في طبقات أعلام الشيعة (ج ٦، ص ٥٤٥) باسم الردّ على... . لكن كلّاً من المرحوم الأفندي[١] والشيخ الحرّ العاملي[٢] والمرحوم الآغا بزرك في الذريعة[٣] ذكروا أثراً باسم حواشي الفوائد المدنية، وباعتقادنا فإنّ كلا الأثرين هما أثر واحد، والأغلب استعمال عنوان «الردّ على ملا محمّد أمين».

١٥. *حاشية الصحيفة = شرح الصحيفة*

ذكره العلّامة الطهراني في الذريعة باسم الشرح ـ بعد قول صاحب رياض العلماء بأنّه المعبّر عنه بـحاشية الصحيفة السجّادية ـ وقال:

هو في الحقيقة شرح مدوّن يقتضي الإنصاف أن يُعدّ في الشروح. ونسخة الأصل بخطّ المؤلّف في مكتبة السيّد محمّد المشكاة في طهران[٤].

وقد ذكرت هذا الأثر في كتب التراجم باسم حاشية الصحيفة السجّادية، كما أنّ المرحوم الآغا بزرك أورد في الذريعة[٥] أثراً للمؤلّف بهذا الاسم.

وقد ذكر المؤلّف في هذا الكتاب عنوان حلّ بعض مشكلات الصحيفة (ص ٣٨٢ ـ ٤١٧)، فأورد فيه بعض الأُمور على نحو التفصيل، وشرح كثيراً من أدعية الصحيفة السجّادية.

وبحسب اعتقادنا، فليس لدى المؤلّف سوى مؤلّف واحد على الصحيفة السجّادية، وكلا العنوانين حاشية الصحيفة وشرح الصحيفة ليسا إلّا اسمين مختلفين لنفس هذا المؤلّف.

---

١. رياض العلماء، ج ٤، ص ١٩٨.
٢. أمل الآمل، ج ١، ص ١٢٩، الرقم ١٣٩.
٣. الذريعة، ج ١٦، ص ١٣٨، الرقم ١٦٦٣.
٤. الذريعة، ج ١٣، ص ٣٥٤، الرقم ١٣١٣.
٥. المصدر، ج ٦، ص ١٦٤، الرقم ٧٩٥.

والجدير بالذكر، أنّ المؤلّف سمّاها بحاشية «الصحيفة السجّادية»، وذلك في بداية بحث «حلّ بعض مشكلات الصحيفة» (ص ٣٨٢)، حيث قال:

ومن ذلك بعض ما كتبته على مشكلات «الصحيفة السجّادية» الكاملة، فإنّي كتبت على أكثر مشكلاتها، ولنوشّح هذا الكتاب ببعض ذلك تيمّناً وتبرّكاً[١].

١٦. *الدرّ المنظوم من كلام المعصوم*

وهو شرح لقسم من كتاب «الكافي» من تأليف المرحوم الكليني، حيث شرح أحاديثه من الجزء الأوّل إلى آخر كتاب فضل العلم. وقد صرّح المؤلّف في بداية هذه الرسالة ونهايتها باسم هذا الأثر، علاوةً على ما ذكره ضمن تعريفه بآثاره في «الدرّ المنثور»، وفي نهاية الجزء الأوّل ذكر أنّ هناك بقيّة لهذا المؤلّف، ولكنّنا بعد الفحص والتدقيق لم نجد أيّ أثر للأجزاء اللاحقة.

وباعتقادنا، فإنّ المؤلّف بعد أن أتمّ الجزء الأوّل منه وكان ذلك في ذي الحجّة من عام ١٠٦١ق ـ قام بجمع مواضيع «الدرّ المنثور» فاشتغل بتأليفه، ولم يستطع أن يتمّ شرحه ذاك، وذلك كما ذكر في «الدرّ المنثور»:

كنت شرعت في شرحٍ على أصول «الكافي»، ظهر منه مجلّد إلى البياض، ولم يتّفق تبييض بقيّة المسودّات.

وهناك نسخ متعدّدة لهذا الأثر قيّمة ومعتبرة جدّاً، نورد هنا نسختين معتبرتين، هما:

١) فهرس مكتبة جامعة طهران، ج ٥، ص ١٣٠٥، الرقم ٩٢٦.

٢) فهرس مكتبة مدرسة الإمام الصادق في قزوين، ج ١، ص ١١٩ ـ ١٢٠، الرقم ٢٦٣.

وهاتان النسختان لهما اعتبار كبير، فقد كتبتا في زمان حياة المؤلّف، وتشتملان على حواشي من قبل المؤلّف المختومة بجملة «مِنه سلّمه الله».

---

١. لمزيد من الاطّلاع راجع: رياض العلماء، ج ٤، ص ١٩٧ ـ ١٩٨؛ الفوائد الرضويّة، ج ١، ص ٥٢٨ ـ ٥٢٩؛ طبقات أعلام الشيعة، ج ٦، ص ٥٤٥ ـ ٥٤٦؛ ريحانة الأدب، ج ٢، ص ٤٣٠.

وقد قامت مؤسّسة دار الحديث مؤخّراً بتحقيق هذا الكتاب وتصحيحه، فطبع سنة ١٣٨٤ش في ٥٣٤ صفحة.

١٧. *الردّ على من يبيح الغناء*

وجدنا من بين الآثار المذكورة للمؤلّف، أربعة آثار في خصوص الردّ على القائلين بإباحة الغناء، ونشير إليها في ما يلي:

١) الردّ على من يبيح الغناء.

٢) رسالة في تحريم الغناء[١].

٣) تنبيه الغافلين وتذكير العارفين.

٤) مبحث: «حديث تحريم الغناء»، وهو الوارد في ص ٤٣ ـ ٦٥ من هذا الكتاب.

قال العلّامة الطهراني في ذيل اسم رسالة الردّ على من يبيح الغناء:

> هو غير رسالة في تحريم الغناء التي تعرّض فيها للمحقّق السبزواري بتصريح صاحب اللؤلؤة[٢].

وقد قال المؤلّف في طيّات كلامه في آخر مبحث «حديث تحريم الغناء» (ص ٦٥):

> وبسطت الكلام في هذا الحديث؛ لاقتضاء ذلك، وقد أفردته من هذا الكتاب في رسالة مع إضافة ما تيسّر، والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

ومن هذين الأمرين يمكن أن نستفيد بأنّ للمؤلّف رسالتين ـ على الأقل ـ في هذا الموضوع، ومع الالتفات إلى الاختلاف الموجود في متن رسالة تنبيه الغافلين ومتن رسالة حديث تحريم الغناء نصل إلى أنّهما رسالتان مستقلّتان.

ولكن، هل عنوانا «الردّ على من يبيح الغناء»، و«رسالة في الغناء» عبارة عن

---

١. راجع: الذريعة، ج ١١، ص ١٣٨ ـ ١٣٩، الرقم ٨٦٢.

٢. الذريعة، ج ١٠، ص ٢٢٩، الرقم ٦٩٦.

عنوانين آخرين، غير الرسالتين المذكورتين، أم أنّهما نفس الرسالتين المستقلّتين؟ هذا محلّ تأمل. ومع الالتفات إلى أنّه لا يوجد بين أيدينا نسخة أو نصّ لهذين العنوانين، وأنّه يوجد في رسالتين أُخريين أيضاً تعريض للمحقّق السبزواري، فإنّ تشخيص وتعيين ذلك أمر صعب.

١٨. *تنبيه الغافلين وتذكير العارفين*

رسالة في تحريم مطلق الغناء وردّ نظريّة حليّة الغناء في قراءة القرآن. يبيّن ويشرح فيها الأخبار الدالة على تحريم الغناء، وكذا يورد الأخبار التي قد يتوهّم منها جوازه أثناء قراءة القرآن، فيبيّن بشكل مبسوط كيفيّة الاستدلال بها على ردّ ذلك، ويعنّف القائلين بالجواز.

وقد تمّ التعرّف إلى ثلاثة نسخ خطيّة لهذه الرسالة هي كالتالي:

١) فهرس النسخ الخطيّة لمكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، ج ١١، ص ٣٨، الرقم ٤/ ٤٠٣٣. وتاريخ كتابة هذه النسخة سنة ١٠٨٦ق، وكانت كتابتها في حياة المؤلّف.

٢) نفس المصدر، ج ١٦، ص ١٨٥، الرقم ٢/ ٦١٨٥.

٣) فهرس ميكروفيلمات المكتبة المركزيّة لجامعة طهران، ج ٢، ص ٢١٢ ـ ٢١٣، الرقم ٣٦٥٣/١.

يشار إلى أنّ هذا الأثر طبع عام ١٣٧٧ش. ضمن كتاب غنا، موسيقى، ج ١، ص ٦٣ ـ ١٠٠.

وقد ذكر العلّامة الطهراني في الذريعة رسالةً بعنوان رسالة في تحريم الغناء، لكن قد يكون ذلك اسماً آخر لهذه الرسالة، أو نفس ذلك المبحث الموجود في هذا الكتاب ص ٤٣ الوارد تحت عنوان «حديث تحريم الغناء».

١٩. *السهام المارقة من أغراض الزنادقة*

هذه الرسالة في ردّ الصوفيّة وتفصيل بعض المواضيع التي أوردها المؤلّف في كتابه هذا «الدرّ المنثور»، ص ٤٣ ـ ٦٥ تحت عنوان «حديث تحريم الغناء». وقد ذكر المؤلّف هذا الأثر في ص ٦٩٥، وقال:

كتبتُ كتاباً في الردّ على من شنّع على علماء الشيعة من المتصوّفة الحائدين عن طريق علمائنا وانتصر للملاحدة المتصوّفة، سمّيته [بـ]«السهام المارقة من أغراض الزنادقة».

وأورد في هذا الأثر ـ بعد أن ذكر كيف قرّر تأليف «الدرّ المنثور» ـ عدّة نقاط في بيان ذلك:

كنت قد كتبتُ في معناه ما اقتضاه الحال، فرأيت الميل من بعض الإخوان إليه، فأفردته في هذه الرسالة مع زيادات واختلاف ما في الترتيب، لعلّ أن ينتفع بها مَن عرف الرجال بالحقّ لا الحقّ بالرجال، وترك عبادة الهوى والميل إلى مَن استمالتهم الدنيا، ولما رأيته قد فشا من التساهل بأمر الشرع وأهله، وبذل الجهد في حطّ مرتبته وتنقيص محلّه، وإرادة إطفاء نور الله بالأفواه ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ﴾[١] ويرعاه بتمويهات[٢]، يظنّ الغافل منها أنّهم أهل الله، ويعلم العاقل منها حقيقة مرامهم ومغزاه، وقد مضى تمويههم على الجمّ الغفير، وتابعهم على ذلك الكبير والصغير، وساعدهم عليه الميل إلى الراحة من تحصيل العلوم الدينيّة التي هي الوسيلة إلى تحصيل المراتب السنيّة، وسميتها بـ«السهام المارقة من أغراض الزنادقة» وجعلتها مشتملة على اثنيْ عشر فصلاً وخاتمةٍ. والله الهادي إلى سواء السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل[٣].

---

١. سورة التوبة (٩): الآية ٣٢.

٢. «موّه الشيء: جعل الشيء كالذهب أو الفضّة».

٣. السهام المارقة من أغراض الزنادقة ضمن كتاب الغناء، الموسيقى، ج ٣، ص ١٦٦٤ ـ ١٦٧١.

قال المرحوم العلّامة آغا بزرك في خصوص هذا الأثر:

السهام المارقة من أغراض الزنادقة في ردّ الصوفيّة للشيخ عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين... قد أساء في التعبيرات بما لا يليق بالعلماء، توجد في الرضويّة نسخةٌ ناقصةُ الأوّل.

ذكر فيها أسماء جملة ممّا كتب في ردّ الصوفيّة، مثل: «مقصد المهتدين» و«ذخيرة المؤمنين» و...[١].

وقد تمّ التعرّف إلى عدد من النسخ الخطيّة منها، وسنورد مكانها فيما يلي:

١) فهرس النسخ الخطيّة لمكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، ج ٤، ص ٣٨٣ ـ ٣٨٤، الرقم ١٥٧٦.

٢) فهرس مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، ج ٢٢، ص ٢٣٥ ـ ٢٣٦، المجموعة ٣، الرقم ١.

٣) ميراث اسلامي إيران، ج ١، ص ٤٣٤.

طبع قسم من هذه الرسالة ـ فصلين فقط من اثني عشر فصلاً من فصولها ـ سنة ١٣٧٧ ش ضمن كتاب غنا، موسيقى، ج ٣، ص ١٦٦٤ ـ ١٦٧١.

---

١. الذريعة، ج ١٢، ص ٢٦٠ ـ ٢٦١، الرقم ١٧١٧.

الفصل الثاني:

نظرة إلى محتوى الكتاب ونسخه

سبب التأليف

ذكر العلّامة الشيخ عليّ العاملي هدفه والدافع الذي ساقه إلى تأليف هذا الكتاب، وقال في مقدّمته:

إنّه كان يسألني بعض الإخوان في الدين عن حلّ أحاديث وردت عن الأئمّة الهادين (صلوات الله عليهم أجمعين)، ظاهرها مشكل وأمرها معضل، وكنت أكتب في معناها ما يخطر لفكري الفاتر، ويتراءى لنظري القاصر، على سبيل الظاهر والاحتمال، لا على طريق الجزم في المقال، فإنّ حقيقة مقاصدهم لا تُعلم في مثل ذلك إلّا من نحو مشافههم ومشاهدهم، وتيّار بحرهم لا يدرك قعره ولا يصل إلى غاية مدّه وجزره، ومن ادّعى خلاف ذلك ركب شططاً وتبع غلطاً. وربّما وقع السؤال عن بعض المسائل من غير الحديث، وكنت أثبت بعض ذلك في أوراق متفرّقة شذّ عنّي بعضها، وربما كنت أهمل بعض الأجوبة من الكتابة، أو أكتفي بما كتبته ودفعته إلى السائل، وربما أضفت إلى ذلك ما كتبته من غير سؤال. فعنّ لي أن أجمع ما هو موجود عندي، لعلّه ينتفع به من يحتاج إليه، فإنّه لا يخلو من فوائد، ومحاسن كلّ شيء حسن. وقد سمّيت هذا الكتاب الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور[1].

---

١. راجع ص ١٩ ـ ٢٠.

لقد بيّن المؤلّف في هذا الكلام الدافع الذي قاده إلى تسطير هذا الكتاب؛ وهو الإجابة عن الأسئلة التي توجّهت إليه حول بعض المشكلات الظاهرة في أحاديث الأئمّة عليهم السلام، وأضاف إليها بعض المطالب والكتابات الأُخرى التي حصلت في مواضع ومناسبات مختلفة. وإذا أمعنّا النظر في المطالب المختلفة والمتنوعة التي عُرضت في هذا الكتاب ـ وخصوصاً في مطالب الجزء الثاني والثالث منه ـ فسوف نكتشف أنّ المصنف قد تعقّب أثناء اشتغاله بتحقيق ما يصبو إليه أهدافاً أُخرى أيضاً. وسنقوم بعرضها والإشارة إليها في طيّ الكلام.

المحتوى العلمي للكتاب ومحاوره العامّة

إذا أردنا أن نقوّم الصورة العامّة والإجماليّة للكتاب فيمكن القول: إنّ هذا الكتاب عبارة عن مجموعة مذكّرات ومطالب متفرّقة مهمّة، وتبرز أهميّته في المدّة المديدة التي قضاها المؤلّف في سبيل تحقيق هدفه.

فقد بذل تمام عمره في جمع وتأليف هذا الكتاب، فبدأ بمشروعه قبل سنة ١٠٧٣ق ـ وهو تاريخ الانتهاء من تأليف الجزء الأوّل ـ واستمرّ في عمله إلى عام ١٠٩٢ق؛ أي التاريخ الذي تمّ فيه الجزء الثاني. والظاهر أنّه استمرّ في حفظ وجمع وتدوين هذه المجموعة حتى آخر عمره. وعلى كلّ حال، يمكن تلخيص محتويات الكتاب ضمن عدّة محاور:

١. شرح المشكل من أحاديث الأئمّة عليهم السلام

يظهر من عبارات بعض الأحاديث التي وصلت إلينا عن أهل بيت العصمة عليهم السلام، وجود بعض المشكلات فيها؛ بحيث يبدو للأفراد العاديّين وغير المتخصّصين أنّ مضامينها مخالفة للتعاليم الدينيّة. فتصدّى المؤلّف لحلّ المشكلات التي تظهر من بعض الروايات، وشمّر عن ساعديه وصبّ كامل همّته لجمعها في هذا الكتاب، فعالجها بغاية الدقّة وبسرعة البديهة، وسعى ببصيرته الثاقبة وفهمه العميق إلى رفع المشاكل

الظاهرة من الروايات بعبارات قصيرة وكلام موجز.

ومن جملة هذه الأحاديث: «لو علم أبوذر ما في قلب سلمان لقتله»[١]، «الشقيّ شقيّ في بطن أمّه، والسعيد سعيد في بطن أمّه»[٢]، «الشياطين أكثر من الملائكة»[٣]، «ما من مولود يولد إلّا على الفطرة»[٤]، «لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين»[٥]، «العين أقلّ شكراً»[٦]، «الأسخياء عند الموت يسمّون البخلاء»[٧]، وغيرها.

ما ذكر هو من جملة الأحاديث التي قام بشرحها وبيان معانيها، بأسلوب فنّي وبديع وبيان لبق ومنهج علمي، فخصّ قسماً كبيراً من كتابه لهذا النوع من المباحث.

٢. تفسير بعض الآيات مع بيان عبارات بعض المفسّرين

أظهر المؤلّف رؤية جديدة وتفسيراً خاصّاً في بعض الآيات القرآنية؛ حيث قام في بعض مباحث هذا الكتاب بشرحها وتحليلها، ومن جملة هذه الآيات الآية ٦٧ من سورة النحل: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً﴾، فقد تناول أثناء الحديث عن هذه الآية خصوص معنى كلمة ﴿سَكَراً﴾، وأوضح عدّة مطالب على نحو مفصّل[٨]، ومن جملة الآيات المبحوثة الآية ٧٧ من سورة الكهف (١٨)، فقد بحث فيها بالخصوص حول سبب ذكر الله ﴿أَهْلَ الْقَرْيَةِ﴾ بعد كلمة ﴿اسْتَطْعَمَا﴾، وبحث فيها بحثاً مفصّلاً، وذكر وجوهاً عديدة لتبرير ذلك العمل.

كما قام المؤلّف بذكر بعض آرائه التفسيريّة تحت عنوان: توضيح وشرح لعبارات

---

١. ص ٦٦ ـ ٦٧.
٢. ص ٧٠ ـ ٧٢.
٣. ص ١٠١ ـ ١٠٣.
٤. ص ١٨٥ ـ ١٨٦.
٥. ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥.
٦. ص ٨١٣ ـ ٨١٤.
٧. ص ٩٥٦ ـ ٩٥٧.
٨. راجع ص ٢٠٠ ـ ٢٠١.

المفسّرين، وكانت في الغالب توضيحاً لعبارات ترجع إلى تفسير أنوار التنزيل لمؤلّفه القاضي البيضاوي.

٣. حلّ بعض المعضلات الموجودة في النصوص الفقهيّة وغيرها

يظهر من نصوص بعض الكتب وجود مشاكل وصعوبات من شأنها أن تعيق فهم المطلب وتحول دون الوصول إلى مراد الكاتب؛ بحيث يصير النصّ مبعّداً للقارئ عن مغزى ومقصود الكاتب، فقام المؤلّف بتقديم حلول لهذه المشاكل والمعضلات الظاهرة في بعض الكتب ـ وبالخصوص الكتب الفقهيّة القيّمة ـ بقلمه البليغ ونظره الثاقب.

ومن جملة الكتب التي اعتنى بها واهتمّ بحلّ معضلاتها كتاب اللمعة الدمشقية للشهيد الأوّل، والروضة البهيّة في شرح اللمعة الدمشقيّة للشهيد الثاني، ومدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام للسيد محمّد العاملي، والقاموس المحيط للفيروزآبادي، ومختلف الشيعة في أحكام الشريعة للعلّامة الحلّي، ومعالم التنزيل وأسرار التأويل لأبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي.

٤. نقل بعض النصوص المهمّة أدبيّاً وتاريخيّاً وعلميّاً

أورد المؤلّف ﷺ عدّة رسائل علميّة وأدبيّة مهمّة بعينها، ولا يوجد من قبل المؤلّف بيان واضح عن السبب الذي دفعه لنقل هذه الرسائل، ويمكن أن يكون دافعه أحد هذه الأُمور:

١. أن يكون ناشئاً من ملاحظة أهميّة هذه النصوص أو أهميّة كاتبها، وذلك من قبيل نقله لبعض الفصول من كتاب نسيم الصبا لمؤلّفه ابن حبيب الحلبي محمّد بن حسن بن عمرو بن حسن (المتوفّى سنة ٧٧٩ق) حيث نقل بعض المقاطع ـ بعينها وبدون التصرّف فيها ـ الواقعة بين ص ٥٦١ ـ ٦٥٣.

٢. عدم وصول تلك الرسائل في ذلك الزمان إلى أيدي العلماء وعامّة الناس، فقام بنقلها من أجل إيصالها إلى الآخرين والإفادة منها، ومن أجل منع اندراسها وضياعها؛

وذلك كنقله رسالتي ردّ سهو النبي[١]، ورسالة الردّ على أصحاب العدد[٢] عن الشيخ المفيد، واللّتين قال بحقّهما: «أنا أودع الرسالتين في هذا الكتاب لقلّة وجودهما»[٣].

ومن جملة الرسائل والنصوص القيّمة التي أوردها المؤلّف في كتابه، رسالة الإمام الهادي عليه السلام في خصوص نفي الجبر والتفويض[٤]، ورسالة الأضداد للصغاني[٥] و مجرّبات ابن سينا[٦]، وكتاب نسيم الصبا لابن حبيب الحلبي[٧]، ورسالة جواز السفر في شهر رمضان اعتباطاً للشهيد الأوّل[٨].

كما أورد المؤلّف في كتابه رسالتي المناظرة بين الغنى والفقر[٩] من تأليفات والده، ورسالة بغية المريد في الكشف عن أحوال الشهيد[١٠]، التي كتب جدّه مسوّداتها الأُولى وقام تلميذه محمّد بن عليّ بن حسن العودي الجزّيني بجمعها وتنظيمها وإضافة بعض التوضيحات عليها، ثمّ وصلت بعض أقسامها إلى المؤلّف وخصّهما بدوره في هذا الكتاب دون غيره؛ حيث لم يشاهد أيّ أثر لهاتين الرسالتين قبل المؤلّف، كما لا تتوفّر أيّ نسخة منهما بين الأيدي. فقد أعطت هاتان الرسالتان للكتاب ـ إضافة للامتيازات التي يتمتّع بها ـ قدراً كبيراً وقيمة بالغة.

٥. نقل بعض الوقائع المهمّة وأثرها التاريخي

نقل المؤلّف في هذا الكتاب مقاطع ومقتطفات من وقائع وحوادث تاريخيّة هامّة،

---

١. ص ١٣٧ ـ ١٤٦.
٢. ص ١٥٠ ـ ١٦٤.
٣. راجع ص ١٣٦.
٤. ص ٢٧٨ ـ ٢٩٦.
٥. ص ٤٨٧ ـ ٤٩١.
٦. ص ٥٣٨ ـ ٥٤٤.
٧. ص ٥٦١ ـ ٥٩١.
٨. ص ٨٧٥ ـ ٨٧٧.
٩. ص ٥٤٤ ـ ٥٦١.
١٠. ص ٥٩٧ ـ ٦٤٧.

كما تحدّث عن تأثيراتها وانعكاساتها أيضاً. ومن جملة هذه الوقائع التاريخيّة؛ وفود بعض الشخصيّات الإسلاميّة ـ بعد شهادة الإمام عليّ عليه السلام ـ على معاوية في زمان حكومته، ووقوفهم بوجهه موقفاً شجاعاً وحازماً، بالإضافة إلى تكلّمهم كلاماً جميلاً ومؤثّراً، يكشف عن كونه نابعاً من عين اليقين والإيمان، في مقام الدفاع عن الإمام عليّ عليه السلام وعدالته وحكمته وإمامته الإلهيّة؛ إذ نقل المؤلّف كلاماً لبعض الشخصيّات؛ أمثال الزرقاء ابنة عدي، أُمّ لبد، أُمّ سنان، أُمّ سلمى وأمّ الخير[1].

وقدّم في كتابه أيضاً شرحاً عن أحوال بعض العلماء والحكماء والمثقّفين من أهل العلم والأدب؛ لأنّ معرفة أحوالهم ومطالعة أوضاعهم ومواقفهم، والاطّلاع على حياتهم وتجاربهم القيّمة، يكشف لنا عن مدى تهذيب أنفسهم وتربيتهم العمليّة التي جسّدوها بفضائلهم وأخلاقهم ونزاهتهم وطهارتهم وإيثارهم ومجاهداتهم وتضحياتهم. ومن جملة الذين تحدّث عن أحوالهم: الشهيد الأوّل، والشهيد الثاني، وجدّه حسن بن زين الدين صاحب المعالم، وأبوه محمّد بن حسن، وأخوه زين الدين.

وببيانه لهذه الوقائع والنماذج، يكون قد قدّم أفضل قدوة وأجمل أسوة عمليّة يمكن الاحتذاء بها في الحياة الطاهرة المفعمة بالإيمان والذكر الإلهي. كما يكون قد قدّم بذلك أفضل منهج وأسلوب تربويّ، من شأنه تربية رجال ونساء أقوياء متخلّقين بالأخلاق والآداب الإنسانيّة والإسلاميّة.

فعندما تطالع المسلمات تلك المواقف التي سجّلتها تلك النساء، في زمنٍ عمّه الظلم والاعتداء والبطش والفحشاء، من رجل سفّاك لا يعرف الرحمة ولا الدين كمعاوية؛ حيث وقفن بوجه الحاكم الظالم ودافعن عن الحقّ بكلّ جرأة وصلابة، يرون أنّ الله تعالى هو الناصر لهنّ والحافظ والمعين، وعند ذلك سيتّخذ سائر النساء منهنّ قدوة وأسوة لحياتهنّ.

ومن وظيفة أصحاب القلوب الواهلة والعاشقة لفضائل الإسلام ومعارفه وأخلاقه

---

١. راجع ص ٥١٥ ـ ٥٣٣.

ومنهجه أن يطلعوا الناس والمجتمع على حياة الكبار وسيرة الحكماء من أمثال الشهيد الأوّل والشهيد الثاني، الذين بذلوا عمرهم في سبيل تعلّم المعارف الإسلاميّة وتعليمها، وطووا كشحاً عن الدنيا ولذّاتها ومغرياتها، وأوقفوا أنفسهم ووجودهم وطاقاتهم واستعداداتهم وإمكاناتهم في سبيل تحقيق هذا الهدف، وختموا حياتهم بتقديم أرواحهم ومهجهم في سبيل الدفاع عن القرآن والأحكام الإلهيّة وتربية وإعداد الحكماء والمضحّين. وقد أدّى المؤلّف وظيفته هذه بقلمه الحرّ على أتمّ وجه وأحسن صورة.

٦. نقد بعض التيّارات المنحرفة وإضعاف عوامل نموّها وتقويتها

لقد صادف زمن حياة المؤلّف في أصفهان ـ أواخر عهد الدولة الصفويّة ـ أن ظهر تيّاران منحرفان؛ كان لوجودهما ونشاطهما على الساحة أثر بارز وهما:

١. التيّار الأخباري المنحرف.

٢. تيّار التصوّف والفرق الصوفيّة.

ويعتقد المؤلّف بأنّ هذين التيارين من التيّارات المنحرفة عن الصراط المستقيم وجادّة الدين الإسلامي القويم، ومغاير لمنهج أئمّة أهل البيت عليهم السلام. كما كان يعتبر أنّ عدم مواجهتهم وصدّ حركتهم سيؤدّي في المستقبل إلى إحداث انحراف كبير في مسير الإسلام المحمديّ، وسوف يلحق ضرراً بالغاً بعرفان الإسلام وزهده الحقيقي، بالإضافة إلى إلحاق الضرر بالفقه والاجتهاد، وبالتالي يؤثّر على ثبات الشيعة واعتقاداتهم فيخرجونهم في النهاية عن الدين المحمديّ العلويّ، وبما أنّ المؤلّف قام بنقد هذين التيّارين ـ الأخباري والصوفي ـ في مواطن عديدة من كتابه، ووجّه بدوره انتقادات حادّة ولاذعة لهذين التيّارين وأتباعهما، فسوف نذكر بعضاً من كلامه لبيان وجهة نظره بالنسبة لهذين التيّارين الفكريين:

أ. التصوّف والصوفيّة

يعتقد المؤلّف بأنّ أغلب الأُصول الرائجة المتداولة بين المتصوّفين والأشخاص

المعروفين بهذا الاسم في وقتنا الحاضر، ترجع إلى أصول فرقة من الحكماء البعيدين عن الحقيقة والصواب، الذين كانوا قبل الإسلام، ثمّ انتقلت هذه الأُصول إلى الزنادقة وبعض أعداء عترة النبيّ ﷺ؛ أمثال الحسن البصري وسفيان الثوري. وقد سجّل التاريخ وقوف بعض علماءنا المتقدّمين الكبار، بوجه أولئك المدّعين والمتصوّفين، كما أظهروا ردود فعل قاسية بحقّ بعضهم؛ أمثال الحلّاج.

كما اهتمّ علماء الشيعة بعد مدّة مديدة بكتب هذه الفرقة وأُصولها العقائديّة، فبدأوا يطالعونها ويبحثون فيها، إلى أن توصّلوا بعد بحث وتدقيق إلى أنّ بعض أصول هذه الفرقة وعقائدها مطابق للشريعة والسلوك الإسلامي، وأنّها من وظائف المسلمين وتكاليفهم العمليّة، ولكنّهم وجدوا ـ في المقابل ـ أنّ جلّ سلوكهم وعقائدهم مخالف للشرع. ومع ذلك كلّه، نجد أنّ بعضاً من علماء الشيعة تلقّوا قسماً كبيراً من أعمال هؤلاء وأفكارهم ـ والتي تبدو بظاهرها أنّها حسنة وجيّدة ـ بالقبول، بل أقاموا معهم علاقات وتواصلوا فيما بينهم، حتى عدّوا الرقص والموسيقى من جملة العبادات. واستمرت تلك الفتنة وهذا الطريق المنحرف على هذا المنوال، إلى أن وصل الأمر بأن صار التصوّف غير مشروط بالعلم وأخذ أصول الدين وفروعه من أهله وأئمّته، فأبدلوا ذلك كلّه بتغيير اللباس والظاهر وارتداء الخرق واتخاذ الأقطاب. كما استغلّوا الزهد والسلوك وسائل لجذب العوام وسوق ضعاف الناس والجهلة إلى أنفسهم وأهدافهم وشهواتهم، فصار التصوّف وسيلة لإخراج الناس عن الدين الإلهي والعقائد الحقّة.

يقول المؤلّف في بحث «حديث الغناء» حول خصوص التصوّف والمتصوّفة وكبارهم، والسير التاريخي لهذه الفرقة وسلوكهم العملي وعقائدهم:

> واعلم أنّ هذا الاسم ـ وهو التصوّف ـ كان مستعملاً في فرقة من الحكماء الزائغين عن طريق الصواب، ثمّ من بعدهم كان يستعمل في جماعة من الزنادقة وجماعة من أهل الخلاف بعد حصول الإسلام، وكانوا أعداء آل محمّد؛ كالحسن البصري

وسفيان الثوري وأبي هاشم الكوفي ونحوهم، ومن أعظم رؤسائهم حسين بن منصور الحلّاج، وله قصص منقولة في كتب أصحابنا؛ ككتاب الغيبة[١] والاقتصاد للشيخ الطوسي وغيرهما[٢]، وادّعى الألوهيّة، وورد التوقيع من صاحب الأمر عليه السلام بلعنه، كما في كتاب الاحتجاج[٣] وغيره[٤]، وصنّف الشيخ المفيد كتاباً في الردّ عليه وعلى متابعيه، ولم يستعمل هذا الاسم أحد من الإماميّة؛ لا في زمن الأئمّة عليهم السلام ولا بعد غيبة صاحب الأمر.

ثمّ لمّا انتهى الأمر إلى هذا الزمان وما قاربه، طالع بعض الإماميّة كتب الصوفيّة، فمنهم من أعجبه منها ما يليق ولا منافاة له لقواعد الشريعة، فأعجبه ذلك، لكنّه كان متمسّكاً بقوانين الشرع، فلم يتجاوز ما هو موافق ولم يلتفت إلى ما سوى ذلك.

ثمّ سرى الأمر إلى تعلّق بعضٍ بجميع طريقتهم، ورأوا أنّ من تبع بعض مسالكهم كان من هذه الفرقة، فصار لهم كالمستند في ذلك، فانتهت الحال إلى أن جعل الرقص والصفق والغناء من العبادة، بل ربّما صارت أفضلها وأكملها عندهم، ونسوا أو تناسوا ما ورد ممّن ينتسبون إليهم ظاهراً من النهي عن ذلك، وصار اعتقادهم في النواصب والزنادقة أنّهم على الحقّ، فتركوا أُمور الشريعة، وأظهروا لضعيفي العقول والعوام حسن هذه الطريقة، وموّهوا عليهم أشياء يدّعون أنّها من باب الكشف والكرامات، واستخفّوهم لذلك فأطاعوهم، وساعدهم على ذلك رفع المشاق بالتكاليف الشرعيّة، وميل الطبع إلى ما فيه لذّة النفس، حتى النظر إلى صور الذكور الحسنة، وادّعوا أنّهم تنكشف عليهم الأُمور من غير واسطة بشر أو

---

١. الغيبة للشيخ الطوسي، ص ٢٤٦ ـ ٢٤٨.

٢. راجع: تصحيح الاعتقاد للصدوق ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ج ٥، ص ١٣٤ ـ ١٣٥؛ خلاصة الأقوال، الفائدة السادسة، ص ٤٣٣؛ بحار الأنوار، ج ٢٥، ص ٣٤٤.

٣. الاحتجاج، ج ٢، ص ٥٥٣، ذكر المذمومين الذين ادعوا البابيّة و...، ص ٥٥٣.

٤. راجع: بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٣٦٩ ـ ٣٧١.

غيره، فتبعهم رعاع الناس وغثاؤهم، وأتعبوا أنفسهم في الرياضات المنهي عن مثلها في شرعنا؛ لعلّ أذهانهم تصفو بذلك. وليت شعري لو حصل من هذا شيء ممّا يدّعون فأيّ فرق بين المؤمن والكافر والمسلم والزنديق؛ فإنّه قد شاع وذاع أنّ كفار الهند وغيرهم لكثرة ما يرتاضون ربّما أخبروا بمثل ما يدّعونه بل بما هو أبلغ، وأهل التسخير والشعبذة والسحر ربّما ظهر منهم أشياء فوق ما يدّعيه هؤلاء من غير صحّة لمن تفحّص وتحقّق ذلك، وأهل الكرامات والمعجزات هم الذين كانت تظهر لهم الأُمور من غير هذه الرياضة، ولم يكونوا من أهل السحر والتسخير والشعبذة ونحو ذلك، وأهل التقوى ـ الذين هم محلّ لأن يظهر منهم الكرامات ـ لم يدّعوا ولا ادّعي لهم شيء من ذلك، وكانت تريدهم الدنيا فيفرّون منها فرارك من الأسد.

ونرى هؤلاء يضيّعون العمر في ما يلبسونه؛ لغاية انقياد العوام إليهم؛ ليبلغ ذلك الأكابر والحكّام، ويشيع خبرهم فيتّصلون بهم وبخدمتهم، ويجعلون ذلك وسيلة إلى القرب إليهم، وجلباً لقلوبهم، وسبباً إلى التردّد إليهم، ومع ذلك يتوقّعون منهم ويأخذون منهم الأموال، وربّما تعزّز بعدم قبول اليسير؛ شركاً لوقوع الكثير، أو حبّاً لثبات وبقاء الميل إليهم.

ولو كان تركهم الدنيا لله أو للآخرة لم يكن شيء من ذلك، ولعملوا بقول رسول اللهﷺ: «لا يستكمل العبد الإيمان حتى يكون قلّة الشيء أحبّ إليه من كثرته، وحتّى يكون أن لا يعرف أحبّ إليه من أن يعرف»[1].

ويقول الباقرؑ في وصيته لجابر: «يا جابر، اغتنم من أهل زمانك خمساً: إن حضرت لم تُعرف، وإن غبت لم تُفتقد، وإن شهدت لم تُشاور، وإن قلت لم يقبل قولك، وإن خطبت لم تُزوّج...»[2] الحديث وهو طويل.

---

١. تنبيه الخواطر، ج ١، ص ٢٣١.

٢. تحف العقول، ص ٢٠٣؛ تنبيه الخواطر، ص ٢٣١؛ بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٦٢.

فهذا وأمثاله هو الزهد والتقوى، كما قيل:

هذي المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماءٍ فعادا بعدُ أبوالا

ثمّ وصل الأمر أن صار التصوّف غير مشروط بالعلم، ولو بعلمهم الذي يدّعونه، بل بمجرّد تغيير اللباس المتعارف عند أكثر الناس وتلبيس الظاهر بذلك وترك الباطن، إمّا فارغاً ممّا ينبغي، أو مملوءاً ممّا يعلم الله، وصار مَن زهده وصلاحه بطريق الشريعة المطهّرة ممقوتاً عندهم، وما ذلك إلّا أنّه لو سئل لقال: قال رسول اللهﷺ، وقال أمير المؤمنين عليه السلام، وغيرهما، وهم يدّعون أنّهم يقولون: قال الله، من غير واسطة، وقد يقول بعضهم: قال الرسول، لكن بدعوى مشافهته له، وإن كان بينهما ألف سنة فما زاد، فيلبس أنّه رآه في صورة المثال، وكذلك الأئمة عليهم السلام وأنّهم يسألونهم عن كلّ ما يريدون، ونحو ذلك من الخرافات التي لا تقبلها عقول المجانين.

نعم، لا يبعد أنّ الشياطين تتراءى لهم في صور مختلفة، أو أنّه يحصل لهم خبط وتغيّر مزاج بحيث يرون ما يوهم مثل ما يدّعون، وقد ينضمّ إلى ذلك استعمال بعض المغيّرات للمزاج الباعثة على مثل ذلك.

وإنّي لأعجب ممّن يدّعون ذلك على اختلاف مذاهبهم ظاهراً، فكلّ يدّعي كشفاً يوافق اعتقاده.

لقد شاهدت بعض هؤلاء، وتفحّصت عمّن لم أره منهم، فانكشف لي من حالهم ما ليس من باب الكشف الذي يدّعونه، أو يدّعى لهم، وقلّ تعجّبي ممّن يعبد الخشب والحجر، وزاد يقيني في هوان الدنيا وسوء حالها، ومن تأمّل أحوال الدنيا وخسّتها قديماً وحديثاً رأى لهذا نظائر وأشباهاً، وليس من أعطاه الله العقل ـ مع إرسال الرسل وإنزال الكتب والأمر باتباعهم ـ بمعذور في ترك التأمّل والمتابعة والمجاهدة، فإنّ كلاً ميسّر لما خلق له ولا تكليف بما لا يطاق.

واعلم أنّه لمّا سرت سيرة الصوفيّة إلى الإماميّة كان في أوّل الأمر من يفرّق بين القشر واللباب، والذهب والتراب، فكان من يميل إلى طرف من مقالهم يختار

من اللباب ويترك القشر؛ إذ كان اللباب حسناً؛ إمّا مأخوذاً من كلام الأنبياء والأوصياء ومن يحذو حذوهم من العلماء الأتقياء، فإنّهم كانوا يدخلون مثل ذلك في كتبهم ومؤلّفاتهم ليحسن الظنّ بهم؛لكونه من كلام مثل أمير المؤمنين عليه السلام ونحوه، ثمّ بعد ذلك يترقّون إلى تأويله تدريجاً بما يوافق مطالبهم ويناسب مآربهم، وكان من يختاره وينتخب ما ذكره بجعله من جملة الوسائل إلى تطهير النفس وتزكيتها وإبعادها عن الرذائل، ومع ذلك فالمطلب الأسنى عنده، والخلّة الحسنى لديه، سلوك طريق الشرع وإنفاد العمر فيه، كما يراه من عرف حال مثل جدّي الشهيد الثاني وغيره من علماء الفرقة المحقّة، ثمّ تلاشى الأمر ووصل إلى ارتكاب ما سلكوه، والاعتماد على ما قالوه ولو بسماع بعضه من غير تمييز وفرق،إلى أن وصل الأمر إلى التنفّر من الشرع وأهله، ودخل تحت هذا الاسم ـ وهو الصوفيّة ـ من يسمّى به ومن ينتسب إليه فقط، فاقتصر المدّعي على ذلك واكتفى المريد به، فصار الملحوظ محض الاسم في الغالب، وإلّا فلا مشاحّة في التسمية إذا كان المسمّى مبنيّاً على أساس صحيح ثابت.

وهذا من مفاسد هذا الاسم المشتمل على ما ذكرناه، ولو بقي ما هو متعارف سابقاً من الزهد والصلاح والتقوى والورع وأمثال ذلك ـ وهو الذي كان شائعاً بين أهل الإيمان وورد به القرآن والأخبار ـ لم يتطرّق إليه هذا الغش فيهما، والتبس على غير المميّز أمرهما، بل على المميّز أيضاً إذا لم يعمل بعقله وتمييزه، ومحكّ الفرق والتمييز الميل إلى جانب الشرع وأهله، والتنفّر منه ومن أهله، وعلامة التنفّر منه التنفّر من أهله، وربما أظهروا التنفّر من أهله متعلّلين بتقصير يدّعونه فيهم، وهذه خدعة إبليس؛ لأنّ إظهار التنفّر من الشرع ليس لهم فيه مصلحة ولا صرفة، فأبطأوه وأخّروه إلى وقت يمكنهم إظهاره، وتعلّلوا بالقدح في أهله، وإلّا فلو كان تقصير من حاملي الشرع لا يلزم منه القدح في الشريعة وعدم متابعتها[1].

---

١. راجع ص ٤٦ ـ ٥٥.

يعتقد المؤلّف في هذا الكلام، وبشكل صريح وواضح أنّ الصوفيّة من فرق المسلمين الضالّة، وعدّهم من الزنادقة، واعتبرهم من صنع أيدي الحكماء المنحرفين عن طريق الحقّ، وأنّهم من الأعداء والمعاندين لعترة النبيّ الأكرمﷺ علناً وصراحة، وأنّهم لا يصلحون للاقتداء بهم واعتبارهم أسوة تطاع؛ وذلك لأنّ كبار هذه الفرقة وزعماءها من أهل اللهو واللعب وأتباع الشهوات وعبدة الهوى والأنانية، لا يبتغون إلّا جذب قلوب العوام من الناس وخداعهم، بل يسعون للإفادة من أموال مريديهم وقدراتهم ونفوذهم لتأمين مصالحهم المادّيّة والشخصيّة.

لقد أعمل المؤلّف قدرته وهمّته في سبيل كشف القناع عن حقيقة زعماء هذه الفرقة وخداعهم الذي كانوا يمارسونه. ويعتقد المؤلّف أنّ أقلّ ميل وتوجّه من علماء الشيعة إلى تلك الفرقة، سيعتبر تأييداً لهم، وقبولاً لمسلكهم، وموجباً لاستحكام نهجهم المنحرف وتثبيت دعائمه، ويعتقد كذلك بأنّ هذه الفرقة كانت تسعى للاستفادة من التعاطف الظاهري والمحدود الذي كان يبديه علماء الدين ومجتهديه؛ لخداع الناس وتدعيم أسسهم الضعيفة وعقائدهم الباطلة، ولذلك فقد المؤلّف السيطرة على نفسه في بعض المواضع وزلّ قلمه ولسانه، وتهجّم على بعض العظماء أمثال الفيض الكاشاني والمحقق السبزواري وغيرهم[1].

ب. الأخباريّة والأخباريون

يعتقد المؤلّف أنّ الأخباريّة من جملة التيّارات المنحرفة عن طريق الدين القويم، ويعتبر أنّ هؤلاء الأخباريّين من المسلمين في الظاهر، الذين وقفوا مقابل الإسلام والقرآن، الذي طالما سعى نبيّ الإسلام وأئمّة الهدىﷺ من أجل تثبيته وضمان بقائه واستمراره، فبذلوا مهجهم ودماءهم وقدّموا الغالي والنفيس من أجل تحقيق ذلك

---

١. وللاطّلاع أكثر راجع: روضات الجنّات، ج ٢، ص ٧١ ـ ٧٧؛ بحث «حديث تحريم الغناء» ص ٤٣ ـ ٦٥، «كلام مع الملا محسن» ص ٨٤٧ ـ ٨٥١، و «كلام مع الملا خليل وأضرابه» ص ٩٤١ ـ ٩٥٣.

الهـدف. ويـمكن لهـذا المـنهج البـاطل والمـنحرف أن يـضيّق شـيئاً فشـيئاً عـلى أساس الاجتهاد والتـمسّك بـالقرآن والعـترة، إلى أن يـقضي عـليه ويسـتأصله فـي نهاية المطاف.

كما يعتقد المؤلّف أنّ زعماء وأقطاب هذا التيّار الأخباري المـنحرف هـم أنـاس ضعفاء وأسرى لرغباتهم وميولهم النفسيّة، وأنّهم طلاب شهرة ووجاهة، ولأجل التمويه على عقدهم ونقصهم كانوا على استعداد لأن ينسبوا الكفر والشرك لعلمائنا المخلصين، الذين يمثّلون أركان الشيعة وأقطابها، والذين تجلّى الإسلام الأصيل والتشيّع العـلوي بكلّ كتاباتهم وكلامهم وسلوكهم، وأن يسقطوهم من أعـين النـاس ومـن مـوقعيّتهم الإسلاميّة والدينيّة؛ ليفتحوا الطريق أمام نشر هذا المنهج المنحرف وتثبيته.

ويعتبر السيّد خليل القزويني من جملة الأخباريّين الذين أورد المصنّف اسمه في هذا الكتاب، وشنّ حملة عليه وعلى غيره ممّن هو في مسلكه. ويقول في بحث تحت عنوان «الكلام مع الملّا خليل وأضرابه»:

إنّ هؤلاء الجماعة القليلة الذين نشأوا في هذا الزمان، ونبتوا مع البقل[1] في هذا الأوان وسمّوا أنفسهم بـ«الأخباريّين» قد سبرت أحوالهم وتأمّلت أقوالهم فرأيتها كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتّى إذا جاءه لم يجده شيئاً، والقرون قعقعة بلا دقيق، وكفارغ الحمّص فرقعة من غير لبّ. ورأيتهم قصيري الباع وكاسدي المتاع عند من يفرّق بين الورم والسمن، حتّى من العلوم العربيّة واللغويّة وغيرها مـمّا يتوقّف عليه فهم الحديث وغيره من الكلام العربيّ، ومـن مـعرفة الفـصيح مـنه والركيك، وعدم فهم ما حققّه علماؤنا المتقدّمون منهم والمتأخّرون، بحسب مـا وصل إليه جهدهم وسعيهم وكدّهم، فطفروا إلى ما يقتضي الشهرة وحبّ «خالف تعرف»، و«إذا أردت أن تشتهر فقع في من هو أكبر منك»، وإلى قصّة البائل في

---

١. هذه العبارة مأخوذة من شعر زهير:

وما يستوي أحساب قوم تورّثت قديماً وأحساب نبتن مع البـقل

زمزم، وخيّلوا إلى ضعيفي العقول أنّ ما نقوله كلام المعصوم، وما يقوله غيرنا من المجتهدين والفقهاء مخترع منهم[١].

ويقول المؤلّف أثناء ذكره للملّا أمين الأسترآبادي، باعتباره زعيم الأخباريّين ومصدر انحرافهم:

هؤلاء الأخباريّون سلكوا نحو سلوكهم، فطفروا إلى الأحاديث وحلّها بوجوه تنادي بقصورهم، وتدلّ على واهي أُمورهم، فنسبوا علماءنا إلى الشرك والكفر والضلال والإضلال ـ مع معرفتهم بذلك ـ لحبّ الرئاسة، وحاشاهم من هذه التهمة، فإنّهم بذلوا أنفسهم في سبيل الشريعة، وسعوا جهدهم في إحياء الدين.

إذا تقرّر هذا، فاعلم أنّ مبنى أساس[٢] تشنيع هؤلاء الجماعة ـ الذي هو كجرفٍ هارٍ ـ على التمسّك بحروف الظنّ والاجتهاد، ومن دون تدبّر لمعانيها وللمراد بها؛حيث إنّهم أرادوا مذمّة الاجتهاد، وأهل الاجتهاد والنهي عن اتّباع الظنّ، ولم يتدبّروا الاجتهاد المفهوم[٣] ما هو؟ والمراد من العلم في كلّ مقام ما هو ؟ فالتزم بعضهم الذي اقتدوا به ـ وهو الملّا محمّد أمين الأستر آبادي ـ بأنّ جميع الأحاديث تفيد العلم القطعيّ بحكم الله في الواقع، لئلّا يقال: إنّه عمل بالظنّ، وصار إذا كتب شيئاً على الحديث يقول: مراد الإمام كذا وكذا، ويتكلّم في حلّه ومعناه بكلام لا يرتضيه عوام العرب وأطفالها، ويدّعي أنّه معصوم في فهم الحديث ومعناه[٤].

ولهذا كلّه، تهجّم المؤلّف على بعض العلماء وشنّ الحملات عليهم؛ من قبيل المرحوم الفيض الكاشاني وآخرين، سعياً منه لقمع هذه الفرقة المنحرفة وسحقها، وإخماداً لأجيج نار الفتنة التي ستتولّد منها.

---

١. راجع ص ٩٤٢.

٢. الظاهر أنّ كلمة «أساس» زائدة في الكلام.

٣. هذا ما ورد في الأصل، ولكن الصحيح هو ذكر «مفهوم الاجتهاد» عوضاً عن «الاجتهاد المفهوم».

٤. راجع ص ٩٤٢ ـ ٩٤٣.

وبعد مطالعة المؤلّف لرسالة سفينة النجاة، التي ألّفها المرحوم الفيض الكاشاني، وأكّد فيها على التمسّك بالقرآن الكريم والسنّة عند استنباط الأحكام الإلهيّة، واعتبرهما المصدر الأساس لبيان أحكام الدين ووظائف الإنسان، واعترض على طرق المجتهدين وأساليبهم في استنباط الأحكام، عند ذلك أظهر المؤلّف انزعاجه فتهجّم على المرحوم الفيض وقال في بحث له تحت عنوان «كلام مع الملّا محسن»:

إنّ الملّا محسن الكاشاني أرسل لي بعض رسائله لأنظر فيها، ومنها: رسالة سمّاها سفينة النجاة[1]، متضمّنة لنصيحة ولده، فنظرت فيها فإذا هي محتوية على تكفير أكابر علمائنا بكنايات أبلغ من التصريح، فإنّه يعبّر فيها عن العلماء المجتهدين بقوله: قال إنّا وجدانيّون[2]، إشارة إلى قوله تعالى في حقّ الكفار: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَ إِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾[3] ويخاطب ولده بقوله: يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا ـ يعني في هذه السفينة ـ وأراد تتمّة الآية ﴿وَلا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾[4].

وهؤلاء الكفّار منهم من ذكره على الخصوص؛ كالشيخ المفيد والسيّد المرتضى والعلّامة (رضي الله عنهم) وغيرهم، ومنهم من أدخله تحت عموم: كلّ من قال بالاجتهاد ولم يعلم المراد بالاجتهاد المذموم والممدوح ما هو، فظفر إلى النظر في كتب الحديث كغيره من أهل بضاعته، فرأى فيها ذمّ أهل الاجتهاد، فصار نظره إلى هذه الكلمة المشتملة على عدّة حروف من غير معرفة معناها.

وقد قلّد في هذا الأسترآبادي في نظره إلى مجرّد حروف الظنّ من غير تدبّر لمعناه، فالتزم بدعوى القطع والعلم في جميع الأحاديث متناً وسنداً، وكون ذلك العلم والقطع بحكم الله الواقعي؛ ليخرج بذلك عن اتّباع الظنّ والعمل به بمجرّد

---

١. لقد طبعت مؤخّراً ضمن مجموعة آثار الفيض الكاشاني. وأقدم على تصحيح هذه المجموعة وتحقيقها وطبعها ونشرها «المؤتمر الدولي العلمي والتحقيقي في ذكرى الملا محسن الفيض الكاشاني».

٢. هذا ما ورد ذكره في «ر» ولكن الصحيح: «وجدنابيّون» وذلك لأنّه صرّح بها في الجزء الأوّل، ص ٥٠.

٣. سورة الزخرف (٤٣)، الآية ٢٣.

٤. سورة هود (١١)، الآية ٤٢.

هذه الدعوى، وصار إذا ذكر معنى حديث يقول: مراد الإمام، ويذكر أشياء لا تخطر بفكر عربيّ عاميّ ولا غيره،فوقع في الافتراء على الله تعالى وأمنائه عليهم السلام، وسبب ذلك وأمثاله، منه ومن أمثاله قصور الباع، وحبّ الشهرة، وقبّح تُعرف، والبول في زمزم، وإذا أردت أن تشهر فقع في من هو أكبر منك:

وإذا ما خلا الجبان بأرض طلب الطعن وحده والنزالا

مع عدم ملاحظة تقوى الله. يا ويلهم من موقف ما به أخوف من أن يعدل الحاكم. ومع هذا صاحب السفينة يمدح نواصب الصوفيّة، ويفسر قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾[1] بالصوفيّة، مع ورود روايات في الكافي[2] وغيره[3]، تصرّح باختصاصهم عليهم السلام بأنّهم هم الراسخون في العلم[4].

نسخ الكتاب

بعد التنقيب والتحقيق الواسع الذي قمنا به حول نسخ كتاب الدرّ المنثور، تمّ التعرّف والتوصّل إلى ٢٨ نسخة من نسخ الكتاب وهي كالتالي:

١. فهرس مخطوطات مكتبة المرحوم آية الله المرعشي رحمه الله، ج ٢، ص ١٦٥، الرقم ٥٦٦.

٢. المصدر السابق، ج ٤، ص ٣١٥، الرقم ١٥١٣.

٣. المصدر السابق، ص ٤٠١، الرقم ١٥٩٩.

٤. المصدر السابق، ج ١١، ص ٣٧ ـ ٣٨، الرقم ٤٠٣٣/٣ (المجموعة).

٥. المصدر السابق، ج ١٥، ص ٣٤٨، الرقم ٥٩٧٠.

---

١. سورة آل عمران (٣)، الآية ٧.

٢. الكافي، ج ١، باب «الراسخون في العلم وهم الأئمة عليهم السلام»، ص ٢١٣ ـ ٢١٤.

٣. مثل بصائر الدرجات، باب في الأئمة عليهم السلام أنّهم الراسخون... ص ٢٠٢ ـ ٢٠٤.

٤. راجع ص ٨٤٧ ـ ٨٤٨.

٦. المصدر السابق، ج ١٦، ص ١٨٥، الرقم ٦١٨٥/١ (المجموعة).

الكاتب: أحمد بن عبد الوهاب الأصفهاني اللنجاني، بتاريخ: التاسع من جمادى الثانية سنة ١٢٨٤ق.

٧. المصدر السابق، ج ١٩، ص ١٩٣، الرقم ٧٣٩٣.

٨. المصدر السابق، ج ٢٤، ص ١٧٤، الرقم ٩٣٩٥.

الكاتب أحمد (مدني) بن حسن المعروف بـ«ابن سليمان العاملي»، بتاريخ: السابع من صفر سنة ١٠٨٢ق.

٩. المصدر السابق، ج ٢٧، ص ٨٦، الرقم ١٠٦١٩.

١٠. المصدر السابق، ج ٣٣، ص ٤٦٤ ـ ٤٦٥، الرقم ١٣٢٦٤.

الكاتب: إبراهيم بن عليّ بن موسى العاملي، التاريخ: أوائل القرن ١٢.

١١. المصدر السابق، ج ٣٧، ص ٤٧٣ ـ ٤٧٤، الرقم ١٤٨٦٠.

١٢. فهرس مخطوطات المكتبة العامّة لآية الله العظمى الگلبايگاني، ج ١، ص ٢٩٩، الرقم ٣٠/١٧٥.

١٣. فهرس مخطوطات مكتبة وزيري يزد، ج ٤، ص ١٢٣٩،.. ٢٢٩٩، الرقم ١٠٧٢١.

الكاتب: أبو القاسم محمّد بن محمّد عليّ جان، بتاريخ: ١٢٩٤ق.

١٤. المكتبة الشخصيّة للأُستاذ المحقق حجّة الإسلام والمسلمين الحاج محمّد عليّ الروضاتي.

١٥. فهرس مخطوطات المكتبة المركزيّة للعتبة الرضويّة المقدّسة، ج ٥، ص ١٤٢ ـ ١٤٣، الصف ٥٢٣، الرقم ٥٦٩١.

الكاتب: محمّد تقي السبزواري، بتاريخ: ١٢١١ق.

١٦. فهرس مكتبة جامعة طهران (مشكاة)، ج ٥، ص ١٣٠٢ ـ ١٣٠٤، الصف ١٢١٧، الرقم ٦٥٥.

١٧. فهرس مخطوطات الملّا ملك، ج ١، ص ٢٠٧ ـ ٢٠٨، الرقم ١١٠٤.

١٨. فهرس مخطوطات جامعة الإلهيّات والمعارف الإسلاميّة في مشهد، ج ٣، ص ٩٤٢ ـ ٩٤٣، الصف ١٨٨١، الرقم ٢٢٨٢٠/٢ (المجموعة).

الكاتب: محمّد بن معلى بيك، بتاريخ ١٢٠٨ق.

١٩. فهرس المخطوطات العربية في مكتبة غرب مدرسة الآخوند الهمداني، ص ١٢٢، الصف ٥٩٢، الرقم ٤٦٧٢.

٢٠. فهرس مكتبة مدرسة سپهسالار، ج ١، ص ٢٥٣ ـ ٢٥٥، الصفوف ٣٢٨ و٣٢٩، الرقم ١٨٩٣ ـ ١٨٩٤.

٢١. المصدر السابق، ج ٤، ص ٤١٥ ـ ٤١٦، الرقم ٥٣٧٤.

٢٢. فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشيوخ، ج ١، ص ١٠٦، الصف ٢٢٧، الرقم ١٣٦٢.

الكاتب: الشيخ الحر العاملي، بتاريخ: ١٠٧٢ق.

٢٣. فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، ج ١٠/٣، ص ١٤٢٩ ـ ١٤٣٠، الرقم ٣٤٦٩.

٢٤. المصدر السابق، ج ٣٦، ص ٢٥٧، الرقم ١٣١٦٦.

الكاتب: محمّد تقي بن الحاج أحمد الفيروز آبادي، بتاريخ: ١٥ شوال ١٠٨٣ق.

٢٥. الفهرس المختصر للنسخ الخطيّة لمكتبة مجلس الشورى الإسلامي، ص ٣٤٥، الصف ٣١٣٧، الرقم ٩١٧٥، بتاريخ: قرن ١١ق.

الكاتب: محمّد سعيد بن شمس الدين النائيني.

٢٦. المصدر السابق، الصف ٣١٣٨، الرقم ٥٥٩ ط. بتاريخ: ١٢٩٥.

الكاتب: عباس بن محمّد الطباطبائي الحائري الكربلائي.

٢٧. المصدر السابق، الصف ٣١٣٩، الرقم ٨٩٣٩، بتاريخ: القرن ١١ق.

٢٨. المصدر السابق، الصف ٣١٥٠، الرقم ٧٠٨ ط، بتاريخ: القرن ١١ق.

٢٩. المصدر السابق، الصف ٣١٤٠، الرقم ٧٠٨ق.

الطبعات السابقة للكتاب ودوافع هذه الطبعة

ورد التصريح من المؤلّف في ختام جميع نسخ الكتاب، من أنّه قد أنهى كتابة الجزء الأوّل في العاشر من صفر سنة ١٠٧٣، والجزء الثاني في الثامن والعشرين من ذي القعدة سنة ١٠٩٣، وبناء على خلوّ الجزء الثالث من تاريخ انتهاء كتابته بسبب عدم اكتماله... يمكن أن نستنتج بأنّ كتاب «الدرّ المنثور» ـ الذي يحتوي في طيّاته على مذكّرات المؤلّف المتفرّقة ـ لم يُجمع بأكمله، وأنّ هذه المذكّرات قد استمرّت حتّى آخر عمره الشريف، كما يحتمل احتمالاً قويّاً أنّه توفّي قبل أن يتمّ الجزء الثالث. وبالطبع فإنّه لا يسعنا في المقام أن ننفي احتمال وجود فصول أُخرى لهذا الكتاب لم تصل إلينا.

الطبعة الأُولى: ذكر المدرّس التبريزي في كتابه «ريحانة الأدب»، ص ٤٣٠ أنّ كتاب «الدرّ المنثور» طبع قبل سنة ١٣٩٨ق، طبعة حجريّة.

ثمّ جاء بعده المرحوم خانبابا مشار؛ إذ أشار بدوره إلى تلك الطبعة من الكتاب في كتابه «فهرس الكتب العربية المطبوعة»، الصفحة ٣٤٧، والذي طبع سنة ١٣٤٤ ش.

ولكنّنا لم نعثر على نسخة من هذه الطبعة، على الرغم من كثرة البحث والتفتيش، وليس لدينا أيّ اطلاع على كمّية وكيفيّة تلك الطبعة الحجريّة.

الطبعة الثانية: تصدّت مكتبة المرحوم آية الله العظمى المرعشي النجفي، ولأوّل مرّة سنة ١٣٩٨ق لطبع الكتاب طبعة حروفيّة بمجلّدين. والتي تصدّى لتصحيحها وكتابة مقدّمتها المحقّق الفاضل السيّد أحمد أشكوري، وقد لوحظ في هذه الطبعة وجود ضعف وإشكالات، فقمنا بتحقيقها وتصحيحها وطبعها من جديد.

ويمكن بيان بعض الإيرادات والإشكاليات بالنقاط التالية:

١. نقصان النصّ

لقد طبعت مكتبة آية الله المرعشي النجفي كتاب «الدرّ المنثور» في مجلدين (يحتوي المجلّد الأوّل على ٣٦٨ صفحة والمجلّد الثاني على ٣١٨ صفحة)؛ حيث طبع الجزء

الأوّل بتمامه، أمّا الجزء الثاني فقد اختتم ببحث «عبارة للقاضي في قوله تعالى: (لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا...)» أي إلى الصفحة ٩٣٥، كما أنّ جميع ما ورد في الجزء الثالث من هذه الطبعة لم يكن موجوداً في الطبعة السابقة، وعليه فيوجد ما يقرب من ٢٥٠ صفحة ناقصة في الطبعة الصادرة من مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي.

نعم، لقد صرّح المصحّح المحترم بنفسه في مقدمة الكتاب[١] أنّه قد بذل قصارى وسعه في البحث والتفتيش عن نسخ الكتاب، ووصل بعد ذلك إلى أنّ يد المرحوم المؤلّف لم تخطّ أكثر ممّا وصل إلينا، وأنّه اكتفى بهذا القدر من التأليف، ولكن بناء على التحقيق الذي أجريناه، فقد عثرنا على ما يزيد عن اثنتين وعشرين نسخة ـ كما أشرنا إلى ذلك سابقاً ـ ومن بينها أربع نسخ[٢] يزيد حجمها على ما جاء في الطبعة الثانية.

وأكمل هذه النسخ ـ التي اشتملت بالإضافة إلى الجزء الأوّل والثاني على قسم كبير من الجزء الثالث ـ هي النسخة التي تحمل الرقم ١٤٨٦٠، والموجودة في مكتبة المرحوم آية الله العظمى المرعشي النجفي. والتي جاء في حاشية منها الصفحة ٢٤٨ تأييد مكتوب بقلم المؤلّف نفسه[٣].

٢. وجود أخطاء مطبعيّة وأدبيّة وفنيّة في هذه الطبعة

يوجد في هذه الطبعة بعض الاشتباهات والأخطاء المطبعيّة؛ من قبيل زيادة أو سقوط بعض الحروف والكلمات، ووضع بعض العلامات الإعرابيّة بشكل خاطئ وفي غير محلّها، ووجود بعض الكلمات المكتوبة بشكل خاطئ، بالإضافة إلى استخدام غيرموفّق لعلامات الوقف: كالنقطة والفاصلة والقوسين. كما يوجد اشتباه في العناوين

---

١. وهذا نصّ كلامه الذي جاء في مقدّمة الطبعة الصادرة عن مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي: ويجب أن نشير هاهنا إلى أنّنا رأينا نسخاً عديدة من هذا الكتاب في مكتبات العراق وإيران، وكلّها كانت تضمّ الجزء الأول والثاني منه، ولذلك نظنّ أنّه لم يؤلّف منه إلا هذان الجزءان. ولكن العلامة الخبير الشيخ آغا بزرك الطهراني صرّح في موسوعته «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» أنّه في ثلاث أجزاء، فلاحظ.

٢. وهي بحسب الترتيب عبارة عن النسخ «د»، «ن ١»، «ر» و «ن ٤»، وللاطّلاع أكثر راجع ص ٧٦ ـ ٧٩.

٣. وللاطّلاع على متن هذه الحاشية راجع ص ٧٩ النسخة الرقم ٧ من النسخ الخطّيّة.

والفصل غير المناسب لبعض الكلمات، وغيرها المئات من الاشتباهات التي تكرّرت في هذه الطبعة.

٣. عدم ذكر مصادر وعناوين الآيات والروايات والأقوال المنقولة

وقد قمنا بإيرادها في هذه الطبعة لتوثيق المطالب الموجودة في هذا الكتاب، فقد أضحى ذكر المصادر والمراجع عملاً ضرورياً في تصحيح وتحقيق النصوص، وهذا ما لم يلحظ في الطبعة السابقة. ولكننا وفّقنا ـ بفضل الله وعنايته ـ لرفع هذه المشكلة بشكل جيّد في هذه الطبعة، على الرغم من وجود المطالب المتنوعة والموجزة فيه، وهذا ما جعل عمل إخراج هذه المطالب وتوثيقها عملاً معضلاً وشاقاً.

٤. حذف الكثير من حواشي الكتاب

لقد ورد في هامش النسخ الخطيّة للكتاب حواشٍ كتبها المؤلّف، وقد حُذف الكثير منها في الطبعة السابقة، يشار إلى أنّ بعض تلك الحواشي لم ترد في المخطوطات الأُخرى التي اعتمدت عليها في الطبعة السابقة، ولكنّنا استطعنا بلطف الله وعنايته أن نورد الحواشي مع المتن بعد أن عثرنا عليها، وهذا ما تقتضيه الأمانة في التصحيح والتحقيق.

٥. فقدان نسخ الطبعة السابقة

كما ذكرنا مضافاً إلى أنّه قد طبع هذا الكتاب قبل ثلاثين عاماً: حيث كانت امكانات الطبع والنشر في ذلك الوقت بسيطة وغير مرضيّة، باعتبار أنّ صفّ الحروف وترقيم الصفحات لم يعد مرغوباً به ولا مرضيّاً عنه في هذا الوقت، نفدت نسخ الطبعة الثانية من السوق بسبب مضيّ مدّة طويلة على طبعها وعدم تجديد طباعتها، ما أدّى إلى أن يُحرم المحبّون والمهتمّون من هذا الكتاب.

هذه أهمّ إشكالات الطبعة السابقة التي بذلنا جهدنا لرفعها في الطبعة الجديدة إن شاء الله.

عملنا:

أ. التعرّف على نسخ الكتاب و المقابلة مع معتبرها

قد ذكرنا أنّه بعد التحقيق و البحث الذي أجريناه عن نسخ الكتاب تعرّفنا على ٢٩ نسخة و قد وجدنا أنّ أفضلها سبع نسخ و هي التي قابلنا معها الكتاب واعتمدنا عليها في التصحيح والتحقيق، والآن نذكرها بالتفصيل مرتبةً على حسب حجمها. وهي كالتالي:

١. النسخة التي تحمل رقم ٧٣٩٣، والموجودة في مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، وقد أشرنا إليها برمز «ن ٢»[١].

وتشتمل هذه النسخة على الجزء الأوّل من الكتاب، بالإضافة إلى قسم من الجزء الثاني. وتنتهي بهذا البحث: «حديث نقله الزمخشري وقصّة نقلها ابن خلكان».

كتب المؤلف رحمه الله بقلمه الشريف في آخر الجزء الأوّل: بلغ مقابلته بأصله فصحّ سوى ما زاغ عنه البصر. أقلّ العباد مؤلّفه عفا الله عنه.

وكتب في آخر النسخة:

كتب هذه الملحقات الحقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد العاملي مؤلّف الكتاب سامحه الله تذكرة لصاحب هذا الكتاب أعزّه الله تعالى.

لقد استنسخ هذه النسخة ـ على ما جاء في آخر الجزء ـ محمّد صالح الأصفهاني، وفرغ منها في الخامس عشر من ربيع الأوّل سنة ١٠٨٠ق. وقام المؤلّف في الحاشية بتصحيح النصّ، حيث ورد في الحواشي كلمات وجمل من قبيل: «منه»، «منه سلّمه الله»، «منه دام ظلّه العالي» و«منه عفا الله عنه».

وتعتبر هذه النسخة من أهمّ النسخ المعتبرة؛ لوجود شهادتين للمؤلّف وردتا في آخر الجزءين الأوّل والثاني. ويبلغ حجم هذه النسخة ٢٨٤ ورقة.

---

١. راجع: فهرس مخطوطات مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، ج ١٩، ص ١٩٣.

٢. النسخة التي تحمل رقم ١٣١٦٦، في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، والتي أشرنا إليها برمز «م»[١].

وتشتمل هذه النسخة على جميع الجزء الأوّل وقسم من الجزء الثاني.

لم نحظ في تلك النسخة بأيّ تأييد أو شهادة من المؤلّف، ولكن وجدنا عليها حواشٍ مذيّلة برمز «منه دام ظلّه العالي». ويبلغ حجم هذه النسخة ٢٠٦ ورقة.

وجاء في نهاية النسخة ـ في الورقة ٤١١ ـ عقيب بحث: «حديث نذر صوم يوم الجمعة دائماً»، هذه الجملة: «تمّ الكتاب والحمد لله ربّ العالمين والصلاة على محمّد وآله».

بناء على ما ورد في آخر النسخة، فإنّ الناسخ لها هو محمّد تقي ابن الحاج أحمد الفيروزآبادي، و فرغ منه في الخامس عشر من شوال سنة ١٠٨٣ق.

٣. النسخة التي تحمل رقم ٦٥٥ في مكتبة جامعة طهران، من إهداء المرحوم مشكاة. ورمزنا إليها «د»[٢].

وهذه النسخة كالسابقين تحتوي على جميع الجزء الأوّل من الكتاب، وقسم كبير من الجزء الثاني. وختمت ببحث «حديث نذر صوم يوم الجمعة دائماً» وقد ورد في أطراف بعض صفحات هذه النسخة حواش تتضّمن كلمات من قبيل «منه»، «منه ره» و«منه عفا الله عنه». ويبلغ حجم هذه النسخة ٢٥٤ ورقة.

ويوجد في بداية النسخة صفحات أورد فيها فهرس موضوعات الكتاب، نظّمت على أساس كتابة المؤلّف نفسه.

وجاء في الورقة ٢٥٥ جملة: «تمّ بقلم الفقير إلى الرؤوف المنّان حبيب المرجان﴿ الداعي له بالغفران.

في حاشيتها كتب: هذا آخر ما وجدناه من هذه النسخة، والله أعلم».

---

١. راجع: فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، ج ٣٦، ص ٢٥٧.

٢. راجع: فهرس مخطوطات المكتبة المركزيّة لجامعة طهران (مشكاة)، ج ٦، ص ٤٨٥.

لقد جاء في ختام النسخة ـ عند الورقة ٢٥٥ ـ الجملة التالية: «أقول: هذه الصورة نقلت من كتاب مكتوب على خطّه ﷺ».

٤. النسخة التي تحمل رقم ٩٣٩٥، في مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي ﷺ، والتي أشرنا إليها برمز «ن٣»[١].

وتشتمل هذه على الجزء الأوّل من الكتاب وقسم من الجزء الثاني.

وهي كالسابقة تنتهي النسخة إلى بحث: «حديث نذر صوم يوم الجمعة دائماً»، المذكور في الصفحة ٩١٥.

ورد في هذه النسخة حواش للمؤلّف، ختم آخرها بجمل من قبيل: «منه دام ظلّه العالي» و «منه حفظه الله». وتشير هذه الكلمات إلى كتابتها في زمن حياة المؤلّف، أو أنّها قد كتبت من نسخة مستنسخة أثناء حياته.

وقام باستنساخها أحمد بن حسين، وذلك في تاريخ السابع عشر من صفر سنة ١٠٨٢ق، وجاء في آخر الجزء الثاني ـ الورقة ١١٧: «وكتبت من نسخة بخطّ المؤلّف أظنّها هي نسخة الأصل. وصلى الله على محمّد وآله».

٥. النسخة التي تحمل رقم ٥٦٦ من مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، وأشرنا إليها برمز «ن١»[٢]. تشتمل هذه النسخة على الجزء الأوّل من الكتاب وقسم من الجزء الثاني.

وورد في نهاية هذه النسخة بحث: «حديث زيارة الإمام الحسين ﷺ»، واختتم بجملة: «... ولو باختلاف العبادات المقتضي للتغاير في الجملة».

جاء في نهاية الجزء الأوّل جملة كتبت بخطّ المؤلّف:

بلغ مقابلته بأصله فصحّ سوى ما زاغ عنه البصر. وكتبه عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي.

---

١. راجع: المصدر السابق، ج ٢٤، ص ١٧٥.

٢. راجع: فهرس مخطوطات مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، ج ٢، ص ١٦٥.

واستتبعت تلك الجملة بجملة أُخرى بخطّ المؤلّف أيضاً:

مرّ النظر عليه مرّة أُخرى وأصلح منه ما كان باقياً، والحمد لله. وكتبه عليّ بن محمّد العاملي سامحه الله....

٦. نسخة الأستاذ المحقّق السيّد محمّد علي الروضاتي (حفظه الله ورعاه) التي أشرنا إليها برمز «ر»[١].

وتعدّ هذه النسخة من جملة النسخ التي اعتمدنا عليها، وتعتبر أغنى وأثرى من النسخ الخمس السابقة؛ لاشتمالها على قسم من الجزء الثالث من الكتاب، بالإضافة إلى الجزء الأوّل والثاني منه.

وآخر الجزء الثاني يطابق الخاتمة الموجودة في طبعتنا هذه. وأمّا الجزء الثالث من النسخة فيُختم ببحث: «قصيدة للسخاوي في الأسماء المؤنّثة بغير علامة» وبجملة «ذخيرة أهل الفضل من خيرة الملا».

واسم الناسخ لهذه النسخة وتاريخ النسخ غير معلوم، إلّا أنّ الأستاذ المحقق السيد محمّد عليّ الروضاتي قد كتب بخطّ يده في الصفحة الأولى من النسخة: «إنّ هذه النسخة ممتازة جداً وخطّها حسن، ولكنّها لم تقابل ولم تصحّح».

وقد أُلحق في بداية النسخة أربع صفحات تتضمّن فهرس موضوعات الكتاب الذي نظّم على أساس كتابة المؤلّف نفسه. ويبلغ حجم هذه النسخة ٣٥٠ ورقة.

٧. النسخة التي تحمل رقم ١٤٨٦ من مكتبة آية الله المرعشي النجفي. وأشرنا إليها برمز «ن ٤»[٢].

وتعدّ هذه النسخة من أكمل النسخ التي عثرنا عليها أثناء البحث والتفتيش، فهي تشتمل على الجزءين الأوّل والثاني، بالإضافة إلى قسم كبير من الجزء الثالث. وقد

---

١. هذه النسخة محفوظة في المكتبة الخاصّة للأستاذ المحقّق السيّد محمّد عليّ الروضاتي؛ حيث أودع هذه النسخة في اختيارنا أمانة لفترة.

٢. راجع: فهرس مخطوطات مكتبة المرحوم آية الله المرعشي النجفي، ج ٣٧، ص ٤٧٣ ـ ٤٧٤.

اختتم الجزء الثالث ببحث: «قول في تفسير آية: ﴿حَتَّى إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾»، وبجملة: «تمّت والآية عمّت».

لقد ضمّ في بداية هذه النسخة عدّة صفحات تحتوي على فهرس موضوعات الكتاب الذي نظّم على حسب كتابة المؤلّف نفسه، ويشتمل هذا الفهرس على جميع العناوين الموجودة في الكتاب. ويوجد في حاشية الورقة ٢٤٨ تأييد لهذه النسخة بخطّ المؤلّف نفسه، جاء فيها:

بسم الله الرحمن الرحيم، قابل هذا الكتاب من يعتمد على مقابلته، فصحّ سوى ما زاغ عنه البصر. كتبه أقلّ العباد عليّ بن محمّد العاملي سامحه الله.

ويبلغ حجم هذه النسخة ٢٨٧ ورقة.

ب. إرجاع المنقولات إلى مصادرها

كان المعوّل عليه في تخريج الأحاديث والآثار المنقولة ـ نصّاً أو إشارة ـ المصادر الحديثية والجوامع الأصلية كالكتب الأربعة من طريق الشيعة والصحاح والمسانيد من طريق السنّة.

وقد بذلنا الجهد التام للتعرّف على ما أورده المصنف من الأقوال والآراء والأدلّة والاعتراضات، و تخريجها و عزوها إلى مصادرها الأصليّة، ولم نركن إلى المصادر الثانويّة إلّا بعد الفحص واليأس من الوصول إلى المصدر الأصلي وقمنا بشرح معاني اللغات الغريبة، و ذلك من خلال الاستعانة بأُمّهات كتب المعاجم اللغوية.

ج. تقويم النص

اعتمدنا في تصحيح الكتاب على النسخ المعتمدة المذكورة و حيث لاحظنا أغلاطاً واضحة في جميع النسخ ولم يتسنّ لنا تشخيص الأصل منها، صحّحنا المتن بالاستعانة بجميع النسخ المعتبرة على سبيل المزج، واستعنّا بالنسخ الأُخرى لتثبيت الصحيح، وللمساعدة في تشخيص الكلمات الغريبة والمبهمة وأشرنا احياناً في الهامش الى

مواضع الاختلاف بين النسخ لأجل الحفاظ على الأمانة وسلامة النص وصحّته.

د.كان في بعض النسخ حواشٍ من المؤلف برمز «منه» «منه رحمه الله» وهكذا... أوردنا هذه الحواشي بعلامة * في الهوامش.

هـ.كما وجدنا في حواشي بعض النسخ عناوين على كلّ مبحث منها، وحيث إنّ هذه النسخ أيّدت من قبل المؤلف، أوردنا هذه العناوين بعينها في محلّها الخاصّ وإذا ارتأينا تغييرها في بعض الموارد جعلناها بين المعقوفين [ ].

شكر وثناء

وفي الختام ـ كما في البدء ـ نحمد الله تعالى على ما وفّقنا إليه من العمل، ونشكر من مدّ يد العون وذلل ما جابهنا من العقبات التي لابدّ منها في كلّ عمل تحقيقي جاد خصوصاً مدير مركز إحياء التراث الإسلامي سماحة حجة الإسلام الشيخ علي أوسط الناطقي لإرشاداته القيّمة منذ بدء التحقيق حتّى نهاية المطاف. كما نشكر كافّة الإخوة الأعزّاء المحقّقين الذين ساهموا في تحقيق هذا الكتاب، خاصّين بالذكر منهم حجّة الإسلام والمسلمين الشيخ محمّد الرسولي والمحقّق الفاضل شكري أبو غزالة لمساعدتهما في المراجعة العلميّة الأدبيّة.

وهنا لا ننسى الإشادة بالمساعدة القيّمة التي أبداها حجّة الإسلام والمسلمين الدكتور السيّد محمود المرعشي المشرف على مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي* والأُستاذ المحقّق محمّد عليّ الروضاتي، وكلّ من رئاسة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، و رئاسة مكتبة جامعة طهران من خلال تعاونهم في تهيئة النسخ الخطّيّة المختلفة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

قم المقدّسة ـ منصور الإبراهيمي
عيد الأضحى ١٤٣١ق / دي ١٣٨٩ش

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على ما ألهم للصواب ودلل الأصحاب ونهض فوق كل ناهض بالحساب
والصلاة والسلام على سيدنا محمد المرسل رحمة للعباد ونور البلاد ومحجة على أهل الكفر والعناد وعلى آله
أعلام الهداية وأسرار الولاية والمنفقين من نمل بحيلهم من ظلم الغواية بعد فيقول أقل العباد علي بن
محمد بن الحسن بن زين الدين لما ألقاه الله حلاوة المعرفة واليقين امتحان يسألني بعض الأخلاق الذين عز محل
الحديث وردت عن الأئمة الهادين صلوات الله عليهم أجمعين ظاهرها مشكل وأمرها معضل وكنت
أكتب في معناها بخط الفكري الفاتر وبترا آتي لنظر القاصر على سبيل الظهر والاحتمال لا على طريق
الجزم في المقال فإن حقيقة مقاصدهم لا تنال في مثل ذلك الأمن مخت أشافهم ومشاهدهم
وتيار بحرهم لا يدرك قعره ولا يصل إلى غايته ولا يوجد من ادعى خلافه إلا وقد ركب شططا وتيه غلطا
وربما وقع السؤال عن بعض مسائل من غير الحديث وكنت أثبت بعض ذلك في أوراق متفرقة عند بعض
أصحابي وربما كنت أهمل بعض الأجوبة من أن كتابة أو لكوني بما كتبته ورقعته للسائل وربما أضفت
إلى ذلك ما كتبته من غير سؤال فمن لي أن جميع ما هو موجود عندي لعله ينتفع به من يحتاج إليه فإنه
لا يخلو من فوائد ومحاسن ثم كلما حسن وقد سميت هذا الكتاب الدر المنثور من المأثور وغير المأثور
نظير ما سميت به شرح أصول الكافي وهو المذ المنظوم من كلام المعصوم وقد عرفني بعض الخلان والملح على ذلك
فأما سؤاله عنه ستذكر الجواب وأما الزلل فمن أصاب ذلك ومحل سلوك صفة السالكين فمن ظن
فمن تلافى الخروج عن الصواب فقد ظن عجزا على الله فضل السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل وإليه
بذكر ما يتوصل إلى روايتها متصلا بتركا فطريقي إجازة الثقة الجليل محمد بن يعقوب الكليني
والشيخ الصدوق محمد علي بن بابويه والشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان والشيخ الجليل محمد بن الحسن
الطوسي وغيرهم قدس الله أرواحهم بجناب الأجلاء نور الدين علي بن أبي الحسن الحسيني المرسوي
والشيخ نجيب الدين علي بن محمد بن عيسى قدس الله روحيهما عن شيخهما العالمين العاملين
جمال الدين أبو منصور الحسن بن الشيخ زين الملة والدين والسيد شمس الدين محمد بن علي الحسيني
الموسوي الشهير بابن الحسن قدس تربتهما وأعلى في الخلدين رتبتهما عن السيد الأجل علي بن أبي الحسن
والشيخ الأجل نجم الدين والحسين بن عبد الصمد الحارثي والسيد العابد ضياء الدين علي بن السيد فخار الموسوي
رضي الله عنهم جميعا عن السعيد العالم الرباني زين الملة والدين الشهير بالشهيد الثاني
أعلى الله مرتبته كما شرف خاتمته ومولده رحمه الله كثيرة تلمس من إجازته الشيخ حسين بن عبد الصمد عفي

صورة الصفحة الأولى من نسخة «ن ١»

ذكر كونه مضمون هذا الحديث ولو ثبت حديث الاضاريكان والاعمال الا من اوالحديث صريحا
والقرائن خطرلي وجه اراه مثل هذا الكلام اذا ربط وهو وجه لطيف ويرتفع كل ما يرد على المعتمد
نقله وهو ان خيرا وشرا منصوبان على انهما مفعولا نية وكان وجه صحة عذف الالف منهما شاذا وركنها
صيغتي تفضيل وانهما خبرا المبتدئين فوقع بينهما تعريف والمعنى المومن اذا نوى خيرا وانما عمله
كان ذلك خيرا له من جملة اعماله والكافر اذا نوى شرا كان ذلك من اعماله فيثاب المومن بذلك
ويعاقب الكافر به وعينه تنبيه على ان هذا من العمل الذي في قوله نعم من يعمل مثقال ذرة خيرا يره و
من يعمل مثقال ذرة شرا يره وفي تنكير خير وشر في الحديث دلالة على ان كلا منهما اذا كان قليلا كتب
له ويلزم ترجيح على المعنى المتقدم وسمي النية خيرا من جملة عملا بانها جهة متعددة تظهر لمن تدبر وقد ذكر
الحديث الذي نقله الشهيد رحمه الله على ان المومن تكتب له الحسنة بمجرد النية والعبد في كون السيئة
تكتب على الكافر بمجرد الهم والجملة فان كان ما تكلم به العلماء على هذا الحديث بعد ثبوته عندهم بالنقل
صحيحا والا فهذا وجه وجيه والعمل على تقدير النصب يكون النية مصدرا مضافا الى الفاعل مبتدا خبره
من عمل وعلى الرفع يكون اسم مصدر خبره شرا وخيرا وليت بعد ما كتبت هذا في كتاب العمل ما
رواه العلاء بن رضي الله عنه بطريقه الى زيد النحاس قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان نعمل
نقول نية المومن خير من عمله وكيف تكون النية خيرا من العمل قال لان العمل ربما كان رياء للمخلوقين و
النية خالصة لرب العالمين يطلع عز وجل على النية فيعطي على العمل ما لا يعطي على العمل قال ابو عبد الله عليه السلام ان
العبد لينوي من نهاره ان يصلي بالليل فتغلبه عينه فينام فتثبت الله له صلاته ويكتب
نفسه تسبح ويجعل نومه عليه صدقة ويناداه عن ابي جعفر عليه السلام انه كان يقول نية المومن
افضل من عمله وذلك انه ينوي من الخير ما لا يدركه ونية الكافر شر من عمله وذلك ان الكافر
ينوي الشر ويعمل من الشر ما لا يبلغ ما ينويه انتهى وقد تقدم ما تضمنه الحديثان من جهة الاجر و
لكن لكون ذلك يعلم منهما كان الاعتماد على ما بينها وتظهر منهما ان خيرا مرفوع خبر المبتدا وان
ما تضمناه هو المعنى في معنى الحديث والله اعلم ٥ تم الجزء الاول من كتاب الدر المنثور من
المأثور وغيره والحمد لله وحده ويليه الجزء الثاني من كتاب الدر المنثور وصلى الله على
اله بقلم مؤلفه اقل العباد علي بن محمد بن الحسن بن نور الدين العاملي غفر الله وجهه

حول يسر وجعل يومه خيرا من امسه مع توزع البال وتشتت الفكر
وتشعب القلب سائلا من الله حسن الختام بحق
والاكرام عليهم من الله افضل
الصلوة وانم التحية

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ن ١»

(وهي انتهاء الجزء الأول)

تعالى وسخر الشمس والقمر فوقوع الشمس بعد لا من غير فصل بما تقدم يدل على انها من
المسخرات التي لا تصلح لها ذلك كما اذا قلت لمسخرات لها الشمس منها تقدر على كذا واذا
قلنا لا تقدر الشمس على كذا لم يكن فيه دلالة القمر منها يقدر على كذا ولا النجوم منها يقدر على
كذا واذا قلنا لا تقدر الشمس على كذا لم يكن فيه هذه الدلالة وان دل في الجملة على هذا
الوجه فمسخرة على هذا غير داخل في كونه مدلولا عليه بل ما بعده كما اذا قلت افعال
هذه المرءة تدل على انها امرءة صالحة ويجوز حج دخترة يعني ان يأتيها لا يدل على ذلك
ووجه تقديمهم ما تقرر سابقا والله تعالى اعلم وما ذكرته ظاهر

التكرار لبعض المعاني لعبد ملاحظة النظم
من كل عبارة نوع يندفع به التكرار
ولو باختلاف العبارات
المقتضي للتغاير
في الجملة

٥٥٥

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ن ١»

(وهي انتهاء قسم من الجزء الثاني)

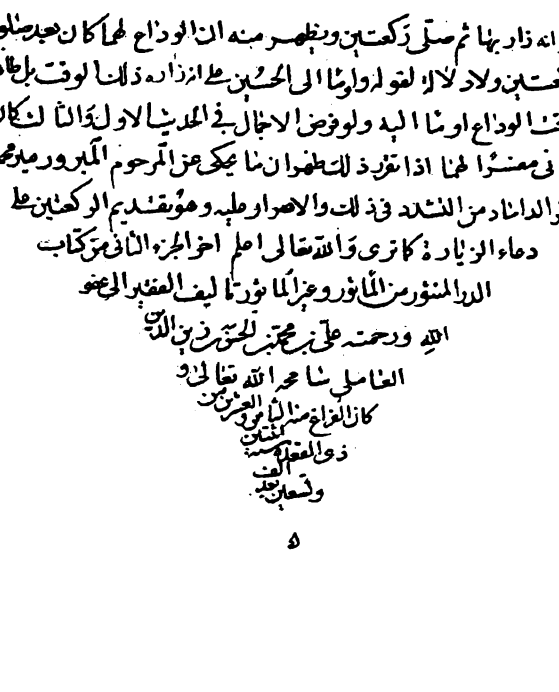

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ن ٤»

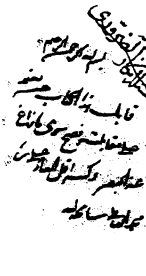

انه سالني رجل عن الجفن هل هو مفتوح الجيم او مكسورها فقلت له هو مفتوح
الجيم والكسر فيه احسن ومن ذلك مسئلة كون من انكر المعلوم بالضرورة
من دين الاسلام ما حكمه وقد حظولي وجهين وهو ان المعلوم بثبوته من دين الاسلام
يكون مقطوعا بثبوته بحيث لو قال ما قطع بثبوته هكذا كيف الصديق به لا امر يرجع الى الامور
بالرسول او نحو هذا او خبر به ونحو ذلك والعزم انه غير مسموح ومنكر ما ثبت بالقطع
كذلك عن الرسول لم يكن مصدقا به ومن لم يكن مصدقا به جاز ان يكذبه ومن كذبه
فقد كذب الله سبحانه وهذا كما قلنا به في الضرورة فمنكر الصلوة مثلا التي هي ثابتة بالضرورة
من دين الاسلام لا بد ان يكون غير مصدق للرسول ومن انكر ضروريا واحدا او اكثر
وان لم يكن غير مصدق بكل ما جاء به ويحمل عليه الكلام في الجاحد وعدم
التصديق بكل ما جاء به يلزمه الكفر فيكذبه في ضروري دون ضروري
قول صاحب الكشاف في سورة هود في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا فان
قلت كيف جاز تعليق فعل البلوى قلت لما في الاختبار من معنى العلم لانه طريق اليه
فهو مما لابس له كما تقول انظر ايهم احسن وجها واسمع ايهم احسن صوتا لان النظر
والاستماع من طرق العلم وقال في سورة الملك فان قلت متى يتعلق قوله ايكم
احسن عملا فعل البلوى قلت من حيث انه يتضمن معنى العلم كانه قال ليعلمكم ايكم احسن
عملا فان قلت علمه ايد احسن عملا ام هو كائن هذه الجملة واقعة موقع الثاني
من مفعوليه كما تقول علمه هو احسن عملا فان قلت اسمي هذا تعليقا قلت لا انه يتعلق
ان يوقع بعده ما يسد مسد المفعولين جميعا كقولك علمت ايهما عمرو وعلمت ايد منطلق
الا ترى انه لا فصل بعد سبق احد المفعولين بين ان يقع ما بعده مصدرا بحرف الاستفهام
وغير مصدر به ولو كان تعليقا لافترقتا الحالتان كما افترقتا في قولك علمت ايد منطلق
وعلمت زيدا منطلقا اعني قال صاحب الكشف هذا عن الله اذا قلت علمت ايد منطلق
فهو متسلط للفعل من العمل في الصورة كما يمنع اللام مثلا عن الجر اذا علقت بالوقت العامل
فهو متعلق للفعل فكذلك منعت الفعل من العمل في الصورة دون غير شرط التعلق عند الجوابين
ان لا تذكر شيئا من المفعولين كقولك علمت ايهم اخوك وعلمت ايد منطلق اما اذا
قلت علمت القوم ايهم افضل فهذا الكلام صحيح في نفسه ولكن لا يكون تعليقا عندهم واذا

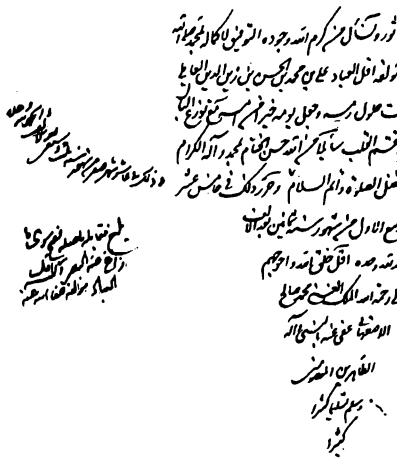

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ن ٢»
(وهي انتهاء الجزء الأوّل)

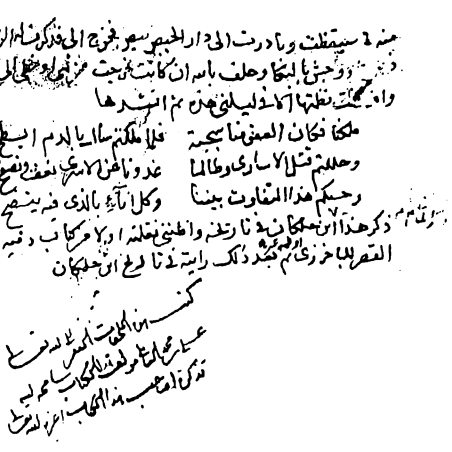

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ن ٢»
(وهي انتهاء قسم من الجزء الثاني)

بسم الله الرحمن الرحيم

صورة الصفحة الأولى من نسخة «د»

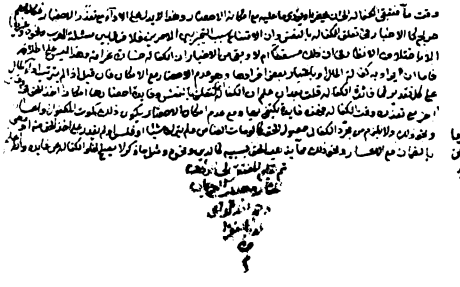

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «د»
(وهي انتهاء قسم من الجزء الثالث)

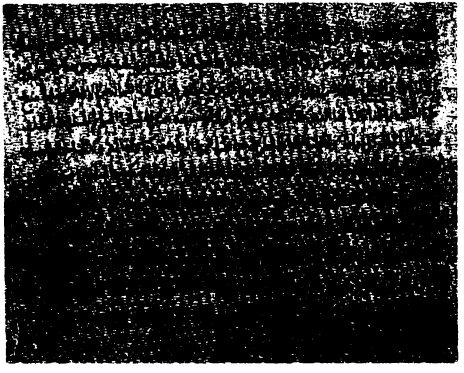

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ر»
(وهي انتهاء قسم من الجزء الثالث)

الدرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

الجزء الأوّل

[جدول الكتاب]

بسم الله الرحمن الرحيم

قال المصنّف ـ أيّده الله تعالى ـ: الحمد لله ربّ العالمين، وصلاته على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

وبعد؛ فهذا الجدول وضعته لاستخراج أحاديث هذا الكتاب ومسائله بسهولة، حيث إنّها منثورة يعسر استخراجها. وقد رأيته في بعض الكتب.

وطريقه أن يكتب على أوراق الكتاب ١، ٢، ٣، وهكذا إلى آخره، ثمّ يوضع عدد الورقة فوق الحديث أو المسألة التي في الجدول إذا كانت ـ المسألة أو الحديث ـ في تلك الورقة، وما كان من الكافي يوضع له في بيت الجدول «في» ومن الفقيه «يه» ومن التهذيب «يب» ومن الاستبصار «صر» ومن التوحيد «يد» ومن شرح اللمعة «عة» ومن تفسير القاضي «ضي» ومن العلل «عل» ومن المعالم «لم»، ومن عيون الأخبار [«ع»]، وغير ذلك.

يظهر ممّا تقدّم أنّ الرقوم تختلف باختلاف النسخ، فينبغي مراعاة وضعها في كلّ نسخة بحسبها.

والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

[الجزء الأوّل]

حديث برّ الوالدين «في»..... ٢٣[1]
حديث النملة مع سليمان «عل»..... ٢٦
حديث الحائض تقضي الصوم دون الصلاة[2] «في»..... ٣١
حديث المستحاضة تقضي الصوم دون الصلاة «يه»..... ٣٢
حديث البيضة «في»..... ٣٦
حديث عدم الرؤية «في»..... ٤٠
حديث الغناء «في»..... ٤٣
حديث التجاذب عند الحجر «في»..... ٦٥
حديث لو علم أبو ذرّ ما في قلب سلمان لقتله «في»..... ٦٦
حديث حجّيّة أبي طالب «في»..... ٦٧
حديث الطينة «في»..... ٦٨
حديث الشقيّ من شقي في بطن أُمّه «في»..... ٧٠
حديث اسم صاحب الأمر عليه السلام..... ٧٢
حديث العمل الصالح «ع»..... ٧٣
حديث ما تردّدت في شيء أنا فاعله «يه»..... ٧٥
حديث الصرف «يه»..... ٧٧
حديث هلمّ إلى الحجّ... «في»..... ٧٨
حديث من قرأ آية الكرسي لم يمنعه دخول الجنّة إلّا الموت «في»..... ٧٩

---

١. هذه الأرقام قد أضفناها للتسهيل.

٢. في «ر»: «الحائض تقضي الصلاة دون الصوم» وما أثبتناه هو الصحيح، كما صرّح الإمام عليه السلام به في الحديث.

حديث ثلاثة لا يخلو منها أحد ... ٨٠
حديث ما شاء الله كان ... ٨١
حديث سُمّي الطبيب طبيباً ... ٨٥
حديث المستحاضة تضمّ فخذيها في المسجد «في» ٨٦
حديث [صنع] المعروف «يه» ٨٨
حديث ما أدّى الرجل صلاة واحدة ... «في» ٩١
شرح كلام أبي ذرّ «يه» ٩٣
حديث ما ترون [من فضلنا] إلّا ألفاً غير معطوفة «في» ٩٥
حديث أهل الذكر «في» ٩٧
حديث الراسخين في العلم «في» ٩٨
حديث [معنى] قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَـٰتُۢ بَيِّنَـٰتٌ﴾ «في» ١٠٠
حديث كون الشياطين أكثر من الملائكة «في» ١٠١
حديث [أنّ] الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون «في» ١٠٣
حديث [أنّ] الأئمّة عليهم السلام يشبهون «في» ١٠٤
حديث الصلاة على الطفل «صر» ١٠٥
حديث النصّ على الرضا عليه السلام «في» ١٠٦
حديث حدوث الأسماء «في» ١٠٨
حديث إسلام أبي طالب بحساب الجُمل «في» ١١٦
حديث بين المرء والحكمة نعمة [العالم]... «في» ١١٩
حديث جلوس إبليس بين أليتَي الرجل ليشكّكه «يه» ١٢١
حديث الارتماس في الماء «يه» ١٢٢
حديث أنّه جُعل على المتيمّم نصف الوضوء «يه» ١٢٤
حديث قول عليّ بن الحسين عليه السلام: مَن هو خير منّي «يه» ١٢٥

حديث طاب استحمامك « يه »..... ١٢٦
حديث الشكّ في الغُسل « يب »..... ١٢٩
حديث كلّ صلاة [مكتوبة] لها نافلة ركعتين « يب »..... ١٣٠
حديث عدم سهو النبيّ والأئمّة ﷺ « يه »..... ١٣٢
حديث تمام شهر رمضان « يه »..... ١٤٧
حديث [إنّكم] تلقّنون موتاكم لا إله إلّا الله « يه »..... ١٦٥
حديث عدم تغسيل الأجانب المرأةَ « يه »..... ١٦٦
حديث [كفن] حمزة ﷺ « يه »..... ١٦٧
حديث إخراج عظام يوسف ﷺ « يه »..... ١٦٨
حديث الوتيرة « يه »..... ١٦٨
حديث شامة آدم ﷺ « يه »..... ١٧٠
حديث نعلَي موسى ﷺ « يه »..... ١٧١
حديث القبلة أمنٌ « يه »..... ١٧٢
حديث [إنّهم] يختارون على الأذان « يه »..... ١٧٢
حديث المؤذّن يغفر [الله] له مدّ بصره ... « يه »..... ١٧٤
حديث تكرير اسمه ﷺ في الأذان « يه »..... ١٧٤
حديث علّة ركعتين وأربع سجدات « يه »..... ١٧٥
قوله[١]: ولا يجب أن ينكر ألفاظ القرآن « يه »..... ١٧٦
حديث [أعوذ بكَ من] ولدٍ يكون عليَّ ربّاً « يه »..... ١٧٨
حديث لا تجعل أوّل صلاتك آخرها « يه »..... ١٨٠
حديث تعجيل عروج الملائكة « يه »..... ١٨١

---

١. أي قول الصدوق ﷺ في الفقيه.

حديث المرأة تصلّي بحذاء الرجل « يه » ١٨٢
حديث الصلاة في الماء والطين « يه » ١٨٣
حديث ما من مولودٍ يولد إلّا على الفطرة « يه » ١٨٥
حديث مَن أدركه شهر رمضان فلم يُغفر له ... « يه » ١٨٦
حديث الصائم يشتم فيقول : إنّي صائم « يه » ١٨٧
حديث ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية « يه » ١٨٨
تعليل هدي الكعبة « يه » ١٩٠
من أخذ مالاً ولم يحجّ « يه » ١٩٠
حديث الهديّة عاقر ... « يه » ١٩١
توضيح عبارة للقاضي في معنى التغليب ... ١٩٣
كون آزر لم يكن أباً لإبراهيم عليه السلام ١٩٦
دليل كون الذبيح إسماعيل عليه السلام ١٩٧
كون الخمر لم تحلّ أصلاً ١٩٨
لو صلّى ما عدا العشاء بطهارة ... « من قواعد الشهيد رحمه الله » ١٩٨
علّة برودة الهواء وحرارته ١٩٩
قوله تعالى : ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ ٢٠٠
مسألة في الميراث ٢٠١
قوله في القاموس : الصراط السُوىٰ ٢٠٢
عبارة للقاضي في عروج الملائكة ٢٠٤
مسألة بيع الأُصول دون الثمرة « عة » ٢٠٦
عبارة للقاضي في قوله تعالى : ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ ٢٠٩
مسألة في جهل العين الفائتة « عة » ٢١١
مسألة صلاة الجمعة « عة » ٢١٤

مسألة صلاة الجنازة «عة» ٢١٧
مسألة الاعتكاف «عة» ٢١٩
مسألة عقد الذمّيّين «عة» ٢٢٣
مسألة صلاة الخوف «عة» ٢٢٥
مسألة قضاء الوليّ عن الأب «عة» ٢٢٨
مسألة في الركوع «عة» ٢٣١
مسألة في الطلاق «عة» ٢٣٢
مسألة في الشكّ «عة» ٢٣٤
مسألة في النزح «عة» ٢٣٩
مسألة في بحث الغسالة «عة» ٢٤٣
مسألة في عدد حروف الفاتحة «عة» ٢٤٥
معنى: الخير عادة «عة» ٢٤٨
مسألة في ما يُسجد عليه «عة» ٢٤٩
مسألة وطء الحائض قبل الغسل «عة» ٢٥٢
مسألة في بحث الهَدي «عة» ٢٥٥
بيع ما يملك وما لا يملك «عة» ٢٥٧
مسألة في بحث الحمد «عة» ٢٦١
مسألة في الأذان والإقامة «يه» ٢٦٤
حديث حجّ آدم على ثور «يه» ٢٦٥
حديث قوله تعالى لجبرئيل: «ما قال لك موسى؟» ٢٦٦
حديث دحو الأرض «يه» ٢٦٧
حديث سير المنازل «يه» ٢٦٨
حديث حلق المتمتّع «يه» ٢٦٨

حديث كون آدم سبعين ذراعاً بذراعه ٢٦٩
حديث لا جبر ولا تفويض «في» ٢٧٤
رسالة الهادي عليه السلام في معنى الجبر والتفويض[1] ٢٧٨
مسألة في بحث المشترك «لم» ٢٩٧
كلمات منثورة نثراً ونظماً ٣٠٠
معنى قول الجوهري: الكراع اسم يجمع الخيل ٣١٦
قوله في القاموس [في] معنى الإمام ٣١٧
معنى قوله في شرح اللمعة: كِمام جمع أكِمَّة «عة» ٣١٨
حديث إنّ الله تعالى خلق آدم على صورته ٣٢٠
حديث لا ينقض الوضوء إلّا حدث، والنوم حدث «يب» ٣٢٣
مسألة في المدارك في بحث مكان المصلّي ٣٢٩
حديث درع طلحة «يه» ٣٣٠
مسألة «اليمين» ٣٣٤
معنى بيتين للمتنبّي ٣٥٣
معنى بيتين آخرين ٣٥٥
حديث ابنة غيلان «في» ٣٥٧
حديث لا تنقشوا في خواتيمكم عربيّاً ٣٥٨
بيتان فيهما إشكال ٣٥٩
حديث اعمل لدنياك كأنّك تعيش أبداً ... «يه» ٣٦٠
حديث من أخذ الميزان ... «يه» ٣٦٦
حديث بيع الولد أمة أبيه «يه» ٣٦٧

---

١. كذا في «ر»، والصحيح: «... في معنى: لا جبر ولا تفويض».

حديث عدم تبذّل المرأة «يه» ٣٦٨
حديث قَسامة العين «يه» ٣٦٩
حديث الوصيّة بالإجزاء «يه» ٣٦٩
حديث الرجل يتزوّج المرأة ويزوّج ابنها بنته ... «صر» ٣٧٠
حديث من رقّ وجهه رقّ علمه[1] «في» ٣٧١
حديث تقبيل [يد] الإمام «في» ٣٧٢
حديث المؤمن لا يستوحش «في» ٣٧٣
حديث من كَمَه أعمى «في» ٣٧٤
حديث إذا زنى [الرجل] فارقه روح الإيمان «في» ٣٧٥
حديث إيّاكم والكذب ... «في» ٣٧٦
حديث اعمل أو دَعْ «في» ٣٧٧
حديث ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ «في» ٣٧٨
حديث من أهدى إليَّ عيوبي ... «في» ٣٧٩
حديث من قتل غير قاتله ... «في» ٣٨٠
حديث أُحبّ المصلّين ولا أُصلّي ... «في» ٣٨١
حلّ بعض مشكلات الصحيفة ٣٨٢
مسألة في كتاب «الصوم» من المدارك ٤١٨
حديث قتل الحسين عليه السلام «في» ٤١٨
حديث كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم ٤٢٠
حديث نيّة المؤمن خيرٌ من عمله ٤٢٤

---

١. في «ر»: «رُقّ عليه» والأصحّ ما أثبتناه؛ لأنّه موافق لـ«د» والمصدر.

[الجزء الثاني]

حديث فرض الصوم ثلاثين [يوماً] «عل» ٤٥١
حديث آخر: [إنّه تعالى لم] يجعل شيئاً إلّا بشيء «عل» ٤٥٣
حديث ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾... «عل» ٤٥٤
حديث تأخير استغفار يعقوب لابنه «عل» ٤٥٥
حديث كون يوسف لم يكن من نسله نبيّ «عل» ٤٥٧
حديث بكاء شعيب عليه السلام «عل» ٤٥٨
حديث ما بالُ الناس يعقلون ولا يعلمون... «عل» ٤٦٠
حديث تسمية الحسن والحسين عليهما السلام «عل» ٤٦٢
حديث خير الصفوف في الجنائز المؤخّر... «عل» ٤٦٣
علّة صوم ثلاثة أيّام في الشهر «عل» ٤٦٣
معنى البراءة الأصليّة ٤٦٥
حديث كان الله عزيزاً ولا عزّ «يد» ٤٧٠
مسألة تقلّص الظلّ وامتداده من تفسير القاضي ٤٧١
حديث لم يزل الله يعلم «يد» ٤٧٣
حديث من مات ولا يشرك دخل الجنّة «يد» ٤٧٤
حديث المعرفة والجحود من صنع الله «يد» ٤٧٥
مسألة البداء ٤٧٦
حديث القدريّة «يد» ٤٨٦
حديث الاستطاعة «يد» ٤٨٩
حديث الفرار من القضاء إلى القدر «يد» ٤٩١
حديث لا تسبّوا الدهر... «يد» ٤٩١

حديث رؤية الهلال قبل الزوال «صر» ٤٩٣
حديث ﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ ٤٩٤
أبيات من المعمّى ٤٩٥
حديث المتنفّل فيدركه وقت العصر «يب» ٤٩٦
حديث مجاري العيون ٤٩٧
وجه تغطية الرأس عند التخلّي ٤٩٩
حديث العلماء ورثة الأنبياء [«في»] ٤٩٩
نبذة من كتاب الأضداد ٥٠١
الأفعال التي [لاماتها] بالواو والياء ٥٠٦
نبذة من لباب الآداب[1] ٥٠٩
معنى بيت ذكره المرتضى ﷺ في المجالس ٥٢٠
مسألة مسح القدم «عة» ٥٢١
مسألة: كون الدية أخماساً «عة» ٥٢٥
مسألة الأتان «عة» ٥٢٦
[شرح] دعاء الوضوء ٥٢٧
أقسام الصفة المشبّهة ٥٢٨
أخبار الوافدات على معاوية ٥٢٩
مقامة بديع الزمان ٥٤٨
مجرّبات ابن سينا ٥٥٢
رسالة [المناظرة بين] الغنى والفقر ٥٥٨
فصول من نسيم الصبا ٥٧٥

١. في «ر»: «آداب» بدل «الآداب» والصحيح ما أثبتناه.

حديث بود اسكفت ٦٠٥
معنى حاجيتك بما لا تنسى شيباء ٦٠٦
مسألة يعقوب من الصحاح ٦٠٧
حديث حُسن الخلق ٦٠٨
تاريخ الشيخ زين الدين وأولاده ﷺ ٦١٠
حديث تحويل القبلة «يه» ٧٢٥
نبذةٌ من أسرار الاستخارة ٧٢٧
حلّ معنى بيتٍ من البردة ٧٣٢
إنشاء مكاتبة لجامع الكتاب ٧٣٣
حديث الإرغام بالأنف «يب» ٧٣٥
معنى بيتين للمتنبّي ٧٣٦
حديث صلاة جار المسجد «يب» ٧٣٨
عبارة في المختلف في بحث: التكّة والقلنسوة ٧٣٩
بيتان لمجنون ليلى ٧٤٣
حديث عمّار جلدة بين عينيّ ٧٤٤
حديث نقله في ربيع الأبرار، وقصّة نقلها ابن خلّكان ٧٤٥
حديث شأن ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ «في» ٧٤٦
حديث ولاء العصبة دون البنات ٧٥٠
بيتان للمتنبّي: لا الحلم جاد به ولا بمثاله ٧٥٤
عبارة في تفسير القاضي في قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ ٧٥٥
بحث في صلاة الجنازة بغير إذن الوليّ ٧٥٦
عبارة للقاضي في: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ ٧٦٣
مسألة إزالة شعر اللحية ٧٦٤

حديث نذر صوم يوم من الجمعة ٧٦٨
عبارة للقاضي في: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ ٧٧٠
عبارة في رجال ميرزا محمّد ٧٧٢
عبارة في الصيد والذباحة وذكاة الجنين «عة» ٧٧٤
[معنى] عبارة دعاء في المصباح ٧٧٧
معنى: زوّجت فلانة من فلان ٧٧٨
وجه عن قوله تعالى: ﴿وَعَنْ أَيْمَـٰنِهِمْ﴾ ٧٧٩
معنى قول الشاعر: ولست أعجب من جسمي وصحّته ٧٧٩
وصيّة من بلغ عشراً ٧٨٠
عبارة في الصحاح في «عرفات» ٧٨٣
معنى: شرّ لا يدوم خيرٌ من خيرٍ لا يدوم ٧٨٥
عبارة للقاضي في: (لا الشمس ينبغي لها) ٧٨٦
مسألة من تزوّج امرأة في عدّتها ٧٩٠
مسألة ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ [إِلَيْهِ] مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ ٧٩٣
مسألة في الرضاع ٧٩٥
عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ ٧٩٦
مسألة في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ﴾ الآية، وكلام القاضي فيها ٧٩٦
عبارة في الصحاح في «نجا» ٧٩٩
عبارة في القاموس في «العاج» ٨٠٠
عبارة من الكشّاف في قوله تعالى: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾ ٨٠١
تضمين «فلم أستطع من أرضهم طيراناً» ٨٠٤
معنى «كان بثيراً» البيت ٨٠٥
عبارة «طيّ» من القاموس ٨٠٦

مسألة «إلى المرافق»..... ٨٠٧
عبارة «بطوء» من الصحاح..... ٨٠٨
مسألة تتعلّق بـ«خبر الواحد»..... ٨٠٨
حديث النصّ على أبي جعفر الثاني ﷺ[١]..... ٨١٩
مسألة غسل الارتماس..... ٨٢٠
مسألة منكر الضروري..... ٨٢٥
حديث العين أقلّ شيء شكراً..... ٨٢٧
تعيين[٢] صاحب الكشّاف اسم الفاعل عن اسم المفعول..... ٨٢٨
مسألة رؤية الهلال قبل الزوال..... ٨٢٩
مسألة الوقف..... ٨٣٤
قول دعبل: إذا أوتروا... البيت..... ٨٣٦
الجوابات المستحسنة..... ٨٣٧
مسألة التعليق من الكشّاف..... ٨٤٠
عبارة في نهج البلاغة..... ٨٤٤
مسألة الكفالة..... ٨٤٦
عبارة للصدوق في صدقة بني هاشم..... ٨٥٢
عبارة في كتاب الكفّارات من شرح اللمعة..... ٨٥٤
عبارة في كتاب القضاء من شرح اللمعة..... ٨٥٧
من الجوابات الحسنة..... ٨٥٩
كلام مع ملّا محسن..... ٨٦١

---

١. أضفنا هذه الجملة من «د».

٢. في «د»: «تمييز» بدل «تعيين».

بيت لابن أبي الحديد ٨٦٤
معنى قول المتنبّي : فكأنّما يبصرون بالآذان ٨٦٥
مسألة الأكل والشرب في أواني الذهب والفضّة ٨٦٦
حديث من قال كذا غفر له ٨٧١
كلام مع الشيخ يحيى اليزدي ﷺ ٨٧٢
كلام مع بعض المعاصرين ٨٧٣
حديث الصوم والكفّارة بمُدَّين ٨٧٤
عبارة عن تمهيد القواعد ٨٧٥
توجيه قوله تعالى : ﴿ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا ﴾ ٨٧٥
مسألة النزح من شرح اللمعة ٨٨٣
حديث زيارة الحسين ﷺ ٨٨٤

[الجزء الثالث]

رسالة جواز السفر في شهر رمضان ٨٨٩
عبارة في دعاء شهر رمضان ٩٠٦
كلام مع الصلاح الصفدي في معنى بيتين ٩٠٧
عبارة في مصباح الشيخ الطوسي ٩٠٩
مسألة « تلميذ » ٩١٠
عبارة في مغني اللبيب ٩١١
بيان معنى : ﴿ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾ في عبارة القاضي ٩١٢
قول القاضي في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّيَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ﴾ ٩١٤
بيتان لأمير المؤمنين ﷺ ذكرهما في القاموس ٩١٥
معنى عبارة في الزيارة الجامعة ٩١٦

معنى قول الصدوق في الفقيه : ولا تردّ الشعر ... ٩١٨
عبارة في الفقيه في صلاة الجماعة ... ٩١٩
معنى حلال بيّن وحرامٌ بيّن ... ٩١٩
معنى الطلاق بيد من أخذ بالساق ... ٩٢٠
نبذة من كلام الراغب ... ٩٢١
حديث عليّ بن عقبة من الكافي ... ٩٢٣
قصيدة من السخاوي في الأسماء المؤنّثة بغير العلامة[١] ... ٩٢٦

١. إلى هنا قد تمّت المخطوطة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله ملهم الصواب، ومذلّل الصعاب، ومفيض فيضه وإحسانه على من يشاء بغير حساب؛ والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد المرسل رحمةً للعباد، ونوراً للبلاد، ونقمةً على أهل الكفر والعناد؛ وعلى آله أعلام الهداية، وأسرار الولاية، والمنقذين مَن تمسّك بحبلهم من ظُلَم الغواية.

وبعد: فيقول أقلّ العباد عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين ـ أذاقه الله حلاوة المعرفة واليقين ـ: إنّه كان يسألني بعض الإخوان في الدين عن حَلّ أحاديث وردت عن الأئمّة الهادين ـ صلوات الله عليهم أجمعين ـ ظاهرها مشكل وأمرها معضل، وكنت أكتب في معناها ما يخطر لفكري الفاتر، ويتراءى لنظري القاصر على سبيل الظاهر والاحتمال، لا على طريق الجزم في المقال، فإنّ حقيقة مقاصدهم لا تعلم في مثل ذلك إلّا من نحو مشافهتهم مشاهدتهم، وتيّار بحرهم لا يُدرك عره ولا يصل إلى غاية مدّه وجزره، ومن ادّعى خلاف ذلك ركب شططاً وتبع غلطاً.

وربما وقع السؤال عن بعض المسائل من غير الحديث، وكنت أُثبت بعض ذلك في أوراق متفرّقة شذّ عنّي بعضها، وربما كنت أُهمل بعض الأجوبة من الكتابة. أو أكتفي بما كتبته ودفعته إلى السائل، وربما أضفت إلى ذلك ما كتبته من غير سؤال. فعنّ لي أن أجمع ما هو موجود عندي لعلّه ينتفع به من يحتاج إليه، فإنّه لا يخلو من فوائد، وما محاسن شيء كلّها حسن.

وقد سمّيت هذا الكتاب بـ الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور، نظير ما سمّيت بـه شرح أصول الكافي وهو الدرّ المنظوم من كلام المعصوم. فمن عثر على خلل أو اطّلع على زلل، فالمأمول منه سدّ ذلك الخلل وإقالة الزلل، ممّن هو أهل لذلك ومحلّ لسلوك هذه المسالك.

فمَن ظنّ ممّن يُلاقي الحروب بأن لا يصاب فقد ظنّ عجزاً.

وعلى الله قصد السبيل، وهو حسبي ونعم الوكيل.

[طريق رواية المؤلّف للأحاديث]

وأبدأ بذكر طريق مختصر لي إلى رواتها تيمّناً وتبرّكاً:

فطريقي إجازةً إلى الثقة الجليل محمّد بن يعقوب الكليني، والشيخ الصدوق محمّد بن عليّ بن بابويه، والشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان، والشيخ الجليل محمّد بن الحسن الطوسي وغيرهم ـ قدّس الله أرواحهم ـ شيخاي الأجلّان نور الدين عليّ بن أبي الحسن الحسيني الموسوي، والشيخ نجيب الدين عليّ بن محمّد بن عيسى ـ قدّس الله روحيهما ـ عن شيخَيهما العالمَين العاملَين جمال الدين أبي منصور الحسن بن الشيخ زين الملّة والدين، والسيّد شمس الدين محمّد بن عليّ الحسيني الموسوي الشهير بابن أبي الحسن ـ قدّس الله تربتهما وأعلى في عليّين رتبتهما ـ عن السيّد الأجلّ عليّ بن أبي الحسن، والشيخ الأجلّ عزّ الدين الحسين بن عبد الصمد الحارثي، والسيّد العابد نور الدين عليّ بن السيّد فخر الدين الهاشمي ـ رضي الله عنهم جميعاً ـ عن الشهيد السعيد العالم الربّاني زين الملّة والدين الشهير بالشهيد الثاني ـ أعلى الله مرتبته كما شرّف خاتمته ـ.

وطرقه كثيرة تعلم من إجازاته للشيخ حسين بن عبد الصمد وغيره، ومن كتاب الإجازات لجدّي المبرور الشيخ حسن.

ولنذكر منها طريقاً، وهو أنّه يروي عن شيخه الأجلّ نور الدين عليّ بن عبد العالي

الميسي، عن الشيخ شمس الدين محمّد بن المؤذّن الجزّيني، عن الشيخ ضياء الدين عليّ بن شيخنا الشهيد، عن والده السعيد الشهيد شمس الدين محمّد بن مكّي ـ أعلى الله درجته كما شرّف خاتمته ـ عن الشيخ الإمام فخر الدين أبي طالب محمّد ابن الشيخ الإمام العلّامة جمال الملّة والحقّ والدين الحسن بن يوسف بن المطهّر عن والده ـ رضي الله عنهما ـ عن شيخه المحقّق نجم الملّة والدين أبي القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد ـ قدّس الله نفسه وطهّر رمسه ـ، عن السيّد الجليل شمس الدين فخّار بن معد الموسوي، عن الشيخ الإمام أبي الفضل شاذان بن جبرئيل القمّي، عن الشيخ العماد الفقيه أبي جعفر محمّد بن أبي* القاسم الطبري، عن الشيخ أبي عليّ الحسن ابن الشيخ السعيد الجليل أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، عن والده ـ رضي الله عنهم ـ، عن الشيخ الإمام المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان ـ نوّر الله مرقده ـ، عن الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه ـ طاب ثراه ـ، عن الشيخ الإمام الجليل أبي جعفر محمّد بن يعقوب الكليني ـ قدّس الله روحه ـ، عمّن روى عنهم.

وبالإسناد عن الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان ـ قدّس الله روحه ـ، عن الشيخ الجليل الصدوق أبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي، عمّن روى عنهم.

وأروي إجازةً عن شيخي السعيد نور الدين، عن الزاهد التقيّ السيّد عليّ بن علوان، عن الشيخ الجليل بهاء الملّة والدين محمّد الحارثي، عن والده، عن جدّي المبرور الشهيد الثاني ـ رضي الله عنهم ـ.

وعن الشيخ نجيب الدين، عن الشيخ بهاء الدين بطريقه.

---

* . لفظ «أبي» من أبي القاسم وأبيه ساقط في بعض إجازات جدّي، والظاهر أنّه من سهو القلم. «منه».

[١]

حديث برّ الوالدين

فمن ذلك في «باب برّ الوالدين» من الكافي:

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن بحر، عن عبد الله بن مسكان، عمّن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال ـ وأنا عنده ـ لعبد الواحد الأنصاري في برّ الوالدين في قول الله ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿وَبِالوَالِدَيْنِ إحْسَاناً﴾[١] فظننّا أنّها الآية التي في بني إسرائيل ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاّ تَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ﴾[٢] فلمّا كان بعدُ سألته فقال: «هي التي في لقمان: ﴿وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ ـ حُسناً ـ وَإنْ جَاهَدَاكَ عَلى أنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا﴾[٣] فقال: إنّ ذلك أعظم من أن يأمر بصلتهما وحقّهما على كلّ حال ﴿وَإنْ جَاهَدَاكَ عَلى أنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ فقال: لا، بل يأمر بصلتهما وإن جاهداه على الشرك ما زاد حقّهما إلّا عظماً»[٤].

أقول: هذا الحديث ظاهره مشكل لفظاً ومعنىً، والذي يخطر بالبال أنّ فيه تقديماً

---

١. البقرة (٢): ٨٣.

٢. الإسراء (١٧): ٢٣.

٣. لقمان (٣١): ١٣ و ١٤.

٤. الكافي ٢: ١٥٩، باب البرّ بالوالدين، ح ٦. للمزيد راجع مرآة العقول ٨: ٣٨٨ ـ ٣٩٣.

وتأخيراً في بعض كلماته، وتحريفاً في بعضها من النسّاخ أوّلاً، وأنّ قوله «وبالوالدين إحساناً» بعد قوله «أن لا تعبدوا إلّا إيّاه».

والأصل ـ والله أعلم ـ: قال ـ وأنا عنده ـ لعبد الواحد الأنصاري في برّ الوالدين في قول الله عزّ وجلّ: فظننّا أنّها الآية التي في بني إسرائيل ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ وينبّه على هذا أنّ الإمام عليه السلام أجلّ من أن يقول لعبد الواحد في برّ الوالدين ويذكر قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ ثمّ يقول بعد ذلك: «هي الآية التي في لقمان ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾[1] إلى آخره».

ومثل هذا قد يشتبه إذا كان في آخر سطر أنّه من السطر الأوّل أو الثاني ونحو ذلك، والبعد بينهما هنا نحو سطر.

وحاصل المعنى أنّه عليه السلام ذكر لعبد الواحد «برّ الوالدين» في قول الله عزّ وجلّ، ولم يبيّن في أيّ موضع، فظنّ أنّ مراده عليه السلام آية بني إسرائيل.

ويحتمل أن يكون «فقال إنّ ذلك» أصله «فقلت إنّ ذلك» بقرينة قوله بعد «فقال لا».

والمعنى على هذا: إنّي قلت له عليه السلام: إنّ هذا عظيم، وهو أنّه كيف يأمر بصلتهما وحقّهما على كلّ حال وإن حصلت المجاهدة منهما على الشرك، والخطاب حينئذٍ حكاية للفظ الآية، فقال عليه السلام «لا» أي ليس بعظيم كما ظننت من أنّ مجاهدتهما على الشرك تمنع من صلتهما وحقّهما، بل هو تعالى يأمر بصلتهما وإن حصلت منهما المجاهدة، وحصول المجاهدة لا يسقط حقّهما وصلتهما بل يزيده عظماً، فإنّ حقّ الوالدين إذا لم يسقط مع المجاهدة على الشرك كان أعظم منه مع عظم المجاهدة.

والظاهر من السياق على هذا كون «إن» في «وإن جاهداك» وصليّة في كلام الراوي وإن كانت في الآية شرطيّة، وفي كلام الإمام عليه السلام يحتمل أن تكون وصليّة وقوله «فلا تطعهما» كلام مستقلّ متفرّع على ما قبله؛ وأن تكون شرطيّة وجواب الشرط «فلا تطعهما». ومع ملاحظة المحذوف من الآية لا يبعد الوصل باعتبار كون ما بينهما

---

١. لقمان (٣١): ١٤.

معترضاً، وإن كان الأظهر خلافه مع الذكر.

ولفظ «حسناً» إن لم يكن زائداً من النسّاخ أو الراوي سهواً، فقد وقع مثله كثيراً في الأحاديث ممّا ليس في القرآن الموجود، وهم عليهم السلام أعلم بحقيقة القرآن. نعم، هو في آية العنكبوت[١]، ولا يمكن إرادتها بعد قوله عليه السلام «في سورة لقمان» باعتبار الظرفيّة، بخلاف «سجدة لقمان»؛ لأنّ الإضافة تصدق بأدنى ملابسة، فأُضيفت سجدة سورة السجدة إلى لقمان للقرب وعدم الفصل بسورة، أو باعتبار إضافة السجدة بمعنى سورة السجدة إلى لقمان، ثمّ توسّعوا بإضافة السجدة التي في السورة إلى لقمان.

ويمكن أن تكون على هذا الآية في الواقع، كما ذكره عليه السلام من غير الزيادة التي في القرآن، وهي: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً﴾[٢] إلى آخره، إن ثبت هذا، ويكون في محلّ آخر، إلّا أن يكون المقصود ذكر ما يتعلّق بالمقام فقط، مع حذف غيره، والتنبيه على كون «وإن جاهداك» وصليّاً للكلام الأوّل.

ولفظ «يأمر» الثاني يحتمل أن يكون أصله يؤمر، فهو من قبيل ما تقدّم من التحريف.

هذا ما يتعلّق بحلّ الحديث على التقدير المذكور، وعلى ما في الحديث من قوله: «فقال» يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون ضميره راجعاً إلى عبد الواحد.

وفيه: أنّ عبد الواحد لم يذكر إلّا في الكلام الأوّل، وقوله «فلمّا كان بعد سألته» كلام آخر، فرجوعه إلى عبد الواحد يحتاج إلى تكلّف تقدير حضور عبد الواحد وقت سؤال غيره في وقت آخر، وإرجاع الضمير إليه مع عدم قرينة تدلّ على ذلك، فهو كما ترى.

الثاني: أن يكون معطوفاً على «فقال» السابق، والقائل حينئذٍ الإمام عليه السلام، والمعنى فقال ـ بعد ذكر الآية ـ: إنّ هذه الآية أمر الوالدين فيها أعظم من أمرهما في آية بني إسرائيل؛ لفهمه عليه السلام ما ظنّه السائل، فإنّ في هذه الوصيّة وإن حصلت المجاهدة على

---

١. العنكبوت (٢٩): ٨.

٢. لقمان (٣١): ١٤.

الشرك فالمجاهدة لا تسقط حقّهما، بل يترتّب عليها عدم الإطاعة لهما في ذلك، وهو أن يأمر تعالى بصلتهما وحقّهما على كلّ حالٍ حتّى مع المجاهدة.

وعلى هذا فقوله «فقال: لا» ضميره يحتمل أن يرجع إليه تعالى، بمعنى أنّه تعالى قد قال ـ بعد ما ذُكر مفسَّراً من الإمام عليه السلام ـ: «لا»، أي لا تطعهما، بل هو تعالى يأمر بصلتهما وإن جاهداه على الشرك، وليس هذا تكراراً لما تقدّمه؛ فإنّه يفيد أنّ عدم الإطاعة لهما ليس في كلّ شيء فيه برّهما، بل في الشرك فقط، وكلّ ما فيه صلة لا يترك بسبب المجاهدة على الشرك.

ويحتمل ـ بعيداً ـ أن يكون «إن» في قوله: «وإن جاهداه على الشرك» شرطيّة، وجواب الشرط: «ما زاد حقّهما إلّا عظماً»، والمعنى حينئذٍ أنّ المجاهدة على الشرك لا تسقط حقّهما بل تزيده عظماً. والله تعالى أعلم بمقاصد أوليائه.

والآية التي في سورة العنكبوت: ﴿وَوَصَّيْنَا الإنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً وَإنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا﴾[1].

وآية لقمان: ﴿وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ المَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً﴾[2].

[٢]

حديث النملة مع سليمان عليه السلام

ومن ذلك ما أورده الصدوق رحمه الله في كتاب العلل:

قالت النملة: أنت أكبر أم أبوك؟ قال سليمان: «بل أبي داود» قالت النملة:

---

١. العنكبوت (٢٩): ٨.

٢. لقمان (٣١): ١٤ ـ ١٥.

فلمَ زيد في حروف اسمك حرف على حروف اسم أبيك داود؟ قال سليمان: «ما لي بهذا علم»، قالت النملة: لأنّ أباك داوى جرحه بـ«ودّ» فسمّي داود، وأنت سليمان وأرجو أن تلحق بأبيك*.

أقول: الذي يظهر من معنى هذا الكلام ـ والله تعالى أعلم ـ أنّ النملة أرادت أن تذكر لسليمان ﷺ أنّ ودّه ومحبّته لله تعالى، أو له ولغيره أو لغيره، وإن كان الأوّل أظهر على وجه لطيف، وبعبارة رشيقة: دون ودّ أبيه، وذلك أنّه ﷺ لمّا كان من أمر الدنيا في يده وتصرّفه من الملك والسلطان ما ليس لأبيه ﷺ كان ذلك باعثاً على عدم التفرّغ لما تفرّغ له أبوه، أو لغير ذلك، فقالت له: أنت أكبر أم أبوك؟

ومثل هذا الكلام يخاطب به من يعرف معناه الظاهر لأجل نكتةٍ أُخرى، كما يقال لمن يكون أصغر من آخر في السنّ، ولا يفعل الصغير مع الكبير ما ينبغي له أن يفعله من التأدّب ونحوه: أنت أكبر أم هذا؟ مع العلم بكبر الكبير وصغر الصغير؛ ليتوصّل به إلى أن يقول له: فلماذا لم تعظّمه لكبره الذي أنت معترف به وعالم به، وتوقّره لأجل ذلك؟!

---

* . الحديث رواه بسنده عن جعفر بن محمّد ﷺ في قوله عزّ وجلّ: ﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكاً مِنْ قَوْلِهَا﴾ [النمل (٢٧): ١٩] قال ﷺ: «لمّا قالت النملة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ﴾ [النمل (٢٧): ١٨] حملت الريح صوت النملة إلى سليمان وهو مارّ في الهواء والريح قد حملته، فوقف وقال: عليَّ بالنملة، فلمّا أُتيَ بها قال سليمان: يا أيّتها النملة أما علمت أنّي نبيّ و[لا أظلم أحداً؟ قالت النملة: بلى، قال سليمان: فلم حذّرتهم ظلمي وقلتِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ﴾؟ قالت النملة: خشيت أن ينظروا في زينتك فيفتتنوا ويعبدوا غير الله تعالى ذكره.

ثمّ قالت النملة: أنت أكبر أم أبوك؟ قال سليمان: أبي داود، قالت النملة: فلمَ زيدَ في حروف اسمك حرف على حروف اسم أبيك داود؟ قال سليمان: ما لي بهذا علم، قالت النملة: لأنّ أباك داود داوى جرحه بـ«وُدّ» فسمّي داود، وأنت سليمان [في المصدر: «وأنت يا سليمان»] أرجو أن تلحق بأبيك.

ثمّ قالت: هل تدري لم سخّرت لك الريح من بين سائر المملكة؟ قال سليمان: ما لي بهذا علم، قالت النملة: يعني عزّ وجلّ بذلك لو سخّرت لك جميع المملكة كما سخّرت لك هذه الريح لكان زوالها من يدك كزوال الريح، فحينئذٍ تبسّم ضاحكاً من قولها». انتهى.

ولم يكن أوّلاً يحضرني كتاب العلل [١: ٩١ ـ ٩٢، الباب ٦٣، ح ١] لأنقل منه الحديث بتمامه. «منه عفى الله عنه».

ويحتمل أن يكون المراد بـ«الكبر» «العظم» ونحوه، وبالاعتراف لأبيه بذلك يظهر وجه ما يترتّب عليه، فجعلت ذلك وسيلةً إلى أن تقول له: إذا كان أكبر منك فلأيّ شيء كان اسمك زائداً على اسمه؟ وهذا أيضاً مقدّمة لما يأتي بعده.

وإخبارها إيّاه عليه السلام بوجه الزيادة المتضمّن للحكمة المذكورة فيه إشارةٌ إلى أنّ الله سبحانه وإن أعطى مثل سليمان عليه السلام النبوّة والملك العظيم فقد يعطي مثل النملة الصغيرة الجثّة الحقيرة في النظر مثل هذا الكلام المشتمل على الحكمة، وتنبيهٌ لمثله عليه السلام من مثلها؛ لإعلام أنّ الله سبحانه يؤتي الحكمة من يشاء، وأنّ الحقير بحسب الظاهر لا ينبغي أن ينظر إلى حقارته؛ ولهذا قيل: انظر إلى ما قال ولا تنظر إلى مَن قال[1].

وفيه تنبيهٌ على هوان الدنيا، وأنّه لا ينبغي النظر إلى أحدٍ بعين النقص والحقارة مع عدم العلم بحاله فضلاً عن غيره، فقد علمت النملة مع ما هي عليه ما لا يعلمه مثل سليمان عليه السلام، وهو أنّها قالت له: إنّ أباه سمّي بهذا الاسم؛ لكونه داوى جرحه الذي هو الخطيئة بالنسبة إليه، أو عدم التودّد بالودّ؛ فلذلك سمّي داود، فيحتمل أن يكون أُمر بقوله: «داوِ جرحك بودّ»، ومجموع ذلك بدون الزائد «داود» وإن أُسقطت الواو في الخطّ، أو أنّ الاسم مأخوذٌ من هاتين الكلمتين.

ثمّ قالت له: وأنت سليمان، فيحتمل أن يكون المراد به أنّ هذا الاسم مشتمل على سليم أو مأخوذ منه، والسليم قد يستعمل في الجريح ـ كاللديغ ـ تفؤّلاً بصحّته وسلامته، كما سمّيت القافلة ـ المشتقّة من القفول بمعنى الرجوع ـ قافلةً وإن كانت ذاهبة، ومثله كثير، ويؤيّده قولها «أرجو أن تلحق بأبيك».

ويحتمل أن يكون قولها «وأنت سليمان» أي أنت سليمٌ بإلحاق نون التوكيد، والمعنى أنّك سمّيت سليمان؛ لكونك سليماً بالمعنى المذكور.

ويحتمل إرادة أنّه معناه السلامة ومشتمل عليها ومأخوذ منها، وهو قريب من الأوّل.

---

١. حكاه ابن طاوس في كتابه فرج المهموم: ٢٢٠، الباب التاسع.

ويمكن حمل السليم على معناه الظاهر، والمعنى أنت سليم من المداواة التي حصلت لأبيك؛ فلهذا سمّيت سليمان، فتدبّر.

وعلى كلّ تقدير فالحرف الزائد للدلالة على وجود الجرح، فكما أنّ الجرح زائد في البدن أو النفس عن أصل الخلقة كان في الاسم حرف زائد للدلالة على ذلك.

وفيه معنىً لطيف، وهو أنّ هذه الزيادة في الاسم الدالّة على الزيادة في المسمّى ليست ممّا يزيد به الاسم والمسمّى كمالاً، بل قد تكون الزيادة لغير ذلك.

ولهذه القصّة نظائر من كون الله سبحانه ينبّه أنبياءه وأولياءه وغيرهم بمثل ذلك، كما تضمّنه حديث الاستسقاء وسماع النملة تقول ما معناه: «اللهمّ لا تهلكنا بذنوب بني آدم»[1] ونحو ذلك.

وقد روي أنّ سليمان عليه السلام رأى عصفوراً يقول لعصفورة: لِمَ تمنعين نفسك منّي ولو شئت أخذت قبّة سليمان بمنقاري فألقيتها في البحر؟ فتبسّم سليمان عليه السلام من كلامه، ثمّ دعا بهما وقال للعصفور: «أتطيق أن تفعل ذلك؟» فقال: لا يا رسول الله، ولكنّ المرء قد يزيّن نفسه ويعظّمها عند زوجته والمحبّ لا يلام على ما يقول، فقال سليمان للعصفورة: «لِمَ تمنعينه من نفسك وهو يحبّك؟» فقالت: يا نبيّ الله، إنّه ليس محبّاً ولكنّه مدّعٍ؛ لأنّه يحبّ معي غيري، فأثّر كلام العصفورة في قلب سليمان وبكى بكاءً شديداً واحتجب عن الناس أربعين يوماً يدعو الله أن يفرغ قلبه لمحبّته وأن لا يخالطها بمحبّة غيره[2].

ففي هذه الرواية تأييدٌ لما في حديث النملة.

---

١. راجع: الكافي ٨: ٢٠٦، ح ٣٤٤، حديث الناس يوم القيامة؛ من لا يحضره الفقيه ١: ٥٢٤، باب صلاة الاستسقاء، ح ٣.

٢. بحار الأنوار ١٤: ٩٥، أبواب قصص داود، الباب ٧، ذيل الحديث ٢؛ قصص الأنبياء للجزائري: ٥٠٥ ـ ٥٠٦، الباب ١٥، الفصل ٢.

وروي أنّه عليه السلام مرّ يوماً فرأى عصفوراً يقول لزوجته: ادني منّي حتّى أُجامعكِ لعلّ الله أن يرزقنا ولداً يذكر الله تعالى فإنّا كبرنا، فتعجّب سليمان وقال: «هذه النيّة خيرٌ من مملكتي»[1].

وناهيك بقوله تعالى: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾[2] ففي كلامها هذا من الحكمة والتنبيه والإيقاظ ما هو ظاهر، خصوصاً ذِكْر الحطم والجنود مع عدم الشعور، والله تعالى أعلم.

ولعلّ سليمان عليه السلام لمّا كان في الجملة مشغولاً بالملك والسلطان زيادةً عن أبيه لم يكن له من الفراغ للمحبّة ما كان لداود عليه السلام، وذلك لا ينافي مرتبة النبوّة ولكن بسببه يحصل التفاوت في الدرجات. ولا يبعد كون هذا تنبيهاً له ليلحق بدرجة أبيه ويحذو حذوه.

وتسميته بداود إن كان بعد المداواة فظاهر، وإن كان خلاف الظاهر إلّا على وجه، وإن كان قبلها فباعتبار ما يؤول إليه. وقد يكون هذا مع عدم حصول الجرح أصلاً، فمعناه عالج الجرح الذي يتوقّع أو يحصل لئلّا يقع؛ فإنّ الإنسان قد يداوي نفسه بشيء يمنع عنها حصول مرض، وهو المسمّى بحفظ الصحّة.

بقي احتمال آخر، وهو أنّ النملة أرادت أنّ اسم داود إنّما كان بهذا المقدار من الحروف للعلّة المذكورة، وسليمان لمّا كان سالماً من مثل جرح أبيه كان اسمه سليمان لذلك، فالزيادة فيه من هذه الجهة.

وعلى هذا فقولها: «أرجو أن تلحق بأبيك» معناه أن تلحقه وأنت سالم، أو تلحقه في السنّ أو الرتبة فيكون دعاء منها له عليه السلام. وقولها: «أنت سليمان» معناه أنت سليمٌ من هذا الجرح، والله تعالى أعلم.

---

١. بحار الأنوار ١٤: ٩٥، أبواب قصص داود، الباب ٧، ذيل الحديث ٢؛ قصص الأنبياء للجزائري: ٥٠٥ ـ ٥٠٦، الباب ١٥، الفصل ٢.

٢. النمل (٢٧): ١٨.

[٣]
حديث الحائض وكونها تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة

ومن ذلك ما رواه الكليني ﷺ في «باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة» بإسناده عن إسماعيل الجعفي قال:

قلت لأبي جعفر ﷺ: إنّ المغيرة بن شعبة روى عنك أنّك قلت له: إنّ الحائض تقضي الصلاة، فقال:

ما له لا وفّقه الله، إنّ امرأة عمران نذرت ما في بطنها محرّراً، والمحرّر للمسجد يدخله ثمّ لا يخرج منه أبداً ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى... وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾[1] فلمّا وضعتها أدخلتها المسجد، فساهمت عليها الأنبياء، فأصابت القرعة زكريّا فكفّلها، فلم تخرج من المسجد حتّى بلغت، فلمّا بلغت ما تبلغ النساء خرجت، فهل كانت تقدر على أن تقضي تلك الأيّام التي خرجت وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد؟![2]

أقول: ظاهر هذا الحديث مشكل من وجوه كما ترى، والذي خطر لي في توجيهه ـ والله أعلم ـ أنّه يحتمل أنّه كان في تلك الشريعة يجب على الحائض قضاء ما فاتها من الصلاة في محلّ الفوات، أو على من كانت في خدمة المسجد، كما قد يفهم من قوله ﷺ: «فهل كانت تقدر على أن تقضي تلك الأيّام التي خرجت وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد؟!»، فإنّ هذا الكلام مشعر بما ذكرته، فهو في معنى هل تقدر على الخروج لأجل القضاء خارج المسجد، أو كيف تبقى خارجه بعد الطهر لأجل القضاء وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد مع عدم مانع كالحيض؟! وهو نظير

---

١. آل عمران (٣): ٣٦.

٢. الكافي ٣: ١٠٥، باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة، ح ٤، فيه: «المغيرة بن سعيد» بدل «المغيرة بن شعبة». رواه الصدوق ﷺ أيضاً في علل الشرائع ٢: ٣٠٢ ـ ٣٠٣، الباب ٣٨٥، ح ٦ بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

اعتبار مثل وقت الفوات في هذه الشريعة عند من يعتبره.

ودون هذا الاحتمال احتمال عدم جواز فعل مثل القضاء في المسجد مع الخدمة، فإنّه يمكن اعتبارها في تلك الشريعة على وجهٍ لا يجوز أو لايسع معها القضاء.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون مراده عليه السلام: أنّ التكليف بالقضاء وغيره إنّما هو بأمرٍ من الله تعالى، وليس كلّ ما فات الإنسان يجب عليه قضاؤه، فإنّ مريم عليها السلام لمّا خرجت من المسجد فاتها الكون في المسجد وما عليها من خدمته تلك الأيّام، وإذا كان عليها أن تكون الدهر في المسجد فكيف يمكنها قضاء الأيّام التي فاتت؟! إذ لا وقت للقضاء مع استغراق الدهر. ولا بُعد في أن يكون وقوع هذا الكلام في مقامٍ يقتضي ما ذكر من كون الواجب قضاء كلّ ما فات.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون الكون في المسجد وخدمته على وجهٍ لا يحصل منه إلّا الصلاة المؤدّاة لا المقضيّة، فلا وقت لقضاء ما فات مع ذلك. وعلى كلّ حالٍ ففيه شيء؛ لعدم مناسبة قضاء الحائض الصلاة، وهذا كلّه على تقدير جواز حصول الحيض منها، وعلى تقدير عدمه يمكن أن يكون القصد إلزام المحدّث عنه ـ وهو المغيرة ـ بما يعتقده، وأنّه لا يمكن فيه قضاء الصلاة.

ويحتمل أن يكون ذكر قصّة مريم عليها السلام لفائدة أنّ الله سبحانه لم يكلّف الحائض بقضاء الصلاة لهذه العلّة، وهي قصّة مريم عليها السلام.

هذا ما خطر بالبال من الاحتمالات، ولعلّ الأوّل منها أقرب إلى مدلول الحديث. والله تعالى أعلم بمقاصد أوليائه.

[٤]

حديث: المستحاضة تقضي الصوم دون الصلاة

ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في «الفقيه»، في «باب صوم الحائض والمستحاضة» قال:

وروى عليّ بن مهزيار قال: كتبت إليه: امرأة طهرت من حيضها ـ أو دم

نفاسها ـ في أوّل يوم من شهر رمضان ثمّ استحاضت فصلّت وصامت شهر رمضان كلّه من غير أن تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لكلّ صلاتين، هل يجوز صومها وصلاتها أم لا؟ فكتب عليه السلام: «تقضي صومها ولا تقضي صلاتها؛ لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأمر المؤمنات من نسائه بذلك»[1]. انتهى.

وفي الكافي: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأمر فاطمة والمؤمنات»[2] إلى آخره.

وفي التهذيب: «لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأمر فاطمة والمؤمنات»[3] إلى آخره، كما في الكافي.

قال صاحب المدارك ـ طاب ثراه ـ:

هي مع كونها مضمرة متروكة الظاهر؛ من حيث تضمّنها إيجاب قضاء الصوم دون الصلاة.

قال الشيخ في التهذيب: قال محمّد بن الحسن: لم يأمرها بقضاء الصلاة إذا لم تعلم أنّ عليها لكلّ صلاتين غسلاً، ولا تعلم ما يلزم المستحاضة، فأمّا مع العلم بذلك والترك له على العمد، يلزمها القضاء[4].

وفيه: أنّه إن بقي الفرق بين الصوم والصلاة فالإشكال بحاله، وإن حكم بالمساواة بينهما وحمل قضاء الصوم على حالة العلم وعدم قضاء الصلاة على حالة الجهل فتعسّف ظاهر.

وحملها شيخنا المعاصر على أنّ المراد به أنّه لا يجب عليها قضاء جميع الصلوات؛ لأنّ منها ما كان واقعاً في الحيض[5]. وهو بعيدٌ أيضاً.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٤٤، باب الحائض والمستحاضة، ح ٢.

٢. الكافي ٤: ١٣٦، باب صوم الحائض والمستحاضة، ح ٦. للمزيد راجع مرآة العقول ١٦: ٣٤٠ـ٣٤٣.

٣. تهذيب الأحكام ٤: ٣١٠، باب الزيادات، ح ٥.

٤. المصدر: ٣١١.

٥. راجع مجمع الفائدة والبرهان ٥: ٤٨.

ويظهر من الشيخ في «المبسوط»[١] التوقّف في هذا الحكم؛ حيث أسنده إلى رواية الأصحاب[٢]. وهو في محلّه. انتهى كلام «المدارك»[٣].

وقال جدّي ـ طاب ثراه ـ في «المنتقى» بعد نقل كلام الشيخ:

والذي يختلج بخاطري أنّ الجواب الواقع في الحديث غير متعلّق بالسؤال المذكور فيه، والانتقال إلى ذلك من وجهين:

أحدهما: قوله فيه: «إنّ رسول الله ﷺ كان يأمر فاطمة» إلى آخره، فإنّ مثل هذه العبارة إنّما تستعمل في ما يكثر وقوعه ويتكرّر، وكيف يعقل كون تركهنّ لما تعمله المستحاضة في شهر رمضان جهلاً كما ذكره الشيخ ـ أو مطلقاً، ممّا يكثر وقوعه.

والثاني: أنّ هذه العبارة بعينها مضت في حديثٍ من أخبار الحيض في كتاب الطهارة، مراداً بها قضاء الحائض للصوم دون الصلاة ـ إلى أن قال: ـ ولا يخفى أنّ للعبارة بذلك الحكم مناسبة ظاهرة تشهد بها السليقة؛ لكثرة وقوع الحيض وتكرّره، والرجوع إليه ﷺ في حكمه. وبالجملة فارتباطها بذلك الحكم ومنافرتها لقضيّة الاستحاضة ممّا لا يرتاب فيه أهل الذوق السليم.

وليس بالمستبعد أن يبلغ الوهم إلى موضع الجواب مع غير سؤاله، فإنّ من شأن الكتابة في الغالب أن تجمع الأسئلة المتعدّدة، فإذا لم ينعم الناقل نظره فيها، يقع له نحو هذا الوهم[٤].

انتهى كلام جدّي ـ نوّر الله مرقده ـ.

وأقول: إنّه خطر لي احتمالٌ لعلّه قريبٌ لمن تأمّله بنظرٍ صائب، وهو أنّه لمّا كان السؤال مكاتبةً وقّع عليه السلام ـ تحت قول السائل: فصلّت ـ: «تقضي صلاتها»، وتحت قوله:

---

١. المبسوط ١: ٦٨.

٢. وإن يظهر من كلامه هنا التوقّف ولكن في كتاب الصوم من المبسوط ١: ٢٨٨ صرّح بوجوب قضاء الصلاة والصوم، فقال: متى لم تفعل ما تفعله المستحاضة وجب عليها قضاء الصلاة والصوم.

٣. مدارك الأحكام ٢: ٣٩.

٤. منتقى الجمان ٢: ٥٠٢.

وصامت: «تقضي صومها ولاءً» أي متوالياً، والقول بالتوالي ولو على وجه الاستحباب موجود، ودليله كذلك فهذا من جملته، وذلك كما هو متعارف في التوقيع من الكتابة تحت كلّ مسألة ما يكون جواباً لها، حتّى أنّه قد يكتفى بنحو «لا» و «نعم» بين السطور.

أو أنّه ﷺ كتب ذلك تحت قوله: هل يجوز صومها وصلاتها، وهذا أنسب بكتابة التوقيع وبالترتيب من غير تقديم وتأخير، والراوي نقل ما كتبه ﷺ ولم يكن فيه واو لعطف «تقضي صلاتها»، أو أنّه كان «تقضي صومها ولا تقضي صلاتها» بواو العطف من غير إثبات همزة، فتوهّمت زيادة الهمزة التي التبست الواو بها، وأنّه «ولا تقضي صلاتها» على معنى النهي، فتركت الواو لذلك.

وإذا كان التوقيع تحت كلّ مسألة كان ترك الهمزة أو المدّ في خطّه ﷺ وجهه ظاهر لو كان، فإنّ قوله: «تقضي صومها ولاء» مع انفصاله لا يحتاج فيه إلى ذلك، فليفهم.

ووجه ذكر توجيه الواو احتمال أن يكون ﷺ جمَعَ في التوقيع بالعطف، أو أنّ الراوي ذكر كلامه ﷺ وعطف الثاني على الأوّل، فالعطف إمّا من الإمام أو من الراوي، فعلى تقديره يوجّه بما ذكرته على تقدير وجودها أوّلاً.

وروى الصدوق ﷺ عن محمّد بن الحسن الصفّار أنّه كتب إلى أبي محمّد الحسن بن عليّ ﷺ: رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان وله وليّان، هل يجوز له أن يقضيا عنه جميعاً خمسة أيّام أحد الوليّين وخمسة أيّام الآخر؟ فوقّع ﷺ: «يقضي عنه أكبر وليّيه عشرة أيّام ولاء إن شاء الله»[1]. وفي هذا الحديث تأييد لما تقدّم.

وربما احتمل الإنكار في قوله ﷺ: «تقضي صومها ولا تقضي صلاتها»، وهذا وإن وقع من المصنّف ﷺ في مواضع من هذا الكتاب وغيره، حمل نحوه على الإنكار، كما يظهر لمن

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٥٣ ـ ١٥٤، باب قضاء الصوم عن الميّت، ح ٣. روي عن غير الصفّار في الكافي ٤: ١٢٤، باب الرجل يموت وعليه من صيام شهر رمضان أو غيره، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٤: ٢٤٧، باب من أسلم في شهر رمضان و...، ح ٦؛ الاستبصار ٢: ١٠٨ ـ ١٠٩، باب حكم من مات في شهر رمضان، ح ٤.

تتبّع كلامه، لكن يبعّده ما بعده من قوله: «لأنّ» إلى آخره، مع كون أصل البعد موجوداً.

نعم، ربما قرب بُعده نحو ما في الكافي «إنّ» من دون اللام أو «فإنّ» لو كان. ولو كان غسل الفجر للمستحاضة كافياً في صحّة الصلاة دون الصوم ولو في قول بعض العامّة أمكن تنزيل الحديث عليه من حيث التقييد بقوله: «من الغسل لكلّ صلاتين»، ولعلّ الوجه ما تقدّم. والله تعالى أعلم.

[٥]
حديث البيضة

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في أوائل كتاب التوحيد من الكافي:

عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن إسحاق الخفّاف، أو عن أبيه عن محمّد بن إسحاق قال: إنّ عبد الله الديصاني سأل هشام بن الحكم، فقال له: ألك ربٌّ؟ فقال: بلى، قال: أقادرٌ هو؟ قال: نعم قادرٌ قاهرٌ، قال: يقدر أن يدخل الدنيا كلّها في البيضة لا تكبرُ البيضة ولا تصغر الدنيا؟ قال هشام: النَظِرَة، فقال له: قد أنظرتك حولاً، ثمّ خرج عنه، فركب هشام إلى أبي عبد الله ﷺ فاستأذن عليه فأذن له، فقال له: يا ابن رسول الله، أتاني عبد الله الديصاني بمسألة ليس المعوّل فيها إلّا على الله وعليك، فقال له أبو عبد الله ﷺ: «عمّاذا سألك؟» فقال: قال لي كَيْتَ وكَيْتَ، فقال أبو عبد الله ﷺ: «يا هشام، كم حواسّك؟» قال: خمسٌ، قال: «أيّها أصغر؟»، قال: الناظر، قال: «وكم قدر الناظر؟» قال: مثل العدسة أو أقلّ منها، فقال له: «يا هشام، فانظر أمامك وفوقك وأخبرني بما ترى»، فقال: أرى سماءً وأرضاً ودوراً وقصوراً وبراري وجبالاً وأنهاراً، فقال له أبو عبد الله ﷺ: «إنّ الذي قدر أن يدخل الذي تراه العدسة أو أقلّ منها، قادرٌ أن يدخل الدنيا كلّها البيضة

لا تصغر الدنيا ولا تكبر البيضة»[١]. الحديث.

ورواه الصدوق﵀ في كتاب «التوحيد»[٢] عن محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم عن محمّد بن إسحاق الخفّاف، قال: حدّثنا عدّة من أصحابنا، الحديث، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه، والمعنى واحد.

وفي الكتاب المذكور للصدوق﵀ بإسناده إلى أبي عبد الله﵇ قال: «إنّ إبليس قال لعيسى بن مريم: أيقدر ربّك على أن يدخل الأرض في بيضة لا تصغر الأرض ولا تكبر البيضة؟ فقال عيسى﵇: ويلك، إنّ الله لا يوصف بعجزٍ، ومن أقدر ممّن يلطِّف الأرض ويعظّم البيضة»[٣].

وفي الكتاب أيضاً عن أبي عبد الله﵇ قال: «قيل لأمير المؤمنين﵇: هل يقدر ربّك أن يدخل الدنيا في بيضة من غير أن تصغر الدنيا أو تكبُر البيضة؟ قال: «إنّ الله تبارك وتعالى لا ينسب إلى العجز، والذي سألتني لا يكون»[٤].

ومن الكتاب عن أبي عبد الله﵇ قال: «جاء رجل إلى أمير المؤمنين﵇ فقال: أيقدر الله أن يدخل الأرض في بيضةٍ ولا تصغُر الأرض ولا تكبُر البيضة؟ فقال له: ويلك، إنّ الله لا يوصف بالعجز، ومن أقدر ممّن يلطّف الأرض ويعظّم البيضة»[٥].

ومن الكتاب بسنده إلى أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال: جاء رجل إلى الرضا﵇ فقال: هل يقدر ربّك أن يجعل السماوات والأرض وما بينهما في بيضة؟ قال: «نعم، وفي أصغر من البيضة، قد جعلها في عينك وهي أقلّ من البيضة؛ لأنّك إذا فتحتها عاينتَ السماء والأرض وما بينهما، ولو شاء لأعماك عنها»[٦].

---

١. الكافي ١: ٧٩، باب حدوث العالم وإثبات المحدث، ح ٤.
٢. التوحيد: ١٢٢ـ١٢٣، باب القدرة، ح ١.
٣. المصدر: ١٢٧، باب القدرة، ح ٥.
٤. المصدر: ١٣٠، باب القدرة، ح ٩.
٥. المصدر، ح ١٠.
٦. المصدر، ح ١١.

أقول ـ وبالله التوفيق ـ: إنّ الذي خطر في فكري الفاتر ونظري القاصر في وجه الجمع بين هذه الأحاديث ودفع ما يتراءى من الإشكال الواقع بحسب الظاهر فيها، أنّه قد تقرّر أنّ القدرة لا تتعلّق بالمحال، ولا يلزم من ذلك نسبة العجز إليه تعالى بسبب ذلك، بل المحال في نفسه ناقص عن استعداده لقبول تعلّق القدرة به، وقد نبّهوا عليه على عدم قبوله لتعلّق القدرة به بقولهم: «والذي سألتني لا يكون»، و«مَن أقدر ممّن يلطّف الأرض ويعظّم البيضة»، وهذان دالّان على أنّ الدخول بالمعنى الذي يلزم منه المحال ـ وهو الظرفيّة والمظروفيّة بالمعنى الذي أراده السائل ـ لا يكون إلّا بأن يلطّف الأرض أو يعظّم البيضة أو يحصل كلٌّ منهما، وهذا يدلّ على كمال القدرة فيما يمكن تعلّق القدرة به.

وأمّا الحديث الأوّل والأخير فإنّهما يدلّان على ما دلّت عليه الأحاديث الأُخرى على وجه لطيف ومعنىً شريف.

وتوضيحه: أنّ الظاهر من حال الديصاني في الحديث الأوّل أنّه كان مناظراً مجادلاً، كما يظهر من سياق كلامه مع مثل هشام بن الحكم، وجواب الإمام له على هذا النحو يدلّ على أنّه كان يفهم ذلك، فعدوله إلى ما يدلّ على كمال القدرة مع وجوده، وعدم لزوم المحال فيه ـ مع كونه نظيراً لما أراده السائل ـ فيه تمام الفصاحة والبلاغة والإلزام لمن عرف من حاله أنّه يفهم ذلك، وحال هشام في فهمه كحال الديصاني، وإلّا فمثل هشام ـ مع العلم بحاله ـ كان يخفى عليه أنّ السائل أراد غير ما أجابه به، ولم يراجعه في ذلك؛ لأجل دفع ما يورده السائل من أنّه أراد غير ما تضمّنه الجواب.

وحاصل الكلام: أنّه نبّهه على أنّ الله سبحانه قادر على أن يدخل الدنيا في البيضة، مثل دخول ما تراه بناظرك في الناظر وهو بهذا القدر، وذلك بحيث لا تكبر البيضة ولا تصغر الدنيا، كما أنّ ما يراه الناظر يدخل تحت قوّته، بحيث لا يكبر الناظر ولا يصغر ما ينظره.

وعلى هذا النحو ما في الحديث الأخير من قول الرضا عليه السلام: «نعم وفي أصغر من البيضة، قد جعلها الله في عينك وهي أقلّ من البيضة» ففيه تنبيه للسائل على ما يدلّ على كمال قدرته تعالى ممّا هو ممكن وغير محال، وأنّ ما سأل عنه لا ينبغي أن يسأل عنه؛ لما ذكر من كونه مُحالاً.

فظهر كون الأحاديث كلّها متّفقة لا تنافي فيها، وأنّ الجواب في كلّ منها بحسب ما يقتضيه المقام وحال السائل، وكلامهم عليهم السلام أصله واحد، وقد أُمروا أن يكلّموا الناس على قدر عقولهم[1].

وكيف يتصوّر أن يخفى على الإمام عليه السلام ما أراده السائل حتّى يجيبه بغير ما دلّ عليه سؤاله، ومع ذلك لا يفرّق هشام والسائل بين السؤال والجواب، وينقل مثل هذا أجلّاء العلماء من غير تعرّض لدفع ما ذكر، وما ذلك إلّا لفهمهم وجه ذلك، والله أعلم. وإرادة ارتسام الصورة مع قطع النظر عن الأجسام الخارجيّة بعيدة.

ويحتمل بعيداً كون المراد دفع سؤال السائل بهذا النحو بحيث لا يكون للديصاني حالة الفرق، ويكون قصد الإمام عليه السلام ما تقدّم ممّا لا يتعلّق بالمحال، كما يشعر به قوله عليه السلام له في هذا الحديث: «ما اسمك»، وانقطاعه عند ذلك عن الجواب، مع أنّه كان يمكنه أن يقول في الجواب: إنّ هذا الاسم سُمّيت به واشتهرت به، فلمّا علم عليه السلام انقطاعه عن الجواب بهذا القدر سأله، فيدلّ على أنّه لم يكن له تلك الحالة، وأنّه كان يندفع بمثل ذلك، ويكون هشام فهم ذلك أيضاً ـ ولو بتفهيم الإمام عليه السلام ـ على أنّه وإن كان الديصاني ممّن يفرّق بين ذلك لكن من معجزات الإمام عليه السلام أن يفحم الخصم بمثل ذلك، مع كون الكلام له وجه آخر يمكن إفحامه به، كما في هذا الحديث وما في قوله: «ما اسمك».

وقد كان هشام بن الحكم في أوائل أمره يطلب الاجتماع مع الصادق عليه السلام ليتكلّم معه ويظنّ بغروره أنّه يقدر على إلزامه، فلمّا اجتمع معه بهت وتحيّر ولم يكد ينطق بشيء،

---

١. راجع الأمالي للشيخ الطوسي: ٤٨١، المجلس ١٧، ح ١٩.

وكان ذلك سبب انقياده ورجوعه إلى الحقّ[١]، والله أعلم.

والتكلّف في هذا ظاهر، وكذا في ما قيل: إنّ السؤال عن دخول الدنيا بأيّ وجهٍ كان، فيوافق الجواب السؤال.

واختلفوا في أنّ الرؤية هل هي ارتسام الصورة من المرئيّ في العينين أو اتّصال الشعاع الخارج من العين بالمرئيّ؟ فعلى الأوّل يمكن التوجيه بوجهٍ آخر، وهو إدخال صورة الدنيا في البيضة بمعنى ارتسامها، كارتسام المبصَر في الجليديّة، وهذا أيضاً بعيدٌ، والله تعالى أعلم.

[٦]
حديث الرؤية

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب رحمه الله:

عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن سيف، عن محمّد بن عبيد، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أسأله عن الرؤية وما ترويه العامّة والخاصّة، وسألته أن يشرح لي ذلك، فكتب بخطّه:

اتّفق الجميع ـ لا تمانع بينهم ـ أنّ المعرفة من جهة الرؤية ضرورة، فإذا جاز أن يُرى الله بالعين وقعت المعرفة ضرورة. ثمّ لم تَخْلُ تلك المعرفة من أن تكون إيماناً أو ليست بإيمان، فإن كانت تلك المعرفة من جهة الرؤية إيماناً فالمعرفة التي في دار الدنيا من جهة الاكتساب ليست بإيمان؛ لأنّها ضدّه، فلا يكون في الدنيا مؤمن؛ لأنّهم لم يروا الله عزّ ذكره، وإن لم تكن تلك المعرفة التي من جهة الرؤية إيماناً لم يحلّ هذه المعرفة التي من جهة الاكتساب أن تزول ولا تزول في المعاد.

---

١. للمزيد راجع اختيار معرفة الرجال: ٢٥٦ ـ ٢٥٨، ح ٤٧٦.

فهذا دليل على أنّ الله عزّ ذكره لا يرى بالعين؛ إذ العين تؤدّي إلى ما وصفنا[1].

أقول: الذي خطر لي في وجه هذا الحديث ـ والله تعالى أعلم ـ أنّه لا خلاف في أنّ المعرفة لو وقعت برؤيته تعالى لوقعت المعرفة ضرورة؛ لأنّ المعرفة التي بالرؤية معرفة ضروريّة.

ثمّ إنّ المعرفة التي من جهة الرؤية إمّا أن تكون إيماناً أو لا، فإن كانت إيماناً لم يكن في الدنيا مؤمن؛ للاتّفاق على عدم جواز الرؤية فيها، مع اشتراط الرؤية في الإيمان.

وحاصله: أنّ الإيمان المقيّد أو المشروط بالرؤية ضدّ غير المقيّد، أو المشروط بها أو ضدّه، من حيث إنّ الرؤية تستلزم الجسميّة ـ كما في الحديث الذي بعده[2] ـ والاكتساب ينفي الجسميّة، فالإيمان بأحدهما ضدّ الإيمان بالآخر، وإذا لم تكن المعرفة من جهة الرؤية إيماناً وقد ثبت أنّ الإيمان في الدنيا مشروط باعتقاد أنّ الله تعالى لا يرى، فهذا الإيمان المشروط بعدم الرؤية إمّا أن يزول في المعاد ويتغيّر، والحال أنّ الإيمان بالله تعالى واحد؛ فإنّ الله تعالى لا يعتريه تغيّر ولا تبدّل يقتضي أن يكون في وقت غير ما هو عليه وثابت له في وقت آخر، فالإيمان به تعالى في دار الدنيا ـ بمعنى اعتقاد أنّه لا يرى ـ لا يتغيّر في المعاد بأن يقال إنّه يُرى في المعاد، الذي هو محلّ الخلاف.

وحاصله: أنّ العلّة في عدم جواز الرؤية واحدة في الدنيا والآخرة.

وبتقرير آخر: وهو أنّ الرؤية يتحقّق الإيمان بدونها، ولو كانت شرطاً في تحقّقه لما اتّصف أحدٌ بالإيمان في الدنيا، والحال أنّه تحقّق الاتّصاف به فيها، فعلم أنّها ليست شرطاً فيه بل عدمها شرطٌ فيه.

---

١. الكافي ١: ٩٦ ـ ٩٧، باب في إبطال الرؤية، ح ٣. رواه الصدوق﵀ أيضاً في التوحيد: ١٠٩ ـ ١١٠، باب ما جاء في الرؤية، ح ٨. للمزيد راجع مرآة العقول ١: ٣٣١ ـ ٣٣٤.

٢. راجع الكافي ١: ٩٧، باب في إبطال الرؤية، ح ٤.

وإذا كان الإيمان هو المعرفة الكسبيّة من غير رؤية لم يخلُ إمّا أن تزول في المعاد بأن تنقلب المعرفة المشروطة بعدم الرؤية إلى المعرفة المشروطة بها، أو لا تزول، ولا يجوز زوالها؛ لأنّ الإيمان بالله سبحانه واحدٌ لا يتغيّر، وهو الإيمان الحاصل في الدنيا، المستمرّ [حتّى المعاد][1].

وإذا قلنا: إنّ الإيمان هو المعرفة الكسبيّة المشروطة بعدم الرؤية فلا شكّ أنّ المعرفة المشروطة بالرؤية ضدّها.

فقوله ﷺ «اتّفق الجميع ـ لا تمانع بينهم ـ أنّ المعرفة من جهة الرؤية ضرورة» إمّا أن يكون المراد به ـ والله أعلم ـ أنّ أهل هذا الرأي الفاسد اتّفقوا على أنّ رؤية الله سبحانه في الآخرة ضروريّة، لمعرفته تعالى بها كذلك، فإذا جوّزنا ذلك ـ بناءً على اعتقادهم الفاسد ـ كانت المعرفة بالرؤية في الآخرة ضروريّة، عامّة كانت أو خاصّة، فيقال لهم: الإيمان المكلّف به هل هو المعرفة الحاصلة من الرؤية أو المعرفة المكتسبة الخالية عنها؟ لا سبيل إلى الأوّل وإلّا لزم عدم وجود مؤمن في الدنيا؛ للاتّفاق على عدم جواز الرؤية فيها، وقد تقدّم أنّ ما شرط فيه الرؤية ضدّ ما لم يشرط فيه أو ما شرط عدمها فيه، والحال أنّ الإيمان موجود في الدنيا والرؤية ممتنعة فيها. وإذا ثبت الإيمان بهذا المعنى انتفى ضدّه، ولا يجوز تغيّر هذا الإيمان وزواله لا قبل المعاد ولا فيه.

وإمّا أن يكون المراد بقوله ﷺ: «اتّفق الجميع» الموافق والمخالف، وتمام تقرير ما يترتّب عليه يعلم ممّا تقدّم، فثبت أنّ الله سبحانه لا يُرى في الدنيا ولا في الآخرة.

واعلم، أنّ قوله ﷺ: «لم يحلّ هذه المعرفة التي من جهة الاكتساب أن تزول ولا تزول في المعاد»، فيما رأيته من النسخ «[لم] يخل» بالخاء المعجمة، ولا يخلو التعبير بهذه العبارة من شيء بحسب الظاهر، فيحتمل وقوع التغيير فيها من النسّاخ، أو أنّه من النقل بالمعنى، وإلّا فالإمام ﷺ أجلّ من ذلك.

ويمكن توجيهها بأنّ معناها لم يخل من الزوال في المعاد والحال أنّها لا تزول،

---

١. أضفناها تداركاً للمعنى والسياق.

والأصل: «لم يخل أن تزول أو لا تزول»، فاكتفى عن الشقّ الثاني بقوله: «ولا تزول»، فإنّه نفي له فأغنى عنه.

ويخطر بالبال أنّ النقطة زائدة من النسّاخ، خصوصاً مع تقدّم هذا اللفظ في الحديث. وهو هناك بالخاء المعجمة قطعاً، فتوهّم كونه مثله وأنّه بالحاء المهملة، وتشديد اللام بمعنى لم يجز أو لم يحلّ اعتقاد أن تزول، بل تبقى ولا تزول بالموت ولا في المعاد. والله تعالى أعلم بمقاصد أوليائه.

[٧]
حديث [تحريم] الغناء

ومن ذلك ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها، وإيّاكم ولحون أهل الفسوق وأهل الكبائر؛ فإنّه سيجيء من بعدي أقوام يرجّعون القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانيّة، لا يجوز تراقيهم، قلوبهم مقلوبة وقلوب من يعجبه شأنهم»[١و٢].

أقول: هذا الحديث يدلّ صريحاً على أنّ الغناء يحصل بترجيع القرآن على النحو المتعارف في هذا الزمان، ويدلّ على تفسير الغناء بالترجيع للصوت المطرب، والطربُ

---

١. الكافي ٢: ٦١٤، باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن، ح ٣. للمزيد راجع مرآة العقول ١٢: ٥٠٠.

٢. قال ابن الأثير في النهاية: وفيه «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإيّاكم ولحون أهل الفسق ولحون أهل الكتابين». اللحون والألحان جمع لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت، وتحسين القراءة والشعر والغناء، ويشبه أن يكون أراد هذا الذي يفعله قرّاء الزمان من اللحون التي يقرؤون بها القصائد في المحافل، فإنّ اليهود والنصارى يقرؤون كتبهم نحواً من ذلك [النهاية لابن الأثير ٤: ٢٤٢ ـ ٢٤٣، «ل ح ن»]. انتهى.
وفي جامع الأُصول: الألحان جمع لحن، وهو التطريب، ويشبه أن يكون هذا الذي يفعله قرّاء زماننا بين أيدي الوعّاظ في المجالس، من اللحون الأعجميّة التي يقرؤون بها ممّا نهى عنه النبيّ صلى الله عليه وآله [جامع الأُصول ٢: ٤٥٩، ح ٩١٣]. انتهى، «منه سلّمه الله».

خفّة تصيب الإنسان؛ لشدّة حزنٍ أو سرورٍ، كما ذكره أهل اللغة[١].

وفي كون فعلهم كفعل أهل الفسوق والكبائر وعدم جوازه التراقي، وقلب قلوبهم وقلوب من يعجبه ذلك، ما هو ظاهر لمن عقله، كيف وهو كلام سيّد البشرﷺ.

وهل سمعت أو رأيت أحداً يقرأ القرآن لاعباً بالمثاني والطنبور والأوتار ونحوها حتّى يخصّ الغناء بمثل ذلك، ويسهّل طريق سماع ما صار متعارفاً شائعاً بعدما ظهر أنّه غناء في غير القرآن أيضاً؛ لصدق الغناء عليه بما قد عرفته وسنوضحه في ما بعد، وهل لذلك وجهٌ غير إجابة الشيطان وميل الطبع؟

وقد سرى ذلك من صوفيّة المخالفين وملاحدتهم؛ ميلاً إلى طريقتهم واعتقادهم، وكراهة لما ورد من طرقنا من النهي عن مثله[٢].

وقد خصّ المحرَّم منه مثلُ الغزالي وأضرابه بما يُستعمل في مجالس الطرب وأهل الفسوق[٣]، فقلّده في ذلك من أعجبه وأحسن الظنّ به، مع إساءة ظنّه بالأئمّة وعلماء شيعتهم، ولم ينظر إلى نصبه وعداوته للأئمّةﷺ وعلمائهم.

فالغناء إن كان هو الترجيع الذي ذكره علماؤنا[٤]، فهو صادق على مثل ذلك، وإن كان راجعاً إلى العرف ـ كما قيل أيضاً ـ فإنّا لم نعرف في عرف بلاد العرب إذا سمعوا من ينشد الشعر وغيره على الطريق المعهود إلّا أنّهم يقولون: هذا يغنّي، أو هذا مغنٍّ.

وقد ذكر الصوفيّة في أسباب حصول الجذبة والحالة التي تحصل للمريد: أنّه يلازم سماع الغناء، وتارةً يقولون: إنّ من أسبابها سماع الغناء. فهذا اعتراف منهم بأنّ مثل ما يفعلونه ويسمعونه غناء. فإن قبلت بالعرف فقد اعترفوا به، وإن رجعت إلى الترجيع المطرب فكونه كذلك بديهيٌّ.

---

١. كالجوهري في الصحاح ١: ١٧١، «ط ر ب».

٢. راجع الكافي المتقدّم ذكره آنفاً.

٣. راجع إحياء علوم الدين ٢: ٢٩٦، كتاب آداب السماع والوجد.

٤. راجع: شرائع الإسلام ٤: ١١٧؛ إرشاد الأذهان ٢: ١٥٦؛ تحرير الأحكام الشرعيّة ٥: ٢٥١؛ الدروس الشرعيّة ٢: ١٢٦.

وإذا ثبت ما يتحقّق معه الغناء كان حراماً على مذهب الإماميّة، للأدلّة الواردة* في الكتاب[١] والسنّة[٢]، واتّفاق علمائنا[٣].

فظهر أنّ تقسيم الغناء إلى المحرّم وغيره لا يجامع مذهب الإماميّة بوجهٍ، وقد استثنى أهل شرعنا من الغناء الحداء للإبل[٤] بدليلٍ خاصٍّ، فليت شعري كون الحداء من الغناء عرفاً، وما يدّعى أنّه ليس منه، هل هو إلّا من حبّك الشيء يعمي ويصمّ؟

وما ورد من لفظ «الألحان» ـ كما في هذا الحديث ـ وفهم المعنى المنهي عنه منه، ناشئ من ضيق الفطن عن معرفة مواقع الألفاظ ومقامات استعمالها، وذلك لتألّف طبيعة أهل الغناء بكون مثل النغمة والألحان ينصرف إلى المعنى المتعارف بينهم، كما يحمل بعض أهل الحكمة مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً﴾[٥] على حكمتهم، فيتوهّمون أنّه قد يفارق الغناء فيكون ألحاناً ولا يكون غناء، وإلّا فالألحان والنغمات والأصوات معانٍ متقاربة يختلف معانيها باختلاف مقاماتها، فتصدق مع الغناء وغيره، والكلام في لحنٍ يصدق عليه الغناء أو لا يصدق. وممّا ينبّه من له قلبٌ ما في هذا الحديث من التعبير بألحان العرب ولحون أهل الفسوق.

---

* . روى الصدوق﵀ وغيره في الفقيه [٤: ٥٨، باب حدّ شرب الخمر و...، ح ١٤] وغيره [كالكليني في الكافي ٦: ٤٣١، باب الغناء، ح ٤].

قال في الفقيه: والغناء ممّا أوعد الله النار عليه، وهو قوله عزّ وجلّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَها هُزُواً أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ﴾.

وسئل الصادق﵇ عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾.

قال: «الرجس من الأوثان: الشطرنج، وقول الزور: الغناء» [الكافي ٦: ٤٣٥، باب الغناء، ح ١٩] الحديث.

وفي تفسير عليّ بن إبراهيم عن الصادق﵇: «إنّ اللغو في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ الغناء والملاهي» [تفسير القمّي ٢: ٦٤، ذيل الآية ٣ من المؤمنون]. «منه سلّمه الله».

١. كآية ٣٠ من سورة الحجّ (٢٢)، وآية ٦ من سورة لقمان (٣١)، وآية ٣ من سورة المؤمنون (٢٣).

٢. راجع الكافي ٦: ٤٣١ ـ ٤٣٥، باب الغناء.

٣. راجع: الخلاف ٦: ٣٠٥ ـ ٣٠٨، المسألة ٥٤ و ٥٥، وكفاية الفقه للمحقّق السبزواري ١: ٤٢٨.

٤. راجع: المبسوط ٨: ٢١٤؛ قواعد الأحكام ٣: ٤٩٥؛ الدروس الشرعيّة ٢: ١٢٦.

٥. البقرة (٢): ٢٦٩.

وبالجملة، فميل النفس إلى شيء مع مساعدة الشيطان يزيّنان للإنسان ارتكاب ما لا يحسن ولا يليق، وهذا شأن كلّ صاحب شبهةٍ ركست في ذهنه وطبعه، وكره النزوع عنها، فإنّه يتشبّث لإثباتها بمثل هذه التمحّلات؛ لئلّا يغلب هواه على ما استقرّ عنده ودعاه.

ولو فرض عدم تحقّق كون مثل هذا غناء فاحتماله راجح أو مساوٍ، ومن يميل إلى تقوى الله هل اللائق بحاله اجتناب مثله أم لا؟ كيف وما ذكر سابقاً من الحديث وغيره شاهد عدل على كون مثله غناء، ولقد سرى هذا وما هو أعظم منه، من معاشرة أهل الخلاف ومن ضارعهم، ومطالعة كتبهم، وعدم تمييز الغثّ منها من السمين والميل إلى طريقتهم؛ لما فيها من التساهل وغير ذلك، نسأل الله الهداية، ونعوذ به من الخذلان والإملاء والغواية إنّه جواد كريم.

واعلم أنّ هذا الاسم ـ وهو «التصوّف» ـ كان مستعملاً في فرقة من الحكماء الزائغين عن طريق الصواب، ثمّ من بعدهم كان يستعمل في جماعة من الزنادقة وجماعة من أهل الخلاف بعد حصول الإسلام، وكانوا أعداء آل محمّد، كالحسن البصري وسفيان الثوري وأبي هاشم الكوفي ونحوهم، ومن أعظم رؤسائهم حسين بن منصور الحلّاج، وله قصص منقولة في كتب أصحابنا ككتاب «الغيبة» و«الاقتصاد» للشيخ الطوسي[١] وغيرهما[٢]، وادّعى الإلهيّة، وورد التوقيع من صاحب الأمر عليه السلام بلعنه، كما في كتاب «الاحتجاج»[٣] وغيره[٤]، وصنّف الشيخ المفيد كتاباً في الردّ عليه وعلى متابعيه[٥]، ولم يستعمل هذا الاسم أحدٌ من الإماميّة، لا في زمن الأئمّة عليهم السلام ولا بعد غيبة صاحب الأمر عليه السلام.

---

١. الغيبة: ٢٤٦ ـ ٢٤٨. ولم نجده في «الاقتصاد» المطبوع.

٢. راجع: تصحيح الاعتقاد للصدوق ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٥: ١٣٤ ـ ١٣٥، وخلاصة الأقوال: ٤٣٣، الفائدة السادسة، وبحار الأنوار ٢٥: ٣٤٤.

٣. الاحتجاج ٢: ٥٥٣، ذكر المذمومين الذين ادّعوا البابيّة و....

٤. راجع بحار الأنوار ٥١: ٣٦٩ ـ ٣٧١.

٥. ذكره النجاشي باسم «الردّ على أصحاب الحلّاج» ولم يصل إلينا. راجع رجال النجاشي: ٤٠١، الرقم ١٠٦٧.

ثمّ لمّا انتهى الأمر إلى هذا الزمان وما قاربه، طالع بعض الإماميّة كتب الصوفيّة، فمنهم من أعجبه منها ما يليق ولا منافاة له لقواعد الشريعة، فأعجبه ذلك، لكنّه كان متمسّكاً بقوانين الشرع فلم يتجاوز ما هو موافق ولم يلتفت إلى ما سوى ذلك.

ثمّ سرى الأمر إلى تعلّق بعضٍ بجميع طريقتهم، ورأوا أنّ من تبع بعض مسالكهم كان من هذه الفرقة فصار لهم كالمستند في ذلك، فانتهت الحال إلى أن جعل الرقص والصفق والغناء من العبادة، بل ربما صارت أفضلها وأكملها عندهم، ونسوا أو تناسوا ما ورد ممّن ينتسبون إليهم ظاهراً من النهي عن ذلك، وصار اعتقادهم في النواصب والزنادقة أنّهم على الحقّ، فتركوا أُمور الشريعة، وأظهروا لضعيفي العقول والعوام حسن هذه الطريقة، وموّهوا عليهم أشياء يدّعون أنّها من باب الكشف والكرامات، واستخفّوهم لذلك فأطاعوهم، وساعدهم على ذلك رفع المشاقّ بالتكاليف الشرعيّة، وميل الطبع إلى ما فيه لذّة النفس حتّى النظر إلى صور الذكور الحسنة، وادّعوا أنّهم تنكشف عليهم الأُمور من غير واسطة بشرٍ أو غيره، فتبعهم رعاع الناس وغثاؤهم، وأتعبوا أنفسهم في الرياضات المنهيّ عن مثلها في شرعنا لعلّ أذهانهم تصفو بذلك.

وليت شعري لو حصل من هذا شيء ممّا يدّعون فأيّ فرق بين المؤمن والكافر، والمسلم والزنديق، فإنّه قد شاع وذاع أنّ كفّار الهند وغيرهم لكثرة ما يرتاضون ربما أخبروا بمثل ما يدّعونه بل بما هو أبلغ، وأهل التسخير والشعبذة والسحر ربما ظهر منهم أشياء فوق ما يدّعيه هؤلاء من غير صحّة لمن تفحّص وتحقّق ذلك، وأهل الكرامات والمعجزات هم الذين كانت تظهر لهم الأُمور من غير هذه الرياضة، ولم يكونوا من أهل السحر والتسخير والشعبذة ونحو ذلك، وأهل التقوى ـ الذين هم محلّ لأن يظهر منهم الكرامات ـ لم يدّعوا ولا ادُّعيَ لهم شيء من ذلك، وكانت تريدهم الدنيا فيفرّون منها فرارك من الأسد.

ونرى هؤلاء يضيّعون العمر في ما يلبسونه لغاية انقياد العوامّ إليهم؛ ليبلغ ذلك الأكابر والحكّام، ويشيع خبرهم فيتّصلون بهم وبخدمتهم، ويجعلون ذلك وسيلة إلى

القرب إليهم، وجلباً لقلوبهم، وسبباً إلى التردّد إليهم، ومع ذلك يتوقّعون منهم ويأخذون منهم الأموال، وربما تعزّز بعضهم بعدم قبول اليسير، شركاً لوقوع الكثير، أو حبّاً لثبات الجاه وبقاء الميل إليهم.

ولو كان تركهم الدنيا لله أو للآخرة لم يكن شيء من ذلك، ولعملوا بقول رسول اللهﷺ: «لا يستكمل العبد الإيمان حتّى يكون قِلّة الشيء أحبّ إليه من كثرته، وحتّى يكون أن لا يُعرف أحبّ إليه من أن يُعرف»[1].

ويقول الباقرؑ في وصيّته لجابر: «يا جابر، اغتنم من أهل زمانك خمساً: إن حضرت لم تُعرف، وإن غبت لم تُفتقد، وإن شهدت لم تُشاوَر، وإن قلت لم تُقبل قولك، وإن خطبت لم تُزوَّج»[2] الحديث وهو طويل.

فهذا وأمثاله هو الزهد والتقوى، كما قيل:

هذي المكارمُ لا قَعْبانِ من لَبَنٍ شيبا بماءٍ فعادا بعدُ أبْوالا[3]

ثمّ وصل الأمر إلى أن صار التصوّف غير مشروطٍ بالعلم، ولو بعلمهم الذي يدّعونه، بل بمجرّد تغيير اللباس المتعارف عند أكثر الناس وتلبيس الظاهر بذلك، وترك الباطن، إمّا فارغاً ممّا ينبغي، أو مملوءاً ممّا يعلم الله، وصار مَن زهده وصلاحه بطريق الشريعة المطهّرة ممقوتاً عندهم وما ذاك إلّا أنّه لو سئل لقال: قال رسول اللهﷺ، وقال أمير المؤمنينؑ، وغيرهما، وهم يدّعون أنّهم يقولون: قال الله، من غير واسطة، وقد يقول بعضهم: قال الرسول، لكن بدعوى مشافهته له وإن كان بينهما ألف سنة فما زاد، فيَلْبِسُ أنّه رآه في صورة المثال، وكذلك الأئمّةؑ وأنّهم يسألونهم عن كلّ ما يريدون، ونحو ذلك من الخرافات التي لا تقبلها عقول المجانين.

نعم، لا يبعد أنّ الشياطين تتراءى لهم في صور مختلفة، أو أنّه يحصل لهم خبط

---

١. تنبيه الخواطر ١: ٢٣١.

٢. تحف العقول: ٢٠٣؛ تنبيه الخواطر ١: ٢٣١؛ بحار الأنوار ٧٥: ١٦٢.

٣. من أشعار أبو أُميّة بن أبي الصلت الثقفي، حكاه عنه الطبري في تاريخه ٢: ١٤٨.

وتغيّر مزاجٍ بحيث يرون ما يوهم مثل ما يدّعون، وقد ينضمّ إلى ذلك استعمال بعض المغيّرات للمزاج الباعثة على مثل ذلك.

وإنّي لأعجب ممّن يدّعون ذلك على اختلاف مذاهبهم ظاهراً، فكلٌّ يدّعي كشفاً يوافق اعتقاده، فالغزالي مع دعواه الوصول إلى هذه المرتبة انكشف له فضل أبي بكر على عليّ بن أبي طالب ﷺ بمراتب، كما هو ظاهر لمن طالع إحياءه الذي هو إحياء الباطل، وكما انكشف له عدم جواز سبّ يزيد لعنه الله لأنّه رجل مسلم ولو كان قاتلاً للحسين ﷺ لم يجز ذلك؛ لأنّ غاية هذا أنّه فعل كبيرة وذلك لا يجوّز سبّه[1]، وانكشف له بطلان مذهب الإماميّة بعد أن ترك التدريس وانقطع في دمشق ومكّة المشرّفة نحو عشر سنين ملازماً للخلوة في آخر عمره، فصنّف كتاباً سمّاه المنقذ من الضلال يتضمّن الردّ على من يدّعي العصمة، وإبطال مذهبهم، وسمّاهم «أهل التعليم»، وضرب لهم مثلاً بأخذهم عن المعصوم ممّن تلوّث بجميع النجاسات، ثمّ طلب ما يتطهّر به منها وسعى في ذلك، فلمّا انتهى إلى ذلك الماء لم يجده ما يطهّره ويزيل عنه الأخباث، فبقي مرتكساً في النجاسات طول عمره، وتكرّر منه في الإحياء وغيره: «قالت الروافض خذلهم الله». وقال فيه:

إنّه لو جاء إلينا رافضيّ وادّعى أنّ له طلب دم عند أحد، قلنا له: دمك هدرٌ؛ لأنّ استيفاءه مشروط بحضور إمامك فأحضره حتّى يستوفي لك.

ومثل ذلك كثير، وما نقلته مضمون كلامه ومعناه، كان بخاطري ولم يحضرني عين ألفاظه وعباراته، وإن لم تصدّق فعليك بالمراجعة، وقد صرّح في كتاب المنقذ أنّه كان يستفيد من الأنبياء والملائكة مع مشاهدتهم على وجه القطع كلّ ما يريد.

نعم، ينسب إليه كتاب يسمّى سرّ العالمين فيه مقالة يظهر منها ميله إلى الحقّ، أو نطقه به ليكون حجّة عليه، فإن كان سابقاً فقد ضلّ بعده عن الحقّ، وظاهر المنقذ أنّه كُتب في أواخر عمره، حتّى أنّ بعضهم ينكر كون سرّ العالمين له، أو أنّ المقالة

---

١. راجع إحياء علوم الدين ٣: ١٢١، الآفة الثامنة: اللعن.

المذكورة ملحقة من غيره؛ فإنّ بقيّة الكتاب ليس فيها شيء من هذا القبيل.

ولو فرض كونه له وأنّه كتبه آخِرَ جميع ما كتب، صار يستحقّ بذلك ما يذكر في شأنه، وكان ممّن قد صرفوا أعمارهم في حفظ شريعة النبيّ وأهل بيته ﷺ، وخاطروا بأنفسهم حتّى تلفت لذلك أمرهم على غير الحقّ بسبب سلوكهم غير هذا الطريق المظلم الذي لا يستضاء فيه بمصابيح الدنيا.

وحكى الشيخ محيي الدين في فتوحاته[١] أنّه أُسري به مراراً ـ أظنّها سبعاً أو تسعاً ـ في كلام طويل يتضمّن صورة الإسراء، وذكر في هذا المقام أو ما يناسبه أنّه رأى أبا بكر الصدّيق لمّا وصل إلى العرش بعد أن كان يرى في كلّ سماء واحداً من الأنبياء مثل نبيّنا وموسى وعيسى وإبراهيم ـ صلوات الله عليهم ـ فكانت مرتبته أعلى من مرتبتهم ومساوية لمرتبته تعالى أو مقاربة لها؟!! وادّعى في أوّل «الفصوص»[٢] أنّه من إملاء رسول الله ﷺ له، وأمره له بعين ما كتبه، وسمّى نفسه خاتم الولاية لمنامٍ رآه، وغير ذلك ـ له أو لغيره ـ ممّا يتعجّب منه.

فيا لله العجب من مكاشفات يظهر منها للناصبيّ أنّه على الحقّ، وللملحد أنّه على الحقّ، ولعابد الوثن أنّه على الحقّ، وللإمامي أنّه على الحقّ، وكذا غيرهم، فما أدري أيّ حقٍّ هذا، وأيّ دين هذا، وأيّ مكاشفة هذه، وما وجه الجمع والتوفيق في ذلك، فلو كانت هذه المكاشفات المتقدّمة للغزالي ونحوه حقّاً، كان على الإمامي أن يعتقد بطلان مذهب الإماميّة إن قلّدهم، وإن انكشف ذلك له كما انكشف لهم كان أظهر في البطلان.

ومن العجب الاعتقاد في مثل هؤلاء والشهادة لهم بالتحقيق، وتكفير أجلّاء علماء الإماميّة ـ بل كلّهم ـ بكنايات أبلغ من التصريح؛ كتسميتهم «إنّا وَجَدْنابيُّون» إشارةً إلى قوله تعالى ـ حكايةً عن الكفّار ـ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾[٣].

---

١. الفتوحات المكّيّة ٢: ٦٢٠ ـ ٦٢٥، الباب ٢٨٣، و٣: ٣٤٤ ـ ٣٤٥، الباب ٣٦٧.

٢. فصوص الحكم: ٤٧.

٣. الزخرف (٤٣): ٢٣.

ومثل: ﴿يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا﴾[1]، أي ولا تكن مع الكافرين بعد التشنيع عليهم بالخصوص كالسيّد المرتضى والشيخ المفيد وأمثالهما، وبما يقتضي شمول الجميع باستلزامه ذلك من حيث ثبوت ذلك لكلّ من خالف طريقته التي اخترعها، ولم يوجد من الإماميّة عالم سلك هذا الطريق، وحاصل بعضه أنّه سلك طريقاً لا يفضي إلى الاختلاف في شيء، كدعوى الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال والاختلاف جعله من أسباب التكفير، وقد جعل الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويل القرآن في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ﴾[2] الصوفيّة.

وفي هذا ردّ على من خصّهم بالرسول والأئمّة عليهم السلام، كما هو مذكور في باب من الكافي وغيره، مشتمل على أحاديث عنهم عليهم السلام تدلّ على اختصاصهم بذلك.

وممّن دخل في ما تقدّم مثل الشيخ المفيد ـ قدّس الله روحه ـ وقد شهد له مثل صاحب الأمر عليه السلام في توقيعاته له في الغيبة الكبرى، وهو ممّا تفرّد به عليه السلام مثل قوله عليه السلام في توقيع: «للأخ السديد والوليّ الرشيد الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان أدام الله إعزازه».

وفيه: «أمّا بعد، سلام الله عليك أيّها الوليّ المخلص في الدين، المخصوص فينا باليقين».

وفيه: «ونعلمك ـ أدام الله توفيقك لنصرة الحقّ، وأجزل مثوبتك على نطقك عنّا بالصدق ـ: أنّه قد أُذن لنا في تشريفك بالمكاتبة، وتكليفك ما تؤدّيه عنّا إلى موالينا قِبَلُكَ».

وفيه: «هذا كتابنا إليك أيّها الأخ الوليّ، والمخلص في ودّنا الصفيّ، والناصر لنا الوفيّ ـ حرسك الله بعينه التي لا تنام ـ فاحتفظ به، ولا تُظهر على خطّنا الذي سطّرناه ـ بما له ضمّناه ـ أحداً، وأدِّ ما فيه إلى من تسكن إليه» إلى آخره.

---

١. هود (١١): ٤٢.

٢. آل عمران (٣): ٧.

وفي توقيع آخر: «من عبد الله المرابط في سبيله إلى ملهم الحقّ ودليله: بسم الله الرحمن الرحيم.

سلام عليك أيّها الناصر للحقّ، الداعي إليه بكلمة الصدق».

وفيه: «وبعد، فقد كنّا نظرنا مناجاتك ـ عصمك الله ـ بالسبب الذي وهبه لك من أوليائه، وحرسك به من كيد أعدائه».

وفيه: «ونحن نعهد إليك أيّها الوليّ المجاهد فينا الظالمين، أيّدك الله بنصره الذي أيّد به السلف من أوليائنا الصالحين».

وفيه: «هذا كتابنا إليك أيّها الوليّ الملهم للحقّ العليّ، بإملائنا وخطّ ثقتنا» إلى آخره.

وقد نقل ذلك الطبرسيﷺ في كتاب الاحتجاج[1].

وذكر الشيخ محمّد بن شهرآشوبﷺ في رجاله في وجه تسميته بـ«المفيد»: «أنّ صاحب الأمرﷺ لقّبه بذلك، كما قد ذكرنا ذلك في كتاب المناقب»[2] يريد ما نقله الطبرسي من التوقيعات ظاهراً.

وذكر العلّامة ـ طاب ثراه ـ في الخلاصة[3] نحو ذلك، ولولا الإطالة وشهرة أمر التوقيعات لنقلتها بتمامها، فمن لم يقف عليها فليطلبها من الكتاب المذكور. ويظهر من المكفّر أنّ له اعتماداً على كتاب الاحتجاج حيث إنّه ينقل منه ما يتوهّمه موافقاً لمطلبه.

ومن خواصّ الشيخ المفيدﷺ ما ذكره الشيخ منتجب الدين عليّ بن الحسن بن الحسين بن بابويهﷺ في رجاله المتأخّرين عن الشيخﷺ:

أبو الفرج المظفّر بن عليّ بن الحسين الحمداني، ثقةٌ عينٌ، وهو من سفراء الإمام

---

١. الاحتجاج ٢: ٦٠٠ـ٦٠٣، ح ٣٦٠.

٢. معالم العلماء: ١٠١، الرقم ٧٤١ بتفاوت يسير.

٣. خلاصة الأقوال: ٢٤٨، الرقم ٨٤٤.

صاحب الأمر، أدرك الشيخ المفيد أبا عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان الحارثي البغدادي، وجلس مجلس [درس][1] السيّد المرتضى والشيخ الموفّق أبي جعفر الطوسي، وقرأ على المفيد ولم يقرأ عليهما، أخبرنا الوالد عن والده عنه[2].

ثمّ ذكر مؤلّفاته.

وهذا سبيل من يدّعي العلم منهم، والكشف بسبب تحصيل هذا العلم والرياضة، فما ظنّك بأقوام منهم وهم أكثرهم في هذا الزمان، فإنّك لو فتّشت عن حالهم واختبرت حقيقة مقالهم، وجدتهم كالبهائم الهائمة لا يعرفون مسألة من دين الله ولا حراماً ولا حلالاً، ولا يجدون لهم إلى حسن التكلّم مجالاً، وترى الناس يقبلون عليهم، ويهرعون إليهم، ويكادون يسجدون لهم كفعل الكفّار بأصنامهم، ومآل اعتقادهم فيهم إلى ما قيل في أبي بكر: إنّه أفضل الصحابة لأمر وَقَرَ في نفسه، وحاشى البهائم أن يُشبَّه بها مثل هؤلاء؛ فإنّها ليست مكلّفة وتركت ما كلّفت به، بل منقادة لما سُخِّرت له، مسبّحة بحمد ربّها، منزّهة عن مثل هذه الرذائل.

ولقد شاهدت بعض هؤلاء، وتفحّصت عمّن لم أره منهم، فانكشف لي من حالهم ما ليس من باب الكشف الذي يدّعونه، أو يدّعى لهم، وقلّ تعجّبي ممّن يعبد الخشب والحجر، وزاد يقيني في هوان الدنيا وسوء حالها، ومن تأمّل أحوال الدنيا وخسّتها قديماً وحديثاً رأى لهذا نظائر وأشباهاً، وليس من أعطاه الله العقل ـ مع إرسال الرسل، وإنزال الكتب، والأمر باتّباعهم ـ بمعذور في ترك التأمّل والمتابعة والمجاهدة، فإنّ كلّاً ميسّرٌ لما خلق له ولا تكليف بما لا يطاق.

واعلم أنّه لمّا سرت سيرة الصوفيّة إلى الإماميّة كان في أوّل الأمر من يفرّق بين القشر واللباب، والذهب والتراب، فكان من يميل إلى طرف من مقالهم يختار منه

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. الفهرست لمنتجب الدين الرازي: ١٥٦، الرقم ٣٥٩.

اللباب ويترك القشر؛ إذ كان اللباب حسناً؛ إمّا مأخوذاً من كلام الأنبياء والأوصياء ومن يحذو حذوهم من العلماء الأتقياء، فإنّهم كانوا يدخلون مثل ذلك في كتبهم ومؤلّفاتهم ليحسن الظنّ بهم؛ لكونه من كلام مثل أمير المؤمنين عليه السلام ونحوه، ثمّ بعد ذلك يترقّون إلى تأويله تدريجاً بما يوافق مطالبهم ويناسب مآربهم، وكان من يختاره وينتخب ما ذكره بجعله من جملة الوسائل إلى تطهير النفس وتزكيتها وإبعادها عن الرذائل، ومع ذلك فالمطلب الأسنى عنده والخلّة الحُسنى لديه، سلوك طريق الشرع وإنفاد العمر فيه، كما يراه من عرف حال مثل جدّي الشهيد الثاني وغيره من علماء الفرقة المحقّة، ثمّ تلاشى الأمر ووصل إلى ارتكاب ما سلكوه، والاعتماد على ما قالوه ولو بسماع بعضه من غير تمييز وفرق، إلى أن وصل الأمر إلى التنفّر من الشرع وأهله، ودخل تحت هذا الاسم وهو الصوفيّة من يسمّى به وينتسب إليه فقط، فاقتصر المدّعي على ذلك واكتفى المريد به، فصار الملحوظ محض الاسم في الغالب، وإلّا فلا مشاحّة في التسمية إذا كان المسمّى مبنيّاً على أساسٍ صحيحٍ ثابتٍ.

وهذا من مفاسد هذا الاسم المشتمل على ما ذكرناه، ولو بقي ما هو متعارف سابقاً من الزهد والصلاح والتقوى والورع وأمثال ذلك ـ وهو الذي كان شائعاً بين أهل الإيمان، وورد به القرآن والأخبار ـ لم يتطرّق إليه هذا الغشّ، ولم تترتّب عليه هذه المفاسد التي ترتّبت على لفظ التصوّف ومعناه، فدخل الغشّ فيهما، والتبس على غير المميّز أمرهما، بل على المميّز أيضاً إذا لم يعمل بعقله وتمييزه، ومحكّ الفرق والتمييز الميل إلى جانب الشرع وأهله، والتنفّر منه ومن أهله، وعلامة التنفّر منه التنفّر من أهله، وربما أظهروا التنفّر من أهله متعلّلين بتقصير يدّعونه فيهم، وهذه خدعة إبليس؛ لأنّ إظهار التنفّر من الشرع ليس لهم فيه مصلحة ولا صرفة، فأبطأوه وأخّروه إلى وقتٍ يمكنهم إظهاره، وتعلّلوا بالقدح في أهله، وإلّا فلو كان تقصير من حاملي الشرع لا يلزم منه القدح في الشريعة وعدم متابعتها، وكان هذا الزمان الذي ذكره سيّد الأوّلين والآخرين ـ صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله ـ في وصايا طويلة لأبي ذرّ رضي الله عنه حيث

قال من جملتها: «يا أبا ذرّ يكون في آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم، يرون الفضل لهم بذلك على غيرهم، أُولئك تلعنهم ملائكة السماء والأرض». نقل ذلك ورّام بن أبي فراس[١] وغيره[٢] بالسند المذكور في محلّه، وهي مشهورة في كتب أصحابنا[٣].

ومن مواعظ عيسى عليه السلام وحِكمه من الإنجيل وغيره، وهي مشهورة مكرّرة في كتب أصحابنا أيضاً: «بحقّ أقول لكم: إنّ شرّ الناس لرجل عالم آثر دنياه على علمه، فأحبّها وطلبها وجهد عليها، حتّى لو استطاع أن يجعل الناس في حيرة، [لفعل][٤] وماذا يغني عن الأعمى سعة نور الشمس وهو لا يبصرها، كذلك لا يغني عن العالم علمه إذا هو لم يعمل به. ما أكثر ثمار الشجر وليس كلّها ينفع، ولا يؤكل، وما أكثر العلماء وليس كلّهم ينتفع بما علم، وما أوسع الأرض وليس كلّها تسكن، وما أكثر المتكلّمين وليس كلّ كلامهم يصدق، فاحتفظوا من العلماء الكذبة، الذين عليهم ثياب الصوف منكّسو رؤوسهم إلى الأرض يزوّرون بها الخطايا، يرمقون من تحت حواجبهم كما ترمق الذباب، وقولهم يخالف فعلهم، وهل يجتنى من العوسج العنب ومن الحنظل التين؟ وكذلك لا يثمر قول العالم الكاذب إلّا زوراً، وليس كلّ من يقول يصدق»[٥]. انتهى المنقول من كلامه صلوات الله عليه.

فإن قيل: كلام عيسى عليه السلام يدخل تحته كلّ عالمٍ غير عامل، ونرى علماء الشرع كثيرٌ منهم من هذا القبيل.

قلت: قد ورد في شأن العالم بغير عمل في كلام غير عيسى عليه السلام أيضاً، من كلام

---

١. تنبيه الخواطر ٢: ٦٦.

٢. راجع الأمالي للشيخ الطوسي: ٥٣٩، المجلس ١٩، ح ١.

٣. راجع: مكارم الأخلاق ٢: ٣٨١، وصيّة رسول الله لأبي ذرّ؛ بحار الأنوار ٧٤: ٩١، ح ٣؛ وسائل الشيعة ٥: ٣٥، الباب ١٩ من أبواب أحكام الملابس، ح ٥.

٤. أضفناه من المصدر.

٥. راجع تحف العقول: ٣٧٤، مواعظ المسيح عليه السلام في الإنجيل و....

الأنبياء والأئمّة والحديث القدسي[١]، ما يقصم الظهور، كما هو معلوم لمن تتبّع، ولكن علماء الشرع إن تساهلوا في العمل ومالوا إلى حبّ الدنيا وهم الأقلّون ـ قبل هذا الزمان ـ فإنّهم مع تساهلهم في العمل، طريقهم واعتقادهم في العلم ثابتٌ غير مستودعٍ، وإن كانوا ملومين وغير معذورين بالنسبة إلى العمل. وهذا بخلاف ترك ما هو طريق العمل، فإنّه مع عدم العلم أو عدم اعتقاد العلم، يكون العمل مبنيّاً على غير أساسٍ ـ إن حصل ما يسمّى عملاً في الجملة ـ أو لم يكن عمل، على أنّ ما لا طريق له من العمل لا يستحقّ صدق اسم العمل عليه، فالذي يفني عمره في مثل ذلك لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى، والأوّل يكون تاركاً لأقبح القبيحين والآخر تابع له؛ وإن كان العلم مقروناً إلى العمل، فإن أجابه وإلّا ارتحل عنه.

واحتجاج أبي عبد الله عليه السلام على الصوفيّة لمّا دخلوا عليه فيما ينهون عنه من طلب الرزق بما يتعلّق بسفيان الثوري وغيره، مشهورٌ في الكافي وغيره.

ولنورد هنا كلامه مع سفيان الثوري تبرّكاً وتنبيهاً وإيقاظاً من نوم الغفلة:

دخل سفيان الثوري على أبي عبد الله عليه السلام فرأى عليه ثياب بياض كأنّها غِرْقِئُ البيض، فقال له: إنّ هذا اللباس ليس من لباسك، فقال عليه السلام له: «اسمع منّي وعِ ما أقول لك، فإنّه خير لك عاجلاً وآجلاً إن أنت متّ على السنّة والحقّ، ولم تمت على بدعةٍ، أُخبرك أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان في زمان مقفر جدب، فإذا أقبلت الدنيا فأحقّ أهلها بها أبرارها لا فجّارها، ومؤمنوها لا منافقوها، ومسلموها لا كفّارها، فما أنكرت يا ثوريّ!؟ فوالله إنّني لمع ما ترى، ما أتى عليَّ مذ عقلت صباح ولا مساء، ولله في مالي حقّ أمرني أن أضعه موضعاً إلّا وضعته.

ـ قال: ـ ثمّ أتاه قوم ممّن يظهرون الزهد، ويدعون الناس أن يكونوا معهم على مثل الذي هم عليه من التقشّف، فقالوا له: إنّ صاحبنا حَصِرَ عن كلامك ولم تحضره حججه، فقال لهم: فهاتوا حججكم، فقالوا له: إنّ حججنا من كتاب الله، فقال لهم:

---

١. راجع الكافي ١: ٤٤ ـ ٤٦، باب استعمال العلم، وباب المستأكل بعلمه والمباهي به.

«فأدلوا بها فإنّها أحقّ ما اتّبع وعمل به». فقالوا: يقول الله تبارك وتعالى ـ مخبراً عن قوم من أصحاب النبيّ ﷺ ـ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1] فمدح فعلهم. وقال في موضع آخر: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾[2] فنحن نكتفي بهذا، فقال رجل من الجلساء: إنّا رأيناكم تزهدون في الأطعمة الطيّبة ومع ذلك تأمرون الناس بالخروج من أموالهم حتّى تتمتّعوا أنتم منها!

فقال أبو عبد الله ﷺ: «دعوا عنكم ما لا تنتفعون به، أخبروني أيّها النفر ألكم علمٌ بناسخ القرآن من منسوخه، ومحكمه من متشابهه، الذي في مثله ضلّ من ضلّ وهلك من هلك من هذه الأُمّة». فقالوا له: أو بعضه، أمّا كلّه فلا.

فقال لهم: «من ها هنا[3] أُتيتم، وكذلك أحاديث رسول الله ﷺ، فأمّا ما ذكرتم من إخبار الله عزّ وجلّ إيّانا في كتابه عن القوم الذين أخبر عنهم بحسن فعالهم، فقد كان مباحاً جائزاً ولم يكونوا نهوا عنه، وثوابهم منه على الله عزّ وجلّ، وذلك أنّ الله جلّ وتقدّس أمر بخلاف ما عملوا به، فصار أمره ناسخاً لفعلهم، وكان نهي الله تبارك وتعالى رحمة منه للمؤمنين، ونظراً لكَيلا يضرّوا بأنفسهم وعيالاتهم، منهم الضعفة الصغار والولدان والشيخ الفاني والعجوز الكبيرة، الذين لا يصبرون على الجوع، فإن تصدّقت برغيفي ولا رغيف لي غيره ضاعوا وهلكوا جوعاً، فمن ثمّ قال رسول الله ﷺ: خمس تمرات ـ أو خمس قرص، أو دنانير، أو دراهم ـ يملكها الإنسان وهو يريد أن يمضيها، فأفضلها ما أنفقه الإنسان على والديه، ثمّ الثانية على نفسه وعياله، ثمّ الثالثة على قرابته الفقراء، ثمّ الرابعة على جيرانه الفقراء، ثمّ الخامسة في سبيل الله وهو أخسّها أجراً.

---

١. الحشر (٥٩): ٩.

٢. الإنسان (٧٦): ٨.

٣. كذا في النسخ، ولكن في المصدر: «من هنا أُتيتم».

وقالﷺ للأنصاري حيث أعتق عند موته خمسة أو ستّة من الرقيق ولم يكن يملك غيرهم وله أولاد صغار: لو أعلمتموني أمره ما تركتكم تدفنونه مع المسلمين، يترك صبيةً صغاراً يتكفّفون الناس!».

ثمّ قال: «حدّثني أبي أنّ رسول اللهﷺ قال: ابدأ بمن تعول، الأدنى فالأدنى. ثمّ هذا ما نطق به الكتاب ردّاً لقولكم ونهياً عنه، مفروضاً من الله العزيز الحكيم، قال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَاماً﴾[1] أفلا ترون أنّ الله تبارك وتعالى قال غير ما أراكم تدعون الناس إليه من الأُثرة على أنفسهم، وسمّى من فعل ما تدعون الناس إليه مسرفاً، وفي غير آية من كتاب الله يقول: ﴿إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ فنهاهم عن الإسراف ونهاهم عن التقتير لكن أمرٌ بين أمرين؛ لا يعطي جميع ما عنده، ثمّ يدعو الله أن يرزقه فلا يستجيب له؛ للحديث الذي جاء عن النبيّﷺ: إنّ أصنافاً من أُمّتي لا يستجاب لهم دعاؤهم: رجل يدعو على والديه، ورجل يدعو على غريم ذهب له بمال فلم يكتب عليه ولم يشهد عليه، ورجل يدعو على امرأته وقد جعل الله عزّ وجلّ تخلية سبيلها بيده، ورجل يقعد في بيته ويقول: ربّ ارزقني، ولا يخرج ولا يطلب الرزق، فيقول الله عزّ وجلّ له: عبدي ألم أجعل لك السبيل إلى الطلب والضرب في الأرض بجوارحَ صحيحةٍ، فيكون قد أعذرتُ فيما بيني وبينك في الطلب لاتّباع أمري ولكيلا تكون كلّاً على أهلك، فإن شئت رزقتك وإن شئت قترت عليك، وأنت غير معذورٍ عندي، ورجل رزقه الله عزّ وجلّ مالاً كثيراً فأنفقه ثمّ أقبل يدعو: يا ربّ ارزقني، فيقول الله عزّ وجلّ: ألم أرزقك رزقاً واسعاً فهلّا اقتصدتَ فيه كما أمرتك، ولم تسرف وقد نهيتك عن الإسراف؟! ورجل يدعو في قطيعة رحم.

ثمّ علّم الله جلّ اسمه نبيّهﷺ كيف ينفق، وذلك أنّه كان عنده أُوقيّة من الذهب فكره أن تبيت عنده فتصدّق بها وأصبح وليس عنده شيء، وجاءه من يسأله فلم يكن عنده ما

---

١. الفرقان (٢٥): ٦٧.

يعطيه، فلامه السائل واغتمّ هو حيث لم يكن عنده ما يعطيه، وكان رحيماً رفيقاً ﷺ، فأدّب الله عزّ وجلّ نبيّه ﷺ بأمره فقال: ﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً﴾[1] يقول: إنّ الناس قد يسألونك ولا يعذرونك، فإذا أعطيت جميع ما عندك من المال كنت قد حسرت من المال.

فهذه أحاديث رسول الله ﷺ يصدّقها الكتاب، والكتاب يصدّقه أهله من المؤمنين.

وقال أبو بكر عند موته حيث قيل له: أوصِ، فقال: أُوصي بالخمس والخمس كثيرٌ، فإنّ الله ـ جلّ وعزّ ـ قد رضي بالخمس، فأوصى بالخمس وقد جعل الله عزّ وجلّ له الثلث عند موته، ولو علم أنّ الثلث خيرٌ له أوصى به.

ثمّ من قد علمتم بعده في فضله وزهده سلمان الفارسيّ ﷺ وأبو ذرّ ﷺ. فأمّا سلمان، فكان إذا أخذ عطاءه رفع منه قوته لسنته حتّى يحضر عطاؤه من قابلٍ، فقيل له: يا أبا عبد الله أنت في زهدك تصنع هذا وأنت لا تدري لعلّك تموت اليوم أو غداً. فكان جوابه أن قال: ما لكم لا ترجون لي البقاء كما خفتم عليّ الفناء، أما علمتم يا جهلة أنّ النفس قد تلتاث على صاحبها إذا لم يكن لها من العيش ما تعتمد عليه، فإذا هي أحرزت معيشتها اطمأنّت.

وأمّا أبو ذرّ، فكانت له نويقات وشويهات يحلبها ويذبح منها إذا اشتهى أهله اللحم، أو نزل به ضيف، أو رأى بأهل الماء الذين هم معه خصاصة، نحر لهم الجزور، أو من الشياه على قدر ما يذهب عنهم بقَرَم اللحم، فيقسّمه بينهم ويأخذ هو كنصيب واحد منهم لا يتفضّل عليهم.

ومَن أزهد مِن هؤلاء وقد قال فيهم رسول الله ﷺ ما قال، ولم يبلغ من أمرهما أن صارا لا يملكان شيئاً البتّة كما تأمرون الناس بإلقاء أمتعتهم وشيئهم ويؤثرون على أنفسهم وعيالاتهم؟!

واعلموا أيّها النفر أنّي سمعت أبي يروي عن آبائه ﷺ: أنّ رسول الله ﷺ قال يوماً:

---

١. الإسراء (١٧): ٢٩.

ما عجبت من شيء كعجبي من المؤمن أنّه إن قُرّض جسده في دار الدنيا بالمقاريض كان خيراً له، وإن ملك ما بين مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له، وكلّ ما يصنع الله عزّ وجلّ به فهو خيرٌ له.

فليت شعري هل يحيق فيكم ما قد شرحت لكم منذ اليوم أم أزيدكم؟ أما علمتم أنّ الله جلّ اسمه قد فرض على المؤمنين في أوّل الأمر أن يقاتل الرجل منهم عشرة من المشركين ليس له أن يولّي وجهه عنهم، ومن ولّاهم يومئذٍ دُبُرَه فقد تبوّأ مقعده من النار، ثمّ حوّلهم عن حالهم رحمةً منه لهم فصار الرجل منهم عليه أن يقاتل رجلين من المشركين، تخفيفاً من الله عزّ وجلّ عن المؤمنين فنسخ الرجلان العشرة.

وأخبروني أيضاً عن القضاة أجَوَرَةٌ هُمْ؟ حيث يفرضون على الرجل منكم نفقة امرأته إذا قال: إنّي زاهدٌ وإنّي لا شيء لي؟ فإن قلتم جورٌ ظلّمكم أهل الإسلام، وإن قلتم بل عدلٌ خصمتم أنفسكم. وحيث تردّون صدقة مَن تصدّق على المساكين عند الموت بأكثر من الثلث.

أخبروني لو كان الناس كلّهم كما ترون زهّاداً لا حاجة لهم في متاع غيرهم، فعلى مَنْ كان يتصدّق بكفّارات الأيمان والنذور والصدقات من فرض الزكاة من الذهب والفضّة والتمر والزبيب وسائر ما وجبت فيه الزكاة من الإبل والبقر والغنم وغير ذلك، إذا كان الأمر كما تقولون لا ينبغي لأحدٍ أن يحبس شيئاً من عرض الدنيا إلّا قدّمه وإن كان به خصاصة، فبئس ما ذهبتم إليه وحملتم الناس عليه من الجهل بكتاب الله عزّ وجلّ، وسنّة نبيّه ﷺ، وأحاديثه التي يصدّقها الكتاب المنزل، وردّكم إيّاها بجهالتكم وترككم النظر في غرائب القرآن من التفسير بالناسخ من المنسوخ، والمحكم والمتشابه، والأمر والنهي.

وأخبروني أين أنتم عن سليمان بن داود ﷺ، حيث سأل الله عزّ وجلّ ملكاً لا ينبغي لأحدٍ من بعده، فأعطاه الله جلّ اسمه ذلك، وكان يقول الحقّ ويعمل به، ثمّ لم نجد

الله عزّ وجلّ عاب عليه ذلك ولا أحداً من المؤمنين.

وداود النبيّ ﷺ قبله في ملكه وشدّة سلطانه.

ثمّ يوسف النبيّ ﷺ حيث قال لملك مصر: ﴿اَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾[1]، وكان من أمره الذي كان أن اختار مملكة الملك وما حولها إلى اليمن، كانوا يمتارون الطعام من عنده لمجاعة أصابتهم، وكان يقول الحقّ ويعمل به، فلم نجد أحداً عاب ذلك عليه.

ثمّ ذو القرنين عبدٌ أحبّ الله فأحبّه الله وطوى له الأسباب وملّكه مشارق الأرض ومغاربها، وكان يقول الحقّ ويعمل به، ثمّ لم نجد أحداً عاب ذلك عليه.

فتأدّبوا أيّها النفر بآداب الله عزّ وجلّ للمؤمنين، واقتصروا على أمر الله ونهيه، ودعوا عنكم ما اشتبه عليكم ممّا لا علم لكم به، وردّوا العلم إلى أهله تؤجروا وتعذروا عند الله تبارك وتعالى، وكونوا في طلب علم ناسخ القرآن من منسوخه، ومحكمه من متشابهه، وما أحلّ الله فيه ممّا حرّم، فإنّه أقرب لكم من الله وأبعد لكم من الجهل، ودعوا الجهالة لأهلها؛ فإنّ أهل الجهل كثيرٌ وأهل العلم قليلٌ، وقد قال الله جلّ وعزّ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[2]». انتهى كلامه صلوات الله عليه وسلامه.

تتمّة لها تعلّق بالحديث السابق

تحريم الغناء ممّا لا خلاف فيه بين الإماميّة[3]، وهو ثابت بالكتاب[4] والسنّة[5] ولا حاجة بنا إلى تفصيل ما ورد منهما.

---

١. يوسف (١٢): ٥٥.

٢. الكافي ٥: ٦٥ ـ ٧٠، باب دخول الصوفيّة على أبي عبد الله ﷺ و...، ح ١. والآية في سورة يوسف (١٢): ٧٦.

٣. راجع: الخلاف ٦: ٣٠٥ ـ ٣٠٨، المسألة ٥٤ و ٥٥؛ كفاية الفقه ١: ٤٢٨ ـ ٤٣٤.

٤. كآية ٣٠ من سورة الحجّ (٢٢)، وآية ٦ من سورة لقمان (٣١)، وآية ٣ من سورة المؤمنون (٢٣).

٥. راجع الكافي ٦: ٤٣١ ـ ٤٣٥، باب الغناء.

وقول علمائنا ـ رضوان الله عليهم ـ بعد تعريفه بمدّ الصوت المشتمل على الترجيع المطرب، أو بما يسمّى في العرف غناءً وإن لم يطرب، سواء كان في شعر أم قرآن أم غيرهما[1]، يمكن أن يكون مستندهم في تحقّقه في القرآن الحديث السابق أو ما هو بمعناه، ويمكن أن يكون العرف، أو الترجيع، أو الجميع.

ودلالة التعريفين على تحريمه في القرآن وغيره ظاهرة، وأمّا الحديث فإنّ دلالته على تحريمه في القرآن يستلزم الدلالة على تحريمه في غيره، بل يدلّ على تحريمه فيه وفي غيره.

فإن قلت: قوله ﷺ: «اقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها ولا تقرؤوه بلحون أهل الفسوق وأهل الكبائر»[2] لا يدلّ على أنّ كلّ ما ليس من ألحان العرب يكون من ألحان أهل الفسوق والكبائر، ويمكن الواسطة بحيث لم يكن من كلّ منهما، ولا دليل على تحريمها، وهي كما تتحقّق في القرآن تتحقّق في غيره كما هو مصطلح الصوفيّة في إنشادهم.

وأيضاً فما تضمّنه من التشبيه بترجيع الغناء لا يدلّ على كونه غناء، بل ربما دلّ على كونه ليس بغناء لأنّ المشبّه غير المشبّه به، وذلك قوله ﷺ: «يرجّعون القرآن ترجيع الغناء»[3] فإنّ معناه يرجّعونه ترجيعاً مثل ترجيعه، وهذا غاية ما يدلّ على أنّ هذا الترجيع المشابه لترجيعه غير جائز في القرآن، فلو وقع المشابه لترجيع الغناء في غير القرآن لا يحرم بغير دليل، والحديث لا يدلّ عليه.

وربما دلّ النهي عن قراءته بلحون أهل الفسوق والكبائر، على ما ذهب إليه الغزالي ومتابعوه بتخصيص الغناء المحرّم بما يستعمله من يفعل الكبائر والفسوق في أوقات

---

١. راجع: شرائع الإسلام ٤: ١١٧؛ تحرير الأحكام الشرعيّة ٥: ٢٥١، الرقم ٦٦٢٩؛ الدروس الشرعيّة ٢: ١٢٦؛ مسالك الأفهام ٣: ١٣٦؛ كفاية الفقه للسبزواري ١: ٤٢٨.

٢. الكافي ٢: ٦١٤، باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن، ح ٣.

٣. المصدر.

فسوقهم وكبائرهم[١]، وأهل التصوّف ليسوا من أهل الفسوق والكبائر، فما يفعلونه من النغمات والحركات غير داخل في ذلك، بل هم أهل الله أو عينه وفعلهم خارجٌ عن ذلك.

قلت: هذه شبهة ضعيفة تنشأ من غير خبير بمواقع الكلام العربي، وذلك لأنّ الإضافة في ترجيع الغناء بيانيّةٌ؛ لأنّ الترجيع على الوجه المخصوص هو الغناء، وهو أيضاً اللحن المخصوص ومدّ الصوت المطرب، فمعنى ترجيع القرآن ترجيع الغناء: التغنّي بالقرآن كما يتغنّى بغيره.

وحاصله ترجيع القرآن ترجيعاً هو الغناء، لا ترجيعاً يشابه ترجيع الغناء، وفائدة البيان في الإضافة ظهور الغناء في غير القرآن وشهرته، فاعتبار التشبيه لا من جهة تركيب اللفظ بل هو بيان للمعنى الذي ذكرته.

على أنّا لو اعتبرنا التشبيه الذي ذكرته، كان معناه ترجيعاً مثل ترجيع الغناء المتعارف بين أكثر الناس كونه غناء، الحاصل بالترجيع الخاصّ، فيكون ترجيع القرآن مثله في كونه غناء، ولا يقتضي التشبيه المغايرة، بل إلحاق هذا الفرد الذي ربما يشتبه خروجه عن الغناء بالمعنى المتعارف، وذلك لتحقّق الترجيع فيهما وفي ذكر أهل الفسوق مع الإتيان بلفظ «أهل»، وكذا في أهل الكبائر؛ وتركه في قوله «ترجيع الغناء» من غير ذكر الأهل، تنبيهٌ على أنّ الإضافة بيانيّةٌ، وفهم هذا يدركه الذوق السليم.

وإذا ظهر لك ما ذكرته ظهر لك أنّ الواسطة التي فرضت غير معقولة، وبهذا يندفع أيضاً فرض واسطة بين ألحان العرب ولحون أهل الفسوق وأهل الكبائر، بل فيه إشارة إلى أنّ هذه الواسطة هم أهل الفسوق باعتبار ذكر «الأهل» مكرّراً، وتوسيط أهل الفسوق بين أهل الكبائر وما تقدّمه. على أنّ من الغناء عند الإماميّة ما يتحقّق في غير ما خصّه الغزالي ومتابعوه، فمتابعته خروج عمّا يدلّ عليه العرف وتعريف الغناء عندنا.

---

١. راجع إحياء علوم الدين ٢: ٢٩٢ ـ ٣١٢، كتاب آداب السماع والوجد.

ولنا أن ننفي الواسطة بوجهٍ آخرٍ، وهو أنّها لا تخلو من أن يصدق عليها تعريف الغناء أو لا يصدق، لا سبيل إلى الثاني لاعترافهم بأنّ مثله غناء، كما تقدّم من تصريحهم بأنّ الغناء من أسباب الحالة التي يحصّلها المريد وليست سوى ما يفعلونه، ولقضاء عرف العرب الآن بذلك إن صدّقته، ولأصل عدم النقل.

وقوله ﷺ «لا يجوز تراقيهم»[1] جمع ترقُوَة وهي معلومة، ومعناه ـ والله أعلم ـ أنّهم لاشتغالهم بالترجيع والطَرَب لا يتعدّى التراقي، فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم ليتدبّروا معانيه ويتأمّلوا ما فيه ممّا ينفعهم عاجلاً وآجلاً، بل يكونون مشتغلين بإخراج الألفاظ وترتيبها، وملاحظة المقامات، وتحسين الصوت والترجيع، بحيث لا يسعهم مع ذلك ما هو المقصود من تلاوة القرآن، ومن كان كذلك فقلبه مقلوبٌ لا يصلح لأن يكون وعاءً لذلك، كما إذا كان الإناء أو نحوه مقلوباً فإنّه لا يقبل أن يحفظ فيه شيء ويكون وعاءً له، وكذلك من يعجبه أمرهم وطريقتهم فإنّ همّه يكون مقصوراً على الطرب واللذّة الحاصلين من السماع ونحوه. وربما دلّ على تناول ذلك لمن يعجبه شأنهم وإن لم يحصل، أو يتّفق له سماع، بل بمجرّد كون ذلك يعجبه.

ويحتمل أن يكون قوله ﷺ: «قلوبهم مقلوبة» إلى آخره، دعاء عليهم بذلك، فيكون إنشاءً، والأوّل إخبار والإنشاء أبلغ، والله تعالى أعلم.

فإن قلت: روي عن أبي عبد الله ﷺ أنّ رجلاً جاء إليه فقال له: إنّ لي جيراناً ولهم جَوَارٍ يتغنّين ويضربن بالعود، فربما دخلت المخرج فأُطيل الجلوس استماعاً منّي لهنّ؟ فقال له ﷺ: «لا تفعل» فقال: والله ما هو شيء آتيه برجلي إنّما هو سماع أسمعه بأُذني، فقال الصادق ﷺ: «تالله أنت، أما سمعت الله يقول: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾[2]» فقال الرجل: كأنّي لم أسمع بهذه الآية من كتاب الله عزّ وجلّ من عربيّ ولا عجميّ، لا جرم إنّي قد تركتها، فإنّي أستغفر الله، فقال له

---

١. راجع الكافي ٢: ٦١٤، باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن، ح ٣.
٢. الإسراء (١٧): ٣٦.

الصادق عليه السلام: «قم فاغتسل وصلِّ ما بدا لك فلقد كنت مقيماً على أمرٍ عظيم ما كان أسوأ حالك لو متّ على ذلك، استغفر الله وسله التوبة من كلّ ما يكره، فإنّه لا يكره إلّا القبيح، والقبيح دعه لأهله؛ فإنّ لكلٍّ أهلاً»[1].

ففيه دلالة على أنّ الغناء إذا كان مصاحباً للضرب بالعود يكون حراماً، ولا يدلّ على تحريم الغناء مجرّداً.

قلت أوّلاً: في هذا التوهّم اعترافٌ بتحقّق الغناء في غير ذلك. وثانياً: إنّ السؤال عن نوعٍ من الغناء والجواب بالنهي عنه ـ وغيره ممّا ذكر ـ أيّ دلالة فيه على أنّه لا يحرم في ما عدا ذلك، وأيّ ذي مسكةٍ يتوهّم كونه من باب المطلق والمقيّد، وذكر هذا لشهرته دليلاً بين محلّلي الغناء.

وبسط الكلام في هذا الحديث؛ لاقتضاء المقام ذلك، وقد أفردته من هذا الكتاب في رسالة مع إضافة ما تيسّر، والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

[٨]
حديث التجاذب عند الحجر

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب عليه السلام في باب «تسمية من رأى صاحب الأمر عليه السلام»:

عن عليّ بن محمّد، عن محمّد بن عليّ بن إبراهيم، عن أبي عبد الله بن صالح: أنّه رآه عند الحجر الأسود والناس يتجاذبون عليه وهو يقول: «ما بهذا أُمروا»[2].

أقول: الظاهر أنّ المراد أنّ الناس كان يجذب بعضهم بعضاً على الحجر ليصلوا إليه

---

١. أورده الكليني في الكافي ٦: ٤٣٢، باب النوادر، ح ١٠؛ والصدوق في من لا يحضره الفقيه ١: ٨٠، باب الأغسال، ح ٦، والشيخ في تهذيب الأحكام ١: ١١٦، باب الأغسال المفترضات والمسنونات، ح ٣٦. والنّص موافق لما في الفقيه والتهذيب.

٢. الكافي ١: ٣٣١، باب في تسمية من رآه عليه السلام، ح ٧. رواه الشيخ المفيد أيضاً في الإرشاد ٢: ٣٥٢ ـ ٣٥٣.

ويستلموه، فقال عليه السلام: «ما بهذا أُمروا» أي لم يؤمروا بالتجاذب في استلام الحجر، بل الأمر بالاستلام إذا لم يصل الأمر إلى التجاذب والتزاحم.

وإرادة التجاذب على الإمام والوصول إليه في غاية البُعد، بل هو غير مراد. والله أعلم.

[٩]

حديث: لو علم أبو ذرّ ما في قلب سلمان لقتله

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب رحمه الله في الكافي في باب «أنّ حديثهم عليهم السلام صعبٌ مستصعب».

عن أحمد بن إدريس، عن عمران بن موسى، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ذكرت التقيّة يوماً عند أبي عبدالله عليه السلام فقال: «والله لو علم أبو ذرّ ما في قلب سلمان لقتله، ولقد آخى رسول الله صلى الله عليه وآله بينهما، فما ظنّكم بسائر الخلق، إنّ علم العلماء صعبٌ مستصعبٌ، لا يحتمله إلّا نبيّ مرسل، أو ملك مقرّب، أو عبد مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان، فقال: وإنّما صار سلمان من العلماء لأنّه امرؤٌ منّا أهل البيت، فلذلك نسبته إلى العلماء»[1].

أقول: في حديث آخر: «لقال: رحم الله قاتل سلمان»[2].

فالمعنى ـ والله أعلم ـ أنّ سلمان لمّا كان عنده من العلم ما ليس عند أبي ذرّ ـ رضي الله عنهما ـ فلو ظهر لأبي ذرّ لرأى أنّ مثله لا يظهر إلّا من مثل نبيّ أو إمام وليس سلمان أحدهما، أو ساحر، فيكون باعثاً على استحلال قتل سلمان، فكان

---

١. الكافي ١: ٤٠١، باب في ما جاء أنّ حديثهم صعب مستصعب، ح ٢.

٢. اختيار معرفة الرجال: ١٤ ـ ١٥، الرقم ٣٣؛ بحار الأنوار ٢٢: ٣٧٤، ح ١٢.

سلمان يكتم ما عنده حتّى من أبي ذرّ تقيةً منه، مع أنّه أخوه، ففيره وصول ضرره مع عدم التقيّة بطريقٍ أولى.

وقوله ﷺ: «إنّ علم العلماء» إلى آخره، لبيان أنّ سلمان ﷺ كان يتحمّل ذلك.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أنّ أبا ذرّ لو علم ما في قلب سلمان لقُتل بسبب ذلك العلم؛ حيث لم يقدر على كتمانه، فلم يحصل منه التقيّة فيقتل لذلك.

وهذا بالنظر إلى هذا الحديث فقط مع قطع النظر عمّا في الحديث الآخر من قوله: «رحم الله قاتل سلمان» فإنّه لا يلائم هذا التوجيه، وحينئذٍ فمعنى قوله ﷺ: «ولقد آخى» إلى آخره أنّه جعلهما في مرتبةٍ واحدةٍ مع هذا التفاوت بينهما فما ظنّكم بغير أبي ذرّ مع أنّه أخوه، فغير أبي ذرّ يعلم حاله بطريق أولى.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أنّ أبا ذرّ يعلم ما في قلب سلمان، أي يعلم أنّ في قلبه علماً ولا يجوز له إظهاره، فلو أظهره له لقتله، فإذا لم تحصل التقيّة في ذلك من سلمان لأبي ذرّ وهو أخوه لَقتله فما ظنّك بغيره من سائر الخلق.

ويحتمل كون معناه: لقتله ذلك العلم، أي قَتَلَ أبا ذرّ، لا من جهة قتله بترك التقيّة وإظهاره، بل العلم يكون سبباً لقتله بأن يموت بسبب حمله.

ولا يخلو من بُعد؛ إذ لا تقيّة حينئذٍ.

وأمّا معنى قوله: «ولقد آخى» إلى آخره فيمكن توجيهه بما وجّهت به الاحتمال الثاني. والله أعلم.

[١٠]
حديث حجّيّة أبي طالب

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في «الكافي في باب «التأريخ في مولد النبيّ ﷺ»»:

عن محمّد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن جماعة من أصحابنا، عن

أحمد بن هلال، عن أُميّة بن عليّ القيسي، قال: حدّثني درست بن أبي منصور أنّه سأل أبا الحسن الأوّل عليه السلام: أكان رسول الله صلى الله عليه وآله محجوجاً بأبي طالب؟ فقال: «لا، ولكنّه كان مستودعاً للوصايا فدفعها إليه صلى الله عليه وآله». قال: قلت: فدفع إليه الوصايا على أنّه محجوج به؟ فقال: «لو كان محجوجاً به ما دفع إليه الوصيّة». قال: فقلت فما كان حال أبي طالب؟ قال: «أقرّ بالنبيّ وبما جاء به، ودفع إليه الوصايا ومات من يومه»[1].

أقول: معنى قوله: «أكان رسول الله صلى الله عليه وآله محجوجاً» أنّه هل كان أبو طالب حجّة لرسول الله صلى الله عليه وآله يجب عليه اتّباعه؟ فقال عليه السلام: «لو كان محجوجاً» إلى آخره، أي لو كان محجوجاً به وتابعاً له لم يدفع الوصيّة إليه، بل كان ينبغي أن تكون عند أبي طالب، والوصايا التي ذكرت بعد كأنّها غير الوصيّة الأُولى، واختلاف التعبير يدلّ عليه. فدفع الوصيّة كان سابقاً على دفع الوصايا وإظهار الإقرار، أو أنّ دفعها كان في غير وقت ما يدفعه الحجّة إلى المحجوج، بأن كان متقدّماً عليه، أو أنّه بعد دفعها اتّفق موته، والحجّة يدفع إلى المحجوج عند العلم بموته، أو دفع بقيّة الوصايا، فأكمل الدفع يوم موته. أو أنّه في ذلك الوقت تحقّق عنده ما يقتضي الإقرار والدفع، فدفعها لمّا عاين الموت، لا على طريقة دفع الحجّة. فليفهم والله تعالى أعلم.

[١١]
حديث الطينة

ومن ذلك ما ورد في «طينة المؤمن والكافر» من الكافي:

محمّد بن يعقوب، قال: حدّثني عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن

---

١. الكافي ١: ٤٤٥، باب مولد النبيّ صلى الله عليه وآله ووفاته، ح ١٨. للمزيد راجع بحار الأنوار ١٧: ١٣٩، ذيل الحديث ٢٤، و ج ٣٥: ٧٣ ـ ٧٤، ذيل الحديث ٨.

عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن رجل، عن عليّ بن الحسين عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ وجلّ خلق النبيّين من طينة علّيين قلوبهم وأبدانهم، وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة، وجعل خلق أبدان المؤمنين من دون ذلك، وخلق الكفّار من طينة سجّين قلوبهم وأبدانهم، فخلط بين الطينتين، فمن هذا يلد المؤمن الكافر، ويلد الكافر المؤمن، ومن ها هنا يصيب المؤمن السيّئة ومن ها هنا يصيب الكافر الحسنة، فقلوب المؤمنين تحنّ إلى ما خُلقوا منه، وقلوب الكافرين تحنّ إلى ما خلقوا منه»[1].

أقول: هذا الحديث وما ورد في معناه ـ في «الكافي»[2] وغيره[3] ـ ممّا قد يوهم ظاهره الجبر، يمكن أن يقال في توجيهها ما يدفع هذا الوهم، وهو أنّ الله سبحانه لا يعزب عنه علم شيء كان ويكون، وتقدّم الأشياء وتأخّرها لا يتفاوت في علمه. ولمّا تعلّقت إرادته تعالى بخلق المكلّفين كان عالماً بمن يطيعه ومن يعصيه قبل خلقهما، مع إعطاء القدرة والاختيار وآلات التكليف وغير ذلك، فهو عالم بما يختاره كلّ واحد من المكلّفين، فمن علم أنّه يختار الطاعة خلقه من الطينة الطيّبة، ومن علم أنّه يختار المعصية خلقه من غيرها.

ولمّا كانت حكمة التكليف تقتضي إظهار ذلك إلى الوجود خلق الخلق، وأرسل الرسل مبشّرين ومنذرين، وأنزل الكتب، وأعطى المكلّفين العقل والقدرة والاختيار والآلات ونحوها، وجعل الجنّة والنار لأهل كلٍّ منهما، فأطاع من علم أنّه يطيع باختياره، وعصى من علم أنّه يعصي باختياره، والعلم بذلك ليس علّة فيه، ولا يليق الجزاء بالنعيم والعذاب مع خلقهم وعلمه بذلك فقط، من غير إنذار وإعلام بعد خلقهم، وإعطائهم القدرة والاختيار وما يتوقّف عليه التكليف، وتحقّق الامتثال أو المخالفة

---

١. الكافي ٢: ٢، باب طينة المؤمن والكافر، ح ١. للمزيد راجع أيضاً علل الشرائع ١: ١٠٣ ـ ١٠٤، باب ٧٧، ح ٢.

٢. راجع الكافي ٢: ٢ ـ ١٠، باب طينة المؤمن والكافر....

٣. راجع: المحاسن ١: ٢٢٣ ـ ٢٣٦، باب ١ ـ ٩؛ بصائر الدرجات: ١٤، باب فيه خلق أبدان الأئمّة عليهم السلام وقلوبهم و...؛ علل الشرائع ١: ١٢٩ ـ ١٤٣، باب ٩٦، و ١٠٣ ـ ١٠٥، باب ٧٧.

وظهورهما؛ لتكون الحجّة له تعالى على خلقه، ولا يكون لهم حجّة، فلا جبر في ذلك ولا جور ولا ظلم، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً. وقد ورد في رسالة الهادي عليه السلام ما يؤيّد هذا[1].

ويوضّح ذلك ما لو كان لرجل عبدان يعلم أنّ أحدهما يمتثل أمره والآخر لا يمتثل، فلو عاقب مَنْ علم أنّه يعصيه، وأحسن إلى من علم أنّه يطيعه من غير ظهور ذلك منهما لم يكن ذلك لائقاً بالعاقل، خصوصاً عقاب من علم أنّه يعصيه، فإذا أمر كلّاً منهما بأمرٍ فعصى أمره أحدهما وأطاعه الآخر، استحقّ كلّ منهما ما يستحقّه مع قطع النظر عن الصفح والتفضّل.

ومن تأمّل ما ذكرناه ظهر له سرّ ما ورد من ذلك. والله تعالى أعلم.

[١٢]
حديث: الشقيّ من شقي في بطن أُمّه والسعيد من سعد في بطن أُمّه

ومن ذلك ما رواه الصدوق عليه السلام في كتاب التوحيد:

حدّثنا الشريف أبو علي محمّد بن أحمد بن محمّد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد بن قتيبة النيسابوري، عن الفضل بن شاذان، عن محمّد بن أبي عمير، قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «الشقيّ من شقي في بطن أُمّه، والسعيد من سعد في بطن أُمّه»، فقال: «الشقيّ من علم الله عزّ وجلّ وهو في بطن أُمّه أنّه سيعمل أعمال الأشقياء، والسعيد من علم الله وهو في بطن أُمّه أنّه سيعمل أعمال السعداء».

---

١. راجع تحف العقول: ٣٣٧ ـ ٣٤٦، رسالته عليه السلام في الردّ على أهل الجبر والتفويض و....

قلت له: فما معنى قولهﷺ: «اعملوا فكلٌّ ميسّرٌ لما خُلق له»؟

فقال: «إنّ الله عزّ وجلّ خلق الجنّ والإنس ليعبدوه، ولم يخلقهم ليعصوه، وذلك قوله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإنسَ إلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1] فيسّر كلّاً لما خُلق له، فالويل لمن استحبّ العمى على الهدى»[2].

أقول: إنّي قبل أن أرى هذا التفسير من الإمامؑ خطر لي في معنى «الشقيّ من شقي في بطن أُمّه، والسعيد من سعد في بطن أُمّه» وجهٌ يختلج بخاطري أنّي رأيت بمضمونه أثراً*، وهو أنّ المولود حين ينعقد في بطن أُمّه يكتب عليه ما يؤول إليه أمره من السعادة والشقاوة وغيرهما، فمن حكم عليه بكونه سعيداً كان في ذلك الوقت سعيداً، بمعنى كونه يفعل ما يكون به سعيداً، وكذا الشقيّ.

ولا ينافي هذا كونه تعالى يعلم ذلك قبل خلقه؛ لجواز أن يكون الوجه تعلّق مثل ذلك به بعد وجوده، فالسعيد من وُصف بكونه سعيداً في ذلك الوقت، والشقيّ كذلك، وعلمه تعالى بذلك والحكم بسعادته أو شقاوته لا ينافي الاختيار، وذلك نحو إخباره تعالى عن الكفّار بعدم إيمانهم، فمثل أُولئك كتبت عليهم الشقاوة في بطن أُمّهم، وأهل

---

١. الذاريات (٥١): ٥٦.

٢. التوحيد: ٣٥٦، باب السعادة والشقاوة، ح ٣.

*. رأيت الحديث بعد هذا في كتاب العلل (١: ١١٨ ـ ١١٩، الباب ٨٥، ح ١٤ في باب علّة شبه الرجل بأعمامه وأخواله عن أمير المؤمنينؑ، قال: «تعتلج النطفتان في الرحم، فأيّتهما كانت أكثر جاءت بشبهها، فإن كانت نطفة المرأة أكثر جاءت بشبه أخواله، وإن كانت نطفة الرجل أكثر جاءت بشبه أعمامه ـ وقال ـ تحول النطفة في الرحم أربعين يوماً، فمن أراد أن يدعو الله ففي تلك الأربعين قبل أن يخلق، ثمّ يبعث الله عزّ وجلّ ملك الأرحام فيأخذها فيصعد بها إلى الله عزّ وجلّ فيقف منه حيث يشاء الله، فيقول: يا إلهي أذَكَرٌ أم أُنثى؟ فيوحي الله عزّ وجلّ ما يشاء، ويكتب الملك، فيقول: يا إلهي أشقيٌ أم سعيد؟ فيوحي الله عزّ وجلّ من ذلك ما يشاء ويكتب الملك، فيقول: اللهمّ كم رزقه وما أجله؟ ثمّ يكتبه ويكتب كلّ شيء يصيبه في الدنيا بين عينيه، ثمّ يرجع به فيردّه في الرحم فذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنْفُسِكُمْ إلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد (٥٧): ٢٢]». «منه سلّمه الله».

السعادة كتبت لهم السعادة في بطن أُمّهم*.

وهذا الوجه إن تحقّق كون مضمونه مأثوراً عنهم عليهم السلام، وإلّا فالاعتماد على تفسير الإمام عليه السلام فقط، ويكون هذا احتمالاً مرجعه إلى إمكان دخوله في ما ورد عنهم عليهم السلام.

[١٣]
حديث اسم صاحب الأمر عليه السلام

ومن ذلك ما روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال:

لا تذهب الدنيا حتّى يبعث الله رجلاً من أهل بيتي، يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي[١]. الحديث.

وقد روي من طريق العامّة، ولم يصحّحه الشيعة، وراويه زائدة وكان يزيد في الأحاديث، وقوله: «واسم أبيه اسم أبي» زيادة منه، كما قيل، وقد ذكر له ابن طلحة وجهين:

أحدهما: أنّ المراد بأبيهما «عبد الله» أبو النبيّ صلى الله عليه وآله، فإنّ الأب الأعلى قد استعمل كثيراً، مثل قوله تعالى: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾[٢]، ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ﴾[٣] وهو كثير في القرآن وغيره.

والثاني: أن يكون المراد أبو عبد الله الحسين عليه السلام باعتبار اشتماله على عبد الله.

---

* . حكي عن بعض المحدّثين أنّ المعنى: الشقيّ من كان في النار، أي الشقاء الأعظم ذاك، وكلّ شقاء سواه فبالنسبة إليه ليس بشقاء، فالمراد ببطن الأُمّ جوف جهنّم من قوله تعالى: ﴿فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ القارعة (١٠١): ٩؛ ولا يخفى ما فيه، «منه سلّمه الله».

١. المصنّف لابن أبي شيبة ٨: ٦٧٨، كتاب الفتن، الباب ٢، ح ١٩٣، رواه عن محمّد بن الحنفيّة؛ المعجم الكبير ١٠: ١٣٣، ح ١٠٢١٦؛ كشف الغمّة ٤: ١٨٩؛ بحار الأنوار ٥١: ٨٢.

٢. الحجّ (٢٢): ٧٨.

٣. يوسف (١٢): ٣٨.

هذا حاصل كلامه، وهو كما ترى، وذكر غيره هذا الوجه، وزاد فيه التنبيه على كونه من ولد الحسين عليه السلام، وأنّ في الحديث تحريفاً، وأنّه اسم أبيه اسم ابني، والمراد الحسن عليه السلام. نقل ذلك صاحب كشف الغمّة رحمه الله.

أقول: خطر لي وجهان آخران لمعنى الحديث:

الأوّل: أنّه روي أيضاً من طرق العامّة أنّ كنية صاحب الأمر عليه السلام «أبو عبد الله»، فيكون اسم ابنه «عبد الله» بحسب الكنية، وهو اسم أبي النبيّ صلى الله عليه وآله. وهذا بناءً على التحريف في أبيه وأنّه بالنون، كالتحريف الذي ذكر.

الثاني: أنّ كنية الحسن العسكري عليه السلام «أبو محمّد» وعبد الله أبو النبي صلى الله عليه وآله أبو محمّد فيتوافق الكنيتان، والكنية داخلة تحت الاسم. والله أعلم.

[١٤]

حديث العمل الصالح

ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في كتاب عيون الأخبار في بابٍ يتضمّن أحاديث تدلّ على أنّ الفضل والشرف ونحوه بالعمل الصالح.

حدّثنا الحاكم أبو علي الحسين بن أحمد البيهقي، قال: حدّثني محمّد بن يحيى الصولي، قال: حدّثنا أبو ذكوان، قال: سمعت إبراهيم بن العبّاس يقول: سمعت عليّ بن موسى الرضا عليه السلام يقول: «حلفت بالعتق، ولا أحلف بالعتق إلّا أعتقت رقبةً، وأعتقت بعدها جميع ما أملك، إن كنت أرى أنّي خيرٌ من هذا ـ وأومأ بيده إلى عبدٍ أسودَ ـ بقرابتي من رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا أن يكون لي عمل صالح أكون أفضل به منه»[١].

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٦٢، الباب ٥٨، ح ١١. للمزيد راجع بحار الأنوار ٤٩: ٩٥ـ٩٧، ح ٩.

أقول: معنى الحديث أنّه ﷺ حلف بالعتق، ولا يحلف بالعتق إلّا أعتقَ رقبةً برّاً لليمين، ثمّ أعتق بعد عتق الرقبة جميع ما يملك، من حيث إنّه حلف بالعتق مطلقاً وإن حصل برّ اليمين بالرقبة الواحدة، وحلفه ﷺ على أنّه ليس خيراً من العبد الأسود بسبب قرابته من رسول الله ﷺ، بل إن كان له عملٌ صالحٌ فهو خيرٌ منه من هذه الجهة، لا من جهة القرابة. ولا شبهة في تحقّق ذلك فيه ﷺ، ولكن مثل هذا يقع في مثل هذه المقامات والمحاورات، نظير قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾[1]، وقول الشاعر:

إن كان دينُ محمّدٍ فيه الهدى حقّاً، فحبّك بابُه والمدخلُ

مع اعتقاد نفي الولد، واعتقاد كون دين محمّد ﷺ فيه الهدى حقّاً.

ويحتمل أن يكون قوله ﷺ: «وأعتقت بعدها جميع ما أملك» قسماً ثانياً، أو عتقاً معلّقاً على الشرط المذكور. ولعلّ هذا أنسب بالمقام.

واعلم أنّ الحلف بالعتق يناسب ظاهره التقيّة، مع صحّة معناه وحمله على معنى آخر، وهو أن يكون الحلف بسبب العتق أو لأجله، وعلى الوجه الآخر، وهو أن يكون قوله: «وأعتقت بعدها جميع ما أملك»، المعنى ظاهر، فإنّ العتق المعلّق على شرطٍ محتملٍ احتمالاً ظاهراً، كما يحتمل القسم، فيجري على التقيّة وغيرها.

وقوله ﷺ: «ولا أحلف بالعتق إلّا أعتقت رقبةً، وأعتقت بعدها جميع ما أملك» جملة معترضة على التوجيه الأوّل، وعلى الثاني يكون الاعتراض قوله «ولا أحلف بالعتق إلّا أعتقت رقبة» فقط، وجملة قوله «وأعتقت بعدها» إلى آخره معطوفة على جملة «حلفت» إلى آخره. وقوله «إن كنت» إلى آخره هو الشرط المعلّق عليه، وقوله «وأومأ بيده» إلى آخره جملة حاليّة من كلام الراوي، أو معترضة. والله أعلم.

---

١. الزخرف (٤٣): ٨١.

[١٥]
حديث: ما تردّدت في شيء أنا فاعله

ومن ذلك ما ورد في الحديث القدسي:

وما تردّدتُ في شيء أنا فاعله كتردّدي في وفاة المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته[١]. الحديث.

أقول: يمكن أن يقال: إنّ هذا نظير قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾[٢]، وما في الحديث من قوله: «قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن»[٣]. وغير ذلك ممّا يستحيل حمله على ظاهره وحقيقته، بل يتعيّن فيه التأويل. ولمّا كان اليمين يقتضي نهاية التمكّن والتصرّف، وما بين الإصبعين يقتضي تمام التمكّن من التقليب كيف شاء بهما، كان في الكلام استعارة، ولمّا كان من يتحقّق فيه التردّد قد يتعارض عنده أمران يقتضيان التردّد، وكان مقتضى التردّد يتفاوت، فمنه ما يعقب فيه الترجيحُ أدنى تردّد، وهكذا.

ولمّا تعارض في الحديث تعلّق إرادته تعالى وحكمته بوفاة المؤمن، وعارض ذلك كراهة الموت من المؤمن وكراهة مساءته تعالى له، كان فعله تعالى الوفاة بعد الكراهة كفعل ذي التردّد، فكلّ ما يوجّه به آية اليمين ونحوها وحديث الإصبعين، يوجّه هنا بنظيره، وباب الاستعارة والمجاز واسع، ومن المقرّر حمل مثل ذلك على مجازه

---

١. صحيح البخاري ٥: ٢٣٨٥، ح ٦١٣٧؛ علل الشرائع ١: ٢٣، الباب ٩، ح ٧؛ مصباح المتهجّد: ٥٨، ح ٦٣/٩٠؛ الدعوات للراوندي: ١٣٤، ح ٣٣٢، و ٢٤١، ح ٦٧٧؛ المصنّف لابن أبي شيبة ٨: ٢٩٠، كلام عكرمة، ح ١٩. روي فيها بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.
للمزيد راجع أيضاً: الكافي ٢: ٢٤٦، باب في قلّة عدد المؤمنين، ح ٦؛ بحار الأنوار ٥: ٢٨٣ ـ ٢٨٥، ح ٣، و ٦٤: ١٥٤ ـ ١٥٧، ح ١٥، و ٦٧: ١٦ ـ ١٧، ح ٨، و ٨٣: ٧ ـ ٩، ح ٧.

٢. الزمر (٣٩): ٦٧.

٣. المستدرك للحاكم ٢: ٢١١، ح ١٩٦٩؛ مسند أحمد ٧: ٣٥٧، ح ٢٥٦٠٢.

ممّا يليق بجنابه المقدّس. والله أعلم.

وبعدما كتبت هذا رأيت للشيخ بهاء الدين ـ طاب ثراه ـ في شرح الأربعين أوجهاً منقولة لتأويل هذا الحديث، قال﵀:

ما تضمّنه هذا الحديث من نسبة التردّد إليه سبحانه يحتاج إلى التأويل، وفيه وجوه:

الأوّل: أنّ في الكلام إضماراً، والتقدير: لو جاز عليّ التردّد ما تردّدت في شيء كتردّدي في وفاة المؤمن.

الثاني: أنّه لمّا جرت العادة بأن يتردّد الشخص في مساءة مَن يحترمه ويوقّره، كالصديق الوفيّ والخلّ الصفيّ، وأن لا يتردّد في مساءة مَن ليس له عنده قدر ولا حرمة، كالعدوّ والحيّة والعقرب، بل إذا خطر بالبال مساءته أوقعها من غير تردّدٍ ولا تأمّلٍ، صحّ أن يعبّر بالتردّد والتأمّل في مساءة الشخص عن توقيره واحترامه، وبعدمهما عن إذلاله واحتقاره، فقوله سبحانه: «ما تردّدت في شيء أنا فاعله كتردّدي في وفاة المؤمن» المراد به ـ والله أعلم ـ ليس لشيء من مخلوقاتي عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمته، فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيليّة.

الثالث: أنّه قد ورد في الحديث ـ من طرق الخاصّة والعامّة ـ: أنّ الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف والكرامة والبشارة بالجنّة ما يزيل عنه كراهة الموت، ويوجب رغبته في الانتقال إلى دار القرار، فيقلّ تأذّيه به، ويصير راضياً بنزوله به راغباً في حصوله، فأشبهت هذه المعاملة معاملة من يريد أن يؤلم حبيبه ألماً يتعقّبه نفعٌ عظيمٌ، فهو يتردّد في أنّه كيف يوصل ذلك الألم إليه على وجهٍ يقلّ تأذّيه، فلا يزال يظهر له ما يُرغّبه في ما يتعقّبه من اللذّة الجسيمة والراحة العظيمة إلى أن يتلقّاه بالقبول، ويَعِدُه من الغنائم المؤدّية إلى إدراك المأمول، انتهى[1].

وإذا تأمّلت ما كتبته أوّلاً تجد بينه وبين بعض ما ذكر هنا مغايرة ما. والله أعلم.

---

١. الأربعون حديثاً: ٤١٧ ـ ٤١٨، ح ٣٥.

[١٦]
حديث الصرف

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في «الفقيه» بسنده عن سدير الصيرفي، قال:

قلت لأبي جعفر ﷺ: حديثٌ بلغني عن الحسن البصري، فإن كان حقّاً فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

قال: «ما هو؟» قلت: بلغني أنّ الحسن يقول: «لو غلى دماغه من حرّ الشمس ما استظلّ بحائط صيرفي، ولو تفرّثت كبده[1] عطشاً لم يستسقِ من دار صيرفي ماء، وهو عملي وتجارتي، وعليه نبت لحمي ودمي، ومنه حجّي وعمرتي».

قال: فجلس ﷺ ثمّ قال: «كذب الحسن، خذ سواء وأعط سواء، فإذا حضرت الصلاة فدع ما بيدك وانهض إلى الصلاة، أما علمت أنّ أصحاب الكهف كانوا صيارفة». يعني صيارفة الكلام ولم يعن صيارفة الدراهم[2]، انتهى.

وكتب جدّي المبرور الشيخ حسن ـ قدّس الله روحه ـ على حاشية الكتاب ما صورته:

غاية ما يوجّه به متن الحديث ـ إن سلم عن النقص ولو توافقت فيه النسخ ـ أن يكون «يُعنى» بصيغة المفعول، وكذا «لم يعن»، فيكون المراد أنّ الحسن وَهَمَ في تأويل ما روي في الصيارفة، فإنّ المعني بها صيارفة الكلام، لا صيارفة الدراهم، بناءً على ما ورد في قول رسول الله ﷺ من التهديد لمن يصرف الكلام في المواعيد وغيرها.

---

١. الفَرْث: تفتيت الكبد بالفمّ والأذى. لسان العرب ٢: ١٧٦، «ف ر ث».

٢. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٩، باب المعايش والمكاسب و...، ح ١٨؛ رواه الكليني ﷺ في الكافي ٥: ١١٣ ـ ١١٤، باب الصناعات، ح ٢، والشيخ في تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٣، باب المكاسب، ح ١٦١، وفي الاستبصار ٣: ٦٤، باب أجر المغنّية، ح ٤. للمزيد راجع بحار الأنوار ١٤: ٤٢٩ ـ ٤٣٠.

انتهى كلامه أعلى الله مقامه.

وأقول: قد خطر لي وجه آخر، وهو أن يكون المراد أنّ الصرف الممنوع منه إنّما هو باعتبار الزيادة والنقصان، فإذا أخذ سواء وأعطى سواء فلا منع، وليس ذلك لمجرّد التسمية وإلّا فأهل الكهف كانوا صيارفة، بل باعتبار الفعل المذكور. وحاصله الردّ على الحسن البصري من حيث إنّه توهّم أنّ المنع من حيث التسمية، فنبّه ﷺ على أنّ المنع من الجهة المذكورة.

وقوله «يعني» إلى آخره من كلام المصنّف ﷺ، والله أعلم.

[١٧]
حديث: هلمّ إلى الحجّ

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ من جملة حديث في «نكت حجّ الأنبياء» من لا يحضره الفقيه:

ثمّ نادى هلمّ إلى الحجّ، هلمّ إلى الحجّ، فلو ناداهم هلمّوا إلى الحجّ لم يحجّ إلّا من كان يومئذٍ إنسيّاً مخلوقاً، ولكنّه نادى: هلمّ إلى الحجّ، فلبّى الناس في أصلاب الرجال وأرحام النساء[1]. الحديث.

أقول: لعلّ وجهه أنّ الخطاب بصيغة الجمع يتناول الموجودين، وتناوله لغيرهم في غير هذا المقام بدليلٍ، كما قرّر في محلّه، وصيغة «هلمّوا» من هذا القبيل، وأمّا «هلمّ» فإنّه يصلح لخطاب الواحد والاثنين والجمع، مذكّراً ومؤنّثاً، فكأنّه يصلح لغير الموجودين أيضاً. وقد تقرّر في المعاني والبيان أنّه قد يترك الخطاب مع المعيّن إلى غير المعيّن؛ قصداً للعموم وإرادة كلّ من يصلح لذلك، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا﴾[2] ونحوه. وهنا العدول عن «هلمّوا» إلى «هلمّ» يمكن كونه من هذا القبيل،

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٣٢، باب علل الحجّ، ح ١٤٦. رواه الكليني في الكافي ٤: ٢٠٦، باب حجّ إبراهيم وإسماعيل و...، ح ٦، بتفاوت يسير في الألفاظ.

٢. الأنعام (٦): ٢٧.

وحاصله: أنّ صيغة «هلمّ» تصلح لجميع من ذكر، بخلاف «هلمّوا».

ومعنى «لم يحجّ إلّا من كان يومئذ إنسيّاً مخلوقاً»: لم يحجّ إلّا من كان مخلوقاً من الإنس، فإنّهم المقصودون دون غيرهم، سواء كان بلفظ هلمّ أم هلمّوا، والفرق بالواو وعدمه. والله أعلم.

[١٨]
حديث: من قرأ آية الكرسي لم يمنعه من دخول الجنّة إلّا الموت

ومن ذلك ما ورد في بعض الأخبار ما معناه:

من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنّة إلّا الموت[١].

أقول: قد خطر لي فيه أوجه:

أحدها: أنّه لا مانع له إلّا أن يموت، لا غير ذلك من عذاب القبر والبرزخ، وأيّام الحياة لا تدخل في ذلك لأنّها ليست من الأوقات التي يدخل فيها الجنّة أو غيرها، بل من الموت إلى أن يدخل الجنّة يتحقّق الموانع، فلا يمنعه شيء غير ذلك.

ومعنى كونه مانعاً أنّ وقت مفارقة الروح مانع، فإذا انقضى ذلك الوقت وتحقّقت المفارقة زال ذلك المانع، ودخول الجنّة يلزمه رجوع الحياة، بل الحياة تحصل وإن لم يدخل الجنّة.

وفي خبر برير وعبد الرحمن بن عبد ربّه: «فوالله ما هو إلّا أن نلقى هؤلاء القوم بأسيافنا، نعالجهم بها ساعةً ثمّ نعانق الحور العين»[٢]. فكان المانع لهم عن دخول الجنّة

---

١. راجع: مكارم الأخلاق ٢: ٤٣، ح ٢٠٩٩؛ عدّة الداعي: ٣٤١؛ كنز العمّال ١: ٥٦١، ح ٢٥٢٤، و ٥٦٩ ـ ٥٧٠، ح ٢٥٧٢.

٢. الملهوف على قتلى الطفوف لابن طاوس: ١٥٥.

ومعانقة الحور لقاء القوم والمعالجة بالسيوف، دون غير ذلك من الموانع.

الثاني: أن يكون المراد أنّ الله سبحانه لمّا قضى الموت على كلّ أحدٍ واقتضت حكمته أن لا يدخل الجنّة غالباً إلّا بعد حصول الموت، فالموت حائلٌ بين هذا الشخص ودخول الجنّة، فمن حيث إنّه لا بدّ من حصوله ووقوعه قبل دخول الجنّة يكون وقوعه مانعاً، ولولاه لم يكن لهذا مانع من الدخول فيدخلها ولو من غير موت.

الثالث: أن يكون المراد: لم يمنعه إلّا انقضاء الأجل بالموت، والاكتفاء بالغاية التي هي الموت عن ذكر ما هي غاية له من العمر للعلم بما قبلها.

الرابع: أن يكون المعنى: إلّا توقّع الموت ووقوعه.

الخامس: أن يكون بمعنى عدم الموت، وذكر الموت باعتبار أنّ ما غايته الموت كالموت. والله أعلم.

[١٩]

حديث: ثلاثة لا يخلو منها أحد...

ومن ذلك ما ورد في بعض الأخبار:

أنّ ثلاثة لا يخلو منها أحد: النبيّ فمن دونه، ومنها الحسد، وأنّ المؤمن لا يستعمله[١].

أقول: قد خطر لي فيه وجهان:

أحدهما: أنّ معنى كون الحسد في كلّ أحد، كمعنى كون الغضب والشهوة ونحوهما فيه، وكما أنّ المؤمن الكامل لا يستعمل الشهوة في ما لا يحلّ فكذا الحسد.

الثاني: أنّ الغبطة قد تسمّى حسداً، وهذا وإن كان غير مذمومٍ إلّا أنّه منافٍ لمرتبة

---

١. لم نعثر عليه.

الرضى بالقضاء التي هي مناسبة لحال الأنبياء وكاملي الإيمان، فتمنّي مثل حال شخصٍ مع عدم تمنّي سلب ما فيه عنه ـ وهو الغبطة ـ لا يكون فيه رضىً بقضاء الله، والحسد المذموم ـ الذي هو تمنّي سلب النعمة عن الغير ووصولها إلى الحاسد أو مطلقاً ـ كما يقدر عليه غير الأنبياء ونحوهم، [هم] يقدرون عليه ولكن لا يصدر منهم، فتأمّل. والله أعلم.

[٢٠]

حديث: ما شاء الله كان

ومن ذلك ما ورد في بعض الآثار، وهو:

ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن[١].

أقول: هذا ممّا تمسّك به أهل الجبر، وقد خطر لي في توجيهه أوجه:

أحدها: أن يكون المعنى: أنّ كلّ شيء يتعلّق به مشيئة الله تعالى يكون، بخلاف مشيئة غيره فإنّه لا يكون كلّ ما يشاؤه؛ وما لم يشأ لم يكن، بخلاف غيره فإنّ الذي لا يشاؤه قد يكون.

ونحوه ما ورد في الدعاء: «يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره»[٢].

ورأيت بعد كتابة هذا في شرح أصول الكافي كلاماً لشيخنا المفيد ـ قدّس الله روحه ـ في رسالته في العقائد هذا لفظه:

وقول المسلمين: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» يعنون بذلك من أفعاله

---

١. الكافي ٢: ٥٧٢، باب الحرز والعوذة، ح ١٠؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٠٣، باب نوادر المواريث، ح ٥٨٧١؛ مصباح المتهجّد: ٥٧، دعاء ٦٠؛ سنن أبي داود ٤: ٣١٩، ح ٥٠٧٥؛ كنز العمّال ٢: ١٣٩، ح ٣٤٩٦ وص ١٥٩، ح ٣٥٧٣ وص ١٦٢، ح ٣٥٨٣.

٢. الكافي ٢: ٥٤٩، باب الدعاء في أدبار الصلوات، ح ٩، فيه: «ما يشاء أحد غيره».

تعالى خاصّة دون أفعال المكلّفين، يشهد بذلك قوله تعالى: ﴿وَاللهُ لا يُحِبُّ الفَسَادَ﴾[١]، ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعِبَادِ﴾[٢].

انتهى كلامه أعلى الله مقامه، وهو صريح فيما ذكرته.

الثاني: أن يكون معنى: ما شاء الله كان كما تقدّم، وما لم يشأ لم يكن بمعنى ما دام لم تتعلّق به مشيئته لم يكن، بخلاف العبد فإنّ الشيء قد يكون بمشيئة الله تعالى وإن لم يتعلّق به مشيئة العبد. وهذا لا ينافي كونَ بعض ما يشاؤه العبد وإن لم يشأه الله تعالى، فإنّه تعالى أعطاه اختياراً وقدرةً وإرادةً ومشيئةً بحيث يقدر على فعل ما يشاء ممّا يدخل تحت قدرته وإرادته، وقد يشاء ما يشاؤه تعالى ممّا يليق بجنابه.

فإن قلت: على هذا الوجه كان يغني «ما شاء الله كان» عن الثاني، فما الفرق بينهما؟

قلت: الفرق بينهما من حيث إنّ كلّ ما يشاؤه تعالى يكون وكلّ ما يشاؤه غيره لا يكون، بل قد يكون وقد لا يكون، وما لم يتعلّق مشيئته تعالى بشيء ممّا يشاؤه لا يكون البتّة، بخلاف العبد فإنّه قد يكون ما لم يشأه بمشيئة الله تعالى، فظهر الفرق وعدم التكرار.

الثالث: أن يكون معنى «ما لم يشأ لم يكن» ما شاء أن لا يكون لم يكن؛ لمقابلة ما قبله، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[٣] فإنّ الظاهر ـ والله أعلم ـ أنّ المعنى: ومن يحكم بغير ما أنزل الله؛ لئلّا يدخل في الحصر من لم يحكم بشيء أصلاً، ومثله واقعٌ مع أمن اللبس. اللهمّ إلّا أن يكون المراد إرادة الحكم من كلّ مكلّف، وهو كما ترى.

الرابع: أن يكون معنى «المشيئة» هنا فيما يتعلّق بفعل العبد: أن يتركه على حاله ولا يحول بينه وبين الفعل، فيصدق حينئذٍ أنّ كلّ ما شاء الله كان ممّا يشمل فعل العبد

---

١. البقرة (٢): ٢٠٥.
٢. غافر (٤٠): ٣١.
٣. المائدة (٥): ٤٥.

وإن كان الله تعالى لا يريده منه ولا يرتضيه، بل يكون قد نهاه عنه، «وما لم يشأ» بمعنى منعه منه في ما يتعلّق به، وما يتعلّق به تعالى وجهه ظاهرٌ.

وبهذا المعنى فسّر الصدوق ـ طاب ثراه ـ في كتاب الخصال[1] ما يقرب من هذا، وأظنّه في كتاب التوحيد[2] أيضاً. وربما فسّروا «المشيئة» في نحو هذا بالعلم، بمعنى أنّ كلّ ما علم الله أنّه يكون فلا بدّ أن يكون، وما علم أنّه لا يكون فلا يكون، كما فسّروا «الإرادة» في كتب الكلام بـ«العلم»، وفي كلّ هذا تنزيه له تعالى عن القبيح الذي يلزم من قول أهل الجبر وتمسّكهم بمثله.

فإن قلت: ما تقدّم يقتضي التخصيص، والعبارة أعمّ من ذلك.

قلت: أمّا «ما شاء الله كان» فلا عدول فيها عن الظاهر، فإنّه لا يقدم منصفٌ على أنّ معناها غير كلّ ما تعلّقت به مشيئته تعالى كائن، ونحن نقول به ولا يضرّنا ولا ينفعك، وأمّا «ما لم يشأ لم يكن» فهو كذلك، فإنّ معناه ـ كما تقدّم ـ أنّه تعالى مادام لم تتعلّق مشيئته بذلك الشيء الذي إذا شاءه كان لم يكن.

وعلى الوجه الآخر جوابه أوّلاً: أنّه وقع بعد قوله «ما شاء الله كان» وظاهره أنّ متعلّقه متعلّق الأوّل فالأوّل قرينة له.

وثانياً: ما ثبت من الأدلّة الدالّة على تنزيهه تعالى عن القبيح، وثبوت اختيار العبد الصادر عنه ما لا يشاؤه تعالى، والقرآن والسنّة مشحونان بذلك مع الأدلّة العقليّة. ومن أنصف اعترف بأنّه لولا ذلك لانتفت فائدة بعثة الأنبياء، ولكان كلّ ما في القرآن وغيره من الوعد والوعيد لا فائدة فيه.

والعجب من الإصرار على ذلك لنحو شبهة القدرة والداعي، وترك العمل بقول الله تعالى ورسوله لنحو هذه الشبهة التي تحدث هي ونحوها من التشكيكات التي تنشأ من محض الكفر والعقول الناقصة والله سبحانه وتعالى خلق للعبد قدرةً وإرادةً ومشيئةً

---

١. لم نجده في كتاب الخصال.

٢. التوحيد: ٣٣٦ ـ ٣٤٤، باب المشيئة والإرادة.

ودواعي، وأعطاه القدرة على فعل المحرّم وتركه، وفعل الواجب وتركه، وغير ذلك، وكان الذي يدعوه إمّا شهوة بمقتضى طبعه، قادرٌ على تركها؛ وإمّا اختيار ما يريده الله ويكون طاعة له، ونحو ذلك.

ومن تتبّع رأى أنّ كلّ ذي فكرٍ عميقٍ يمكنه التشكيك في كثير من المسائل بما يوافق رأيه، ومن كان أكثر تعمّقاً منه أمكنه ردّ ذلك، وهكذا، فيكون ممّا لا يستقلّ العقل به. وما هو كذلك ينبغي أخذه ممّن تسكن النفس إلى إخباره إن لم تظهر حقيقة أمره، وأكثر الأهواء والآراء نشأ ممّا ذكرنا. على أنّ مَن أنصف رأى هذا ممّا تطابق عليه العقل والنقل.

وقد كتب ملّا جلال الدواني رسالة في خلق الأعمال[١]، أورد فيها أدلّةً، لمّا رأى أنّها مدخولة التجأ إلى أنّ الأشعريّ ظهر له هذا من باب الكشف.

فإن قلت: قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ﴾[٢] ينافي ما ذكرت.

قلت: بعد أن تقدّم قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً﴾[٣]، ونحوه قوله تعالى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾[٤]، وبعد أن علم وتقرّر أنّ الله تعالى منزّه عن الظلم والعبث والاضطراب في كلامه، فأيّ وجهٍ لكونه تعالى يعد ويوعد ويتهدّد ويقول: من شاء فعل كذا، ثمّ يأتي بما يدلّ على أنّهم ليس لهم قدرة على ذلك، فلا بدّ من الحمل على معنى لا يتناقض به كلامه تعالى. وقد ذكر أهل العدل والحقّ في تفاسيرهم أنّ المعنى «وما تشاؤون ذلك إلّا أن يشاء الله» إجباركم على الاستقامة واتّخاذ السبيل إليه، أو ما تشاؤون ذلك إلّا والله يشاؤه[٥].

---

١. للمزيد راجع: كشف الظنون (هداية العارفين) ٦: ٢٢٤؛ الذريعة ٥: ٨٢، الرقم ٣٢١.

٢. الإنسان (٧٦): ٣٠.

٣. المزّمّل (٧٣): ١٩.

٤. التكوير (٨١): ٢٨.

٥. للمزيد راجع: تفسير التبيان ٤: ٢٤٠، ذيل الآية ١١١ من سورة الأنعام (٦)، و ١٠: ٢٨٨، ذيل الآية ٢٩ من سورة التكوير (٨١)، ومجمع البيان ٤: ٣٥١، و ١٠: ٤٤٧، ذيل الآيات المذكورة.

أقول: على هذا فالخطاب على الأوّل للجميع، والمعنى أنّ الجميع لا يفعلون إلّا أن يجبر من لا يفعل، فيتعلّق الفعل بالجميع، أو أنّ الخطاب لمن لم يشأ. والله أعلم.

ويخطر بالبال وجهٌ يرجع إلى الثاني، وهو مقتضى هذا التركيب، وذلك أنّ «أنْ» مع ما بعدها في تأويل المصدر، فالمعنى ـ والله أعلم ـ: وما تشاؤون إلّا مشيئة الله، بمعنى أنّ اتّخاذ السبيل والاستقامة ممّا يشاؤه الله لكم ويرضاه، فمشيئتكم لا تخالف ما يشاؤه ويرتضيه. والظاهر أنّ المراد هذا من عبارتهم، ويحتمل المغايرة في الجملة، فتأمّل.

[٢١]
حديث: سمّي الطبيب طبيباً

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في كتاب الاعتقاد:

قال الصادق ﷺ: «كان في ما مضى يسمّى الطبيب المعالج، فقال موسى: يا ربّ من أين الداء؟ قال: من عندي. قال: فالدواء؟ قال: من عندي. قال: فالأطبّاء ما يصنعون؟ قال: يُطَيِّبون قلوب عبادي حتّى تحلّ عافيتي أو بلائي. قال: فممّن؟ قال: منّي. قال: فما يصنع الناس بالمعالج؟ فقال: يَطيب أنفسهم بذلك، فسمّي الطبيب طبيباً بذلك، وأصل الطبّ التداوي»[1].

أقول: قد اشتهر أنّ في هذا الحديث إشكالاً في قوله: «يطيب أنفسهم بذلك، فسمّي الطبيب طبيباً بذلك» من حيث إنّ المشتقّ والمشتقّ منه مختلفان، فإنّ أحدهما من «طيب» بالياء المثنّاة، والآخر من «طبب» بالباءين المفردتين.

وأرى أنّه لا إشكال في هذا؛ لأنّ تطييب الأنفس هو علاجها لتطيب وتشفى.

---

١. الاعتقادات للصدوق (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٥): ١١٦ بتفاوت في بعض الألفاظ ونقيصة. وأورده أيضاً في علل الشرائع ٢: ٢٤٢، الباب ٣٠٤. ورواه الكليني في الكافي ٨: ٧٤، ح ٥٢، حديث الطبيب.

فالطبيب بعلاجه وتطييبه الخواطر يسكّن النفوس ويشفيها من ألم الاضطراب والخوف والانزعاج، فهو يداوي النفوس ويشفيها من ذلك، لا الأبدان، فهو إنّما سمّي طبيباً لمعالجته النفوس لا غيرها.

وفي «القاموس»: الطبّ ـ مثلّثة الطاء ـ: علاج الجسم والنفس[1].

فلا يكون الاشتقاق على هذا التوجيه ملحوظاً ليتكلّف إدخاله تحت أحد أقسام الاشتقاق المشهورة.

وحاصله: أنّ الطبيب ليس بطبيب لكونه يَطِبُّ الأبدان ويطيِّبها من مرضها، بل لكونه يطيّب النفوس، ومن يطيّبها يسمّى طبيباً بالنسبة إليها.

ويحتمل أن يكون لفظ «يطبّب» بالباءين المفردتين، لا بالمثنّاة من تحت فالباء المفردة، فإنّ هذا اللفظ لم يتحقّق كونه بالضبط الأوّل سوى ما يوجد في النسخ، وهو يحتمل زيادة نقطة.

وهذا الاحتمال يتّحد معناه مع الأوّل، والفرق بينهما دقيق، ولكلّ منهما قربٌ من جهةٍ، وإن كان الأوّل أقرب مع مساعدة ظاهر السياق، وفيه لطف، والله أعلم.

[٢٢]

حديث: المستحاضة تضمّ فخذيها في المسجد...

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب رحمه الله:

عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن حمّاد بن عيسى وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المستحاضة تنتظر أيّامها، فلا تصلّي فيها ولا يقربها بعلها، وإذا جازت أيّامها ورأت الدم يثقب الكرسف اغتسلت للظهر والعصر، تؤخّر هذه وتعجّل هذه، وللمغرب

---

١. القاموس المحيط ١: ١٠٠، «ط ب ب».

والعشاء غسلاً تؤخّر هذه وتعجّل هذه، وتغتسل للصبح وتحتشي وتستثفر ولا تحني، وتضمّ فخذيها في المسجد وسائر بدنها خارج»[1] الحديث.

أقول: محلّ الحاجة من هذا الحديث قوله ﷺ: «وتضمّ فخذيها في المسجد وسائر بدنها خارج»، وقد وقع في حلّه ما لا يليق ذكره، ولم أرَ فيه كلاماً ممّن يعتمد على كلامه، وكأنّه لظهوره عندهم لم يتعرّضوا له، والذي ظهر لي أنّ المراد بـ«المسجد» هنا السجود، فهو مصدر أو محلّ السجود، فالمعنى: أنّ المستحاضة في حال سجودها تضمّ فخذيها لأنّ هذه الحالة قد تقتضي خروج شيء من الدم، وتضمّ سائر جسدها خارج السجود، كما تقول «رأيته داخل ورأيته خارج» أي داخل الدار وخارجها مثلاً، وهذا متعارف وإن كان التنوين أنسب. وقد قرئ«فَلا خَوْفُ عَلَيْهِمْ»[2] بتقدير «فلا خوف شيء عليهم»، وحكى الكسائي «أفوق تنام أم أسفل؟» بالنصب على تقدير «أفوق هذا تنام أم أسفل منه». ذكر هذا في شرح الألفيّة.

على أنّه لا يبعد أن يكون الأصل «خارجه» بالهاء، فوقع فيه تحريف من النسّاخ، فإنّ مثله محلّ الاشتباه في بعض الخطوط.

وقد تقرّر أنّ المرأة يستحبّ لها أن تكون متضمّمة في حال الصلاة، كما نطقت به الأخبار[3] وذكره علماؤنا ـ رضي الله عنهم ـ في محالّه[4].

و «سائر» هنا إمّا بمعنى «الجميع» فيدخل ضمّ الفخذين في غير السجود، وإمّا بمعنى «البقيّة» وهو يرجع إلى الجميع، بمعنى أنّها تضمّ سائر جسدها أيضاً مع

---

١. الكافي ٣: ٨٩، باب جامع في الحائض والمستحاضة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ١: ١٠٦ ـ ١٠٧، باب الأغسال المفترضات والمسنونات، ح ٩. فيها: «وللمغرب» بدل «والمغرب»، و«سائر جسدها» بدل «سائر بدنها».

٢. البقرة (٢): ٣٨.

٣. الكافي ٣: ٣١١ و ٣٣٥ ـ ٣٣٦، باب افتتاح الصلاة والحدّ في التكبير و...، ح ٨؛ وباب القيام والقعود في الصلاة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٢: ٩٤، باب كيفيّة الصلاة وصفتها و...، ح ١١٨.

٤. راجع: النهاية: ٧٣؛ المعتبر ٢: ٢٧٠؛ ذكرى الشيعة ٣: ٤٤٠ ـ ٤٤٢؛ الفوائد المليّة: ٢١٤ ـ ٢١٦.

الفخذين خارج السجود؛ لأنّ «سائر» معطوف على «فخذيها».

ويحتمل هنا عدم إرادة الجميع؛ لأنّ انضمام الفخذين يحصل في غير حالة السجود، أو أنّ بقيّة الحالات لا يقتضي خروج الدم.

وقوله «ولا تحني» اختلفت النسخ فيه، والمعتمد ما ذكره جدّي ـ طاب ثراه ـ في المنتقى، فإنّه قال بعدما نقل الحديث: قال في القاموس: حَنَىٰ يده يحنيها: لواها، والعود والظهر عطفهما[1]. انتهى.

وهذا مع ما قبله مناسب لضمّ فخذيها في المسجد من قوله ﷺ: «وتحتشي وتستثفر ولا تحني»، وبعده «وتضمّ فخذيها في المسجد» فهو إمّا من باب التفعّل أو من أصل الباب. والله أعلم.

[٢٣]

حديث [صنع] المعروف

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في الفقيه:

عن الصادق ﷺ، قال: «وقال عليّ ﷺ: رأيت المعروف كاسمه، وليس شيء أفضل من المعروف إلّا ثوابه، وذلك يراد منه، وليس كلّ مَن يحبّ أن يصنع المعروف إلى الناس يصنعه، وليس كلّ من يرغب فيه يقدر عليه، ولا كلّ من يقدر عليه يؤذن له فيه، فإذا اجتمعت الرغبة والقدرة والإذن فهنالك تمّت السعادة للطالب والمطلوب إليه»[2].

أقول: الذي ظهر لي من معنى هذا الحديث ـ بعد أن سئلت عنه في الطائف ـ أنّ

---

١. منتقى الجمان ١: ٢٢٦؛ القاموس المحيط ٤: ٣٢٣، «ح ن ى».

٢. من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٥ ـ ٥٦، باب فضل المعروف، ح ٧. رواه الكليني أيضاً في الكافي ٤: ٢٦، باب فضل المعروف، ح ٣، والشيخ الطوسي في أماليه: ٤٨٠، المجلس ١٧، ح ١٧. بتفاوت في بعض الألفاظ.

المراد ـ والله أعلم ـ من المعروف حصول ثوابه وذلك لا يتمّ إلّا بالشروط المذكورة:

أحدها: المحبّة لفعل المعروف.

الثاني: الرغبة فيه، ومعنى الرغبة زيادة الميل إليه وتطمئنّ النفس على فعله، بخلاف أصل المحبّة، فإنّ الإنسان قد يحبّ فعل المعروف وتغلب عليه الخسّة ووسوسة الشيطان والنفس بما يقتضي تركه وإن أحبّه، فإذا حصلت الرغبة انتفى ذلك. ومثله غيره من فعل الخير فإنّ الإنسان قد يحبّه ويغلب عليه الكسل ونحوه فلا يفعله.

الثالث: القدرة على فعله، كأن يكون عنده مال ـ مثلاً ـ يمكنه بذله في المعروف، فلو كان معدماً، أو كان عنده ولكن يجب عليه بذله في جهة أُخرى كوفاء دين أو نفقة واجب النفقة، لم يكن قادراً على بذله في المعروف. ومنه ما لو كان مظلوم في يد ظالم ولا يقدر على تخليصه منه، فإنّ الإنسان قد يحبّ تخليصه ويرغب فيه ولكنّه غير قادر على ذلك.

الرابع: أن يكون مأذوناً* له في فعله من جهة الشرع، فلو كان غير مأذون وإن كان قادراً لم يكن ما يفعله معروفاً بحيث يترتّب عليه ثواب المعروف، كمن كان عنده مال مغصوب أو مسروق وهو يحبّ المعروف أو يرغب في بذله فيه، وهو مع ذلك قادر لكنّه غير مأذون له في بذله، ومثله المال الذي يجب صرفه في جهة أُخرى، كوفاء الدين ونفقة واجب النفقة، ونحوه القدرة على تخليص غريم عليه دَينٌ ونحوه، فتخليصه غير مأذون فيه شرعاً، فإذا اجتمعت الرغبة والقدرة والإذن بالمعاني المذكورة فقد تمّت السعادة، وحصل الثواب بفعل المعروف حيث اجتمعت شروطه لطالبه، حيث أخذه حلالاً طيّباً غير مشوب باختلال شرط، والمطلوب إليه حيث بذل ما يجوز له

---

* ذكر السيّد المرتضى في المجالس في قوله تعالى: ﴿وَما كانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلّا بِإِذْنِ اللّهِ﴾ (يونس (١٠): ١٠٠): أنّ الإذن بمعنى الأمر، وبمعنى التوفيق والتيسير والتسهيل، وبمعنى العلم، من أذنت إذا سمعت وعلمت، وأذنت فلاناً بكذا إذا أعلمته. وقال: إنّ الأوّل لا يحتمل الإرادة في اللغة. «منه» (الأمالي للسيّد المرتضى ١: ٣٨ ـ ٣٩، المجلس ١. للمزيد راجع بحار الأنوار ٥: ١٢٨ ـ ١٢٩، ذيل الحديث ٧٩).

بذله شرعاً وهو قادر عليه وراغب فيه ومحبّ له.

فلو اختلّ شرط أو أكثر كأن كان الإعطاء رياءً من المعطي، أو بمحاباة المعطي له، أو لقهره ونحو ذلك، لم يترتّب الثواب لهما، وكذا لو كان المال مغصوباً ونحوه، سواء انضمّ إلى ذلك الرغبة أم لا. ونحوه اختلال الإذن من غير المأذون فيه، المنافي لكمال المعروف، ما في قوله ﷺ في حديث بعده: «رأيت المعروف لا يصلح إلّا بثلاث خصال: تصغيره وستره وتعجيله، فإنّك إذا صغّرته عظّمته عند من تصنعه إليه، وإذا سترته تمّمته، وإذا عجّلته هنّأته، وإن كان غير ذلك محقته ونكّدته»[١].

وقوله ﷺ: «إذا أردت أن تعلم أشقيّ الرجل أم سعيد فانظر معروفه إلى من يصنعه، فإن كان يصنعه إلى من هو أهله فاعلم أنّه إلى خيرٍ، وإن كان يصنعه إلى غير أهله فاعلم أنّه ليس له عند الله عزّ وجلّ خيرٌ»[٢].

وقوله ﷺ: «لو أنّ الناس أخذوا ما أمرهم الله به فأنفقوه في ما نهاهم عنه ما قَبِله منهم، ولو أخذوا ما نهاهم الله عنهم فنفقوه في ما أمرهم به ما قَبِله منهم، حتّى يأخذوه من حقّ وينفقوه في حقّ»[٣].

وقوله ﷺ: «إنّما أعطاكم الله هذه الفضول من الأموال لتوجّهوها حيث وجّهها الله عزّ وجلّ»[٤] الحديث.

فهذه الأحاديث دالّة على ما تضمّنه الحديث من الشروط التي منها «الإذن» بالمعنى المذكور، فبذله لأهله مأذون فيه، بخلاف بذله لغير أهله. فمن ذهب بعد هذا إلى حمل الحديث على قواعد الجبر وترك حمله على قواعد العدل فلا كلام معه.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٧، باب فضل المعروف، ح ١٢. رواه الكليني أيضاً في الكافي ٤: ٣٠، باب تمام المعروف، ح ١ بتفاوت في بعض الألفاظ.

٢. الكافي ٤: ٣٠ ـ ٣١، باب وضع المعروف موضعه، ح ١. فيه: «فانظر سببه ومعروفه ...» بدل «فانظر إلى معروفه ...»؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٧، باب فضل المعروف، ح ١٣.

٣. الكافي ٤: ٣٢، باب وضع المعروف موضعه، ح ٤؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٧، باب فضل المعروف، ح ١٣.

٤. الكافي ٤: ٣٢، باب وضع المعروف موضعه، ح ٥؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٧، باب فضل المعروف، ح ١٤.

والظاهر أنّ «رأيت» هنا أنسب من «أرأيت»؛ لأنّ أرأيت بمعنى أخبرني، وتوجيه مناسبته يحتاج إلى تكلّف، ومعنى كونه «كاسمه» من قبيل قولك لمن كان كريماً واسمه كريم: هذا الكريم كاسمه، أو بمعنى أنّه معروف مشهورٌ كشهرة اسمه. والله تعالى أعلم.

[٢٤]

حديث: إذا ما أدّى الرجل صلاة واحدة تامّة قبلت جميع صلواته

ومن ذلك حديث في الكافي:

إذا ما أدّى الرجل صلاة واحدة تامّة قبلت جميع صلواته وإن كنّ غير تامّات، وإن أفسدها كلّها لم يقبل منه شيء منها ولم تحسب له نافلة ولا فريضة، وإنّما تقبل النافلة بعد قبول الفريضة، وإذا لم يؤدّ الرجل الفريضة لم تقبل منه النافلة، وإنّما جعلت النافلة ليتمّ بها ما أفسد من الفريضة[١].

وفي حديث آخر من الكافي أيضاً:

من صلّى فأقبل على صلاته لم يحدّث نفسه فيها، أو لم يسْهَ فيها، أقبل الله عليه ما أقبل عليها، فربما رفع نصفها أو ربعها أو ثلثها أو خمسها، وإنّما أُمرنا بالسنّة ليكمل بها ما ذهب من المكتوبة[٢].

أقول: الذي خطر لي في معنى الحديث الأوّل أنّ المراد منه ـ والله أعلم ـ إذا ما أدّى الرجل صلاة واحدة ـ وهي الفريضة ـ تامّة بما تضمّنه الحديث الثاني قبلت تلك الفريضة ونوافلها وإن كنّ الجميع غير تامّات بل البعض تامّ فقط، فإذا أراد الإنسان أن يصلّي فريضة ونوافلها أو مع النوافل صلوات أُخرى مستحبّة كالظهر ـ مثلاً ـ فإن

---

١. الكافي ٣: ٢٦٩، باب من حافظ على صلاته أو ضيّعها، ح ١١.

٢. المصدر: ٣٦٣، باب ما يقبل من صلاة الساهي، ح ١. رواه أيضاً المحدّث البرقي في المحاسن ١: ٩٧، باب ثواب الإقبال على العمل، بتفاوت يسير في الألفاظ.

أتى بالفريضة تامّة بحيث تقبل منه ـ كأن يأتي بالتوجّه والإقبال والخشوع وغيرهما ممّا هو مذكور في الأحاديث من شروط قبول الصلاة وترتّب الثواب الزائد على أصل الإجزاء ـ كانت تلك الصلاة تامّة، فإذا خلا ما يصلّيه معها عن ذلك الذي هو زائد على صحّة النافلة أو عن بعضه، قُبِل منه الجميع تفضّلاً منه تعالى، وإن أفسد تلك الفريضة كلّها بأن لم يأتِ بما يقتضي قبولها ـ كلّها أو بعضها ـ لم يقبل منه شيء من تلك الصلوات أو من تلك الصلاة، ولم تحسب له هي وما يصلّيه معها نافلة ولا فريضة، أو لم يحسب له نافلة ولا فريضة؛ لأنّ النافلة إنّما تقبل بعد قبول الفريضة كلّها أو بعضها، وإذا لم يؤدّ الرجل الفريضة متّصفة بالقبول ـ كلّاً أو بعضاً ـ لم تقبل منه النافلة، وإنّما جعلت النافلة ليتمّ بها ما أفسد من الفريضة، وإذا كانت الفريضة كلّها فاسدة لم تقبل النافلة؛ لعدم تحقّق الإتمام إذ لا نقص فيتمّ.

ويحتمل بعيداً أن يكون قوله ﷺ «وإن أفسدها كلّها»، وقوله «وإذا لم يؤدّ الرجل الفريضة» المراد به فساد الصحّة، وعدم تأديتها صحيحةً وإن يخصّ ذلك بالأخير، لكن سياق المقام على الأوّل.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون المراد أنّه إذا اجتمعت في صلاة واحدة شرائط القبول، قبلت سائر الصلوات كالفريضة وإن لم تجتمع فيها الشرائط الزائدة على أصل الإجزاء، بل كان بعضها موجوداً والبعض الذي يحصل به التمام غير موجود، كما يدلّ عليه الحديث الثاني.

على أنّه يمكن أن يقال: إنّ من أجهد نفسه في تحصيل تمام فريضة واحدة أدركته العناية بأن لا يصلّي إلّا ما يقبل كلّه أو بعضه.

فإن قلت: هذا يفضي إلى التساهل في الصلاة، فإنّ الإنسان إذا صلّى فريضة واحدة تامّة بالتوجّه والإقبال ربما ترك ذلك في غيرها؛ اعتماداً على ذلك، وهذا فاسدٌ عقلاً ونقلاً.

فالجواب: أنّ الأمر بالعكس، فإنّه إذا سمع العبد بأنّ قبول صلاة واحدة إذا كانت تامّة حكمه ذلك وعرف شروط التمام، فأنّى له بتحقّق التمام المقتضي للقبول وتيقّنه.

فإنّ أحاديث ردّ الصلاة وقبولها تقصم الظهر، فيكون ذلك باعثاً وحاثّاً له على التوجّه والإقبال في جميع الصلوات لعلّه يُحصّل له صلاة واحدة بهذه الصفة في ضمن صلاته طول عمره، ونظائر هذا كثيرة.

فالمعنى على هذا أنّه إذا حصلت منه صلاة واحدة بهذه الصفة قبل منه جميع الصلوات التي هي غير تامّة في نفس الأمر وإن بذل جهده في تحصيل تمامها تفضّلاً منه سبحانه، وإن أفسدها كلّها بأن لا يأتي بشيء يقتضي قبول شي منها، أو بأن يأتي بها غير مجزية، أو بأن أفسد جميع صلواته، بمعنى أنّ كلّ واحدة منها جميعها فاسد لا بعضها.

والمعنيان المذكوران يأتيان هنا أيضاً لم يقبل منه شيء من تلك الصلاة أو الصلوات، ولم يحسب له فريضة إمّا مطلقاً، أو مقبولة على التوجيهين، ولم يحسب له نافلة يصلّيها، أو لم تحسب له تلك الفاسدة نافلةً؛ لأنّ النافلة تجبر الفريضة، والجبر إنّما يكون للناقص، ومع الفساد رأساً لا نقص، وقبول النافلة يترتّب على قبول الفريضة، وتمام توجيه العبارة يظهر ممّا سبق.

ولا يخفى أنّ المراد بالفساد في قوله عليه السلام «ما أفسد» نقص الكمال قطعاً، وبالأوّل عدم وجود شيء منه على أحد الاحتمالين. والله تعالى أعلم بمقاصد أوليائه.

[٢٥]
شرح كلام أبي ذرّ رضي الله عنه [في رثاء ابنه]

ومن ذلك ما أورده الصدوق رحمه الله في الفقيه:

من كلام أبي ذرّ رضي الله عنه قال: ولمّا مات ذرّ بن أبي ذرّ ـ رحمة الله عليه ـ وقف أبو ذرّ على قبره فمسح القبر بيده، ثمّ قال:

رحمك الله يا ذرّ [والله][1] إن كنت بي لبرّاً، ولقد قُبضت وإنّي عنك لراضٍ،

---

١. أضفناه من المصدر.

والله ما بي فقدك، وما عليّ من غضاضة، وما لي إلى أحدٍ سوى الله من حاجة، ولولا هَوْل المطَّلَع لسرّني أن أكون مكانك، ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك، والله ما بكيت لك ولكن بكيت عليك، فليت شعري ما قلت وما قيل لك، اللهمّ إنّي قد وهبت له ما افترضت عليه من حقّي فهب له ما افترضت عليه من حقّك، فأنت أحقّ بالجود منّي والكرم[١].

أقول: معنى هذا ظاهر ولكنّي سُئلت عن توضيحه، فـ«إنْ» في قوله «إنْ كنت بي لبرّاً» مخفّفة من الثقيلة المفتوحة واسمها ضمير الشأن، والجملة خبرها إن أُعملت، والمعنى: أنّك كنت بي برّاً غير عاقّ، مع التأكيد بالقسم واللام.

وقوله: «والله ما بي فقدك»، «ما» فيه نافية، عاملة عمل «ليس» في لغة الحجاز، وغير عاملة في لغة تميم، و«فقدك» مرفوعٌ على التقديرين؛ لأنّه إمّا اسم ما أو مبتدأ، والظرف وهو «بي» خبرٌ، والمعنى: أنّه ليس كائناً بي ما يترتّب على فقدك من الحزن والأسف ونحوه؛ حبّاً لقضاء الله وأمره، أو ليس بي أثر الفقد الذي يحصل للفاقد، ونحو ذلك.

و«ما عليّ من غضاضة» أي ذلٌّ أو منقصةٌ أو غيظٌ؛ لأنّ ذلك شأن من يتأثّر للفقد.

و«ما لي إلى أحد سوى الله من حاجة» لأكون محزوناً لفقدك لحاجة إليك.

و«لولا هول المطّلع» وهو في الأصل موضع الاطّلاع من إشراف إلى انحدار. شبّه به ما أشرف عليه من أمر الآخرة، ذكر حاصله صاحب الصحاح، والمعنى: لولا الخوف من ذلك لسررت بأن أكون مكانك، أي في المكان الذي أنت به، وهو القبر. ومعناه لسررت بالموت لكن هول المطّلع يمنعني من السرور بالموت.

وقوله: «لسرّني أن أكون مكانك» يحتمل وجهين:

أحدهما: أن أكون عوضاً عنك، وهذا لا يلائم كونه ليس له إلى أحد سوى الله من

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٨٥ ـ ١٨٦، باب التعزية والجزع عند المصيبة و...، ح ٥٧. ورواه الكليني في الكافي ٣: ٢٥٠، باب النوادر، ح ٤ بتفاوت في بعض الألفاظ. للمزيد راجع بحار الأنوار ٧٩: ١٤٢، ذيل الحديث ٢٥.

حاجة وما قبله. والثاني: أن يكون معه في مكانه.

والأوّل أقرب إلى مدلول هذا اللفظ. والثاني أنسب بالمقام. وقد يوجّه الأوّل لأنّه لولا الخوف من هول المطّلع لسرّه أن يكون مكانه لعلّه يتدارك ما يخلّصه من هول المطّلع.

وقوله: «ولقد شغلني الحزن لك» بمعنى: الحزن لأجل ما يحصل لك هل هو خير أو غيره. والمراد الخوف لاحتمال غير الخير. «عن الحزن عليك» أي على فقدك، كالحزن المتعارف لمجرّد فقد المفقود حبّاً لبقائه؛ لحاجة إليه أو محبّة أو نحو ذلك.

وقوله: «والله ما بكيت لك» معناه: ما بكيت لأجل فقدك أو فراقك، بل بكيت عليك لأجل ما أنت صائرٌ إليه من إمكان العذاب، والقرينة والسياق يظهر منهما الفرق بين الحزن له وعليه، والبكاء له وعليه، وربما كان المتعارف في ذلك الوقت هذا الاستعمال مع قطع النظر عن القرائن، أو يقال: إنّ كلّاً من المعنيين يستعمل بكلّ من اللام وعلى، والإتيان بهما لأجل إرادة المعنيين ويحال ما يراد على القرينة، وهذا يرجع إلى الأوّل.

وقد يظهر الفرق في الموضعين من مجرّد اللفظ لكن إدراكه دقيق، وهو في الثاني أدقّ. ولم يقل: فليت شعري ما قيل لك وما قلت؛ لأنّ القول له أوّلاً أمرٌ معلوم وإنّما المجهول الجواب وما يترتّب عليه من القول. والله أعلم.

[٢٦]

حديث: ما تروون [من فضلنا] إلّا ألفاً غير معطوفة

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في آخر «باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة ﷺ» من كتاب الحجّة:

عن عليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الوليد شباب الصيرفي،

عن يونس بن رباط قال: دخلت أنا وكامل التمّار على أبي عبد الله عليه السلام، فقال له كامل: جعلت فداك حديث رواه فلان؟ فقال: «اذكره» فقال: حدّثني أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حدّث عليّاً عليه السلام بألف باب يوم توفّي رسول الله صلى الله عليه وآله كلّ باب يفتح ألف باب، فذلك ألف ألف باب؟ فقال: «لقد كان ذلك»، قلت: جعلت فداك فظهر ذلك لشيعتكم ومواليكم؟ فقال: «ياكامل، بابٌ أو بابان»، فقلت له: جعلت فداك فما يروى من فضلكم من ألف ألف باب إلّا باب أو بابان؟! قال: فقال: «وما عسيتم أن تروووا من فضلنا؟! ما تروون من فضلنا إلّا ألفاً غير معطوفة!»[1].

أقول: محلّ الإشكال من هذا الحديث قوله عليه السلام «إلّا ألفاً غير معطوفة»، وقد خطر لي فيه احتمالان:

أحدهما: أن يكون المراد بالألف غير المعطوفة الألف المستقيمة، وهي الألف التي في أوّل الحروف، واحترز بـ«غير المعطوفة» عن الألف التي مع اللام في «لا»، فإنّها معطوفة، أي منحنية غير مستقيمة ومعها اللام، أو عن الألف التي تكتب بالخطّ الكوفي فإنّ فيها انعطافاً، فيكون كناية عن بابٍ واحدٍ ونحوه من غير إضافة شيء. وذكر الألف غير المعطوفة؛ لأنّ بقيّة الحروف كلّها معطوفة حتّى الألف التي مع اللام.

الثاني: أن يكون معناه أنّكم لا تروون إلّا الألف، بمعنى أنّكم لا تروون إلّا هذا اللفظ من غير أن تعرفوا الأبواب وحقيقتها ومعانيها، وحاصله أنّكم لم تقدروا أن تروووا من حقيقة فضلنا شيئاً أو ما قاربتم ذلك، أو أيّ شيء قدرتم أن تروووا من فضلنا أو قاربتم ما تروون منه إلّا هذا اللفظ الغير المشتمل على معنى ظهر لكم؟!

ويبعّد هذا الاحتمال تكلّف ذكر وجهٍ لقوله «غير معطوفة»، فالاحتمال الأوّل أظهر. والله أعلم.

---

١. الكافي ١: ٢٩٧، باب الإشارة والنصّ على أمير المؤمنين عليه السلام، ح ٩.

[٢٧]

حديث أهل الذكر

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في: «باب أنّ أهل الذكر الذين أمر الله الخلق بسؤالهم هم الأئمّة ﷺ»:

عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، قال: سألت الرضا ﷺ، فقلت له: جعلت فداك ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[1]؟ فقال: «نحن أهل الذكر ونحن المسؤولون»، قلت: فأنتم المسؤولون ونحن السائلون؟ قال: «نعم»، قلت: حقّاً علينا أن نسألكم؟ قال: «نعم»، قلت: حقّاً عليكم أن تجيبونا؟ قال: «لا، ذاك إلينا، إن شئنا فعلنا وإن شئنا لم نفعل، أما تسمع قول الله تبارك وتعالى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾»[2]؟!

أقول: المعنى ـ والله أعلم ـ: أنّ ما أعطاهم الله تعالى خيّرهم بين بذله وعدمه، وأنّ المخاطب به أهل العصمة ﷺ، وأنّ الخطاب غير مختصّ بسليمان ﷺ، بل جارٍ فيهم أيضاً، فهم مخيّرون بين المنّ بالبذل، والإمساك.

وكأنّ المراد أنّ جميع ما يُسألون عنه ليس عليهم الجواب عنه، فإنّ المصلحة قد تكون في الجواب فيشاؤونه، وقد تكون في تركه أو في جوابٍ غير جوابه، كالتقيّة ـ مثلاً ـ ونحوها، فالجواب بغير جواب ما سئلوا عنه داخل في اختيار ترك الجواب. والله أعلم.

---

١. النحل (١٦): ٤٣.

٢. الكافي ١: ٢١٠ ـ ٢١١، باب أنّ أهل الذكر الذين ...، ح ٣. والآية هي الآية ٣٩ من سورة ص (٣٨).

[٢٨]

حديث: الراسخين في العلم

ومن ذلك ما رواه في: «باب أنّ الراسخين في العلم هم الأئمّة عليهم السلام».

عن عليّ بن محمّد، عن عبد الله بن عليّ، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الله بن حمّاد، عن بريد بن معاوية، عن أحدهما عليهما السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ﴾[١]، فرسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الراسخين في العلم، قد علّمه الله عزّ وجلّ جميع ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يعلّمه تأويله، وأوصياؤه من بعده يعلمونه كلّه، والذين لا يعلمون تأويله إذا قال العالم فيه بعلم فأجابهم الله بقوله: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾[٢]، والقرآن خاصّ وعامّ، ومحكم ومتشابه، وناسخ ومنسوخ، فالراسخون في العلم يعلمونه»[٣].

أقول: الذي رأيته في النسخ «فأجابهم الله بقوله» بالباء المفردة، وهو كما ترى. والظاهر أنّه بالياء المثنّاة من تحت، والمعنى حينئذٍ «والذين لا يعلمون تأويله إذا قال لهم من يعلم تأويله ـ وهو الإمام عليه السلام الكائن فيهم أي في زمانهم، أو العالم الكائن فيهم المتعلّم من الإمام عليه السلام ولو بواسطة، أو مطلقاً، وكان قوله عن علمٍ ويقينٍ ـ فلم تبلغه عقولهم فاستبعدوه، فأجابهم بقوله «الله يقوله» ينبغي أن يقولوا بعد جوابه

---

١. آل عمران (٣): ٧.

٢. آل عمران (٣): ٧.

٣. الكافي ١: ٢١٣، باب أنّ الراسخين في العلم هم الأئمّة عليهم السلام، ح ٢. للمزيد راجع بحار الأنوار ١٧: ١٣٠، ح ١: ٢٣: ١٩٩ ـ ٢٠٠، ح ٣٣.

«آمنّا به» إلى آخره. فـ«يقولون آمنّا به» جواب الشرط، والشرط وجوابه خبر المبتدأ وهو «الذين».

إذا تقرّر ذلك فلفظ «بعلمٍ» أربط بكون العالم فيهم غير الإمام ﷺ، والسياق يقتضي أن يكون هو ﷺ، ومعناه حينئذٍ العالم الكائن أو الصادر قوله عن علم من الله، ومعنى الوصفيّة الكشف والتوضيح.

ويحتمل أن يكون المراد بالعلم المعلوم، أي إذا قال لهم تأويلاً معلوماً، وهو العالم ﷺ.

وكيف كان فالعالم ـ الآخذ عنهم بعلمٍ ـ يمكن دخوله، وقوله حينئذٍ قولهم. هذا على تقدير الياء المثنّاة من تحت.

وعلى تقدير الباء المفردة يمكن توجيهه بكون المراد من «أجابهم» أمرهم، ووجه العدول إلى أجابهم؛ لكونه في مقام جواب سؤال أنّ من لم يعلم تأويله كيف يقول؟ فأجابهم بقوله: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ أو يقال: إنّ الذين لا يعلمون تأويله إذا قال لهم العالم ـ فيه ـ شيئاً ولم تبلغه أفهامهم؛ أو قاله لهم ولم يعرفوا تأويله، أجابهم الله بقوله: ﴿يَقُولُونَ﴾ أي فجواب قولهم: ماذا نقول في مثله؟ قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ امنّا بِهِ﴾ فالفاء في «فأجابهم» مثلها في قولهم: «الذي يأتيني فله درهم».

ويحتمل أن يكون معنى «فأجابهم» فعلّمهم الجواب ومنحهم إيّاه. وعلى هذين فـ«أجابهم» خبر «الذين»، و«يقولون» مقول قوله. وأمّا كون يقولون خبر «الذين» ـ كما فهمه بعضهم ـ فغير مستقيم، ولا مبنيّ على معرفة ربط الكلام العربي بحسب العربيّة.

وما في أوّل الحديث من قوله ﷺ «فرسول الله» إلى آخره، لعلّ وجه ذكر «الفاء» فيه أنّه ﷺ تقدّم منه كلام كالآية المذكورة ونحوها بحيث يناسب التفريع عليه، والراوي نقل اللفظ كما صدر منه ﷺ، أو أنّها من الراوي. والله أعلم.

[٢٩]

حديث معنى قوله تعالى:
﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ﴾

وفي الباب الذي بعده:

وعنه، عن محمّد بن عليّ، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير قال: قال أبو جعفر عليه السلام في هذه الآية: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ﴾[1] ثمّ قال: «أما والله يا أبا محمّد ما قال بين دفّتي المصحف»، قلت: من هم جعلت فداك؟ قال: «من عسى أن يكونوا غيرنا»[2]؟!

أقول: «ما» في قوله عليه السلام «ما قال» تحتمل وجهين:

الأوّل: أن تكون موصولة، والمعنى: الذي قاله ـ وهو آيات بيّنات في الواقع، أو بيّنات بمعنى ظاهرات في كونها آيات ومعجزات في صدور الذين أُوتوا العلم ـ كائن بين الدفّتين.

الثاني: أن تكون نافية، والمعنى أنّه لم يقل: آيات بيّنات بين الدفّتين؛ لأنّها بحسب الظاهر غير بيّنات المعنى، بل قال: في صدور الذين أُوتوا العلم. ومعنى «من عسى أن يكونوا غيرنا» من يترجّى أن يكونوا غيرنا. والله أعلم.

---

١. العنكبوت (٢٩): ٤٩.

٢. الكافي ١: ٢١٤، باب أنّ الأئمّة قد أُوتوا العلم وأُثبت في صدورهم، ح ٣. للمزيد راجع بحار الأنوار ٢٣: ٢٠٠ ـ ٢٠١، ح ٣٨.

[٣٠]

حديث كون الشياطين أكثر من الملائكة

ومن ذلك ما رواه في «باب شأن ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾[١]».

من جملة حديث طويل قال: وقال أبو جعفر عليه السلام: «لَمَا يزور من بعثه الله عزّ وجلّ ـ للشقاء ـ على أهل الضلالة من أجناد الشياطين وأرواحهم أكثر ممّا يزور خليفة الله الذي بعثه للعدل والصواب من الملائكة»، قيل: يا أبا جعفر، وكيف يكون شيء أكثر من الملائكة؟ قال: «كما شاء الله عزّ وجلّ»، قال السائل: يا أبا جعفر، إنّي لو حدّثت بعض الشيعة بهذا الحديث لأنكروه، قال: «كيف ينكرونه؟» قال: يقولون: إنّ الملائكة عليهم السلام أكثر من الشياطين، قال: «صدقت، افهم عنّي ما أقول، إنّه ليس من يوم ولا ليلةٍ إلّا وجميع الجنّ والشياطين يزور أئمّة الضلال، ويزور أئمّة الهدى عددهم من الملائكة، حتّى إذا أتت ليلة القدر فيهبط فيها من الملائكة إلى وليّ الأمر، خلق الله ـ أو قال: قيّض الله ـ عزّ وجلّ من الشياطين بعددهم، ثمّ زاروا وليّ الضلالة فأتوه بالإفك والكذب حتّى لعلّه يصبح فيقول: رأيت كذا وكذا، فلو سَأَلَ وليّ الأمر عن ذلك لقال: رأيتَ شيطاناً أخبرك بكذا وكذا، حتّى يفسّر له تفسيراً ويعلّمه الضلالة التي هو عليها»[٢]. الحديث.

أقول: حاصل معنى الحديث أنّه عليه السلام صدّقه في إنكار الناس أنّ الشياطين أكثر من

---

١. القدر (٩٧): ١.

٢. الكافي ١: ٢٥٢ ـ ٢٥٣، باب في شأن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ...﴾، ح ٨. للمزيد راجع بحار الأنوار ٢٥: ٩٥ ـ ٩٦، ذيل الحديث ٦٨.

الملائكة، وهذا التصديق وإن كان لإنكار الناس لكن يفهم منه أنّ إنكارهم حقّ وأنّ الملائكة أكثر من الشياطين، لكنّ الزائرين من الشياطين أكثر من الزائرين من الملائكة.

ولا ينافيه قوله ـ أوّلاً ـ في جوابه «كما شاء الله»، فإنّه إمّا بمعنى أنّ الله تعالى إذا شاء أن يكونوا أكثر منهم، فهو كما شاء ولا يلزم الأكثريّة، أو أنّ المراد أكثريّة الشياطين الزائرين، وقد بيّنﷺ أكثريّة الشياطين الزائرين وأكثريّة الملائكة بقوله: إنّ جميع الجنّ والشياطين يزور أئمّة الضلالة، ويزور إمام الهدى عددهم من الملائكة لا جميع الملائكة، فإذا أتت ليلة القدر وأتى جمعٌ من الملائكة لزيارتهﷺ خلق الله من الشياطين بقدر ذلك العدد من الملائكة، فكان ما خلق الله مضافاً إلى جميع الشياطين والزائرين قبل ليلة القدر وفيها، فإنّها داخلة في «ما من يومٍ ولا ليلةٍ» ولكنّها تُزيد ما ذكرهﷺ، فثبت أنّ الزائرين من الشياطين ـ وهم كلّهم ـ أكثر من الزائرين من الملائكة الذين هم بعضهم، وأنّ الملائكة أكثر من الشياطين.

فإن قلت: في أوّل الحديث «أجناد الشياطين» وبعده «وجميع الجنّ والشياطين» والظاهر من قوله: «ويزور إمام الهدى عددهم» أنّه راجعٌ إلى جميع الجنّ والشياطين، فعدد الملائكة الزائرين أكثر من عدد الشياطين؛ لأنّهم بعدد الجنّ أيضاً.

قلت: الظاهر أنّ المراد من الجنّ والشياطين شياطين الجنّ، فالعطف للتفسير، وينبّه عليه أنّ مؤمني الجنّ ليسوا داخلين البتّة، وكذا قوله: «أجناد الشياطين»؛ فإنّ الإضافة بيانيّة بمعنى الأجناد الذين هم الشياطين، فالتعبير بهذا وذاك دليل على ما ذكر على أنّهم لو كانوا غيرهم ـ بمقتضى ظاهر العطف ـ أمكن أن يجاب بأنّ الشياطين المخلوقين بعدد الملائكة يزيدون على عدد الملائكة والجنّ والشياطين السابقين، فليفهم.

هذا، وقد ذكر بعض المدّعين في حلّه ما حاصله: إنّ زيارة الملائكة لصاحب الأمر

إنّما تكون في ليلة القدر، وزيارتهم لصاحب الضلالة تكون في ليلة القدر وتكون في غيرها[1]. انتهى.

وكيف يتصوّر هذا بعد قوله عليه السلام: «إنّه ليس من يومٍ ولا ليلةٍ» إلى آخره؟!

[٣١]

حديث: أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون

ومن ذلك ما رواه في: «باب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون».

عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ وجلّ غضب على الشيعة فخيّرني نفسي أو هم فوقيتهم والله بنفسي»[2].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ أنّه تعالى لمّا غضب على الشيعة ـ لأُمور صدرت منهم تقتضي غضب الله عليهم ـ فأراد الانتقام منهم في الدنيا أو في الآخرة، فمِن شفقته عليه السلام على شيعته اختار نزول ذلك به ليعفو الله تعالى عنهم ولا يلزم وقوع ذلك عليه عليه السلام، ولو قدّر أنّه عليه السلام احتمل وقوعه ورضي به كان أبلغ في سخائه من عدم وقوعه.

ومثل هذا يقع في ما إذا أراد السلطان قتل أحدٍ مثلاً، فيقول من يعلم أنّه لا يقتله: اقتلني ولا تقتله شفقةً عليه، بل قد تدعوه الشفقة والسخاء إلى ذلك وإن علم أو ظنّ وقوعه. وفي ذلك ظهور كمال سخائه عليه السلام وشفقته على شيعته.

ويحتمل أن يكون التخيير له عليه السلام بين وفاته في وقت وعقابهم، فاختار وفاته. والله تعالى أعلم.

---

١. راجع شرح أُصول الكافي للمازندراني ٦: ٢١.

٢. الكافي ١: ٢٦٠، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون متى يموتون و...، ح ٥.

[٣٢]

حديث: إنّ الأئمّة عليهم السلام بمن يشبهون

ومن ذلك ما رواه في: «باب في أنّ الأئمّة عليهم السلام بمن يشبهون» إلى آخره.

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن الحارث بن المغيرة، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «إنّ عليّاً صلوات الله عليه كان محدَّثاً» فقلت: فتقول: نبيّ؟ فحرّك بيده هكذا، ثمّ قال: «أو كصاحب سليمان، أو كصاحب موسى، أو كذي القرنين أوَ مَا بلغكم أنّه قال: وفيكم مثله؟!»[١].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ أنّ تحريك يده إشارة إلى أنّه ليس بنبيّ، و «أو» يحتمل الإضراب بمعنى «بل»، كما قيل[٢] في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾[٣]، و ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾[٤]، ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾[٥].

وحاصله أنّه أشار بيده إلى أنّه ليس بنبيّ، أو لا أقول إنّه نبيّ بل هو كصاحب سليمان. إلى آخره.

ويحتمل كونه معطوفاً بـ«أو» على «محدّثاً»، وهو أنسب بسياق العبارة وقوله: «فقلت» إلى آخره معترض.

---

١. الكافي ١: ٢٦٩، باب في أنّ الأئمّة بمن يُشبّهون ممّن مضى و...، ح ٤. رواه أيضاً الراوندي في الخرائج والجرائح ٢: ٨٣٠، الباب ١٦، ح ٤٥. للمزيد راجع: بحار الأنوار ٢٦: ٧٠ ـ ٧١، ح ١١، و ٤٠: ١٤٢.

٢. راجع: التبيان ٨: ٤٨٦، ذيل الآية ١٤٧ من سورة الصافّات (٣٧)؛ مجمع البيان ٦: ٣٧٥، ذيل الآية ٧٧ من سورة النحل (١٦)، و ١: ١٣٩، ذيل الآية ٧٤ من سورة البقرة (٢).

٣. الصافّات (٣٧): ١٤٧.

٤. النحل (١٦): ٧٧.

٥. البقرة (٢): ٧٤.

والوجه الأوّل أنسب بالمعنى، وقد يؤيّده الحديث الذي بعده من قوله عليه السلام: «صاحب موسى وذوالقرنين كانا عالمين ولم يكونا نبيّين»[1] بعد قول السائل: ما منزلتكم ومن تشبهون؟

ويجوز كون «أو» بمعنى الواو، فيتقارب المعنيان، ولمّا ضمّن «حرّك» معنى «أشار» أُدخل الباء في قوله: «بيده»، وضمير «أنّه قال: وفيكم مثله» يرجع إلى الرسول صلى الله عليه وآله وإن لم يتقدّم ذكره؛ للعلم به، أو لتقدّمه في غير الكلام المذكور. والله أعلم.

[٣٣]
حديث الصلاة على الطفل

ومن ذلك ما رواه الشيخ رحمه الله في الاستبصار في: «باب الصلاة على الأطفال».

عن محمّد بن يعقوب رحمه الله، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زرارة، قال: رأيت ابناً لأبي عبد الله عليه السلام في حياة أبي جعفر عليه السلام يقال له: عبد الله فطيماً قد درَج، فقلت: يا غلام من ذا الذي إلى جنبك؟ ـ لمولى لهم ـ فقال: هذا مولاي، فقال له المولى يمازحه: لست لك بمولى، فقال: ذاك شرٌّ لك، فطُعِن في حياة الغلام فمات فأُخرج في سَفَط إلى البقيع، فخرج أبو جعفر عليه السلام وعليه جبّة خزّ صفراء[2]، الحديث.

أقول: محلّ الحاجة إلى الكلام في هذا الحديث قوله: «فطعن في حياة الغلام»، وفي التهذيب: «جنان الغلام»، وفي الكافي: «حتار الغلام»، وأظنّ الجميع تحريفاً من النسّاخ، وأنّه «طُعِن في حياته الغلام» أي في حياة أبي جعفر عليه السلام، وقد تقدّم قوله

---

١. الكافي ١: ٢٦٩، باب في أنّ الأئمّة بمن يشبّهون ممّن مضى و...، ح ٥.

٢. الاستبصار ١: ٤٧٩، باب الصلاة على الأطفال، ح ٢؛ وفي تهذيب الأحكام ٣: ١٩٨، باب الزيادات، ح ٤. ورواه الكليني في الكافي ٣: ٢٠٦ ـ ٢٠٧، باب غسل الأطفال و...، ح ٣ ـ بتفاوت في بعض الألفاظ ـ فيها: «فطعن في جنازة الغلام». للمزيد راجع: بحار الأنوار ٤٧: ٢٦٥ ـ ٢٦٦، ذيل الحديث ٣٤.

في حياة أبي جعفر عليه السلام، فالمعنى: أنّه أصابه الطاعون في حياته فأُخرج، إلى آخره.

وعلى تقدير «جنان» و «حتار» أيضاً يكون المعنى: أصابه الطاعون في ذلك المكان. والجنان: القلب، والحتار بالحاء المهملة والتاء المثنّاة من فوق: حلقة الدبر، أو ما بينه وبين القبل.

وعلى هذا الإتيان بالظاهر ـ وهو الغلام ـ بدل الضمير المناسب للظاهر، وهو أن يقال: طعن في جنانه أو حتاره؛ ليدلّ على الغلام صريحاً؛ حيث ذكر المولى أيضاً.

وأمّا كون «طعن» مبنيّاً للفاعل وعود ضميره إلى المولى، أو مبنيّاً للمفعول ونائب فاعله المولى، ففي غاية البُعد لفظاً ومعنىً وتركيباً، فإنّ استعمال «الطعن» المتعارف ـ بمثل الرمح ونحوه ـ في معنى «الوكز» ونحوه غير معروف، ولو سلّم فالمعهود المتعارف أن يقال: فطعنه في جنانه، وحمله على طعنه بالرمح ونحوه لا يليق، والمقام والذوق لا يقبلان كون المولى ضربه ضربة في ذلك المكان فمات منها، أو طعنه بالرمح كذلك، وإن كان ذلك قد يتّفق لكنّه في غاية البعد.

وعلى ما تقدّم يكون الأصل «حياته»، فحرّف بـ«حتار وجنان» وكلاهما مقارب لـ«حياته» في الصورة.

ومثل هذا واقع في الحديث كثيراً؛ لعدم ضبطه على وجهه، وينبّه على هذا الاختلاف الواقع في الكتب المذكورة مع أنّ الأصل واحد. والله أعلم.

[٣٤]

حديث النصّ على الرضا عليه السلام

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب عليه السلام في آخر «باب الإشارة والنصّ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام».

عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عليّ وعبيد الله بن

المرزبان، عن ابن سنان قال: دخلت على أبي الحسن موسى عليه السلام من قبل أن يقدم العراق بسنةٍ، وعليّ ابنه جالس بين يديه، فنظر إليّ فقال: «يا محمّد، أما إنّه سيكون في هذه السنة حركةٌ فلا تَجْزَع لذلك»، قال: قلت: وما يكون ـ جعلت فداك ـ فقد أقْلَقَني ما ذكرت؟ فقال: «أصيرُ إلى الطاغية، أما إنّه لا يبدؤني منه سوء ومن الذي يكون بعده» قال: فقلت: وما يكون جعلت فداك؟ قال: «يضلّ الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء»، قال: قلت: وما ذاك جعلت فداك؟ قال: «من ظلم ابني هذا حقّه وجحد إمامته من بعدي، كان كمن ظلم عليّ بن أبي طالب عليه السلام حقّه وجحده إمامته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله»[1] الحديث.

أقول: محلّ الاشتباه في هذا الحديث قوله عليه السلام: «أما إنّه لا يبدؤني منه سوء ومن الذي يكون بعده»، وقد خطر لي فيه أوجه:

أحدها: أنّ «من» زائدة وقعت من النسّاخ، والأصل: «والذي يكون بعده» والمعنى: أنّه لا يصيبني منه سوء في هذا المصير إلى الطاغية وهو هارون الرشيد، «والذي يكون» أي يحدث عليّ منه، بعد هذا المصير.

ويؤيّد الزيادة قول السائل بعد هذا الكلام: «قلت: وما يكون جعلت فداك»، فإنّه قرينة على أنّ ما تقدّمه «والذي يكون بعده» مع معونة السياق. وقوله عليه السلام في الجواب: «يضلّ الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء» جواب ـ على سبيل الإجمال ـ بأنّه يصير منه في حقّي في غير هذا المصير ما يحصل له به الضلال، ثمّ لمّا كرّر السائل السؤال وأراد الجواب واضحاً بقوله: «وما ذاك جعلت فداك»، عَدَلَ عليه السلام عن جوابه إلى قوله: «من ظلم ابني هذا حقّه» إلى آخره؛ لعدم إرادة التصريح بما يكون، ولينبّه السائل على أنّه

---

١. الكافي ١: ٣١٩، باب الإشارة والنصّ على أبي الحسن موسى عليه السلام، ح ١٦. رواه المفيد في الإرشاد ٢: ٢٥٣، باب ذكر الإمام القائم عليه السلام من ولده و...، بتفاوت في بعض الألفاظ ونقيصة. ورواه أيضاً الصدوق بسندٍ آخر وبتفاوت في الألفاظ في عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٤٠، الباب ٣، ح ٢٩.

لا يجيبه عن ذلك، فينبغي أن يقصر عن السؤال عنه.

الثاني: أن يكون «من» غير زائدةٍ، والمعنى: وبعض ما يحدث عليّ يكون منه بعد هذا المصير، وتتمّة الكلام فيه كالسابق.

فإن قلت: هل يصحّ أن يكون المعنى: لا يحصل عليّ سوء منه ولا مِن الذي يكون بعده، وهو المأمون؟

قلت: هذا لا يستقيم بعد ملاحظة السؤال الواقع بعده بـ«ما يكون» و «ما ذاك» مع عدم الفائدة في ذكر مَن بعده، وإن فرض عدم علمه عليه السلام بالبقاء إلى زمان من بعده. وبالجملة فهذا لا يتمّ.

الثالث: أن يكون المعنى: لا يبدؤني منه سوء في هذا المصير، ومن جملة ما يحدث بعد هذا الطاغية، وهو ما يفعله المأمون بولده عليه السلام. وهذا أيضاً كما ترى وإن أيّده في الجملة قوله عليه السلام بعد: «من ظلم ابني هذا حقّه» إلى آخره. والله أعلم.

[٣٥]
حديث حدوث الأسماء

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب رحمه الله في: «باب حدوث الأسماء» من الكافي.

عن عليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد، عن الحسين بن يزيد، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن إبراهيم بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله تبارك وتعالى خلق أسماء[1] بالحروف غير متصوَّت، وباللفظ غير مُنْطَقٍ، وبالشخص غير مجسَّد، وبالتشبيه غير موصوف، وباللون غير مصبوغ؛ منفيّ عنه الأقطار، مبعَدٌ عنه الحدود، محجوبٌ عنه حسّ كلّ متوهّم، مستترٌ غير مستور، فجعله كلمة تامّة على أربعة أجزاء معاً، ليس

---

١. هكذا في النسخ ولكن في المصدر: «إسماً»، وهو الصحيح.

منها واحد قبل الآخر، فأظهر منها ثلاثة أسماء؛ لفاقة الخلق إليها، وحَجَب منها واحداً، وهو الاسم المكنون المخزون فهذه[1] الأسماء التي ظهرت، فالظاهر هو الله تبارك وتعالى، وسخّر سبحانه لكلّ اسم من هذه الأسماء أربعة أركان، فذلك اثنا عشر ركناً، ثمّ خلق لكلّ ركنٍ منها ثلاثين اسماً؛ فعلاً منسوباً إليها، فهو الرحمن الرحيم، الملك القدّوس، الخالق البارئ المصوّر، الحيّ القيّوم، لا تأخذه سنةٌ ولانومٌ، العليم الخبير، السميع البصير، الحكيم العزيز، الجبّار المتكبّر، العليّ العظيم، المقتدر القادر، السلام المؤمن، المهيمن البارئ، المنشئ البديع الرفيع، الجليل الكريم الرازق، المحيي المميت، الباعث الوارث».

فهذه الأسماء وما كان من الأسماء الحسنى حتّى تتمّ ثلاثمائة وستّين اسماً، فهي نسبة لهذه الأسماء الثلاثة، وهذه الأسماء الثلاثة أركانُ وحجبُ الاسم الواحد المكنون المخزون بهذه الأسماء الثلاثة، وذلك قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللهَ أوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أيّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأسْمَاءُ الحُسْنَى﴾[2].

أقول: هذا الحديث من الأحاديث المشكلة التي لا يظهر كنه معناها، ولا يعلمه إلّا الله تعالى وأهل العصمة عليهم السلام، أو من علمه منهم، وأنا أكتب ما يظهر لي من معناه أو يحتمل، لا على طريق الجزم:

فقوله عليه السلام «خلق أسماء» إلى قوله: «غير مستور» يحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ معناه ـ والله أعلم ـ أنّ الله تبارك وتعالى خلق اسماً واحداً حال كونه

---

١. هكذا وردت في النسخ. والظاهر أنّها من سهو القلم، والصحيح «بهذه» كما هو الثابت من التحقيق والسياق.

٢. الكافي ١: ١١٢، باب حدوث الأسماء، ح ١. والآية في سورة الإسراء (١٧): ١١٠. ورواه الصدوق في التوحيد: ١٩٠، باب أسماء الله تعالى...، ح ٣، بتفاوت في بعض الألفاظ. للمزيد راجع بحار الأنوار ٤: ١٦٦ ـ ١٧٢، ح ٨.

تعالى غير متصوّت*، على صيغة البناء للفاعل، أي غير متصوّت بحروف ذلك الاسم، وباللفظ غير منطق، أي حال كونه تعالى غير منطِق ـ بكسر الطاء ـ بمعنى ناطق، كما يقتضيه السياق.

وهذا مبنيّ على كون «أنطق» يأتي لازماً بمعنى نطق، كما يأتي متعدّياً، وله نظائر، والمعنى على هذا السياق.

ويحتمل كونه مبنيّاً للمفعول، والمعنى أنّه خلقه من غير أن ينطقه تعالى باللفظ شيء من آلات النطق، كما في غيره، كما يقال: فلان أنطقه باللفظ لسانه ونحوه، فهو جارٍ على السياق.

ويؤيّده أنّه يقال: أنطقه بكذا، ونطق بكذا؛ فالمنطق به اللفظ، وفي هذا دلالة على كون «غير» حالاً منه تعالى؛ بناءً على هذا الوجه، والحال غير لازم لها الانتقال، أو أنّ ضميره يرجع إلى اللفظ، والمعنى: خلقه غير متصوّت ـ كما تقدّم ـ وحال كون اللفظ غير منطَقٍ به، وإذا كان اللفظ غير منطق به يلزم منه نفي النطق عنه تعالى.

ويجوز كونه صفة من قبيل﴿يَحْمِلُ أَسْفَاراً﴾[1] باعتبار جنسيّة اللام، ويمكن حينئذٍ أن يكون وجه ذكره بهذه الصيغة المخالفة للسياق، باعتبار أنّ الناطق محتاج إلى ما ينطقه باللفظ ـ كما تقدّم ـ بخلاف خلقه بالحروف، فلهذا أتى بصيغة المفعول، وربما كانت هذه الصيغة قرينة الخروج عن السياق، وفي هذين موافقة لظاهر هذه الصيغة.

نعم، فيه كون الجارّ في قوله «باللفظ» صلة لخلق، والسياق يقتضي تعلّقه بالمنطِق، كمتصوّت ونحوه ممّا بعد «غير»، وربما يوجّه بما تقدّم. فتأمّل.

ويجوز أن يكون بالحروف وباللفظ متعلّقين بـ«خلق»، بمعنى أنّ خلقه بالحروف وباللفظ من غير تصوّت ونطق منه تعالى، لكن هذا لا يلائمه ما بعده إلّا بتكلّف.

---

* . في كتاب التوحيد: «خلق اسماً بالحروف وهو عزّ وجلّ بالحروف غير متصوّت» [تقدّم آنفاً] ففيه تأييد لما ذكرته. «منه»

١. الجمعة (٦٢): ٥.

«وبالشخص غير مجسّد» أي خلقه حال كونه تعالى غير مجسّد بالشخص. «وبالتشبيه غير موصوف» أي خلقه حال كونه تعالى غير موصوف بالتشبيه. «وباللون غير مصبوغ» أي حال كونه تعالى غير مصبوغ باللون، أي ذا لونٍ فخلقه تعالى ليس كخلق غيره، فإنّ من خلق كلاماً ـ مثلاً ـ غيره تعالى كان متصوّتاً بالحروف، وناطقاً باللفظ أو منطِقاً لفظه، ومجسّداً بالشخص، وموصوفاً بالتشبيه بغيره، كما يقال: تكلّم هذا مثل تكلّم هذا، ونطق هذا مثل نطق هذا، وهذا الناطق يشبه هذا في كونه جسماً وذا أدوات للنطق، وغير ذلك مما يجد التشبيه إليه سبيلاً في غيره تعالى.

«ومصبوغاً باللون» أي ذا لونٍ من بياض وسواد وغيرهما ممّا هو لازم لهذا الخالق. فأفادﷺ أنّ هذا الخلق ليس كغيره ممّا يلزمه ما هو آية الحدوث والإمكان، فالكلام مسوق لتنزيهه تعالى مع الخلق، ولا يلزم منه توهّم ثبوت ذلك له تعالى في خلق غير هذا الاسم.

«منفيّ عنه الأقطار» هذا خبر مبتدأ محذوف، ويجوز لمناسبة هذا التركيب وما بعده أن يكون «غير» خبر مبتدأ محذوف أيضاً ليكون الجميع على نسق واحد، وهذا غير شرط في صحّة الكلام وبلاغته، بل التفنّن في الكلام فنّ من البلاغة. ويمكن أن يقال مثله في كون «منطق» مبنيّاً للمفعول.

«محجوبٌ عنه حسّ كلّ متوهّم، مستترٌ غير مستور» أي هو تعالى محجوب عن أن تدركه حاسّة بالتوهّم فضلاً عن غيره، ومستترٌ عن أن يدرك بالحواسّ وغيرها، ومع ذلك فهو تعالى غير مستور، بمعنى ظهور قدرته وآثار حكمته وعلمه في كلّ شيء، وكلّ شيء ناطق وشاهد بظهوره تعالى بالمعنى المذكور، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾[1] إنّ معناه كلّ شيء شاهد بأنّه واحد ولكنّكم لا تفقهون ذلك، بمعنى لا تتأمّلون وتتفكّرون في ذلك مع ظهوره. والله أعلم.

---

١. الإسراء (١٧): ٤٤.

أو بمعنى أنّه مستترٌ من غير أن يستره ساتر، وحاصل هذا ـ كما قبله ـ أنّ نقائض هذه الصفات ثابتة لغيره تعالى ممّن يخلق كلاماً ونحوه.

الوجه الثاني: أن يكون متصوّت ومنطَق ومجسّد مبنيّة للمفعول وضمائرها تعود إلى الاسم، والمعنى: خلقه موصوفاً بهذه الصفات وما بعدها. ولا ينافيه الظهور ووجود بعض الصفات المنفيّة، فإنّ ذلك بعد جعله وإظهاره، أو بعد إظهاره، فمعناه خلق هذا الاسم لا كالأسماء التي تصوّت بالحروف وتنطق باللفظ وتجسّد بالشخص؛ كالمكتوب مثلاً في وقت إيجادها، وتوصف بالتشبيه، إلى آخره. ولا يتوهّم كون هذه صفات القديم، فيلزم قدم هذا المخلوق مع كونه مخلوقاً، فتدبّر. وهذا الوجه ربما سبق إلى الذهن من هذا الكلام، ولعلّ الوجه الأوّل أقرب. والله أعلم.

«فجعله كلمة تامّة على أربعة أجزاء معاً ليس منها واحد قبل الآخر» أي جعل ذلك الاسم المخلوق كلمة تامّة مشتملة على أربعة أجزاء، أي أسماء، كلّ جزء منها اسم، من غير تقدّم لبعضها على بعض، بل دفعة واحدة. ويمكن أن يكون المراد أنّ هذا ليس كما ينطق به تدريجاً، كما هو لازم من ينطق بمثله غيره تعالى.

«فأظهر منها ثلاثة أسماء لفاقة الخلق إليها» أي أظهر من تلك الأجزاء التي كلّ جزء منها اسم ثلاثة أسماء، لحاجة الخلق إلى هذه الثلاثة.

ويحتمل بعيداً أن تكون الأجزاء غير الأسماء، وأن يكون أظهر بمعنى خلق وأخرج ونحوه.

«وحجب منها واحداً، وهو الاسم المكنون المخزون» أي وهو الاسم المكنون المخزون الذي هو الاسم الأعظم، ولا ينافي الحجب عن الخلق إظهار شيء منه للخواصّ من خلقه، كما هو مأثور[1]. والله أعلم.

والأسماء الثلاثة يحتمل أن تكون الله العليّ العظيم، لما في الحديث الذي بعد هذا من قوله ﷺ: «ولكنّه اختار لنفسه أسماء لغيره يدعوه بها لأنّه إذا لم يُدعَ باسمه

---

١. للمزيد راجع المصباح للكفعمي: ٤٠٨، الفصل الحادي والثلاثون.

لم يعرف، فأوّل ما اختار لنفسه العليّ العظيم؛ لأنّه أعلى الأشياء كلّها، فمعناه: الله واسمه العليّ العظيم هو أوّل أسمائه، علا على كلّ شيء»[1] انتهى. فحاجة الخلق في هذا ظاهرة من قوله «لأنّه إذا لم يُدعَ باسمه لم يعرف»، فإنّ الحاجة إلى المعرفة ضروريّة، وهذا الاحتمال ظاهر ـ كما ترى ـ لما ذكر.

ويحتمل أن تكون الأسماء الثلاثة: «الله»، «الرحمن»، «الرحيم»، فإنّها في «بسم الله الرحمن الرحيم» وفاقة الخلق إلى هذا أمر ظاهر في شأن البسملة من كون كلّ أمر ذي بال لم يبدأ بها فهو أبتر[2]، والأمر بالابتداء بها ـ ولو في كتابة الشعر ـ مع الابتداء بها في القرآن العزيز، وتكريرها مع كلّ سورة، وغير ذلك ممّا هو كثير، وحديث ابن عبّاس في شأن البسملة[3] مشهور، وكذا غيره[4].

وممّا يؤيّد ذلك في الجملة ما في آخر الحديث من قوله ﷺ: «وذلك قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللهَ أوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أيّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأسْمَاءُ الحُسْنَى﴾» فإنّ فيه إشارة إلى أنّ «الرحمن» مثل «الله».

وقد يؤيّده أيضاً قوله ﷺ: «فهو الرحمن الرحيم»، فإنّ «هو» راجع إلى الله، و«الرحمن الرحيم» الاسمان الآخران، وما بعد صفات وأركان، فتقديم الثلاثة مشعر بذلك. وربما أشعر بذلك قوله ﷺ: «فهي نسبة لهذه الأسماء الثلاثة»، ويحتمل أن يكون تركه التصريح بالثلاثة لمصلحةٍ هو أعلم بها.

وقوله ﷺ: «فالظاهر هو الله تبارك تعالى» يحتمل أن يكون اكتفى ﷺ بذكره؛ للعلم بكون «الرحمن الرحيم» تابعين له ومعلومين معه، فإذا أخبر بظهوره ظهر ما بعده.

---

١. الكافي ١: ١١٣، باب حدوث الأسماء، ح ٢. رواه الصدوق أيضاً في كتابه التوحيد: ١٩٢، باب أسماء الله تعالى...، ح ٤.

٢. إشارة إلى رواية ذكر في التفسير الكبير للفخر الرازي ١: ٢٠٤، وأنوار التنزيل للبيضاوي ١: ٦٠، ذيل الآية ١ من سورة الحمد.

٣. مجمع البيان ١: ١٨ ـ ١٩، ذيل الآية ١ من سورة الحمد.

٤. راجع تفسير العيّاشي ١: ٩٩ ـ ١٠٣، ح ٧٤ ـ ٩٠.

واحتمالُ كون أحد الأسماء «هو» والثاني «الله» حيث وقع «هو» في بعض الأدعية ونحوها[1] ممّا يظهر منه كونه من أسماء الله تعالى بعيدٌ، خصوصاً مع عدم ذكر الثالث.

و«تبارك وتعالى» ليسا اسمين، مع عدم ظهور حاجة الخلق إلى ذلك كما في «بسم الله الرحمن الرحيم» إلّا على احتمالٍ بعيدٍ، بتكلّف كون «تبارك وتعالى» داخلين في الثلاثمائة وستّين، وهذا كما ترى.

وأبعد منه كون «الظاهر» أحد الأسماء و «هو الله» الثاني والثالث.

ويحتمل أن يكون قوله ﷺ: «فالظاهر هو الله» بمعنى: الذي له ظهور زائد من الثلاثة هو الله. ويحتمل أن يكون المراد التنبيه على أنّ «الظاهر» من الأسماء ليس مسمّاه غيرَ ذاته تعالى، بل هو عين ذاته، وهذا أقرب إلى معنى هذه العبارة الواقعة في مثل هذا المقام، فمعناه الذي ظهر من الأسماء هو «الله» ليس غيره، كما في الحديث الذي بعده من قوله ﷺ: «فمعناه الله واسمه العليّ العظيم»[2]، فليس المراد بيان الظاهر من الأسماء.

«وسخّر لكلّ اسم من هذه الأسماء أربعة أركان» أي سخّر لكلّ اسم من هذه الأسماء الثلاثة أربعة أسماءٍ هي أركان له.

«ثمّ خلق لكلّ ركنٍ منها ثلاثين اسماً فعلاً منسوباً إليها»؛ التعبير أوّلاً بالتسخير باعتبار كونها أركاناً؛ لأنّ ما يعتمد عليه يكون مسخّراً للمعتمِد فكذا هنا، بخلاف الثلاثين فإنّها غير أركان، ولا ينافي التسخير الخلق، والمعنى خلق لكلّ ركن من الاثني عشر ثلاثين اسماً من صفات الفعل وتلك الأسماء منسوبة إليها بحيث يناسب كلّ ركن ما يناسبه من الأفعال فينسب إليه، فالرحيم مثلاً يناسبه الرؤوف، والقادر يناسبه القوي، والقاهر ذو البطش، ونحو ذلك.

وتفصيل هذا وشرحه موقوفان على التوقيف من أهله، وربما استخرج بدقيق النظر

---

١. راجع المصباح للكفعمي: ١٢٢، الفصل السادس عشر.

٢. الكافي ١: ١١٣، باب حدوث الأسماء، ح ٢.

بعض ذلك إن لم يمكن جميعه، على وجه الاحتمال القوي لا الجزم.

وفي حديث ـ في الفرق بين المعاني التي تحت أسماء الله وأسماء المخلوقين ـ عن الرضا عليه السلام ـ بعد تفسير بعض أسمائه تعالى ـ قال: «وهكذا جميع الأسماء وإن كنّا لم نستجمعها كلّها فقد يكفي الاعتبار بما ألقينا إليك»[1] انتهى. وفيه دلالة على أنّ الاعتبار يكفي في مثله، ولا حاجة ضروريّةً إلى استخراج ذلك من غير توقّفٍ؛ إذ لا يخرج به عن الاحتمال. والله تعالى وأهل العلم أعلم به.

وقوله «فعلاً» إمّا بدلٌ من أسماء أو عطف بيان، أو تمييز، حيث إنّ الاسم هنا قد يكون صفة فعل، بل قد يكون فعلاً، والتمييز أظهر.

«فهو الرحمن الرحيم» إلى آخره، أي فالله هو الرحمن الرحيم إلى آخره، فضمير «هو» راجع إلى «الله»، أي فالظاهر هو الله، فهو الرحمن الرحيم إلى آخره على الاحتمال الأوّل، وعلى الاحتمال الأقرب أنّ الله هو الرحمن الرحيم إلى آخره، بمعنى أنّ هذه الأسماء كلّها لذات واحدة هي ذاته تعالى، وليس ممّا يتوهّم فيه التعدّد بتعدّد هذه الأسماء.

وقوله عليه السلام: «اسماً فعلاً» يدلّ على أنّ الثلاثين لكلّ واحد من صفات الفعل، وهو مشعرٌ بكون الأركان صفات الذات، وهو يناسب الركنيّة، وما كان من صفات الذات زائداً على هذا العدد يمكن اعتباره من جهة الفعل.

«فهذه الأسماء وما كان من الأسماء الحسنى حتّى تتمّ ثلاثمائة وستّين اسماً، فهي نسبة لهذه الأسماء الثلاثة»، فإذا ضربت اثني عشر في ثلاثين يبلغ ثلاثمائة وستّين، وبالأسماء الثلاثة تصير ثلاثمائة وثلاثة وستّين.

والمعنى: أنّ هذه الأسماء المذكورة مع غير المذكورة هنا ـ إلى أن تبلغ معها هذا المقدار ـ هي نسبة لهذه الأسماء الثلاثة، ولا ينافي هذا العدد التسعة والتسعين، وهي الأسماء المشهورة؛ فإنّ في القرآن وتضاعيف الأحاديث والأدعية ما لو تُتُبِّع لبلغ ذلك.

---

١. الكافي ١: ١٢٣، باب آخر....، ح ٢؛ التوحيد: ١٩٠، باب أسماء الله تعالى....، ح ٢؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣٥، الباب ١١، ح ٥٠. في الأخيرين: «لم نسمّها» بدل «لم نستجمعها».

وربما كانت محصاة في بعض الكتب[١]، وربما كان منها ما وصف به تعالى وإن كان فعلاً ونحوه، فإنّ إطلاق الأسماء على مثل ذلك متعارف.

«وذلك قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللهَ أوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أيّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأسْمَاءُ الحُسْنَى﴾» المشار إليه بذلك يحتمل ظاهراً كونه الأسماء الثلاثة، وذكر منها الله والرحمن، والثالث معلوم منهما. ويحتمل أن يكون المشار إليه الأسماء الحسنى باعتبار ﴿فَلَهُ الأسْمَاءُ الحُسْنَى﴾. ويحتمل أن يكون الإشارة إلى ما تقدّم من بيان أنّ هذه الأسماء لمسمّىً واحد موصوف بها، فبأيّها دُعي كان المدعوّ هو الله، سواء كان بالله أو بالرحمن، فهذه الأسماء الحسنى له تعالى فبأيّ اسمٍ دعي فالمدعوّ واحد. والله تعالى أعلم.

فإن قلت: في بعض النسخ «خلق الأسماء بالحروف» بصيغة الجمع فهل يستقيم الكلام على تقديره؟

قلت: هذه النسخة لا ينبغي اعتبارها؛ لأنّ سياق الكلام وقوله «فجعله كلمة تامّة» إلى آخره لا يساعد ما ذكرت، وكأنّ وجه ذلك توهّم كونه موافقاً لحدوث الأسماء في عنوان الباب وتعدّد الأسماء في الحديث. وبالجملة فلا وجه لذلك يُعتدّ به. والله تعالى أعلم.

[٣٦]
حديث: إسلام أبي طالب بحساب الجُمل

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في: «باب التاريخ».

عن عليّ بن محمّد بن عبد الله ومحمّد بن يحيى، عن محمّد بن عبد الله رفعه عن أبي عبد الله ﷺ قال: إنّ أبا طالب أسلم بحساب الجمّل؟ قال: «بكلّ لسان»[٢].

---

١. راجع: عدّة الداعي: ٣٧٠ ـ ٤٠٠، خاتمة الكتاب؛ المصباح للكفعمي: ٤١٩ ـ ٤٨٢، الفصل الثاني والثلاثون.
٢. الكافي ١: ٤٤٩، باب مولد النبيّ ﷺ ووفاته، ح ٣٢. للمزيد راجع بحار الأنوار ٣٥: ٧٨، ذيل الحديث ١٨.

وعن محمّد بن يحيى، عن أحمد وعبد الله ابني محمّد بن عيسى، عن أبيهما، عن عبد الله بن المغيرة، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «أسلم أبو طالب بحساب الجمّل وعقد بيده ثلاثاً وستّين»[1].

أقول: في كتاب الخرائج والجرائح: حدّثنا أبو الفرج أحمد بن المظفّر ابن نفيس المصري الفقيه قال: حدّثنا أبو الحسن محمّد بن أحمد الداودي عن أبيه، قال: كنت عند أبي القاسم بن روح فسأله رجل: ما معنى قول العبّاس للنبيّ صلى الله عليه وآله: إنّ عمّك أبا طالب قد أسلم بحساب الجمّل وعقد بيده ثلاثاً وستّين؟ فقال: «عنى إلهٌ أحدٌ جواد».

وتفسير ذلك أنّ الألف واحد، واللام ثلاثون، والهاء خمسة، والألف واحد، والحاء ثمانية، والدال أربعة، والجيم ثلاثة، والواو ستّة، والألف واحد، والدال أربعة[2]. انتهى.

ومثله في كتاب كمال الدين وكتاب معاني الأخبار للصدوق رحمه الله[3].

ورأيت منقولاً من مناقب الشيخ محمّد بن شهرآشوب رحمه الله:

في رواية شعبة، عن قتادة ـ من جملة حديثٍ طويل ـ قال: لمّا حضرت أبا طالب الوفاة دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وبكى، وقال: يا محمّد، إنّي أخرج من الدنيا وما لي غمٌّ إلّا غمّك ـ إلى أن قال صلى الله عليه وآله ـ: يا عمّ إنّك تخاف عليَّ أذى أعاديَّ ولا تخاف على نفسك غداً عذاب ربّي!؟ فضحك أبو طالب وقال: يا محمّد

ودعوتني وزعمتَ أنّك ناصحي ولقد صدقتَ وكنتَ قِدْمُ أمينا

وعقد على ثلاث وستّين عقد الخنصر والبنصر وعقد الإبهام على إصبعه الوسطى، وأشار بإصبعه المسبّحة يقول: لا إله إلّا الله محمّد رسول الله.

---

١. المصدر، ح ٣٣.

٢. الخرائج والجرائح ٣: ١٠٧٥ ـ ١٠٧٨، الباب ١٠، ح ١١.

٣. كمال الدين: ٥١٩ ـ ٥٢٠، الباب ٤٥، ح ٤٨؛ معاني الأخبار: ٢٨٦، باب معنى إسلام أبي طالب بحساب الجمّل و...، ح ٢. زاد فيهما في آخر الرواية: «فذلك ثلاثة وستّون».

وعن الكتاب المذكور:

في تفسير الوكيع قال: حدّثني سفيان، عن منصور وإبراهيم، عن أبيه، عن أبي ذرّ الغفاري قال: والله الذي لا إله غيره ما مات أبو طالب حتّى آمن بلسان الحبشة. قال لرسول الله ﷺ: يا محمّد أتَفْقَه الحبشة؟ قال: يا عـمّ إنّ الله عـلّمني جـميع الكلام. قال: يا محمّد اسدن ملصاقا فاطالاها؛ يعني أشهد مخلصاً لا إله إلّا الله. فبكى رسول الله ﷺ وقال: «إنّ الله أقرّ عيني بأبي طالب»[1]. انتهى.

وحاصل معنى الحديث الثاني أنّ أبا طالب أسلم بهذا الحساب، أي عبّر عن إسلامه به. و «حساب الجمّل» معلوم، و «عقد الأصابع» عبارة عن العدد مشـهور. ومـعنى الحديث الأوّل أنّه أسلم بجميع الألسنة، ولا ينافيه التعبير بحساب الجمّل في وقت. ولمّا كان حساب الجمّل كأنّه لسان مخصوص قال ﷺ ما معناه: إنّ إسلامه لم يكـن مخصوصاً بهذا، بل بكلّ لسان. ومثل هذا يقال في مثل هذا المقام، لا أنّه عبّر عـن إسلامه بجميع الألسنة، فهو في معنى أنّ إسلامه يعبّر عنه بكلّ لسان؛ لتحقّقه ووقوعه وإن أنكره المعاندون.

وحديثا «الكافي» ـ كما ترى ـ غير مقيّدين بوقت الوفاة، وكذا حديث أبـي ذرّ ﷺ، وحديث شعبة يمكن حمله على أنّ النبيّ ﷺ قال ذلك له ليسمع الناس ما يصدر مـنه حتّى لا ينكر بعد ذلك، وكان من حضر يفهم ما عبّر به.

واعلم أنّ في الحديث الأوّل من «الكافي» نقصاً في العبارة في ما رأيته من النسخ، وهو قوله: «قال: بكلّ لسان» فأمّا أصله «وقال» بالواو، أو قيل: إنّ أبا طالب أسلم بحساب الجمّل؟ قال: بكلّ لسان. أو أصله: وبكلّ لسان، أو قال غيره ﷺ: إنّ أبا طالب إلى آخره، فقوله ﷺ «بكلّ لسان» ردّ على من يخصّه بلسان الجمّل أو لسان الحبشة. والله أعلم.

---

١. حكاه عنه المجلسي ﷺ في بحار الأنوار ٣٥: ٧٨ ـ ٧٩، ولم نعثر عليه في المناقب لابن شهرآشوب.

[٣٧]

حديث أنّ بين المرء والحكمة نعمة

ومن ذلك قول أبي عبد الله عليه السلام في حديث مفضّل بن عمر من الكافي:

وبين المرء والحكمة نعمة العالم، والجاهل شقيّ بينهما[١].

أقول: الذي ظهر لي في معنى هذا الكلام الشريف وتركيبه أنّ «نعمة» مبتدأ خبره الظرف المتقدّم، و «العالم» خبر مبتدأ محذوف، تقديره «هي» أو «هو» بملاحظة ما قبل وما بعد قاعدة في مثله، وضمير «بينهما» يرجع إلى «المرء والحكمة»، والمعنى حينئذٍ: أنّ العالم نعمة عظيمة كائنة بين الإنسان والحكمة، فإذا أراد الحكمة حصّلها من ذلك العالم، وأمّا الجاهل فإنّه شقيّ بين المرء والحكمة؛ لأنّه إن أجاب السائل المتعلّمَ يكون جوابه غير صحيحٍ، ولا موافقٍ للصواب، فشقاؤه ظاهر، وإن اتّفق إصابته نادراً كان صوابه خطأً فلا يخرج بذلك عن الشقاوة ـ كما في حديث تقسيم القاضي وأنّه أحد الثلاثة الذين في النار[٢] ـ وإن لم يجب كان متعوباً بخجله من جهة عدم علمه، وهذا أظهر في الجاهل الذي يرى نفسه أهلاً لمعرفة الحكمة، بل ربما كان توبيخاً لمن حصّل غيرها من العلوم التي لا دخل لها بها، فصار له بذلك شهرة يظنّ الجاهل به معرفة الحكمة التي هي أحكام الله، ونحوها ممّا هو معلوم من معنى الحكمة، كما أوضحته في شرح أصول الكافي.

وفي ذكر الشقيّ، والعدول عن المقابلة بالشقاء تنبيهٌ على أنّ الجاهل متّصفٌ بالشقاوة، وأنّ الحكمة لا ينبغي أن تُطلب من الجاهل الشقيّ وأن يُجعل واسطةً بين

---

١. الكافي ١: ٢٦ ـ ٢٧، كتاب العقل والجهل، ح ٢٩.

٢. راجع: الكافي ٧: ٤٠٧، باب أصناف القضاة، ح ١؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٤ ـ ٥، باب أصناف القضاة و...، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٦: ٢١٨، باب من إليه الحكم و...، ح ٥. راجع أيضاً: سنن ابن ماجة ٢: ٧٧٦، ح ٢٣١٥، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحقّ؛ سنن أبي داود ٣: ٢٩٩، ح ٣٥٧٣، باب في القاضي يخطئ.

الحكمة وطالبها. ويحتمل أن يكون الأصل «والجاهل شقاء بينهما» للمقابلة المذكورة، وكثيراً ما يلتبس على الكتبة غير العارفين ما يكتب بالألف فيكتبونه بالياء وبالعكس توهّماً أنّه مقصور، أو لعدم التمييز، ويكون هذا من هذا القبيل، ولكن مع صحّة الأوّل لا يحتاج إلى هذا. والله أعلم.

وكتب والدي ـ طاب ثراه ـ على هذا ما صورته:

الذي يظهر لي من الخبر أنّ قوله «نعمةُ العالم» مضاف ومضاف إليه والإضافة لاميّة، والمعنى أنّ بين المرء والحكمة نعمةٌ للعالم وهي العلم. ويحتمل أن تكون الإضافة بيانيّة، أي نعمةٌ هي العالم، والجاهل شقيّ بينهما لحرمانه النعمة على الأوّل، وحصول الشقاء مقابل النعمة على الثاني.

ـ ثمّ قال: ـ ونقل عن بعض محقّقي المعاصرين أنّ المراد كون العالم شقيّاً، لتعبه على تحصيل العلم؛ لقوله تعالى: ﴿طه * مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾[1]، والجاهل شقيّ لفوات هذه الحالة عنه فهو تعبان أيضاً.

وفيه نظر؛ أمّا أوّلاً فمن جهة اللفظ، إذ الظاهر حينئذٍ شقيّان؛ وأمّا ثانياً فلأنّ الجاهل مستريح، كما لا يخفى.

وفي بعض الأخبار الآتية دليل على ذلك، وهو ما روي في باب «النوادر» عن طلحة بن زيد من قوله ﷺ: «فالعلماء يحزنهم ترك الرعاية، والجهّال يحزنهم حفظ الرواية».

انتهى كلام والدي أعلى الله مقامه.

وما ذكره من كون الإضافة بيانيّة يؤول إلى ما ذكرته. وقوله ـ في النظر ـ: إذ الظاهر حينئذٍ شقيّان، يمكن أن يجاب عنه بأنّ فعيلاً يسوغ فيه مثل هذا، أو أنّه من قبيل «نحن بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ»، لكنّه في هذا المقام خلاف الظاهر كما أفاده. والتوجيه الذي حكاه لا يخلو من اضطراب وعدم انتظام في اللفظ والمعنى، يظهر لمن تأمّله حقّ التأمّل.

---

١. طه (٢٠): ١ ـ ٢.

فإن قلت: إذا كان المعنى على تقدير الإضافة البيانيّة وكون العالم خبر مبتدأ محذوف واحداً، كان الترجيح للإضافة للسلامة من الحذف.

قلت: مجرّد السلامة من الحذف لا يصلح مرجّحاً مطلقاً، فإنّه ربما كان اقتضاء المقام وبلاغة الكلام وسلامته في الحذف، وأنت إذا تأمّلت هذا المقام تجد في الحذف وتنكير «نعمة» والاستئناف ما لا يوجد مع الإضافة.

فإن قلت: هل يجوز أن يكون «العالمُ» مبتدأ و«نعمةٌ» الخبر، والأصل: العالم نعمةٌ بين المرء والحكمة.

قلت: تقديم الظرف على الخبر مع تقديم الخبر على المبتدأ يمنع من هذا، فإنّه يصير كلاماً من غير التراكيب المتعارفة في كلام الفصحاء ـ على تقدير جوازه ـ بحسب قواعد العربيّة. والله أعلم.

ومن الغريب جعل بعضهم «بين» مرفوعاً مبتدأ و «نعمة» الخبر، ومثله قول آخر: والجاهل «شفا» بمعنى طرف بينهما.

[٣٨]

حديث جلوس إبليس بين أليَتَي الرجل ليُشَكِّكه

ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في الفقيه قال:

وقال عبد الرحمن بن أبي عبد الله للصادق عليه السلام: أجد الريح في بطني حتّى أظنّ أنّها قد خرجت، فقال: «ليس عليك وضوء حتّى تسمع الصوت أو تجد الريح ـ ثمّ قال: ـ إنّ إبليس يجلس بين أليَتَي الرجل فيحدث ليشكّكه»[١].

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٦٢، باب من ينقض الوضوء، ح ٣. ورواه الشيخ بسنده في تهذيب الأحكام ١: ٣٤٧، باب الأحداث الموجبة للطهارة، ح ١٠، والاستبصار ١: ٩٠، باب الريح يجدها الإنسان في بطنه، ح ١. فيهما ذكر «فيفسو» بدل «فيحدث».

أقول: يحتمل أن يكون المراد بالظنّ هنا الشكّ، بقرينة قوله عليه السلام: «ليشكّكه»، فلا ينافيه تيقّن خروج الريح وإن لم يجد الريح ـ أي الرائحة ـ أو يسمع الصوت، أو ظَنَّ ذلك. ويمكن إرادة ما يشمل ما قارب الشكّ من الظنّ أو الظنّ من الشكّ؛ لأنّ اليقين لا يرفع بمثل ذلك.

وقوله عليه السلام «أو تجد الريح» يحتمل أن يكون المراد منه حتّى تعلم أنّ الريح قد خرجت، لا بمعنى تجد الرائحة بمعنى تشمّها، أو حتّى تعلم ما يحصل منه الريح، أو أنّه عليه السلام علم من حال السائل الوسواس فأجابه بذلك، والله أعلم. ومن لم ينكر كمال قدرته تعالى لم يستبعد وقوع ذلك من إبليس لعنه الله.

[٣٩]
حديث الارتماس في الماء

ومن ذلك ما في صحيح زرارة:

لو أنّ رجلاً ارتمس في الماء ارتماسةً واحدةً أجزأه ذلك وإن لم يَدْلُك جسده[١].

وصحيح الحلبي:

إذا ارتمس الجنب في الماء ارتماسةً واحدةً أجزأه ذلك مِن غسله[٢].

أقول: الذي ظهر لي من الحديثين أنّ المراد منهما أنّه في غسل الارتماس لا يحتاج إلى التعدّد كما في غسل الترتيب، بحيث يغسل الرأس أوّلاً ثمّ الميامن والمياسر، ففيه تعدّد الغسل، فأفاد عليه السلام: أنّ الارتماسة الواحدة تغني عن الارتماس، لأجل غسل

---

١. تهذيب الأحكام ١: ١٤٨، باب حكم الجنابة وصفة الطهارة منها، ح ١١٣، و ٣٧٠ ـ ٣٧١، باب الأغسال وكيفيّة الغسل من الجنابة، ح ٢٤.

٢. الكافي ٣: ٤٣، باب صفة الغسل والوضوء قبله و...، ح ٥؛ من لا يحضره الفقيه ١: ٨٦، باب صفة غسل الجنابة، ح ١٤؛ تهذيب الأحكام ١: ١٤٨ ـ ١٤٩، باب حكم الجنابة وصفة الطهارة منها، ح ١١٤؛ الاستبصار ١: ١٢٥، باب وجوب الترتيب في غسل الجنابة، ح ٦. للمزيد راجع مفتاح الكرامة ٣: ٥٠، الغسل الارتماسي.

الرأس، ثمّ الارتماس لغسل الميامن ولغسل المياسر، فإنّه لمّا كان المعهود المتعارف غسل الترتيب، نبّه ﷺ على أنّه إذا فعل الارتماس مرّة كفاه ولا يحتاج معه إلى ذلك، وأجزأه عن دلك الجسد.

وقوله فيه «من غسله» «من» فيه بمعنى البدل، كما قيل في قوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ﴾[1] فالمعنى أجزأه هذا الارتماس بدل غسل الترتيب الذي عهد فعله، وهذه نكتةٌ في العدول عن «عن» والإتيان بـ«من».

إذا تقرّر ذلك فاعتبار الدفعة غير ظاهر من الحديثين فلو حصل تأنٍّ في الجملة أجزأ. نعم، الوحدة معتبرة، بمعنى كون الارتماسة الواحدة كافية ومغنية عن التعدّد لا بمعنى الدفعة.

وما أحدث في هذا الزمان من كون الإنسان ينبغي أن يلقي نفسه في الماء دفعة بعد أن يكون جميع جسده خارجاً عنه، ناشئ عن الوسواس المأمور بالتحرّز منه، ومن توهّم كون الارتماس في الماء يدلّ على ذلك. وهذا ليس بسديدٍ؛ لأنّ الارتماس في الماء يصدق على من كان في الماء بحيث يبقى من بدنه جزء خارج، وعلى من كان كلّه خارجاً، بل ربما يقال إنّه صادق على من كان جميع بدنه في الماء ونوى الغسل بذلك مع حركة ما، بل بغير حركة.

ومثله ما لو كان الإنسان تحت المجرى أو المطر الغزير، فإنّه لا يحتاج إلى أن يخرج، أو يحصل له مكاناً خالياً من نزول المطر أو الميزاب ثمّ يخرج إليه. وينبغي على هذا أن لا يجوز غسل الترتيب في حالة نزول المطر عليه ونحو ذلك.

نعم، لو قال ﷺ: وقع في الماء دفعةً واحدةً دلّ على ذلك، على أنّه لم ينقل عن أحد من علمائنا المتقدّمين والمتأخّرين فعل ذلك، وهو ممّا يتكرّر فتتوفّر الدواعي على نقله؛ لغرابته، فلو فعل لنقل، مع منافاته للشريعة السهلة السمحة، خصوصاً في أمر الطهارة.

---

١. التوبة (٩): ٣٨.

فظهر أنّ الدفعة ـ كما اعتبروها ـ لا تظهر من الحديث، وإلقاء النفس إلى ما يحتمل معه تعطّل بعض الأعضاء بطريق أولى، وكأنّ الشيطان ـ لعنه الله ـ يريد أن يُسَرَّ بكسر أحد أعضاء بعض المؤمنين فيوسوس لهم ذلك ويحسّنه. والله أعلم.

[٤٠]

حديث أنّه جُعل على المتيمّم نصف الوضوء

ومن ذلك في: «باب التيمّم» من الفقيه.

وسأل عبيد الله بن عليّ الحلبي أبا عبد الله عليه السلام إلى أن قال: وعن الرجل يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلاة أيتوضّأ بالماء أو يتيمّم؟ قال: لا، بل يتيمّم، ألا ترى أنّه إنّما جُعل عليه نصف الوضوء[١].

أقول: الذي خطر لي من معنى هذا الحديث أنّ قوله عليه السلام: «ألا ترى» إلى آخره، معناه ألا ترى أنّ الله سبحانه جعل عليه نصف الوضوء وهو المسحان، وأسقط عنه النصف الآخر وهو الغسلان، في قوله تعالى: ﴿أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾[٢] الآية، فكيف يجب عليه تمام الوضوء وقد أوجب الله عليه النصف. ولا يقدح اختلاف الممسوح والممسوح به، فإنّ المراد حينئذٍ مجرّد المسح من غير نظر إلى ما يمسح عليه وبه.

ويحتمل أن يكون المراد بنصف الوضوء استعمال ما يقوم مقام الغسل على الوجه واليدين في الجملة، وإسقاط المسح على الرأس والرجلين وهو النصف الآخر.

فإن قلت: قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ يدلّ على عدم وجود الماء، وهنا الماء موجود للوضوء.

قلت: ظاهر الآية لم تجدوا ماءً للغسل، فماء الغسل حينئذٍ غير موجود. والله أعلم.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٠٥، باب التيمّم، ح ٣.

٢. النساء (٤): ٤٣.

وقال والدي ـ طاب ثراه ـ في حاشية الكتاب:

لا يخلو من إجمال، ويختلج في الخاطر أنّ المراد كون المجنب ليس عليه إلّا نصف الوضوء وهو غسل الوجه واليدين، والمسح منتفٍ فلا يكلّف بالوضوء. ولا يشكل بأنّ غسل الوجه واليدين ليس لكونه وضوءاً، بل لدخولهما في البدن؛ لإمكان أن يقال: إنّ الغرض توجيه عدم وجوب الوضوء في الجملة، والتعليل كافٍ فيه.

ويحتمل أن يراد كون الغسل بتمامه يغني عن الوضوء، فالماء الذي بقَدَر الوضوء إنّما يُقْدَرُ به على نصف الوضوء، أي نصف الغسل، والتقريب كما قدّمناه.

ولا يخفى أنّ دلالة «حصل» على المعنى الأوّل أقرب من الثاني، فينبغي تأمّل ذلك، انتهى.

وفي بعض النسخ «حصل» بدل «جعل» كما في نسخته‌ﷺ وفي مشرق الشمسين[1]، وقد عبّر الإمام‌ﷺ عن التيمّم بنصف الوضوء؛ لأنّ الوضوء رافعٌ للحدث بالكلّيّة، ومبيحٌ للصلاة، والتيمّم مبيحٌ غير رافع، فكأنّه بهذا الاعتبار نصف الوضوء.

وهذا الوجه كما يتمشّى على ما هو المشهور من أنّ التيمّم غير رافع أصلاً، يتمشّى على ما ذهب إليه المرتضى‌ﷺ من أنّه يرفع الحدث إلى غايةٍ هي التمكّن من الماء[2]. انتهى، فتأمّل.

[٤١]

حديث: مَنْ ذاك الذي هو خيرٌ منّي

ومن ذلك ما في حديث حنّان بن سدير من الفقيه:

لمّا قال لجدّه عليّ بن الحسين‌ﷺ في الحمّام: «يا كهل ما يمنعك من

---

١. مشرق الشمسين: ٣٤٥. فيه: «إنّما جعل عليه نصف الوضوء».

٢. المصدر.

الخضاب؟» فقال له: أدركت من هو خير منّي ومنك لا يختضب، فقال: «ومن ذاك الذي هو خير منّي؟» فقال: أدركت عليّ بن أبي طالب عليه السلام ولا يختضب، فنكس رأسه وتصابّ عرقاً وقال: «صدقت وبررت»[1]، الحديث.

أقول: محلّ الحاجة ما نقلته منه والباقي ظاهر، وقوله عليه السلام: «ومن ذاك الذي هو خيرٌ منّي» ليس المراد به إنكاره عليه السلام أن يكون أحد خيراً منه، وكيف يتصوّر فيه ذلك، بل استفهامه ليظهر له أنّه أراد مَن هو في الواقع كذلك، أو مَن يعتقد أنّه خيرٌ منه وليس كذلك، فالاستفهام ليس استفهام إنكارٍ بل استفهامٌ عمّا ذكر، ولمّا ذكر له عليّاً عليه السلام وعدم خضابه خطر بباله الشريف سبب تركه للخضاب، وهو قول النبيّ صلى الله عليه وآله: «ستخضب هذه من هذه»[2]، فنكس رأسه واغتمّ لذلك فتصابّ عرقه بسبب حركة الحرارة الغريزيّة مع حرارة الحمّام.

وكيف يتوهّم من يعرف حاله عليه السلام ويعتقد إمامته، أن يكون ذلك من خجله، وأن يكون الكلام الأوّل إنكاراً منه عليه السلام.

[٤٢]

حديث: طاب استحمامك

ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في الفقيه:

قال: خرج الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام من الحمّام فقال له رجل: طاب استحمامك، فقال: «يا لُكع، وما تصنع بالإست ها هنا؟!»، فقال: طاب

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١١٨، باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمّام و...، ح ٢٧. رواه الكليني في الكافي ٦: ٤٩٧ ـ ٤٩٨، باب الحمّام، ح ٨.

٢. الكافي ٦: ٤٨١، باب الخضاب، ح ٥؛ كمال الدين: ٨٢، مقدّمة المصنّف.

حمّامك، فقال: «إذا طاب الحمّام فما راحة البدن منه؟!»، قال: فطاب حميمك، فقال: «ويحك أما علمت أنّ الحميم العرق؟!»، فقال له: كيف أقول؟ قال: «قل طاب ما طهر منك، وطهر ما طاب منك»[1].

أقول: من المعلوم أنّهم عليهم السلام كانت تصدر منهم مداعبة وممازحة بحيث لا تخلّ بعلوّ شأنهم وارتفاع منزلتهم، بل ذلك من جملة كرم أخلاقهم، كما كان ذلك يصدر من سيّد المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين كقوله: «لا يدخل الجنّة عجوز» وغير ذلك.

ولا شبهة في أنّ الألفاظ تتفاوت بتفاوت الأشخاص والمقامات والأوقات والاصطلاحات، فقد يكون اللفظ الحسن خشناً والخشن حسناً، كما في كلام بعض البلغاء حيث قال: قد يخشن اللفظ وكلّه ودّ، وقد يحسن وليس من رداءته بدّ، هذه العرب تقول: «لا أبا لك» ولا يقصدون الذمّ، و «ويلَ أُمّه» لأمرٍ إذا دهم، وشأن ذلك أن ينظر إلى قائله، فإن كان وليّاً فهو للولاء وإن خشن، وإن كان عدوّاً فهو للبلاء وإن حسن.

وكلامه عليه السلام لهذا الرجل من باب المداعبة الحسنة التي لا تنافي مرتبته عليه السلام، فإنّه لمّا قال له: «طاب استحمامك» وكان في هذه الكلمة لفظ «إست» وهو مستهجنٌ قال له عليه السلام ذلك، مع أنّه قد لا يكون قصده ذلك، بل إدخال هذه الحروف التي لا تغني عمّا ينبغي أن يقال في هذا المقام على أصل الكلمة، فالمعنى ما تصنع بهذه الزيادة التي لا تفيد وإن فهم المخاطب منه ذلك، كما في حديث العجوز[2]، فإنّه قصد عليه السلام أن لا يدخل

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٢٥، باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمّام و...، ح ٧٢. رواه الكليني بتفاوت في الألفاظ في الكافي ٦: ٥٠٠، باب الحمّام، ح ٢١. للمزيد راجع بحار الأنوار ٤٤: ١١١ ـ ١١٢، ذيل الحديث ٥.

٢. راجع: المناقب لابن شهرآشوب ١: ١٩٣، في آدابه ومزاحه عليه السلام؛ بحار الأنوار ١٦: ٢٩٥، ح ١؛ انظر أيضاً مستدرك الوسائل ٨: ٤١٠، الباب ٦٦ من أبواب أحكام العشرة، ح ٩.

الجنّة إلّا الأبكار اللاتي[١] أنشأهنّ الله إنشاءً، مع فهم العجوز غير ذلك.

وأمّا كون قوله ذلك باعتبار دلالته على الاستقبال فغير مستقيم؛ لأنّ هذه الصيغة ليست من هذا القبيل. قال في القاموس: الحميم: الماء الحارّ، واستحمّ اغتسل به[٢].

وبالجملة فكونه ﷺ بعد كلّ كلمة يظهر له شيئاً من غير أن يعلمه أوّلاً كيف يقول قرينة على الممازحة. ومن هذا القبيل قوله عليه الصلاة والسلام لعمّار: «كذلك يتمرّغ الحمار»[٣] مع أنّ في هذا الكلام إشارةً إلى أنّ مَن لم يعرف الحكم كان فعله كفعل الحمار.

ومن هذا القبيل قوله «يا لُكَع» فإنّ هذا اللفظ وإن كان له معانٍ وهي: اللئيم، والعبد، والأحمق، ومن لا يتّجه لمنطق ولا غيره، والصغير، والوسخ[٤]، لكنّ المقصود منها ما يناسب المقام مع إرادة غير القبيح منه.

قال يوسف سبط ابن الجوزي في كتاب الفضائل: اللكع، الصغير في السنّ، وقوله ﷺ لأبي هريرة «يا لكع» أراد أنّه صغير في العلم والقدر ـ انتهى.

وما هنا من هذا القبيل، فإنّ المخاطب كان صغيراً في العلم بقرينة الخطاب بهذا اللفظ ونحوه، وتكلّمه ﷺ به يدلّ على أنّه لم يكن يتبادر منه معنى اللئيم ونحوه، خصوصاً إذا تكلّموا ﷺ به. على أنّه إذا اقتضى المقام الخطاب بأحد معاني «لُكع» المذكورة فلا نقص فيه، وخصوصاً خطاب أبي هريرة فإنّه مستحقّ لمثل ذلك، وإن حمله من يعتقد فيه على الصغر في العلم، والرجل المخاطب هنا يمكن أن يكون كأبي هريرة. والله أعلم.

---

١. في النسخ: «التي»، والصحيح ما أثبتناه.

٢. القاموس المحيط ٤: ١٤٠، «ح م م»، فيه: قد يكون الحميم للجمع والمؤنّث. والماء الحارّ كالحميمة جمع حمائم، واستحمّ: اغتسل به.

٣. من لا يحضره الفقيه ١: ١٠٤، باب التيمّم، ح ٢.

٤. راجع لسان العرب ٨: ٣٢٢ ـ ٣٢٣، «ل ك ع».

[٤٣]

حديث الشكّ في الغُسل

ومن ذلك ما رواه الشيخ ﷺ في التهذيب بعد حديث فيه:

حمّاد، عن حريز، عن زرارة، قال حمّاد: قال حريز، قال زرارة: قلت له[١]: ... رجل ترك بعض ذراعه ـ أو بعض جسده ـ من غسل الجنابة؟ فقال: «إذا شكّ وكانت به بلّة وهو في صلاته مسح بها عليه، وإن كان استيقن رجع فأعاد عليها ما لم يصب بلّة، فإن دخله الشكّ وقد دخل في صلاته فليمضِ في صلاته ولا شيء عليه، وإن استيقن رجع فأعاد عليه الماء، وإن رآه وبه بلّة مسح عليه وأعاد الصلاة باستيقان، وإن كان شاكّاً فليس عليه في شكّه شيء فليمضِ في صلاته»[٢].

أقول: معنى الحديث ـ والله أعلم ـ أنّه إذا شكّ وكان البلل باقياً وهو في حال الصلاة مسح على ذلك الموضع، ولا يقطع الصلاة لمجرّد الشكّ، وإن كان استيقن ترك ما ذكر، قطع الصلاة وغسل الموضع المتروك بالماء إن لم يكن شيء من البلل باقياً، فإن كان ذلك قطع الصلاة ومسح على الموضع من ذلك البلل، فإن دخل في الصلاة ثانياً وقد حصل له شكّ هل غسل الموضع المتروك أم لا، أو هل مسحه بالبلل الباقي أم لا؟ لا يلتفت إلى هذا الشكّ الثاني وبنى على أنّه غسل ما تركه أو مسحه، وليس عليه مسح مع البلل، ولا غسل مع عدمه، ولا يقطع بمجرّد الشكّ، وإن استيقن أنّه بعد قطع الصلاة الأُولى لم يمسح ولم يغسل ودخل في الصلاة الثانية، رجع عن الصلاة، أي

---

١. أي لأبي جعفر ﷺ.

٢. تهذيب الأحكام ١: ١٠٠ ـ ١٠١، باب صفة الوضوء و...، ح ١١٠. ورواه الكليني في الكافي ٣: ٣٤، باب الشكّ في الوضوء و...، ح ٢ بتفاوت في بعض الألفاظ.

قطعها وأعاد المسح أو الغسل، وإن رأى ذلك المكان الذي تحقّق تركه وقطع لأجله الصلاة وكان الليل باقياً مسح عليه من ذلك البلل وأعاد الصلاة، أي صلّاها حينئذٍ على يقينٍ من الطهارة.

والإعادة حينئذٍ بمعنى العود إلى ما كان قطعه والإتيان به، أو وإن رأى في أثناء الصلاة ثانياً ذلك المكان وتحقّق أنّه لم يغسله أو لم يمسح عليه وكان البلل باقياً، غسل أو مسح واستأنف الصلاة ثالثاً، وإن كان حينئذٍ شاكّاً فليس عليه شيء في شكّه كالثانية.

ويحتمل أن يكون المراد أنّه إن استيقن كان حكمه ما ذكر، وإن كان شاكّاً فليس عليه شيء، فيكون تأكيداً لقوله عليه السلام: «فإن دخله الشكّ» أو إن لم يرَهُ ويتحقّقه ـ بل كان شاكّاً ـ فليس عليه شيء.

ويمكن حمل إعادة الصلاة على الإتيان بها ثانياً بعد حمل الرؤية وبه بلّة على حالة الشكّ، وحمل «الإعادة» حينئذٍ على الاستحباب. وفيه تأمّل، والله أعلم.

[٤٤]
حديث: كلّ صلاة لها نافلة ركعتين

ومن ذلك ما في «التهذيب» أيضاً في: «باب المواقيت».

عنه، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عمرو بن سعيد، عن مصدّق بن صدقة، عن عمّار بن موسى الساباطي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كلّ صلاة مكتوبة لها نافلة ركعتين إلّا العصر، فإنّه يُقدّم نافلتها فتصيران قبلها، وهي الركعتان اللتان تمّت بهما الثماني بعد الظهر، فإذا أردت أن تقضي شيئاً من الصلاة، مكتوبة أو غيرها، فلا تصلّ شيئاً حتّى تبدأ فتصلّي قبل الفريضة التي حضرت ركعتين نافلةً لها ثمّ اقضِ ما شئت»[1].

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٣، باب المواقيت، ح ١٢٣.

أقول: الذي يظهر من معنى هذا الحديث أنّ كلّ صلاة يحضر وقتها، إذا صلّاها الإنسان يبدأ قبلها بركعتين نافلة ثمّ يصلّيها إلّا العصر، فإنّ الركعتين تقدّمان عليها، بمعنى تقديمهما على الوقت الذي تقع فيه نافلة غيرها متّصلةً به، فلا يكون فعل العصر بعد الركعتين كفعل غيرها بعدهما، وتقديمهما لإتمام الثمان التي تقع بعد الظهر متّصلةً ونحوها، فإذا أراد الإنسان أن يقضي شيئاً من الصلوات ـ بمعنى أنّه يأتي به ويفعله من باب ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ﴾[1] ـ ينبغي أن يصلّي ركعتي النافلة ويأتي به بعدهما ليقع بعد النافلة، كالظهر بعد الركعتين الأخيرتين من الثمان، والعشاء بعد الركعتين الأخيرتين من الأربع، والصبح بعد ركعتي الفجر.

وقد ورد ما يقتضي تأخير الركعتين من الأربع بعد المغرب، ليأتي بالعشاء بعدهما[2]، وورد ما لا يظهر منه أنّ النوافل المقرّرة مخصوصة بما قبلها أو بعدها[3]، حتّى قيل: إنّه يأتي بها بنيّة امتثال الأمر[4]. وذهب ابن الجنيد إلى أنّ نافلة العصر ركعتان، وأنّ الستّ السابقة للظهر أيضاً[5]، وفي هذا الحديث تأييدٌ ما له.

وحاصل الأمر أنّ كلّ صلاة مكتوبة يصلّي قبلها ركعتان نافلةً لها.

وقد وقع الاختلاف ظاهراً في الأحاديث في عدد النوافل، وحمل الزائد على كونه أفضل، وعلى تقدير العمل بهذا الحديث يكون قد تضمّن أقلّ ممّا في غيره، والاجتزاء بما تضمّنه وإن كان أقلّ فضلاً.

ويمكن حمله على عدم منافاة الإتيان بما قبل الركعتين من العدد المذكور في غيره، نعم يبقى شيء، وهو أنّ صلاة المغرب داخلة في ما ذكره، فيمكن تخصيصها بما علم من تأخّر نافلتها دون غيرها، ويكون ذلك متعلّقاً بما تقدّم نافلته عليه، على أنّه

---

١. الجمعة (٦٢): ١٠.

٢. كرواية أبي بصير في تهذيب الأحكام ٢: ٦ـ٧ و ١٤، باب المسنون من الصلوات، ح ١١ و ١٤.

٣. كرواية القاسم بن الوليد في تهذيب الأحكام ٢: ٩، باب المسنون من الصلوات، ح ١٧.

٤. لم نعثر على قائله.

٥. حكاه عنه العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ٢: ٣٣١، المسألة ٢٢١.

لو أُبقي على عمومه يكون دالّاً على غير المعهود من فعل النوافل؛ كتناوله لغير المكتوبة، ومثله في الأحاديث التي لم يُعمل بها أو لم يشتهر العمل بمضمونها كثير. والله أعلم.

[٤٥]

حديث عدم سهو النبيّ والأئمّة عليهم السلام

ومن ذلك ما رواه الشيخ عليه السلام في «التهذيب»:

بسنده إلى أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: هل سجد رسول الله صلى الله عليه وآله سجدتَي السهو قطّ؟ فقال: «لا، ولا يسجدهما فقيه»[1].

أقول: قال الشيخ عليه السلام بعد أن روى هذا الحديث، بعد روايته أحاديث تضمّنت سهو رسول الله صلى الله عليه وآله:

قال محمّد بن الحسن: الذي أُفتي به ما تضمّنه هذا الخبر، فأمّا الأخبار التي قدّمناها من أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله سها فسجد، فإنّها موافقة للعامّة، وإنّما ذكرناها؛ لأنّ ما تتضمّنه من الأحكام معمول بها على ما بيّنّاه[2]. انتهى.

وقوله عليه السلام في الحديث «ولا يسجدهما فقيه» المراد به الإمام عليه السلام، وهذا صريح في أنّ المعصوم لا يقع منه سهو.

وقد روي من طرق العامّة سهوه عليه السلام مع اضطراب في المتن واختلاف فيه، ففي رواية أنّ ذا اليدين قال له: أقَصُرَتِ الصلاة أم نَسيتَ يا رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال: «كلّ ذلك لم

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٠ ـ ٣٥١، باب أحكام السهو، ح ٤٢. للمزيد راجع بحار الأنوار ١٧: ١٠٢ ـ ١٠٣؛ ٢٥: ٣٥٠ ـ ٣٥١.

٢. تهذيب الأحكام ٢: ٣٥١، ذيل الحديث.

يكن»، فقال له: بعض ذلك قد كان[١].

وفي صحيح البخاري أنّه قال في الجواب: «لم تُقْصَر ولم أنسَ»[٢].

وفي الصحيحين أنّه لمّا قال له الخرباق ذلك وشهد له عليه بعض الصحابة، قام صلى الله عليه وآله غضبان يجرّ رداءه فدخل الحجرة، ثمّ خرج عليهم ثمّ صلّى ركعتين فسلّم وسجد للسهو سجدتين[٣].

وقد وقع منهم في نقل القصّة اضطراب فتارةً نقلوا أنّه كان في صلاة الظهر[٤]، وتارةً في صلاة العصر[٥]، وهذه الأحاديث التي من طرق العامّة تنادي بافترائهم عليه صلى الله عليه وآله من وجوه:

الأوّل: الاضطراب المذكور في القصّة والمتن.

الثاني: أنّ قوله صلى الله عليه وآله: «كلّ ذلك لم يكن» إن كان مع تجويزه السهو على نفسه مع وقوعه منه فكيف يجزم بأنّ كلّ ذلك لم يكن؟! أو بأنّها لم تقصر ولم ينسَ؟! وأقلّه أن يقول: ظنّي أنّ ذلك لم يكن، وهل يليق بمرتبته صلى الله عليه وآله إنكار ذلك مع احتماله في حقّه، حتّى أنّه تجاوز الحدّ في إخراجه عن مرتبته صلى الله عليه وآله من تأوّل قوله «كلّ ذلك لم يكن» أنّ

---

١. صحيح مسلم ١: ٤٠٤، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ح ٩٩؛ سنن النسائي ٣: ٢٣، ح ١٢٢٢، باب ما يفعل من سلّم ركعتين ناسياً وتكلّم.

٢. صحيح البخاري ١: ١٨٢، ح ٤٦٨، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، و ٥: ٢٢٤٩، ح ٥٧٠٤، باب ما يجوز من ذكر الناس و.... فيهما: «لم أنْسَ ولم تُقصَر».

٣. صحيح مسلم ١: ٤٠٤ ـ ٤٠٥، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ح ١٠١؛ صحيح البخاري ٥: ٢٢٤٩، ح ٥٧٠٤، باب ما يجوز من ذكر الناس و... بتفاوت في الألفاظ، وفيه نسب القصّة إلى ذى اليدين.

٤. كما في صحيح البخاري ١: ٢٥٢، ح ٦٨٣، باب هل يأخذ الإمام إذا شكّ بقول الناس، و ٥: ٢٢٤٩، ح ٥٧٠٤، باب ما يجوز من ذكر الناس...، ومسند أحمد ٣: ١٥٣، ح ٩١٨١، والسنن الكبرى ٢: ٤٩٧ ـ ٤٩٨، ح ٣٨٩٢، باب كيف يسجد للسهو....

٥. راجع: مسند أحمد ٥: ٥٨٨، ح ١٩٣٢٧؛ صحيح مسلم ١: ٤٠٤، كتاب المساجد و...، ح ٩٩؛ سنن ابن ماجة ١: ٣٨٣، ح ١٢١٣ ـ ١٢١٥، باب في مَن سلّم من ثنتين أو ثلاث ساهياً؛ سنن النسائي ٣: ٢٧، ح ١٢٣٣، باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين.

المراد به رفع الإيجاب الكلّي ليكون الواقع السهو.

وهذا يليق بمن يحتال في الجواب لئلّا يعترف بما نُسب إليه، ولا يفتضح بظهور خطئه، فهل يليق به مثل ذلك؟! مع أنّ قوله «لم تُقْصَر ولم أنسَ»، وقول ذي اليدين «بعض ذلك قد كان» يدلّان على أنّه أراد السلب الكلّي، ويرفعان هذه الحيلة في الجواب.

وربما ترقّوا إلى أنّ هذا سهو آخر، فيا لله العجب من تجويز سهوين عليه وعدم تجويز سهوٍ واحد على ذي اليدين ومن تكذيبه وتصديق ذي اليدين، فعلى هذا كان ذواليدين أحقّ منه بالنبوّة؛ حيث لا يجوز عليه ولا على مَن شهد له السهو الواحد، وجاز على رسول الله ﷺ سهوان في وقتٍ واحدٍ، مع أنّ في ذلك تصديق ذي اليدين وتكذيبه.

الثالث: كونه قام وهو غضبان يجرّ رداءه، فهذا الغضب إن كان من قولهم الحقّ فهل يليق بمن قال تعالى في شأنه: ﴿إِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[1]، وكان رسولاً لإظهار الحقّ وإرشاد الخلق أن يغضب من ذلك؟! والذي يليق بحاله ﷺ أنّه إن كان غضب أن يكون ذلك من افترائهم عليه، وشهادة بعضهم لبعض، وهذا هو المناسب لغضبه واللائق به.

مع أنّ الغضب الذي ذكروه لا يخلو ممّا ذكر من افترائهم عليه، أو من خجله بإنكار ذلك، أو من ردّهم عليه، والأخيران لا ينسبهما إليه من يقول بنبوّته.

وأقبح منه خروجه وإتمام الصلاة، والسجود للسهو، فإنّه إذا اجترأ على الإنكار جاز عليه الإصرار، وهو أخفّ قبحاً من اعترافه بعد الإنكار.

هذا ما تضمّنته أحاديثهم، وأمّا أحاديثنا[2] فإنّها وإن لم يكن فيها ذلك لكن لكونها

---

١. القلم (٦٨): ٤.

٢. راجع تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٦ ـ ٣٤٧، باب أحكام السهو، ح ٢٦.

موافقة لما عليه العامّة ـ مع شهرته بينهم ـ وعدم عمل الإماميّة إلّا من شذّ[١] بمضمونها، ومخالفتها لأدلّة العقل تركوا العمل بها، وقد تقدّم كلام الشيخ ﷺ[٢].

وقال الشهيد ﷺ في الذكرى:

وخبر ذي اليدين متروك بين الإماميّة؛ لقيام الدليل العقلي على عصمة النبيّ ﷺ عن السهو، ولم يَصِر إلى ذلك غير ابن بابويه ﷺ[٣]. انتهى.

ونحوه في مجمع البيان.

وقال العلّامة ـ قدّس الله روحه ـ في التذكرة:

وخبر ذي اليدين عندنا باطل؛ لأنّ النبيّ ﷺ لا يجوز عليه السهو، مع أنّ جماعة من أصحاب الحديث طعنوا فيه؛ لأنّ راويه أبو هريرة وكان إسلامه بعد موت ذي اليدين بسنين، فإنّ ذا اليدين قتل يوم بدر، وذلك بعد الهجرة بسنتين، وأسلم أبو هريرة بعدالهجرة بسبع سنين.

قال المحتجّون به: إنّ المقتول يوم بدر هو ذو الشمالين واسمه عبد الله بن عمرو بن نضلة الخزاعي، وذو اليدين عاش بعد النبيّ ﷺ، ومات في أيّام معاوية، وقبره بذي خشب، واسمه الخرباق؛ لأنّ عمران بن الحصين روى هذا الحديث فقال فيه: فقام الخرباق فقال: أقَصُرتِ الصلاة؟

وأُجيب بأنّ الأوزاعي قال: فقام ذو الشمالين فقال: أقصُرتِ الصلاة؟ وذوالشمالين قتل يوم بدر لا محالة. ومن طريق الخاصّة أنّ ذا اليدين كان يقال له ذو الشمالين عن الصادق ﷺ[٤].

انتهى كلام العلّامة قدّس الله تربته.

---

١. كالشيخ الصدوق ﷺ ـ وشيخه محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ـ في من لا يحضره الفقيه ١: ٣٥٨ ـ ٣٦٠، باب أحكام السهو في الصلاة ذيل الحديث ٤٨.

٢. تقدّم في ص ١٣٢.

٣. ذكرى الشيعة ٤: ١٠.

٤. تذكرة الفقهاء ٣: ٢٧٤ ـ ٢٧٦، المسألة ٣١٩.

وقد بالغ الصدوق ﷺ في «الفقيه»[١] في إثبات سهو النبيّ ﷺ، وجعل نفي السهو عنه قول الغلاة والمفوّضة، ووعد بتصنيف كتاب منفرد في إثبات سهو النبيّ ﷺ والردّ على منكريه.

ويحكى عن الشيخ بهاء الدين ـ طاب ثراه ـ أنّه سأله سائل عن سهو النبيّ ﷺ وعن كون الصدوق يعتقد ذلك، فأجابه بأنّ ابن بابويه أولى بالسهو من النبيّ ﷺ[٢].

وأقول: كان على مَن أنصف أن يجيب عن قول ذي اليدين بنحو هذا الجواب.

واعلم أنّه وقع في يدي كتابٌ فيه عدّة رسائل للشيخ المفيد وبعضها للسيّد المرتضى ـ رضي الله عنهما ـ، ومن الجملة رسالتان:

إحداهما في الردّ على الصدوق في قوله: إنّ شهر رمضان لا ينقص، وهذه للمفيد من غير شبهة؛ لأنّها مشحونة بقرائن تدلّ على أنّها له.

والثانية محتملةٌ لأن تكون له أو للسيّد، وهي تتضمّن الردّ عليه في القول بسهو النبيّ ﷺ، ولكن من حيث زيادة التشنيع فيها يبعد كونها له من حيث كونه يروي عنه، اللهمّ إلّا أن يكون كلام الصدوق اقتضى المقام مقابلته بمثل ذلك.

وبالجملة فهي لأحدهما، ومن تتبّع رسائل المفيد ومصنّفاته رأى فيها كثرة الفصول كما هنا، مع قرينة كونه من مشايخ السائل في الجملة. والله أعلم.

وأنا مودع الرسالتين هذا الكتاب لقلّة وجودهما، الأُولىٰ في هذا المقام والثانية في ما بعد هذه المسألة، وقد ذكر الشيخ محمّد بن شهرآشوب ﷺ في رجاله في ترجمة المفيد وفهرست مصنّفاته الردّ على ابن بابويه[٣].

وهذه «الرسالة الأُولى»[٤]:

---

١. تقدّم قبيل هذا.

٢. حكاه عنه الجزائري في الأنوار النعمانيّة ٤: ٣٤.

٣. راجع معالم العلماء: ١١٤، الرقم ٧٦٥.

٤. نُقلت بعينها ضمن «مصنّفات الشيخ المفيد» المجلّد العاشر، وحكاها المجلسي ﷺ في بحار الأنوار ١٧: ١٢٢ ـ ١٢٩.

[٤٦]

رسالة للمفيد

[في ردّ سهو النبيّ ﷺ]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اصطفى محمّداً لرسالته، واختاره على علمٍ للأداء عنه، وفضّله على كافّة خليقته، وجعله قدوةً في الدين ورحمةً للعالمين، وعصمه من الزلّات، وبَرَّأه من السيّئات، وحرسه من الشبهات، وأكمل له الفضل، ورفعه في أعلى الدرجات، صلّى الله عليه وآله الذين بمودّتهم تتمّ الصالحات.

وبعد؛ فقد وقفت أيّها الأخ ـ وفّقك الله لمياسير الأُمور، ووقانا وإيّاك المحذور ـ على ما كتبت به في معنى ما وجدته لبعض مشايخك بسنده إلى الحسن بن محبوب، عن الرباطي، عن سعيد الأعرج، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد ﷺ في ما يضاف إلى النبيّ ﷺ من السهو في الصلاة والنوم عنها حتّى خرج وقتها[1].

فإنّ الشيخ الذي ذكرته[2] زعم أنّ الغلاة تذكر ذلك وتقول: لو جاز أن يسهو في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ؛ لأنّ الصلاة فريضة، كما أنّ التبليغ عليه فريضة، فردّ هذا القول بأن قال:

لا يلزم، من قبل أنّ جميع الأحوال المشتركة يقع على النبيّ فيها ما يقع على

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٥٨ ـ ٣٥٩، باب أحكام السهو في الصلاة، ح ٤٨.

٢. أي الشيخ الصدوق ﷺ.

غيره، وهو متعبّد بالصلاة كغيره من أُمّته، وليس من سواه بنبيّ، والحالة التي اختصّ بها هي النبوّة، والتبليغ من شرائطها، فلا يجوز أن يقع عليه سهو، والصلاة عبادةٌ مشتركة، وبها تثبت له العبوديّة على زعمه، وبإثبات النوم عن خدمة ربّه عزّ اسمه من غير إرادة له وقصدٍ إليه، نفيُ الربوبيّة عنه؛ لأنّ الذي لا تأخذه سِنةٌ ولا نوم هو الله الحيّ القيّوم.

وليس سهو النبيّ كسهونا؛ لأنّ سهوه من الله، وإنّما أسهاه ليُعلم أنّه مخلوقٌ بشرٌ، لا يُتّخذ ربّاً معبوداً من دونه، وليعلّم الناس بسهوه حكم السهو ممّن سها.

قال: وسهونا من الشيطان، وليس للشيطان على النبيّ والأئمّة سلطان﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾[1] وعلى من تبعه من الغاوين.

قال: والمدافعون لسهو النبيّ، ودعواهم أنّه لم يأتِ ولم يكن من الصحابة من يقال له «ذو اليدين»، دعوى باطلة؛ لأنّ الرجل معروف، وهو أبو محمّد عمر بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين، وقد نقل عنه المخالف والمؤالف.

قال: وقد أخرجت عنه أخباراً في كتاب وصف أحوال القاسطين بصفّين، ولو جاز ردّ الأخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ردّ جميع الأخبار، وفي ردّها إبطال الدين والشريعة[2].

وسألت ـ أعزّك الله بطاعته ـ أن أُثبت لك ما عندي في ما حكيتَه عن هذا الرجل، وأُبيّن عن الحقّ في معناه، وأنا مجيبك إلى ذلك؛ والله الموفّق للصواب:

اعلم أنّ الذي حكيت عنه ما حكيت ممّا قد أثبتناه، قد تكلّف ما ليس من شأنه، فأبدى بذلك عن نقصه في العلم وعجزه، ولو كان ممّن وفّق لرشده لما تعرّض لما لا يُحسنه، ولا هو من صناعته، ولا يهتدي إلى معرفته، لكنّ الهوى مُردٍ لصاحبه، نعوذ بالله من سلب التوفيق، ونسأله العصمة من الضلال، ونستهديه في سلوك نهج

---

١. النحل (١٦): ١٠٠.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٥٩ ـ ٣٦٠، ذيل الحديث ٤٨. فيه: «أبو محمّد عمير بن عبد عمرو ...».

الحقّ وواضح الطريق بمنّه.

الحديث الذي روته الناصبة والمقلّدة من الشيعة: «إنّ النبيّﷺ سها في صلاته، فسلّم في ركعتين ناسياً، فلمّا نُبّه على غلطه فيما صنع، أضاف إليهما ركعتين، ثمّ سجد سجدتي السهو»[١] من أخبار الآحاد التي لا تثمر علماً، ولا توجب عملاً، ومن عمل على شيء منها فعلى الظنّ يعتمد في عمله بها دون اليقين، وقد نهى الله تعالى عن العمل على الظنّ في الدين، وحذّر من القول فيه بغير علم يقينٍ، فقال: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾[٢].

وقال: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[٣].

وقال: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾[٤].

وقال: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنّاً إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الحَقِّ شَيْئاً﴾[٥].

وقال: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾[٦].

وأمثال ذلك في القرآن ممّا يتضمّن الوعيد على القول في دين الله بغير علم، والذمّ والتهديد لمن عمل فيه بالظنّ، واللوم له على ذلك، والخبر منه، فإنّه مخالف الحقّ فيما استعمله في الشرع والدين، وإذا كان الخبر بأنّ النبيّﷺ سها من أخبار الآحاد ـ التي من عمل عليها كان بالظنّ عاملاً ـ حرم الاعتقاد بصحّته، ولم يجز القطع به، ووجب العدول عنه إلى ما يقتضيه اليقين من كمالهﷺ وعصمته، وحراسة الله تعالى له من الخطأ

---

١. الكافي ٣: ٣٥٧، باب من تكلّم في صلاته أو...، ح ٦؛ تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٥، باب أحكام السهو، ح ٢١. للمزيد راجع بحار الأنوار ١٧: ١٠٨ ـ ١٢٢.

٢. البقرة (٢): ١٦٩.

٣. الزخرف (٤٣): ٨٦.

٤. الإسراء (١٧): ٣٦.

٥. يونس (١٠): ٣٦.

٦. الأنعام (٦): ١١٦.

في عمله، والتوفيق له في ما قال وعمل به من شريعته، وفي هذا القدر كفاية في إبطال حكم من حكم على النبيّﷺ بالسهو في صلاته.

فصل: على أنّهم قد اختلفوا في الصلاة التي زعموا أنّه ﷺ سها فيها، فقال بعضهم: في الظهر[١]، وقال بعض آخر منهم: بل كانت عشاء الآخرة[٢].

واختلافهم في الصلاة دليلٌ على وَهْن الحديث، وحجّة في سقوطه، ووجوب ترك العمل به واطّراحه.

فصل: على أنّ في الخبر نفسه ما يدلّ على اختلافه، وهو ما رووه من أنّ ذا اليدين قال للنبيّﷺ ـ لمّا سلّم في الركعتين الأُوليين من الصلاة الرباعيّة ـ: أَقَصُرَتِ الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال ـ على ما زعم ـ: «كلّ ذلك لم يكن». فنفىﷺ أن تكون الصلاة قصرت، ونفى أن يكون قد سها فيها، فليس يجوز عندنا، وعند الحشويّة ـ المجيزين عليه السهو ـ أن يكون النبيّﷺ متعمّداً ولا ساهياً. وإذا كان قد أخبر أنّه لم يسه، وكان صادقاً في خبره، فقد ثبت كذب من أضاف إليه السهو، ووضح بطلان دعواه في ذلك بلا ارتياب.

فصل: وقد تأوّل بعضهم ما حكوه من قوله «كلّ ذلك لم يكن» على ما يخرجه عن الكذب مع سهوه في الصلاة، بأن قالوا: إنّه ﷺ نفى أن يكون وقع الأمران معاً، يريد أنّه لم يجتمع قصر الصلاة والسهو، فكان قد حصل أحدهما ووقع.

وهذا باطل من وجهين:

أحدهما: أنّه لو كان أراد ذلك لم يكن جواباً عن السؤال، والجواب عن غير السؤال لغوٌ لا يجوز وقوعه من النبيّﷺ.

---

١. راجع: مسند أحمد ٣: ١٥٢، ح ٩١٨١؛ السنن الكبرى ٢: ٤٩٧ ـ ٤٩٨، ح ٣٨٩٢؛ سنن الدارقطني ١: ٣٧٧، باب سجود السهو بعد السلام، ح ٢.

٢. راجع: سنن الدارمي ١: ٣٥٢، باب سجدة السهو من الزيادة؛ سنن الدارقطني ١: ٣٩٩، باب صفة السهو في الصلاة و...، ح ١.

والثاني: أنّه لو كان كما ادّعوه لكان ذاكراً به من غير اشتباه في معناه؛ لأنّه قد أحاط علماً بأنّ أحد الشيئين كان دون صاحبه، ولو كان كذلك لارتفع السهو الذي ادّعوه، وكانت دعواهم له باطلة بلا ارتياب.

ولم يكن أيضاً لجمع كلّيّة وجود أحد الأمرين معنى لمسألة من سأل عن قول ذي اليدين، وهل هو على ما قال، أو على غير ما قال؟ لأنّ هذا السؤال يدلّ على اشتباه الأمر عليه في ما ادّعاه ذو اليدين، ولا يصحّ وقوع مثله من متيقّن لما كان في الحال.

فصل: وممّا يدلّ على بطلان الحديث أيضاً اختلافهم في الخبر أنّ الصلاة التي ادّعوا السهو فيها، والبناء على ما مضى منها أو الإعادة لها. فأهل العراق يقولون: إنّه أعاد الصلاة لأنّه تكلّم فيها، والكلام في الصلاة يوجب الإعادة عندهم. وأهل الحجاز ومن مال إلى قولهم يزعمون أنّه بنى على ما مضى ولم يُعِد شيئاً ولم يقضِ، وسجد لسهوه سجدتين[1].

ومن تعلّق بهذا الحديث من الشيعة يذهب فيه إلى مذهب أهل العراق؛ لأنّه تضمّن كلام النبيّ في الصلاة عمداً، والتفاته عن القبلة إلى من خلفه، وسؤاله عن حقيقة ما جرى، ولا يختلف الفقهاء وهم في أنّ ذلك يوجب الإعادة[2]. والحديث متضمّن أنّ النبيّ بنى على ما مضى ولم يُعِد.

وهذا الاختلاف الذي ذكرناه في هذا الحديث أدلّ دليلٍ على بطلانه، وأوضح حجّةٍ في وضعه واختلافه.

فصل: على أنّ الرواية له من طريق الخاصّة والعامّة كالرواية من الطريقين معاً: أنّ النبيّ سها في صلاة الفجر، وكان قد قرأ في الأوّلة منهما سورة النجم حتّى انتهى إلى قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى﴾[3] فألقى الشيطان على لسانه:

---

١. راجع المجموع للنووي ٤: ٨٥.

٢. راجع الخلاف ١: ٤٠٢ـ٤٠٧، المسألة ١٥٤.

٣. النجم (٥٣): ١٩ و ٢٠.

«تلك الغرانيق العلى وإنّ شفاعتهنّ لترتجى»، ثمّ نُبّه على سهوه فخرّ ساجداً، فسجد المسلمون وكان سجودهم اقتداءً به، وأمّا المشركون فكان سجودهم سروراً بدخوله معهم في دينهم، قالوا: وفي ذلك أنزل الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾[1] يعنون في قراءته. واستشهدوا على ذلك ببيتٍ من الشعر، وهو:

تمنّى كتاب الله يتلوه قائماً وأصبح ظمآناً وسدّد قاريا

فصل: وليس حديث سهو النبيّ ﷺ في الصلاة أشهر في الفريقين من روايتهم أنّ يونس عليه السلام ظنّ أنّ الله تعالى يعجز عن الظفر به ولا يقدر على التضييق عليه، وتأوّلوا قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾[2] على ما رووه واعتقدوه فيه[3]. وفي أكثر رواياتهم أنّ داود عليه السلام هوى امرأة أُوريا بن متان فاحتال في قتله ثمّ نقلها إليه[4].

وروايتهم أنّ يوسف بن يعقوب عليهما السلام همَّ بالزنى وعزم عليه[5]، وغير ذلك من أمثاله.

ومن رواياتهم التشبيه لله تعالى بخلقه، والتجويز له في حكمه.

فيجب على الشيخ الذي حكينا عنه ـ أيّها الأخ ـ أن يدين الله بكلّ ما تضمّنته هذه الروايات ليخرج بذلك عن الغلوّ على ما ادّعاه، فإن دان بها خرج عن التوحيد والشرع، وإن ردّها ناقض في اعتلاله، وإن كان ممّن لا يحسن فالمناقضة لضعف بصيرته، والله نسأل التوفيق.

---

١. الحجّ (٢٢): ٥٢.

٢. الأنبياء (٢١): ٨٧.

٣. راجع: جامع البيان للطبري ٩: ٧٥ ـ ٧٦، ح ٢٤٧٦٤ ـ ٢٤٧٦٧؛ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١١: ٣٣١ ذيل الآية ٨٧ من سورة الأنبياء (٢١)؛ قصص الأنبياء لابن كثير: ٢٩٠، قصّة يونس عليه السلام.

٤. راجع: تاريخ اليعقوبي ١: ٥٢؛ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥: ١٨٠ ـ ١٨٢، ذيل الآية ١٧ من سورة ص (٣٨).

٥. راجع: جامع البيان للطبري ٧: ١٨١ ـ ١٨٩، ح ١٩٠٢٣ ـ ١٩١٠٠؛ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩: ١٦٦ ـ ١٧٠، ذيل الآية ٢٤٥ من سورة التوبة (٩).

فصل: والخبر المرويّ أيضاً في نوم النبيّ ﷺ عن صلاة الصبح من جنس الخبر عن سهوه في الصلاة، فإنّه من أخبار الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً، ومن عمل عليه فعلى الظنّ يعتمد في ذلك دون اليقين، وقد سلف قولنا في نظير ذلك ما يغني عن إعادته في هذا الباب.

مع أنّه يتضمّن خلاف ما عليه عصابة الحقّ؛ لأنّهم لا يختلفون في أنّ من فاتته صلاة فريضة فعليه أن يقضيها أيّ وقتٍ ذكرها من ليلٍ أو نهارٍ ما لم يكن الوقت مضيّقاً لصلاة فريضة حاضرة، وإذا حرم أن يؤدّي فريضة قد دخلها وقتها ليقضي فرضاً قد فاته، كان حظر النوافل عليه قبل قضاء ما فاته من الفرض أولى.

هذا مع الرواية عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «لا صلاة لمن عليه صلاة»[1] يريد أنّه لا نافلة لمن عليه فريضة.

فصل: ولسنا ننكر أن يغلب النوم الأنبياء عليهم السلام في أوقات الصلوات حتّى تخرج فيقضوها بعد ذلك، وليس عليهم في ذلك عيبٌ ولا نقص لأنّه ليس ينفكّ بشر من غلبة النوم، ولأنّ النائم لا عيب عليه.

وليس كذلك السهو؛ لأنّه نقص عن الكمال في الإنسان، وهو عيب يختصّ به من اعتراه. وقد يكون من فعل الساهي تارة كما يكون من فعل غيره، والنوم لا يكون إلّا من فعل الله تعالى، فليس من مقدور العباد على حال، ولو كان من مقدورهم لم يتعلّق به نقص ولا عيب لصاحبه؛ لعمومه جميع البشر، وليس كذلك السهو؛ لأنّه يمكن التحرّز منه.

ولأنّا وجدنا الحكماء يجتنبون أن يودعوا أموالهم وأسرارهم ذوي السهو والنسيان، ولا يمتنعون من إيداع ذلك من يغلبه النوم أحياناً، كما لا يمتنعون من إيداعه مَنْ تعتريه الأمراض والأسقام.

---

١. رواها الشيخ أيضاً في الخلاف ١: ٣٨٦، ضمن المسألة ١٣٩، ولم نعثر عليها في المصادر الروائيّة الشيعيّة.

ووجدنا الفقهاء يطرحون ما يرويه ذوو السهو من الحديث إلّا أن يشركهم فيه غيرهم من ذوي اليقظة والفطنة والذكاء والحذاقة.

فعلم فرق ما بين السهو والنوم بما ذكرناه.

ولو جاز أن يسهو النبيّﷺ في صلاته وهو قدوة فيها، حتّى يُسلِّم قبل تمامها، وينصرف عنها قبل كمالها، ويشهد الناس ذلك فيه، ويحيطوا به علماً من جهته لجاز أن يسهو في الصيام حتّى يأكل ويشرب نهاراً في شهر رمضان بين أصحابه وهم يشاهدونه، ويستدركون عليه الغلط، وينبّهونه عليه بالتوقيف على ما جناه. ولجاز أيضاً أن يجامع النساء في شهر رمضان نهاراً، ولم يؤمن عليه السهو في مثل ذلك حتّى يطأ المحرّمات عليه من النساء وهو ساهٍ في ذلك، ظانّ أنّهنّ أزواجه، ويتعدّى من ذلك إلى وطء ذوات المحارم ساهياً.

ويسهو في الزكاة فيؤخّرها عن وقتها، ويؤدّيها إلى غير أهلها ساهياً، ويخرج منها بعض المستحقّين ناسياً. ويسهو في الحجّ حتّى يجامع في الإحرام، ويسعى قبل الطواف، ولا يحيط علماً بكيفيّة رمي الجمار.

ويتعدّى من ذلك إلى السهو في كلّ أعمال الشريعة حتّى ينقلها عن حدودها، ويضعها في غير أوقاتها، ويأتي بها على غير حقائقها، ولم ينكر أن يسهو عن تحريم الخمر فيشربها ناسياً، أو يظنّها شراباً حلالاً ثمّ يتيقّظ بعد ذلك لمّا نُبّئ عليه من صفتها، ولم ينكر أن يسهو فيما يخبر به عن نفسه وعن غيره ممّن ليس بربّه بعد أن يكون منصوباً في الأداء، ويكون مخصوصاً بالأداء، وتكون العلّة في جواز ذلك كلّه أنّها عبادة مشتركة بينه وبين أُمّته، كما كانت الصلاة عبادة مشتركة بينه وبينهم حسب إعلال الرجل الذي ذكرت ـ أيّها الأخ ـ عنه ما ذكرت من اعتلاله.

ويكون ذلك أيضاً لإعلام الخلق أنّه مخلوقٌ، ليس بقديم معبود، وليكون حجّةً على الغلاة الذين اتّخذوه ربّاً، وليكون أيضاً سبباً لتعليم الخلق أحكام السهو في جميع

ما عددناه من الشريعة، كما كان سبباً في تعليم الخلق حكم السهو في الصلاة[١].

وهذا ما لا يذهب إليه مسلمٌ ولا غالٍ ولا موحّدٌ، ولا يجيزه على التقرير في النبوّة ملحد، وهو لازم لمن حكيت عنه ما حكيت فيما أفتى به من سهو النبيّﷺ واعتلّ به، ودلّ على ضعف عقله، وسوء اختياره، وفساد تخيّله.

وينبغي أن يكون كلّ من منع السهو عن النبيّ ﷺ غالياً خارجاً عن حدّ الاقتصاد، وكفى بمن صار إلى هذا المقال خزياً.

فصل: ثمّ العجب حكمه بأنّ سهو النبيّﷺ من الله، وسهو من سواه من أُمّته وكافّة البشر من غيرها من الشيطان، بغير علم فيما ادّعاه، ولا حجّة ولا شبهة يتعلّق بها أحد من العقلاء، اللهمّ إلّا أن يدّعي الوحي في ذلك، ويتبيّن به ضعف عقله لكافّة الألبّاء.

ثمّ العجب من قوله: إنّ سهو النبيّﷺ من الله دون الشيطان؛ لأنّه ليس للشيطان على النبيّ ﷺ سلطان، وإنّما زعم أنّ سلطانه على الذين يتولّونه، والذين هم به مشركون، وعلى من اتّبعه من الغاوين. ثمّ هو يقول: إنّ هذا السهو الذي من الشيطان يعمّ جميع البشر سوى الأنبياء والأئمّة ﷺ، فكلّهم أولياء الشيطان، وأنّهم غاوون إذ كان للشيطان عليهم سلطان، وكان سهوهم منه دون الرحمن. ومن لم يتيقّظ لجهله في هذا الباب كان في عداد الأموات[٢].

فصل: فأمّا قول الرجل المذكور: إنّ ذا اليدين معروف، وأنّه يقال له: أبو محمّد عمر بن عبد عمرو وقد روى عنه الناس[٣]، فليس الأمر كما ذكر، وقد عرّفه بما يرفع معرفته، من تكنيته وتسميته بغير معروف بذلك، ولو أنّه يعرّفه بذي اليدين لكان أولى من تعريفه بتسميته بعمر، فإنّ المنكر له يقول له: من ذو اليدين؟ ومن هو عمر؟ ومن هو ابن عبد عمرو؟ وهذا كلّه مجهول غير معروف.

---

١. للمزيد راجع من لا يحضره الفقيه ١: ٣٦٠.

٢. المصدر.

٣. راجع المصدر، فيه: «أبو محمّد عمير بن عبد عمرو ...».

ودعواه أنّه قد روى الناس عنه دعوى لا برهان عليها، وما وجدنا في أُصول الفقهاء ولا الرواة حديثاً عن هذا الرجل ولا ذكراً له، ولو كان معروفاً ـ كمعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وأبي هريرة وأمثالهم ـ لكان ما تفرّد به غير معمول عليه؛ لما ذكرناه من سقوط العمل بأخبار الآحاد، فكيف وقد بيّنّا أنّ الرجل مجهول غير معروف، فهو متناقض باطل بما لا شبهة فيه عند العقلاء.

ومن العجب بعد هذا كلّه أنّ خبر ذي اليدين يتضمّن أنّ النبيّﷺ سها فلم يشعر بسهوه أحد من المصلّين معه من بني هاشم والمهاجرين والأنصار ووجوه الصحابة وسادات الناس، ولا نظر إلى ذلك وعرفه إلّا ذو اليدين المجهول الذي لا يعرفه أحد، ولعلّه من بعض الأعراب، أو أشعر القوم به فلم ينبّهه أحد منهم على غلطه، ولا رأى صلاح الدين والدنيا بذكر ذلك له ﷺ إلّا المجهول من الناس.

ثمّ لم يكن يستشهد على صحّة قول ذي اليدين في ما خبّر به من سهوه إلّا أبا بكر وعمر، فإنّه سألهما عمّا ذكره ذو اليدين ليعتمد قولهما فيه، ولم يثق بغيرهما في ذلك، ولا سكن إلى أحد سواهما في معناه، وإنّ شيعيّاً يعتمد على هذا الحديث في الحكم على النبيّﷺ بالغلط والنقص، وارتفاع العصمة عنه، من العباد لَناقِصُ العقل، ضعيفُ الرأي، قريب إلى ذوي الآفات المسقطة عنهم التكليف، والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل.

تمّ جواب أهل الحائر في ما سألوا عنه من سهو النبيّﷺ، وفي المنتسخ منه سقم قليل.

[٤٧]

حديث تمام شهر رمضان

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في الفقيه من الأخبار التي تضمّنت أنّ شهر رمضان لا يكون إلّا ثلاثين يوماً، وقال بعد نقلها:

قال مصنّف هذا الكتاب: من خالف هذه الأخبار وذهب إلى الأخبار الموافقة للعامّة في ضدّها، اتّقي كما تتّقى العامّة، ولا يكلّم إلّا بالتقيّة كائناً من كان، إلّا أن يكون مسترشداً فيُرشَد ويبيّن له، فإنّ البدعة إنّما تُمات وتبطل بترك ذكرها[١].

أقول: إنّه ﷺ في هذا الكتاب قال: باب أنّ الصوم للرؤية والفطر للرؤية. ونقل في هذا الباب عدّة أحاديث، مثل قول أبي جعفر ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»[٢].

ومثل قول أبي عبد الله ﷺ: «ليس على أهل القبلة إلّا الرؤية، وليس على المسلمين إلّا الرؤية»[٣].

وقوله ﷺ: «الصوم للرؤية والفطر للرؤية»[٤].

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٧١.

٢. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ١. رواه الكليني في الكافي ٤: ٧٧، باب الأهلّة والشهادة عليها، ح ٦، والشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٦، باب علامة أوّل شهر رمضان و ...، ح ٥.

٣. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ٢. رواه الكليني في الكافي ٤: ٧٧، باب الأهلّة والشهادة عليها، ح ٥، والشيخ أيضاً في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨، باب علامة أوّل شهر رمضان و ...، ح ١٤.

٤. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ٣. رواه الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٦، باب علامة أوّل شهر رمضان و ...، ح ٣، والاستبصار ٢: ٦٣، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٣.

وقول أمير المؤمنين عليه السلام: «إذا رأيتم الهلال فأفطروا»[١].

ونحو ذلك. وقد ذكر عليه السلام أنّه يفتي بما في هذا الكتاب، ويجزم بصحّته، ويجعله حجّةً بينه وبين ربّه[٢]، فما أدري كيف كان يفعل بالصيام إذا رؤي الهلال وكان تسعة وعشرين يوماً، فإن كان يصوم يوماً من شعبان قبل الرؤية على أنّه من شهر رمضان إن ظهر نقصانه، فهو مخالف لأحاديث الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ولما يأتي من قول الرضا عليه السلام: «ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية، وأفطر قبل الرؤية للرؤية»[٣]. وسيأتي توضيحه، مع أنّه ربما يتّفق نقصان شعبان أيضاً فيكون ثمانية وعشرين يوماً.

فإن قيل: إنّه ربما كان يعتقد عدم نقصانه في نفسه وإن كان الصوم تسعة وعشرين يوماً للرؤية.

قلت: هذا خلاف ما تضمّنته الأحاديث التي نقلها وأفتى بمضمونها، مثل قول أبي عبدالله عليه السلام: «كذبوا! ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا تامّاً»[٤] بعد قول الراوي: قلت له: إنّ الناس يروون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً أكثر ممّا صام ثلاثين. وقد يفهم هذا من بقيّة الأحاديث المنقولة. ومن المستبعد أن يكون اتّفق له كلّ مدّة تكليفٍ ونحوها، تمام شهر رمضان وصيامه تامّاً.

ورأيت بخطّ من يعتمد على نقله أنّ في رسالة أبيه التي ينقل منها ما لفظه:

وشهر رمضان ثلاثون يوماً، وتسعة وعشرون يوماً، يصيبه ما يصيب الشهور من

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ٤. ورواه الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨، باب علامة أوّل شهر رمضان و...، ح ١٢، والاستبصار ٢: ٦٤، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٩.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٣، مقدمة الكتاب.

٣. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٨، باب صوم يوم الشكّ، ح ٨.

٤. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٧، باب النوادر، ح ٤. ورواه الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٧، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٤٩، وفي الاستبصار ٢: ٦٧، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ١٨.

التمام والنقصان، والفرض تامّ فيه أبداً، لا ينقص، كما روي. ومعنى ذلك الفريضة فيه الواجبة قد تمّت، وهو شهر قد يكون ثلاثين يوماً وتسعة وعشرين يوماً[١].

انتهى كلام أبيه عليه السلام.

فعلى هذا كان أبوه ممّن يتّقيه كما يتّقي العامّة، وقد كتب الشيخ المفيد رحمه الله في الردّ عليه في هذه المسألة رسالة أنقلها بعينها[٢]، لقلّة وجودها، ولما فيها من الفوائد، وهي هذه.

---

١. فقه الرضا عليه السلام: ٢٠٣.

٢. طبعت باسم «جوابات أهل الموصل» ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٩: ١٣ ـ ٤٨.

[٤٨]

رسالة الشيخ المفيد

[في الردّ على أصحاب العدد]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على محمّد خاتم النبيّين، وعلى آله الطاهرين.

ذكرت ـ أيّدك الله ـ أنّ كتاب أخٍ من إخواننا من أهل الموصل ورد عليك، يكلّفك سؤالي عن شهر رمضان، وهل يكون تسعة وعشرين يوماً كما يكون ثلاثين يوماً؟ وهل إذا كان تسعة وعشرين يوماً يكون شهراً كاملاً، أم لا يطلق عليه الكمال؟

وعن قول من قال بالعدد ـ من أصحابنا ـ وأنكر أن يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً[1]، وما الذي تعلّقوا به في ذلك، وما الحجّة عليهم في فساد ما ذهبوا إليه منه؟

وعن قوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا العِدَّةَ﴾[2]، وهل هو في قضاء ما فات من الشهر أم هو راجع إلى الشهر نفسه؟

وعمّا ورد عن أبي عبد الله ﷺ من قوله: «إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان فخذوا بأبعدهما من قول العامّة»[3]، وهل هذا القول حجّة في العمل على العدد دون الأهلّة إذا

---

١. وهو أبو جعفر الصدوق، للمزيد راجع: من لا يحضره الفقيه ٢: ١٧١؛ الخصال: ٥٣١ ـ ٥٣٢، أبواب الثلاثين، ذيل الحديث ٩.

٢. البقرة (٢): ١٨٥.

٣. راجع بحار الأنوار ٢: ٢٣٥، ح ١٧ ـ ٢٠.

كان العمل به أبعد من قول العامّة بالأهلّة ؟

فصل: واعلم ـ أيّدك الله ـ أنّ العمل في هذا الباب على استقصائه يطول، وقد عملت فيه كتاباً سمّيته بـ مصابيح النور* يكون في أرباع المصوّرين، بخطّ متوسّط، في نحو الخمسين ومائة ورقة، فإن ظفرت به أغناك عمّا سواه في معناه إن شاء الله تعالى. غير أنّي أُثبت لك بكرّاسة تعتمد عليها ما تحتاج إليه إلى أن يسهّل الله تعالى ظفرك بالكتاب المذكور إن شاء الله تعالى.

القرآن نزل بلسان العرب ولغتهم، قال الله عزّ اسمه: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿قُرْآناً عَرَبِيّاً غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآناً أَعْجَمِيّاً لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾[3].

فإذا ثبت أنّ القرآن نزل بلغة العرب، وخوطب المكلّفون في معانيه على اللسان، وجب العمل بما تضمّنه على مفهوم كلام العرب دون غيرهم.

والأشهُر عند العرب إنّما سمّيت بذلك لاشتهارها بالهلال، قال الله عزّ اسمه: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ القُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الهُدَى وَالفُرْقَانِ﴾[5].

فسمّى الله تعالى الأشهر بما وضعت لها العرب بهذه التسمية. وقد بيّنّا أنّها وضعتها للشهر من حيث اشتهر بالهلال، وكان الهلال علامته ودليله.

---

* . هذا الكتاب مذكور في جملة مصنّفاته في كتب الرجال. «منه سلّمه الله» (راجع رجال النجاشي: ٣٩٩، الرقم ١٠٦٧).

١. الشعراء (٢٦): ١٩٥.

٢. الزمر (٣٩): ٢٨.

٣. فصّلت (٤١): ٤٤.

٤. التوبة (٩): ٣٦.

٥. البقرة (٢): ١٨٥.

والهلال إنّما سمّي هلالاً لارتفاع الأصوات عند رؤيته بالتكبير والإشارة إليه[١]، ومن ذلك سمّي استهلال الصبيّ إذا بكى وصاح، فقيل: استهلّ الصبيّ، يعنون ظهر صوته بالبكاء ونحوه. فإذا كان الشهر هو ما اشتهر بالهلال، ثبت أنّه دليله دون ما سواه، وذلك إبطال قول أصحاب العدد في علامات الشهور، وأنّها تخرج بالحساب، ودفعهم بذلك الحاجة إلى الأهلّة.

ويؤكّد ما ذكرناه قول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالحَجِّ﴾[٢] يريد به أنّها علامات الشهور، وأوقات الديون، وأيّام الحجّ وشهوره، وهذا بالضدّ ممّا ذكره أصحاب العدد في علامات الشهور، وخالفوا نصّ القرآن ولغة العرب، وفارقوا بمذهبهم فيه كافّة علماء الإسلام، وباينوا أصحاب علم النجوم، فلم يصيروا إلى قول المسلمين في ذلك، ولا إلى قول المنجّمين الذين اعتمدوا الرصد والحساب وادّعوا علم الهيئة، وصاروا مذبذبين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، وأحدثوا مذهباً غير معقول، ولا له أصل يستقرّ على الحجاج، وعملوا جدولاً باطلاً أضافوه إلى الصادق عليه السلام، لم أجد أحداً من علماء الشيعة وفقهائها وأصحاب الحديث منها ـ على اختلاف مذاهبهم في العدد والرؤية ـ إلّا وهو طاعن فيه ومكذّب لروايته.

فصل: وشهر رمضان من جملة الشهور التي قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اَثْنَا عَشَرَ شَهْراً﴾[٣]، والشهر قد يكون تسعة وعشرين يوماً، وهو في الحقيقة شهر كما يكون ثلاثين يوماً، وليس يخرجه نقصانه من استحقاق التسمية بأنّه شهر. وكيف لا يكون شهراً وهو تسعة وعشرون يوماً، والقرآن ناطق بأنّ﴿الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اَثْنَا عَشَرَ شَهْراً﴾، وأصحاب العدد معترفون بأنّ منها ستّة، كلّ واحد تسعة وعشرون يوماً، فقد

---

١. راجع: النهاية لابن الأثير ٥: ٢٧١؛ لسان العرب ١١: ٧٠١، «هـ.ل.ل».

٢. البقرة (٢): ١٨٩.

٣. التوبة (٩): ٣٦.

أثبتوا الشهر شهراً على الحقيقة وإن كان تسعة وعشرين يوماً.

وإنّا نقول بأنّه يكون كاملاً أو ناقصاً بالإضافة إلى الشهر الذي هو ثلاثون يوماً، فكان الشهر الذي هو ثلاثون يوماً كاملاً بالإضافة إلى الشهر الذي هو تسعة وعشرون يوماً، وهما شهران تامّان في عددهما.

فصل: والذي يدلّ على ذلك[1] أنّه لو وجب على الإنسان كفّارة في ظهار أو إفطار يوم من شهر رمضان، أو قتل خطأ فصام شهرين متتابعين، فابتدأ بالصوم على رؤية الهلال، فصام شهراً كاملاً وشهراً يليه ناقصاً، أو شهراً ناقصاً وشهراً يليه كاملاً، لكان قد صام شهرين متتابعين. ولم يلزمه أن يصوم ستّين يوماً. ولو اتّفق له أن يكون الشهران ثمانية وخمسين يوماً لأجزأه في الكفّارة، وقد صام شهرين متتابعين وأدّى ما وجب عليه، فثبت أنّ الشهر يكون شهراً وإن كان تسعة وعشرين يوماً.

فصل: فأمّا ما تعلّق به أصحاب العدد[2] من أنّ شهر رمضان لا يكون أقلّ من ثلاثين يوماً، فهي أحاديث شاذّة[3] قد طعن نقلة الآثار من الشيعة في سندها، وهي مثبتة في كتب الصيام في أبواب النوادر[4]، والنوادر هي التي لا عمل عليها.

وأنا أذكر جملة ما جاءت به الأحاديث الشاذّة، وأُبيّن عن خللها وفساد التعلّق بها في خلاف الكافّة إن شاء الله.

فمن ذلك حديث رواه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن سنان،

---

١. أي أنّ الشهر يكون كاملاً وناقصاً.

٢. قال المحقّق الحلّي في المعتبر ٢: ٦٨٨: لا اعتبار ... بالعدد فإنّ قوماً من الحشويّة يزعمون أنّ شهور السنة قسمان: ثلاثون يوماً، وتسعة وعشرون يوماً، فرمضان لا ينقص أبداً، وشعبان لا يتمّ أبداً ... .

٣. للمزيد راجع: تهذيب الأحكام ٤: ١٦٩ ـ ١٧٥؛ الاستبصار ٢: ٦٦ ـ ٧١.

٤. كما في الكافي ٤: ٧٨، وفي من لا يحضره الفقيه ٢: ١٦٩.

عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً»[١].

وهذا حديث شاذّ نادرٌ غير معتمدٍ عليه، في طريقه محمّد بن سنان، وهو مطعون فيه، لا يختلف العصابة في تهمته وضعفه، وما كان هذا سبيله لم يعمل عليه في الدين.

ومن ذلك حديث رواه محمّد بن يحيى العطّار، عن سهل بن زياد الآدمي، عن محمّد بن إسماعيل، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله عزّ وجلّ خلق الدنيا في ستّة أيّام، ثمّ اختزلها من أيّام السنة، فالسنة ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً، وشعبان لا يتمّ، وشهر رمضان لا ينقص أبداً، ولا تكون فريضة ناقصة، إنّ الله تعالى يقول: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾»[٢].

وهذا الحديث شاذّ مجهول الإسناد، لو جاء بفعل صدقة أو صيام أو عمل لوجب التوقّف فيه، فكيف إذا جاء بشيء يخالف الكتاب والسنّة وإجماع الأُمّة، ولا يصحّ على حساب ملّي ولا ذمّي ولا مسلم ولا منجّم، ومن عوّل على مثل هذا الحديث في فرائض الله تعالى فقد ضلّ ضلالاً بعيداً.

وبعد، فالكلام الذي فيه بعيد من كلام العلماء، فضلاً عن أئمّة الهدى عليهم السلام؛ لأنّه قال فيه: «لا تكون فريضة ناقصة»، وهذا ممّا لا معنى له؛ لأنّ الفريضة بحسب ما فرضت، فإذا أُدّيت على التثقيل أو التخفيف لم تكن ناقصة، والشهر إذا كان تسعة وعشرين يوماً ففرض صيامه لا ينسب إلى النقصان في الفرض، كما أنّ صلاة السفر إذا كانت على الشطر من صلاة الحضر لا يقال لها صلاة ناقصة، وقد أجلّ الله إمام

---

١. الكافي ٤: ٧٨، باب نادر، ح ١؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ١٦٩، باب النوادر، ح ٢. رواه الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٨، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٥١، والاستبصار ٢: ٦٥، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ١٥.

٢. الكافي ٤: ٧٧ ـ ٧٨، باب نادر من كتاب الصيام، ح ٢. رواه الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٧٢، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٥٧، والاستبصار ٢: ٦٨، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٢٠، والآية في سورة البقرة (٢): ١٨٥.

الهدى ﷺ عن القول بأنّ الفريضة إذا أُدّيت على التخفيف كانت ناقصة. وقد بيّنّا[١] أنّ من صام شهرين متتابعين في كفّارة ظهارٍ فكانا ثمانيةً وخمسين يوماً لم يكن فرضاً ناقصاً، بل كان فرضاً تامّاً.

ثمّ احتجّ لكون شهر رمضان ثلاثين يوماً لم ينقص عنها بقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾[٢]، وهذا نصّ في قضاء الفائت بالمرض والسفر، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾[٣] أي عدّة صوم شهر رمضان، وما أوجب ذلك أن يكون ثلاثين يوماً، بل كانت الفائدة فيه كمال صيام عدّة الشهر، وقد تكمل عدّة الشهر ثلاثين يوماً إذا كان تامّاً، وتكمل بتسعة وعشرين يوماً إذا كان ناقصاً، وقد بيّنّا ذلك في صيام الكفّارة إذا كان شهرين متتابعين وإن كانا ناقصين، أو أحدهما كاملاً والآخر ناقصاً.

فصل: وممّا تعلّقوا به أيضاً حديث رواه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن يعقوب بن شعيب، عن أبيه، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: قلت له: إنّ الناس يروون أنّ رسول الله ﷺ صام شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً أكثر ممّا صام ثلاثين يوماً، فقال: «كذبوا، ما صام إلّا تامّاً، ولا تكون الفرائض ناقصة»[٤].

وهذا الحديث من جنس الأوّل، وطريقه ـ وهو حديثٌ شاذٌّ ـ لا يثبت عند أصحابه إلّا نادراً، وقد طعن فيه فقهاء الشيعة، فإنّهم قالوا: محمّد بن يعقوب بن شعيب لم يروِ عن أبيه حديثاً واحداً غير هذا الحديث، ولو كانت له رواية عن أبيه لروى عنه أمثال

---

١. في ص ١٥٣.

٢. البقرة (٢): ١٨٥.

٣. البقرة (٢): ١٨٥.

٤. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٧٠، باب النوادر، ح ٤. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٧١، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٥٦، والاستبصار ٢: ٦٨، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ١٩.

هذا الحديث، ولم يقتصر على حديث واحد لم يشركه فيه غيره، مع أنّ ليعقوب بن شعيب﵀ أصلاً[١] قد جمع فيه كافّة ما رواه عن أبي عبد الله﵇، ليس هذا الحديث منه، ولو كان ممّا رواه يعقوب بن شعيب لأورده في أصله الذي جمع فيه حديثه عن أبي عبدالله﵇، وفي خلوّ أصله منه دليلٌ على أنّه وضعٌ.

مع أنّ في الحديث ما قد بيّنّا بُعده في قول الأئمّة﵈، وهو الطعن في قول من قال: إنّ شهر رمضان تسعة وعشرون يوماً لأنّ الفريضة لا تكون ناقصة، والشهر إذا كان تسعة وعشرين يوماً كانت فريضة الصوم فيه غير ناقصة، كما أنّه إذا كان فرض السفر لصلاة الظهر ركعتين لم يكن الفرض ناقصاً وإن كان على الشطر من صلاة الحضر، وكما أنّ صلاة العليل جالساً لا يكون فرضها ناقصاً، كذلك إذا صام الكفّارة فصام شهرين ناقصين لا تكون الكفّارة ناقصة.

وهذا يدلّك على أنّ واضع الحديث عامّي عقل، بعيدٌ من العلماء، وحاشا أئمّة الهدى﵈ ممّا أضافه إليهم الجاهلون، وعزاه إليهم المفترون، والله المستعان.

فهذه الأحاديث الثلاثة مع شذوذها، واضطراب سندها، وطعن العلماء في رواتها، هي التي يعتمدها أصحاب العدد المتعلّقون بالنقل، وقد بيّنّا ضعف التعلّق بها بما فيه كفاية، والحمد لله.

فصل: وأمّا رواة الحديث بأنّ: «شهر رمضان شهر من شهور السنة، يكون تسعة وعشرين يوماً. ويكون ثلاثين يوماً»[٢] فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمّد بن عليّ، وأبي عبد الله جعفر بن محمّد بن عليّ، وأبي الحسن عليّ بن محمّد، وأبي محمّد الحسن بن عليّ بن محمّد (صلوات الله عليهم)، والأعلام الرؤساء، المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، الذين لا مطعن عليهم ولا طريق إلى ذمّ واحدٍ منهم، وهم أصحاب الأُصول المدوّنة والمصنّفات المشهورة، وكلّهم قد أجمعوا نقلاً وعملاً

---

١. راجع رجال النجاشي: ٤٥٠، الرقم ١٢١٦.

٢. للمزيد راجع وسائل الشيعة ١٠: ٢٦١ ـ ٢٧٥، باب ٥ من أبواب أحكام شهر رمضان.

على أنّ شهر رمضان يكون تسعة وعشرين يوماً، نقلوا ذلك عن أئمّة الهدى، وعرفوه في عقيدتهم، واعتمدوه على ديانتهم. وقد فصّلت أحاديثهم في كتابي المعروف بـ مصابيح النور في علامات [أوائل][1] الشهور وأنا أُثبت من ذلك ما يدلّ على تفصيلها إن شاء الله.

[١] فممّن روى عن أبي جعفر محمّد بن عليّ الباقر: «أنّ شهر رمضان شهر من الشهور، يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان» أبو جعفر محمّد بن مسلم.

أخبرني بذلك أبو غالب أحمد بن محمّد الرازي* عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن الحسن بن أبان، عن عبد الله بن جبلّة، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر، قال: «شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان، فإذا صمت تسعة وعشرين يوماً ثمّ تغيّمت السماء فأتمّ العدّة ثلاثين»[2].

[٢] وروى محمّد بن قيس مثل ذلك ومعناه. أخبرني أبو القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، عن محمّد بن همام، عن عبدالله بن جعفر، عن إبراهيم بن مهران، عن الحسين بن سعيد، عن يوسف بن عقيل، عن محمّد بن قيس، عن أبي جعفر الباقر محمّد بن عليّ قال: «قال أمير المؤمنين: إذا رأيتم الهلال فأفطروا، أو شهد عليه عدول من المسلمين، فإن لم تروا الهلال فأتمّوا الصيام إلى الليل، وإذا غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين ليلة ثمّ أفطروا»[3].

---

١. أضفناه لمطابقته لما سيذكر بعد ذلك في ص ١٦٢.

*. ظاهراً الزراري. «منه سلّمه الله».

٢. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٥، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره...، ح ١، والاستبصار ٢: ٦٢، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ١. فيهما: «الزراري» بدل «الرازي».

٣. رواه الصدوق في من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣ ـ ١٢٤، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ٤. فيه: «أو شهد عليه عدلٌ من المسلمين». أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ١٢، وفي الاستبصار ٢: ٦٤، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٩. فيهما: «فإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره فأتمّوا الصيام...».

[٣] وروى محمّد بن سنان*، عن أبي الجارود، قال: سمعت أبا جعفر محمّد بن عليّ عليه السلام يقول: «صم حين يصوم الناس، فإنّ الله جعل الأهلّة مواقيت»[١].

[٤] وروى مصدّق بن صدقة، عن عمّار بن موسى الساباطي، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد عليه السلام قال: «يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان، يكون ثلاثين يوماً، ويكون تسعة وعشرين يوماً»[٢].

[٥] وروى الحسين بن [الحسين بن] أبان، عن أبي أحمد عمر بن الربيع قال: سئل جعفر بن محمّد عليه السلام عن الأهلّة فقال: «هي أهلّة الشهور، فإذا عاينت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر». قلت: أرأيت إن كان الشهر تسعة وعشرين يوماً أقضي ذلك اليوم؟ قال: «لا، إلّا أن يشهد لك عدول أنّهم رأوه، فإن شهدوا فاقضِ ذلك اليوم»[٣].

[٦] وروى الحسين بن سعيد، عن محمّد بن الفضيل[٤]، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر». قلت: أرأيت إن كان الشهر تسعة وعشرين يوماً أقضي ذلك اليوم؟ قال: «لا، إلّا أن يشهد بيّنة عدول، فإن شهدوا أنّهم رأوا الهلال قبل ذلك، فاقضِ ذلك اليوم»[٥].

---

* . ذكر حديث محمّد بن سنان مع أنّه طعن فيه سابقاً؛ إمّا لكونه روى أيضاً ما ينافيه، أو أنّ عبد الله ومحمّد هنا غلط من النسّاخ، أو أنّه هنا معتمد عليه بقرينةٍ ونحوها، أو أنّه مؤيّدٌ فيه في الجملة، فتأمّل. «منه سلّمه الله».

١. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٣٤. فيه: «... الناس وأفطر حين يفطر الناس فإنّ الله ...».

٢. أورده المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤٠٧ ـ ٤٠٨، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ح ٥. ولم نعثر عليه في سائر المصادر الروائيّة.

٣. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٣، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٣٢. بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٤. في «م»: «الفضل».

٥. أورده المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤٠٨، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ح ٦ و ٧. ولم نعثر عليه في سائر المصادر الروائيّة.

[٧] وروى الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «صم لرؤية الهلال وأفطر لرؤيته، فإن شهد عندك شاهدان مؤمنان بأنّهما رأياه فاقضه»[١].

[٨] وروى صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله ﷺ مثل ذلك سواء[٢].

[٩] وروى أحمد بن الحسن، عن صالح بن خالد، عن أبي جميلة عن زيد الشحّام، عن أبي عبد الله ﷺ مثل ذلك سواء[٣].

[١٠] وروى محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: إنّي صمت شهر رمضان على رؤية الهلال تسعة وعشرين يوماً وما قضيت، فقال لي: «وأنا قد صمته تسعة وعشرين يوماً وما قضيت» ثمّ قال: «قال رسول الله ﷺ: شهر كذا وكذا وكذا وكذا[٤] وقبض الإبهام».

[١١] وروى عليّ بن الحسن الطاطري، عن محمّد بن زياد، عن إسحاق بن جرير، عن أبي عبد الله ﷺ مثله[٥].

[١٢] وروى عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «سمعته يقول: ما أدري ما صمت ثلاثين يوماً أكثر، أو ما صمت تسعة وعشرين يوماً؛ إنّ رسول الله ﷺ

---

١. أورده المفيد أيضاً في المقنعة: ٢٩٧ عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم. أورده الشيخ بهذا السند في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٧، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٨، وفي الاستبصار ٢: ٦٣، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٧.

٢. أشار إليهما المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤٠٩، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ذيل الحديث ٨، ولم نعثر عليهما في سائر المصادر الروائيّة.

٣. أشار إليهما المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤٠٩، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ذيل الحديث ٨، ولم نعثر عليهما في سائر المصادر الروائيّة.

٤. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦١، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٢٥ بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٥. أورده المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤٠٩، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ح ٩.

قال: «شهر كذا، فعقد بيده تسعة وعشرين يوماً»[١].

[١٣] وروى الحسن بن نصر، عن أبيه، عن أبي جعفر محمّد بن عليّ عليه السلام نحو ذلك، وقال: «إذا كان يوم الشكّ ولم يجئكم ثبت بالرؤية فلا تصوموا ـ وقال: ـ إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إنّ السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم: رجب وذو القعدة وذو الحجّة والمحرّم، ثلاثة أشهر متواليات وواحد فرد، وشهر رمضان منها مفروض فيه الصيام، فصوموا للرؤية، فإذا خفي الشهر فأتمّوا ثلاثين يوماً»[٢].

[١٤] وروى أبو سارة، عن ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «صم للرؤية وأفطر للرؤية»[٣].

[١٥] وروى عبد الله بن بكير مثل ذلك[٤].

[١٦] وروى عليّ بن مهزيار، عن الحسين بن بشّار، عن عبد الله بن جندب، عن معاوية بن وهب، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إنّ الشهر الذي يقولون ـ يعني أصحاب العدد ـ أنّه لا ينقص ـ وهو ذو القعدة ـ ليس من شهور السنة أكثر نقصاناً منه»[٥].

[١٧] وروى عبد السلام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «إذا رايت الهلال فصم، وإذا رأيت الهلال فأفطر»[٦].

[١٨] وروى يزيد بن إسحاق، عن حمّاد بن عثمان، عن عبد الأعلى بن أعين، عن

---

١. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٢، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٢٨. فيه: «قال: شهر كذا وشهر كذا وشهر كذا يعقد...»، فيه: «ثلاثين يوماً أو أكثر...».

٢. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦١، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٢٦ بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٣. أورده المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤٠٥، الباب ٣ من أبواب أحكام شهر رمضان، ح ٩.

٤. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٣٦.

٥. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٧٥، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٥٨، فيه: «إنّ الشهر الذي يقال إنّه لا ينقص...».

٦. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٣٧.

أبي عبد الله ﷺ قال: سمعته يقول: «إذا صمت لرؤية الهلال وأفطرت لرؤيته فقد أكملت الشهر، وإن لم تصم إلّا تسعة وعشرين يوماً»[١].

[١٩] وروى محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن يزيد بن إسحاق شعر، عن إبراهيم بن حمزة الغنوي قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول: إذا صمت لرؤيته وأفطرت لرؤيته أكملت صيام شهر رمضان»[٢].

[٢٠] وروى سيف بن عميرة، عن الفضيل بن عثمان، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «ليس على أهل القبلة إلّا الرؤية، وليس على المسلمين إلّا الرؤية»[٣].

[٢١] وروى عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «صيام شهر رمضان للرؤية وليس بالظنّ، وقد يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً ويكون ثلاثين يوماً، يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان والتمام»[٤].

[٢٢] وروى عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله ﷺ مثله[٥].

[٢٣] وروى الفضل بن عبد الملك، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «صام رسول الله ﷺ تسعة وعشرين يوماً، وصام ثلاثين يوماً، يعني شهر رمضان»[٦].

[٢٤] وروى ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب الأحمر، قال: قلت

---

١. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤ ـ ١٦٥، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٣٨.

٢. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٥، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٣٩، فيه: «إسحاق بن شعر عن هارون بن حمزة الغنوي».

٣. الكافي ٤: ٧٧، باب الأهلّة والشهادة عليها، ح ٥؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ٢. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ١٤، وفي الاستبصار ٢: ٦٤، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ١١.

٤. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٥٦، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٤، وفي الاستبصار ٢: ٦٣، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٤.

٥. أشار إليه المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤١٠، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ذيل الحديث ١٤. وانظر أيضاً تهذيب الأحكام ٤: ١٥٧، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٧.

٦. أورده المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ٧: ٤١٠ ـ ٤١١، الباب ٤ من أبواب أحكام شهر رمضان، ح ١٥.

لأبي عبد الله عليه السلام: شهر رمضان تامّ أبداً؟ قال: «لا، بل شهر من الشهور»[١].

وروى كرّام الخثعمي، وعيسى بن أبي منصور، وقتيبة الأعشى، وشعيب الحدّاد، والفضيل بن يسار، وأبو أيّوب الخزّاز، وقطر بن عبد الملك، وحبيب الجماعي، وعمر بن مرداس، ومحمّد بن عبد الله بن الحسين ومحمّد بن الفضيل الصيرفي، وأبو علي بن راشد، وعبيد الله بن علي الحلبي[٢]، ومحمّد بن علي الحلبي، وعمران بن علي الحلبي، وهشام بن الحكم، وهشام بن سالم، وعبد الأعلى بن أعين، ويعقوب الأحمر، وزيد بن يونس، وعبد الله بن سنان، ومعاوية بن وهب، وعبد الله بن أبي يعفور، [وغيرهم][٣] ممّن لا يحصى كثرةً، مثل ذلك حرفاً بحرف، وفي معناه ونحوه وفائدته.

وقد اختصرت ذكر المتون والأسانيد لئلّا ينتشر به الكلام، وأودعت ذلك في كتابي مصابيح النور في علامات أوائل الشهور فمن أراد أن يقف على التفصيل فيه والشرح لمعانيه فليلتمسه هناك إن شاء الله تعالى.

فصل: فأمّا ما نطق به من شذّ من أصحابنا، ومال إلى مذهب الغلاة وبعض الشيعة في العدد، وعدل عن ظاهر حكم الشريعة من قول أبي عبد الله عليه السلام: «إذا أتاكم عنّا حديثان فخذوا بأبعدهما من قول العامّة»[٤] فإنّه لم يأتِ بالحديث على وجهه.

والحديث المعروف قول أبي عبد الله عليه السلام: «إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان فخذوا بما وافق منهما القرآن، فإن لم تجدوا لهما شاهداً من القرآن فخذوا بالمجمع عليه

---

١. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٦٥، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره و...، ح ٧٠. رواه هو عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب الأحمر.

٢. في (م): «عبد الله بن علي الحلبي».

٣. أضفناه لأجل السياق.

٤. للمزيد راجع: بحار الأنوار ٢: ٢٣٥، ح ١٧ ـ ٢٠؛ وسائل الشيعة ٢٧: ١١٨ ـ ١٢٠، الباب ٩ من أبواب صفات القاضي و...، ح ٢٩ ـ ٣٧.

فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه، فإن كان فيه اختلاف وتساوت الأحاديث فيه فخذوا بأبعدهما من قول العامّة»[1].

والحديث في العدد يخالف القرآن، فلا يقاس بحديث الرؤية الموافق للقرآن، وحديث الرؤية قد أجمع الطائفة على العمل به، فلا نسبة بينه وبين حديث يذهب إليه الشذّاذ، وهو موافق لماذهب أهل البِدَع من الشيعة والغلاة.

وبعد، فإنّ حديث الرؤية قد عمل به معظم الشيعة وكافّة فقهائهم وجماعة علمائهم، ولو لم يعمل به إلّا فريق منهم لم يكن الخبر به بعيداً من قول العامّة؛ لقربه من مذهب الخاصّة.

وليس لقائلٍ أن يقول: إنّه قريب من قول العامّة، بعيدٌ من قول الخاصّة؛ لأنّ العامّة تذهب إليه، إلّا ولقائل أن يقول: إنّه بعيدٌ من قول العامّة، قريبٌ من قول الخاصّة؛ لأنّ جمهور الخاصّة يذهبون إليه.

وإنّما المعنى في قولهم: «خذوا بأبعدهما من قول العامّة» يختصّ ما[2] روي عنهم في مدائح أعداء الله، والترحّم على خصماء الدين ومخالفي الإيمان، فقالوا: «إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان، أحدهما في تولّي المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام والآخر في التبرّي منهم فخذوا بأبعدهما من قول العامّة»؛ لأنّ التقيّة تدعوهم بالضرورة إلى مظاهرة العامّة بما يهبون إليه من أئمّتهم وولاة أمرهم؛ حقناً لدمائهم، وستراً على شيعتهم.

فصل: وبعد، فإنّ الذي يرد منهم على سبيل التقيّة لا ينقله جمهور فقهائهم ويعمل به أكثر علمائهم، وإنّما ينقله الشكّاك من الطوائف، ويرويه خصماؤهم في المذاهب، ويرد على الشذوذ دون التواتر، وأخبار الرؤية والعمل بها، وجواز نقصان شهر رمضان،

---

١. للمزيد راجع: بحار الأنوار ٢: ٢٣٥، ح ١٧ ـ ٢٠؛ وسائل الشيعة ٢٧: ١١٨ ـ ١٢٠، الباب ٩ من أبواب صفات القاضي و...، ح ٢٩ ـ ٣٧.

٢. كذا في النسخ، والصحيح: «بما».

قد رواه جمهور علماء الإماميّة، وعمل به كافّة فقهائهم، واستودعته الأئمّة عليهم السلام خاصّتهم، فدلّ ذلك على أنّه محض الحقّ، وليس من باب التقيّة في شيء.

وبالله التوفيق، وإيّاه نستهدي إلى سبيل الرشاد، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلّى الله على محمّد وعترته الطاهرين، وسلّم تسليماً كثيراً، والحمد لله ربّ العالمين.

انتهت الرسالة[1].

١. راجع: مصنّفات الشيخ المفيد ٩، جوابات أهل الموصل: ١٣ ـ ٤٨.

[٤٩]

حديث: إنّكم تلقّنون موتاكم لا إله إلّا الله

ومن ذلك قوله في الفقيه:

وقال أبو جعفر عليه السلام: «إنّكم تلقّنون موتاكم لا إله إلّا الله عند الموت، ونحن نلقّن موتانا محمّد رسول الله»[١].

أقول: يحتمل أن يكون خطابه عليه السلام لأهل مكّة، فإنّ المتعارف عندهم إلى الآن أنّهم لا يقولون عند الميّت سوى «لا إله إلّا الله» فإنّي شاهدتهم حاملي الجنازة وهم يكرّرون هذه الكلمة فقط، فكأنّ المراد بالتلقين ذكر ذلك عنده.

وقوله: «ونحن نلقّن موتانا محمّد رسول الله» يكون المراد به على هذا أهل المدينة، بمعنى أنّا نضيف إلى ذلك «محمّد رسول الله» وظاهر هذه الصيغة الإخبار، خصوصاً مع قوله «إنّكم»، فيكون إنكاراً على أهل مكّة في اقتصارهم على ذلك من دون قولهم «محمّد رسول الله».

ويحتمل أن يكون أمراً للشيعة بالتلقين بـ«لا إله إلّا الله»، فهو في معنى لقّنوهم ذلك بقرينة الحديث الذي بعده، وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «لقّنوا موتاكم لا إله إلّا الله فإنّ من كان آخر كلامه لا إله إلّا الله دخل الجنّة»[٢].

وإنّهم عليهم السلام يلقّنون موتاهم محمّد رسول الله إمّا فقط ـ كما هو الظاهر ـ ويكون ذلك متضمّناً للتوحيد، أو إنّهم لا يعتريهم فيه ذهول حال السؤال؛ وإمّا مع لا إله إلّا الله.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٣١ ـ ١٣٢، باب غسل الميّت، ح ٢. أورده الكليني في الكافي ٣: ١٢٢، باب تلقين الميّت، ح ٢.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ١٣٢، باب غسل الميّت، ح ٣.

ولا ينافيه الأمر في غير هذا الحديث بذكر النبيّ والأئمّة عليهم السلام، فإنّ هذا أقلّ المجزىء، أو أنّه يكون آخر الكلام بقرينة ما بعده من قوله عليه السلام في الحديث: «فإنّ من كان آخر كلامه لا إله إلّا الله دخل الجنّة»، ويكون آخر تلقينهم عليهم السلام لموتاهم «محمّد رسول الله» ولا ينافي ذكر غيره.

وأمّا كون معناه: أنتم تلقّنون موتاكم لا إله إلّا الله، محمّد رسول الله، ونحن نلقّن كذلك، فلا يليق نسبته إلى هذه العبارة.

وبالجملة فالإجمال في الحديث واقع، قال والدي ـ طاب ثراه ـ ما حاصله:

إنّ هذا الحديث لا يخلو من إجمالٍ وإنّ فهمه موقوف على الاطّلاع على حقيقة تلقينهم عليهم السلام لموتاهم. انتهى.

ولعلّ الوجه الذي ذكرته أوّلاً أظهر. والله أعلم.

[٥٠]

حديث عدم تغسيل الأجانب المرأة

ومن ذلك قوله في الفقيه:

وسئل عليه السلام[1] عن المرأة تموت مع رجالٍ ليس فيهم ذو محرم، هل يغسّلونها وعليها ثيابها؟ فقال: «إذن يدخل ذلك عليهم، ولكن يغسّلون كفّيها»[2].

أقول: قال في القاموس: الدَخْلُ: الداء والعيب والريبة، ويحرّك. انتهى[3]. فمعنى الحديث: أنّهم لو غسّلوها حينئذٍ لحصل من ذلك عليهم الدَخْل، وهو الريبة أو العيب،

---

١. أي أبو عبد الله الإمام الصادق عليه السلام.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ١٥٣، باب المسّ، ح ٢٧. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ١: ٤٤٢، باب تلقين المحتضرين، ح ٧٣، وفي الاستبصار ١: ٢٠٢، باب في الرجل يموت في السفر و...، ح ٩.

٣. القاموس المحيط ٣: ٣٨٦، «د خ ل».

فيمنعون منه. ويجوز في «يدخل» البناء للفاعل والمفعول، ويجوز أن يكون متضمّناً معنى «يشكل» ونحوه. والله أعلم.

[٥١]

حديث [كفن] حمزة رضوان الله عليه

ومن ذلك قوله عليه السلام في الفقيه:

وسأله أبان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله أيغسّل ويكفّن ويحنّط؟ فقال: «يدفن كما هو في ثيابه بدمه إلّا أن يكون به رمق، فإن كان به رمق ثمّ مات فإنّه يغسّل ويكفّن ويحنّط ويصلّى عليه؛ لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى على حمزة وكفّنه وحنّطه لأنّه كان جُرِّد»[1].

أقول: قوله عليه السلام: «لأنّ رسول الله» إلى آخره تعليل لقوله: «يدفن كما هو في ثيابه»، ولأنّ حمزة إنّما فعل به ذلك لأنّه كان قد جرّد.

وحاصله: أنّه إنّما فعل بحمزة ذلك لكونه جرّد، ولو لم يجرّد لكان حكمه ما ذكر، فالتعليل بـ«كونه فعل به ذلك لكونه جرّد» يصلح علّةً لكون من ليس به رمق يدفن بثيابه، فلا يدلّ على أنّ حمزة كان به رمقٌ، وأنّ قوله «لأنّه كان جرّد» لغوٌ، وعلى مخالفة ما نقله الشهيد في الذكرى: إنّه لم يغسّله[2]، كما توهّم.

نعم نقل عن الذكرى أنّه قال فيها: كفّن حمزة في ثيابه[3]، وذلك يرجع إلى معارضة كلامه إن كان حديثاً وينظر وجه الجمع. فتأمّل.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٥٩، باب المسّ، ح ٤٥. أورده الكليني في الكافي ٣: ٢١٠، باب القتلى، ح ١، والشيخ في تهذيب الأحكام ١: ٣٣١، باب تلقين المحتضرين و...، ح ١٣٧، وفي الاستبصار ١: ٢١٤، باب المقتول شهيداً بين الصفّين، ح ٣.

٢. ذكرى الشيعة ١: ٣٢٠.

٣. المصدر.

[٥٢]

حديث إخراج عظام يوسف عليه السلام

ومن ذلك قوله:

وقال الصادق عليه السلام: «إنّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى موسى بن عمران عليه السلام أن أخرج عظام يوسف من مصر، ووعده طلوع القمر، فأبطأ القمر عليه، فسأل عمّن يعلم موضعه»[1]. الحديث.

أقول: يوضّح هذا ما رواه في عيون أخبار الرضا عليه السلام، فإنّ فيه هناك زيادة يظهر منها المراد؛ لأنّه قال: «احتبس القمر عن بني إسرائيل فأوحى الله عزّ وجلّ ...»[2] الحديث، مع تغيير يسير.

وربما يقال في وجه الجمع بين هذا الخبر وما روي من أنّهم عليهم السلام لا يبقون في الأرض أكثر من ثلاثة أيّام، إنّ بقاء عظام يوسف عليه السلام لأجل إظهار هذه المعجزة على يد موسى عليه السلام. والله أعلم.

[٥٣]

حديث الوتيرة

ومن ذلك قوله عليه السلام في الفقيه:

وأمّا الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوسٍ فإنّهما تعدّان بركعةٍ، فإن

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٩٣ ـ ١٩٤، باب النوادر، ح ٣٦.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٣٥، الباب ٢٦، ح ١٨. وأورده أيضاً في علل الشرائع ١: ٣٤٥، الباب ٢٣٢، ح ١، وفي الخصال: ٢٠٥، باب الأربعة، ح ٢١.

أصاب الرجل حدثٌ قبل أن يدرك آخر الليل ويصلّي الوتر يكون قد بات على الوتر، وإذا أدرك آخر الليل صلّى الوتر بعد صلاة الليل[١].

وقال النبيﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتنَّ إلّا بوترٍ»[٢].

أقول: في كتاب العلل عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتنّ إلّا بوتر»، قال: قلت: يعني الركعتين بعد العشاء الآخرة؟ قال: «نعم، إنّهما تعدّان بركعة، فمن صلّاهما ثمّ حدث به حدث الموت مات على وتر، فإن لم يحدث حدث الموت يصلّي الوتر في آخر الليل» فقلت: هل صلّى رسول اللهﷺ هاتين الركعتين؟ قال: «لا»، قلت: لم؟ قال: «لأنّ رسول اللهﷺ كان يأتيه الوحي وكان يعلم أنّه يموت في ليلته وغيره لا يعلم»[٣]. انتهى.

فمعنى ما هنا: أنّ الركعتين من جلوسٍ تعدّان بركعة، فتسمّيان وتراً لذلك، فإن أصاب الرجل حدث بعدما صلّاهما وقبل أن يدرك آخر الليل ويصلّي فيه الوتر بالمعنى المشهور ـ وهو الركعة ـ يكون قد بات على الوتر، أي على أنّه صلّى الوتر ـ وهما الركعتان ـ فيكتب له ثواب الوتر، فإن أدرك آخر الليل صلّى الوتر أيضاً.

والمناسب لما في العلل أن يكون «وصلّى الوتر» بصيغة الماضي، ويكون معطوفاً على «أصاب» لا على ما تقدّم، من تقدير «بعدما صلّاهما» ونحوه. وكلّ من «مات» كما في العلل، و «بات» كما هنا، له وجهٌ، لكن بناءً على ما في العلل يكون «مات» أنسب، و«الحدث» هنا المراد به حدث الموت بناءً على ما في العلل.

وقولهﷺ: «فلا يبيتنّ إلّا بوتر» ظاهره أنّ المراد به الوتيرة. ويحكى عن أبي حنيفة

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٠٠، باب النوادر، ح ٤.

٢. المصدر، ح ٥.

ورواها الشيخ عن أبي جعفر عليه السلام في تهذيب الأحكام ٢: ٣٤١، باب كيفيّة الصلاة وصفتها و...، ح ٢٦٨.

٣. علل الشرائع ٢: ٢٥ ـ ٢٦، الباب ٢٧، ح ١. فيه: «...كان يعلم هل أنّه يموت في ليلته أو لا، وغيره لا يعلم».

أنّه حمل الوتر في هذا الحديث على المعنى المشهور، وحديث العلل صريح في كون المراد الوتيرة.

ويحتمل ما هنا وجهاً آخر لا يخلو من بُعدٍ، وهو أنّه إن أصاب الرجل حدث ـ أي مانع ـ من صلاة الوتيرة في أوائل الليل قبل أن يدرك آخر الليل وقبل أن يصلّي الوتيرة، يكون قد بات على أنّ عليه صلاة الوتيرة، فإذا أدرك آخر الليل وزال المانع صلّى الوتيرة بعد صلاة الليل، لكن على هذا لا يكون الوتر بالمعنى المشهور مذكوراً إلّا على ما يوجد في بعض النسخ، والوتر ركعة بعد قوله: «وصلاة الليل ثماني ركعات، والشفع ركعتان»، فيتمّ العدد حينئذٍ. وأمّا على تقدير عدمها فإنّ العدد ينقص. فتأمّل.

وقال والدي ـ طاب ثراه ـ ما حاصله:

إمكان أن يراد بالوتر في الحديث صلاة العشاء؛ لكونها خامسة، ولورود تسميتها بذلك في روايات كثيرة. انتهى.

[٥٤]

حديث شامة آدم عليه السلام

ومن ذلك قوله عليه السلام في: «باب علّة وجوب الصلاة»[١]:

علّة أُخرى لذلك، وهي ما رواه الحسين بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «لمّا هبط آدم من الجنّة ظهرت به شامة سوداء في وجهه من قرنه إلى قدمه»[٢] الحديث.

---

١. في المصدر: «باب علّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت».

٢. راجع من لا يحضره الفقيه ١: ٢١٤، باب علّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت، ح ٢. وأورده أيضاً في علل الشرائع ٢: ٣٤، الباب ٣٦، ح ٢.

أقول: في بعض النسخ «في وجهه من قرنه إلى قرنه» ومعنى هذا أوضح من غيره، وعلى ما في الأصل وهو «من قرنه إلى قدمه» وإن وافق ما ورد من أنّ لونه كلّه صار أسود إلّا أنّ لفظ الشامة لا يلائمه، إلّا أن يكون المراد أنّها ظهرت أوّلاً في وجهه ثمّ استوعبته من قرنه إلى قدمه، وهذا غير بعيد، وفيه موافقة لما ورد في الجملة وإن استُبعد من اللفظ.

ويبعّده انحطاط الشامة بكلّ صلاة، كما في هذا الحديث، اللهمّ إلّا أن يحمل على أنّ ما كان شامة أوّلاً ابيضّ منه ما ابيضّ[1] أوّلاً وهكذا، وانحطاطها بهذا المعنى ونحوه. ولا يبعد تسمية سواده شامة باعتبار أنّ ابتداءه شامة، وفي الخروج منها أيضاً تأييدٌ ما. والله أعلم.

[٥٥]

حديث نعلَي موسى عليه السلام

ومن ذلك قوله [عليه السلام]:

وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ لموسى عليه السلام: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالوَادِ المُقَدَّسِ طُوىً﴾[2] قال: كانتا من جلد حمار ميّت[3]*.

أقول: ليس في هذا إشكال ـ كما قيل ـ فإنّه لو فرض كون لبس جلد الحمار الميّت غير جائز له، أو غير لائقٍ به لبسه، يمكن أن يكون في الواقع جلد ميتة وهو لا يعلم، والأنبياء ليسوا مكلّفين بالذي لا يعلمونه. على أنّه يمكن أن يكون لبسه لضرورة، أو

---

١. ابْيَضَّ: أي صار أبيضاً، بمعنى عاد إلى بياضه الأوّل.

٢. طه (٢٠): ١٢.

٣. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٤٨، باب ما يصلّي فيه وما...، ح ٢؛ علل الشرائع ١: ٨٥، الباب ٥٥، ح ١.

* . في كتاب العلل بعد هذا الحديث عن الصادق عليه السلام قال: المعنى: ارفع خوفيك، يعني خوفه من ضياع أهله وقد خلّفها بمصر، وخوفه من فرعون. «منه سلّمه الله».

أنّه خلاف الأولى في شريعته ﷺ ونحو ذلك، فأمره سبحانه بخلعهما في ذلك الوقت.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ بِالوَادِ المُقَدَّسِ طُوىً﴾ لا يدلّ صريحاً على نجاستهما، وإن دلّ، أُجيب بما تقدّم من عدم العلم بذلك. والله أعلم.

[٥٦]
حديث: القبلة أمنُ

ومن ذلك قوله [ﷺ]:

وقال أمير المؤمنين ﷺ: «السيف بمنزلة الرداء تصلّي فيه ما لم ترَ فيه دماً، والقوس بمنزلة الرداء، إلّا أنّه لا يجوز للرجل أن يصلّي وبين يديه سيفٌ لأنّ القبلة أمنٌ»[١].

أقول: قوله ﷺ: «لأنّ القبلة أمنٌ» يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون تعليلاً لوضع السيف في القبلة، بمعنى أنّه لا يضعه لأجل أنّ القبلة أمنٌ، فلا يخاف عليه حينئذٍ، بل يتقلّده ولا يضعه فيها، أو يحفظه بغير ذلك.

الثاني: أن يكون المعنى: لا يضعه في القبلة لأنّ القبلة يرى من جهتها ما يخاف منه. والله أعلم.

[٥٧]
حديث: [إنّهم] يختارون على الأذان

ومن ذلك قوله [ﷺ]:

وقال رسول الله ﷺ: «للمؤذّن في ما بين الأذان والإقامة مثل أجر الشهيد

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٤٩ ـ ٢٥٠، باب ما يصلّى فيه وما...، ح ١٠. أورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٢: ٣٧١ ـ ٣٧٢، باب أحكام السهو، ح ٧٨ بنقيصة.

المتشحّط بدمه في سبيل الله»، فقال عليّ عليه السلام: «إنّهم يختارون على الأذان ـ فقال: ـ كلّا، إنّه يأتي على الناس زمانٌ يطرحون الأذان على ضعفائهم، فتلك لحوم حرّمها الله على النار»[1].

أقول: النسخ هنا مختلفة، ففي بعضها «يجتازون» بالجيم والزاي المعجمة، وفي التهذيب ـ كما في بعض النسخ ـ «يجتلدون»، والأصل هنا «يختارون» بالخاء المعجمة والراء المهملة.

وفي الذكرى: فقال عليّ عليه السلام: «إنّهم يجتلدون عليه»[2]، وهذا أنسب.

فعلى «يختارون» ـ كما هنا ـ يكون بمعنى أنّهم يجعلون حينئذٍ خيارهم مؤذّناً على الإخبار.

ويحتمل الاستفهام، فقال عليه السلام: «كلّا» إلى آخره، أي ليس الأمر هكذا، أو أنّهم لا يفعلون هذا؛ بناءً على الخبر والاستفهام، و«كلّا» بالخبر أربط؛ فإنّه يأتي على الناس زمان لا يختارون فيه، بل يطرحون الأذان على ضعفائهم؛ تكبّراً عن أن يكون غير الضعيف مؤذّناً، وفي «على» هنا ما لا يخفى، ويمكن توجيهه.

ومعنى «يجتلدون» أنّه إذا كان ثوابه بهذه المرتبة يثبتون ويقيمون على ذلك، فيكون بمعنى التجلّد والثبات إن سمع الاجتلاد بمعنى التجلّد، والقياس لا يأباه، أو بمعنى يتشاجرون ويتنازعون، يقال: تجالدوا بالسيوف واجتلدوا، تضاربوا؛ أو من الجلد وهو الضرب بالسوط ونحوه، بمعنى يضرب بعضهم بعضاً للمنازعة على ذلك.

ويمكن اتّحاد هذا وما قبله في الأصل، وهذا بالجواب، وبـ«على» أربط وأنسب. وأمّا «يجتازون» من الجائزة فتوجيهه يحتاج إلى تكلّف. والله أعلم.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٨٣، باب الأذان والإقامة و...، ح ٦؛ تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٢، باب الأذان والإقامة، ح ٢٧. فيهما: «يجتلدون» بدل «يختارون».

٢. ذكرى الشيعة ٣: ١٩٦.

[٥٨]
حديث: المؤذّن يغفر الله له مدّ بصره

ومن ذلك قوله [عليه السلام]:

وقال أبو جعفر عليه السلام: «المؤذّن يغفر الله له مدّ بصره، ومدّ صوته في السماء»[١].

أقول: يحتمل أن يكون المراد أنّ هذه المسافة لو كانت مملوءةً ذنوباً لغفرت له. وهذا يتمّ على تقدير تجسّم الأعمال وعدمه. ويحتمل بعيداً أنّه يغفر لأجله ذنوب من ملأ هذه المسافة، والمراد بالسماء جهة العلوّ. والله أعلم.

[٥٩]
حديث: تكرير اسمه عليه السلام في الأذان

ومن ذلك قوله [عليه السلام]:

وقال عليه السلام: «كان اسم النبيّ صلى الله عليه وآله يكرّر في الأذان، وأوّل من حذفه ابن أروى»[٢].

أقول: ذهب بعض العامّة إلى وجوب الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله كلّما ذكر، وهو مذهب المصنّف ظاهراً، وبعض منهم إلى وجوبها في العمر مرّة، وبعضهم إلى وجوبها في كلّ مجلس مرّة، حكى ذلك في مفتاح الفلاح[٣].

فيحتمل أن يكون المراد أنّ اسمه عليه السلام كان يذكر مرّتين في الأذان؛ بالصلاة عليه في

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٨٥ ـ ٢٨٦، باب الأذان والإقامة و...، ح ١٩. وانظر: الخصال: ٤٤٩، باب العشرة، ح ٥٠؛ ثواب الأعمال: ٥٧ ـ ٥٨، ثواب من أذّن عشر سنين محتسباً؛ تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٤، باب الأذان والإقامة، ح ٣٣.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٩٩، باب الأذان والإقامة و...، ح ٥.

٣. مفتاح الفلاح: ٢٧، باب وجوب الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله. راجع أيضاً: المجموع للنووي ٣: ٤٦٧؛ المغني لابن قدامة ١: ٦١٥ ـ ٦١٦؛ الخلاف ٣: ٣٦٩ ـ ٣٧١، المسألة ١٢٨.

كلّ مرّة يقول المؤذّن: «أشهد أنّ محمّداً رسول الله». وأوّل من حذف التكرار ابن أروى من العامّة، وحينئذٍ يحتمل أن يكون قائلاً بوجوبها في المجلس الواحد مرّةً، وهو الذي يظهر من حذف التكرار.

ويحتمل رجوع الضمير إلى اسمه ﷺ، ويكون ابن أروى غير قائل بوجوبها في المجلس الواحد مرّة، بل في العمر مرّة، ويمكن إرادة هذا من حذف التكرار أيضاً.

ويحتمل أن يكون المراد بـ«الأذان» الإقامة؛ لأنّه قد يطلق عليها، وفصولها عندهم ـ أو عند بعضهم ـ واحد واحد ما عدا التكبير، ولكن هذا موقوف على تحقّق ما عندهم.

ويمكن أن يكون التكرار حذف سابقاً من الأذان وإن أُعيد بعد ذلك.

والظاهر أنّ المراد بـ«ابن أروى» عثمان[1]، وأنّه ترك الصلاة عليه، خصوصاً لذكر «الآل» معه. والله أعلم.

[٦٠]

حديث علّة الركعتين وأربع سجدات

ومن ذلك قوله [ﷺ]:

وسأل أبو بصير أبا عبد الله ﷺ عن علّة الصلاة كيف صارت ركعتين وأربع سجدات؟ قال: «لأنّ ركعة من قيامٍ بركعتين من جلوسٍ»[2].

أقول: يحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ الركوع من قيام يقابل ركوعين من جلوسٍ لأنّ السجود أيضاً ركوع،

---

١. كما صرّح به العلّامة المجلسي ﷺ في بحار الأنوار ٨: ٣٥٤.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٣١٤ ـ ٣١٥، باب وصف الصلاة من فاتحتها إلى خاتمتها، ح ١٧. للمزيد راجع بحار الأنوار ٧٩: ٢٧٠، ذيل الحديث ١٧.

وكان الركوع قائماً لكونه أشقّ من الركوع جالساً كان مع الجلوس ركوعان، وإلّا فكان مقتضى المناسبة أن يكون ركوع واحد قائماً وآخر جالساً، فالفعلان من جلوس يقابلان الفعل الواحد من قيام، فكما يسمّى كلّ منهما ركوعاً يسمّى ركعة؛ لأنّه يقال: ركع ركوعاً وركع ركعة، فالركعة هنا من هذا القبيل، وإن كانت الركعة قد اشتهرت فيما هو مشتمل على الركوع والسجود وغير ذلك، فصار في الركعتين ركوعان، وأربع سجدات بركوعين، فناسب السجود الركوع.

الثاني: أنّه لمّا كانت الركعة من قيامٍ تقوم مقام ركعتين من جلوسٍ وكان وجه ذلك الفعل قائماً، فكذا هنا السجدتان تقومان مقام ركوع واحد من قيام؛ لأنّهما تفعلان من جلوس. وهذا في المعنى يرجع إلى الأوّل، لكن بينهما مغايرة يصلح بسببها أن يكون وجهاً مستقلّاً.

وهذا كلّه مبنيّ على اعتبار أصل الصلاة من كونها ركعتين. والله أعلم.

[٦١]

قوله في الفقيه: ولا يجب أن ينكر ألفاظ القرآن

ومن ذلك قوله [ﷺ]:

ولا يجب أن ينكر من الأخبار ألفاظ القرآن، بعد أن ذكر الحديث الذي فيه: «وأُقبل إليه بفضلي وأُريه وجهي»، وقوله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾[1]، وتفسيره الأوّل بأنبيائه وحججه، والثاني بمعنى التوجّه إلى الله[2].

---

١. الرحمن (٥٥): ٢٧.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٣٣ ـ ٣٣٤، باب سجدة الشكر والقول فيها، ح ١٣؛ رواها الشيخ في تهذيب الأحكام ٢: ١١٠، باب كيفيّة الصلاة وصفتها و...، ح ١٨٣، وفيه: «أُريه رحمتي». للمزيد راجع بحار الأنوار ٨٣: ٢٠٥ ـ ٢٠٦، ذيل الحديث ١٩.

أقول: محلّ الحاجة من هذا قوله «ولا يجب أن ينكر» إلى آخره، وهو يحتمل أوجهاً:

الأوّل: أنّه إذا وردت الألفاظ التي في القرآن في الأخبار، وكانت في القرآن بمعنى ـ أو معاني ـ لا يلزم منه أن يكون ما في الأخبار بمعنى ما في القرآن، والحال أنّها في الخبر بمعنى الأنبياء والحجج، على ما فسّره، وهذا لا يتمّ في القرآن، فلا يجب ـ أي لا ينبغي ـ أن ينكر ورود ذلك في الخبر، ويُردّ الخبر بذلك من حيث إنّه متضمّن لرؤيته تعالى، بل يُؤَوَّل بما ذكره ولا يردّ.

الثاني: أنّه إذا ورد في الأخبار «الوجه» فكيف ينكر وقد ورد مثله في القرآن، فالمعنى لا يجوز ـ أو لا ينبغي ـ أن ينكر من الأخبار ما ورد مثله في القرآن، فإنّه كما يؤوّل «الوجه» في القرآن بما يناسبه يؤوّل في الأخبار كذلك.

الثالث: أنّه لمّا كان معنى «وجهه» تعالى في الحديث هو أنبياؤه وحججه، فلا يكون ذلك باعثاً على إنكار ما ورد في القرآن من الوجه، وكونه بغير هذا المعنى؛ لأنّه لا يلائمه. وهذا كما ترى.

وكيف كان، فكما قال جدّي﵀ في بعض قيود الكتاب ما معناه: لا تخلو هذه العبارة من حزازة وإن أمكن تأويلها. وقال في المنتقى بعد نقل كلامه:

ولما ذكره من التأويل وجهٌ، غير أنّ اتّساع باب المجاز وكثرة وقوعه في خصوص الألفاظ المعبّر بها عن أمثال هذا المعنى لضيق الحقائق عنها، يسهل الخطب، ومقتضى القناعة في فهم المراد منها الأمر الإجمالي[1]. انتهى.

وربما حاول بعضهم رفع الحزازة بكون «يحبّ»[2] بالحاء المهملة، وقد زاده بذلك حزازة.

---

١. انظر منتقى الجمان ٢: ٨٧ ـ ٨٨.

٢. أي أن يكون بدل «لا يجب أن ينكر»: «لا يحبّ أن ينكر».

[٦٢]

حديث: «[أعوذ بك من] ولدٍ يكون عليّ ربّاً»

ومن ذلك ما في الدعاء المشهور في الفقيه وغيره:

«وأعوذ بك من ولدٍ يكون عليَّ ربّاً»[١].

وما في دعاء آخر: «الحمد لله الذي أذهب بالليل وجاء بالنهار»[٢].

وفي آخر: «اللهمّ إنّ الليل والنهار خلقان من خلقك»[٣].

أقول: أمّا «ربّاً» بالباء المشدّدة فإنّه لمّا ضُمِّن معنى التسلّط والاستعلاء، أو الاستيلاء، أو نحو ذلك، أُتي بـ«عليّ»، والتضمين مشهور، وهو من فصيح الكلام وبليغه.

وهذا هو المنقول والمسموع، وما قيل من أنّه لو كان ربّاً لكان المناسب الإتيان باللام، بأن يقال: لي ربّاً[٤]. فهذا لا يستقيم هنا؛ لأنّه ليس المراد التعوّذ من ولدٍ يكون معبوداً لأبيه بحيث يتّخذه معبوداً، بل المراد ما ذكر من التعوّذ من ولدٍ يكون مسلّطاً على أبيه، كما في هذا الدعاء: «وأعوذ بك من امرأة تشيبني قبل أوان شيبي»[٥] وغيره.

وقد رأيت حاشية لمير محمّد باقر تتضمّن التشنيع على من يقول: إنّه «ربّاً»

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٣٦، باب ما يستحبّ من الدعاء في كلّ صباح ومساء، ح ٢. أورده العلّامة الحلّي أيضاً في منتهى المطلب ٥: ٢٦٩.

٢. راجع: من لا يحضره الفقيه ١: ٣٣٧، باب ما يستحبّ من الدعاء في كلّ صباح ومساء، ح ٤؛ مصباح المتهجّد: ٢٣١، نافلة الليل، دعاء ٧٦. للمزيد راجع بحار الأنوار ٨٣: ٢٨٧، ذيل الحديث ٤٨.

٣. راجع: من لا يحضره الفقيه ١: ٣٣٧، باب ما يستحبّ من الدعاء في كلّ صباح ومساء، ح ٤؛ مصباح المتهجّد: ١٠٤، الصلاة، دعاء ١٤٥؛ المصباح للكفعمي: ١١٥، الفصل ١٤. للمزيد راجع بحار الأنوار ٨٣: ٢٧٨ ـ ٢٧٩، ذيل الحديث ٤٨.

٤. قال به السيّد محمّد باقر ميرداماد على ما حكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٨٣: ١٨٨.

٥. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٣٦، باب ما يستحبّ من الدعاء في كلّ صباح ومساء، ح ٢.

بالباء المشدّدة، وأنّه لو كان كذلك لأُتي باللام، وأنّ الصواب رباء ـ كسماء ـ بمعنى الطَول والمّنة، والمصدر بمعنى اسم الفاعل، أو ربأ كظمأ، أو بالتسكين كنوء، أو بإسكان الباء بعد الراء المكسورة كدفء[١]. فانظر إلى هذه التكلّفات التي لا تسمن ولا تغني من جوع.

وأمّا «أذهب بالليل» فأفاد أنّه لم يقل ذهب بالليل؛ لإيهامه ذهابه تعالى، وكتب بعضهم على هذا هذه النكتة: لا توجب أن يقال: أذهب بالليل، بل كان يكفي أن يقال: أذهب الليل[٢]. انتهى.

أقول: على هذا كان ينبغي أن يقال: أجاء بالنهار؛ للعلّة المذكورة، وفي القرآن: ﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ﴾[٣]. والظاهر أنّ الباء هنا زائدة لتأكيد التعدية والإذهاب، أو كما قيل من أنّ الإيجاد أقوى من الإعدام في القهر؛ لأنّ طباع الممكن تقتضي العدم.

وأمّا «خلقان» بالقاف فإنّه المنقول والمسموع والمستفيض، وفي حاشية للسيّد المذكور[٤] ما يتضمّن التشنيع على من يقول ذلك، وأنّه «خلفان» بالفاء؛ لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾[٥].

وعلى هذا ينبغي أن يقرأ كلّ ما ورد من هذا القبيل بالفاء ممّا هو كثير، مثل «مرحباً بخلف الله الجديد»[٦]، و «الحمد لله الذي خلف الليل والنهار بقوّته»[٧]،

---

١. حكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٨٣: ١٨٨، ذيل الحديث ٤٩.

٢. راجع بحار الأنوار ٨٣: ٢٨٧، ذيل الحديث ٤٨.

٣. البقرة (٢): ٢٠.

٤. حكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٨٣: ٢٨٧ ـ ٢٨٨، ذيل الحديث ٤٨.

٥. الفرقان (٢٥): ٦٢.

٦. راجع مصباح المتهجّد: ٢١٨، دعاء ٣٢٨، و ٥٠١، دعاء ٥٨٣، و ٥٠٣، دعاء ٥٨٤، و ٥٠٤، دعاء ٥٨٥، و ٥٠٦، دعاء ٥٨٦.

٧. مصباح المتهجّد: ٢٤٥، دعاء ٣٦١، والمصباح للكفعمي: ١٠١، الفصل ١٤، ومكارم الأخلاق ٢: ٦٩، ح ٢١٧٢.

و «خلفان من خلفك» بالفاء فيهما وإن تفاوت مع ما ذكر في الجملة.

[٦٣]

حديث: لا تجعل أوّل صلاتك آخرها

ومن ذلك قوله ﷺ:

وروى الحلبي عن أبي عبد الله ﷺ أنّه قال: «إذا فاتك شيء مع الإمام فاجعل أوّل صلاتك ما استقبلت منها، ولا تجعل أوّل صلاتك آخرها»[١].

أقول: يوضّح هذا ما رواه الشيخ ﷺ بسنده عن محمّد بن يعقوب قال: وسألته عن الرجل الذي يدرك الركعتين الأخيرتين من الصلاة كيف يصنع بالقراءة؟ فقال: «اقرأ فيهما فإنّهما لك الأُوليان، ولا تجعل أوّل صلاتك آخرها»[٢].

وفي حديث آخر: «إذا أدرك الرجل بعض الصلاة وفاته بعضٌ خلف إمامٍ يحتسب بالصلاة خلفه، جعل ما أدرك أوّل صلاته إذا أدرك من الظهر أو العصر أو العشاء الآخرة ركعتين وفاته ركعتان، قرأ في كلّ ركعة ممّا أدرك خلف الإمام في نفسه بأُمّ الكتاب [وسورة][٣]، فإذا سلّم الإمام قام فصلّى الأخيرتين لا يقرأ فيهما»[٤]. الحديث.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٠٤، باب الجماعة وفضلها، ح ١٠٩.

٢. تهذيب الأحكام ٣: ٤٦، باب أحكام الجماعة و...، ح ٧١؛ الاستبصار ١: ٤٣٧، باب من فاته مع الإمام ركعة أو ركعتان، ح ٢. راجع أيضاً الكافي ٣: ٣٨١، باب الرجل يدرك مع الإمام بعض صلاته و...، ح ١.

٣. أضفناه من المصدر.

٤. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٩٣، باب الجماعة وفضلها، ح ٧٣. وأورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٣: ٤٥، باب أحكام الجماعة و...، ح ٧٠، والاستبصار ١: ٤٣٦، باب من فاته مع الإمام ركعة أو ركعتان، ح ١، بزيادة وتفاوت في بعض الألفاظ.

[٦٤]

حديث تعجيل عروج الملائكة

ومن ذلك قوله في الفقيه في: «باب علّة التقصير في السفر»:

وسأل سعيد بن المسيّب عليّ بن الحسين عليه السلام فقال له: متى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هي اليوم عليه؟ فقال: «بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الإسلام وكتب الله عزّ وجلّ على المسلمين الجهاد، زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلاة سبع ركعات: في الظهر ركعتين، وفي العصر ركعتين، وفي المغرب ركعة، وفي العشاء الآخرة ركعتين، وأقرّ الفجر على ما فرضت بمكّة لتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء، ولتعجيل نزول ملائكة النهار إلى الأرض، وكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة الفجر، فلذلك قال الله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾[1] يشهده المسلمون وتشهده ملائكة النهار وملائكة الليل»[2].

أقول: محلّ الإشكال من هذا الحديث قوله عليه السلام: «لتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء، ولتعجيل نزول ملائكة النهار إلى الأرض».

وتوضيحه على ما ظهر لي من معناه: أنّه لمّا كانت ملائكة النهار تنزل بالتعجيل لأجل فعل ما هي مأمورة به في الأرض ـ من كتابة الأعمال وغيرها، وكان ما يتعلّق بها من أوّل النهار ـ ناسبَ ذلك تخفيف الصلاة ليشتغلوا بما أُمروا به، كما أنّ ملائكة الليل تتعجّل العروج، إمّا لمثل ما ذكر من كونها يتعلّق بها أُمور بحيث يكون من أوّل

---

١. الإسراء (١٧): ٧٨.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٥٥ ـ ٤٥٦، باب علّة التقصير في السفر، ح ١. وأورده الكليني في الكافي ٨: ٢٨١ ـ ٢٨٢، ح ٥٣٦، حديث إسلام عليّ عليه السلام، بتفاوت في بعض الألفاظ.

الليل كعبادة ونحوها، بل لو لم يكن إلّا أمرها بالعروج إذا انقضت مدّة عملها لكفى، فتعجيل النزول للغرض المذكور علّة للتخفيف؛ كما أنّ تعجيل العروج لغرضٍ علّةٌ له، مع تحصيلهم جميعاً الصلاة معهﷺ، ولا يضرّ كون التعجيل في الأوّل علّة العلّة، فتدبّر.

ويحتمل أن يكون الواو في «وكانت» زائدة من النسّاخ، والمعنى: ولأجل تعجيل نزول ملائكة النهار كانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول اللهﷺ صلاة الفجر، فيكون تعليلاً لما بعده، معطوفاً على ما قبله أو استئنافاً. وربما كان في إعادة لام التعليل إشعار بزيادة الواو.

فإن قلت: الأوّل يجري في بقيّة الصلوات التي يحضرونها، مع أنّها لم تُخفَّف لأجل فعلهم ما أُمروا به.

قلت: يمكن الجواب بأنّ التعجيلين والاجتماع وملاحظة جمع التعليلين اقتضت ذلك. والله أعلم.

[٦٥]
حديث: المرأة تصلّي بحذاء الرجل

ومن ذلك قوله [ﷺ] في: «باب المواضع التي يجوز فيها الصلاة».

وروى جميل عن أبي عبد اللهﷺ أنّه قال: «لا بأس أن تصلّي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلّي؛ فإنّ النبيﷺ كان يصلّي وعائشة مضطجعة بين يديه وهي حائض، وكان إذا أراد أن يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتّى يسجد»[1].

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٤٧، باب المواضع التي تجوز الصلاة فيها و...، ح ٢٥. للمزيد راجع منتقى الجمان ١: ٤٩٦.

أقول: هذا الحديث رواه الشيخ رحمه الله في التهذيب بهذه الصورة:

قال: وأمّا ما رواه سعد، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عمّن أخبره عن جميل بن درّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلّي والمرأة تصلّي بحذاءه، قال: «لا بأس»[1].

وهذا آخر الحديث وليس فيه الزيادة التى في الفقيه، والذي يظهر أنّ الحديث الذي في الفقيه وقع فيه تحريف قريب إلى الاعتبار، وهو أنّ قوله: فإنّ النبيّ عليه السلام أصله «وإنّ» بالواو فاشتبهت أوّلاً بالواو وكتبت بها واشتهرت في النسخ، وعلى هذا يكون معطوفاً على قوله: «لابأس» والمعنى: قال: لا بأس إلى آخره، وقال: إنّ النبيّ إلى آخره.

ويحتمل أن يكون الأصل: لا بأس أن تكون المرأة بحذاء الرجل وهو يصلّي. فوقع التحريف في كتابة «تصلّي» بدل «تكون»، وإلّا فالكلام ظاهراً غير منتظم، وحينئذٍ فالفاء واقعة موقعها، فيكون حديثاً آخر غير ما رواه الشيخ. والله أعلم.

[٦٦]

الصلاة في الماء والطين، وتكبيره عليه السلام بالفرقة الثانية

ومن ذلك [ما] في: «باب صلاة الخوف».

قوله عليه السلام: «... وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله، فكبّر وكبّروا»[2] إلى آخره.

وقول المصنّف: وفي الماء والطين تكون الصلاة بالإيماء، والركوع أخفض من السجود[3].

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٢، باب أحكام السهو في الصلاة و...، ح ١٢٠.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٦٠ ـ ٤٦١، باب صلاة الخوف و...، ح ١.

٣. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٦٨ ـ ٤٦٩.

أقول: يمكن أن يكون تكبيره عليه السلام بالفرقة الثانية؛ لتنبيههم على أنّه في الصلاة، وأنّهم ينبغي أن يقتدوا به، أو لتعليمهم، أو لإعلامهم أنّه ينتظرهم، أو لأمرهم بتعجيل التكبير، أو لغير ذلك، لا أنّه كبّر بهم تكبير الإحرام. والله أعلم.

وأمّا كون الركوع أخفض من السجود فقد ذكر وجهه الشيخ المفيد رحمه الله في المقنعة، قال: ويصلّي السابح في الماء عند غرقه، أو ضرورته إلى السباحة، مومئاً إلى القبلة إن عرفها، وإلّا ففي [جهة][1] وجهه، ويكون ركوعه أخفض من سجوده؛ لأنّ الركوع انخفاضٌ منه والسجود إيماءٌ إلى القبلة، وكذلك صلاة الموتحل[2]. انتهى.

والشيخ رحمه الله نقل حديث أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: «من كان في مكان لا يقدر على الأرض فليومِ إيماءً»[3].

وحديث عمّار عنه عليه السلام، قال: سألته عن الرجل يبقى في المكتوبة والنوافل إذا لم يجد ما يسجد عليه ولم يكن له موضع يسجد فيه؟ فقال: «إذا كان هكذا فليومِ في الصلاة كلّها»[4].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن الرجل يصيبه المطر وهو في موضع لا يقدر أن يسجد فيه من الطين، ولا يجد موضعاً جافّاً، قال: «يفتتح الصلاة، فإذا ركع فليركع كما يركع إذا صلّى، وإذا رفع رأسه من الركوع يتشهّد وهو قائم ويسلّم»[5].

فأتى الشيخ بهذه الأحاديث دليلاً لقول الشيخ المفيد، وكان من مجموعها يستفاد المطلوب، ولا يخلو من تأمّل.

وكنت قد كتبت على ما في هذا الكتاب شيئاً قبل أن أنظر في كلام الشيخ المفيد،

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. المقنعة: ٢١٥، باب صلاة الغريق و....

٣. تهذيب الأحكام ٣: ١٧٥، باب صلاة الغريق و...، ح ١.

٤. المصدر، ح ٢.

٥. المصدر، ح ٣. فيه: «... رفع رأسه من الركوع فليومِ بالسجود إيماءً وهو قائم يفعل ذلك حتّى يفرغ من الصلاة ويتشهّد وهو قائم ويُسلّم».

فإنّه وجهٌ آخر لتأويل ما ذكره المصنّف إن كان من الحديث أو منه، وهو أنّ وجه الماء والطين قائم مقام الأرض حينئذٍ، والساجد قد يضطرّ إلى رفع ما يسجد عليه إلى ما يحاذي جبهته ويقارب جلوسه، والماء والطين قد يمكن الانحناء فيهما عمّا هو كوجه الأرض في بعض الفروض، بناءً على أنّ الموتحل من يكون في الوحل بحيث لا يمكنه الخروج منه ـ كما يظهر من هذا اللفظ ـ وفيه تأمّل.

[٦٧]

حديث: ما من مولودٍ يولد إلّا على الفطرة

ومن ذلك ما رواه في الكتاب[1]:

عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «ما من مولودٍ يولد إلّا على الفطرة، فأبواه اللذان يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه، وإنّما أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمّة وقَبِل الجزية عن رؤوس أُولئك بأعيانهم على أن لا يهوّدوا أولادهم ولا ينصّرونهم، وأمّا أولاد أهل الذمّة اليوم فلا ذمّة لهم»[2].

أقول: قوله عليه السلام «فأبواه اللذان يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه» يحتمل وجهين:

أحدهما ـ وهو الظاهر ـ: أنّه يولد على فطرة الإسلام ولكن أبواه يعلّمانه ويوصلانه إلى دينهما. وهذا يدلّ بظاهره على أنّه ما دام لم يبلغ يكون بحكم المسلم؛ لأنّ الطفل قبل البلوغ لا يحكم عليه باليهوديّة أو النصرانيّة وإن كان تعليمه قبل البلوغ، فإذا بلغ يحكم عليه بإحداهما إن كان اعتقاده ذلك.

ففيه تأييد ما لكون الطفل المسبيّ يكون تابعاً للسابي في الإسلام، والإجماع

---

١. أي ما أورده الصدوق رحمه الله في كتاب من لا يحضره الفقيه.

٢. من لا يحضره الفقيه ٢: ٤٩ ـ ٥٠، باب الخراج والجزية، ح ٢. للمزيد راجع الأمالي للسيّد المرتضى ٢: ٨٢ ـ ٨٦، المجلس ٥٦.

المدّعى على التبعيّة للأبوين، المخرج له عن الأصل، إنّما هو على ما إذا بقي عندهما، كما أفاده والدي ـ طاب ثراه ـ في حاشية الكتاب.

وبالجملة، فالحديث دالّ على أنّه يولد على فطرة الإسلام، واعتقاده قبل البلوغ غير معتبرٍ. وتتمّة الحديث وهي قوله: «وإنّما أعطى رسول الله» إلى آخره، مؤيّدة لهذا الوجه؛ فإنّ تهويدهم وتنصيرهم وكونهم ليسوا من أهل الذمّة ـ بمعنى أنّه لا يحكم عليهم بذلك بمجرّد الحكم على آبائهم، بل يحتاجون إلى ذمّة لهم وإلّا فهم خارجون ـ إنّما يكون بعد البلوغ. والله تعالى أعلم.

الثاني: أن يكون المعنى أنّه يولد على الفطرة ولكن من حيث إنّه متولّد منهما يلحقه حكمهما من النجاسة ونحوها. ويمكن أن يؤيّد هذا جواز سبي الأولاد قبل البلوغ؛ فإنّه مع الحكم ببقائهم على حكم الفطرة إلى ذلك الوقت يبعد معه جواز السبي، وإلحاقه بالسابي على هذا الاحتمال أظهر؛ لخروجه عنها، فتأمّل والله تعالى أعلم.

ولوالدي على هذا الحديث كلام فيه فوائد، من أراده طلبه.

[٦٨]

حديث: من أدركه شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله

ومن ذلك ما رواه [ﷺ] في «باب فضل شهر رمضان». قال:

وقال رسول الله ﷺ ـ إلى أن قال: ـ «تغلق فيه أبواب النار وتفتح فيه أبواب الجنان، فمن أدركه فلم يغفر له فأبعده الله، ومن أدرك والديه فلم يغفر له فأبعده الله، ومن ذكرت عنده فلم يصلِّ عليَّ فلم يغفر له فأبعده الله»[١].

أقول: معنى هذا الكلام الشريف ظاهر، وتوضيحه ـ لمن يحتاج إليه ـ أنّ من أدرك

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٩٦، باب فضل شهر رمضان و...، ح ٢. وأورده الشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ١٩٢ ـ ١٩٣، باب فضل شهر رمضان، ح ٤.

شهر رمضان فلم يغفر الله ذنوبه، كان ذلك من تقصيره في العمل في شهر رمضان فإنّ فيه تغلق أبواب النار، وتفتح أبواب الجنان، ويغفر الله تعالى لمن يأتي به بما يغفر له به؛ لأنّ حصول أسباب المغفرة فيه أكثر من غيره، فمن لم يأت فيه بما يقتضي المغفرة فأبعده الله، وهذا دعاء عليه حيث ترك هذا الأمر العظيم بتقصير منه.

ومعنى «أبعده الله»: نحّاه عن الخير ولعنه، قاله في القاموس[1].

ونحو هذا: «من أدرك والديه فلم يغفر له» لأنّ الله تعالى أوصى بهما وإن كانا كافرين، ووعد بالثواب على ذلك، فمن أدركهما ولم يوفهما حقّهما فلم يغفر له بسبب ذلك فأبعده الله.

ومن ذكرﷺ عنده فلم يصلّ عليه، فلم يغفر له بسبب ترك الصلاة عليه، فأبعده الله.

وفي هذا حثّ عظيم على الصلاة عليه إذا ذكر، وفي ذلك ما تحصل به المغفرة، وحاصله: من أدركه شهر رمضان فلم يأتِ بما يقتضي المغفرة فلم يغفر له ومن أدرك والديه فلم يأتِ معهما بما يقتضي المغفرة فلم يغفر له، ومن ذُكرتُ عنده فلم يأت بالصلاة عليَّ الموجبة للمغفرة فلم يغفر له، فأبعده الله.

[٦٩]

حديث: الصائم يُشتَم فيقول: إنّي صائم

ومن ذلك قوله [ﷺ] في: «باب آداب الصائم»:

وقال النبيّﷺ: «ما من عبد صائم يُشتم فيقول: إنّي صائم سلام عليك، لا أشتمك كما تشتمني، إلّا قال الربّ تبارك وتعالى: استجار عبدي بالصوم من شرّ عبدي، قد أجرته من النار»[2].

---

١. القاموس المحيط ١: ٢٨٨، «ب ع د».

٢. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٠٩، باب آداب الصائم و...، ح ٨. وأورده الكليني في الكافي ٤: ٨٨، باب أدب الصائم، ح ٥.

أقول: هذا الحديث يحتمل معنيين:

أحدهما: أنّه يقول للشاتم: إنّي صائم، أي فلهذا لم أُجبك، ولولا أنّي صائم لشتمتك كما شتمتني، لكنّ الصيام يمنعني ذلك، فقد التجأ إلى الصوم من شرّه الذي يحصل منه لو شتمه كما شتمه؛ فإنّ إعادة الشتم ونحوه يكون سبباً لوقوع الشرّ من الشاتم.

الثاني: أنّه إذا شتمه وأراد أن يشتمه كما شتمه يقول في نفسه: إنّي صائمٌ، والصائم لا ينبغي أن يصدر منه شيء من ذلك، فيقول له بعد ذلك: «سلام عليك» إلى آخره، وترك المقابلة بالشتم وإن كان من غير الصائم مطلوباً أيضاً، لكن لمّا كان هذا آكد في حالة الصيام، لما ورد ممّا معناه أنّه ينبغي أن يصوم مع ذلك السمع والبصر واللسان، كان آكد في حقّ الصائم، فيكون قد التجأ بهذا إلى الصوم، وذلك يمنع عنه وصول المكروه والشرّ من الشاتم زيادةً عمّا صدر منه، كما يمنع من التُجئ إليه عن الممتنع بغيره مع القدرة، وهذا الالتجاء كالالتجاء إلى ذي القدرة لحصول أثر ذلك منه.

«وسلام عليك» قد يقوله من أعرض عن شيء وتركه، كقوله:

سلامٌ على الأطلال لا عن جنايةٍ ولكنّ يأساً حين لم يبقَ مَطْمَعُ

ويحتمل هنا إرادة التحيّة في مقابلة شتمه، مقابلةً لإساءته بالإحسان، وهو أمر مرغوب فيه أيضاً. والأوّل أنسب بالمقام، والله أعلم.

[٧٠]

حديث: ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية

ومن ذلك قوله في: «باب صوم يوم الشكّ»:

وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني، عن سهل بن سعد، قال: سمعت

الرضا عليه السلام يقول: «الصوم للرؤية، والفطر للرؤية، وليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية، وأفطر قبل الرؤية للرؤية» قال: قلت له: يا ابن رسول الله فما ترى في صوم يوم الشكّ؟ فقال: «حدّثني أبي عن جدّي عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لأن أصوم يوماً من شعبان أحبّ إليَّ من أن أُفطر يوماً من شهر رمضان»[1].

أقول: هذا الحديث كالأحاديث التي تقدّمت في «الصوم للرؤية والفطر للرؤية»[2]، وهو ممّا ينافي اعتقاد المصنّف رحمه الله كون شهر رمضان لا ينقص، وفيه حثّ عظيم ـ زيادةً على غيره ـ في أنّ الصوم لا يكون إلّا بالرؤية، وكذا الفطر.

والمعنى: أنّه إذا كان الصوم للرؤية والفطر للرؤية، فصوم يوم الشكّ على أنّه من شهر رمضان صومٌ للرؤية من غير رؤيةٍ، ونحوه الإفطار فإنّ مَنْ أفطر قبل رؤية هلال شوّال على أنّه من شوّال من غير رؤيةٍ فقد أفطر لغير الرؤية، ما إفطاره للرؤية كمن عدّ من أوّل الشهر ثلاثين بيوم الشكّ وأفطر.

والحاصل: أنّه إذا كان الصوم والفطر وجوبهما معلّقاً على الرؤية، فالصوم والفطر بغير رؤيةٍ ـ على أنّه ممّا لا يجب إلّا بالرؤية ـ غير جائزٍ.

وقوله عليه السلام: «لأن أصوم يوماً من شعبان» إلى آخره لا ينافي ما تقدّم، فإنّ صومه لا على أنّه من شهر رمضان، بل من شعبان، فإن ظهر كونه من شهر رمضان أجزأ.

والتفضيل هنا باعتبار أنّ إفطاره أفضل من صومه باعتقاد المخالف، وهو من قبيل قول أمير المؤمنين عليه السلام: «أبدلني بهم خيراً منهم وأبدلهم بي شرّاً منّي»[3] من حيث اعتقادهم الخير في أنفسهم والشرّ فيه. والله أعلم.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٨، باب صوم يوم الشكّ، ح ٨.

٢. راجع ص ١٤٧ ـ ١٤٩.

٣. الإمامة والسياسة ١: ١٨١.

[٧١]
تعليل الهدي إلى الكعبة

ومن ذلك قوله في «الفقيه»:

وإنّما يستحبّ الهدي إلى الكعبة لأنّه يصير إلى الحَجَبة دون المساكين، والكعبة لا تأكل ولا تشرب، وما جعل هَدْياً لها فهو لزوّارها[١].

أقول: في بعض النسخ «وإنّما لا يستحبّ» والمعنى حينئذٍ ظاهر، وبدون «لا» فالمعنى إنّما يستحبّ الهدي إلى الكعبة، مع أنّ المُهدى له ينبغي أن يكون له أهليّة قبول الهديّة والتصرّف فيها، والهدي ممّا يؤكل والكعبة لا تقبل ذلك؛ لأنّها وإن لم تقبل ولم تأكل ولم تشرب، لكنّ الحجبة لهم أهليّة القبول لها، كالناظر بالنسبة إلى المسجد ونحوه، فمن حيث إنّ القبول يؤول إلى الحجبة صحّت الهديّة إلى الكعبة بواسطتهم، والمساكين لا دخل لهم فلا أثر لقبولهم، وبعد تحقّق نسبة الهدي إليها وصحّته فالحجبة مأمورون بدفع هديها إلى زوّارها.

[٧٢]
من أخذ مالاً ولم يحجّ

ومن ذلك قوله [عليه السلام]:

فإن أخذ الرجل من رجلٍ مالاً فلم يحجّ عنه ومات ولم يُخلّف شيئاً، فإن كان الأجير قد حجّ أُخذت حجّته ودفعت إلى صاحب المال، وإن لم يكن حجّ كتب لصاحب المال ثواب الحجّ[٢].

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٩٣ ـ ١٩٤، باب علل الحجّ. ذيل الحديث ٨، فيه: «وإنّما لا يستحبّ الهدي».

٢. المصدر: ٢٢٣، باب فضائل الحجّ. ذيل الحديث ١٠٥، فيه: «إن أخذ رجل من رجل ...».

أقول: في بعض النسخ «الآخذ» بدل «الأجير»، فالمعنى حينئذٍ واحد، وفي بعض النسخ «الآخر» بالراء، وهذا الظاهر أنّه محرّف، والمعنى على تقديره لا يستقيم إلّا بتكلّف.

وحاصل المعنى: أنّه إذا أخذ المال ليحجّ به عن صاحب المال ولم يحجّ، وكان قد حجّ عن نفسه سابقاً، أو أنّه حجّ عن نفسه بذلك المال؛ لأنّ قوله «فإن كان الأجير قد حجّ» محتمل للقسمين، ومعنى أخذُ الحجّة ودفعها إلى صاحب المال أنّها تُدفع إليه يوم القيامة لتكون من أعماله، فتؤخذ منه وتدفع إلى صاحب المال إن لم يخلّف شيئاً، وإن خلّف مالاً أُخذ منه قدر المال الذي أخذه ولم يحجّ به عن صاحب المال.

ويحتمل رجوع ضمير «يخلّف» إلى المأخوذ منه. والله أعلم.

[٧٣]

حديث: الهديّة عاقر عيناً

ومن ذلك قوله [ﷺ]:

قال الصادق ﷺ: «الهديّة في التوراة عاقر عيناً»[١].

وقال ﷺ: «الهديّة تسلّ السخاء»[٢].

أقول: قد صحّفوا هذين اللفظين وهما «عافذٌ عيناً» تارةً بالفاء والزاي والثاء المثلّثة على أنّه غير عربي، وتارةً بغير ذلك. والظاهر أنّ الصواب أنّه «عاقر» من العقر وهو الجرح، بمعنى أنّها تعقر العين وتعميها عن أن تبصر شيئاً، وهو كناية عن التغافل عمّا لا ينبغي التغافل عنه.

ورأيت في كتاب البيان والتبيين للجاحظ: قال كعب الأحبار: قرأت في بعض ما

---

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٩٩، باب الهديّة، ح ٢. فيه: «غافر عيناً».

٢. المصدر، ح ٣. وأورده الكليني في رواية في الكافي ٥: ١٤٣، باب الهديّة، ح ٧. فيهما: «السخائم» بدل «السخاء».

أنزل الله على أنبيائه: «الهديّة تفقأ عين الحكيم»[١].

و «العقر» في اللغة: الجرح[٢]، فهو بمعنى تفقأ.

ولا يبعد أن يكون في الحديث «فاقئ» اسم فاعل من فقأ بمعنى شيء فاقئ ونحوه، أو أنّ التاء ساقطة.

ورأيت في التوراة الموجودة الآن معرّبة: «لا تأخذ الرشوة من أجل أنّ الرشوة تُعمي أبصار الحكّام في القضاء وتدفع كلام الأبرار».

وفي موضع آخر منها: «ولا تأخذ رشوةً فإنّ الرشوة تعمي عيون الحكماء وتغيّر كلام المحقّين، فبالحقّ اتّبع الحقّ»[٣] وقد تفحّصت عن التوراة فحصّلتها لأجل هذا الحديث، وطالعتها كلّها فرأيت فيها هذا.

وفي الحديث: «الهديّة تذهب بالسمع والبصر»[٤].

وفي حديث آخر: «إذا دخلت الهديّة من الباب خرجت الأمانة من الكوّة»[٥].

وفي كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «الهديّة تجلب المحبّة»[٦].

وفي بعض النسخ «غافر عيباً» بالغين المعجمة والفاء والباء المفردة، من الغفر وهو الستر، فالمعنى: أنّها تستر العيب من المُهدي عند المُهدى له، من قبيل الحديث: «حبّك الشيء يُعمي ويُصمّ»[٧]، وهذا يرجع إلى معنى الأوّل، وقد ظهر لك أنّ الأوّل هو الظاهر. والله أعلم.

---

١. البيان والتبيين ٢: ٢٩١.

٢. الصحاح ٢: ٧٥٣، «ع ق ر».

٣. راجع التوراة، سفر التثنية، الإصحاح ١٦، العدد ١٩، فيه: «ولا تأخذ رشوةً لأنّ الرشوة تُعمي أعين الحكماء وتُعوج كلام الصدّيقين».

٤. المعجم الكبير ١٧: ١٨٣، ح ٤٨٨، عصمة بن مالك الخطمي؛ جامع الأحاديث للسيوطي ٨: ٦، ح ٢٤٤٧٢؛ مكارم الأخلاق ١: ٣٨٦، ح ١٢٩٨.

٥. لم نعثر عليه في المصادر الروائيّة، ولكن نسبه الزركلي إلى كلام ابن رفاعة. راجع الأعلام للزركلي، ٤: ١٥٨.

٦. غرر الحكم: ٤٣، الرقم ٩٩٦٠.

٧. مسند أحمد ٦: ٢٥٠، ح ٢١١٨٦؛ جامع الأحاديث للسيوطي ٤: ٢١٥، ح ١١١٧١.

وكون «الهديّة تسلّ السخاء» إمّا بمعنى تجذبه من المُهدى له، أو بمعنى أنّه بإعطائه عوض الهديّة، ونحو ذلك لا يكون سخيّاً، وإنّما السخاء بغير ذلك كالابتداء بالإحسان.

وفي بعض النسخ «السخائم» بدل السخاء، وهو جمع سخيمة، وهي الحِقد[١]، والمعنى حينئذٍ ترفع الحقد الكائن بين المُهدي والمُهدى له. وهذه النسخة لا يبعد كونها أصلاً.

فإن قلت: ما بعد هذا من قوله ﷺ: «نِعْمَ الشيء الهديّة أمام الحاجة»[٢]، وقوله: «تهادَوا تحابُّوا»[٣]، وقوله ﷺ: «لو أُهدي إليَّ كراع لقبلت»[٤] ينافي ما تقدّم ـ ظاهراً ـ ممّا يقتضي مذمّة ذلك.

قلت: الحسن من الهديّة ما لا يفقأ عين الحكيم، ولا أن يصير من قبيل «حبّك الشيء يُعمي ويُصمّ». و «لا يخرج الأمانة من الكوّة» ونحو ذلك، وما عداه قبيح وهو المذموم، وبذلك يحصل الجمع بين مدح الهديّة وذمّها. والله أعلم.

[٧٤]

توضيح عبارة للقاضي في معنى التغليب والإيجاز و...

ومن ذلك عبارة للقاضي البيضاوي سُئلتُ عنها، فخطر لي في حلّها ما ترى، وهي أنّه قال:

والتغليب فيه للإيجاز والمبالغة والتعليل[٥]. بعد قوله تعالى حكايةً: ﴿وَقَالُوا

---

١. راجع لسان العرب ١٢: ٢٨٢، «س خ ي».

٢. تفسير القمّي ١: ١٥٤، ذيل الآية ٩٠ من سورة النساء «٤»؛ الخصال للصدوق: ٢٧، باب الواحد، ح ٩٧.

٣. الكافي ٥: ١٤٤، باب الهديّة، ح ١٤؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٩٩، باب الهديّة، ح ٢.

٤. الكافي ٥: ١٤١، باب الهديّة، ح ٢؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٩٩، باب الهديّة، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٦: ٣٧٨، باب المكاسب، ح ٢٢٩؛ مسند أحمد ٣: ٣١٤، ح ١٠٢٧٣.

٥. أنوار التنزيل للبيضاوي ٤: ٢٩٩، ذيل الآية.

﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ * فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقاً لأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾[١].

فأُريد منّي بيان معنى التغليب والإيجاز والمبالغة والتعليل. فكتبت في الجواب.

أقول: الذي خطر لي في حلّ هذه العبارة أنّ قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ معناه ـ والله أعلم ـ ما كنّا داخلين فيهم، ففي الإتيان بـ«في» دون «من» دلالةٌ على أنّهم ليسوا منهم، بل هم داخلون معهم وليسوا من الأصحاب، ولو كانوا منهم لقيل من أصحاب السعير.

إذا تقرّر هذا فاعلم أنّه يقال: زيد صاحب الدار والمال ـ مثلاً ـ ونحو ذلك، إذا كان مالكاً لما ذكر ومتسلّطاً عليه ومتصرّفاً فيه ونحو ذلك، فأهل السعير لملازمتهم له وإقامتهم فيه واختصاصهم به كانوا كأنّهم أصحابه ومالكوه والمختصّون به، فأُضيف ذلك إليهم وجعلوا أصحابه مبالغةً، كما حُكِم في قوله تعالى: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ﴾[٢] بذلك على من لم يعمل بما يسمع ولم يتكلّم به ولم يعمل بما يرى ممّا هو مطلوب منه، بأنّه أصمّ وأبكم وأعمى لمشابهة فعله فعل أهل هذه العلل، ففي تسميتهم «أصحاب السعير» مبالغةً ظهرت لك ممّا ذكرته.

إذا تدبّرت هذا فقول القاضي: «والتغليب فيه للإيجاز والمبالغة والتعليل» معناه: أنّ التغليب الواقع في قوله تعالى: ﴿فَسُحْقاً لأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ من حيث إنّ الدعاء بالسحق وقع على أصحاب السعير الذين دخل فيهم من لم يكن منهم، باعتبار هذا الوصف، بل كان داخلاً فيهم، وقد صار هنا من جملة الأصحاب تغليباً، فالدعاء واقعٌ على الجميع مع تسميتهم كلّهم بأصحاب السعير، ولولا اعتبار التغليب لم يكن داخلاً تحت الدعاء سوى أصحاب السعير المتقدّمين، مع أنّ الدعاء عليهم وعلى من دخل فيهم، بل الداخلون هم السبب في تحقّق الدعاء ووقوعه، فهو أظهر في حقّهم.

---

١. الملك (٦٧): ١٠ ـ ١١.

٢. البقرة (٢): ١٨.

فوجه اعتبار التغليب أنّ الكلام الأوّل لمّا كان دالّاً على خروجهم عن كونهم أصحاباً مثلهم، وكان ما بعد الدعاء بالسحق دالّاً ـ بقرينة السياق ـ على كونهم منهم، كان ـ بحسب الظاهر ـ الكلام الأخير منافياً للأوّل، فإذا حمل على التغليب زال هذا الإشكال.

ويمكن أن يقال في دفع الإشكال: إنّ قولهم: ﴿مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ بحسب اعتقادهم وتطميع أنفسهم بالخروج عنهم، أو النزول عن مرتبتهم، أو تمنّيهم أنّهم ليسوا من أهل هذه المرتبة، وقوله تعالى: ﴿فَسُحْقاً لأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ ردّ عليهم بأنّهم من جملة أصحابه لا من باب التغليب، ولا أنّهم خارجون عنهم وداخلون في جملتهم.

أو يقال: إنّ «في» لا تنافي كونهم منهم، والمعنى: ما كنّا في عدادهم ونحوه، فلا تغليب أيضاً. والله أعلم.

ووجه الإيجاز أنّه بعد اعتبار التغليب صار أوجز من أن يقال: فسحقاً لهم ولأصحاب السعير، أو فسحقاً لهم ولمن دخلوا معهم أو فيهم، ونحو ذلك.

ووجه المبالغة يظهر ممّا ذكرته، فإنّهم لملازمتهم للسعير، وشدّة تلبّسهم به، وطول مثواهم فيه كانوا جميعاً كأنّهم أصحابه، والمختصّون به والمتصرّفون فيه، فأُضيفوا إليه وجعلوا أصحابه مبالغةً لشدّة مناسبتهم بذلك وربطهم به، سواء في ذلك من كان أوّلاً من أصحابه ومن دخل فيهم، فصار الداخل معهم من الأصحاب مبالغةً، وإن لم يكن حصل له ما يقتضي كونه صاحباً مثلهم، فقد حصل من التغليب هذه المبالغة مع حصول أصل المبالغة.

ووجه التعليل أنّه قد تقرّر أنّ التعليق على المشتقّ مشعر بالعلّيّة، ففي هذا التغليب يجعلهم جميعاً أصحاب السعير، والدعاء عليهم جميعاً بالسحق تعليلٌ بأنّ ذلك يستحقّونه؛ لكونهم أصحاب السعير، فلو قيل: فسحقاً للجميع، أو لهم ولمن دخلوا فيهم، ونحو ذلك، لم يشعر بالتعليل، فقد حصل من هذا التغليب الإيجاز والمبالغة والتعليل.

وقد خطر لي أوجهٌ أُخر في الإتيان بالظاهر دون المضمر، والعدول عن مقتضى الظاهر:

أحدها: أنّه لو أُتي بالضمير فقيل «فسحقاً لهم» لكان الدعاء على المُحَدَّث عنهم،

الداخلين في جملة أصحاب السعير فقط، بخلاف الإتيان بالظاهر، فإنّ الدعاء يعمّ الجميع.

الثاني: أنّه لو قيل «فسحقاً لهم» بعد الاعتراف بالذنب، لم يحسن ترتيب الدعاء بالسحق وتفريعه بعد الاعتراف بالذنب، كما إذا قيل: اعترف زيد بذنبه فبعداً له، فأُتي بالظاهر لئلّا يوهم أنّه ـ بحسب الظاهر وبادئ الرأي ـ متفرّعٌ عليه، مع أنّ المناسب الدعاء للمعترف لا عليه، أو السكوت عنه.

الثالث: أنّه إذا قيل ـ مثلاً ـ: قاتل الله زيداً، وكان ظالماً في الواقع، أنكر من سمع بذلك ولم يعلم بحاله، حتّى أنّه ربما وقع الإنكار ممّن يعلم ذلك من حيث إنّ الدعاء مجرّد عمّا يقتضيه، فإذا قال: قاتل الله الظالم، فإنّ القائل هذا أتى بما يرفع ذلك، فكأنّه أتى ببرهان ما يقوله، والآية من هذا القبيل، لو ذهل السامع عمّا تقدّم الاعتراف بالذنب مع توسّطه.

وهذا وجهٌ غير ما تقدّم من قاعدة كون التعليق على المشتقّ مشعراً بالعلّيّة، فتدبّر.

الرابع: أنّ في الدعاء على أصحاب السعير بالظاهر المذكور، دون المضمر مع ما ذكر، تنبيهاً وإيقاظاً لكلّ قادر على أن لا يكون منهم، وهذا ليس في الإتيان بالمضمر ـ والله تعالى أعلم ـ وليس هذا تفسيراً وتأويلاً للآية، بل بياناً لما يظهر من فصاحة القرآن وبلاغته وإعجازه، ولم أسلك سبيل الإيجاز لقصد التوضيح.

[٧٥]
كون آزر لم يكن أباً لإبراهيم عليه السلام

ومن ذلك ما خطر لي في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ﴾[١].

أنّ فيه رمزاً إلى كون «آزر» لم يكن أباً حقيقيّاً لإبراهيم عليه السلام، وهو أنّه لم يذكر آزر

---

١. الأنعام (٦): ٧٤.

إلّا مرّة واحدة في أوّل الأمر، وبعد ذلك لم يذكر اسم آزر فيما بعد من القرآن، ففي ذكره أوّلاً ـ والله أعلم ـ تنبيهٌ على أنّ المراد بالأب آزر، وبعد أن عُلم لم يتكرّر اسمه في غير ذلك.

وقد اشتهر بين المؤرّخين والنسّابة أنّ اسم أبيه الحقيقي «تارخ»[١]، بل قيل: إنّه إجماع، حكى هذا الإجماع الشيخ محمّد بن شهرآشوب رحمه الله[٢]، فيكون التصريح بآزر لما ذكر. والله أعلم.

[٧٦]

دليل كون الذبيح إسماعيل عليه السلام

وممّا يمكن أن يستدلّ به على أنّ الذبيح إسماعيل عليه السلام أنّ البشارة بإسحاق عليه السلام كانت بعد قصّة المنام والذبح، كما يعلم ممّا هو مذكورٌ في محالّه[٣]، فلا يكون الذبيح المبشّر بولادته بعد ذلك.

وأيضاً قد بشّره تعالى بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب[٤]، فكيف يبشّره بذرّيّة من يأمره بذبحه. وهذا مبني على أنّ إرادة الذبح قبل حصول الذرّيّة. وقد قيل: إنّ عمره كان ثلاث عشرة سنة[٥]، والتعبير بالغلام قد يدلّ على ذلك.

والحاصل: أنّ قصّة الذبح تعلّقت به وهو غلامٌ ليس محلّاً لأن يولد له عادة. والله أعلم.

---

١. راجع تاريخ اليعقوبي ١: ٢٣. للمزيد راجع أيضاً: مجمع البيان ٣ ـ ٤: ٣٢١، ذيل الآية ٧٤ من سورة الأنعام (٦)؛ بحار الأنوار ١٢: ٤٨.

٢. مناقب آل أبي طالب ٢: ٢١٠.

٣. للمزيد راجع من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٣٠، وانظر أيضاً آية ١٠٦ ـ ١١٣ من سورة الصّافّات (٣٧).

٤. راجع سورة هود (١١): ٦٨ ـ ٧٠.

٥. حكاه الشيخ الطوسي رحمه الله عن الفرّاء في التبيان ٨: ٤٧٣، ذيل الآية ١٠٢ من سورة الصافّات (٣٧).

وقد رأيت هذا المضمون في كتابٍ لبعض أصحابنا[١] لكنّه مجملٌ، فذكرته موضّحاً.

قال الأصمعي: سألت أبا عمرو بن العلاء عن الذبيح، إسحاق أم إسماعيل؟ فقال لي: يا أُصيمع أين ذهب عنك عقلك، ومتى كان إسحاق بمكّة، وإنّما كان بمكّة إسماعيل، وهو بنى البيت مع أبيه، والمنحر بمكّة لا شكّ فيه[٢].

[٧٧]

كون الخمر لم تحلّ أصلاً

وممّا خطر لي إمكان الاستدلال بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ﴾[٣] الآية، على أنّ الخمر لم تحلّ في وقت أصلاً؛ لأنّ ما كان من عمل الشيطان لا يليق أن يكون حلالاً، وكذا قوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ فِي الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلاةِ﴾[٤]*، والله أعلم.

[٧٨]

[حلّ] عبارة للشهيد الأوّل في القواعد

ومن ذلك عبارة لشيخنا الشهيد ـ نوّر الله مرقده ـ في قواعده قال:

لو صلّى ما عدا العشاء بطهارة ثمّ أحدث، وصلّى العشاء بطهارة، ثمّ ذكر فساد إحدى الطهارتين، احتمل وجوب الخمس بعد الطهارة ليحصل

---

١ و ٢. راجع: التبيان ٨: ٤٧٤؛ مجمع البيان ٨: ٤٥٣ ـ ٤٥٤، ذيل الآية ١٠١ ـ ١١٣ من سورة الصافّات (٣٧).

٣. المائدة (٥): ٩٠.

٤. المائدة (٥): ٩١.

* . رأيت هذا الاستدلال ـ بعدما خطر لي هذا وكتبته بمدّة طويلة ـ للشيخ المفيد في بعض فوائده [في (ن): «بعض مصنّفاته»]. «منه».

اليقين، واحتمل وجوب صبح ورباعيّة يطلق فيها بين الظهر والعصر، ثمّ مغرب، ثمّ رباعيّة يطلق فيها بين العصر والعشاء، ويردّد بين الأداء والقضاء في هذه الرباعيّة مع بقاء وقت العشاء، ومع خروجه ينوي القضاء[1]. انتهى.

أقول: ظاهر قوله «ما عدا العشاء» أنّ المراد الصبح والظهر والعصر والمغرب. ويحتمل أن يكون مراده بـ«ما عدا العشاء» ما يحتمل الأربع فما دونها، بمعنى أنّه صلّى غير العشاء وشكّ في أنّها واحدة أو اثنتان أو ثلاث أو أربع، فيتمّ حينئذٍ ما أفاده من الاكتفاء بالأربع، ويكون اعتمد في إجماله وكونه خلاف الظاهر على ما ذكره من فعل الهيئة المذكورة، فإنّها قرينة على صرف الكلام عن ظاهره مع دخول هذا تحت قوله «ما عدا العشاء» فإنّه مطلق من وجه. وذكره احتمالاً متأخّراً يشعر بجواز عدم الترتيب في بعض الاحتمالات.

ويمكن أن يكون الأصل «يطلق فيها بين الظهر والعشاء» فوقع ذكر العصر بدل العشاء سهواً من الناسخ الأوّل، وتبعه غيره؛ لتبادر الذهن إلى العصر بعد الظهر، فهو محلّ للسهو. والترتيب يكون هنا ساقطاً أيضاً على بعض الوجوه؛ لكون المراد الاكتفاء بأربع في هذه الصورة.

وفيه ما لا يخفى، والبناء على الظاهر يقتضي أن يقال: واحتمل وجوب صبح وظهر ومغرب ورباعيّة مطلقة بين العصر والعشاء، ويسقط حينئذٍ الترتيب في بعض الاحتمالات أيضاً، فإنّه لا يتمّ الإتيان بالأربع من دون اختلاف الترتيب في بعض الصور على جميع التقادير. والله أعلم.

[٧٩]
علّة برودة الهواء وحرارته

ومن ذلك ما سألني عنه بعض الإخوان، وهو العلّة التي من أجلها يكون الهواء في

---

١. القواعد والفوائد ١: ٥٩، القاعدة ٢٩.

بعض الأماكن ـ كالبيت ونحوه ـ في النهار بارداً فإذا جاء الليل يصير الهواء حارّاً*.

فخطر لي جوابٌ، وهو أنّ الحارّ إذا اجتمع مع البارد أو بالعكس وكان أحدهما غالباً على الآخر، وقاهراً له، طرد القاهر المقهورَ، فإذا طلعت الشمس وحمي الهواء، شرعت البرودة التي في الهواء تهرب من الحرارة** لغلبتها عليها، فإذا كان مكان لا تصل إليه الشمس ذهبت البرودة إليه، فيصير هواؤه بارداً، وإذا غابت الشمس ذهبت الحرارة الطاردة، واتّصل ذلك الهواء الداخل بالهواء الخارج، وكان الخارج قد اكتسب حرارة بقيت فيه ليس لها قوّة في نفسها تدفع البرودة كالشمس؛ لأنّها من آثار حرارة الشمس، والهواء لكون طبيعته واحدة، إذا زالت عنه الشمس امتزج الهواء الذي في البيت ونحوه بالهواء الذي بقيت فيه حرارة الشمس، فاكتسب الداخل حرارةً من الخارج. وربما صار الخارج مشتملاً على برودة ليست في الداخل في الليل؛ لعروض ما يقتضي حركة في الخارج المقتضي لبرودته، زيادةً عن الداخل؛ لاتّساع فضاء الأوّل وضيق فضاء الثاني.

ويوضّح ما ذكرته اشتعال النار في حطب أخضر ونحوه فإنّه يطرد البرودة منه، ووضع الجمد في الماء الحارّ فإنّه يطرد الحرارة منه، وكوضع الحديد الحارّ ونحوه في الماء.

ومن المعلوم ميل الشيء إلى ما يوافق طبعه، فإذا طردت الحرارة البرودة، ذهبت إلى المكان البارد ولمّا تستقرّ فيه، فيبرد هواء البيت في النهار ويجتمع الهواء بعضه ببعض في الليل. والله أعلم.

[٨٠]
تأويل قوله تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً﴾

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً﴾[١].

---

* . المراد بذهاب الحرارة والبرودة ونحوها، ذهابها مع الهواء، والنسبة إليهما لا يخفى مناسبته. «منه».

** . أي تهرب إلى الهواء إن لم يجبرها غير ذلك. «منه».

١. النحل (١٦): ٦٧.

ذكر المفسّرون أنّ السكر الطعم[١]، وقيل: الخمر قبل نزول التحريم[٢].

وقد خطر لي على سبيل الاحتمال لا التفسير أنّه تعالى لمّا امتنّ على عباده بخلقه لهم ما ذكره قبل هذا، وذكر من جملته أنّه أنعم عليهم بما يتّخذون منه الحسن وغير الحسن، وهو السكر الذي هو الخمر، وهذا كما تقول: أعطيتك ما أنفقته فيما يليق وما لا يليق، وفيما يُرضي وما لا يُرضي، ونحو ذلك، فهو يتضمّن ـ مع ما ذكر ـ التوبيخ والتقريع على أبلغ وجهٍ وأحسنه. وقوله تعالى: ﴿وَرِزْقاً حَسَناً﴾ يشعر بأنّ الأوّل غير حسنٍ. والله أعلم.

[٨١]

[حلّ] مسألة في الميراث

ومن ذلك مسألة في الميراث يدخلها الردّ، وهي ما لو ترك الميّت أباً وزوجة وثلاث بنات مثلاً.

سُئلت عنها فأجبتُ بأنّ لهذه طرقاً:

أحدها: أن يقال: أصل الفريضة أربعة وعشرون، مضروب وفق مخرج السدس في مخرج الثمن، يبقى بعد التوزيع واحد، ينكسر في مخرج الخمس سهم منه للأب وأربعة للبنات، ومضروب خمسة في أربعة وعشرين مائة وعشرون، وبعد التوزيع يبقى خمسة، يأخذ الأب واحداً تنكسر الأربعة في مخرج الثلث، ومضروب مائة وعشرين في ثلاثة ثلاثمائة وستّون.

الثاني: ينظر عدداً له خُمسٌ، ولأربعة أخماسه ثلث حصص المنكسر عليهم

---

١. راجع: التبيان ٦: ٤٠١؛ مجمع البيان ٥ ـ ٦: ٣٧٠، ذيل الآية، ذكرا: أنّ الطعم أحد معانيه. راجع أيضاً النهاية لابن الأثير ٢: ٣٨٣، «س ك ر».

٢. قال به الزمخشري في الكشّاف ٢: ٦١٧، والبيضاوي في تفسيره ٢: ٤١٢، فيهما: السكر: الخمر.

بطريق الردّ، ومضروب مخرج أحدهما في الآخر خمسة عشر، ومضروب الخمسة عشر في أربعة وعشرين، ثلاثمائة وستّون.

الثالث: أن نقول: بين الخمسة عشر والأربعة وعشرين توافق بالثلث، ومضروب وفق أحدهما في الآخر مائة وعشرون، تنكسر حصّة البنات عليهنّ وهنّ ثلاث، فنضرب ثلاثة في مائة وعشرين يبلغ ثلاثمائة وستّين.

الرابع: نقول: انكسَرت الفريضة على فريقين باعتبار الردّ مع الأصل، وهما الأب والبنات، والأب واحد وسهمه واحد فلا عمل فيه، وبين عدد البنات وهو ثلاثة ونصيبهنّ وهو أربعة تباين، فنضرب العدد في الفريضة تبلغ اثنين وسبعين، تنكسر على خمسة تضرب فيها تبلغ ثلاثمائة وستّين، ومنها يصحّ.

[٨٢]

قوله في القاموس: الصراطُ السُوىٰ

ومن ذلك عبارة في القاموس، وهي قوله:

والصراطُ السُوَى كَهُدىً فُعْلَى من السَواء، أو على تَلْيين السُوْا والإبدال[١].

انتهى.

أقول: في القرآن المجيد: ﴿مَكَاناً سُوىً﴾[٢]، وفيه: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى﴾[٣] وهي قراءة السبعة، بل العشرة، وهي المشهورة، وقرئ «الصراط السواء»، وقرئ «السَوَء»، وقرئ «السُوْى»، وقرئ «السُوَي» على التصغير، وفيه: ﴿صِرَاطاً سَوِيّاً﴾[٤].

---

١. القاموس المحيط ٤: ٣٤٨، «س و ى».

٢. طه (٢٠): ٥٨.

٣. طه (٢٠): ١٣٥.

٤. مريم (١٩): ٤٣.

فذكر صاحب الكتاب أوّلاً «مكاناً سُوى» وقال: بالكسر والضمّ؛ لأنّه قرئ بهما، ومكان سَوِيٌّ ـ كغنيٍّ ـ: مستوٍ، فسَوِيّ بمعنى مستوٍ كغنيّ بمعنى مُستغنٍ، ثمّ ذكر «الصراط السَوي» وهي القراءة المشهورة، وغيرها من الشواذ، فقال: والصراط السوى كهدي فعيل من السَوَاء، أي السَوْي على وزن هَدْيٍ، فسَوْي بمعنى مستوٍ كَهَدْي بمعنى مُهتدٍ.

ويحتمل أن يكون بمعنى هادٍ، وللأوّل مناسبة من وجه، وللثاني مناسبة من آخر، فهو فعيل مشتقّ من السواء وأصل همزته واو، وما يوجد في النسخ من لفظ «فُعلى» بدل فُعَيْل، أو فَعَلْ بغير ياء، فهو من تحريف النسّاخ بلا شبهةٍ، وكأنّه وقع أوّلاً فتبعه الباقون، أو أنّه كان مشتبهاً في خطّ المصنّف، ولهذا كانت فَعَل ـ كما في بعض النسخ ـ أقرب إلى فعيل، فاللام اشتبهت بالياء بعدها، أو أُسقطت الياء قبلها، خصوصاً مع توهّم أنّ المشبّه به هُدَى لا هَدْي، وهذا ظاهر مكشوف فإنّ كون سَوِيّ وقويّ ونحوهما فعيلاً أمرٌ معلوم.

وفي التبيان: ﴿الصِّرَاطِ السَّوِيِّ﴾ فيه خمس قراءات: الأُولى على فعيل أي المستوي[1]. ونقل عبارة التبيان من باب توضيح الواضح.

وقوله: «أو على تليين السُوْا والإبدال» معناه مع ما قبله أنّ السَوِيّ إمّا فعيل، وإمّا أنّ أصله الصراط السَوَاء كالقراءة الأُخرى؛ فأُعِلّ السُوْا بالتليين، أي بتليين الهمزة بأن جعلت حرف لين؛ إمّا واواً ردّاً إلى الأصل وأُبدلت ياء، ثمّ أُبدلت الألف التي قبلها ياء، ثمّ أُدغمتا وكسر ما قبل الياء؛ أو أنّ الهمزة لُيِّنت بجعلها ألفاً ثمّ ياءً، أو بجعلها ياءً ثمّ فعل ما تقدّم، ولم يذكر الإدغام لظهوره. هذا ما أفادته عبارته من التعليل.

فإن قلت: لماذا مثّل في قوله: «مكان سَوِيّ» بقوله «كغنيّ» وهنا قال: كهَدْي؟

---

١. التبيان: ٢٦٢، ذيل الآية ١٣٥ من سورة طه (٢٠).

قلت: كأنّه قصد عدم التكرار مع التفنّن في العبارة، ولما في ذكر هَدْي من المناسبة للصراط السَوْي من كون سالكه مهتدياً، أو أنّه هادٍ لمن سلكه، فلا يبعد أن يكون لحظ هذه النكتة، ولمّا كانت لا تناسب المكان السَوِيّ أتى هناك بقوله: كغنيّ. فتدبّر.

[٨٣]

عبارة للبيضاوي في عروج الملائكة

ومن ذلك عبارة للقاضي في تفسير سورة «المعارج» بعد قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ المَلائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾[١]، قال:

استئناف لبيان ارتفاع تلك المعارج وبُعْد مداها على التمثيل والتخييل، والمعنى أنّها بحيث لو قُدِّر قطعها في زمان، يُقدَّر بخمسين ألف سنة من سِنيّ الدنيا، وقيل: معناه تعرج الملائكة والروح إلى عرشه في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة، من حيث إنّهم يقطعون فيه ما يقطعه الإنسان فيها، لو فرض، لا أنّ ما بين أسفل العالم وأعلى شرفات العرش مسيرة خمسين ألف سنة؛ لأنّ ما بين مركز الأرض ومُقَعّر السماء الدنيا ـ على ما قيل ـ [مسيرة][٢] خمسمائة عام، وثخن كلّ واحد من السماوات السبع والكرسيّ والعرش كذلك، وحيث قال: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾[٣] يريد به زمان عروجهم من الأرض إلى مُحدَّب السماء الدنيا[٤].

أقول: مراد القاضي أنّ تلك المعارج لو فرض وقدّر أنّ الإنسان يقطعها، لقطعها في

---

١. المعارج (٧٠): ٤.

٢. أضفناه من المصدر.

٣. السجدة (٣٢): ٥.

٤. أنوار التنزيل للبيضاوي ٤: ٣٢١، ذيل الآية.

مقدار خمسين ألف سنة، ولا شكّ أنّ الإنسان إذا فرض أنّه يقطع ميلاً ـ مثلاً ـ في أرض مستقيمة سهلة، يقطعه ـ مثلاً ـ في ساعة، وإذا صعد ذلك المقدار في درج عالٍ ربما لا يقطعه في عشرين ساعة؛ لاحتياجه إلى مشقّة تبعث على تراخي الزمان، وزيادته بزيادة العلوّ، واحتياج فرض ذلك الدرج مائلاً، فيكون أزيد من الخطّ المستقيم الذي هو ضلع الزاوية الحادّة، الذي هو جزء من خطّ مسافة الخمسمائة سنة التي بين السماء والأرض مثلاً، ويشير إلى ذلك قوله «وبُعد مداها»، ولو فرض العروج في نحو السلّم كان أيضاً أطول زماناً، بتقريب ما ذكر، مع بُعد فرضه بقطع الإنسان هذه المسافة البعيدة.

وبالجملة، ففرض قطع الإنسان لهذه المسافة بالعروج فيها، لا يمكن إلّا بالفرض المذكور، مع المشقّة الحاصلة من الصعود، اللازمة لقوّة الإنسان الذي فرض صعوده، ومعه لا يبعد أن يحصل هذا المقدار، مع كون ما بين مركز الأرض ومقعّر السماء الدنيا خمسمائة عام، وهكذا بحيث لا يبلغ هذا المقدار، والخمسمائة التي بينهما ليست مفروضة لعروج الإنسان على الفرض المتقدّم، بل لو كانت طريقاً يقدر الإنسان على سلوكه من غير عروج لكانت مسير خمسمائة سنة.

وقوله «في يوم كان مقداره ألف سنة» يريد به زمان عروجهم من الأرض إلى محدّب السماء الدنيا لا ينافي ما تقدّم، فإنّ الزمان الذي تعرج الملائكة فيه يكون عروجها بمقدار ما يقطع المسافة المذكورة، بحيث لو فرض عروج الإنسان في هذه المسافة كان أضعاف ذلك بالتقريب السابق. أو أنّ زمان عروج الملائكة مقداره ألف سنة، ولا يلزم أن يكون عروجهم في ألف سنة، بل الألف مسافة من يقطعها لو كانت إلى غير جهة العلوّ، أو بأن يعطي الله سبحانه الإنسان قدرةً لا يتفاوت فيها العلوّ وغيره.

وقوله «لا أنّ» إلى آخره، أي المعنى بحيث لو قدِّر إلى آخره، لا أنّ ما بين أسفل العالم إلى آخره؛ لأنّ ما بين الأسفل إلى أعلى العرش لا يبلغ هذا المقدار. والله أعلم.

[٨٤]

مسألة من شرح اللمعة في بيع الأُصول دون الثمرة

ومن ذلك مسألةٌ لجدّي المبرور الشيخ زين الملّة والدين ـ قدّس الله تربته وأعلى في عليّين رتبته ـ في «كتاب التجارة» من شرح «اللمعة»، اشتهرت بأنّها لا يمكن حلّها على وجهٍ مستقيم، وهي في بحث «بيع الأُصول دون الثمرة»، قال:

ويشكل تقديم المشتري حيث يوجب نقصاً في الأصل يحيط بقيمة الثمرة وزيادة، فينبغي تقديم مصلحة البائع مع ضمانه لقيمة الثمرة جمعاً بين الحقّين[1].

أقول: كتبت في جواب السؤال عن معناها توضيح المراد من هذه العبارة وما قبلها: أنّه لو باع الأصل وأبقى الثمرة له فلكلّ منهما السقي لإصلاح ماله، فلو أضرّ بهما معاً منعا، ولو أضرّ بأحدهما قدّم المشتري لما ذكره من الدليل، أو البائع لسبق حقّه.

فقد ظهر أنّ كلّاً منهما له حقّ، فتقديم المشتري مطلقاً يوجب تضييع حقّ البائع، وتقديم البائع يوجب تضييع حقّ المشتري.

فأتى الشارح ـ طاب ثراه ـ بمثال يقتضي الجمع بين الحقّين ليقاس عليه غيره، ولينبّه على أنّ تضييع حقّ أحدهما لا وجه له مع ثبوت الحقّ لكلّ منهما، فلو فرض أنّ السقي ينقص به من الأصل ما يحيط بقيمة الثمرة التي تتلف مع عدم السقي وزيادة وقدّمنا مصلحة المشتري، تلفت الثمرة كلّها ـ مثلاً ـ على البائع، ولو قدّمنا مصلحة البائع حصل في الأصل نقصٌ بقدر قيمة الثمرة وزيادةٍ، وحينئذٍ فلو قدّمنا المشتري ـ بناءً على ما اختاره المصنّف ﷺ وذكر من الدليل ـ لزم منه تضييع حقّ البائع، فينبغي

---

١. الروضة البهيّة ٢: ٣٣٩.

تقديم حقّ البائع بالسقي مثلاً؛ لأنّ السياق يقتضيه، أو بعدمه فيبقى له الثمرة ويضمن للمشتري قيمتها جبراً لما قابلها من نقص الأصل، ولا يضمن ما قابل الزيادة؛ لأنّه لا يغرم زيادة عن ماله، وليكون النقص عليهما. فقد وصل إلى البائع حقّه بالسقي وبقاء الثمرة، وإلى المشتري عوض ما نقص من أصله، ومع الزيادة يكون قد نقص من المشتري تلك الزيادة، ومن البائع قيمة الثمرة، فيصل مالهما إليهما ويدخل النقص عليهما.

وقد يفهم تلف الثمرة كلّها من قوله «يحيط بقيمة الثمرة» وقد تتناول العبارة تلف البعض، فإذا دفع قيمة ذلك يبقى له شيء وينقص منه شيء، ومع الزيادة عن قيمة الثمرة يتلف من المشتري شيء ويجبر الباقي بقيمة الثمرة.

فإن قلت: على تقدير دفع قيمة جميع الثمرة لا يحصل لصاحبها نفعٌ فأيّ مصلحة له في ذلك؟

قلت: قد تكون قيمة الثمرة في ذلك الوقت عشرة مثلاً ثمّ تصير بعد ذلك عشرين أو أزيد، والمعتبر قيمتها ذلك الوقت، وكذا قيمة ما قابلها، وقد يتعلّق الغرض والمصلحة بالثمرة وإن غرم قيمتها.

إذا تقرّر ذلك فالضمير في قوله «يوجب» يرجع إلى السقي المتقدّم، فإنّه الذي تقدّم أنّه يحصل به الضرر، والكلام فيه، فهو الموجب للنقص، ويمكن إرجاعه إلى عدمه المدلول عليه بالمقام، حيث يكون النقص بسببه، والوجه الأوّل وحكم العدم يعلم من هذا.

فإن قلت: هل يجوز إرجاع ضمير «يوجب» إلى تقديم المشتري لقربه؟

قلت: هذا الذي أوجب عُسر فَهْمِ هذه المسألة، فإنّ القرب وحده غير كافٍ، وأصل الكلام في السقي وما يترتّب عليه من الضرر، ومثله عدمه، فالموجب للنقص هو أو عدمه، وأيّ وجهٍ لكون التقديم يحصل منه النقص إلّا بتمحّلات يُستغنى عنها.

واعلم أنّ العبارة كانت أوّلاً في خطّه ﷺ «فينبغي تقديم مصلحته» فأصلحها

«مصلحة البائع»، وفي شرح الشرائع «مصلحته»[١] كما كانت أوّلاً هنا، فالضمير يرجع إلى المشتري، والمعنى حينئذٍ أنّه يشكل تقديم المشتري مطلقاً، بل يضمن حينئذٍ قيمة الثمرة للبائع، وفي هذا أيضاً جمع بين الحقّين، فإنّه يضمن قيمة الثمرة في ذلك الوقت ولا تنقص أُصوله، وكأنّه لحظ وقت الإصلاح أنّ في هذا نقصاً زائداً على المشتري مع عدم النقص على البائع في بعض الفروض، فإنّه يغرم قيمة الثمرة والزيادة مع احتمال ترجيح دليله.

ويحتمل أن يكون الضمير في «مصلحته» قصد به الرجوع إلى البائع؛ لدلالة المقام عليه بنقص الأصل، فإنّه يكون في صورة تقديمه، لكن لمّا كان هذا خلاف الظاهر ذكر البائع صريحاً. وعبارة شرح الشرائع هذه:

لكن يشكل فيما لو كان نقص الأُصول يحيط بقيمة الثمرة وزيادة، فإنّه حينئذٍ ينبغي تقديم مصلحته مع ضمانه لقيمة الثمرة جمعاً بين الحقّين[٢].

فحاصل معنى العبارة أنّ كلّاً منهما له حقّ بالأدلّة السابقة وغيرها، وتقديم مصلحة المشتري قد يوجب تضييع حقّ البائع كلّاً أو بعضاً، فينبغي في مثل هذه الصورة أن يقدّم البائع مع الضمان المذكور، فإنّ فيه تحصيلاً لحقّ كلّ منهما ونقصاً عليهما. وهذا مثال يقاس عليه كلّ ما فيه جمع بين الحقّين.

فإن قلت: إذا كان كلّ منهما له حقّ فما وجه قوله «ويشكل تقديم المشتري»؟

قلت: البحث متعلّق بعبارة المصنّف، والكلام فيها، وقد قال المصنّف: «ولو تقابلا في الضرر والنفع رجّحنا مصلحة المشتري[٣]» فمعناها لو كان السقي يضرّ بأحدهما رجّحنا مصلحة المشتري، فقد استشكل ترجيح مصلحته بمثل ما ذكر.

ومن أراد فقه هذه المسألة ينبغي له مراجعتها في الشرح، فإنّي لم أنقلها من أوّلها، وزيادة البسط في الكلام لأجل زيادة التوضيح وإلّا فأقلّ من هذا كافٍ. والله أعلم.

---

١ و ٢. مسالك الأفهام ٣: ٢٣٦.

٣. اللمعة الدمشقيّة: ٧٥.

[٨٥]
عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿أَرْجِهِ وَأَخَاهُ﴾

ومن ذلك عبارة للقاضي البيضاوي في قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾[1] الآية. قال:

والإرجاء التأخير، أي أخّر أمره، وأصله أرجئه، كما قرأ أبو عمرو ويعقوب، من «أرجأت»، وكذا «أرجهو» على قراءة ابن كثير في الأصل في الضمير، أو «أرجهي» من أرجيت، كما قرأ نافع في رواية ورش وإسماعيل والكسائي، وأمّا قراءته في رواية قالون «أرجِهِ» بحذف الياء والاكتفاء بالكسرة عنها، وقراءة حمزة وعاصم «أرجهْ» بسكون الهاء، فلتشبيه المنفصل بالمتّصل وجعل «جه» كإبْل في إسكان وسطه، وأمّا قراءة ابن عامر برواية ابن ذكوان «أرجئهِ» بالهمزة وكسر الهاء فلا يرتضيه النحاة؛ فإنّ الهاء لا تكسر إلّا إذا كان قبلها كسرة أو ياء ساكنة، ووجهه أنّ الهمزة لمّا كانت تقلب ياء أُجريت مجراها[2]. **انتهى.**

أقول: إنّي لمّا سئلت عن معنى هذه العبارة أتاني السائل بنسخة لم يكن فيها «واو» بعد «جه»، ولم يكن عندي نسخة للكتاب، فافتكرت في حلّها على تقدير عدم الواو، ولمّا رأيت بعد ذلك في النسخ المعتبرة المصحّحة وجود الواو رأيت المسألة ظاهرة على هذا التقدير، من غير احتياج إلى فكر في بيان معناها، وأنا أذكر ما كتبته في الجواب على التقديرين، فإنّه لا يخلو من فائدة:

فمعنى العبارة على تقدير ترك الواو أنّ قراءة نافع في رواية قالون «أرجِهِ» بحذف

---

١. الأعراف (٧): ١١١.

٢. أنوار التنزيل للبيضاوي ٢: ١٠١، ذيل الآية.

الياء التي قرأ بها في رواية ورش، وجهه ـ مع حذف الياء والاكتفاء بالكسرة عنها ـ أنّه شبّه المنفصل عن الياء التي قرأ بها بالمتّصل بالياء، فكما أنّ «أرجهي» مكسور الهاء فكذلك «أرجِهِ» بغير «ياء»، ووجهُ قراءة حمزة وعاصم بسكون الهاء أنّها مع اليـاء المحذوفة كانت «جهي» من أرجهي على وزن «إبل» بكسر الباء، فكما جاز إسكان الباء من إبل كان «جه» المحذوف الياء الذي هو مع الياء على وزن إبل ساكن الهاء كإبل ساكن الباء، فقوله: «فلتشبيه المنفصل بالمتّصل» توجيهٌ لقراءة الكسر والسكون معاً. وقوله «وجعل جه كإبل» لتمام توجيه قراءة السكون.

ويحتمل أن يكون قوله «فلتشبيه المنفصل بالمتّصل» توجيهاً لقراءة الكسر، وقوله «وجعل جِهْ كإبْل» توجيهاً لقراءة السكون، بمعنى أنّ «جهي» إذا كـانت كـإبل التـي يجوز إسكان بائها، يصير بعد حذف الياء «جِهْ» بالسكون، ولا ينافي التوجيه قـوله أوّلاً «بحذف الياء والاكتفاء بالكسرة عنها» فإنّه يريد أنّ وجهه في صورة الاكـتفاء بالكسرة كذا وكذا، مع أنّه لا ينافي كونه وجهاً آخر. ونظير هذا التـعليل كـثير فـي العربيّة، فلا يحسن استبعاده.

وقوله أوّلاً: «على الأصل في الضمير» يريد به أنّ الأصل في ضمير الغائب المفرد أن يكون مضموماً، وقد تُشبع الضمّة فتصير واواً، فهما معاً على الأصل، وما يأتي بَعْدُ على خلاف الأصل، فلهذا احتاج إلى توجيهه بما ذكره.

وفي بعض النسخ «وأمّا قراءته في رواية قالون فللاكتفاء بالكسرة عنها، وأمّا قراءة حمزة وعاصم» إلى آخره، فحينئذٍ فيكون الاكتفاء بالكسرة تعليلاً للأوّل. وقوله «فلتشبيه المنفصل بالمتّصل، وجعل «جِهْ» كإبْل في إسكان وسطه» تعليلاً للثاني، ومعناه أنّه شبّه المنفصل عن الياء بالمتّصل بها، وسكّن «جه» الذي حذفت منه الياء كما سكّن إبْل.

واعلم أنّ القاعدة في مثل «أرجيت» و «أعطيت» أن تُشبع كسرة الضمير في أمره إذا وُصِل بكلام، بحيث تصير في اللفظ ياء نحو «أعطه كـذا» وحـينئذٍ فـقد يكـتب ـ بحسب قواعد خطّ المصحف فقط ـ ياء، فالقراءة بالياء جارية على هذه القاعدة، وإن

كان الأصل في غير ضمّ الضمير، كما لو كان من غير هذا الباب، كـ«أرجأت» بالهمزة وعدمه، وقراءة حذف الياء وإبقاء الكسرة وحذفها، مع إسكان الهاء، أصلهما هذه القراءة، من حيث إنّ حذف الياء التي هي لام الكلمة يدلّ على أنّه من «أرجيت» لا من «أرجأت»، والفرض أنّ القراءتين «أرجِهِ» بالكسر و «أرجِهْ» بالسكون من غير ياء.

هذا ما اقتضاه المقام من الكلام على هذه العبارة، على تقدير عدم الواو، وأمّا على تقدير وجودها فالمعنى ظاهر، فإنّ قوله «فلتشبيه المنفصل بالمتّصل وجعل «جه» كإبل في إسكان وسطه» يريد به أنّ الواو التي في قوله تعالى ﴿وَأَخَاهُ﴾ التي هي حرف منفصل عمّا قبله من كلمة أُخرى، نُزّلت منزلة الحرف المتّصل بالكلمة، فصار «جه و» مثل «جهو» متّصلاً، وسكّنت الهاء كما سكّنت باء إبْل.

وفي بعض النسخ بعد قوله «وأمّا قراءته في رواية قالون أرجِهِ بحذف الياء والاكتفاء بالكسرة» و«قراءة حمزة وحفص أرجِهْ بسكون الهاء فلتشبيه» إلى آخره، فيكون قوله: «فلتشبيه» إلى آخره وجهاً لهما، وإبل ـ مع الكسر والسكون ـ يصلح لهما.

وفي النسخ المشهورة: وأمّا قراءته ـ أي نافع ـ في رواية قالون فللاكتفاء الخ، وحينئذٍ فيكون قوله «فللاكتفاء» وجه قراءة الكسر فقط، وعلى النسخة الأُخرى إمّا وجهٌ آخر، أو أنّ معناه في صورة الاكتفاء بالكسرة وجهه تشبيه المنفصل إلى آخره.

وهذا ما كتبته بعد ثبوت الواو، وقد يعلم بعضه ممّا سبق.

[٨٦]

مسألة من شرح اللمعة في جهل عين الفائتة

ومن ذلك عبارة في شرح اللمعة اشتهر بين الناس أنّها لا وجه لها، وقد ذكرت لها أوجهاً متعدّدة تصحّ بكلّ منها، ولننقل العبارة ليتّضح ما نذكر في حلّها، قال:

(ولو جهل عين الفائتة) من الخمس (صلّى صبحاً ومغرباً) معيّنتين (وأربعاً

مطلقة) بين الرباعيّات الثلاث، ويتخيّر فيها بين الجهر والإخفات، وفي تقديم ما شاء من الثلاث، ولو كان في وقت العشاء ردّد بين الأداء والقضاء (والمسافر يصلّي مغرباً وثنائيّة مطلقة) بين الثنائيّات الأربع مخيّراً كما سبق، (ولو اشتبه فيها القصر والتمام فرباعيّة مطلقة ثلاثيّاً، وثنائيّة مطلقة رباعيّاً ومغرب؛ يحصل الترتيب عليهما)[1]. انتهى.

وموضع الإشكال قوله: «يحصل الترتيب عليهما»، فإنّ الفائتة إذا كانت واحدة فلا ترتيب، وقد تقدّم منه ﷺ التخيير في تقديم ما شاء من الثلاث، حيث إنّ الفائتة واحدة، فكذا هنا.

أقول: ضمير «عليهما» يحتمل أوجهاً:

أحدها: أن يرجع إلى جهل الترتيب وجهل عين الفائتة، والمعنى حينئذٍ يحصل ترتيب الفائتة ـ استحباباً أو وجوباً ـ على التقديرين.

ويؤيّده أنّه لمّا ذكر الترتيب بين الفائتة والحاضرة، ثمّ ذكر سقوطه مع الجهل، ربما أوهم ذلك سقوطه مطلقاً، وربما توهّم أيضاً أنّ الترتيب مستحبٌّ أو واجب على تقدير العلم بالفائتة، فنبّه بقوله «يحصل الترتيب عليهما» على ذلك، ولا يستبعد المرجع، فإنّ الكلام مرتبط بعضه ببعض، وإن كان الظاهر أن يؤتى بالظاهر لبعده.

الثاني: أن يرجع إلى قسمي جهل عين الفائتة، وهما الجهل حضراً والجهل سفراً، ويراد به ترتيب الحاضرة أيضاً عليهما. وما ذكره ثالثاً من قوله: «ولو اشتبه فيها القصر والتمام» إلى آخره يعلم حكمه منهما؛ لأنّه مركّبٌ منهما وفرعٌ عليهما.

الثالث: أن يرجع إلى القصر والتمام على تقدير الفوات منهما مع جهل عين الفائتة، فإنّها لا تأبى التعدّد، والمعنى حينئذٍ يحصل الترتيب على القصر والتمام لو تعدّد الفائت منهما. وهذا يشمل صورتين.

---

١. الروضة البهيّة ١: ٢٨٨.

الرابع: أن يرجع إليهما أيضاً على معنى أنّه يرتّب بينهما فيما لو علم تقدّم أحد الزمانين المحتمل فواتها فيهما على الآخر، فيجب عليه الوظيفتان؛ إحداهما أصالة والأُخرى من باب المقدّمة، وقد فرض أنّه يعلم سبق وقت إحداهما على وقت الأُخرى، فيقدّم ما وقته أسبق كما لو تعدّدت الفوائت. إلّا أنّ هذه العلّة تجري في القسمين الآخرين أيضاً إلّا أن يكون دليل غير ظاهر. ويمكن اعتبار الفرق بينهما بالعلم بسبق الوقت هنا دونهما، فتدبّر.

الخامس: أن يرجع إليهما أيضاً، على معنى أنّه لو فعل ذلك حصل ما يترتّب عليهما من الاحتمالات.

السادس: أن يرجع إلى الرباعيّة والثنائيّة، على معنى أنّه يحصل ترتيب المغرب عليهما، ويؤيّده التخيير في القسمين السابقين ولكن وجهه غير ظاهر*.

السابع: أن يرجع إلى الاستحباب والوجوب، أي على التقديرين.

وبقي احتمالات أُخر لا تخلو من بُعدٍ، يظهر بعضها ممّا ذكرته، ولا يخفى احتمال الظرف وهو عليهما للغو والاستقرار، وما يناسب كلّ واحد منهما للأوجه، وما يناسبهما من قراءة يحصل مشدّداً أو مخفّفاً.

ومعنى قوله «ولو جهل عين الفائتة من الخمس» إلى آخره، أنّه جهلها من خمس يوم، يحتمل أن يكون يوم التذكّر ونحوه، ويحتمل ما قبله فيصلّي ما ذكره، ولاحتمال كون الفائتة ممّا سبق، واحتمال أن تكون هذه العشاء يردّد بين الأداء والقضاء، لا أنّ هذه العشاء فائتة، فإطلاق الفائتة على ما تدخل تحته مجاز باعتبار احتمال تحقّق الفوات في غيرها، فتدبّر.

وبما تقرّر من كونها من خمس يوم لا يرد أنّه يردّد بين القضاء والأداء لو كان في

---

* . صرّح الشهيد الأوّل* في «رسالة السهو» بوجوب التقديم في مثل هذا. «منه». [تأتي هذه الرسالة في آخر الكتاب].

وقت العصر أو الظهر أيضاً، فلا يظهر للتقييد بوقت العشاء فائدة، فإنّ كون الظهر أو العصر يحتمل الأداء لا يتمّ في إطلاق الرباعيّة ثلاثيّاً مع كون الفائتة من خمس يوم.

نعم، لو فرض من خمس أزيد من يومٍ احتمل ذلك فيقال: إنّ ذكر العشاء يعلم منه غيره، أو أنّه يحتاج فيه إلى قوله مثلاً، لكنّه خلاف المفروض. وممّا تقرّر يظهر حكم ما لو كان من خمس أزيد من يوم، فليفهم.

[٨٧]

مسألة [في] صلاة الجمعة من شرح اللمعة

ومن ذلك عبارة أُخرى في شرح اللمعة، في صلاة الجمعة، اشتهرت بالإشكال بين العلماء وعدم ظهور وجهٍ لها، وقد كتبت في حلّها ما اقتضاه الحال، والعبارة بعد قوله ـ وقول المصنّفﷺ: وتسقط عن المرأة والمسافر والهِمّ والأعمى ومن بَعُد منزله ـ:

عن موضع تقام فيه الجمعة كالمسجد (بأزيد من فرسخين) والحال أنّه يتعذّر عليه إقامتها عنده، أو في ما دون فرسخ (ولا ينعقد جمعتان في أقلّ من فرسخ) بل يجب على من يشتمل عليه الفرسخ الاجتماع على جمعة واحدة كفايةً. ولا يختصّ الحضور بقوم إلّا أن يكون الإمام فيهم، فمتى أخلّوا به أثموا جميعاً.

ومحصّل هذا الشرط وما قبله أنّ مَنْ بَعُدَ عنها بدون فرسخ يتعيّن عليه الحضور، ومن زاد عنه إلى فرسخين يتخيّر بينه وبين إقامتها عنده، ومن زاد عنهما يجب إقامتها عنده، أو في ما دون الفرسخ مع الإمكان، وإلّا سقطت[١]. انتهى.

أقول: قوله: «أو في ما دون فرسخ» قد يتوهّم منافاته لما بعده من حكمه بأنّها

---

١. الروضة البهيّة ١: ٢٤٦ ـ ٢٤٧.

لا تسقط إلّا عمّن بعد بأزيد من فرسخين، فكان ينبغي أن يقول: أو في ما دون أزيد من فرسخين.

والجواب عن هذا بالفرق بين السعي لإقامة الصلاة وتحصيلها، والسعي للحضور والصلاة في مكان تقام فيه الجمعة جامعة للشرائط، فعلى الثاني يجب السعي من فرسخين فما دون، وعلى الأوّل يجب على أهل الفرسخ الاجتماع وتحصيل الجمعة.

وفي الأخبار وكلام العلماء ما يدلّ على هذا الفرق، ففي خبر محمّد بن مسلم وزرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين»[1].

وحسنة[2] محمّد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجمعة فقال: «تجب على من كان منها على رأس فرسخين»[3].

وظاهرٌ أنّ الظاهر من قوله عليه السلام «منها» من الجمعة التي تقام في مكان جامعة للشرائط، وعبارة أبي الصلاح رحمه الله صريحة في ذلك ـ على ما نقله جدّي رحمه الله في رسالة الجمعة[4] ـ حيث قال في كتابه الكافي:

وإذا تكاملت هذه الشروط انعقدت جمعة، وانتقل فرض الظهر من أربع ركعات إلى ركعتين بعد الخطبة. وتعيّن فرض الحضور على كلّ رجل بالغ حرّ سليم مُخَلّى السرب، حاضر، بينه وبينها فرسخان فما دونهما[5].

ومعلوم أنّ العدد من جملة الشروط.

---

١. الكافي ٣: ٤١٩، باب الجمعة وعلى كم تجب، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٠، باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، ح ٢٥؛ الاستبصار ١: ٤٢١، باب سقوط الجمعة عمّن كان على رأس أكثر من فرسخين، ح ٢.

٢. في (ن ٢): «رواية» بدل «حسنة».

٣. الكافي ٣: ٤١٩، باب الجمعة وعلى كم تجب، ح ٣؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٠، باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، ح ٢٣؛ الاستبصار ١: ٤٢١، باب سقوط الجمعة عمّن كان على رأس أكثر من فرسخين، ح ١.

٤. راجع رسالة صلاة الجمعة (ضمن رسائل الشهيد الثاني ١: ٢١٩): ٤٧.

٥. الكافي في الفقه: ١٥١.

وعبارة «الشرائع» ـ في شروط من تجب عليه ـ: ولا يكون بينه وبين الجمعة أزيد من فرسخين[١].

وكذا غيرهما[٢] كعبارة هذا الكتاب وغيرها.

وروى الشيخ في «التهذيب»، ومحمّد بن يعقوب في «الكافي» مع اختلاف يسير، بسندهما عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر قال: «يكون بين الجماعتين ثلاثة أميال ـ يعني لا تكون جمعة إلّا في ما بينه وبين ثلاثة أميال ـ وليس تكون جمعة إلّا بخطبة ـ قال: ـ وإذا كان بين الجماعتين في الجمعة ثلاثة أميال فلا بأس أن يُجمِع هؤلاء ويُجمِع هؤلاء»[٣].

وهذا يدلّ على ما ذكر، فإنّه قال في هذه الرواية التي هي مستند حكم هذا التفصيل: «يعني لا تكون جمعة إلّا في ما بينه وبين ثلاثة أميال». وظاهرٌ أنّ المراد يعني لا توجد الجمعة ولا يجب تحصيلها إلّا في ما بين المكلّف، أي بين مكانه وبين نهاية ثلاثة أميال، ومثل هذا الاستعمال شائع نحو: «قصُر ما بينه وبين شهر»، و «كتب الله له ثواب ما بين مشيه وركوبه».

فظهر أنّ تحصيل الجمعة واجب على من اشتمل عليهم الفرسخ مع اجتماع بقيّة الشرائط.

وقوله: «يعني لا تكون» إلى آخره، وإن كان الظاهر أنّه من كلام الراوي لكنّه وقع تفسيراً لكلام الإمام، وكلامه في «الشرح»[٤] على نهج عبارة الحديث، وهو قوله: «أو في ما دون فرسخ» يعني والحال أنّه يتعذّر عليه إقامتها عنده أو في ما دون نهاية الفرسخ.

---

١. شرائع الإسلام ١: ٨٦.

٢. راجع تحرير الأحكام الشرعيّة ١: ٢٧٦، المسألة ٩٥٩، وذكرى الشيعة ٤: ١١١.

٣. الكافي ٣: ٤١٩، باب وجوب الجمعة وعلى كم تجب، ح ٧؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢٣، باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، ح ٨٠.

٤. أي كلام الشهيد في شرح اللمعة، المحكيّ في بداية هذا المبحث.

فإن قيل: قوله «يعني لا تكون» إلى آخره، كيف يصلح تفسيراً لقوله «يكون بين الجماعتين ثلاثة أميال» وكيف يفهم منه؟

قلت: لمّا كان مجملاً وفهم منه الراوي هذا المعنى فسّره به، فإنّه يكون المراد حينئذٍ بقوله ﷺ: «يكون بين الجماعتين ثلاثة أميال» أنّ كلّ أهل ثلاثة أميال يجب عليهم تحصيل جمعة، ولا يجب عليهم السعي أزيد من ذلك لتحصيلها وإن وجب لحضورها، وكذا الجماعة الثانية بالنسبة إلى الثالثة، وهكذا.

وأيضاً فإنّ قوله ﷺ: «وإذا كان بين الجماعتين في الجمعة ثلاثة أميال فلا بأس بأن يُجمع هؤلاء ويُجمع هؤلاء» يقتضي أن يكون المراد من الأوّل غيره لئلّا يتكرّر.

فإن قلت: هذا يقتضي التحديد بثلاثة أميال، فلأيّ شيء شرط وقوعها في ما دون ذلك؟

قلت: لمّا كان قولنا: ما بين موضع كذا وكذا فرسخ مثلاً، معناه ما بين أقرب نهايات كلّ منهما إلى الآخر، لزم من ذلك وقوع الجمعة فيما دون نهاية الفرسخ، فيكون «الفرسخ» ظرفاً لها على أنّ رأس الفرسخ لو وقعت فيه الجمعة وقعت إمّا في ما دون، أو فيما زاد، أو فيهما، والأخيران لا يتمّ فيهما فتعيّن الأوّل. فتدبّر.

فظهر الفرق بين السعي للحضور في موضع يقام فيه الجمعة، والسعي للإقامة وتحصيل الجمعة، وهذا هو المراد بقوله: «والحال أنّه يتعذّر عليه إقامتها عنده أو في ما دون فرسخ». والله تعالى أعلم.

[٨٨]

مسألة [في] صلاة الجنازة من شرح اللمعة

ومن ذلك عبارة أُخرى في شرح اللمعة، في صلاة الجنازة، وقد اشتهرت أيضاً بالإشكال وعدم ظهور معناها، قال ﷺ:

وما ذكره المصنّف من جواز القطع ـ على تقدير الخوف على الجنائز ـ غير

واضح؛ لأنّ الخوف إن كان على الجميع، أو على الأُولى، فالقطع يزيد الضرر على الأُولى ولا يزيله؛ لانهدام ما قد مضى من صلاتها الموجب لزيادة مكثها، وإن كان الخوف على الأخيرة فلا بدّ لها من المكث مقدار الصلاة عليها، وهو يحصل مع التشريك الآن والاستئناف.

نعم، يمكن فرضه نادراً بالخوف على الثانية بالنظر إلى تعدّد الدعاء مع اختلافهما فيه، بحيث يزيد ما يتكرّر منه على ما مضى من الصلاة[1].

أقول: محلّ الإشكال قوله ـ طاب ثراه ـ: «نعم، يمكن فرضه نادراً» إلى آخره.

وتوضيحه أنّ قوله «نعم، يمكن فرضه نادراً» يريد به فرض الخوف أو الضرر، وأراد بالندور بُعد أن يتّفق تلف الجنازة في مثل هذا الجزء اليسير من الزمان.

وقوله «بالخوف على الثانية، بالنظر إلى تعدّد الدعاء مع اختلافهما فيه» معناه بالنظر إلى تعدّد الدعاء الكائن أو الحاصل من اختلافهما فيه، فهو لمجرّد الكشف والتوضيح، لا للاحتراز؛ ليرد أنّ الاختلاف لا بدّ منه حينئذٍ.

واحترز بـ«الخوف» على الثانية، عن الخوف على الأُولى أو عليهما؛ فإنّه لا يتمّ فيه ما ذكر، ولو فرض جواز التكبير لها بالخصوص ـ إذا حضرت بعد التكبير الأوّل للأُولى ـ والتشريك من الدعاء الأوّل، كان القيد للاحتراز، لكن جواز مثل هذا غير معلوم.

وقوله «بحيث يزيد ما يتكرّر منه» يريد به من حيث حصول هذه الزيادة أو بسبب هذه الحيثيّة، لا أنّه قيد احترازي وإن وقع مثله للاحتراز في غير هذا المقام، فإنّ كلّاً منهما جائز بحسب مقامه، كما تقول: جاء القوم بحيث لم يتخلّف منهم أحد.

وقوله «على ما مضى من الصلاة» أي من صلاة الثانية بالنسبة إلى ما انفردت به، أو صلاة الأُولى، أو صلاتهما، فإنّ المتقدّم على ما انفردت به الثانية يجوز إضافته إلى كلّ منهما ولو بأدنى ملابسة.

---

١. الروضة البهيّة ١: ١٢٦.

وحاصل معنى قوله «نعم، يمكن فرضه» إلى آخره، أنّ الخوف الذي ذكره المصنّف يتمّ نادراً في ما إذا خيف على الثانية، وشُرِّك بينهما باعتبار تعدّد الدعاء المختلف فإنّ بسببه يزيد ما يتكرّر منه على ما مضى من صلاة الثانية. وهذا بخلاف القطع والاستئناف فإنّ الدعاء يكون لهما متّحداً إلّا في الأخير فإنّه قد يتكرّر. هكذا ينبغي فهم هذه المسألة.

وأقول: يمكن أن يقال: إنّه قد يحصل بالتشريك ضرر بالخوف عليهما، ويندفع بالقطع والاستئناف، كما لو حضرت الثانية بعد التكبير الأوّل ودعائه مثلاً، فإنّه لو لم يقطع وأتمّ الصلاة على الأُولى، ثمّ صلّى على الثانية، ربما حصل الضرر المتوقّع عليها، ولو شَرَّك بينهما ربما حصل الضرر عليهما بتكرّر الدعاء، ولو قطع واستأنف لم يتكرّر إلّا الدعاء الأخير لو اختلفتا فيه، ولم ينهدم من صلاة الأُولى سوى التكبير الأوّل والدعاء، ولا شبهة في أنّ زمان ذلك أقصر من زمن الدعاء المتكرّر مع التشريك، فيحصل بالقطع والاستئناف حينئذٍ فائدة.

ومنه يظهر إمكان فرض صور يختلف في بعضها الزمانان ويتساويان في البعض، فالضابط اختيار الزمن القصير لما يخشى عليه، وليس ندور بعض ما يفرض بأقوى من ندور ما فرضه جدّي ـ طاب ثراه ـ. فتدبّر.

[٨٩]

مسألة في الاعتكاف من شرح اللمعة

ومن ذلك عبارة أُخرى من شرح اللمعة، ولها قصّةٌ، وهي أنّ الشيخ عليّ بن سليمان البحراني﵀ لمّا ورد أصفهان واتّفق الاجتماع به قال لي: سمعت أنّ والدك كتب حاشية على شرح اللمعة. قلت: نعم، قال: نبّه على الأغلاط التي وقعت لجدّه، فقلت له: جدّه لم يكن معصوماً، ووقوع الغلط من غير المعصوم ممكنٌ، ولكنّ التعبير بالغلط

ـ أو الأغلاط ونحو ذلك ـ غير معهود من الأفاضل فكيف وهو جدّه؟! والمتعارف البحث من بعضهم مع بعض، ومناقشة بعضهم بعضاً، بحسب ما يصل فَهْمُ كلٍّ إليه، وهو كثيراً ما يبحث مع جدّه وغيره، ولكن هل في خاطركم من الأغلاط شيء؟ قال: نعم إذا أُحضر الكتاب أُريكم ذلك، وكان عندي نسخة لـ شرح اللمعة بخطّي، وقد كتبت على مواضع الإشكال منها على الحواشي ما خطر بفكري القاصر، فلمّا أحضرت النسخة أخذها وشرع يتصفّحها، وكلّ ما وصل إلى مكان كان في فكره أنّه غلطٌ يرى عليه حاشية ممّا كتبته، فيتأمّلها وينتقل إلى غيره، وهكذا إلى أن وصل إلى مسألة في الاعتكاف لم أكن كتبت عليها شيئاً لاعتقادي أنّها واضحةٌ، فنظر فيها فلم يرَ شيئاً مكتوباً، فقال: قد ناقض نفسه فيها مع فاصلةٍ قليلة، ومثلها عبارة شرح الشرائع، فوضعت الكتاب وقلت له: أنظرُ العبارتين وأكتبُ لكم ما يحضر من الجواب في وقت آخر، حيث إنّ هذا الوقت لا يسع ذلك، فلمّا رأى الجواب قال: إذا حلّينا العبارة هكذا لم يرد عليه شيء، ووجهه أنّه حملها على وجه يقتضي تهافتها، وعدم ارتباط الشرح بالمتن ومناسبته له.

والعبارة هذه:

وفي الجماع (ليلاً) كفّارة (واحدة) في رمضان وغيره، إلّا أن يتعيّن بنذر وشبهه فتجب كفّارة سببه أيضاً لإفساده، ولو كان إفساده بباقي مفسدات الصوم غير الجماع وجب نهاراً كفّارة واحدة، ولا شيء ليلاً إلّا أن يكون متعيّناً بنذر وشبهه فتجب كفّارته، ولو فعل غير ذلك من المحرّمات على المعتكف، كالتطيّب والبيع والمماراة أثِمَ ولا كفّارة، ولو كان بالخروج في واجب متعيّن بالنذر وشبهه وجبت كفّارته، وفي ثالث المندوب الإثم والقضاء لا غير، وكذا لو أفسده بغير الجماع[1]. انتهى.

---

١. الروضة البهيّة ١: ٤٣٣.

أقول: إنّه صرّح في شرح الشرائع باختيار وجوب الكفّارة بالجماع وعدم وجوبها بباقي مفسدات الصوم مطلقاً، بل إن وجبت بغير الجماع فإنّما تجب بسبب، ككونه إفطاراً في شهر رمضان، أو مخالفاً للنذر وشبهه، حيث قال ـ بعد قوله «والوجه في ذلك التفصيل»:

وإن كان واجباً فأفسده بالجماع وجبت الكفّارة؛ لإطلاق النصوص بذلك، وإن كان إفساده بغيره من مفسدات الصوم، فإن كان متعيّناً بنذر وشبهه وجبت كفّارة سبب الوجوب، من نذر أو عهد أو يمين، فالكفّارة ليست من جهة كونه اعتكافاً، بل من جهة مخالفة السبب الواجب؛ وإن كان الواجب غير متعيّن وجب قضاؤه خاصّة[1].

انتهى. وهو صريح في ما ذكر.

وقال عند قول المحقّق «وكذا إن جامع نهاراً في غير شهر رمضان[2]»:

وجملة الأمر أنّ الجماع إن كان نهاراً في اعتكافٍ واجب في شهر رمضان، أو ما تعيّن صومه، فكفّارتان؛ لاختلاف الأسباب المقتضي لتعدّد المسبّبات، والتداخل على خلاف الأصل. وإن كان الجماع ليلاً فكفّارة واحدة للاعتكاف[3]. انتهى.

ولا يخفى ربط الكلام بقوله «إنّ الجماع إن كان نهاراً» إلى آخره، وتعلّقه به، وكذا قوله بعده بلا فصل: «وإن كان الإفساد بباقي أسباب فساد الصوم وجبت نهاراً كفّارة واحدة، ولا شيء ليلاً». ويريد به أنّه لو أفسد الصوم الواجب المتعيّن صومه؛ لكونه من شهر رمضان، أو لكونه واجباً بالنذر أو شبهه من غيره، وجب عليه كفّارة واحدة لإفطار يوم من شهر رمضان، أو إفطار منذور أو شبهه. وإذا تحقّق ذلك ظهر دفع ما يظنّ من المنافاة بين كلاميه الأوّل والأخير، ويؤيّده أيضاً أنّه لم يوجب الكفّارة

---

١. مسالك الأفهام ٢: ١١٢.

٢. شرائع الإسلام ١: ١٩٧.

٣. مسالك الأفهام ٢: ١١٣.

بفساده بالخروج إلّا بسبب النذر أو شبهه.

هذا ما يتعلّق بعبارة المسالك، وأمّا عبارة شرح اللمعة فوجهها يظهر بعد تدبّر عبارة المسالك.

وتوضيحه: أنّه لمّا قال المصنّفﷺ، قبل ما نقلته من العبارة: «ويجب بالجماع في الواجب نهاراً كفّارتان، إن كان في شهر رمضان، وليلاً واحدة»[1].

كان قول الشارحﷺ: (ولو كان إفساده) إلى آخره مربوطاً به، أي لو كان إفساد الاعتكاف في شهر رمضان (بباقي مفسدات الصوم) كالاستمناء مثلاً (غير الجماع) فإنّه قد علم حكمه (وجب نهاراً كفّارة واحدة) لشهر رمضان، لا للاعتكاف؛ لاختياره عدم الكفّارة له بغير الجماع، (ولا شيء ليلاً) لما ذكر (إلّا أن يكون متعيّناً بنذر أو شبهه)، وهذا الاستثناء من قوله «وجب نهاراً كفّارةٌ واحدة» أي لو كان اعتكافه في شهر رمضان وأفسد صومه بمفسد غير الجماع لم يجب إلّا كفّارة واحدة إلّا أن يكون اعتكافه المذكور متعيّناً بنذر أو شبهه (فتجب كفّارته) أي كفّارة النذر أو شبهه أيضاً.

وقوله: «وفي ثالث المندوب الإثم والقضاء لا غير، وكذا لو أفسده بغير الجماع»[2] يريد به أنّ ثالث المندوب لو خرج فيه فعليه الإثم والقضاء لا غير، فهو معطوف على قوله «في واجب»، أي ولو كان بالخروج في ثالث المندوب، وكذا لو أفسد ثالث المندوب بغير الجماع، كان عليه الإثم والقضاء لا غير.

وأمّا الجماع فتجب به كفّارة الاعتكاف؛ لوجوب الثالث، وإن كان في شهر رمضان فكفّارةٌ أُخرى، كما تقدّم.

فإن قلت: قوله سابقاً: (ويفسده ما يفسد الصوم) من حيث فوات الصوم الذي هو شرط الاعتكاف (ويكفّر) للاعتكاف زيادة على ما يجب للصوم (إن أفسد الثالث) مطلقاً (أو كان واجباً) وإن لم يكن ثالثاً ينافي هذا.

---

١. اللمعة الدمشقيّة: ١٥٧.

٢. راجع الروضة البهيّة ١: ٤٣٣.

قلت: ذاك حلّ لعبارة المصنّف وشرح لها، وهذا مبنيّ على ما اختاره، فلا منافاة.

[٩٠]
مسألة في عقد الذمّيّين من شرح اللمعة

ومن ذلك عبارة في شرح اللمعة أيضاً سألني عنها الشيخ عبد اللطيف، الشهير بابن أبي جامع، وهي قول جدّي ـ طاب ثراه ـ في كتاب النكاح، في المهر، بعد قول المصنّف: (ولو عقد الذمّيّان على ما لا يُملك في شرعنا صحّ، فإن أسلما انتقل إلى القيمة):

عند مستحلّيه؛ لخروجه عن ملك المسلم، سواء كان عيناً أم مضموناً؛ لأنّ المسمّى لم يفسد، ولهذا لو كان قد أقبضها إيّاه قبل الإسلام برئ، وإنّما تعذّر الحكم به فوجب المصير إلى قيمته؛ لأنّها أقرب شيء إليه، كما لو جرى العقد على عينٍ وتعذّر تسليمها. ومثله ما لو جعلاه ثمناً لمبيع، أو عوضاً لصلح، أو غيرهما. وقيل: يجب مهر المثل تنزيلاً لتعذّر تسليم العين منزلة الفساد، ولأنّ وجوب دفع القيمة فرع وجوب دفع العين مع الإمكان، وهو هنا ممكنٌ، وإنّما عرض عدم صلاحيّته للتملّك لهما[1]. إلى آخر العبارة.

أقول: قوله «لخروجه عن ملك المسلم» تعليل لاعتبار القيمة عند مستحلّيه.

وقوله «سواء كان عيناً أم مضموناً» تنبيهٌ على خلاف بعض العامّة[2]، حيث فرّق بينهما، فحكم في العين بأنّها لا تستحقّ غيره أي غير المسمّى، وقد شاع استعمال الفقهاء الدَين والمضمون في مقابلة العين، يعلم ذلك من تتبّع عباراتهم، فلا يرد أنّ

---

١. الروضة البهيّة ٣: ٢٦٥ ـ ٢٦٦.

٢. راجع المغني لابن قدامة ٧: ٥٦٠.

المضمون عينٌ أيضاً إذ لا مشاحّة في الاصطلاح.

وقوله «لأنّ المسمّى لم يفسد» دليل الانتقال إلى القيمة، والمراد أنّه لم يقع فاسداً، فإنّه تقرّر أنّ المسمّى متى حكم بفساده حكم بمهر المثل، كما إذا قيل مثلاً: من باع ما لا يملك بطل البيع، أي وقع باطلاً، ومن باع ما يملك لم يبطل أي لم يقع باطلاً، لا ما يُفهم من ظاهر العبارة ـ في بادئ الرأي ـ أنّه لم يفسد بعد الإسلام، ليترتّب عليه منافاة قوله: «ولهذا لو كان قد أقبضها» إلى آخره. وعلى هذا فتفريع قوله «ولهذا» إلى آخره ظاهر؛ لأنّه إذا لم يقع فاسداً، وكان المسمّى غير محرّم عندهم، تبرأ ذمّته بالإقباض قبل الإسلام، ودلالته على عدم الفساد ظاهرة.

إذا تقرّر ذلك فقوله «وإنّما تعذّر الحكم به» أي بعد الإسلام، مع الحكم بصحّته قبله ـ مع ما بعده ـ ظاهر.

وقوله في الاستدلال على وجوب مهر المثل «تنزيلاً لتعذّر تسليم العين منزلة الفساد» أي منزلة وقوعه فاسداً من أصله، فيجب مهر المثل على مقتضى قاعدة الفاسد.

وقوله «ولأنّ وجوب دفع القيمة» إلى آخره، حاصله أنّ القيمة لا تجب إلّا إذا تعذّر دفع العين، وهو هنا ممكن.

وقوله «ويضعّف بمنع الفساد» ظاهر بعد ملاحظة ما تقدّم. وقوله «والتعذّر الشرعي منزّل منزلة الحسّي» دفع لإمكان دفع العين، أي كما أنّه مع التعذّر الحسّي في العين المحلّلة ينتقل إلى القيمة، فكذا مع التعذّر الشرعي في غيرها، بل هنا أقوى، فينتقل إلى القيمة بطريق أولى.

وقوله «ومهر المثل قد يكون» إلى آخره، مسوق لنفي ثبوت مهر المثل، لا لاستضعاف دليله.

إذا تقرّر ذلك فقد ظهر أنّ معنى فرعيّة دفع القيمة إنّما يتحقّق مع عدم وجود العين، أو عدم إمكان دفعها، فيفرّع حينئذٍ دفع القيمة، فالفرعيّة لا تتحقّق إلّا مع عدم إمكان

دفع العين، والحال أنّ دفع العين هنا ممكن، فلا يكون دفع القيمة فرعاً له. وحاصله: أنّ دفع القيمة إنّما يتفرّع على دفع العين التي يمكن دفعها، ويقوم مقامه مع عدمه، وهو هنا غير معدوم، فمع وجود الأصل لا ينتقل إلى الفرع، بل لا فرعيّة حينئذٍ، فلا يتوهّم أنّ المناسب أن يقال: مع عدم الإمكان.

وتحتمل العبارة وجهاً آخر، وهو أنّ قوله «مع الإمكان» للاحتراز عمّا لو كانت العين المبيعة لا يمكن دفعها، كبيع الآبق والطير في الهواء، ونحوه ممّا لا يمكن دفعه، فمثل هذا لا يتفرّع عليه دفع القيمة؛ لأنّ دفع العين غير ممكن، فليفهم.

ويحتمل أن يكون المراد مع إمكان الفرعيّة، وهو ـ أي دفع العين ـ ممكن فلا يكون فرعاً له. وبسط الكلام في هذا وزيادة توضيحه لاقتضاء المقام ذلك. والله أعلم.

[٩١]

مسألة في «صلاة الخوف» من شرح اللمعة

ومن ذلك مسألة في «صلاة الخوف» من شرح اللمعة. قال جدّي ـ طاب ثراه ـ بعد قول المصنّفﷺ (وفي المغرب يصلّي بإحداهما ركعتين):

وبالأُخرى ركعة، مخيّراً في ذلك، والأفضل تخصيص الأُولى بالأُولى والثانية بالباقي؛ تأسّياً بعليّﷺ ليلة الهرير، وليتقاربا في إدراك الأركان والقراءة المتعيّنة.

وتكليف الثانية بالجلوس للتشهّد الأوّل مع بنائها على التخفيف، يندفع باستدعائه زماناً على التقديرين، فلا يحصل بإيثار الأُولى تخفيف، ولتكليف الثانية بالجلوس للتشهّد الأوّل على التقدير الآخر[1].

أقول: معنى هذه العبارة أنّه قد ثبت ترجيح تخصيص الفرقة الأُولى بالركعة الأُولى

---

١. الروضة البهيّة ١: ٣٠٣ ـ ٣٠٤.

بالتأسّي، وتقارب الأركان والقراءة المتعيّنة.

وما قيل من أنّه على هذا التقدير يلزم تكليف الفرقة الثانية بالجلوس لتشهّد الإمام الأوّل، فإنّ متابعته في الجلوس حين تشهّده واجبة، مع أنّ صلاة الخوف مبنيّةٌ على تخفيف الإمام بهم الصلاة، أو على التخفيف مطلقاً، وهذا منافٍ للتخفيف[١].

مندفعٌ بأنّ هذا المقدار من الزمان ـ سواء تشهّدت معه الفرقة الأُولى أو الثانية أم لا ـ لا بدّ منه للإمام، والمأموم تابع له، ولا يجوز التخفيف بتركه، فسواء خصّ الأُولى بالركعة أم لا، لا بدّ من حصول هذا الزمان، فلا يحصل بإيثار الأُولى بالركعتين الأُوليين تخفيفٌ.

وأيضاً فإنّه على تقدير إيثار الأُولى بالركعتين الأُوليين، إذا صلّى الإمام بالثانية ركعة، ينبغي أن يجلس حتّى يتمّوا ما بقي لهم وهو ركعتان، فانتظاره مقدار زمان تشهّدهم الأوّل كمقدار زمان تشهّده في الصورة الأُولى وانتظارهم له، فلا يحصل تفاوت.

وأمّا انتظاره لهم بقيّة تمام صلاتهم، ما عدا التشهّد على تقدير إيثار الأُولى بالركعتين، فهو مقدار انتظاره لتمام صلاة الفرقة الأُولى على تقدير تخصيصها بركعة، فمجموع صلاة الإمام بالفرقتين على التقديرين لا يتفاوت، وانتظار الفرقة الأُولى للإمام في تشهّده في إحدى الصورتين معارَض بانتظار الإمام في الصورة الأُخرى.

وقوله «ولتكليف» إلى آخره، معطوفٌ على قوله «باستدعائه»، أي يندفع بسبب استدعائه إلى آخره، ولأجل تكليف إلى آخره، ولعلّه عدلَ عن «الباء» إلى «اللام» ـ ولم يقل: وبتكليف ـ لأنّ دفع الاعتراض يحصل بالأوّل، والثاني معارضة وردٌّ، والباء ربما أوهمت خلافَ ذلك، ولو سلّم خلاف ذلك أمكن توجيهه بالتفنّن في العبارة وعدم التكرار. ويجوز أن يكون الباء لغير السببيّة، واللام للتعليل، ويكون الدفع بالأوّل ولأجل الثاني، بتقريب ما ذكر.

---

١. من القائلين به العلّامة الحلّي في قواعد الأحكام ١: ٣١٩ ـ ٣٢٠.

وعبارة الذكرى تُعين على بعض القيود التي ذكرناها. قال﵀:

ولأنّه معارض بما أنّه إذا صلّى بالأُولى ركعتين وبالثانية ركعة، فإنّها تجلس حيث لا يجلس الإمام ـ أعني تشهّدها الأوّل ـ وإذا انعكس كان جلوسها فيه حيث يجلس الإمام، وذلك على مقتضى الكلام الأوّل نوع تخفيفٍ[1]، انتهى.

ومنه يظهر معنى قوله﵀ «ولتكليف الثانية» إلى آخره.

وقال في الذكرى قبل هذا:

وبعض العامّة رجّح الثاني، بمعنى اختصاص الثانية بالركعة الأخيرة، واختاره الفاضل في القواعد لئلّا تُكلّف الثانية زيادة جلوس في التشهّد له، وهي مبنيّة على التخفيف، وهذا ليس بشيء؛ لأنّ هذا الجلوس لا بدّ منه، واستدعائه زماناً، فلا يحصل التخفيف بإيثار الأُولى[2]. انتهى.

والظاهر أنّ المراد التخفيف بالنسبة إلى الإمام والمأمومين معاً، وأن يكون زمان مجموع صلاته بمقدار زمان مجموع صلاتهم، وحينئذٍ فلا يحصل التخفيف بما ذكر، فليتأمّل.

والذي يظهر أنّ نظر الشهيدين﵉ إلى تخفيف صلاة الإمام بالمأمومين ما أمكن، وكأنّه الذي يظهر من تخفيف الصلاة حينئذٍ، فإنّ الإمام مخاطب بتخفيف الصلاة بهم، وحينئذٍ فتشهّد الإمام يستدعي زماناً على التقديرين.

ونظر العلّامة ـ طاب ثراه ـ إلى مطلق التخفيف، والتخصيص بالركعة الأُولى ينافيه؛ لأنّ فيه عدم تخفيف من المأموم في الجملة.

وقال﵀ في شرح الإرشاد:

والاعتبار الثاني لا وجه له؛ لأنّ الجلوس للتشهّد لا بدّ منه، وهو يستدعي زماناً على كلّ حال، فلا يحصل التخفيف بإيثار الأُولى به، ولأنّه إذا صلّى بالأُولى

---

١. ذكرى الشيعة ٤: ٣٤٩.

٢. المصدر: ٣٤٨. للمزيد راجع: المجموع ٤: ٤١٥؛ المغني لابن قدامة ٢: ٢٦٢؛ قواعد الأحكام ١: ٣١٩ ـ ٣٢٠.

ركعتين وبالثانية ركعة فإنّها تجلس في تشهّدها الأوّل حيث لا يجلس الإمام، وعلى التقدير الآخر تجلس له حيث يجلس الإمام، وهو على ما ذكروه في دليلهم نوع تخفيفٍ[1]. انتهى.

وحاصل كلام جدّي والشهيدﷺ مع العلّامةﷺ أنّ تخفيف الإمام الصلاة بهم مطلوب منه، وزمان تشهّد الإمام على التقديرين لا بدّ منه، والمأموم تابع للإمام في صلاته كيف كانت، فلا يحصل التخفيف المذكور بإيثار الأُولى بالركعتين، وليس تكليفهم الجلوس معه حال تشهّده منافياً لتخفيفه بهم الصلاة المطلوب منه. ولو كان مطلق التخفيف مطلوباً توجّه كلام العلّامةﷺ.

واعلم أنّهﷺ احترز بالقراءة المتعيّنة عن القراءة في الثالثة، فإنّها غير متعيّنة. والمراد بالتشهّد الأوّل تشهّد الإمام الأوّل، وضمير «استدعائه» يرجع إلى تشهّد الإمام.

والتشهّد الأوّل في قوله «ولتكليف الثانية بالجلوس للتشهّد الأوّل» المراد به تشهّد الثانية الأوّل، وذلك بخلاف ما لو أدركت معه ركعتين، فإنّه يكفيها جلوسها معه.

والتقدير الآخر في قوله «على التقدير الآخر» المراد به عدم التخصيص المذكور والعمل بخلافه، فيكون جلوسه لأجل تشهّدهم كجلوسهم لأجل تشهّده. والله أعلم.

[٩٢]

مسألة في قضاء الوليّ عن الأب من شرح اللمعة

ومن ذلك مسألة في قضاء الوليّ عن الأب من شرح اللمعة، وهي هذه:

(ويجب على الوليّ) وهو الولد الذكر الأكبر. وقيل: كلّ وارث مع فقده (قضاء ما فات أباه) من الصلاة في مرضه الذي مات فيه. (وقيل:) ما فاته (مطلقاً، وهو أحوط)، وفي الدروس **قطع بقضاء مطلق ما فاته، وفي**

---

١. روض الجنان ٢: ١٠١٦.

الذكرى **نقل عن المحقّق وجوب قضائه ما فاته لعذرٍ، كالمرض والسفر والحيض، لا ما تركه عمداً مع قدرته عليه، ونفى عنه البأس. انتهى**[1].

أقول: محلّ الإشكال في هذه العبارة ذكر الحيض، مع أنّ أصل المسألة متعلّق هنا بالأب، والسياق يقتضي ذكر ما يتعلّق به. وظاهر قوله: «قضائه ما فاته» أنّ ضمير فاته يرجع إلى الأب، فلا يناسبه ذكر الحيض المناسب للميّت الشامل للأب والأُمّ، لا للأب الذي هو محلّ البحث.

والجواب: أنّه من المستبعد أن يخفى مثل هذا الأمر الواضح على مثله، وهو أن يأتي بالحيض مع كون موضوع المسألة الأب، وإن كان غير معصوم، لكن مثل هذا يبعد نسبته إليه، فينبغي حمل كلامه على ما يقتضي الصحّة. والذي ظهر لي في توجيه كلامه أنّه كثيراً ما ينقل فتاوي المصنّف المخالفة لما أفتى به في هذا الكتاب، وهذه المسألة من الجملة، والمصنّف صرّح هنا بأنّ الوليّ يقضي ما فات أباه في مرضه، وفي الذكرى حكى عن المحقّق وجوب قضائه ما فاته لعذر مطلقاً، أي من غير تقييد بالمرض المذكور. وفي الذكرى، محلّ البحث الميّت، وهذه عبارته فيها:

الذي ظهر أنّ الولد يلزمه قضاء ما فات الميّت من صيام وصلاة لعذر كالمرض والسفر والحيض، لا ما تركه الميّت عمداً مع قدرته عليه[2]، انتهى.

ولمّا حكى هنا عبارة الذكرى لأجل الاختلاف الواقع بين ما فيها وما في هذا الكتاب نقلها بصورتها.

فإن قلت: العبارة المذكورة متعلّقة بمطلق الميّت، وما هنا متعلّق بالأب.

قلت: لا شبهة في أنّه إذا حكم على ما يتعلّق بمطلق الميّت بحكمٍ، دخل تحته الأب، فيتحقّق الاختلاف.

فإن قلت: لو قال: وفي الذكرى نقل عن المحقّق وجوب قضاء ما فات الميّت لعذرٍ،

---

١. الروضة البهيّة ١: ٢٩٠. وراجع الدروس الشرعيّة ١: ١٤٦، الدرس ٢٨؛ ذكرى الشيعة ٢: ٤٤٧.
٢. ذكرى الشيعة ٢: ٤٤٧.

كالمرض والسفر والحيض، لسلم من الاحتياج إلى التوجيه.

قلت: الظاهر أنّ العدول عن ذكر الميّت لأنّه بصدد بيان ما يتعلّق بحكم الأب، فقد حكم في الأب الداخل في الميّت بخلاف ما حكم به هنا، ولو ذكر الميّت لكان أيضاً متوجّهاً، لكن ما ذكرته يصلح للعدول، مع نصب القرينة على احتمال إرادة الميّت، كما يأتي، وهوﷺ قد يقصد في بعض العبارات ـ خصوصاً في هذا الكتاب ـ إيهام الجمع بين متنافيين، الذي هو من جملة ما يتعلّق بالبلاغة، كقوله في بحث الساتر: «ولولا الإجماع على جواز الصلاة فيه عارياً ـ بل الشهرة بتعيّنه ـ لكان القول بتعيّن الصلاة فيه متوجّهاً» وقد ذكرت وجهه في حاشية الكتاب، وما هنا نظيره.

إذا تقرّر هذا فذكر الحيض هنا يحتمل أوجهاً:

الأوّل: أنّه لمّا كان البحث هنا عن الأب، وما نقله يتعلّق بالميّت، أراد التنبيه بذكر الحيض على أنّ ما حكي عن الذكرى غير مختصّ بالأب، وذلك يقيّده ذكر الحيض.

الثاني: أن يكون ذكر الحيض قرينة على أنّ ضمير «فاته» في قوله «ما فاته لعذرٍ» راجع إلى مطلق الميّت، لا إلى الأب، مع ملاحظة ما ذكر في وجه العدول، ففي ذكر الحيض تنبيهٌ على ذلك، وبين هذا والأوّل فرق.

الثالث: أنّه لمّا حكى العبارة نقلها بتمامها وفيها ذكر الحيض، وهذا وجه في الجملة، بملاحظة ضميمة ما تقدّم إليه.

وفي الدروس أيضاً محلّ البحث الميّت، وهذه عبارته فيها:

ويجب أن يقضي الوليّ جميع ما فات الميّت، وخيّر ابن الجنيد[1] بينه وبين الصدقة المذكورة آنفاً، وبه قال المرتضى وابن زهرة[2]، وقال ابن إدريس وسبطه: لا يقضي إلّا ما فاته في مرض موته[3]، وقال المحقّق: يقضي ما فاته لعذرٍ، كمرض أو سفر،

---

١. حكاه عنه العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ٢: ٤٥٥، المسألة ٣١٥.

٢. رسائل الشريف المرتضى ٣: ٣٩؛ غنية النزوع ١: ١٠٠.

٣. السرائر ١: ٢٧٧؛ الجامع للشرائع: ٨٩.

أو حيض بالنسبة إلى الصوم، لا ما تركه عمداً[١]. انتهى.

[٩٣]

مسألة في بحث الركوع من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله ـ طاب ثراه ـ في شرح اللمعة، في بحث الركوع:

والمعتبر وصول جزء من باطنه، لا جميعه، ولا رؤوس الأصابع[٢].

أي جزء من باطن الكفّ، لا جميع الكفّ ولا رؤوس الأصابع، ومحلّ الإيراد رؤوس الأصابع، فقد ورد في صحيح زرارة: «فإن وصلَت أطراف أصابعك في ركوعك إلى ركبتيك أجزأك ذلك»[٣].

والجواب أنّ هذا لا ينافي قوله ﷺ «والمعتبرَ» إلى آخره؛ لأنّ الباطن إذا كان معتبراً وكانت الأصابع من جملة الكفّ، كما صرّح به في الروض بقوله:

والمراد بالراحة: الكفّ، ومنها الأصابع، ويتحقّق بوصول جزء من باطن كلّ منهما، لا برؤوس الأصابع[٤]. انتهى.

فالفرق بين الأطراف والرؤوس ممكنٌ؛ لأنّ الرأس خارج عن الباطن وإن كان قد يستعمل رأس الإصبع فيما يدخل فيه بعض الباطن، فأطراف الأصابع الأجزاء المتطرّفة منها بحيث يكون بعض باطنها داخلاً، حتّى لو ساوى هذا الاحتمال غيره كان المتحقّق ممّا يجزيء. ورؤوس الأصابع ما كان بين ظاهر الكفّ وباطنها متطرّفاً منها، وقد جعل الأصابع من جملة الكفّ واكتفى بجزء من الباطن، فالرأس خارج عن

---

١. شرائع الإسلام ١: ١٨٤؛ الدروس الشرعيّة ١: ١٤٦، الدرس ٢٨.

٢. الروضة البهيّة ١: ٢١٤ ـ ٢١٥.

٣. الكافي ٣: ٣٣٤ ـ ٣٣٥، باب القيام والقعود في الصلاة، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٢: ٨٣ ـ ٨٤، باب كيفيّة الصلاة وصفتها و...، ح ٧٦.

٤. روض الجنان ٢: ٧١٩.

الباطن، فإذا كان واصلاً أو يمكن إيصاله فقط لم يكن شيء من باطن الكفّ واصلاً إلى الركبة، ولا ممكناً إيصاله. وفهم هذا من الحديث غير مستبعد.

ويمكن أن يقال: إنّ في التعبير بأطراف الأصابع، بصيغتي الجمع، ما يدلّ على ذلك، بخلاف الرؤوس، فافهم.

والحاصل أنّه مع اعتبار الباطن، وملاحظة الفرق بين الرأس والطرف، يندفع الإشكال. وفي العبارة عدم إجزاء وصول الرؤوس، وفي الحديث إجزاء أطراف الأصابع، والجمع بينهما ممكنٌ.

نعم، اعتبار الباطن ينبغي التفحص عن دليله، وكأنّه لولا اعتباره لم يحاذ جزء من الكفّ الركبة، أو أنّ إمكان إيصال جزء من الكفّ متّفقٌ عليه. فتأمّل.

ويحتمل أنّه أراد تحقيق ما تدلّ عليه عبارة المصنّف، والحقّ أنّه يفهم من الأطراف في هذا المقام بعض الأصابع، وهي داخلة في الكفّ. فتدبّر، والله أعلم.

[٩٤]
مسألة في الطلاق من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله في كتاب الطلاق من شرح اللمعة بعد قول المصنّف: «ولا يلزم الطلاق بالشكّ»:

فيه لتندفع الشبهة الناشئة من احتمال وقوعه، بل يبقى على حكم الزوجيّة؛ لأصالة عدمه، وبقاء النكاح.

لكن لا يخفى الورع في ذلك، فيراجع إن كان الشكّ في طلاق رجعي ليكون على يقين من الحلّ، أو في البائن بدون ثلاث جدّد النكاح، أو بثلاث أمسك عنها وطلّقها ثلاثاً لتحلّ لغيره يقيناً[1]. انتهى.

---

١. الروضة البهيّة ٣: ٣٦٦.

أقول: محلّ الإشكال في هذه العبارة قوله: «أمسك عنها وطلّقها ثلاثاً لتحلّ لغيره يقيناً» وما قبلها كغيره ممّا ينقل لتعلّقه به.

قال ـ طاب ثراه ـ في المسالك:

ولو كان الشكّ في العدد بين اثنين وثلاث ينبغي أن لا ينكحها حتّى تنكح زوجاً غيره؛ وإن كان الشكّ في أنّه أوقع الثلاث أو لم يوقع شيئاً، طلّقها ثلاثاً لتحلّ لغيره يقيناً، أو أوقع واحدة ثمّ لا يرجع فيها[1]. انتهى.

فالظاهر أنّ مراده هنا أنّه يأتي بما شكّ فيه لتحلّ لغيره، ولا يلزم انحصار الحلّ في الثلاث، بل قد يكون بواحدة، كما ذكره في الشرح، ولو قال: طلّقها لتحلّ، كان أنسب بحسب الظاهر. ولعلّ ذكر الثلاث من حيث إنّه لولا الثلاث لم يعرض عنها، وبها ييئس من الرجوع وعدم الطلاق، بخلاف ما دونها؛ فإنّه قد تنازعه نفسه فيرجع ولا يطلّق فلا تحلّ للغير يقيناً، ولهذا قال في المسالك: أو أوقع واحدةً ثمّ لا يرجع فيها.

ويحتمل أن يكون مراده بقوله «وطلّقها ثلاثاً» أكملها ثلاثاً بمعنى ثالثة، أي أوقع الطلاق حينئذٍ لتصير حلالاً لغيره يقيناً، فإنّها بدون الطلاق حينئذٍ لا تحلّ له يقيناً ولا لغيره يقيناً، ومع الطلاق تحلّ لغيره يقيناً لأنّها مطلّقة يقيناً، ولا تحلّ له يقيناً لا قبل الطلاق ولا بعده لاحتمال وقوع الثلاث قبل هذا، ومعها ظاهر. لكن دلالة قوله «ثلاثاً» على هذا المعنى لا يخفى ما فيها مع ما في المسالك.

بقي احتمالٌ أقرب من الجميع، وهو أن يكون قوله «لتحلّ بغيره» بالباء لا باللام، هنا وفي المسالك، فيكون المراد أنّها حينئذٍ تحلّ له بنكاح غيره، كقوله تعالى: ﴿فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾[2]، فإنّ المقام هنا مقام حلّها له لا لغيره، وكثيراً ما يشتبه في خطّه‌ﷺ الباء باللام، فإذا شكّ هل أوقع الثلاث أو لم يوقع شيئاً منها، أو أتمّ الثلاث أو لم يتمّها، طلّقها ثلاثاً، أو أتمّ الثلاث كما ذكر، وحينئذٍ فتحلّ

---

١. مسالك الأفهام ٩: ١٤٩.

٢. البقرة (٢): ٢٣٠.

بنكاح غيره يقيناً، بخلاف ما دون الثلاث فإنّ نكاح الغير لا يكون هو المحلّل يقيناً، بل يحتمل أن يكون هو المحلّل أو غيره. ولعلّ هذا المراد، والله أعلم.

[٩٥]
مسألة في الشكّ في شرح اللمعة

ومن ذلك في مسائل يتعلّق بالشكّ من شرح اللمعة، قوله بعد قول المصنّف (ولو ذكر ما فعل فلا إعادة إلّا أن يكون قد أحدَث):

أي ذكر نقصان الصلاة بحيث يحتاج إلى إكمالها بمثل ما فعل، صحّت الصلاة، وكان الاحتياط متمّماً لها وإن اشتمل على زيادة الأركان من النيّة والتكبير، ونقصان بعضٍ كالقيام لو احتاط جالساً، وزيادة الركوع والسجود في الركعات المتعدّدة للامتثال المقتضي للإجزاء، ولو اعتبرت المطابقة محضاً لم يسلم احتياط ذكر فاعله الحاجة إليه؛ لتحقّق الزيادة وإن لم تحصل المخالفة، ويشتمل ذلك ما لو أوجب الشكّ احتياطين، وهو ظاهر مع المطابقة، كما لو تذكّر أنّها اثنتان بعد أن قدّم ركعتي القيام، ولو ذكر أنّها ثلاث احتمل كونه كذلك، وهو ظاهر الفتوى لما ذكر، وإلحاقه بمن زاد ركعة آخر الصلاة سهواً، وكذا لو ظهر الأوّل بعد تقديم صلاة الجلوس، أو الركعة قائماً إن جوّزناه، ولعلّه السرّ في تقديم ركعتي القيام.

وعلى ما اخترناه لا تظهر المخالفة إلّا في الفرض الأوّل من فروضها، وأمره سهل مع إطلاق النصّ، وتحقّق الامتثال الموجب للإجزاء.

وكيف كان فهو أسهل من قيام ركعتين من جلوسٍ مقام ركعة من قيام إذا ظهرت الحاجة إليه في جميع الصور[١].

---

١. الروضة البهيّة ١: ٢٧٥ ـ ٢٧٦.

أقول: هذه العبارة ممّا اشتهر بالإشكال، مع أنّ المشكل في هذا الكتاب كثير، وتوضيحها: أنّه بعد فعل الاحتياط للشكّ الحاصل في الصلاة لو ذكر أنّ الصلاة كانت ناقصةً، ومحتاجةً إلى إكمالها بما أتى به من الاحتياط، كانت الصلاة صحيحة وإن تحقّق النقصان، وكان الاحتياط الذي أتى به متمّماً لها وإن اشتمل على زيادة الأركان التي هي النيّة، على القول بركنيّتها.

ويحتمل أن يريد بـ«الأركان» هنا ما يشمل الشرط والتكبير ونحوه، وأتى بالنيّة والتكبير بعد التعبير بالأركان، وهو جمع باعتبار أنّ النيّة قد تتعدّد، وكذا التكبير، كما لو تعدّد الاحتياط إن لم يصدق الجمع على الاثنين وإن كان مشتملاً على نقصان بعض الأركان، كما لو احتاط جالساً فإنّه يفوّت القيام وهو ركن، وكذا زيادة الركوع والسجود في الركعات المتعدّدة إذا كانت لتلافي ما هو أقلّ منها، كركعتين من جلوسٍ عوض فوات ركعةٍ مثلاً. كلّ ذلك مجزٍ للامتثال المقتضي للإجزاء، فهو تعليلٌ لقوله «صحّت الصلاة» مع ما يتعلّق به.

ولو اعتبرنا في الاحتياط المطابقة المحضة من غير زيادةٍ ولا نقصانٍ بينه وبين ما فعل له، لم يسلم احتياط ذكر فاعلُه أنّه كان محتاجاً إليه، من الزيادة؛ إذ لا بدّ منها إذا لم تحصل المخالفة، كما لو صلّى ركعةً من قيامٍ مع الحاجة إليها، فالزيادة فيها حاصلة وإن لم تحصل المخالفة، فمع المخالفة بطريقٍ أولى، كركعتين جالساً مع الاحتياج إلى ركعة قائماً، ونحو ذلك.

«يشتمل ذلك ـ أي ما ذكره المصنّف من الدليل المذكور ـ ما لو أوجب الشكّ احتياطين، وهو ظاهر مع المطابقة»، كما لو تذكّر أنّ صلاته كانت ركعتين وكان قد شكّ بين الاثنتين والثلاث والأربع، وقدّم ركعتي القيام على الركعتين جالساً أو الركعة قائماً، على ما استحسنه سابقاً.

ولو ذكر في هذه الصورة أنّها ثلاث وقدّم ركعتي القيام، احتمل كونه كذلك، أي مثل الأوّل، وهو ظاهر الفتوى؛ لأنّهم لم يفرّقوا بين الصورتين، ووجهه ما ذكر من الامتثال.

ويحتمل إلحاقه بمن زاد ركعة آخر الصلاة سهواً، حيث إنّه أتى بخمس ركعات، فيلحقه حكمه، وهو ما تقرّر له في محلّه.

ومثل هذا ما لو ظهر الأوّل، وهو الاحتياج إلى الركعتين، وقدّم ركعتي الجلوس على ركعتي القيام، أو قدّم الركعة قائماً على الركعتين قائماً.

«إن جوّزناه» أي إن جوّزنا تقديم ركعتي الجلوس، فإنّه تقدّم في الكتاب[1] أنّهما وردتا معطوفتين بـ«ثمّ» في الخبر فيجب الترتيب، وتقدّم أنّ المصنّف جعله في الدروس أولى[2]، أي تقديم الركعتين قائماً، فما اختاره الشارح هو تقديم الركعتين قائماً، أو جوّزنا تقديم الركعة قائماً على الركعتين قائماً، على القول بالإبدال وجواز التقديم.

«ولعلّه السرّ في تقديم ركعتي القيام» أي ولعلّ تقديم ركعتي القيام في الخبر لهذه العلّة، وهي أنّه لو لم يقدّمهما لم تحصل المطابقة فيما لو ذكر نقصان ركعتين، فتحصل المطابقة بتقديمهما، إذ لو لم يقدّمهما حصل الإشكال.

وقوله: «وعلى ما اخترناه لا تظهر المخالفة إلّا في الفرض الأوّل من فروضها» أي على ما اختاره من تقديم ركعتي القيام، لا تظهر المخالفة إلّا في الفرض الأوّل من فروض المخالفة، أو فروض المسألة، والفروض هنا ثلاثة: الأوّل منها ما لو قدّم ركعتي القيام وذكر أنّها ثلاث، والثاني ما لو قدّم ركعتي الجلوس وذكر أنّها اثنتان، والثالث ما لو قدّم الركعة قائماً وذكر أنّها اثنتان. فعلى ما اختاره لا تظهر المخالفة إلّا في الفرض الأوّل من الثلاثة، وهو زيادة ركعةٍ قائماً، وعلى غيره تحصل المخالفة بتقديم الركعتين جالساً؛ لمخالفتهما للركعتين الفائتتين قائماً، وبتقديم الركعة قائماً ثمّ الإتيان بالركعتين قائماً، فإنّ فيه زيادة ركعةٍ، مع زيادات أُخر كالنيّة والتكبير للركعتين قائماً.

ويمكن اعتبار الفروض خمسة بعد ملاحظة ما تقدّم من الأقوال في المسألة.

---

١. أي في الروضة البهيّة ١: ٢٧٢.

٢. الدروس الشرعيّة ١: ٢٠٣، الدرس ٥٢.

ويحتمل أن يريد بفروضها ما هو أعمّ من المذكور، فإنّ جملة الفروض المطابقة والمخالفة ترتقي إلى اثني عشر فرضاً، حاصلة من ضرب اثنين هما تذكّر أنّها اثنتان أو ثلاث، في ستّة حاصلة من تقديم الركعتين قائماً عليهما جالساً، أو على الركعة قائماً وعكسه فيهما، ومن تقديم الركعتين جالساً على الركعة قائماً وعكسه.

يظهر ذلك بعد ملاحظة الأقوال السابقة في المسألة، على تقدير جواز التقديم في الجميع، وهي القول بركعتين قائماً ثمّ بركعتين جالساً بالترتيب، والقول بكون الترتيب أولى، كما في الدروس[1]، والقول بجواز إبدال الركعتين جالساً بركعة قائماً[2]، وقول الصدوق وأبيه، وابن الجنيد، بصلاة ركعة قائماً وركعتين جالساً[3]. فرضان منها اختارهما الشارح؛ أحدهما مطابق والآخر مخالف، والعشرة الباقية منها ثلاثة مطابقة وسبعة مخالفة.

فعلى هذا يكون معنى قوله «فعلى ما اخترناه» إلى آخره، أنّ ما اخترناه لا تظهر المخالفة فيه إلّا في الفرض المذكور أوّلاً من فروض المخالفة، وعلى غير ما اخترناه تظهر المخالفة في أكثر من فرض، كما تقرّر.

ولو رجع ضمير «فروضها» إلى المسألة المفهومة من المقام، علم وجهه ممّا تقرّر، على تقدير رجوعه إلى المخالفة، والأوّل أربط وأنسب.

وقوله «وأمره سهل» إلى آخره، يعني به أنّ أمر هذا الفرض المخالف سهل مع إطلاق النصّ وتحقّق الامتثال الموجب للإجزاء، بخلاف غيره فإنّه مع المخالفة في أكثر من فرض لا دليل عليه ظاهراً.

وكيف كان أمره، سهلاً أو غير سهل، أو كيف كان، سواء كان مخالفاً في الفرض

---

١. الدروس الشرعيّة ١: ٢٠٣، الدرس ٥٢.

٢. كقول السيّد المرتضى في الانتصار: ١٥٦، المسألة ٥٤، والشيخ في الخلاف ١: ٤٤٥، المسألة ١٩٢، وابن زهرة في غنية النزوع ١: ١١٢.

٣. حكاه عنهم العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ٢: ٣٨٤، المسألة ٢٧٢.

الأوّل ـ كما اخترناه ـ أو في أزيد منه ـ كما لم نختره ـ إلّا أنّ قوله سابقاً: فيجب الترتيب، وقوله: إلّا أنّ الأخبار تدفعه، لا يلائم الأخير.

فهو أسهل من قيام ركعتين من جلوس مقام ركعة من قيام إذا ظهرت الحاجة إليه في جميع الصور، يعني أنّ غايته أن يكون كمن زاد ركعة سهواً ولم يجلس، وعدم الجلوس المقتضي اغتفار النيّة والتكبير، اغتفاره بطريق أولى أسهل من قيام ركعتين إلى آخره. ولا يخفى أنّ اغتفار الجلوس راجع في الحقيقة إلى النصّ.

واعلم أنّ مراده بـ«المخالفة» ما يشمل المخالفة الحاصلة من صلاة الجلوس وإن وافقت في العدد، ولا يتوهّم قيامهما مقام ركعة مطلقاً، فإنّ هذا البحث في المطابقة والمخالفة من حيث هي.

ومعنى قوله «إذا ظهرت الحاجة إليه في جميع الصور» إذا ظهرت الحاجة إلى الاحتياط بركعتين جالساً في جميع الصور التي يحتاط فيها بركعتين جالساً لتكونا قائمتين مقام الركعة من قيام، فقوله «في جميع» متعلّق بقيام. والمراد «بجميع الصور» الصور المعهودة التي تقوم فيها الركعتان مقام الركعة، فلا يرد أنّ بعضها ليس فيه ركعتان من جلوس كالشكّ بين الاثنتين والأربع، أو في جميع صوره، فيكون اللام عوضاً عن المضاف إليه.

وكتب ﷺ على قوله «فهو أسهل»:

وجه الأسهليّة أنّ الجلوس في التشهّد ليس بركنٍ إجماعاً، وما تحصل به الزيادة في الاحتياط ـ على كلّ حال ـ من النيّة والتكبير أعظم من الجلوس، فاغتفار الأركان يوجب اغتفار الفعل الذي ليس بركنٍ ـ إجماعاً ـ بطريقٍ أولى[1]. انتهى.

أقول: لم يُرد بالفعل في قوله «اغتفار الفعل» فعله الجلوس ليرد ما قيل: ينبغي أن يقال ترك الفعل، بل الجلوس الذي يجب فعله، فلا تغفل.

---

١. راجع الروضه البهيّة ١: ٢٧٦، الهامش ٥.

وحاصل المراد من هذا أنّ الجلوس الذي كان ينبغي الإتيان به لتحقّق المطابقة في الجملة ليس بركن إجماعاً، وما تحصل به الزيادة في الاحتياط، على كلّ حال ـ أي في جميع الفروض سواء طابقت أم خالفت. وفي ذكر الزيادة تنبيه على نقصان الجلوس مع أنّه المبحوث عنه ـ من النيّة والتكبير، أعظم من الجلوس الذي تركه، فاغتفار زيادة الأركان يوجب اغتفار الفعل الذي ليس بركنٍ إجماعاً، وهو الجلوس المتروك، بطريق أولى.

والحاصل: أنّ اغتفار الشيء والمسامحة فيه ـ ونحو ذلك ممّا يؤدّي هذا المعنى ـ كما يتعلّق بفعل شيء يتعلّق بتركه، فإذا ترك شخص مثلاً الصلاة وكان ينبغي له فعله يقال: غُفر له الصلاة، وإذا فعل مثلاً الزنى وكان ينبغي له تركه يقال: غُفر له الزنى.

وتوضيحه: أنّ الجلوس قد يطلق ويراد به المعنى المصدري، كما يقال «جلوس زيدٍ حسن» بمعنى إحداثه هذا الفعل، وقد يطلق ويراد به معنى آخر كما إذا قيل «الجلوس في التشهّد واجب» بمعنى الهيئة الخاصّة التي يكون عليها المصلّي، فيقال: جلوس التشهّد واجب.

وقوله في الحاشية: «إنّ الجلوس ليس بركن» مراده به المعنى الثاني لا الأوّل، وكذا قوله «يوجب اغتفار الفعل». وحاصله أنّه كما حصلت المسامحة في الأركان تحصل المسامحة في الجلوس بطريقٍ أولى.

[٩٦]

مسألة في النزح من شرح اللمعة

ومن ذلك مسألة في بحث النزح من شرح اللمعة، وهي قوله:

(وثلاث) دلاء (للفأرة) مع عدم الوصف، (والحيّة) على المشهور، والمأخذ فيها ضعيفٌ، وعُلّل بأنّ لها نفساً فتكون ميتتها نجسة. وفيه ـ مع

الشكّ في ذلك ـ عدم استلزامه للمدّعى. (و) ألحق بها (الوَزَغَة) بالتحريك، ولا شاهد له، كما اعترف به المصنّف في غير البيان، وقطع بالحكم فيه كما هنا، (و) ألحق بها (العقرب). وربما قيل بالاستحباب لعدم النجاسة، ولعلّه لدفع وهم السمّ[1]. انتهى.

ومحلّ الإشكال من هذه العبارة قوله: «وألحق بها الوزغة ولا شاهد له» إلى آخره، مع أنّ شاهد الوزغة موجود[2].

أقول: الظاهر أنّ المعلِّل هو المُلحِق، ولهذا ذكر حكم الوزغة في أثناء بحث الحيّة، فينبغي قراءة «أُلحقَ» حينئذٍ مبنيّاً للفاعل وإن كان «عُلّل» مبنيّاً للمفعول، فليفهم.

وحينئذٍ يحتمل أن يكون المراد ألحَقَ المعلِّلُ الوزغةَ بالحيّة في التعليل بأنّها مثلها في كون كلّ منهما له نفس سائلة، وإن كان خلاف المشهور.

ويحتمل إرادة أنّه أتبع بها الوزغة، أي ذكرها بعدها مشاركة لها في الحكم. وكذا إلحاق العقرب، ومثله كثير، أو أنّه ألحقها بها في بحث لا يناسب إلحاقَها حُكمَها بل ذكرها بالعارض.

ويحتمل عود ضمير «ألحقَ» إلى المصنِّف، والمراد بإلحاقها بها إلحاقُها في حكم انفعال البئر بها؛ فإنّ أصل المسألة أنّ البئر تنجس بالملاقاة، وتطهر بنزح كذا لكذا، وكذا لكذا ـ إلى آخر بحث البئر، والوزغة ليس لها نفس لتكون ميتتها نجسة، كما هو الظاهر، ولهذا لم يذكرها المحقّق في الشرائع وغيرها، وذكرها غيره بقيد الاستحباب[3]، فإلحاقها بالحيّة في التطهير أو الوجوب، لا في ورود النصّ وعدمه، فطهر البئر بنزح الثلاث لها إلحاقاً لها بالحيّة في تطهير النزح لها أو وجوبه، فلا ينافيه وجود ما يدلّ

---

١. الروضة البهيّة ١: ٦٠.

٢. سيأتي ذكرها قريباً.

٣. حكاه الشهيد الأوّل في ذكرى الشيعة ١: ٩٨، وفي الدروس الشرعيّة ١: ١٢٠، الدرس ١٧.

على نزح الثلاث[١]، والسبع[٢]، والدلو الواحد[٣]، وعدم نزح شيء[٤]، من الروايات.

فقوله «ولا شاهد له» إلى آخره، من تتمّة بحث الحيّة، ذكر في أثنائه الوزغة لما تقدّم ذكره أو لغيره، فضمير «له» يرجع إلى المشهور، أو إلى بحث الحيّة ونحوه.

ويرفع استبعاد هذا ملاحظة عبارات الكتب المذكورة، فعبارة البيان: وثلاث للفأرة، مع عدم الأمرين، والحيّة والعقرب والوزغة[٥]. فهي كما ترى، موافقةٌ لعبارة الكتاب في الجزم بالنزح للحيّة.

وعبارة الدروس:

وثلاث للفأرة مع عدم الأمرين، وروي خمس، وللحيّة، ولا شاهد له، وللوزغة والعقرب، وقيل: يستحبّ لهما[٦].

وعبارة الذكرى: وللحيّة في المشهور إحالةً على الفأرة[٧]. انتهى.

فإن أراد بغير البيان الدروسَ، فقد صرّح فيها بأنّه لا شاهد له، وإن أراد الدروس و الذكرى، فقوله في الذكرى «إحالةً على الفأرة» في معنى عدم الشاهد.

فعلم أنّ ضمير «له» راجع إلى المشهور ونحوه ـ كما تقدّم ـ لا إلى إلحاق الوزغة، والبحث إلى آخره منوط بالحيّة وما أُلحق بها من الوزغة والعقرب، فإنّ العقرب أيضاً

---

١. تهذيب الأحكام ١: ٢٣٨، باب تطهير المياه من النجاسات، ح ١٩ و ٢٠، و ص ٢٤٥، نفس الباب، ح ٣٧؛ الاستبصار ١: ٣٩، باب البئر يقع فيها الفأرة والوزغة و...، ح ١.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٢١، باب المياه وطهرها ونجاستها، ح ٣٢؛ تهذيب الأحكام ١: ٢٤٥، باب تطهير المياه من النجاسات، ح ٣٨؛ الاستبصار ١: ٤١، باب البئر يقع فيها الفأرة والوزغة و...، ح ٩.

٣. الكافي ١: ٦، باب البئر وما يقع فيها، ح ٩؛ من لا يحضره الفقيه ١: ٢١، باب المياه وطهرها ونجاستها، ح ٣٠؛ تهذيب الأحكام ١: ٤١٩، باب المياه وأحكامها، ح ٤٤.

٤. تهذيب الأحكام ١: ٢٤٥، باب تطهير المياه من النجاسات، ح ٣٩؛ الاستبصار ١: ٤١، باب البئر يقع فيها الفأرة والوزغة و...، ح ١٠.

٥. البيان: ١٠٠.

٦. الدروس الشرعيّة ١: ١٢٠، الدرس ١٧.

٧. ذكرى الشيعة ١: ٩٨.

ملحقة بالحيّة، وهو قرينة على ما ذكر، غاية الأمر أنّه إذا لم يعلم وجه ذكر إلحاق الوزغة قبل انتهاء بحث الحيّة أن يناقش بأنّ تأخيره الإلحاق أولى لئلّا يتوهّم رجوع الضمير في «له» إلى حكم الوزغة.

وقد تقدّم أنّه يمكن توجيهه بما ذكر سابقاً، وفي هذا الكتاب مسائل كثيرة يتوقّف فهمها على الاطّلاع عليها من غيره لشدّة إيجازه، وجعل كلامه مع كلام المصنّف كشيء واحد، وإذا تأمّل الإنسان بعين البصيرة والإنصاف يجد أنّ من تتبّع كتب الشهيدﷺ ورأى مضمون كلامه واحداً في البيان و اللمعة، وهو الجزم بوجوب النزح للحيّة لتطهير البئر، وتأمّل عبارة الدروس و الذكرى ورأى مضمونهما واحداً، لا يشتبه عليه حكم الحيّة بالوزغة مضافاً إلى مثله، وكون هذا الكتاب متأخّراً عن مصنّفاته، مثل شرح الإرشاد و شرح الشرائع، حتّى قيل: إنّه لم يطّلع على أحاديث الوزغة، ونسب إلى كتب الشهيد ما ليس موجوداً فيها ولا في بعضها.

والنجمُ تَستَصغِرُ الأبصارُ رؤيتَهُ والذنبُ للطرْفِ لا للنجمِ في الصغرِ

وقوله: «وألحق بها العقرب» يريد بها: ألحق بالحيّة العقرب، كما ألحق بها الوزغة، قال في روض الجنان:

وألحقَ الشيخان بها ـ أي بالحيّة ـ العقرب والوزغة للرواية، وحملها المصنّف على الاستحباب، تبعاً لشيخه المحقّق؛ لعدم النفس السائلة لهما، فلا ينجسان بالموت ولا ينجس بهما شيء، بل روي أنّ لهما سمّاً فكره لذلك[1]. انتهى.

وهذا كما ترى صريح في أنّ الإلحاق من حيث النزح المطهّر، مع قطع النظر عمّا ورد من الروايات الدالّة على مجرّد النزح[2]، مع ورود ما يقتضي عدم النزح لما لا نفس له

---

١. روض الجنان ١: ٤١٤. للمزيد راجع المعتبر ١: ٧٥.

٢. كرواية معاوية بن عمّار وابن سنان في تهذيب الأحكام ١: ٢٣٨، باب تطهير المياه من النجاسات، ح ١٩ و ٢٠، والاستبصار ١: ٣٩، باب البئر يقع فيها الفأرة والوزغة و...، ح ١ و ٢.

في رواية عمّار[١] ورواية ابن مسكان[٢]، ولهذا حمل على الاستحباب. والقائل بالاستحباب فيهما الفاضلان[٣]، ونفى الصدوقان في الرسالة و المقنع وجوب شيء[٤].

[٩٧]

مسألة في بحث الغُسالة من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله في بحث الغسالة من شرح اللمعة بعد قول المصنّف: (والغُسالة كالمحلّ قبلها):

أي قبل خروج تلك الغسالة، فإن كانت من الغَسلة الأُولى وجب غَسلُ ما أصابته تمام العدد، أو من الثانية فتنقص واحدة، وهكذا. وهذا يتمّ فيما يُغسل مرّتين، لا لخصوص النجاسة، أمّا المخصوص كالولوغ فلا؛ لأنّ الغسالة لا تسمّى ولوغاً[٥].

أقول: إن قلت: قوله: فإن كانت من الغسلة الأُولى إلى آخره، يقتضي أنّ الفرض يحصل في ما يغسل مرّتين وأكثر، وما يغسل أكثر من مرّتين، مثل الثلاث للإناء على قول الشيخ[٦]، وهو مقتضى رواية عمّار[٧]، ومثل السبع للخمر على القول بها[٨]، وكذا

---

١. تهذيب الأحكام ١: ٢٣٠، باب المياه وأحكامها و...، ح ٤٩، و ص ٢٨٤ ـ ٢٨٥، باب تطهير المياه من النجاسات، ح ١١٩؛ الاستبصار ١: ٢٦، باب ما ليس له نفس سائلة ...، ح ١.

٢. تهذيب الأحكام ١: ٢٣١ ـ ٢٣٢، باب المياه وأحكامها و...، ح ٤٩؛ الاستبصار ١: ٢٦ ـ ٢٧، باب ما ليس له نفس سائلة ...، ح ٣.

٣. راجع: مختلف الشيعة ١: ٤٧ ـ ٤٨، المسألة ٢٣؛ المعتبر ١: ٧٥.

٤. راجع: مختلف الشيعة ١: ٤٧ ـ ٤٨، المسألة ٢٣؛ المعتبر ١: ٧٤؛ المقنع: ٣٤ ـ ٣٥.

٥. الروضة البهيّة ١: ٧١.

٦. المبسوط ١: ١٤؛ الخلاف ١: ١٨٢، المسألة ١٣٨.

٧. تهذيب الأحكام ١: ٢٨٤، باب تطهير الثياب وغيرها من النجاسات، ح ١١٩.

٨. قال به الشيخ في النهاية: ٥٣، والمبسوط ١: ١٥.

الخنزير والفأرة على الخلاف في الثلاث والسبع[١]، فكان المناسب أن يقول: وهذا يتمّ في ما يغسل أكثر من مرّة.

قلت: قاعدته﵀ أن يذكر أوّلاً ما تقتضيه عبارة المصنّف﵀ ثمّ يذكر ما هو التحقيق عنده، ولمّا كان كلام المصنّف يقتضي أنّ الغسالة كالمحلّ قبلها مطلقاً، كان متناولاً لما يُغسل مرّتين ولما يُغسل أكثر، سواء كان لخصوص النجاسة أم لا، فلهذا قال «وهكذا»، ثمّ ذكر ما هو التحقيق عنده، وهو أنّ هذا لا يتمّ على إطلاقه، بل إنّما يتمّ فيما يغسل مرّتين بشرط أن لا يكون الغسل مرّتين لخصوص النجاسة، وذلك على القول بالمرّتين في النجاسات المتقدّمة في الكتاب[٢]، فإنّه على هذا يجري فيها ما ذكر من الغسل، من الأُولى تمام العدد، ومن الثانية بنقصان واحدة، فخرج بعبارته ـ طاب ثراه ـ المغسول مرّتين لخصوص النجاسة، كولوغ الكلب، والبول، على القول بتخصيصه بالمرّتين، كما اختاره سابقاً.

وقوله «كالولوغ» لا يمنع دخول البول، وذكر الولوغ لكون التعدّد فيه متّفقاً عليه في الجملة، وخرج أيضاً المغسول أكثر من مرّتين، سواء كان لخصوص النجاسة كالسبع للخمر والخنزير والفأرة، أو الثلاث على الخلاف[٣]؛ أم لخصوص المتنجّس كالثلاث للإناء على القول بها[٤]، فكما أنّ غسالة ولوغ الكلب لا تسمّى ولوغاً، وغسالة البول لا تسمّى بولاً، فكذا غسالة ولوغ الخنزير وموت الفأرة وغسالة الإناء، إذا أصاب شيء منها غيرها، لا يصدق على تلك الغسالة ما ذكر.

فقد ظهر أنّ ما زاد على المرّتين لا يكون إلّا لخصوص النجاسة أو المحلّ، وأنّ المرّتين قد تكونان للخصوص وقد تكونان لغيره، وأنّ التفصيل يجري فيهما دون غيرهما.

---

١. للمزيد راجع كشف اللثام ١: ٤٨٩ ـ ٤٩٠.

٢. راجع الروضة البهيّة ١: ٤٨ ـ ٥٠.

٣. للمزيد راجع كشف اللثام ١: ٢٥٠ ـ ٢٥٥.

٤. للمزيد راجع المصدر: ٤٨٧ ـ ٤٨٩.

وحاصل الكلام في هذا المقام أنّ تعدّد الغسل إمّا أن يكون لخصوص النجاسة أو المحلّ، فما زاد عن المرّتين لا يكون إلّا لخصوص النجاسة أو المحلّ، وما كان غسله مرّتين فإمّا لخصوص النجاسة أو لا لخصوصها، فما كان لخصوص النجاسة من المرّتين فما زاد لا يتمّ فيه ما ذكر، وما لم يكن لخصوص النجاسة من المرّتين يتمّ فيه ذلك فقط.

فقوله «وهذا يتمّ في ما يُغسل مرّتين» أخرج منه ما زاد، وقوله «لا لخصوص النجاسة» أخرج المرّتين لخصوصها، وما يُغسل مرّة لا يتمّ فيه البحث المذكور.

فانكشف بهذه الجملة سرّ كلامه، وحقيقة مرامه، واشتماله على أحكام وفوائد مع إيجازه، واندفع ما يتوهّم فيها من التدافع، واندفع أيضاً ما أُورد من ثبوت التعدّد للبول كالولوغ، فليفهم.

[٩٨]

مسألة في عدد حروف «الفاتحة» من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله﵀ في قراءة الحمد في الصلاة بعد قول المصنّف (فإن لم يُحسن قرأ من غيرها بقدرها):

أي بقدر الحمد حروفاً، وحروفها مائة وخمسة وخمسون حرفاً بالبسملة، إلّا لمن قرأ «مالك» فإنّها تزيد حرفاً[١].

أقول: قد ضبطوا في بعض كتب علم القراءة آيات القرآن وحروفه، وحروف كلّ سورة، ولا يحضرني الآن من تلك الكتب شيء، فكأنّهم ضبطوا الفاتحة بهذا العدد، وهو﵀ إمام في هذا الفنّ كغيره، والذي يظهر بالاعتبار أنّها تبلغ هذا المقدار مع زيادة حرف بقراءة «مَلِكِ»، وزيادة حرفين بقراءة «مالِكِ» إذا اعتُبرت حروف الوصل،

---

١. الروضة البهيّة ١: ٢١٣.

واعتُبر المشدّد بحرفين، والحروف الأصليّة، والمعوّض عنها مع العوض، كما في «الله» بتعويض «ال» عن الهمزة، فالمعتبر المحذوف لفظاً وخطّاً، ولعلّ هذا الاعتبار أضبط. وأيضاً فاعتبار ما يطابق المعوّض من العوض عَسِرٌ، بل قد لا يتّفق.

والحاصل: أنّ الواجب قراءة السورة المشتملة على مجموع هذه الحروف، وإسقاط بعضها لعلّةٍ لا يقتضي إسقاطه في العوض، وباعتبار الأُصول ينضبط الحكم، ولا يرد الجمع بين العوض والمعوّض في «الله»، فإنّهم عوّضوا عن الهمزة لزوم «ال»، وذلك لا يقتضي عدم اعتبارها أصلاً، لكن يرد ياء «اهدنا»، فإنّها على هذا تكون معتبرة من الحروف، فتزيد حرفاً آخر.

إلّا أن يقال بالفرق بعدم جواز الإتيان بالياء في «اهدنا»، بخلاف الهمزة فهي كالمعدوم، وأمّا الحرف الزائد عن العدد الذي ذكره فيحتمل أنّه لم يعتبر الهمزة الأصليّة في «الله»، فإنّ أصلها «الإله» ثمّ دخلت لام الجرّ عليها، أو همزة «بسم الله»، أو أنّه عدّ «لا» حرفاً واحداً، أو أنّه وقع السهو في واحد. والأوّل أقرب؛ لأنّها بعد دخول حرف الجرّ صارت كالمعدومة.

ويمكن أن يقال في الجمع بين العوض والمعوّض: إنّ السورة نزلت هكذا بلفظ «الله»، وعلى تقدير اشتقاق الاسم المقدّس ـ كما هو المفروض ـ تكون الهمزة التي هي فاء الكلمة جزءاً حقيقيّاً، فهي من حروف الفاتحة، و«ال» جزءاً عرضيّاً، وهي أيضاً من حروفها، وهذا التركيب الخاصّ لهذه الحروف، فيه ما يصلح لأن يكون قائماً مقام البعض وعوضاً عنه، كـ«ال» والحرف المشدّد في كون «ال» عوضاً عن الهمزة، والحرف المشدّد عوضاً عن الحرفين، فإذا عوّض عن هذه الحروف حروفٌ أُخر لم توجد فيها هذه الصلاحية والعلل، أشكل الاكتفاء بالإتيان ببدل بعضٍ دون بعض مع صدق حروف الفاتحة على كلّ منها، ومنه همزة الوصل فإنّها تسقط في هذا التركيب الخاصّ، ولا يلزم من ذلك إسقاط مقابلها في البدل لأجل إسقاطها في المبدل. فظهر الفرق بين الإتيان بالعوض والمعوّض، والإتيان بعوض العوض والمعوّض.

على أنّه قد يدّعى أنّ هذا العوض والمعوّض ليس على حدّ غيره، في مثل «ال» مثلاً إذا قلنا أنّ الهمزة مبدلة من الهاء وعوّض عنها، ففي مثل ذلك لا يجمع بين الهمزة والهاء، بخلاف ما نحن فيه.

ولعلّ قول صاحب الكشّاف: إنّ «الله» أصله الإله[1]، ولم يقل: أصله إله، ناظرٌ إلى ما ذكر سابقاً، أو أنّ المراد من التعويض لزوم «ال» لهذا الاسم المقدّس، وإلّا فهي نزلت مقترنة به، وفاء الكلمة جزء أصلي كما تقدّم. وهذا توضيحٌ لما تقدّم مجملاً.

وبالجملة فيقين البراءة موقوفٌ على الإتيان ببدل جميع حروف الفاتحة والهمزة، و «ال» منها، ولو لم نعتبر الحروف الأصليّة بل اعتبرنا حرف الوصل والمشدّد، نقصت حرفين.

هذا، وقد اختار ﷺ في رسالة شرح بسم الله الرحمن الرحيم[2] أنّ «ال» ليست عوضاً، فإنّه نقل فيها ثمانية أقوال: خمسة «ال» فيها عوض عن الهمزة وردّها، ثمّ ذكر ثلاثة ليست فيها عوضاً، واختار بعضها على أنّه قد يدّعى ـ كما تقدّم ـ أنّ هذا التعويض معناه لزوم «ال» لهذه الكلمة المقدّسة، ودخولها عليها من غير حذفٍ ممكنٌ، فليس الجمع هنا بين العوض والمعوّض على حدّ غيره، مضافاً إلى صدق كلّ منهما على أنّه من حروفها.

وحاصل ما ذكر: أنّ هذه الحروف كلّها حروف الفاتحة، وحذف بعضها لأسبابٍ اقتضت ذلك في هذا التركيب الخاصّ، لا يستلزم حذفها في غيره، فإنّ الأسباب المذكورة قد لا يتّفق كلّها أو بعضها، فلا ضابطة لذلك حينئذٍ، بخلاف اعتبار جميع الحروف، وبدون ذلك لا يحصل تعيّن البراءة، وباعتبار ذلك غايةَ ما يلزم احتمالُ زيادة كلمةٍ ـ مثلاً ـ من القرآن، وذلك غير ضائر خصوصاً مع التوقّف على ذلك. والله أعلم.

---

١. الكشّاف ١: ٥، ذيل الآية ١ من سورة الفاتحة.

٢. راجع رسالة تفسير آية البسملة (ضمن رسائل الشهيد الثاني / ٢): ١٧ ـ ٢٤.

[٩٩]

معنى «الخير عادة» من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله في بحث «الحيض» من شرح «اللمعة»، بعد قول المصنّف: (ويستحبّ الجلوس في مصلّاها بعد الوضوء):

المنويّ به التقرّب دون الاستباحة (وتذكّر الله تعالى بقدر الصلاة) لبقاء التمرين على العبادة، فإنّ الخير عادة[1].

أقول: محلّ السؤال قوله «فإنّ الخير عادةٌ»، وهذا الكلام إمّا حديث أو من مشهور الكلام الحسن، وفهمه يتوقّف على ذكر مقدّمة، وهي أنّه إذا قيل: فلانٌ عادته الخير، وفلانٌ عادته الشرّ، فالمراد منه فعل الخير وفعل الشرّ؛ لأنّ المعتاد منه فعل ذلك. وإذا قيل: فلانٌ يفعل الخير، أو فلانٌ خيِّرٌ، ونحو ذلك، فإنّما يقال لمن يتكرّر منه ذلك بحيث يصير ملكةً له، فمعنى كون الخير عادة أنّ فعله بحيث يعدّ صاحبه فاعلاً للخير ملكةٌ تحصل من اعتياد ذلك وتكريره، ومن حصل منه مرّة واحدة مثلاً، وإن صدق عليه فاعل الخير بالنسبة إلى تلك المرّة، لكنّه لا يطلق عليه «فاعل الخير» إذا كان المقام يقتضي حصول ذلك منه وتكرّره، مع دلالة قوله: «عادةٌ» على ذلك، فإنّ كونه ملكةً وعادةً له يدلّ على ما ذكر. فعادةٌ خبر إنّ، وهو محكوم به على اسمها، مع اعتبار المضاف المحذوف، كما إذا قلت: الخير ملكة، والخير يحصل بالاعتياد. والحائض إذا فعلت ذلك في الأوقات المذكورة تكون قد اعتادت فعل الخير، فيسهل عليها، وإذا تركته ربما تزول عنها الملكة السابقة، فيشقّ فعله عليها، وربما تركته لذلك.

---

١. الروضة البهيّة ١: ١٠٠.

[١٠٠]
مسألة في ما يسجد عليه في شرح اللمعة

ومن ذلك قوله ـ في ما يسجد عليه، وكونه غير مأكول ولا ملبوس عادةً، من شرح اللمعة ـ:

نعم، لا يقدح النادر، كأكل المَخمَصة[١]، والعقاقير[٢] المتّخذة للدواء من نبات لا يغلب أكله[٣].

أقول: هذه العبارة ظاهرة. ولكن لمّا اشتهر فيها تصحيف «المخمصة» ـ بالخاء المعجمة والصاد المهملة ـ بـ«المحمضة» ـ بالحاء المهملة والضاد المعجمة ـ احتجت إلى أن أكتب ما يوضحها توضيحاً للواضح، فإضافة «أكل المخمصة» كإضافة «مكر الليل» ونحوه، إمّا بمعنى «في» أو «اللام»، على الخلاف بين النحاة، وفيه من إيجاز البلاغة ما هو ظاهر، فإنّ أكل المخمصة أصله إمّا مأكول الأشياء التي لا يتعارف أكلها، في وقت المخمصة وهي المجاعة والقحط، والإضافة تحصل بأدنى ملابسة فكيف مع تمام الملابسة.

وإمّا بالمعنى المصدري، ومعناه: كأكل الأشياء التي لا يعتاد أكلها، في وقت المخمصة، كما أنّ معنى مكر الليل: المكر الواقع أو الكائن في الليل. وهذا يؤول إلى الأوّل بعد ملاحظة فرقٍ دقيقٍ بينهما.

وفي معنى الوجه الأوّل ـ وهو كون الأكل بمعنى المأكول ـ ما في شرح القواعد لجدّي المحقّق الشيخ علي* ، فإنّه قال: فلو أكل نادراً، أو في محلّ الضرورة، لم يعدّ

---

١. المخمصة: المجاعة. لسان العرب ٧: ٣٠، «خ م ص».

٢. العقاقير: ما يُتداوى به من النبات والشجر. لسان العرب ٤: ٥٩٩، «ع ق ر».

٣. الروضة البهيّة ١: ١٨١.

* . هو جدّي من جهة الأُم. «منه».

مأكولاً، كما في المخمصة[١]. فأراد بما في المخمصة المأكول فيها، أي الذي يؤكل فيها، واستغنى عن لفظ المأكول لسبقه، فعبّر عنه بالموصول، وهو ناظرٌ إلى قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اَضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ﴾[٢] فإنّ معناه ـ والله أعلم ـ فمن اضطرّ إلى أكل ما لا يجوز ونحوه، في وقت مخمصةٍ فلا إثم عليه. والشيخ عليّ أتى بـ«في» في عبارته باعتبار إتيانه بالموصول وهو «ما»، وعبارة شرح اللمعة أتى فيها بالإضافة التي بمعنى «في». وكون المصدر بمعنى المفعول شائع لا ينكر، كخلق الله، وأكل زيد وشربه وعلمه ولبسه ونحو ذلك، فأيّ مانعٍ منه، واستقامة المعنى المصدري أيضاً ظاهرة.

إذا تقرّر هذا فعبارة شرح القواعد مؤيّدة لكون قوله «والعقاقير» معطوفاً على قوله «أكل المخمصة» أي مأكولها، لا على المخمصة، أي وكالعقاقير، وحذف الجارّ أوجز، ولا مانع منه، وهذا أظهر الأوجه.

ويجوز على تقدير كون الأكل بمعنى المأكول، عطف «العقاقير» في عبارة شرح اللمعة على «المخمصة»، والمعنى: كمأكول وقت المخمصة ومأكول العقاقير، فإضافته كشجر الأراك، وأيّ مانعٍ من تغاير الإضافات مع العطف والقرينة.

ويجوز عطفه على «أكل المخمصة» بالمعنى المصدري، غايته أنّ إضافة المعطوف عليه بمعنى «في» ـ على قول بعض النحاة ـ وإضافة المعطوف من إضافة المصدر إلى مفعوله، وعلى تقدير كون الأكل بمعنى المأكول، يجوز في «أكل العقاقير» أن تكون الإضافة بيانيّة، أي المأكول الذي هو العقاقير.

ويجوز كون الإضافتين من إضافة المصدر إلى مفعوله فلا تغاير بينهما، فالأوّل بتقدير مضاف، بمعنى أكل مأكول المخمصة، نظير «اسأل القرية»، وأكل العقاقير

---

١. جامع المقاصد ٢: ١٥٩.
٢. المائدة (٥): ٣.

ظاهر. ويجوز كون الإضافتين معنويّتين كأكل زيدٍ، فإنّ الإضافة تكفي فيها أدنى ملابسة.

وكلّ هذا موافقٌ لقوانين العربيّة والبلاغة، فظهر أنّ التصحيف المذكور باردٌ لفظاً ومعنىً وطبعاً، فإنّه لا مسمّى له في اللغة ولا في العرف، ولا مناسبة له في هذا المقام.

نعم، الموجود «الحمض» في كتب اللغة وأنّه نبت مرّ ترعاه الإبل[1]، وأيّ مناسبة في التمثيل به مع خفائه، وعدم وجوده إلّا في بعض الصحاري التي ربما لم يعثر عليه فيها مضطرّ ولا غيره؟! مع أنّ التعبير لا يشعر بأنّه من المأكول للضرورة، فإنّ العبارة تدلّ على أنّه يؤكل نادراً، وما أظنّ أحداً يقدر على أكله في وقت الضرورة فضلاً عن غيره، خصوصاً مع وجود غيره من الأشجار والأعشاب غير المرّة.

وبتقدير حمله على الضرورة غيره أولى؛ للتصريح فيه بها ودلالته عليها، وأيّ نكتةٍ في ارتكاب التجوّز بأرضه عنه وكونه من تسمية الحالّ باسم المحلّ، كما قيل؟! وهلّا قيل كالحمض، وما الذي دعا الشيخ عليّ ﷺ في شرح القواعد إلى أن يقول: كما في المخمصة[2]؟! فإنّ ارتكاب التجوّز لا يمكن تمحّله فيه، وكأنّه عجز عن التعبير بالحمض حتّى عبّر بأرض الحمض!

اللهمّ إلّا أن يقال: إنّهما لغرابته وعدم معرفته، وللتفتيش عليه في الصحاري، وعلى اسمه في كتب اللغة؛ احتاجا إلى التعبير عنه بالأرض التي ينبت فيها، وأين هذا ـ مع تسليمه ـ عن عموم ما يؤكل في وقت الضرورة وهو غير معتاد؟! والباعث على هذا الإنكار ـ على حيث ذكرت ـ أنّه المخمصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة لبعض الطلبة، وأنّ الصواب ما أفادوه.

---

١. راجع لسان العرب ٧: ١٣٨ ـ ١٣٩، «ح م ض».

٢. جامع المقاصد ٢: ١٥٩.

[١٠١]

مسألة وطء الحائض قبل الغسل من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله ـ في بحث الحائض، من شرح اللمعة، بعد قول المصنّف: (ويكره وطؤها بعد الانقطاع قبل الغسل، على الأظهر) ـ:

خلافاً للصدوق﵀ حيث حرّمه، ومستند القولين الأخبار المختلفة ظاهراً، والحمل على الكراهة طريق الجمع، والآية[١] ظاهرة في التحريم قابلة للتأويل[٢].

أقول: هذا القول حكي عن الصدوق﵀ مطلقاً، وفي الفقيه:

ولا يجوز مجامعة المرأة في حيضها؛ لأنّ الله تعالى نهى عن ذلك فقال: ﴿وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾[٣] يعني بذلك الغسل من الحيض، فإن كان الرجل شَبِقاً[٤] وقد طهُرت المرأة، وأراد زوجها أن يجامعها قبل الغسل، أمرها بغسل فرجها ثمّ يجامعها[٥]. انتهى.

وهذا الكلام لا يدلّ على ما نسب إليه من التحريم مطلقاً، إلّا أن يكون في غير الفقيه.

وفي صحيح محمّد بن مسلم «إذا أصاب زوجها شَبَقٌ فليأمرها بغسل فرجها، ثمّ يمسّها إن شاء قبل أن تغتسل»[٦].

---

١. البقرة (٢): ٢٢٢.

٢. الروضة البهيّة ١: ١٠١.

٣. البقرة (٢): ٢٢٢.

٤. الشبق: شدّة الغلمة وطلب النكاح. لسان العرب ١٠: ١٧١، «ش ب ق».

٥. من لا يحضره الفقيه ١: ٩٥.

٦. الكافي ٥: ٥٣٩، باب مجامعة الحائض قبل أن تغسل، ح ١؛ تهذيب الأحكام ١: ٤٨٦، باب من الزيادات في فقه النكاح، ح ١٦٠.

وفي موثّقة عليّ بن يقطين، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن الحائض ترى الطهر، فيقع عليها زوجها قبل أن تغتسل؟ قال: «لا بأس»[١].

وفي رواية أبي بصير قال: «لا، حتّى تغتسل»[٢].

ونحوها رواية عبد الرحمن[٣]، ورواية سعيد بن يسار[٤].

قال والدي طاب ثراه ـ بعد نقل هذه الروايات، وما ذكره جدّي، وتبعه عليه شيخنا، من الجمع بين الروايات بالحمل على الكراهة مطلقاً ـ:

مشكلٌ؛ لدلالة النصّ الصحيح على التفصيل، فعلى تقدير العمل بمضمون الروايات، من غير ردّها بالضعف، يمكن الجمع بالجواز مع الشَبَق من غير كراهة، وبدونه على كراهة، وإن اختصّ العمل بالصحيح اقتصر على مورده.

انتهى كلامه أعلى الله مقامه.

ثمّ نقل بعده ما يتعلّق بالآية، ونقل ما تكلّم به جدّه في الروض[٥]، وطال الكلام بينهما بأبحاث نفيسة، جمعت ما لم أره في كتاب، ممّا يتعلّق بالكلام على الآية، فمن أراد ذلك وقف على الكتابين فإنّ فيهما منية المريد ومرام المستفيد.

وبالجملة فالمشهور الكراهة؛ لقراءة السبعة بالتخفيف[٦]، وعدم منافاة التشديد له؛ إمّا بناءً على أنّ «تفعّل» يأتي بمعنى «فعل» كتبسّم وتبيّن، فيحمل عليه صوناً للقراءتين، أو يحمل النهي في هذه القراءة على الكراهة، ويكون المنهيّ عنه المباشرة

---

١. تهذيب الأحكام ١: ١٦٧، باب حكم الحيض والاستحاضة و...، ح ٥٣؛ الاستبصار ١: ١٣٦، باب الرجل هل يجوز له وطء المرأة إذا...، ح ٦.

٢. تهذيب الأحكام ١: ١٦٦ ـ ١٦٧، باب حكم الحيض والاستحاضة و...، ح ٥٠؛ الاستبصار ١: ١٣٦، باب الرجل هل يجوز له وطء المرأة إذا...، ح ٣.

٣. لم نعثر عليها.

٤. تهذيب الأحكام ١: ١٦٧، باب حكم الحيض والاستحاضة و...، ح ٥١؛ الاستبصار ١: ١٣٦، باب الرجل هل يجوز له وطء المرأة إذا...، ح ٤.

٥. روض الجنان ١: ٢١٦ ـ ٢٢٢.

٦. كما صرّح به المحقّق الكركي في جامع المقاصد ١: ٣٣٣، والشهيد الثاني في روض الجنان ١: ٢١٦.

بعد الانقطاع؛ لسبق العلم بالتحريم حال الحيض من الأمر، أو يحمل يطّهّرنَ بالتشديد على غَسل الفرج، أو لغير ذلك كما قيل[١].

وأقول: إنّ الذي خطر لي في هذا المقام، في ما يتعلّق بالآية الشريفة ـ والله تعالى أعلم ـ بعد تمهيد مقدّمة، وهي: أنّه قد يعلّق أمر على شيئين ويكون أحدهما مترتّباً على الآخر، بحيث لو أتى بالثاني من غير الأوّل لم يحصل الأمر المطلوب، كما إذا قلت: لا تعطِ زيداً شيئاً حتّى يأتيك، فإذا أتاك وطلب منك كذا فأعطه، فإذا كان الغرض متعلّقاً أوّلاً بالإتيان وبعده بالطلب، لم يحصل هذا من قولك: إذا طلب منك كذا فأعطه.

إذا تقرّر ذلك فعلى قراءة السبعة ـ وهي قراءة التخفيف ـ يمكن أن يقال: إنّه تعالى علّق القرب على التطهّر وهو الغسل، ولكن لمّا كان الغسل معلّقاً على حصول الطهر من الحيض بمعنى انقطاع الدم، وأنّه لا يكفي التطهّر وهو الغسل من دون ذلك، قدّم الطهر على التطهّر لهذه العلّة، فلا يعتبر هنا مفهوم الغاية وكونه منافياً لما بعده، بل يستفاد من مجموع الكلام أنّ الطهر غاية موقوفة على غاية أُخرى، فلا منافاة.

فإن قلت: من المعلوم أنّ غسل الحائض المقرّر لها إنّما يكون بعد النقاء، فكان يغني عنه ذكر التطهّر.

قلت: إنّما علم هذا وغيره من الأحكام، من الآيات ونحوها، فلولا ذكر الطهر قبل هذا لدلّ ظاهر الآية ـ مع قطع النظر عن معلوميّة الحكم من غيرها ـ على أنّه يكفي في حلّ الوطء تحصيل صورة الغسل، كما يكفي غسل الفرج مع الشَبَق، وإذا تدبّرت هذه الجملة فلا منافاة بين الآية وصحيح محمّد بن مسلم، الدالّ بمنطوقه على الجواز مع الشبق وغسل الفرج، وبمفهوم الشرط المعتبر عند المحقّقين على عدمه، فإنّه يفيد التقييد أو الرخصة في هذا الفرد.

---

١. راجع المعتبر ١: ٢٣٥.

ومثل هذا واقع في تخصيص بعض عمومات القرآن، وتقييد مطلقها بالأحاديث بناءً على جوازه، ويبقى من الأحاديث التي لم تبلغ حدّ الصحّة، فما تضمّن منها نفي البأس يمكن حمله على حالة الشبق وغسل الفرج إن لم نطّرحه لمعارضته ظاهر الآية والحديث الصحيح، وما دلّ منها على النهي حتّى تغتسل موافق لظاهر الآية. وإذا قلنا في الآية باستثناء الصورة المذكورة ففي الأحاديث التي لا تبلغ حدّ الصحّة بطريق أولى، ولم ينعقد إجماع على خلافه.

فإن قلت: كيف تصنع بقراءة التشديد فإنّ التوجيه الذي ذكرته في قراءة التخفيف لا يتمشّى فيها؟

قلت: يمكن أن يكون الخطاب بقراءة التشديد لمن يعلم أنّ الغسل لا يكون إلّا بعد النقاء، ولكون فائدة قراءة التخفيف أكثر، كانت قراءة للسبعة، فتدبّر.

وممّا تقرّر تظهر قوّة كلام الصدوق ـ طاب ثراه ـ واستدلاله بالآية الكريمة، وإن كان ظاهره البناء على قراءة التشديد؛ لكون معنى التخفيف في النقاء أشهر لأنّه الخروج من الحيض، يقال: طَهُرت المرأة إذا انقطع حيضها، مع احتمال جواز البناء على التخفيف أيضاً.

فقد قال والدي ـ طاب ثراه ـ: إنّه يفهم من «القاموس» أنّ «طَهُرَتْ» انقطع دمها واغتسلت من الحيض[1]. والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه.

[١٠٢]

مسألة في بحث الهَدي من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله في بحث الهدي من شرح «اللمعة»، بعد قول المصنّف: (ويجب في

---

١. راجع القاموس المحيط ٢: ٣٤١، «ح ي ض».

الذبح جذعٌ من الضأن، أو ثنيٌّ من غيره، تمام الخلقة، غير مهزول، ويكفي فيه الظنّ، بخلاف ما لو ظهر ناقصاً، فإنّه لا يجزئ):

لأنّ تمام الخلقة أمرٌ ظاهرٌ فتبيّنُ خلافه يستند إلى تقصيره. وظاهر العبارة أنّ المراد ظهور المخالفة فيهما بعد الذبح؛ إذ لو ظهر التمام قبله أجزأ قطعاً، ولو ظهر الهزال قبله مع ظنّ سمنه عند الشراء ففي إجزائه قولان، أجودهما الإجزاء؛ للنصّ، وإن كان عدمه أحوط[1].

• **أقول**: قد اشتهر إشكال هذه العبارة، وهي قوله: «إذ لو ظهر التمام قبله أجزأ قطعاً» فإنّ التعليل بـ«إذ» هنا لا وجه له. ولا أرى في هذا إشكالاً؛ لأنّ مراده ـ طاب ثراه ـ بقوله «إذ لو ظهر» إلى آخره، بيان ما عدا ظاهر عبارة المصنّفﷺ باعتبار القيدين من الأقسام، لا مجرّد ظهور المخالفة قبل الذبح ليكون المناسب أن يقول إذ لو ظهر النقص بدل التمام.

وتوضيحه: أنّ ظاهر عبارة المصنّف أنّ المراد ظهور المخالفة فيما لو ظنّ السمن فظهر بعد الذبح مهزولاً فإنّه يجزئ، أو ظنّ التمام فظهر ناقصاً بعد الذبح فإنّه لا يجزئ؛ إذ لو لم تظهر المخالفة كان ظنّ التمام، فظهر، أي تحقّق وعلم قبل الذبح فإنّه يجزئ، أو تحقّق الهزال قبل الذبح أيضاً، وإن ظهرت المخالفة مع ظنّ عدمه وقت الشراء ففي إجزائه ما ذكر.

والحاصل: أنّه أراد بيان أحكام الأقسام، وقد جعلها في «المسالك عشرة، قال:

لأنّه إمّا أن يشتريها على أنّها سمينة أو مهزولة، ثمّ إمّا أن تظهر الموافقة أو المخالفة قبل الذبح أو بعده[2].

ثمّ ذكر صورتين، وهما ما لو ظهرت سمينة بعد الذبح، أو السمينة مهزولة قبله، وتركه ظهور النقص قبل الذبح لعدم إجزائه بطريق أولى وذكر المهمّ فقط.

وإذا اعتبرت القيد والمقيّد وهو قوله «فيهما بعد الذبح» بعد قوله «ظهور المخالفة»،

---

١. الروضة البهيّة ١: ٥٣٠ ـ ٥٣١.

٢. مسالك الأفهام ٢: ٢٩٩ ـ ٣٠٠.

ظهر لك وجه ذكر ما عداه، وضمير «فيهما» في قوله «ظهور المخالفة فيهما» يرجع إلى ظنّ التمام، وظنّ كونه غير مهزول، فتدبّر.

[١٠٣]
مسألة بيع ما يملك وما لا يملك من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله في كتاب التجارة، في بيع ما يملك وما لا يملك، بعد قول المصنّف: (ولو باع غير المملوك مع مِلكه ولم يُجِز المالك صحّ في مِلكه، وتخيّر المشتري مع جهله، فإن رضي صحّ البيع في المملوك بحصّته من الثمن بعد تقويمها جميعاً، ثمّ تقويم أحدهما):

منفرداً، ثمّ نسبة قيمته إلى قيمة المجموع، فيخصّه من الثمن مثل تلك النسبة، فإذا قُوّما جميعاً بعشرين وأحدهما بعشرة، صحّ في المملوك بنصف الثمن كائناً ما كان، وإنّما أُخذ بنسبة القيمة، ولم يخصّه من الثمن، قدر ما قُوّم به لاحتمال زيادتها عنه ونقصانها، فربما جمع في بعض الفروض بين الثمن والمثمن على ذلك التقدير، كما لو كان قد اشترى المجموع في المثال بعشرة.

وإنّما يعتبر قيمتهما مجتمعين إذا لم يكن لاجتماعهما مدخلٌ في زيادة قيمة كلّ واحدٍ كثوبين، أمّا لو استلزم ذلك كمصراعي باب، لم يُقوّما مجتمعين؛ إذ لا يستحقّ مالك كلّ واحد ماله إلّا منفرداً، وحينئذٍ فيقوّم كلّ منهما منفرداً، وتُنسب قيمة أحدهما إلى مجموع القيمتين، ويؤخذ من الثمن بتلك النسبة. نعم، لو كانا لمالك واحد فأجاز في أحدهما دون الآخر، أمكن فيه ما أطلقوه، مع احتمال ما قيّدناه[1].

---

١. الروضة البهيّة ٢: ١٩٢.

أقول: أورد على هذه العبارة بعض الأفاضل* ما صورته:

لا يخفى أنّ البائع حينئذٍ[١] لا يستحقّ إلّا ما بإزاء قيمة واحد منفرد من منفردين، فإذا كان الثمن بإزاء منفردين يصحّ ما ذكره من ردّ الثمن بقدر نسبة قيمة المنفرد الذي لم يجز مالكه إلى قيمة المنفردين، وأمّا إذا كان الثمن بإزاء مجتمعين ـ كما هو الظاهر ـ قبل علم المشتري، يكون أحدهما للغير على ما هو مفروض المسألة، فلا يكون الثمن بإزائهما منفردين حتّى يعتبر قيمتهما منفردين ويؤخذ من الثمن بتلك النسبة، بل الثمن حينئذٍ بإزاء ثلاثة أشياء: حقيقة المصراعين والهيئة الاجتماعيّة، فإذا رجع مالك أحدهما إلى عينه ذهب عن المشتري شيئان[٢]: أحد المصراعين والهيئة الاجتماعيّة، فردّ الثمن إليه بقدر نسبة قيمة أحد المصراعين إلى قيمتهما منفردين [وإبقاء الباقي للبائع][٣] ظلمٌ أيضاً على المشتري، وإعطاءٌ للبائع زائداً على حقّه، كما أنّ ردّ الثمن بقدر نسبة قيمة أحدهما إلى قيمتهما مجتمعين ظلمٌ على ما ذكره الشارح، إلّا أنّ الثاني أظلم. فالصواب أن يقوّما مجتمعين، ويقوّم مال البائع منفرداً، ويبقى من الثمن في يد البائع بقدر نسبة قيمة ماله منفرداً إلى قيمتهما مجتمعين، ويردّ تتمّة الثمن إلى المشتري، وحينئذٍ لا ظلم أصلاً[٤].

انتهى كلام المورد.

وهو ناشئ عن مجرّد تصرّف عقليّ من غير ملاحظة للقواعد المقرّرة التي إذا لوحظت لم يكن ظلم ويظهر الصواب الواقعي من الخطأ الواقعي، وإن أردت ظهور الأمر كما هو، موافقاً لما عليه الاعتماد، فأصغِ لهذا الكلام وتدبّره، وهو أنّه قد تقرّر أنّ البيع إنّما يتعلّق أصالةً بالأعيان، دون المنافع ونحوها من الخصوصيّات

---

* . خليفة سلطان. «منه»

١. في المصدر: «على هذا الفرض» بدل «حينئذ».

٢. في المصدر: «شيء من» بدل «شيئان».

٣. أضفناه من المصدر.

٤. الروضة البهيّة ١: ٣١٨ (الطبع الحجري بخطّ عبد الرحيم) في الحاشية.

والاعتبارات، وإن تعلّق بالمنفعة على بعض الوجوه فهو فيما إذا كانت منضمّة إلى العين مع القصد إلى الضميمة، كما لو قال مثلاً: بعتك البستان الفلاني ومنفعة الدار الفلانيّة بكذا، وذلك بخلاف محلّ النزاع.

نعم، المنافع والخصوصيّات والاعتبارات قد تزيد قيمة الأعيان وتنقص باعتبارها، ولا يلزم من ذلك مقابلتها بحصّة من الثمن، فأجزاء الثمن موزّعة على أجزاء المثمن العينيّة دون غيرها. فلو توهّم المشتري صفةً في المبيع، أو أوهمه البائع إيّاها فاشترى بقيمة زائدة عمّا لو لم تكن ثمّ ظهر عدمها، لم يكن له إلّا الأخذ بجميع الثمن أو الردّ، ولهذا حكموا في الغبن والتدليس باختيار الردّ أو الأخذ بما وقع عليه العقد، واحتاجوا في صورة أخذ أرش المعيب إلى فرض كونه في مقابلة جزءٍ فائتٍ من المبيع، فهو بمنزلة مال الغير وما لا يملك في أنّه يقابله جزء من الثمن كما يقابل ما لا يملك ومال الغير، فالجزء الفائت المقابل بحصّة من الثمن هنا كالجزء الفائت في غيره.

وقد ذكر في المسالك في مسألة بيع الجارية مع اشتراط البكارة: أنّ الأرش جزء من الثمن، وهو لا يوزّع على الشروط[1]، ومثله كثير في عبارات الأصحاب، كالمحقّق في الشرائع[2] وغيره[3].

والحاصل: أنّ ما صحّ فيه البيع إنّما هو بالعقد السابق، والعقد اشتمل على ثمنٍ معيّنٍ ومثمنٍ كذلك، وإذا فات بعض العين سقط من ذلك الثمن ما قابله.

وبالتتبّع يظهر صحّة هذه المقدّمات، وجدّي ـ طاب ثراه ـ أراد بذلك أنّ إطلاقهم تقويمهما مجتمعين ثمّ تقويم أحدهما، لا يتمّ في صورةٍ يكون للهيئة الاجتماعيّة مدخلٌ في زيادة قيمة العين فإنّه حينئذٍ لا يناسب تقويمهما مجتمعين ثمّ تقويم أحدهما منفرداً ونسبته إلى المجموع لفساد النسبة والقاعدة.

---

١. مسالك الأفهام ٣: ٢٩٦.

٢. شرائع الإسلام ٢: ٣١.

٣. راجع: السرائر ٢: ٣٠٤؛ الدروس الشرعيّة ٣: ٢٧٦؛ التنقيح الرائع ٢: ٨٢.

ووجهه: أنّا لو فرضنا قيمة كلّ واحدٍ منفرداً عشرةً مثلاً، وقيمة المجموع ثلاثين، كانت نسبة أحدهما إلى المجموع الثلث، فإن نسبنا ما صحّ فيه البيع لزم منه الرجوع بثلثي الثمن، أو ما لم يصحّ لزم الرجوع بالثلث، والفرض تساويها في القيمة، فالنسبة غير معقولة.

وأيضاً أطلقوا تقويم أحدهما، وهو شامل لتقويم ما صحّ فيه وما لم يصحّ، فلو اختير تقويم ما لم يصحّ لزم الرجوع بثلث الثمن في المثال المذكور، فيبقى مع البائع ثلثاه مقابل ماله منفرداً، أو العكس فيقابل ما لم يصحّ ثلثا الثمن. فعلى التقديرين يلزم مقابلة أحدهما بقيمته منضمّاً، وهو فاسدٌ، وهو المراد بقوله «إذ لا يستحقّ مالك كلّ واحدٍ ماله إلّا منفرداً»، وإذا كان كلّ واحد لا يستحقّ ماله إلّا منفرداً فكيف يجعل الوجه المذكور للتقويم طريقاً إلى معرفة ما يخصّ كلّ واحدٍ، والحال أنّ الهيئة المجموعيّة معتبرة في هذا الطريق، سواء كانت ملاحظة حال البيع أم لا؟

والحاصل: أنّ مراده بذلك بيان قاعدة كلّيّة تنطبق على جميع الجزئيّات، وتوافق ما تقدّم ذكره، وذلك يتمّ بما ذكره، لا بما ذكروه.

فإن قيل: يلزم على هذا أخذ البائع من المشتري زيادةً عن قيمة ماله منفرداً حينئذٍ، وقد ذكر في التعليل أنّه لا يستحقّ مالك كلّ واحد ماله إلّا منفرداً، وبينهما تنافٍ.

قلت: مراده بذلك أنّه يستحقّ ماله غير منضمٍّ إلى مال الغير بنصف الثمن مثلاً، والانضمام لا دخل له في البيع، وباعتبار التقويم على الصورة المذكورة يلزم منه استعلام قدر ثمن كلّ واحد، فهي طريق إلى ذلك، وهي تقتضي أن يكون أحدهما أو كلاهما يستحقّ ماله منضمّاً، فلو قوّما مجتمعين لزم استحقاق أحدهما ماله منضمّاً والآخر غير منضمّ، فيوزّع الثمن على أحدهما مع اعتبار الضمّ فيه، وعلى الآخر مع عدمه، كالثلث والثلثين في المثال المذكور، أو يعتبر الضمّ فيهما كما في بعض الصور، والحال أنّ البيع وقع على حصّة البائع غير منضمّة في الواقع، وبطل في حصّة غيره كذلك، فلو قوّما مجتمعين لزم اعتبار الضمّ في أحدهما أو فيهما. وقد ظهر عدم استحقاقه لكلّ واحد منهما، فلا معنى لاعتبار إحدى العينين منضمّة أو هما لتزيد القيمة

بسبب ذلك، وذلك لا ينافي استحقاقه من الثمن ما قابل ماله حال البيع منضمّاً؛ لما تقدّم على أنّ البيع قد يكون بزيادة عن قيمتهما منفردين، وقد يكون بقيمتهما منفردين، وقد يكون بأقلّ من قيمتهما منفردين؛ إذ لا يشترط في البيع التقويم والبيع بالقيمة الواقعيّة. وقد تختلف قيمة المبيع باختلاف وقت البيع والتقويم، بالزيادة أو النقيصة، أو مساواة التقويم لقيمتهما منفردين أو منضمّين حال البيع. وقد يتّفق البيع بقيمتهما منفردين، ويجهل الأمر فلا يكون لذلك قاعدة ينضبط بها، بخلاف ما تقرّر فإنّ له قاعدةً كلّيّة.

إذا تقرّر ذلك فالظلم الواقع على المشتري في بعض الصور يندفع بخيار تبعّض الصفقة، بل قد يجتمع معه خيار الغبن والتدليس والشركة في بعض الصور؛ لشمول قاعدة كلّ واحد منها له في بابه، فلا ظلم مع موافقة قواعدهم.

وأيضاً فالمشتري إمّا أن يكون عالماً بعدم ملك البائع للبعض أو جاهلاً، فعلى الأوّل قد أدخل الضرر على نفسه، وعلى الثاني يدخل في باب التدليس ونحوه.

فإن قيل: ذهب بعضهم إلى أنّ ابتداء البيع من حين الأخذ بالخيار، فهو حينئذٍ ابتداء بيع بعد معرفة استحقاق البعض لغير المالك، فلا معنى لاعتبار الثمن السابق.

قلت: على تقدير موافقة المصنّف والشارح﵀ على هذا القول؛ الأخذ عند الجميع إنّما هو بالثمن السابق، مع أنّ الظاهر عدم اختيارهما ذلك، فتدبّر هذه الجملة يظهر لك سرّ كلامه وما اشتملت عليه عبارته من الفوائد مع الإيجاز غير المخلّ، ويندفع ما أُورد عليهما، ويظهر أنّه غير ظالم. والله تعالى أعلم.

[١٠٤]
مسألة في بحث الحمد من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله ـ طاب ثراه ـ في شرح خطبة الكتاب في بحث الحمد:

والجنس وهو راجع إلى السابق باعتبار[١].

---

١. الروضة البهيّة ١: ٣٤.

أقول: أراد بـ«السابق» الاستغراق، وكتب في الحاشية:

وجه رجوعه إليه بالاعتبار أنّ جنس الحمد إذا كان محكوماً بكونه فضلة، اقتضى كون جميع أفراده كذلك؛ لأنّ الجنس وإن تمّ في ضمن فردٍ واحدٍ إلّا أنّ فرداً من أفراد الحمد هنا لو وجد مع غيره وجد الجنس معه أيضاً، فلا يكون مختصّاً به، وقد تقدّم في كلامه ما يدلّ على اختصاصه به وانحصاره فيه، فيكون الجنس مفيداً هنا فائدة الاستغراق بمعونة الكلام السابق المقتضي للاختصاص، فإن احتاج إلى دليلٍ خارجٍ، وهو أنّ حصر حمده في الله يقتضي حصر حمد غيره؛ لاشتراكهما في المعنى الموجب للحصر[1].

انتهى كلامه أعلى الله مقامه.

واعترض عليه السيّد عليّ الصائغ﵀ بقوله:

قلت: هذا البحث لا يتأتّى في مثل هذه العبارة؛ لأنّ مقتضاها أنّ حمدي مختصّ بالله، والحمد فضل من الله، فجعل اللام للجنس في «الحمد فضله» لا يعود إلى الاستغراق باعتبار حصر الحمد في الله، وأحدهما غير الآخر، وهذا واضح وإنّما يتمشّى ذلك في لام «الحمد لله» ومنه نشأ الوهم، والله أعلم، وعلم بذلك أنّ الحاشية ومحلّها يحتاج إلى التنقيح. انتهى.

ونقل والدي عن والده﵀ أنّه قال:

ظنّ ذلك من قولهم في «الحمد لله» أنّ الجنسيّة فيه كالاستغراق، ـ قال: ـ والفرق واضحٌ؛ لأنّ الموجب في ذلك كون اللام للاختصاص، واختصاص الجنس يقتضي اختصاص كلّ فردٍ.

إلى آخر البحث المشهور.

وقال والدي ـ طاب ثراه ـ في آخر بحثه معه، بعد توجيه كلامه بما استبعده: وهو

---

١. راجع المصدر، حكاها في الهامش.

بعيدٌ، إلّا أنّ الحصر غير مسلّمٍ في الأصل، والبناء على غير أساس لا وجه له. انتهى.

ثمّ تبعهم غيرهم على معنى ما ذكروه، وكلام السيّد علي ـ كما سمعته ـ صريحٌ في أنّه بعد ملاحظة الأصل والحاشية خطر بباله الاعتراض المذكور، وهو غريبٌ؛ فإنّ توجيه الحاشية لا دخل له ببحث «الحمد لله»، ولا يليق بمرتبته أن يتوهّم أنّ بحث «الحمد لله» يجري هنا، مع تصريحه بما يدلّ على إرادة شيء آخر. وكلام جدّي﵀ لعلّه لمّا ذكره لم يكن في نظره الحاشية، كما اعتذر عنه والدي﵀، وليس في كلامه ما يدلّ على ملاحظتها. وكلام والدي﵀ حاصله: أنّه لا استغراق هنا.

ولعلّك إذا تدبّرت ما أذكره في توجيه كلامه تجد الجميع غير واردٍ عليه، فأقول وبالله التوفيق: إنّ المصنّف حصر حمده فيه تعالى بقوله «الله أحمد»، والوجه المقتضي لحصر حمده هو المقتضي لحصر حمد غيره، وقوله «والحمد فضله» أي حمد المصنّف وغيره فضلٌ منه تعالى. فإذا أُريد الجنس كان معناه أنّ جنس حمده وحمد غيره فضلٌ منه تعالى، فلو وُجد فردٌ غير محكومٍ بكونه فضله وجدت الحقيقة في ضمنه. وقد تقدّم أنّ جميع أفراد «الحمد» مختصّة به، فينافي ما تقدّم، فحصول معنى الاستغراق بمعونة ما تقدّم، وحاصله أنّه قد حكم على جنس الحمد ـ الذي انحصرت جميع أفراده فيه تعالى ـ بكونه فضله، فخروج فردٍ عن الحكم لا يوافق الحصر المذكور، فيتمّ ذلك بهذا الاعتبار.

واعلم أنّه يمكن اعتبار كون الجنس راجعاً إلى الاستغراق من غير ملاحظة ما سبق، بأن نقول: الحكم على جنس الحمد بكونه فضله يقتضي تخصيصه به من جهة الإضافة في فضله، فإنّها إمّا بمعنى اللام، فالمعنى أنّ جنس الحمد فضلٌ له ومختصٌّ به تعالى، فلو وجد فردٌ خارجٌ عن كونه فضلاً له وجدت الحقيقة في ضمنه، فلا يكون جنس الحمد فضلاً مختصّاً به تعالى، وقد فرض أنّ الجنس مختصّ به «هف»[1].

---

١. أي «هذا خلف».

وإمّا بمعنى «من» باعتبار المعنى والمقام ـ وإن لم يطابق القاعدة المقرّرة ـ كما أفاده ـ طاب ثراه ـ بقوله: أي من جملة فضله، فالمعنى حينئذٍ أنّ جنس الحمد فضلٌ منه، وهو يقتضي اختصاصه به أيضاً بالتقرير السابق.

ويمكن على بُعدٍ تطبيق كلامه على هذين الوجهين أيضاً، وهو أن يكون قوله «وجهُ رجوعه ـ إلى قوله ـ فلا يكون مختصّاً به» كلاماً مستقلّاً. وقوله: «وقد تقدّم في كلامه ما يدلّ على اختصاصه به وانحصاره فيه» كلاماً مستأنفاً كالتأكيد له في الجملة، وقوله «فيكون الجنس مفيداً هنا فائدة الاستغراق» إلى آخره، تفريعٌ عليهما، أي إذا دلّ الكلام الأوّل على الحصر مع معونة الكلام السابق عليه، علّيّة المقتضي للاختصاص وإن احتاج الحصر أو الكلام السابق إلى دليلٍ خارجٍ إلى آخره. فتأمّل.

[١٠٥]

مسألة في بحث «الأذان والإقامة» من شرح اللمعة

ومن ذلك قوله في بحث «الأذان والإقامة»:

(ويستحبّ الطهارة) حالتهما، وفي الإقامة آكد، وليست شرطاً فيهما عندنا من الحدثين. نعم، لو أوقعه في المسجد بالأكبر لغا؛ للنهي المفسد للعبادة[1].

أقول: هذا مبنيّ على أنّ النهي عن اللبث يستلزم النهي عن كلّ ما يستلزمه، والأذان يستلزم اللبث إذ هو المفروض، فإنّه إذا أذّن خارجاً، أو متردّداً مع جوازه أو مارّاً، كان خارجاً عن الفرض لأنّه غير منهيّ عنه.

وقد ذكر جدّي في المعالم[2] وغيره: أنّ تحريم اللازم يقتضي تحريم الملزوم إذا كان الملزوم علّةً للّازم.

---

١. الروضة البهيّة ١: ١٩٩.

٢. معالم الدين (قسم الفقه): ٦٨.

والغرض هنا أنّ الأذان علّةٌ للّبث ومستلزمٌ له، ولا ينافيه حصوله بعلّةٍ أُخرى، ونظيره اقتضاء إيجاب المسبّب إيجاب السبب. وهذا مثل الاستدلال على فساد العبادة في المكان المغصوب بأنّ النهي عن الكون يستلزم النهي عن جميع الحركات والسكنات ومنها العبادة، فهذا غير عادم للنظير.

ويمكن بناؤه على مسألة كون الأمر بالشيء نهياً عن ضدّه، أو مستلزماً له؛ لأنّه مأمور بالخروج، والأذان مع اللبث يضادّه وإن كان في المقامين كلام ولكنّه موجود. هذا إن لم يكن نهي بالخصوص.

[١٠٦]

حديث: إنّ آدم كان يحجّ على ثور

ومن ذلك قول الصدوق ﷺ في «الفقيه في «نكت في حجّ الأنبياء»:

قال أبو جعفر ﷺ: «أتى آدم ﷺ هذا البيت ألف أتية على قدميه، منها سبعمائة حجّة وثلاثمائة عمرة، وكان يأتيه من ناحية الشام، وكان يحجّ على ثور»[١].

أقول: قوله ﷺ «وكان يحجّ على ثور» يحتمل وجهين:

أحدهما ـ وهو الظاهر ـ: أنّه كان يحمل زاده وآلات سفره على ثورٍ ويمشي هو؛ فإنّه كما يقال لمن يركب بعيراً مثلاً في طريق الحجّ: فلانٌ حجّ على بعيرٍ، يقال لمن يحمل زاده عليه: حجّ على بعيرٍ؛ لأنّه لا بدّ في المقامين من تقدير، فيقدّر في الأوّل راكباً على بعيرٍ، وفي الثاني محمّلاً أسبابه ونحوه على بعيرٍ. ويجوز في مثله تضمين «يحجّ» معنى «يركب» بقرينة تعديته بـ«على» إذا كان راكباً، و«يحمل» إذا حمل زاده عليه.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٢٩، باب فضائل الحجّ (نكتٌ في حجّ الأنبياء و...)، ح ١٣٨.

الثاني: أنّه كان يأتي بأفعال الحجّ راكباً على الثور، إمّا لمشقّة تلحقه من مشي الطريق من الشام إلى مكّة، أو لغير ذلك.

والوجه الأوّل أظهر، وعلى التقديرين لا منافاة بين المشي والحجّ على الثور؛ لما عرفته. واحتمال أنّه كان يمرّ بثور ـ جبل قرب مكّة ـ بعيدٌ جدّاً، ولا فائدة فيه، فلا ينبغي اعتباره. والله أعلم.

[١٠٧]

حديث قوله تعالى لجبرئيل: ما قال لك موسى؟

ومن ذلك قوله في الفقيه:

وقال الصادق عليه السلام: «لمّا حجّ موسى عليه السلام نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال له موسى: يا جبرئيل ما لمن حجّ هذا البيت بلا نيّةٍ صادقةٍ ولا نفقةٍ طيّبةٍ؟ قال: لا أدري حتّى أرجع إلى ربّي عزّ وجلّ، فلمّا رجع قال الله عزّ وجلّ: يا جبرئيل، ما قال لك موسى وهو أعلم بما قال؟ قال: يا ربّ قال لي: ما لمن حجّ هذا البيت بلا نيّة صادقة ولا نفقة طيّبة؟ قال الله عزّ وجلّ: ارجع إليه وقل له: أهب له حقّي وأُرضي عليه خلقي»[1]. الحديث.

أقول: محلّ الحاجة فيه قوله تعالى: «يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو أعلم بما قال؟» فيمكن أن يقال: إنّ هذا ونحوه ـ ممّا هو كثيرٌ من هذا القبيل ـ من الابتداء منه تعالى بذلك ليتجرّأ جبرئيل عليه السلام بالعرض عليه تعالى ولا تمنعه الهيبة عن ذلك، خصوصاً عرض مثل هذا، حيث إنّه بغير نيّةٍ صادقةٍ ولا نفقةٍ طيّبةٍ.

ويمكن أنّه تعالى لم يقل له ذلك في المرّة الثانية التي وقع السؤال فيها عن الحجّ بنيّة صادقة ونفقة طيّبة؛ لأنّ جبرئيل عليه السلام يريد السؤال عمّا يعلم أنّه تعالى راضٍ به وإن

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٣٥ ـ ٢٣٦، باب فضائل الحجّ (نكتٌ في حجّ الأنبياء و...)، ح ١٥١.

لم يعلم ما يترتّب عليه من الثواب. ومثل ذلك نجده في ملوك الدنيا إذا أراد أحد أتباعهم عرض شيء عليهم، من عدم الإقدام هيبةً له، خصوصاً مع احتمال عدم الرضى بما يعرضه، أو عدم الرضى بذلك الفعل؛ لما فيه ممّا يقتضي ذلك، وأيّ نسبةٍ بين هذه العظمة وتلك.

وهذا كلّه بحسب ما تصل إليه أفهامنا القاصرة من الاحتمال، والظاهر أنّ المراد هنا بعدم صدق النيّة أن لا يصل إلى مرتبة يبطل بها ترتّب الثواب، وبعدم طيب النفقة ما لا يكون ظاهر الحرمة؛ لئلّا ينافي ما دلّ على خلاف ذلك.

وإرضاء الخلق عنه؛ الظاهر أنّ المراد به ما لا يدخل تحته تعويض الخلق عن جميع حقوقهم؛ لئلّا ينافي ما ورد بخلاف ذلك. ويحتمل إرادة كونهم راضين عنه في الدنيا إذا لم يكن لهم حقوق، أو مطلقاً، أو في الآخرة وتخصّ ببعض الحقوق. والله أعلم.

[١٠٨]
حديث دحو الأرض من تحت الكعبة

ومن ذلك في «باب ابتداء الكعبة» من الفقيه:

وقال الصادق عليه السلام: «إنّ الله تبارك وتعالى دَحَا الأرض من تحت الكعبة إلى منى، ثمّ دحاها من منى إلى عرفات، ثمّ دحاها من عرفات إلى منى، فالأرض من عرفات، وعرفات من منى، ومنى من الكعبة»[1]. الحديث.

أقول: هذا مشهور بالإشكال، وأرى أنّه لا إشكال فيه، فإنّ ابتداء الدحو من تحت الكعبة إلى منى، ثمّ من منى إلى عرفات، ثمّ من عرفات إلى الجهات بحيث انتهى الدحو إلى منى، وهذا ظاهر، والحديث في الكافي[2] كما هنا. والله أعلم.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٤١، باب ابتداء الكعبة وفضلها و...، ح ٢.

٢. الكافي ٤: ١٨٩، باب أنّ أوّل ما خلق الله من الأرض موضع البيت و...، ح ٣.

[١٠٩]
حديث سير المنازل

ومن ذلك في الفقيه:

وقال الصادق عليه السلام: «سير المنازل ينفد الزاد، ويسيء الأخلاق، ويخلق الثياب، والسير ثمانية عشر»[١].

أقول: هذا يحتمل وجهين:

الأوّل: ـ وهو الظاهر ـ أنّ المراد بـ«سير المنازل» جعلها كثيرةً، مع إمكان تقليلها، ويناسبه نفاد الزاد وإساءة الأخلاق وإخلاق الثياب؛ فإنّ السفر إذا طال يترتّب عليه ذلك.

الثاني: جعل المنازل منزلاً واحداً، أو المنزلين واحداً، وما هو من هذا القبيل، وهذا لا يناسبه الأُمور المذكورة كلّها وإن ناسبه بعضها، فهو أقلّ مناسبة من الأوّل.

وقوله عليه السلام: «والسير ثمانية عشر»، الظاهر أنّ المراد منه أنّ السير المتوسّط بين الأمرين ثمانية عشر ميلاً ـ ستّة فراسخ ـ وهذا هو السير المعتدل الذي ينبغي فعله. والله أعلم.

[١١٠]
حديث حلق المتمتّع

ومن ذلك في «باب تقصير المتمتّع» من الفقيه:

وسأله جميل بن درّاج عن متمتّع حلق رأسه بمكّة، فقال: «إن كان جاهلاً

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٠٠، باب النوادر، ح ٣؛ المحاسن للبرقي ٢: ١٢٧، كتاب السفر، ح ١٤٨.

فليس عليه شيء، وإن تعمّد ذلك في أوّل شهور الحجّ ثلاثين يوماً فليس عليه شيء، وإن تعمّد ذلك بعد الثلاثين التي يوفّر فيها الشعر للحجّ فإنّ عليه دماً يهريقه»[1].

أقول: يحتمل أن يكون معنى الحديث أنّ الحلق إن وقع في أوّل شهور الحجّ وهو شوّال ـ أي في أوّله إلى مضيّ ثلاثين يوماً ـ فلا شيء عليه؛ لأنّه لا توفير في هذا المقدار لحجٍّ ولا عمرةٍ، وإن حلق بعد مضيّ الثلاثين التي أمر فيها بالتوفير للحجّ فإنّ عليه دماً يهريقه. ولعلّ المراد بها ذو القعدة، فقد ورد في الأخبار عدم الأخذ من الشعر في ذي القعدة لمن أراد الحجّ[2]، وعلى هذا فحكم الحلق في ذي القعدة غير مذكور.

ويحتمل أن يكون المراد بعد دخول الثلاثين، وأقرب من ذلك بحسب المعنى أن يكون «التي» صفة للمدّة، أو للأيّام المعبّر عنها بقوله: «بعد الثلاثين»، أو خبر مبتدأ تقديره: وهي التي يوفّر فيها الشعر للحجّ، وهذا يدخل فيه ذو القعدة وما بعده، بخلاف الأوّل.

وبالجملة فالإجمال في هذا الحديث باقٍ في الجملة، والله أعلم.

[١١١]
حديث كون آدم سبعين ذراعاً بذراعه

ومن ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام أنّه سئل:

كم كان طول آدم ـ صلوات الله عليه ـ حين هبط إلى الأرض؟ وكم كان طول حوّاء عليها السلام؟ فقال: «وجدنا في كتاب عليّ عليه السلام: إنّ الله تعالى لمّا أهبط آدم

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٧٨، باب تقصير المتمتّع وحلقه و...، ح ١٠.

٢. كما في خبر معاوية بن عمّار في من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٠١، باب توفير الشعر للحجّ والعمرة، ح ١.

ـ صلوات الله عليه ـ وزوجته ﷺ إلى الأرض، كان رجلاه على ثنيّة الصفا ورأسه دون أُفق السماء، وأنّه شكا إلى الله تعالى ممّا يصيبه من حرّ الشمس، فصيّر طوله سبعين ذراعاً بذراعه، وجعل طول حوّاء خمسة وثلاثين ذراعاً بذراعها»[1].

وفي حديث آخر: قال رسول الله ﷺ: «إنّ أباكم كان طوالاً كالنخلة السحوق، ستّين ذراعاً». انتهى.

وهذان الحديثان بهذه الألفاظ في قصص الأنبياء بسنديهما.

أقول: الإشكال في الحديث الأوّل من جهة أنّه إذا كان سبعين ذراعاً بذراعه يكون غير مستوي الخلقة، فإنّ الإنسان الآن طوله سبعة أقدام بقدمه، أو أشبار بشبره غالباً، وهي ثلاث أذرع ونصف بذراعه؛ لأنّ الذراع قدمان، فبكونه سبعين ذراعاً بذراعه، لا يكون الذراع مناسباً لبدنه.

وقد خطر لي في توجيهه أوجه:

الأوّل: إنّ استواء الخلقة ليس منحصراً في ما هو معهود الآن، فإنّ الله تعالى قادر على خلق الإنسان على هيئات أُخرى، كلّ منها فيه استواء الخلقة. ومن المعلوم أنّ أعضاءنا الآن ليست بقدر أعضاء آدم ﷺ، وقامتنا ليست كقامته، فالقادر على خلقنا دونه في القدّ، وعلى تقصير طوله عن الأوّل، قادر على أن يجعل بعض أعضائه مناسباً للبعض بغير المعهود، وذراع آدم ﷺ يمكن أن يكون قصيراً مع طول العضد، وجعله ذا مفاصل وحقاق، أو ليّناً بحيث يحصل الارتفاق به والحركة كيف شاء، كما يمكن بهذا الذراع والعضد، فلا يكون النظر في ذلك إلى المعهود لنا والمألوف لما نراه، بل إلى كمال قدرته تعالى التي لا تعجز عن شيء، فإنّ مُحَوِّلَه من ذلك الطول إلى هذا، يقدر على ما يريده.

---

١. قصص الأنبياء للراوندي: ٥٠ ـ ٥١، الباب الأوّل، ح ٢٤؛ الكافي ٨: ١٩٥، ح ٢٠٨، حديث القباب، بزيادة. للمزيد راجع بحار الأنوار ١١: ١٢٧ ـ ١٢٩، ذيل الحديث ٥٨.

الثاني: أن يكون المراد بـ«السبعين» سبعون قدماً، أو شبراً، وترك ذكر القدم أو الشبر؛ لما هو متعارف شائع من كون الإنسان غالباً سبعة أقدام، أو أنّ المقام كان يعلم منه ذلك، فإذا قيل طول الإنسان سبعة تبادر منه الأقدام، فيكون المراد أنّه صار سبعين قدماً أو شبراً؛ بالأقدام المعهودة الآن، كما إذا قيل: غلام خماسيّ، فإنّه يتبادر منه كونه خمسة أشبار؛ لتداول مثله واشتهاره*.

وعلى هذا يكون قوله «ذراعاً» بدلاً من السبعين بمعنى أنّ طوله الآن ـ وهو السبعون ـ بقدر ذراعه قبل ذلك، وفائدة قوله حينئذٍ «ذراعاً بذراعه» معرفة طوله أوّلاً، فإنّ من[1] كون الذراع سبعين قدماً ـ مع كونه قدمين، والقدمان سُبعا القامة ـ يعلم منه طوله الأوّل، فذكره لهذه الفائدة.

على أنّ السؤال الواقع بقول السائل «كم كان طول آدم حين هبط إلى الأرض» يقتضي جواباً يطابقه، وكذا قوله: وكم كان طول حوّاء؟ فلولا قوله «ذراعاً بذراعه وذراعاً بذراعها» لم يكن الجواب واقعاً إلّا بقوله «دون أُفق السماء» وهو مجملٌ، فأفاد عليه السلام الجواب عن السؤال مع إفادة ما ذكر معه، من كونه صار هذا القدر.

الثالث: أن يكون «سُبعَين» بضمّ السين وتثنية سُبع، والمعنى أنّه صيّر الطول الأوّل سُبعيه، أي سُبعي الطول الأوّل، فقد صار طوله الآن بقدر سبعي الطول الأوّل. والسبعان ذراع من حيث اعتبار الإنسان سبعة أقدام، كلّ قدمين ذراع، فيكون الذراع بدلاً أو مفعولاً، بتقدير «أعني» ونحوه.

وفي ذكر «ذراعاً بذراعه» حينئذٍ الفائدة المتقدّمة لمعرفة طوله أوّلاً في الجملة، فإنّ سؤال السائل عن الطول الأوّل فقط يحتمل معه أن يكون عالماً بالطول الثاني، من مثل حديث الستّين ونحوه، فيعلم من ذلك الطول الأوّل.

---

* . يأتي في حديث ابنة غيلان [في ص ٣٥٨] قولهم: «هذا الثوب سَبعٌ في ثمانٍ» ويريدون الأشبار. «منه»

١. هكذا في النسخ، والظاهر أنّ «من» زائدة.

وحوّاء ﷺ على الأوّل أمرها ظاهر، وعلى الثاني، المعنى أنّه تعالى جعل طول حوّاء خمسة وثلاثين قدماً بالأقدام المعهودة الآن، وهي ذراع بذراعها الأوّل، فبالذراع يظهر أنّها كانت على النصف من آدم. ولا بُعد في ذلك؛ فإنّه ورد في الحديث ما معناه: أن يختار الرجل امرأة دونه في الحسب والمال والقامة؛ لئلّا تفتخر المرأة على الزوج بذلك وتعلو عليه، فلا بُعد في كونه أطول منها، على أنّه يمكن أن يكون ذراعها أقصر من ذراعه أوّلاً وإن قاربته في القامة؛ لما ذكر في الوجه الأوّل، فتأمّل.

وعلى الثالث، المعنى أنّه تعالى جعل طولها خُمسه ـ بضمّ الخاء ـ أي خُمس ذلك الطول، وثُلثين تثنية ثلث، أي ثُلثَي الخُمس، فصارت خُمساً وثُلثَي خُمس، وحينئذٍ التفاوت بينه وبينها قليل؛ لأنّ السُبعين في آدم أربعة من أربعة عشر، والخُمس وثُلثا خُمس من حوّاء، خمسة من خمسة عشر؛ لأنّ الخُمس منها ثُلثه، وثُلثاه اثنان، فيكون التفاوت بينهما يسيراً إن كان الطولان الأوّلان متساويين، وإلّا فقد لا يحصل تفاوت. والفائدة في قوله «ذراعاً بذراعها» كما تقدّم، فإنّ السؤال وقع بقوله «وكم كان طول حوّاء؟».

ويحتمل ـ بعيداً ـ عود ضمير خُمسه وثُلثيه إلى آدم، والمعنى أنّها صارت خُمس آدم الأوّل وثُلثيه فتكون أطول منه، أو خُمسه وثُلثيه بعد القصر، فتكون أقصر، والأوّل أربط وأنسب بما قبله، مع مناسبة تقديم الخمس ومناسبة الثلثين له، ويقرّب الثاني قلّة التفاوت الفاحش على أحد الاحتمالين. والله أعلم.

فإن قلت: الحديث الآخر يدلّ على أنّ طوله ﷺ ستّون ذراعاً، وهذا ينافي السبعين من الأذرع والأقدام وإن لم يخالف «السُبعين» مثنّى السُبع لإمكان الموافقة.

قلت: يمكن الجواب بأنّ ستّين ذراعاً راجع إلى النخلة لا إلى آدم؛ فإنّه أقرب لفظاً ومعنى، من حيث إنّ «السَحوق» هي الطويلة، ونهاية طولها لا يتجاوز الستّين غالباً، فقد شبّه طوله ﷺ بالنخلة التي هي في نهاية الطول، ولا ينافي هذا كونه أطول منها،

فإنّ من التشبيه أن يشبّه شيء بشيء بحيث يكون المشبّه به مشهوراً متعارفاً في جهة من الجهات، فيقال: فلان مثل النخلة، ويراد مجرّد الطول والاستقامة، مع أنّه أقصر منها، وقد يعكس، كما في قول الشاعر:

ويوم كظلّ الرمح قصّر طوله[1] .....

فإنّ الرمح لمّا كان طوله مشهوراً وقع التشبيه به وإن كان المشبّه أطول منه، وقد يشبّه الرجل القصير بنخلة قصيرة بين نخلات طوال فيقال: فلانٌ مثل هذه النخلة، وإن كانت أطول منه، فعلى هذا لا منافاة على التقادير الثلاثة.

ويحتمل كون المراد أنّ آدم صار ستّين ذراعاً، وهذا التفاوت قد يحصل في الأذرع، وهو ما بين الستّين والسبعين، أو لأنّ الذراع ـ كما يطلق على المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى ـ قد يطلق على الساعد ولو مجازاً. وعلى تقدير تثنية سُبع يستقيم، سواء رجع العدد إلى آدم أم إلى النخلة.

واعلم أنّ أقرب الاحتمالات إلى هذا التركيب من حيث العبارة الأوّل، ومن حيث الاعتبار الثالث، والثاني مركّب منهما. والله تعالى أعلم.

وما قيل*: إنّه من قبيل الاستخدام، بمعنى أنّ ضمير «ذراعه» يرجع إلى آدم بمعنى ولده، فهو من قياس العربيّة على الفارسيّة حيث يقولون «يك آدم ودو آدم» وهذا لا ينطبق على الاصطلاح العربي، فلا يليق نسبته إليهم عليهم السلام، والله أعلم.

وعلى هذا ينبغي أن يستعمل «حوّاء» أيضاً اسماً للمرأة، وهذا أغرب، ولو قال: إنّه يرجع إلى الرجل وإلى المرأة كان أقلّ تكلّفاً؛ لأنّه ربما يفهم ذلك بقرينة ولو في وقت الخطاب.

---

١. من أشعار ابن الطَرِيّة، وعجزه هكذا: «دَمُ الزقّ عنّا واصطفاقُ المَزاهِر» حكاه عنه الجوهري في الصحاح ٣: ١٥٠٨، وابن منظور في لسان العرب ١٠: ٢٠٥، «ص ف ق».

* . القائل مير محمّد باقر، على ما حكي عنه. «منه سلّمه الله». إلم نعثر عليه في آثاره، ولكن حكاه المجلسي عن الشيخ البهائي، راجع بحار الأنوار ١١: ١٢٨].

وبقي الكلام في تأذّيه من حرّ الشمس، فيمكن أن يكون وجهه أنّه لزيادة طوله لم يكن شيء يظلّه من الشمس، فيتأذّى من حرارتها لذلك، لا لطوله حتّى لو جلس أيضاً، مع أنّه لا يكون دائماً جالساً، وبالطول الثاني يمكنه الاستظلال من حرّها.

ويمكن اعتبار الحرارة مع العلوّ، كما في قصّة عوج بن عنق من أنّه كان يشوي السمك في حرارة الشمس[1]، ولعلّ الوجه هو الأوّل، والله أعلم.

[١١٢]
حديث: لا جبر ولا تفويض

ومن ذلك ما في الكافي و التوحيد[2] وغيرهما[3] من قول الصادق عليه السلام:

«لا جبر ولا تفويض ولكن أمرٌ بين أمرين» قال: قلت: وما أمرٌ بين أمرين؟ قال: «مَثَل ذلك مثلُ رجلٍ رأيته على معصيةٍ فنهيته، فلم ينتهِ فتركته، ففعل تلك المعصية؛ فليس حيث لم يقبل منك فتركته، كنت أنت الذي أمرته بالمعصية»*.

أقول: القول بنفي الجبر وإثبات الاستطاعة للعبد، ممّا هو معلوم ضرورة من دين

---

١. راجع بحار الأنوار ١٣: ١٨٦ ـ ١٨٧، ذيل الحديث ٢١.

٢. الكافي ١: ١٦٠، باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين، ح ١٣؛ التوحيد: ٣٦٢، باب الجبر والتفويض، ح ٨.

٣. كاعتقادات الصدوق (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٥): ٢٩. للمزيد راجع بحار الأنوار ٥: ٨٢ ـ ٨٤.

* . قال الشيخ المفيد قدّس الله روحه في اعتقاداته التي تتضمّن الردّ على اعتقادات الصدوق طاب ثراه، في هذا الحديث: والتفويض هو القول برفع الحظر عن الخلق في الأفعال، والإباحة لهم ما شاؤوا من الأعمال، وهذا قول الزنادقة وأصحاب الإباحات، والواسطة بين هذين القولين أنّ الله أقدر الخلق على أفعالهم، ومكّنهم من أعمالهم، وحدّ لهم الحدود في ذلك، ورسم لهم الرسوم، ونهاهم عن القبائح بالزجر والتخويف، والوعد والوعيد، فلم يكن بتمكينهم من الأعمال مُجبراً لهم عليها، ولم يفوّض إليهم الأعمال بل منعهم من أكثرها، ووضع الحدود لهم فيها، وأمرهم بحَسَنها، ونهاهم عن قبيحها، فهذا هو الفصل بين الجبر والتفويض على ما بيّنّاه. انتهى. «منه دام ظلّه».
[تصحيح الاعتقادات (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٥): ٤٧. فيه: «ولم يفوّض إليهم الأعمال؛ لمنعهم من أكثرها ووضع الحدود لهم فيها...»].

الإماميّة، وكما ورد عنهم عليهم السلام هذا الحديث ونحوه، ورد عنهم تفسيره أيضاً، فينبغي العمل بهما، وعدم الالتفات إلى ما يحتمله مثل هذا الحديث، من حمله على ما يوافق غير أهل العدل، ويخالف أدلّة العقل والنقل ميلاً إلى طريقتهم.

قال سيّدنا المرتضى رحمه الله في تنزيه الأنبياء:

الأخبار يجب أن تبنى على أدلّة العقول، ولا تقبل في خلاف ما يقتضيه العقول، ولهذا لا نقبل أخبار الجبر والتشبيه، ونردّها أو نتأوّلها إن كان لها مخرج سهل[1]. انتهى.

أمّا نفي الجبر في هذا الحديث وغيره فواضح، وأمّا نفي التفويض وكون المراد به تركهم يفعلون ما شاؤوا وأرادوا من غير أمر ونهي لهم، ومن غير كون القوّة على ذلك والاستطاعة منه تعالى، فقد دلّ عليه قول الصادق عليه السلام: «لو فوّض إليهم لم يحصرهم بالأمر والنهي»[2]. وقول الرضا عليه السلام: «الله أعزّ من ذلك» في جواب قول السائل: الله فوّض الأمر إلى العباد؟[3]. وما في حديث آخر: «ورجلٌ زعم أنّ الأمر مفوّضٌ إليهم فهذا قد أوْهَنَ الله في سلطانه»[4]. وغير ما ذكر ممّا يؤيّد ذلك[5].

وما ورد من كونه تعالى: «أعزّ من أن يكون في سلطانه ما لا يريد»[6]، وقوله: «قد أوهن الله في سلطانه والله أعزّ من أن يريد أمراً فلا يكون»[7]، ونحو ذلك لا ينافي ذلك،

---

١. تنزيه الأنبياء: ١٧١، بتفاوت في الألفاظ.

٢. الكافي ١: ١٥٩، باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين، ح ١١.

٣. الكافي ١: ١٥٧، باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين؛ التوحيد: ٣٦٢ ـ ٣٦٣، باب نفي الجبر والتفويض، ح ١٠؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٣١، الباب ١١، ح ٤٦.

٤. التوحيد: ٣٦٠ ـ ٣٦١، باب نفي الجبر والتفويض، ح ٥؛ الخصال: ١٩٥، ح ٢٧١.

٥. راجع: الكافي ١: ١٥٥ ـ ١٦٠، باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين؛ التوحيد: ٣٥٩ ـ ٣٦٤، باب نفي الجبر والتفويض.

٦. الكافي ١: ١٦٠، باب الجبر والقدر و...، ح ١٤؛ التوحيد للصدوق رحمه الله: ٣٦٠، باب نفي الجبر والتفويض، ح ٤.

٧. انظر الكافي ١: ١٥٩، باب الجبر والقدر و...، ح ٩؛ التوحيد: ٣٦٠، باب نفي الجبر والتفويض، ح ٣؛ مختصر بصائر الدرجات: ١٣٣، أحاديث القضاء والقدر.

فإنّ الإرادة والمشيئة قد يكونان بمعنى العلم، كما هو مذكور في كتب الكلام، وقد تكونان بمعنى التخلية بين العبد وما يريد فعله بعد أمره أو نهيه، كما في قول الصادق عليه السلام: «مثل رجل رأيته على معصيةٍ فنهيته عن معصيته فلم ينتهِ»[١] الحديث. ونحوه غيره.

فظهر أن ليس المراد أنّ العبد غير مستقلّ بالفعل، وأنّ الفعل من الله تعالى أو منهما، وأنّ المراد بالأمر بين الأمرين، هذا.

نعم، يقال: إنّ العبد غير مستقلّ، بمعنى أنّ القوّة والقدرة ونحوهما، التي يفعل بها الفعل منه تعالى، فهو غير مستقلّ من هذه الجهة لا مطلقاً، فإنّه مع إعطائه القدرة على الفعل والترك، الموافقين للأمر والنهي أو المخالفين لهما، يكون مستقلّاً من هذه الجهة.

وأيضاً فكونه تعالى أعزّ من أن يريد أمراً فلا يكون لا منافاة فيه، فإنّه لو أراد منع صاحب المعصية لمنعه، والتخلية بينه وبينها حيث لم ينته، نوع من الإرادة، فإنّها وقعت بإرادته تعالى تركه لا بإرادة فعلها، فالله تعالى غير مقهور، ولا مغلوب بفعل العبد تلك المعصية، كقوله تعالى: «فعلتَ المعاصي بقوّتي التي جعلتها فيك»[٢].

وكقول أمير المؤمنين عليه السلام: «إنّ الله تبارك وتعالى كلّفَ تخييراً، ونهى تحذيراً، وأعطى على القليل كثيراً، ولم يُعصَ مغلوباً، ولم يُطَع مُكرَهاً، ولم يُملِّك مُفَوِّضاً»[٣] الحديث.

على أنّ الإرادة قد تكون حتماً وغير حتمٍ، فكونه تعالى «أعزّ من أن يكون في سلطانه ما لا يريد» يمكن أن يحمل على غير الحتم، و «الله أعزّ من أن يريد أمراً فلا يكون» يمكن حمله على الحتم. والله أعلم.

---

١. الكافي ١: ١٦٠، باب الجبر والقدر و...، ح ١٣ التوحيد: ٣٦٢، باب نفي الجبر والتفويض، ح ٨.
٢. الكافي ١: ١٥٧، باب الجبر والقدر و...، ح ٣؛ التوحيد: ٣٦٣، باب نفي الجبر والتفويض، ح ١٠.
٣. الكافي ١: ١٥٥، باب الجبر والقدر و...، ح ١.

إذا تقرّر ذلك فقوله ﷺ «مَثَلُ ذلك مَثل رجل رأيته على معصية» إلى آخره، يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون مثلاً لنفي الجبر والتفويض وإثبات الأمر بين أمرين، وإن وقع السؤال عن معنى الأمر بين أمرين فقط، فأراد ﷺ بيان الجميع للسائل، كما يشعر به قوله «مَثَلُ ذلك».

وتوضيحه: أنّه إذا رأى رجلٌ آخرَ على معصيةٍ وكان قادراً على منعه، وعلى جبره على الفعل فنهاه عن فعلها، فلم يقبل منه فتركه، فنهيُه يدلّ على أنّه لم يفوّض إليه فعل ما يريد، وليس تركه جبراً له على الفعل، بل إحالة له على اختياره فعل ما يريد، مع علمه بأنّ من نهاه قادر على منعه وقهره على ما يريد من الفعل أو الترك، وممانعة تلك القدرة التي فيه والقوّة.

الثاني: أن يكون المثل متعلّقاً بالأمر بين أمرين، ووجهه أنّه لمّا نهاه فلم ينتهِ تركه وأحاله على القدرة والاستطاعة اللتين فيه، من غير أن يعارضه ويمنعه بما يدفع ذلك، وحينئذٍ فقوله ﷺ «فليس حيث لم يقبل منك فتركته كنت أنت الذي أمرته بالمعصية»؛ لفائدة أنّ هذا الترك لا يدلّ على الأمر بذلك لئلّا يكون الآمر مغلوباً ويقع ما لا يريده، فيكون فعل المعصية بأمره وإرادته، بل الترك إحالة له على قدرته واختياره، وتخليته بينه وبين ذلك.

[١١٣]

رسالة الهادي عليه السلام

في الردّ على أهل الجبر والتفويض

واعلم أنّي ظفرت برسالة لمولانا عليّ الهادي ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ في الردّ على أهل الجبر والتفويض، وإثبات العدل والمنزلة بين المنزلتين، نقلها الحسن بن عليّ بن شعبة، من أصحابنا رضي الله عنهم، في كتاب تحف العقول عن آل الرسول[1] صلوات الله وسلامه عليهم، وأنا أنقلها بعينها، وأُوشّح هذا الكتاب بها تيمّناً وتبرّكاً، ولما فيها من الفوائد مع عزّة وجودها، والمنتسخ منه لا يخلو من سقم، وهي هذه:

من عليّ بن محمّد، سلامٌ على من اتّبع الهدى ورحمة الله وبركاته؛ «فإنّه ورد عليّ كتابكم وفهمت ما ذكرتم من اختلافكم في دينكم، وخوضكم في القدر، ومقالة من يقول منكم بالجبر، ومن يقول بالتفويض، وتفرّقكم في ذلك، وتقاطعكم، وما ظهر من العداوة بينكم، ثمّ سألتموني عنه وبيانه لكم، وفهمت ذلك كلّه.

اعلموا رحمكم الله أنّا نظرنا في الآثار وكثرة ما جاءت به الأخبار، فوجدناها عند جميع من ينتحل الإسلام، ممّن يعقل عن الله جلّ وعزّ، لا تخلو من معنيين: إمّا حقّ فيتّبع، وإمّا باطل فيجتنب.

وقد أجمعت الأُمّة قاطبة أنّ القرآن حقّ لا ريب فيه عند جميع أهل الفرق، وفي حال اجتماعهم مقرّون بتصديق الكتاب وتحقيقه، مصيبون مهتدون، وذلك بقول

---

١. تحف العقول: ٣٣٧ ـ ٣٥١.

رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا تجتمع أُمّتي على ضلالة» فأخبر أنّ جميع ما اجتمعت عليه الأُمّة كلّها حقّ، هذا إذا لم يخالف بعضها بعضاً، والقرآن حقّ لا اختلاف بينهم في تنزيله وتصديقه، فإذا شهد القرآن بتصديق خبر وتحقيقه، وأنكر الخبر طائفة من الأُمّة، لزمهم الإقرار به ضرورة، حيث اجتمعت في الأصل على تصديق الكتاب، فإن هي جحدت وأنكرت لزمها الخروج من الملّة.

فأوّل خبر يعرف تحقيقه من الكتاب وتصديقه، والتماس شهادته عليه، خبرٌ ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وجد بموافقة الكتاب وتصديقه، بحيث لا تخالفه أقاويلهم، حيث قال: «إنّي مخلّفٌ فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما، وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض»[1].

فلمّا وجدنا شواهد هذا الحديث في كتاب الله نصّاً، مثل قوله جلّ وعزّ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الغَالِبُونَ﴾[2].

وروت العامّة في ذلك أخباراً لأمير المؤمنين عليه السلام أنّه تصدّق بخاتمه وهو راكع، فشكر الله ذلك له وأنزل الآية فيه، فوجدنا رسول الله قد أتى بقوله: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»[3]، وبقوله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي»[4]، ووجدناه يقول: «عليٌّ يقضي ديني وينجز موعدي، وهو خليفتي عليكم من بعدي»[5].

---

١. راجع: معاني الأخبار: ٩١، باب معنى الثقلين والعترة، ح ٥؛ كمال الدين: ٢٤٤ ـ ٢٤٥، الباب ٢٢؛ الإفصاح (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٨): ٢٢٣.

٢. المائدة (٥): ٥٥ ـ ٥٦.

٣. الكافي ١: ٢٨٧، باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمّة ...، ح ١، و ٢٩٤، باب الإشارة والنصّ على أميرالمؤمنين عليه السلام، ح ١؛ من لا يحضره الفقيه ١: ٢٢٩ ـ ٢٣٠، باب فضل المساجد و ...، ح ٧.

٤. الكافي ٨: ٩٢، ح ٨١، حديث أبي بصير مع المرأة؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٣، الباب ٣٠، ح ٢٣؛ الخصال: ٣١١، باب الخمسة، ح ٨٧.

٥. الاحتجاج ٢: ٤٨٩، ح ٣٢٨.

فالخبر الأوّل استنبط منه هذه الأخبار، وهو خبرٌ صحيحٌ مجمعٌ عليه، لا اختلاف فيه عندهم، وهو أيضاً موافق للكتاب. فلمّا شهد الكتاب بتصديق الخبر وهذه الشواهد الأُخر، لزم الأُمّة الإقرار بها ضرورة؛ إذ كانت هذه الأخبار شواهدها من القرآن ناطقة، ووافقها القرآن ووافقت القرآن.

ثمّ وردت حقائق الأخبار عن رسول الله ﷺ، عن الصادقين عليهم السلام، نقلها قوم ثقات معروفون، فصار الاقتداء بهم بهذه الأخبار فرضاً واجباً على كلّ مؤمن ومؤمنة، لا يتعدّاه إلّا أهل العناد، وذلك أنّ أقاويل آل رسول الله ﷺ متّصلة بقول الله، وذلك مثل قوله في محكم كتابه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً﴾[1].

ووجدنا نظير هذه الآية قول رسول الله ﷺ: «من آذى عليّاً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن ينتقم منه»[2].

وكذلك قوله ﷺ: «من أحبّ عليّاً فقد أحبّني، ومن أحبّني فقد أحبّ الله»[3].

ومثل قوله في بني وليعة: «لأبعثنّ إليهم رجلاً كنفسي، يحبّ الله ورسوله، ويحبّه الله ورسوله، قم يا عليّ فسِرْ إليهم»[4].

وقوله ﷺ يوم خيبر: «لأبعثنّ إليهم غداً رجلاً يحبّ الله ورسوله، ويحبّه الله ورسوله، كرّاراً غير فرّار، لا يرجع حتّى يفتح الله عليه»[5] فقضى رسول الله ﷺ بالفتح قبل التوجيه، فاستشرف لكلامه أصحاب رسول الله، فلمّا كان من الغد دعا عليّاً ﷺ فبعثه إليهم، فاصطفاه بهذه المنقبة، وسمّاه كرّاراً غير فرّار، وسمّاه محبّاً لله ولرسوله،

---

١. الأحزاب (٣٣): ٥٧.

٢. الإفصاح (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٨): ١٢٨؛ الأمالي للشيخ: ١٣٤، المجلس ٥، ح ٢٨، بتقيصة.

٣. كشف اليقين: ٤٧٦.

٤. الأمالي للشيخ: ٥٧٩، المجلس ٢٤، ح ١.

٥. الكافي ٨: ٢٨٩، ح ٥٤٨، حديث إسلام عليّ ﷺ؛ الإفصاح (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٨): ٣٤؛ الأمالي للشيخ: ٥٤٦، المجلس ٢٠، ح ٤ بتفاوت يسير؛ المناقب للخوارزمي: ١٧٠، ح ٢٠٣.

وأخبر أنّ الله ورسوله يحبّانه.

وإنّما قدّمنا هذا الشرح والبيان دليلاً على ما أردنا، وقوّة لما نحن مبيّنوه من أمر الجبر والتفويض، والمنزلة بين المنزلتين، وبالله العون والقوّة، وعليه نتوكّل في جميع أُمورنا.

فإنّا نبدأ من ذلك بقول الصادق عليه السلام: «لا جبر ولا تفويض ولكن منزلة بين المنزلتين، وهي صحّة الخلقة، وتخلية السرب، والمهلة في الوقت، ومثل الزاد والراحلة، والسبب المهيّج للفاعل على فعله».

فهذه خمسة أشياء جمع بها الصادق جوامع الفضل، فإذا نقص العبد منها خلّةً كان العمل عنه مطروحاً بحسبه، فأخبر الصادق بأصل ما يجب على الناس من طلب معرفته، ونطق الكتاب بتصديقه، فشهد بذلك محكمات آيات رسوله؛ لأنّ الرسول صلى الله عليه وآله [وآله] لم يعدو شيءٌ من قوله، وأقاويلهم حدود القرآن، فإذا وردت حقائق الأخبار، والتمست شواهدها من التنزيل، فوجد لها موافق عليها ودليل، كان الاقتداء بها فرضاً لا يتعدّاه إلّا أهل العناد، كما ذكرنا في أوّل الكتاب.

ولمّا التمسنا تحقيق ما قاله الصادق عليه السلام من المنزلة بين المنزلتين وإنكاره الجبر والتفويض، وجدنا الكتاب قد شهد له وصدّق مقالته في هذا، وخبرٌ عنه أيضاً موافقٌ لهذا: أنّ الصادق عليه السلام سئل: هل أجبر الله العباد على المعاصي؟ فقال الصادق: هو أعدل من ذلك، فقيل له: فهل فوّض إليهم؟ فقال: هو أعزّ وأقهر لهم من ذلك.

وروي عنه أنّه قال: «الناس في القدر على ثلاثة أوجه: رجلٌ يزعم أنّ الأمر مفوّض إليه فقد وهَّن الله في سلطانه فهو هالك، ورجلٌ يزعم أنّ الله جلّ وعزّ أجبر العباد على المعاصي وكلّفهم ما لا يطيقون، فقد ظلم الله في حكمه فهو هالك، ورجلٌ يزعم أنّ الله كلّف العباد ما يطيقون ولم يكلّفهم ما لا يطيقون، فإذا أحسن حمد الله وإذا أساء استغفر الله، فهذا مسلمٌ بالغٌ»[1].

---

١. راجع: التوحيد: ٣٦٠ ـ ٣٦١، باب نفي الجبر والتفويض، ح ٥؛ الخصال: ١٩٥، باب الثلاثة، ح ٢٧١؛ رواه الصدوق بتفاوت في الألفاظ.

فأخبر ﷺ أنّ من تقلّد الجبر والتفويض ودان بهما فهو على خلاف الحقّ، فقد شرحت الجبر الذي من دان به يلزمه الخطأ، وأنّ الذي يتقلّد التفويض يلزمه الباطل، فصارت المنزلة بين المنزلتين بينهما.

ثمّ قال: وأضرب لكلّ بابٍ من هذه الأبواب مثلاً يقرّب المعنى للطالب، ويسهّل له البحث عن شرحه، تشهد به محكمات آيات الكتاب، وتحقّق تصديقه عند ذوي الألباب، وبالله التوفيق والعصمة.

فأمّا الجبر الذي يلزم من دان به الخطأ، فهو قول من زعم أنّ الله جلّ وعزّ أجبر العباد على المعاصي وعاقبهم عليها، ومن قال بهذا القول فقد ظلم الله في حكمه، وكذّبه، وردّ عليه قوله: ﴿وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً﴾[1]، وقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾[2]، وقوله: ﴿إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[3] مع آيٍ كثيرٍ في ذكر هذا. فمن زعم أنّ الله مجبر على المعاصي فقد أحال بذنبه على الله وقد ظلمه في عقوبته، ومن ظلم الله فقد كذّب كتابه، ومن كذّب كتابه فقد لزمه الكفر بإجماع الأُمّة.

ومَثَل ذلك مَثَلُ رجل ملك عبداً مملوكاً لا يملك نفسه، ولا يملك عرضاً من عرض الدنيا، ويعلم مولاه ذلك منه، فأمره على علمٍ منه بالمصير إلى السوق لحاجةٍ يأتيه بها، ولم يُمَلِّكه ثمن ما يأتيه به من حاجته، وعلم المالك أنّ على الحاجة رقيباً لا يطمع أحدٌ في أخذها منه إلّا بما يرضى به من الثمن، وقد وصف مالك هذا العبد نفسه بالعدل والنصفة، وإظهار الحكمة ونفي الجور، وأوعد عبده إن لم يأتِ بحاجته أن يعاقبه على علمٍ منه بالرقيب الذي على حاجته أنّه سيمنعه، وعلم أنّ المملوك لا يملك ثمنها ولم يُملِّكه ذلك، فلمّا صار العبد إلى السوق وجاء ليأخذ حاجته التي بعثه المولى لها، وجد عليها

---

١. الكهف (١٨): ٤٩.

٢. الحجّ (٢٢): ١٠.

٣. يونس (١٠): ٤٤.

مانعاً يمنع منها إلّا بشراءٍ، وليس يملك العبد ثمنها، فانصرف إلى مولاه خائباً بغير قضاء حاجته، فاغتاظ مولاه من ذلك وعاقبه عليه، أليس يجب في عدله وحكمته أن لا يعاقبه وهو يعلم أنّ عبده لا يملك عرضاً من عروض الدنيا ولم يملّكه ثمن حاجته؟! فإن عاقبه عاقبه ظالماً متعدّياً عليه، مبطلاً لما وصف من عدله وحكمته ونصفته، وإن لم يعاقبه كذّب نفسه في وعيده إيّاه حين أوعده بالكذب والظلم اللذين ينفيان العدل والحكمة، تعالى عمّا يقولون علوّاً كبيراً.

فمن دان بالجبر أو بما يدعو إلى الجبر فقد ظلم الله، ونسبه إلى الجور والعدوان إذ أوجب على مَن أجبر العقوبة. ومن زعم أنّ الله أجبر العباد فقد أوجب ـ على قياس قوله ـ أنّ الله يدفع عنهم العقوبة.

ومن زعم أنّ الله يدفع عن أهل المعاصي العذاب فقد كذّب الله في وعيده حيث يقول: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[1]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾[2]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً﴾[3] مع آيٍ كثير في هذا الفنّ في مَن كذّب وعيد الله.

ويلزمه في تكذيبه آيةً من كتاب الله الكفر، وهو ممّن قال الله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[4].

بل نقول: إنّ الله ـ جلّ وعزّ ـ يجازي العباد على أعمالهم ويعاقبهم على أفعالهم،

---

١. البقرة (٢): ٨١.
٢. النساء (٤): ١٠.
٣. النساء (٤): ٥٦.
٤. البقرة (٢): ٨٥.

بالاستطاعة التي ملّكهم إيّاها فأمرهم ونهاهم، بذلك نطق كتابه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ﴾[1]، وقال جلّ ذكره: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾[2]، وقال: ﴿اليَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لا ظُلْمَ اليَوْمَ﴾[3].

فهذه آيات محكمات تنفي الجبر ومن دان به، ومثلها في القرآن كثير، اختصرنا ذلك لئلّا يطول الكتاب، وبالله التوفيق.

وأمّا التفويض الذي أبطله الصادق عليه السلام وأخطأ من دان به وتقلّده، فهو قول القائل: «إنّ الله جلّ ذكره فوّض إلى العباد اختيار أمره ونهيه وأهملهم» وفي هذا كلام دقيق لمن يذهب إلى تحريره ودقّته، وإلى هذا ذهبت الأئمّة المهتدية من عترة الرسول صلى الله عليه وآله، فإنّهم قالوا: لو فوّض إليهم على جهة الإهمال لكان لازماً له رضى ما اختاروه واستوجبوا منه الثواب، ولم يكن عليهم في ما جنوه العقاب إذا كان الإهمال واقعاً.

وتنصرف هذه المقالة على معنيين: إمّا أن يكون العباد تظاهروا عليه فألزموه قبول اختيارهم بآرائهم ضرورة، كره ذلك أم أحبّ، فقد لزمه الوهن؛ أو يكون جلّ وعزّ عجز عن تعبّدهم بالأمر والنهي على إرادته، كرهوا أو أحبّوا، ففوّض أمره ونهيه إليهم، وأجراهما على محبّتهم؛ إذ عجز عن تعبّدهم بإرادته فجعل الاختيار إليهم في الكفر والإيمان.

ومَثَل ذلك مَثَل رجل ملك عبداً، ابتاعه ليخدمه ويعرف له فضل ولايته ويقف عند أمره ونهيه، وادّعى مالك العبد أنّه قاهرٌ عزيزٌ حكيمٌ، فأمر عبده ونهاه، ووعده على اتّباع أمره عظيم الثواب، وأوعده على معصيته أليم العقاب، فخالف العبد إرادة مالكه ولم يقف عند أمره ونهيه، فأيّ أمرٍ وأيّ نهي نهاه عنه لم يأته على إرادة المولى، بل كان

---

١. الأنعام (٦): ١٦٠.
٢. آل عمران (٣): ٣٠.
٣. غافر (٤٠): ١٧.

العبد يتّبع إرادة نفسه واتّباع هواه، ولا يطيق المولى أن يردّه إلى اتّباع أمره ونهيه والوقوف على إرادته، ففوّض اختيار أمره ونهيه إليه، ورضي منه بكلّ ما فعله، على إرادة العبد لا على إرادة المالك، وبعثه في بعض حوائجه، وسمّى له الحاجة فخالف على مولاه، وقصد لإرادة نفسه واتّبع هواه، فلمّا رجع إلى مولاه نظر إلى ما أتاه به، فإذا هو خلاف ما أمره به فقال له: لِمَ أتيتني بخلاف ما أمرتك؟ فقال العبد: اتّكلت على تفويضك الأمر إليّ فاتّبعت هواي وإرادتي، لأنّ المفوّض إليه غير محظور عليه، فاستحال التفويض.

أوَ ليس يجب ـ على هذا السبب ـ إمّا أن يكون المالك للعبد قادراً يأمر عبده باتّباع أمره ونهيه، على إرادته لا على إرادة العبد، ويملّكه من الطاقة بقدر ما يأمره به وينهاه عنه، فإذا أمره بأمر ونهاه عن نهي عرّفه الثواب والعقاب عليهما، وحذّره ورغّبه بصفة ثوابه وعقابه ليعرف العبد قدرة مولاه بما ملّكه من الطاعة لأمره ونهيه وترغيبه وترهيبه، فيكون عدله وإنصافه شاملاً له، وحجّته واضحة عليه؛ للإعذار والإنذار، فإذا اتّبع العبد أمر مولاه جازاه، وإذا لم يزدجر عن نهيه عاقبه.

أو يكون عاجزاً غير قادرٍ ففوّض أمره إليه أحسن أم أساء، أطاع أم عصى، عاجزاً عن عقوبته وردّه إلى اتّباع أمره، وفي إثبات العجز نفي القدرة والتألّه وإبطال الأمر والنهي والثواب والعقاب، ومخالفة الكتاب إذ يقول: ﴿وَلا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾[1]، وقوله عزّ وجلّ: ﴿اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[2]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ﴾[3]، وقوله: ﴿اعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾[4]، وقوله: ﴿أَطِيعُوا اللهَ

---

١. الزمر (٣٩): ٧.
٢. آل عمران (٣): ١٠٢.
٣. الذاريات (٥١): ٥٦ ـ ٥٧.
٤. النساء (٤): ٣٦.

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾[١]، [وقوله:] ﴿وَلا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾[٢].

فمن زعم أنّ الله تعالى فوّض أمره ونهيه إلى عباده فقد أثبت عليه العجز، وأوجب عليه قبول كلّ ما عملوا من خير وشرّ، وأبطل أمر الله ونهيه ووعده ووعيده لعلّة ما زعم أنّ الله فوّضهما إليه؛ لأنّ المفوّض إليه يعمل بمشيئته فإن شاء الكفر أو الإيمان كان غير مردود عليه ولا محظور، فمن دان بالتفويض على هذا المعنى فقد أبطل جميع ما ذكرنا من وعده ووعيده وأمره ونهيه، وهو من أهل هذه الآية: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ القِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ العَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[٣]. تعالى الله عمّا يدين به أهل التفويض علوّاً كبيراً.

لكن نقول: إنّ الله ـ جلّ وعزّ ـ خلق الخلق بقدرته وملّكهم استطاعة تعبّدهم بها، فأمرهم ونهاهم بما أراد، فقبل منهم اتّباع أمره ورضي بذلك لهم، ونهاهم عن معصيته وذمّ مَنْ عصاه وعاقبه عليها، ولله الخيرة في الأمر والنهي، يختار ما يريد ويأمر به، وينهى عمّا يكره ويعاقب عليه بالاستطاعة التي ملّكها عباده لاتّباع أمره واجتناب معاصيه؛ لأنّه ظاهر العدل والنصفة والحكمة البالغة، بالغ الحجّة بالإعذار والإنذار، وإليه الصفوة، يصطفي من عباده من يشاء لتبليغ رسالته واحتجاجه على عباده، اصطفى محمّداً ﷺ وبعثه برسالاته إلى خلقه، فقال من قال من كفّار قومه حسداً واستكباراً: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا القُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ القَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾[٤] يعني بذلك أُميّة بن أبي الصلت وأبا مسعود الثقفي. فأبطل الله اختيارهم ولم يُجز لهم آراءهم حيث يقول: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ

---

١. المائدة (٥): ٩٢.
٢. الأنفال (٨): ٢٠.
٣. البقرة (٢): ٨٥.
٤. الزخرف (٤٣): ٣١.

فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيّاً وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾[1]، ولذلك اختار من الأُمور ما أحبّ، ونهى عمّا كره، فمن أطاعه أثابه ومن عصاه عاقبه. ولو فوّض اختيار أمره إلى عباده لأجاز لقريش اختيار أُميّة بن أبي الصلت وأبي مسعود الثقفي، إذ كانا عندهم أفضل من محمّدﷺ.

فلذا أدّب الله المؤمنين بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[2] فلم يجز لهم الاختيار بأهوائهم، ولم يقبل منهم إلّا اتّباع أمره واجتناب نهيه على يدي من اصطفاه، فمن أطاعه رشد، ومن عصاه ضلّ وغوى، ولزمته الحجّة بما ملّكه من الاستطاعة لاتّباع أمره واجتناب نهيه، فمن أجل ذلك حرمه ثوابه وأنزل به عقابه.

وهذا القول بين القولين ليس بجبرٍ ولا تفويض، بذلك أخبر أمير المؤمنين صلوات الله عليه عُبابة بن ربعي الأسدي، حين سأله عن الاستطاعة التي بها يقوم ويقعد ويفعل، فقال له أمير المؤمنين: «سألت عن الاستطاعة تملكها من دون الله أو مع الله؟» فسكت عبابة، فقال له أمير المؤمنين: «قل يا عبابة»، قال: وما أقول يا أمير المؤمنين؟ قال: «إن قلت: إنّك تملكها مع الله قتلتك، وإن قلت: تملكها دون الله قتلتك». قال عبابة: فما أقول يا أمير المؤمنين؟ قال: «تقول إنّك تملكها بالله الذي يملكها من دونك، فإن يملّكها إيّاك كان ذلك من عطائه، وإن يسلبكها كان ذلك من بلائه، هو المالك لما ملّكك والقادر على ما عليه أقدرك، أما سمعت الناس يسألون الحول والقوّة حين يقولون: لا حول ولا قوّة إلّا بالله؟!» قال عبابة: وما تأويلها يا أمير المؤمنين؟ قال: «لا حول عن معاصي الله إلّا بعصمة الله، ولا قوّة لنا على طاعة الله إلّا بعون الله»، قال: فوثب عبابة فقبّل يديه ورجليه.

وروي عن أميرالمؤمنين عليه السلام حين أتاه نجدة يسأله عن معرفة الله، قال: يا أميرالمؤمنين

---

١. الزخرف (٤٣): ٣٢.

٢. الأحزاب (٣٣): ٣٦.

بماذا عرفت ربّك؟ قال: «بالتمييز الذي خوّلني، والعقل الذي دلّني»، قال: أفمجبول أنت عليه؟ قال: «لو كنت مجبولاً ما كنت محموداً على إحسانٍ، ولا مذموماً على إساءة، وكان المحسن أولى باللائمة من المسيء، فعلمت أنّ الله قديم باقٍ، وما دونه حدث حائل، وليس القديم الباقي كالحدث الزائل». قال نجدة: أجدك أصبحت حكيماً يا أمير المؤمنين. قال: أصبحت مخيّراً، فإن أتيت السيّئة بمكان الحسنة فأنا المعاقب عليها.

وروي عن أمير المؤمنين أنّه قال لرجلٍ سأله بعد انصرافه من الشام، فقال: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن خروجنا إلى الشام بقضاءٍ وقدر؟ قال: «نعم يا شيخ، ما علوتم تلعة[1] ولا هبطتم وادياً إلّا بقضاء وقدر من الله». فقال الشيخ: عند الله أحتسب عنائي يا أمير المؤمنين؟ فقال: «مه يا شيخ، فإنّ الله قد عظّم أجركم في مسيركم وأنتم سائرون، وفي مقامكم وأنتم مقيمون، وفي انصرافكم وأنتم منصرفون، ولم تكونوا في شيء من أُموركم مكرهين ولا إليه مضطرّين، لعلّك ظننت أنّه قضاء حتم وقدر لازم، لو كان ذلك كذلك لبطل الثواب والعقاب، ولسقط الوعد والوعيد، ولما ألزمت الأشياء أهلها على الحقائق، ذلك مقالة عبدة الأوثان وأولياء الشيطان، إنّ الله جلّ وعزّ أمر تخييراً ونهى تحذيراً، ولم يطع مكرهاً ولم يعصَ مغلوباً، ولم يخلق السماوات والأرض وما بينهما باطلاً، ذلك ظنّ الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار».

فقام الشيخ فقبّل رأس أمير المؤمنين وأنشأ يقول:

أنت الإمام الذي نرجو بطاعته ... يوم النجاة من الرحمن غفرانا
أوضحت من ديننا ما كان ملتبساً ... جزاك ربّك عنّا فيه رضوانا
فليس معذرة في فعل فاحشة ... عندي لراكبها ظلماً وعصيانا[2]

فقد دلّ قول أمير المؤمنين عليه السلام على موافقة الكتاب ونفي الجبر والتفويض اللذين

---

١. التلعة: أرض مرتفع.
٢. الاحتجاج ٢: ٤٨٩ ـ ٤٩١، ح ١٢٠.

يلزمان من دان بهما وتقلّدهما الباطل والكفر وتكذيب الكتاب، ونعوذ بالله من الضلالة والكفر. ولسنا ندين بجبرٍ ولا تفويضٍ لكنّا نقول بمنزلةٍ بين المنزلتين، وهو الامتحان والاختبار بالاستطاعة التي ملّكنا الله وتعبّدنا بها، على ما شهد به الكتاب ودان به الأئمّة الأبرار من آل الرسول صلوات الله عليهم.

ومَثَلُ الاختبار بالاستطاعة مثل رجلٍ ملك عبداً وملك مالاً كثيراً، أحبّ أن يختبر عبده على علمٍ منه بما يؤول إليه، فملّكه من ماله بعض ما أحبّ، ووقفه على أُمور عرّفها العبد، فأمره أن يصرف ذلك المال فيها ونهاه عن أشياء لم يحبّها، وتقدّم إليه أن يجتنبها ولا ينفق من ماله فيها، والمال يتصرّف في أيّ الوجهين، فصرف العبد أحدهما في اتّباع أمر المولى ورضاه، والآخر صرفه في اتّباع نهيه وسخطه، وأسكنه داراً اختباراً، أعلمه أنّه غير دائم له السكنى في الدار، وأنّ له داراً غيرها وهو مخرجه إليها، فيها ثواب وعقاب دائمان، فإن أنفد العبد المال الذي ملّكه مولاه في الوجه الذي أمره به، جعل له ذلك الثواب الدائم في تلك الدار التي أعلمه أنّه مخرجه إليها، وإن أنفق المال في الوجه الذي نهاه عن إنفاقه فيه جعل له ذلك العقاب الدائم في دار الخلود، وقد حدّ المولى في ذلك حدّاً معروفاً، وهو المسكن الذي أسكنه في الدار الأُولى، فإذا بلغ الحدّ استبدل المولى بالمال وبالعبد على أنّه لم يزل مالكاً للمال والعبد في الأوقات كلّها، إلّا أنّه وعد أن لا يسلبه ذلك المال ما كان في تلك الدار الأُولى إلى أن يستتمّ سكناه فيها فوفى له؛ لأنّ من صفات المولى العدل، الوفاء والنصفة والحكمة.

أوَ ليس يجب ـ إن كان ذلك العبد صرف ذلك المال في الوجه المأمور به ـ أن يفي له بما وعده من الثواب، وتفضّل عليه بأن استعمله في دارٍ فانية، وأثابه على طاعته فيها نعيماً دائماً في دارٍ باقية دائمة، وإن صرف العبد المال الذي ملّكه مولاه أيّام سكناه تلك الدار الأُولى، في الوجه المنهيّ عنه، وخالف أمر مولاه كذلك، يجب عليه العقوبة الدائمة التي حذّرها إيّاها، غير ظالمٍ له؛ لما تقدّم إليه وأعلمه وعرّفه، وأوجب له الوفاء بوعده ووعيده، بذلك يوصف القادر القاهر.

أمّا «المولى» فهو الله جلّ وعزّ، وأمّا «العبد» فهو ابن آدم المخلوق، و «المال» قدرة الله الواسعة، و «محنته» إظهار الحكمة والقدرة، و «الدار الفانية» هي الدنيا، و «بعض المال الذي ملّكه مولاه» هو الاستطاعة التي ملّك ابن آدم، و «الأُمور التي أمر الله بصرف المال إليها» هي الاستطاعة لاتّباع الأنبياء والإقرار بما أوردوه عن الله جلّ وعزّ، واجتناب «الأشياء التي نهى عنها» [هي] طرق إبليس، وأمّا «وعده» فالنعيم الدائم وهي الجنّة، وأمّا «الدار الفانية» فهي الدنيا، وأمّا «الدار الأُخرى» فهي الدار الباقية وهي الآخرة.

و «القول بين الجبر والتفويض» هو الاختبار والامتحان والبلوى بالاستطاعة التي ملّك العبد وشرحها في خمسة الأمثال التي ذكرها الصادق عليه السلام أنّها جمعت جوامع الفضل، وأنا مفسّرها بشواهد من القرآن والبيان إن شاء الله.

تفسير صحّة الخلقة: أمّا قول الصادق عليه السلام؛ فإنّ معنى كمال الخلق للإنسان كمال الحواسّ وثبات العقل والتمييز وإطلاق اللسان بالنطق، وذلك قول الله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾[1] فقد أخبر عزّ وجلّ عن تفضيله بني آدم على سائر خلقه من البهائم والسباع ودوابّ البحر والطير، وكلّ ذي حركة تدركه حواسّ بني آدم بتمييز العقل والنطق، وذلك قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾[2]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الكَرِيمِ * الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾[3] في آيات كثيرة.

فأوّل نعمة الله على الإنسان صحّة عقله، وتفضيله على كثير ممّن خلقه بكمال العقل وتمييز البيان، وذلك أنّ كلّ ذي حركة على بسيط الأرض هو قائم بنفسه

---

١. الإسراء (١٧): ٧٠.

٢. التين (٩٥): ٤.

٣. الانفطار (٨٢): ٦ـ٨.

بحواسّه، مستكمل في ذاته، ففضّل ابن آدم بالنطق الذي ليس في غيره من الخلق المدرك بالحواسّ، فمن أجل النطق ملّك الله ابن آدم غيره من الخلق، حتّى صار آمراً ناهياً، وغيره مسخّر له، كما قال الله: ﴿كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾[١]، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْماً طَرِيّاً وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾[٢]، وقال: ﴿وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الأَنفُسِ﴾[٣].

فمن أجل ذلك دعا الله الإنسان إلى اتّباع أمره وإلى طاعته، بتفضيله إيّاه باستواء الخلق وكمال النطق والمعرفة، بعد أن ملّكهم استطاعة ما كان تعبّدهم به، بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا﴾[٤]، وقوله: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا﴾[٥]، وقوله: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا﴾[٦] في آيات كثيرة.

فإذا سلب العبد حاسّة من حواسّه رفع العمل عنه بحاسّته، كقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾[٧] الآية، فقد رفع عن كلّ من كان بهذه الصفة الجهاد وجميع الأعمال التي لا يقوم بها، وكذلك أوجب على ذي اليسار الحجّ والزكاة؛ لما ملّكه من استطاعة ذلك، ولم يوجب على الفقير الزكاة والحجّ. وقوله: ﴿وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[٨]، وقوله في الظهار: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ ـ إلى قوله: ـ ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً﴾[٩]

---

١. الحجّ (٢٢): ٣٧.
٢. النحل (١٦): ١٤.
٣. النحل (١٦): ٥ ـ ٧.
٤. التغابن (٦٤): ١٦.
٥. البقرة (٢): ٢٨٦.
٦. الطلاق (٦٥): ٧.
٧. النور (٢٤): ٦١.
٨. آل عمران (٣): ٩٧.
٩. المجادلة (٥٨): ٣ ـ ٤.

كلّ ذلك دليل على أنّ الله تبارك وتعالى لم يكلّف عباده إلّا ما ملّكهم استطاعته بقوّة العمل به، ونهاهم عن مثل ذلك. فهذه صحّة الخلقة.

وأمّا قوله «تخلية السرب» فهو الذي ليس عليه رقيب يحظر عليه ويمنعه العمل بما أمره الله به، وذلك قوله في من استضعف وحُظِر عليه العمل فلم يجد حيلة ولم يهتدِ سبيلاً: ﴿مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾[١] فأخبر أنّ المستضعف لم يُخَلّ سربه، وليس عليه من القول شيء إذا كان مطمئنّ القلب بالإيمان.

وأمّا «المهلة في الوقت» فهو العمر الذي يمنع الإنسان من حدّ ما يجب عليه المعرفة إلى أجل الوقت، وذلك من وقت تمييزه وبلوغ الحلم، ويأتيه أجله، فمن مات على طلب الحقّ ولم يدرك كماله فهو على خير، وذلك قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ﴾[٢] الآية، وإن كان لم يعمل بكمال شرائعه لعلّة ما لم تمهله في الوقت إلى استتمام أمره، وقد حظر على البالغ ما لم يحظر على الطفل إذا لم يبلغ الحلم، في قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾[٣] الآية، فلم يجعل عليهنّ حرجاً في أثر الزينة للطفل، كذلك لا يجوّز عليه الأحكام.

وأمّا قوله «الزاد» فمعناه الجِدة والبُلْغة التي يستعين بها العبد على ما أمره الله به، وذلك قوله: ﴿مَا عَلَى المُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾[٤] الآية. ألا ترى أنّه قَبِل عذر من لم يجد ما ينفق، وألزم الحجّة كلّ من أمكنته البلغة والراحلة للحجّ والجهاد وأشباه ذلك، كذلك قَبِل عذر الفقراء، وأوجب لهم حقّاً في مال الأغنياء بقوله: ﴿لِلفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾[٥] الآية، فأمر بإعفائهم ولم يكلّفهم الإعداد لما لا يستطيعون ولا يملكون.

وأمّا قوله «السبب المهيّج» فهو النيّة التي هي داعية الإنسان إلى جميع الأفعال،

---

١. النساء (٤): ٩٨.
٢. النساء (٤): ١٠٠.
٣. النور (٢٤): ٣١.
٤. التوبة (٩): ٩١.
٥. البقرة (٢): ٢٧٣.

وحاسّتها القلب، فمن فعل فعلاً وكان يدين، لم يعقد قلبه على ذلك، لم يقبل الله منه عملاً إلّا بصدق النيّة، كذلك أخبر عن المنافقين بقوله: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾[1] ثمّ أنزل على نبيّه صلّى الله عليه توبيخاً للمؤمنين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾[2] الآية، فإذا قال الرجل قولاً واعتقد في قوله، دعته النيّة إلى تصديق القول بإظهار الفعل، وإذا لم يعتقد القول لم يتبيّن حقيقته. وقد أجاز الله صدق النيّة وإن كان الفعل غير موافق لها؛ لعلّة مانع يمنع إظهار الفعل، في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[3]، وقوله: ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾[4] الآية، فدلّ القرآن وإخبار الرسول أنّ القلب مالك لجميع الحواسّ، يصحّح أفعالها، ولا يُبطل ما يصحّح القلب شيء.

فهذا شرح جميع الخمسة الأمثال التي ذكرها الصادق عليه السلام أنّها تجمع المنزلة بين المنزلتين، وهما الجبر والتفويض، فإذا اجتمع في الإنسان كمال هذه الخمسة الأمثال التي وجب عليه العمل كمّلاً لما أمر الله به ورسوله، وإذا نقص العبد منها خلّة كان العمل عنها مطروحاً بحسب ذلك.

فأمّا شواهد القرآن على الاختبار والبلوى بالاستطاعة التي تجمع القول بين القولين فكثيرة، ومن ذلك قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾[5]، وقال: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ﴾[6]، وقال: ﴿الم * أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ﴾[7].

---

١. آل عمران (٣): ١٦٧.
٢. الصفّ (٦١): ٢.
٣. النحل (١٦): ١٠٦.
٤. البقرة (٢): ٢٢٥.
٥. محمّد (٤٧): ٣١.
٦. الأعراف (٧): ١٨٢.
٧. العنكبوت (٢٩): ١ ـ ٢.

وقال في «الفتن» التي معناها الاختبار: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾[١] الآية، وقال في قصّة قوم موسى: ﴿فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾[٢]، وقال موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾[٣] أي اختبارك. هذه الآيات يقاس بعضها ببعض، ويشهد بعضها لبعض.

وأمّا آيات البلوى لبعض الاختبار فقوله: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾[٤]، وقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾[٥]، وقوله: ﴿إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الجَنَّةِ﴾[٦]، وقوله: ﴿خَلَقَ المَوْتَ وَالحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[٧]، وقوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾[٨]، وقوله: ﴿وَلَوْ يَشَاءُ اللهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ﴾[٩]، وكلّ ما في القرآن من بلوى هذه الآيات التي شرح أوّلها فهي اختبار، وأمثالها في القرآن كثير، فهي إثبات الاختبار والبلوى أنّ الله جلّ وعزّ لم يخلق الخلق عبثاً، ولا أهملهم سدىً، ولا أظهر حكمته لعباً، بذلك أخبر في قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً﴾[١٠].

فإن قال قائل: فلِمَ يعلم الله ما يكون من العباد حتّى اختبرهم؟ قلنا: بلى قد علم ما يكون منهم قبل كونه، وذلك قوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾[١١]، وإنّما اختبرهم ليعلمهم عدله، ولا يعذّبهم إلّا بحجّة بعد الفعل، وقد أخبر بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ

---

١. ص (٣٨): ٣٤.
٢. طه (٢٠): ٨٥.
٣. الأعراف (٧): ١٥٥.
٤. المائدة (٥): ٤٨.
٥. آل عمران (٣): ١٥٢.
٦. القلم (٦٨): ١٧.
٧. الملك (٦٧): ٢.
٨. البقرة (٢): ١٢٤.
٩. محمّد (٤٧): ٤.
١٠. المؤمنون (٢٣): ١١٥.
١١. الأنعام (٦): ٢٨.

بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً﴾[١]، وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾[٢]، وقوله: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾[٣]، فالاختبار من الله بالاستطاعة التي ملّكها عبده، وهو القول بين الجبر والتفويض، بهذا نطق القرآن، وجرت الأخبار عن الأئمّة من آل الرسول.

فإن قالوا: ما الحجّة في قول الله: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾[٤] و ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾[٥] وما أشبهها؟ قيل: مجاز هذه الآية كلّها على معنيين.

أمّا أحدهما: فإخبارُ عن قدرته، أي أنّه قادر على هداية من يشاء وضلال من يشاء، وإذا أجبرهم بقدرته على أحدهما لم يجب لهم ثواب، ولا عليهم عقاب، نحو ما شرحنا في الكتاب.

والمعنى الآخر: أنّ الهداية منه تعريفه، كقوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾[٦] أي عرّفناهم ﴿فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾[٧]، فلو أجبرهم على الهدى لم يقدروا أن يضلّوا، وليس كلّ ما وردت آية مشتبهة كانت الآية حجّة على محكم الآيات اللواتي أمرنا بالأخذ بها، من ذلك قوله: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾[٨] الآية، وقال: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾[٩] أي أحكمه وأشرحه ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ

---

١. طه (٢٠): ١٣٤.
٢. الإسراء (١٧): ١٥.
٣. النساء (٤): ١٦٥.
٤. إبراهيم (١٤): ٤؛ النحل (١٦): ٩٣؛ فاطر (٣٥): ٨.
٥. الرعد (١٣): ٢٧؛ إبراهيم (١٤): ٤؛ النحل (١٦): ٩٣؛ فاطر (٣٥): ٨.
٦. فصّلت (٤١): ١٧.
٧. فصّلت (٤١): ١٧.
٨. آل عمران (٣): ٧.
٩. الزمر (٣٩): ١٧ـ١٨.

اللهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾[١].

وفّقنا الله وإيّاكم من القول والعمل لما يحبّ ويرضى، وجنّبنا وإيّاكم معاصيه بمنّه وفضله، والحمد لله كثيراً كما هو أهله، وصلّى الله على محمّد وعلى آله الطيّبين وحسبنا الله ونعم الوكيل»[٢]. انتهى كلامه صلوات الله عليه وسلامه.

والمنتسخ منه سقيم، كتبت منه كما هو، إلى أن يسهّل الله نسخة مصحّحة، وما اشتملت عليه هذه الرسالة من البسط وبعض الكلمات غير المعهودة في هذا الزمان، فبعضه من عدم الضبط والتصحيح، وبعضه من قبيل أنّهم عليهم السلام كانوا يكلّمون الناس على قدر عقولهم وما تصل إليه أفهامهم، والمرسل إليهم كان المقام يناسبه خطابهم بمثل هذا، ومثله كثير في الأحاديث الشريفة ممّا يقتضي اختلاف الخطاب باختلاف المخاطب، ومن فهم ما تضمّنته هذه الرسالة الشريفة لم يختلج بخاطره الميل إلى شبهة أهل الجبر من مثل هذا الحديث ونحوه، وإذا كان أصل الحديث مأخوذاً عنهم عليهم السلام فالعجب من قبوله وعدم قبول تفسيره الذي هو منهم أيضاً. والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

---

١. الزمر (٣٩): ١٨.

٢. راجع تحف العقول: ٣٣٧ ـ ٣٥١؛ بحار الأنوار ٥: ٦٨ ـ ٨٤.

[١١٤]
مسألة في بحث «المشترك» من المعالم

ومن ذلك قول جدّي ـ طاب ثراه ـ في «المعالم»، في استعمال المشترك في أكثر من معنى:

والأقوى عندي جوازه مطلقاً، لكنّه في المفرد مجاز وفي غيره حقيقة[1]، إلى آخر البحث.

واعترض عليه بما حاصله: أنّه في المفرد حقيقة أيضاً من حيث الوضع للمعاني المستعمل فيها.

وقد كتبت في جواب هذا أقول: إنّ الجواب عن ذلك يحتاج إلى تأمّل مقدّمة، هي أنّ الواضع إذا تصوّر معنى يتّصف بالاتّحاد تارةً وبالتعدّد أُخرى، ولو في أوقات متلاحقة، ولم يكن من قبيل المتواطئ، وأراد أن يضع لكلّ واحد لفظاً يدلّ عليه ويستعمل فيه بخصوصه حقيقةً من غير أن يشاركه فيه الآخر، كان عليه أن يلاحظ عند الوضع مع كلّ واحد قيداً يمتاز به عن الآخر، وإلّا لم يحصل التخصيص، كما اعتبروا التشخّص في وضع الجزئي الحقيقي ـ كزيد مثلاً ـ لذات مخصوصة، ثمّ لذات أُخرى كذلك ليمتاز عن الكلّي.

ولا يخفى أنّ الواضع لمّا وضع لفظ «عين» مثلاً لم يقصد وضعه لمعاني متعدّدة بحيث وضعه للجميع دفعةً، بل لكلّ واحدٍ واحد بخصوصه على سبيل البدل، فقد اعتبر الاتّحاد في كلّ واحدٍ بخصوصه لتبادر معنى واحد فقط من «عين» ونحوه.

وظاهر أنّ محلّ النزاع إنّما هو استعماله في أكثر من معنى هل هو حقيقة أو مجاز؟ والاستعمال الحقيقي تابع للوضع، فهو فيما وضع له حقيقة وفي غيره مجاز. فإذا قال

---

١. معالم الدين (قسم الأُصول): ٣٢، مباحث الألفاظ.

قائل: عندي عينٌ، أو ائتني بعينٍ مثلاً، واستعمله فيما وضع له لم يتبادر إلى ذهن السامع سوى معنى واحد، وخطور بقيّة المعاني إنّما هو لعلم المخاطب بوضعه لكلّ واحدٍ منها على سبيل البدل، وتردّده من حيث إنّه لا يدري ما مقصود المتكلّم من هذه الحقائق. والتردّد في الإرادة لا يقدح في ذلك، فإنّها تابعةٌ للاستعمال، فإن كان فيما وضع له فهو حقيقة ولا تنافيه الإرادة، وإن كان في غير ما وضع له فهو مجاز والإرادة تابعة له.

وقد صرّح المحقّق الشريف في حواشي العضدي بذلك بقوله:

فإنّا نعلم أنّ المراد أحدهما بعينه؛ إذ اللفظ صالحٌ بحسب الوضع لكلّ واحدٍ من المعنيين بخصوصه، وهو مستعمل في خصوصيّة أحدهما لكنّا لا نعلمه، بل نجزم أنّ المراد إمّا هذا المعيّن أو ذاك المعيّن[1]. انتهى.

فظهر أنّ جميع المعاني لم يدلّ عليها «عندي عينٌ» مثلاً، إذ لو دلّ عليها لتبادرت، ولو تبادرت لم يحصل من السامع تردّدٌ بل يحمله على ما يتبادر منه، ولمّا احتاجوا إلى ترجيح المجاز على الاشتراك بالمرجّحات المشهورة، التي من جملتها فهم معناه، بسبب لزوم القرينة له وعدم لزومها في المشترك، وللزم أن يكون استعماله في معنى واحد مجازاً؛ إذ التبادر آية الحقيقة والمدّعى تبادر الجميع، وللزم أن يتبادر إلى ذهن السامع من قول القائل «عندي عينان» أنّ عنده عشرين عيناً لو فرض وضعه لعشرة معانٍ، وبطلان كلّ ذلك واضحٌ.

وقولهم: «الوضع تخصيص شيء بشيء» إلى آخره لا ينافي وضع المشترك؛ لاكتفائهم بالفهم الإجمالي على ما صرّحوا به، وإلّا لخرج المشترك إن لم يتكلّف دخوله بوجهٍ آخر أو يقدح في هذا التعريف.

إذا تقرّر ذلك فلو قال قائل «عندي عينٌ» وأراد الذهب والباصرة معاً كان ذلك مجازاً؛ لاستعماله في غير ما وضع له، إذ الاستعمال حقيقة تابع للوضع، ولم يوضع إلّا

---

١. حاشية الشريف الجرجاني ضمن مختصر المنتهى الأُصولي ١: ١٤٩.

لواحد واحد بخصوصه، فاستعماله في اثنين يستلزم إلغاء الوضع، وهو المجاز.

وربما تمسّك بعضهم في أنّ استعمال المشترك في المعاني حقيقة بأنّه موضوع لكلّ واحد، فإذا أُريد جميع المعاني ـ بمعنى إطلاق لفظ «العين» مثلاً، وإرادة هذا منفرداً وهذا منفرداً ـ كان حقيقة، وإذا أُريدت معاً من غير اعتبار انفراد كلّ واحدٍ كان مجازاً.

ولا يخفى أنّه لا يفهم من لفظ «العين» إذا أُطلق سوى معنى واحد، وإرادة معنيين ـ سواء اعتبرا مجتمعين أم كلّ واحد وحده ـ ينافي كون مفهومه واحداً، فإنّه إذا كان المتبادر منه معنى واحد فإذا أُريد معنيان ـ سواء كانا مجتمعين أم منفردين ـ ينافي الوحدة المفهومة من اللفظ.

ويمكن أن يقال: تبادر الوحدة لا شبهة فيه، ولكن كونها جزء الموضوع له ـ كما أفاده جدّي طاب ثراه ـ محلّ تأمّل، فإنّ لزوم الوحدة لوضع اللفظ لمعنى كرجل مثلاً، والتعدّد كرجلين ورجال، لا تصير به الوحدة والتعدّد جزءاً من الموضوع له، واتّصاف المعنى بالواحد والمتعدّد لا ينافي ذلك، فتأمّل.

ولفظ «عين» مثلاً من هذا القبيل، فكما لا يتبادر من رجلٍ ونحوه إلّا معنى يلزمه الوحدة ويفهم منه، وكذا رجلان في فهم معنى الاثنينيّة، ورجال فيما زاد، كذلك عين وعينان وعيون.

وما قيل: إنّ الوحدة إنّما فهمت من حيث الاستعمال لا الوضع، فإنّ المستعمل لاحظها دون الواضع، فهو مجرّد دعوى.

وعلى ما قرّرناه فإن وجدت علاقة أو قرينة تقتضي التجوّز بإرادة معنيين أو أكثر من لفظ المشترك، صحّ إطلاقه على ذلك، وإلّا فلا، فيكون حينئذٍ كما لو أُريد بلفظ رجل رجلان أو أكثر لا فرق بينهما إلّا بتعدّد الوضع في المشترك، وذلك لا يصلح للفرق بالتجوّز في أحدهما دون الآخر، فإنّ تبادر المعنى الواحد في الجميع لا ينكر، ودوران اللفظ المشترك بين احتمال إرادة هذا أو ذاك لا يحصل به الفرق. نعم، قد يقال: إنّ العلاقة في المشترك أقرب اعتباراً من غيره، فتدبّر.

[١١٥]

كلمات منثورة ومنظومة

ومن ذلك كلمات منثورة، نثراً ونظماً، كنت قد جمعتها لأجعلها كتاباً من هذا القبيل ولم يتّفق إتمامها، أنقل بعضها في هذا الكتاب لمناسبة نثره، وربما مالت بعض الطباع إلى مثل ذلك، وهي هذه:

قد يشدّ الإنسان في إصبعه أو يده خيطاً ونحوه ليتذكّر به، وتسمّى «الرتيمة»، فهل في جسدك عرقاً أو شعرة إلّا وهي تذكّر بالخالق؟ فما هذا النسيان البارد؟!

إذا لم تكن حاجاتنا في نفوسكم ... فليس بمُغْنٍ عنه عَـقْدُ الرتـائمِ[١]

كم بكت في تنعّم الظالم عين أرملةٍ، واحترقت كبد يتيم.

ما ابيضّ وجه الرغيف حتّى اسودّ وجهُ الضعيف.

ما ابْيَضَّ وَجْهُ المرء في طَلَبِ العُلىٰ ... حتّى تَسَوَّدَ وَجْهُهُ في البيدِ[٢]

كان سلمان أعجميّاً، فلمّا سمع بنبيٍّ عربيٍّ صار بدويّ القلب؛ [قاله الشاعر] مهيار:

ولقد أحِنّ إلى زَرُودَ وطينتي ... مِن غير ما فُطِرَتْ عليه زَرُودُ

وَيشوقني عَجَفُ[٣] الحجاز وقد ضَفَا[٤] ... ريفُ العراقِ وظلُّهُ الممدودُ

---

١. انظر مجمع البحرين ٦: ٣٠٣، «ك و ن». وفيه:

إذا لم تك الحاجات من همم الفتى ... فليس بمغن عنك عقد الرقائم

٢. البَيْد: جمع بيداء: الصحراء.

٣. عَجَف: العَجَفُ: ذهاب السِّمن والهُزال، والمعنى: ضدّ الخَصْب.

٤. ضَفا: أخْصَبَ، وكثُر خيره.

والمُـطْرِبُ الشـادي فـلا يـهتزّني ويـنالُ مـنّي السـائق الغـرّيدُ[١]

رأت فأرة جملاً فجرّت خطامه فتبعها، فلمّا وصل إلى بيتها وقف ونادى بلسان حاله: إمّا أن تتّخذي داراً تليق بمحبوبك أو محبوباً يليق بدارك؛ فإمّا أن تصلّي صلاة تليق بمعبودك أو تتّخذ معبوداً يليق بصلاتك.

من لم يسمع كلام الصامت ولم يفهم عبارة الجامد، فليس بفطنٍ.

قيل في معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾[٢]. إنّ المعنى كلّ شيء ينزّهه تعالى ويشهد بوحدانيّته، ويحمده بلسان حاله، ويدلّ على أنّه لا شريك له.

وفي كلِّ شيءٍ لَهُ آيةٌ تَدلُّ على أنّهُ واحدُ[٣]

وعلى هذا يحتمل أن يكون معنى﴿لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ لا تتأمّلون ولا تتفكّرون ولا تنظرون في هذه الدلالات، بل تتغافلون عنها، والله أعلم.

قال بعضهم: رأيت شابّاً قد انحدر من مقبرة فقلت: من أين؟ فقال: من هذه القافلة النازلة. قلت: أين؟ قال: أتزوّد وألحقها، قلت: فأيّ شيء قالوا لك، وأيّ شيء قلت لهم؟ قال: قلت: متى ترحلون؟ قالوا: حين تقدمون.

لا يغرّنّك صفو العيش، فالرسوب في أسفل الكاس.

كان للقومِ في الزجـاجة بـاقٍ أنا وحدي شربتُ ذاك البـاقي

* * *

وصَلاحُ الأجسـامِ سَـهْلٌ ولكـنْ في صَلاحِ العقولِ يعيى الطـبيبُ

* * *

---

١. حكاه عنه ياقوت في معجم البلدان ٣: ١٥٧، «زَرُود» بتفاوت يسير.

٢. الإسراء (١٧): ٤٤.

٣. الأغاني ٤: ٣٥، ذكره في أشعار أبو العتاهية.

وسمّيتُها ليلى وسمّيتُ دارَها بنَجْدٍ ولا ليلى أردتُ ولا نَجْدا

* * *

مِنْ أوّل الدَّنّ[1] اغترفنا دردَه[2] فكَرِهْتُ آخِرَهُ لكُرْهِ الأوّلِ

* * *

يا كاسباً مِنْ غيرِ حِلٍّ دِرْهَماً ولَعَلَّهُ مِنْ أُجْرَةِ الحَفَّارِ

* * *

وما حاجرٌ إلّا بليلى وأهلها إذا لم تكن ليلى فلا كان حاجِر

* * *

ولقد سَلَوتُ عن الشباب كما سلا غيري ولكن للحزينِ تَذَكّرُ

* * *

وليس هوى العيون هوىً صحيحاً إذا لم يتّصل بهوى القلوبِ

* * *

وليس يَشينُ السيفَ أنْ لا ترى له لدى الضربِ جَفْناً مُذْهَباً ومُفَضّضا

* * *

وما أسَفي إلّا على العُمْرِ يَنقضي وليس لنا في الاجتماعِ نصيبُ

* * *

وما الحَسَبُ الموروثُ إلّا تَعِلّةٌ إذا لم تُقارِنْهُ كِرامُ الخَلائقِ

* * *

---

١. الدَّنّ: وعاءٌ يشبه الحبّ إلّا أنّه أطول؛ كهيئة قَوْنَس البيضة.

٢. دُرْده: أي دُرْدِيُّه، وهو كدَرُه وراكِدُه.

وما الغِلُّ في الأعناقِ طَوْقُ حَديدةٍ ولكنّما مَنُّ اللئيم هو الغِلُّ

* * *

وما لِمَنْ نالَ فَضْلَ عافيةٍ وقُوتَ يَومٍ فَقْرٌ إلى أحَدِ

* * *

ومَنْ يسألُ الرُكبانَ عن كلّ غائبٍ فلا بدّ أن يلقى بشيراً وناعيا

* * *

وما يُغني العُقابُ عَيانَ صَيدٍ إذا كان العُقابُ بلا جَناحِ

* * *

هيهاتَ أن يلقى مُشابِهَهُ أُمُّ الصقورِ قليلةُ النَسْلِ

* * *

أصَحُّ وأقوى ما سَمِعْناهُ في الندى مِنَ الخَبَرِ المأثورِ مُنْذُ قَديمِ
أحاديثَ ترويها السيولُ عن الحيا عَنِ البحرِ عَنْ كفِّ الأميرِ تَميمِ

* * *

لا تَتبعَنْ كلَّ دُخانٍ تَرى فالنارُ قد تُوقَدُ للكَيِّ

* * *

وما تستوي أحْسابُ قَوْمٍ تَوَرَّثَتْ قديماً وأحسابٌ نَبَتْنَ معَ البَقْلِ

* * *

إذا ما الحيُّ عاش بذِكْرِ مَيْتٍ فذاك المَيْتُ حَيٌّ وهو مَيْتُ
يقولُ بَني أبي وبَني جُدُودي وهَدَّمْتُ البِناءَ فما بَنَيْتُ
ومَنْ يَكُ بَيْتُهُ بَيْتاً رَفيعاً فَيَهْدِمُهُ فليسَ لذاكَ بَيْتُ

* * *

يا ويلنا مِنْ مَوْقِفٍ ما بهِ أخوفُ مِنْ أن يَعْدِلَ الحاكِمُ

من كلام لقمان عليه السلام: «يا بنيّ تعلّم العلم وإن لم تنل به حظّاً؛ فلأن يُذَمَّ لك الزمان خيرٌ من أن يُذَمَّ بكَ الزمان».

وعلى الفتى أن لا يُكَفْكِفَ شَأوَهُ دُونَ المَعالي أو يَكُفَّ عِنانَهُ
فإذا جَفَاهُ الجِدُّ عيبَتْ نَفْسُهُ وإذا جَفَاهُ الجَدُّ عِيْبَ زمانَهُ

أوحى الله إلى بعض أنبياء بني إسرائيل: «عِظْ نفسك فإن اتّعظتَ فعظِ الناس وإلّا فاستحِ منّي»[1].

يا عجباً يتأمّلُ الحيوانُ البهيمُ العواقبَ وأنت لا ترى إلّا الحاضر! ما تكاد تهتمّ لمؤونة الشتاء حتّى يقوى البرد، ولا لمؤونة الصيف حتّى يشتدّ الحرّ، ومَن هذه صفته في الدنيا فهو في الآخرة أعمى وأضلّ سبيلاً.

هذا الطائر إذا علم أنّ الأُنثى قد حَمَلَتْ أخذ ينقلُ العيدانَ لبناء العُشّ قبل الوضع، أفتراك ما علمتَ قُرْبَ رَحيلكَ إلى القبر؟ فهلّا بعثتَ فِراشَ تقوى، فلأنفسهم يمهدون.

هذا اليربوع لا يتّخذ بيتاً إلّا في موضعٍ صلبٍ مرتفع؛ ليسلم من سيلٍ أو حافرٍ، ثمّ لا يجعله إلّا عند أكمَةٍ أو صخرة لئلّا يضلّ عنه إذا عاد إليه، ثمّ يجعل له أبواباً ويرقّق بعضها، فإذا أتى من باب رفع برأسه ما رَقّ وخرج.

يا مقهور الغلبة! صِلّ عليها بصوت العزم، فإنّها إن عرفتْ جِدَّك استأسرتْ لك، امنعها مَلذوذَ مُباحها ليقع لك الصُلْح على ترك الحرام، فإذا احتجْت بطلب المُباحِ فإمّا منّاً بَعْدُ وإمّا فداء.

الهِمَم تتفاوت في جميع الحيوانات: العنكبوت من حين يولد ينسج لنفسه بيتاً ولا يقبل منّة الأُمّ، والحيّة تطلب ما حفره غيرها إذ طَبْعُها الظلم، الغراب يتبع الجِيَف، والأسد لا يأكل إلّا في الغاب، الكلب يبصبص حتّى تُرمى له لقمة، والفيل يُتَمَلّق له حتّى يأكل.

هذه الطير إذا انشقّ بيضها عن الفراخ علم الأبُ والأُمّ أنّ حوصلّة الفرخ لا تحتمل

---

١. كنز العمّال ١٥: ٧٩٥، ح ٤٣١٥٦. فيه: «أوحى الله إلى عيسى بن مريم: عظ ...».

الغذاء فينفخان الريح في حلقه لتتّسع الحوصلّة، ثمّ يعلمان أنّ الحوصلّة تفتقر إلى دبغٍ وتقوية فيأكلانِ من صاروج الحيطان ـ وهو شيء فيه ملوحة كالسبخ ـ ثمّ يزقّانه إيّاه، فإذا اشتدّت الحوصلّة زقّاه الحَبّ، فإذا علما أنّه قد أطاق اللقط منعاه بعض المنع فإذا جاع لقط، فإذا رأياه قد استقلّ باللقط ضرباه بالأجنحة إذا سألهما الزقّ.

الطفل لا يصبر على الرضاع ساعة، فإذا صار رجلاً صبر عن الطعام يومين.

وإنّما تقع الكلفة بقدر الطاقة، لمّا كان الطائر يحتاج أن يَزِقّ فرخه لم يُحمل عليه إلّا تدبير بيضتين، ولمّا كانت الدجاجةُ تَحضِنُ ولا تزقّ كان بيضها أكثر، ولمّا كانت الضبّة لا تحضن ولا تزقّ صارت تبيض ستّين بيضة، وتحفر لهنّ وتترك التراب عليهنّ، وبعد أيّام يَنْبِشنَ ويَخرُجن.

ما العزّ إلّا تحت ثوب الذلّ.

على قدر الاجتهاد تعلو الرُتَب.

من طلب العزّ بلا ذلّ كانت ثمرة سعيه الذلّ.

لمّا صابر النِّضْو[1] مشقّة السير معرضاً عن أغراض المطاعم زيّن بالجلاجل يوم العيد، ولمّا تكاسلت البخاتيّ ميلاً إلى كثرة العلف وقع ببختها الذبح.

إذا صُبَّ في القنديل ماء ثمّ صُبّ عليه زيت صعد الزيت فوق الماء، فيقول الماء: أنا ربّيت شجرتك فأين الأدب، لِمَ ترتفع عليَّ؟ فيقول الزيت: أنت في رضراض الأنهار تجري على طريق السلامة، وأنا صبرت على العصر وطحن الرحا وبالصبر يرتفع القدر، فيقول الماء: إلّا أنّي أنا الأصل، فيقول الزيت: استر عيبك فإنّك لو تولّيت المصباح لانطفأ.

رأى بعض الحكماء برذوناً يستقى عليه، فقال: لو هملج[2] هذا لرُكب.

كان داود عليه السلام يقول في مناجاته: «إلهي خرجت أسأل أطبّاء عبادك أن يداووا إليَّ

---

١. النِّضْو، بالكسر: البعير المهزول، أو هو المهزول من جميع الدواب.

٢. هَمْلَجَ: مشى مشيةً سَهلة؛ حَسُنَ سَيْره.

جُرْح خطيئتي، فكلّهم عليك دلّني، إلهي أمِدَّ عيني بالدموع، وضعفي بالقوّة، حتّى أبلُغَ رضاك عنّي».

إذا طلع نجم الهمّة في ظلام ليل البطالة ثمّ ردفه قمر العزيمة، أشرقت الأرض بنور ربّها.

يا طالباً للدعة أخطأتَ الطريق، عِلّةُ الراحة التعب.

إن لم تكن أسداً في العزم ولا غزالاً في السبق فلا تتثعلب[1].

مَنْ كَدّ كَدّ العبيد تنعّم تنعّم الأحرار.

من امتطى راحلة الشوق لم يشقّ عليه بُعْدُ السفر.

على قَدْر أهل العزم تأتي العزائمُ وتأتي على قَدْرِ الكرامِ الكرائمُ

كان بعض الأغنياء كثير الشكر، فطال عليه الأمد فبطِر وعصى، فما زالت نعمته ولا تغيّرت حالته، فقال: يا ربّ تبدّلت طاعتي وما تغيّرت نعمتي، فهتف به هاتف: يا هذا! لأيّام الوصال عندنا حرمة ضيّعتها وحفظناها.

يا مستهاماً في خدمة النفس! اخرج إلى ديار القلب تعزّ.

الفيلة في الهند عواملُ تنقل رحال القوم وتخدمهم، فإذا خرجت إلى من يعرف قدرها أُكرمت.

العود في بلاده خشب، فإذا سوفر به إلى طالبي الطيب أُعِزّ.

تفّاح إصفهان في بلده فاكهة، فإذا جيء به إلى العراق دلّ على الطباع اللطيفة بريحه.

الفَهْد في الصحراء بهيمة، فإذا حصل بيد من يعرفه غَضِبَ فيُترضّى.

البازي في البريّة طائر، فإذا صيد فسريره كفّ الملك.

الهرّ حيوان مفترس، والأسد حيوان مفترس، فالهرّ بحسن السلوك يجلس على

---

١. أي تتشبّه بالثعالب.

رُكَبِ الملوك، والأسد بسوء سلوكه خائف يترقّب.

ويحك ميّز بعقلك بين الدارين، وأحضر الذنب والعقل، والمح العاقبتين. هذا الحيوان البهيم ينظر العواقب.

هذا الإيّل[١] يأكل الحيّات فيشتدّ عطشه، فيحوم حول الماء ولا يشرب؛ لعلمه أنّ الماء يُنفذ السُمّ إلى أماكن لا يبلغها الطعام، ومن عادته أنّه يَسقط قَرْنه في كلّ سنة، وهو سلاحه، فيختبئ إلى أن يَنْبُت.

هذه الحيّة تستتر طول الشتاء في الأرض، فتخرج وقد عَشِيَ بَصرُها، فتحكّه بأُصول الرازيانج؛ لأنّه يزيل العشا.

هذا الفَهْد إذا سَمِنَ علم أنّه مطلوب، وشحمه يمنعه من الهرب فيستر نفسه إلى أن ينحلّ الشحم.

هذه النملة تدّخر في الصيف للشتاء، فإذا خافت عَفَنَ الحَبّ أخرجته إلى الهواء، فإذا حذرت أن يَنْبُت نقرت موضع القطمير. أسَمعتَ يا مقطوع الحيلة متّى تدّخر من صيف قوّتك لشتاء عجزك.

هذه السمكة إذا حبستها الشبكة جَمَزَت[٢] بكلّ قوّتها؛ لتقطع الحابس، لو نهضت بقوّة العزم لانخرقت شبكة الهوى.

إذا مدّ النمير اغتنمت ذلك المدّ الزنابير فبنت منه بيوتها؛ لأنّها لا يصلح لها غيره، مدّ بحر الشباب وما بنيت جدار بيت، فحدّثني ما الذي تصنع في القحل[٣]، إن فاتك زمن المدّ.

ابسط في الدُجى[٤] يدَ الطلب، فاطلب ما أكل الرجل من كسب يده.

---

١. الإيّل: ذَكَرُ الوَعِل، والوعِل هو تَيْسُ الجَبَل.

٢. أي وَثَبَت.

٣. القَحْل: الجفاف واليبوس، وهو كناية عن الشيخوخة.

٤. الدُجى: سَوادُ الليل.

إذا جلست في ظلام الليل بين يدي سيّدك فاستعمل أخلاق الأطفال؛ فإنّ الطفل إذا طلب من أبيه شيئاً فلم يعطه بكى.

بَلَغَ المُنى مَنْ حَلّ في وادي مِنى غَيري فإنّي ما بَلَغْتُ مُرادي
وبكيتُ مِنْ أَلَمِ الفراقِ وشقوتي فبكى الحجيجُ بأسرهم والوادي

* * *

جَرَتْ مع الرسمِ لي مُحاورةٌ فهمتُ منها ما قالهُ الرسمُ
هَلْ لكَ بالنازلينَ أرضَ مِنى يا عَلَمَ[1] الشوقِ بَعْدَنا عِلْمُ

* * *

سلوا غَيرَ طَرْفي إنْ سألتمْ عَنِ الكَرى فما لجفونِ العاشقينَ مَنامُ

* * *

عَلَّمَتْني بهجرها الصبرَ عنها فهي مَشكورةٌ على التقبيحِ

* * *

يا واشياً حَسُنَتْ فينا إساءَتُهُ نَجِّي ـ حذارَكَ ـ إنساني من الغَرَقِ

* * *

ولا بدّ لي مِن جَهْلِهِ في وِصالِهِ فَمَنْ لي بِخِلٍّ أوْدَعَ الحِلْمَ عِنْدَهُ

* * *

قد صِيغَ قلبي على مِقدارِ حُبِّهِمُ فما لِحُبِّ سِواهُمْ فيه مُتّسَعُ

* * *

أتاني هَواكُمْ قَبْلَ أنْ أعْرِفَ الهَوى فَصادَفَ قَلْباً خالياً فَتَمَكَّنا

* * *

واللهِ ما طَلَعَتْ شَمْسٌ ولا غَرَبَتْ إلّا وأنتَ مُنى قلبي ووَسْواسي

---

١. كذا في النسخ والصحيح: «عالِمَ».

ولا جَـــلَسْتُ إلى قَـــومٍ أُحَـدِّثُهُمْ إلّا وأنتَ حـــديثي بـين جُـلّاسي
ولا تَـــنَفَّسْتُ مَـحْزوناً ولا فَـرِحاً إلّا وذِكـــرُكَ مَـــقْرونٌ بأنـــفاسي
ولا هَمَمْتُ بشُـرْبِ المـاءِ مِـنْ عَـطَشٍ إلّا رأيتُ خَـيالاً مِـنكَ فـي الكـاسِ

* * *

يـــا ســادتي هَـل يَـخْطُرَنَّ بـبالِكُم مَن ليسَ يخطُرُ غـيرُكُـمْ فـي بـالِهِ
حاشاكُمُ أنْ تَغْفَلوا عـن حـالِ مَـن هُوَ غـافِلٌ فـي حُـبِّكُمْ عـن حـالِهِ

* * *

سَـقَوا بـمياهِ أعـيُنِهِمْ أراضي الضالِ والرَنْـدا[1]
بأنـفاسٍ كـبَرْقٍ فـي أنـينٍ يُشْـبِهُ الرَّعْـدا

* * *

فاسَوْقِفِ العيْسَ بـي فـإنّ عـلى خِـلْبٍ[2] فـؤادي تُشَـدُّ أرجُـلُها
إنْ دَنَـرَتْ دارُهـا فـما دَنَـرَتْ مَـنازِلُ فـي القُـلوبِ تَـنْزِلُها

* * *

بانُوا وخُـلِّفْتُ أبكـي فـي ديـارِهِمُ قُـلْ للـديار سـقاكِ الرائِـحُ الغـادي
وقل لأضْغانِهِمْ حُـيِّيتِ مِـنْ ضَـغنٍ وقـلْ لواديـهِمُ حُـيِّيتَ مِـنْ وادي

* * *

أفـــلحَ قـومٌ إذا دُعُـوا وَثَـبوا لا يَـحسِبونَ الأخـطارَ إنْ ركـبوا
ساروا لا يسألونَ ما فَـعَلَ الفَـجْرُ ولا كـــيفَ مـــالَتِ الشُـهُبُ
عَـوَّدَهُمْ هَـجْرُهُمْ مَـطالِبَ[3] الرا حَـــةِ أنْ يَـظْفِروا بـما طَـلِبُوا

* * *

---

١. الضالّ: السِّدْرُ البرّي؛ والرَّنْدُ: الآس.
٢. الخِلْب: حجابٌ بين القلب والكبد.
٣. في النسخ: «مطالبه»، والصحيح ما أثبتناه.

ألا يا نسيمَ الريح ما لَكَ كُلّما تَجاوَزْتَ مِيلاً زادَ نَشْرُكَ طِيْبا
أظنّ سُلَيمى خُبِّرَتْ بسُقامِنا فأعطَتْكَ رَيّاها فجِئْتَ طبيبا

* * *

تَوَرّها ناشِطة عِقالَها قد مَلأتْ مِنْ شَوقها جِلالَها
فلَمْ تَزَلْ أشواقُها تَسُوقَها حتّى رَمَتْ من الوجى رِحالَها
ماذا على السائق من غَرامةٍ لو أنّه خَفّفَ أو رَثى لَها
أراد أن تشربَ ماء حاجِرٍ أريَّها يَطلبُ أمْ كَلالَها؟!
إنّ لها على القلوب ذِمّةً لأنّها قد عَرَفَتْ بَلْبالَها
كانت لها عند الصبا تحيّةٌ أعْجَلَها السائِق أنْ تَنالَها
وامتدّتِ الفلاةُ دونَ خَطْوِها كأنّها قد كَرِهَتْ زَوالَها
فعلّلوها بحديثِ حاجرٍ ولْتَصنَعِ الفلاةُ ما بَدا لَها

وما أحسن قول بعضهم:

بنفسي وأهلي جيرة ما استعنتهم على الدهر إلّا وأثنيت معانا
إذا استوى جناحي ثَمّ ندّوه بالندى فلم أستطع من أرضهم طيرانا

وقلت مضمّناً لما اقتضاه المقام:

لحى الله قوماً ما استعنت سراتهم على الدهر يوماً وأثنيت معانا
قصصنا جناحي وانتزعن أُصوله فلم أستطع من أرضهم طيرانا

وا عجباً لمن رأى هلاك جنسه ولم يتأهّب لنفسه!

قال البازي للديك: ليس على وجه الأرض أقلّ وفاءً منك؛ أخذك أهلك بيضةً فحضنوك، فلمّا خرجتَ جعلوا مهدك حجورهم ومائدتك أكفّهم، حتّى إذا كبرت صرت لا يدنو منك أحد إلّا طِرْتَ ها هنا وها هنا وصِحتَ، وأنا أُخِذْتُ مُسِنّاً من الجبال فعلّموني ثمّ أرسلوني فجئتُ بصيدي إليهم. فقال له الديك: لم ترَ بازياً مشويّاً في

سفّود[١]، وكم قد رأيت في سفّود من ديك.

لمّا علم المحبّون أنّ الموت يقطع التعبّدات كرهوه لتدوم الخدمة.

من عرف ما يطلب، هان عليه ما يبذل.

البحتري:

وإذا تكـاملَ للـفتى مِـن عُـمْرِهِ ... خمسون وهو إلى التُقى لا يَـجْنَحُ
عَكَفَتْ عـليه المُـخْزياتُ فـما لَـهُ ... مُـتأخَّرٌ عـنها ولا مُـتَزَحْزَحُ
فـإذا رأى الشـيطانُ غُـرَّةَ وَجْـهِهِ ... حَيّا وقال: فَـدَيْتُ مَـنْ لا يُـفْلِحُ[٢]

الفخر بالهمم العالية لا بالرمم البالية.

المَنيّة تضحك من الأُمنيّة.

الأمل يتقسَّم والأجل يتبسّم.

لك من دنياك ما أنفقته على أُخراك.

من شارك السلطان في عزّ الدنيا، شاركه في ذُلّ الآخرة.

بقَدْرِ الصُـعُودِ يكـونُ الهُـبوطُ ... فـــإيّاكَ والرُتَبَ العـــاليه
وقُمْ فـي مَـقامٍ إذا مـا وقـعتَ ... تَـقُومُ ورِجْـلاكَ فـي عـافيه

* * *

ولي ألْفُ بـابٍ قـد عَـرَفتُ طَـريقَهُ ... ولكـنْ بـلا قـلبٍ إلى أيـنَ أذهبُ

* * *

رِفْـقاً بـها يـا أيّـها الزاجِـرُ ... قـد لاحَ سَـلْعٌ وبـدا حـاجِرُ
فَـــخَلِّها تَـخْلَعُ أرْسـانَها ... على الرُبـىٰ لا راعَـها ذاعِـرُ
واذكُرْ أحاديثَ لـيالي مِـنى ... لا عُـدِمَ المَـذْكـورُ والذاكِـرُ

* * *

---

١. السفّود: حديدة على هيئة الرمح يُشوى عليها اللحم.

٢. مثله في تاريخ مدينة دمشق ٦٣: ٢٠٢، الرقم ٨٠٢٥.

تُـريدينَ إدراكَ المـعالي رَخـيصةً ولا بدّ دون الشَهْدِ مِنْ إبـرِ النَـحْلِ

قال بعض السلف: رأيت شاباً في سَفْح جبل عليه آثار القلق ودموعه تتحادر، فقلت: من أنت؟ فقال: آبِقٌ من مولاه، قلت: فيعود فيعتذر، فقال: العذر يحتاج إلى حجّة ولا حجّة للمُفَرِّط، قلت: فيتعلّق بشفيع، فقال: كلّ الشفعاء يخافون منه، قلت: فمَن هو؟ قال: مولىً ربّاني صغيراً فعصيته كبيراً، فوا حيائي من حُسْن صنيعه وقبح فعلي، ثمّ صاحَ فمات، فخرجَتْ عجوز فقالت: من أعان على قتل البائس الحيران؟ فقلت: أُقيمُ عندك أُعينك عليه، فقالت: خَلِّه ذليلاً بين يدي قاتله عساه يراه بغير مُعينٍ فيرحمه.

بِـما بـيننا مِـنْ حُـرْمَةٍ هـل رأيـتما أرَقَّ مِنَ الشكوى وأقسى مِنَ الهَجْرِ
وأفْـصَحَ مِـنْ عَـيْنِ المُـحِبّ بِسِـرِّهِ ولا سيّما إن أطْلَقَتْ عَـبْرةً تـجري

* * *

يـعزّ عـلَيَّ فِـراقـي لَكُـمْ وإن كانَ سَهْلاً عليكم يَسـيرا

* * *

رأى بـارقاً مـن نَـحْوِ نَـجْدٍ فَـراعَـهُ فباتَ يَسِحُّ الدَمْعَ وَجْـداً عـلى نَـجْدِ
هَلِ الأعْصُرُ اللاتي مَـرَرْنَ يَـعُدْنَ لي كـما كُـنَّ لي أمْ لا سـبيلَ إلى الرَدِّ

* * *

ودونَ نَـجْدٍ وظِـباءِ الحِـمَى أنْ يُـقْرَعَ المَـنْسِمُ والغـارِبُ

* * *

وكيف التـداوي بـالأصائِلِ والضُـحى إذا لَـمْ يَـعُد ذاكَ النَسـيمُ الذي هَـبّا
ذكَـرْتُ بـه وَصْـلاً كأنْ لَـمْ أفُـزْ بـه وعَـيْشاً كأنّـي كـنتُ أقـطعُهُ وَثْـبا

* * *

لَمْ تُبْقِ فيهم حـراراتُ الهـوى وجَـوى الأحـزانِ غَـيرَ خَـيالاتٍ وأشـباحِ
تَكـادُ تُـنْكِرُهُمْ عَـيْنُ الخَـبيرِ بِـهِمْ لولا تَـرَدُّدُ أنـفاسٍ وأرواحِ

* * *

وإذا كان في الأنابيبِ خِلْفٌ وَقَعَ الطيشُ في رؤوس الصِعادِ

كان لَبّانٌ يخلط اللبن بالماء، فجاء السيل فذهب بالغنم، فجعل يبكي ويقول: اجتمعت تلك القطرات فصارت سَيْلاً، ولسان الجزاء يناديه: يداك أوكتا وفوك نفخ.

إذا رأيتَ مُحبّاً ولم تدرِ لمن، فضَعْ يدك على نبضه وسَمِّ كلَّ مَن تظنُّ أنّه المحبوب، فإنّ العِرْقَ لا ينزعج إلّا عند ذكر الحبيب.

أُسائِلُ عَمَّنْ لا أُريدُ وإنّما أُريدُكُمُ مِنْ بينهمْ بسؤالي
ويَعْثُرُ ما بين الكلامِ ورَجْعِهِ لساني بكُمْ حتّى يَنُمَّ بحالي
وأطوي على ما تعلمون جوانحي وأُظهِرُ للعُذّالِ أنّيَ سالي
أُصْغي إلى قول العَذُول بجُملتي مُتَلَفِّتاً عنكمْ بغَيرِ مِلالِ
مُتَلَقِّطاً زَهَراتِ وَرْدِ حديثِكُمْ مِنْ بَينِ شَوْكِ ملامةِ العُذّالِ

* * *

يا مُغْرَماً بوصالِ عَيْشٍ ناعِمٍ سَتَصُدَّ عنه طائعاً أو كارها
إنّ المَنيّةَ تُزعِجُ الأحْرارَ عَنْ أوطانهم والطيرَ عَنْ أوكارِها

* * *

ومُشَتَّتُ العزماتِ يُنْفِقُ عُمْرَهُ حَيْرانَ لا ظَفَرٌ ولا إخْفاقُ

* * *

ولا تحسَبوا أنّ المَعالي رَخيصةٌ ولا أنّ إدراكَ العُلى هَيِّنٌ سَهْلُ
فما كُلُّ مَنْ يَسْعى إلى المَجْدِ نالَهُ ولا كُلُّ مَنْ يَهْوى العُلى نَفْسُهُ تَعْلُو

* * *

أيا مُنْعِماً لمْ يَزَلْ مُحْسِناً بَرَى جَسَدي سُخْطُكَ الدائِمُ
إلى النَحْرِ مِنّيَ مَضْمُومَةٌ يَدايَ كما يَفْعَلُ النادِمُ
يَزِلُّ الحليمُ ويَكْبُو الجَوادُ ويَنْبُو عَنِ الضَرْبَةِ الصارِمُ

* * *

ولَقِيْتُ في حُـبَّيْكَ مـا لَـمْ يَـلْقَهُ ... في حُبِّ ليلى قَـيْسُها المَـجْنُونُ
لكـــنّني لَـمْ أَتَّبِعْ وَحْشَ الفَـلا ... كَـفِعالِ قَـيْسٍ والجُـنُونُ فُـنُونُ

* * *

يُحاولُ نَيْلَ المَـجْدِ والسَـيْفُ مُـغْمَدٌ ... ويَأمُـلُ إدراكَ المُـنى وهـو نـائِمُ

رأى رجلٌ في طريق مكّة امرأةً فتبعها، فقالت: ما لك؟ قال: قد سَلَبَ حبُّك قلبي، قالت: فلو رأيتَ أُختي، فالتفت فلم يرَ أحداً. فقالت: أيّها الكـاذب فـي دعـواه لو صدقتَ ما التفتّ.

لا تَحْقِرَنَّ يسيرَ طاعَةٍ فالذَّوْدُ إلى الذَّوْد إبِلٌ[1]، وربـما احـتيج إلى عُـوَيْدٍ مَـنْبوذ، ولا تَحْقِرَنَّ صغيرَ الذنب فإنّ العِشْب الضعيف يُفْتَلُ منه الحَبلُ القويّ فيُخْنَقُ به الجَملُ المُغْتَلِم[2]. أوَما نَفَذَتْ في سدِّ سَبأ حيلة جُرَذ؟!

والسواقي إذا اجتمعنَ ... كُنَّ دِجْلَةَ لا تُخاضُ

* * *

تَعَجَّبوا مـن تـمنّي القـلبِ مُـؤْلِمَهُ ... ومـا دَرَوا أنّـه خِـلْوٌ مِـنَ الألَـمِ

* * *

هَـواكَ نَـجْدٌ وهَـوايَ الشـامُ ... وذا وذا يـا مَـيُّ لا يَـلْتامُ

* * *

وبـي زَفَـراتٌ لو ظَـهَرْنَ قَـتَلْنَني ... لشـوقِ لُـيَيْلاتي التـي قـد تَـوَلَّتِ
خَليلَيَّ هذي زَفْرَةُ اليـومِ قـد مَـضَتْ ... فـمَن لي بـأُخرى مِـثلها قـد أظَـلَّتِ
حَـلَفْتُ لَهُـمْ بـاللهِ مـا أُمُّ واحـدٍ ... إذا ذَكَـرَتْهُ آخِـرَ اللـيلِ أنَّتِ

---

١. الذَود من الإبل ما بين الثلاثة إلى العشرة، وهي مؤنّثة لا واحد لها من لفظها، والكثير أذواد، وفي المثل: الذَوْدُ إلى الذَوْدِ إبِلٌ؛ قولهم: «إلى» بمعنى «مع»، أي إذا جَمَعْتَ القليلَ إلى القليل صار كثيراً. للمزيد راجع لسان العرب ٣: ١٦٨ ـ ١٦٩، «ذ و د».

٢. الفُلْمة، بالضمّ: شهوة الضِراب، وقد غَلِم البعير ـ بالكسر ـ غلمة واغتلم إذا هاج من ذلك.

وما وَجْدُ أعرابيّةٍ قَذَفَتْ بها ... صُروفُ الليالي حيثُ لم تَكُ ظَنَّتِ
تَمَنَّتْ أحاليبَ الرعاء وخَيْمةً ... بنَجْدٍ فَلَم يُقْدَرْ لها ما تَمَنَّتِ
إذا ذَكَرَتْ ماءَ العُذَيْبِ وطِيبَهُ ... وبَرْدَ حَصاهُ آخِرَ الليلِ حَنَّتِ
لها أنَّةٌ وَقْتَ العِشاء وأنَّةٌ ... سُحَيْراً فلولا أنَّتاها لَجُنَّتِ
بأكثَرَ مِنِّي لَوْعَةً غيرَ أنَّني ... أُجَنْجِمُ أحْشائي على ما أجَنَّتِ

لو علمتَ أنّ لذّة قَهْر الهوى أطيَبُ من نَيله لما غَلَبَك، أما ترى الهِرَّة تُلاعِبُ الفأرة فلا تقتلها ليتبيّن أثر اقتدارها، وربما تغافلت عنها فتُمْعِنُ الفأرة في الهرب فَتَثِبُ فتُدرِكُها فلا تقتُلها؛ إيثاراً للذّة القهر على لذّة الأكل.

لجدّي المبرور الشيخ حسن قدّس الله روحه:

ولقد عَجِبْتُ وما عَجِبْتُ ... لكلِّ ذي عَيْنٍ قَريره
وأمامَهُ يومٌ عظيـ ... ـمٌ فيه تَنْكَشِفُ السَريره
هذا ولو ذَكَرَ ابنُ آدمَ ... غَمضَ أجْفانِ الحَفيره
لَبَكى دَماً مِنْ هَوْلِ ذلكَ ... مُدّةَ العُمْرِ القَصيره
ولكان يَزْهَدُ في الحياة ... ويتركُ الدنيا الحقيره
فاعْجَبْ لنفسٍ للهوى ... تَهْفُو ولَهْيَ بِذا خَبيره
والمَرْءُ يُوقِنُ بالحِسابِ ... وليس يَجْتَنِبُ الجريره
فاجْهَدْ لنفسكَ في الخلاصِ ... فدونه سُبُلٌ عَسيره
ولئن عَقَلْتَ فلا مَحالةَ ... بالشقاءِ إذَنْ جَديره
إنّ الزمانَ لأهلِهِ ... في فِعْلِهِ عِبَرٌ كَثيره
فترى السرورَ لَدى الغُدُوِّ ... يَزولُ مِنْ قَبْلِ الظَهيره
ولَكَمْ حَلَتْ مِنْ بَعْدُ فيهِ ... مَعيشةٌ كانت مَريره
لا خَيْرَ في أزوادِه ... إلّا التُقى ولَنِعْمَ سِيره

[١١٦]

تفسير «الكراع» من الصحاح

ومن ذلك قول الجوهري في الصحاح:

الكراع اسم يجمع الخيل[١].

ومثله في القاموس[٢].

أقول: المراد به أنّه اسم يدخل تحته أصناف الخيل وأفرادها مع أنّه غير جمع، ولو قال اسم لجمع الخيل ـ باللام ـ لأوهم أنّه اسم جمع لاسم الجمع أو اسم الجنس الجمعي وليس كذلك، وهذا كما يقال: فلان جامع للخير، ونحو ذلك.

ويوضّح هذا كلام المغرب، فإنّ عبارته هكذا:

الكراع ما دون الكعب من الدوابّ وما دون الركبة من الإنسان، وجمعه أكرع وأكارع، ثمّ سمّي به الخيل خاصّة. ومنه: وكذلك يصنع بما قام على المسلمين من دوابّهم وكراعهم؛ أراد به الخيول وبالدوابّ ما سواها. وعن محمّد: الكراع الخيل والبغال والحمير[٣]. انتهى.

فمعنى «يجمع الخيل» أنّه اسم يدخل تحته أصناف الخيل وأفرادها كما يدخل تحت الدوابّ ما ذكر، مع أنّه غير جمع، ولا منافاة بين قول صاحب المغرب أوّلاً «ثمّ سمّي به الخيل» وقوله ثانياً «وأراد به الخيول» فإنّ كلام الجوهري يدلّ على أنّ هذا الاسم «يجمع الخيل» بمعنى أنّ له هذه الصلاحيّة، كما فيما نقله في المغرب من قوله «وكراعهم» ولا ينافي ذلك تسمية الخيل به. على أنّ «الخيول» يمكن أن يكون

---

١. الصحاح ٣: ١٢٧٦، «ك ر ع».

٢. القاموس المحيط ٣: ٨١، «ك ر ع».

٣. المغرب في ترتيب المُعْرب: ٤٥، «ك ر ع».

توضيحاً لكون المراد من الخيل المسمّاة بالكراع «الخيول» وبالجملة فتعبيره بالخيول للمعنى الذي ذكره في الصحاح، ولو قيل مثلاً: الدابّة اسم يجمع كلّ ما دبّ، بمعنى صدقه على ذلك لم يكن غريباً، فتدبّر.

[١١٧]

معنى «الإمام» في القاموس

ومن ذلك قوله في القاموس:

الإمام ما يؤتمّ به من رئيسٍ أو غيره، ج إمام بلفظ الواحد، وليس على حدّ عدلٍ؛ لأنّهم قالوا: إمامان، بل جمع مكسّرٍ[١]. **انتهى.**

أقول: من الكلمات ما يكون صيغة المفرد والجمع فيه واحدة، ومن ذلك «فُلْك» و «هِجان»، فجعل الفرق بينهما بأن يكون ضمّة «فُلك» إذا كان مفرداً كضمّة «قُفل»، وإذا كان جمعاً كضمّة أُسد، وكسرة هِجان إذا كان مفرداً ككسرة عِنان، وإذا كان جمعاً ككسرة رِجال، و «إمام» هنا من هذا القبيل، كسرة مفرده ككسرة عِنان وحِزام، وكسرة جمعه ككسرة رِجال، ونحوه قوله: «وليس على حدّ عَدْلٍ» يريد به أنّ إماماً ليس من قبيل «عدل»، فإنّه يقال فيه: رجلٌ عدلٌ، وامرأةٌ عدلٌ، ورجلان عدلٌ، ورجال عدلٌ، فيوصف به الجميع، ويحمل عليه بصيغة واحدة.

وإمام إذا ثُنّي قيل: إمامان، ولم يقولوا في التثنية: إمام كما قالوا في المفرد والجمع، فيكون «إمام» في حال الجمع جمعَ تكسيرٍ بالاعتبار المذكور.

ولا ينافي هذا قولهم: عدلان وعدولٌ؛ لأنّ المراد أنّ كونه بصيغة واحدة يصحّ حمله على جميع ما ذكر، بخلاف «إمام» فإنّه لا يطلق إلّا في الإفراد والجمع دون التثنية، فعلم أنّه جمعٌ، وذلك لا ينافي جواز تثنيته وجمعه.

---

١. القاموس المحيط ٤: ٧٨، «أ م م».

[١١٨]

مسألة «كمام» من شرح اللمعة

ومن ذلك قول جدّي ـ طاب ثراه ـ في شرح اللمعة، في فصل «بيع الثمار» بعد قول المصنّف: (وإن كانت في كِمامٍ):

بكسر الكاف، جمع «أكِمَّة» بفتح الهمزة وكسر الكاف وفتح الميم المشدّدة، وهي غطاء الثمرة والنور[1]، إلى آخره.

أقول: محلّ الإشكال في هذه العبارة قوله: «جمع أكِمَّة»، والظاهر أن يقال: جمع «أكمّه» بالهاء. وقد رأيت نظير هذه العبارة في غير هذا الكتاب من مصنّفاته ولا يحضرني الآن، وكنت أتأمّل في ذلك وأرى أنّ هذا ليس من محالّ الاشتباه التي يمكن فيها السهو، وأنّه يحلّ منه أن لا يفرّق بين المفرد والجمع فيجعل المفرد جمعاً وعكسه، بل لا يليق نسبته إلى من له أدنى معرفة بالنحو والصرف.

هذا مع وجود ذلك في نُسَخٍ متعدّدة قرئت عليه، وإن لم يكن معصوماً، لكن مثل هذا لا ينسب إلى من يعرف حاله، فكنت تارةً يخطر لي أنّه يكتب الهاء في مثله معطوفة إلى أسفل في خطّه فاشتبه ذلك على النُسّاخ بأنّه «جمع» بغير هاء، وأستبعد ذلك بوجوده في النُسخ المذكورة.

وتارةً أنّه لمّا كان صاحب القاموس يجعل للجمع «ج»، ولمّا كان يتكرّر ذلك في القاموس ـ مع تنبيهه في أوّل الكتاب على ذلك ـ كان يظهر من حرف الجيم إرادة الجمع، فصرّح هنا بلفظ «جمع» بدل الجيم؛ لوقوعه نادراً، ولم يأتِ به معرّفاً؛ لأنّ المراد التنبيه على ذكر الجمع، وهو يحصل بذلك.

وتارةً بأنّه من باب القلب، من قبيل: عرضت الناقة على الحوض، وقوله: كما

---

١. الروضة البهيّة ٢: ٢٥٤.

طيّنتَ بالفَدَنِ[١] السياعا[٢]، والكلام بمثل ذلك إنّما هو لمن يفهم هذه المعاني ويفرّق بين الجمع والمفرد، ومن المعلوم عند مَن ذكر أنّ «أفعلة» يكون جمعاً لفعال، كسِنان وأسِنّة، وعِنان وأعِنّة ونحو ذلك، فقصد إلى هذه النكتة مع عدم الاشتباه.

هذا، وقد خطر لي أخيراً وجه لطيفٌ مشتملٌ على نكتةٍ بديعةٍ، وهو أنّا إذا قلنا مثلاً: رجلان مثنّى ورجال مجموع، كان معناه أنّ رجلاً ثُنّي بآخر وجُمع بآخرين، ونحن إذا قلنا التثنية والجمع فإنّ معناهما تثنية الواحد بآخر وجمعه بآخرين، ومن المعلوم المقرّر المشهور إتيان المصدر بمعنى المفعول، مثل قولك: أعجبني أكل زيد وشربه ولبسه، بمعنى مأكوله ومشروبه وملبوسه، فقوله: «كِمام جمع أكمّة» معناه مجموع أكمّة، كما تقول: رجل يجمع على رجال، وزيد يجمع على زيدين، فظهر أنّ المفرد يوصف بالجمع بالتقرير المذكور، وقد يكون المصدر بمعنى الفاعل، كما إذا قلنا: رجال جمع رجل، فإذا قيل بعد المفرد: جمع كذا، كان بمعنى المفعول، وإذا قيل: جمعه كذا، كان بمعنى الفاعل، فقصدﷺ إلى ما يتوهّم منه العكس مع صحّته، وكون الخطاب مع من يفرّق بين المفرد والجمع. وهذه لطيفة يدركها من يدركها.

تُريك القذى من دونها وهي دونه إذا ذاقها من ذاقها يَتَمَطَّقُ[٣]

ومن تتبّع هذا الكتاب رأى نظير هذا فيه، كما أوضحته في حاشية «الشرح»[٤] في بحث «لباس المصلّي» عند قوله: «ولولا الإجماع على جواز الصلاة فيه عارياً»، ونحوه في بحث «قضاء وليّ الميّت ما فات إيّاه» ممّا يوهم الجمع

---

١. الفَدَنُ: القَصْرُ المَشِيد.

٢. السِّياع: الطينُ بالتِّبن الذي يطيّن به الحائط، تقول: سَيَّعْتُ الحائطَ إذا طَيَّنتَهُ بالطين. وقوله: «كما طَيَّنْتَ بالفَدَنِ السياعا» يكون مقلوباً على هذا الأساس، والأصل: كما طَيَّنْتَ بالسياع الفَدَنَ.

٣. حكاه ابن منظور في لسان العرب ١٣: ١٦٥، «د و ن».

٤. هذه الحاشية لم تصل إلينا.

بين المتنافيين، وهو فنّ من محاسن الكلام.

بقي الكلام في «كِمام»، فإنّه وقع بمعنى الإفراد في كتب علمائنا، كـ البيان في بحث زكاة العلس[١]، وكما في المختلف[٢] وغيره[٣]، وإن كان في القاموس و الصحاح ذكر جمعاً، فإنّ شهرته بينهم مفرداً لا يلزم منها انحصار النقل عن القاموس و الصحاح ليكون غير صحيح؛ إذ كتب اللغة غير محصورة، حتّى قال في القاموس: إنّه صريح ألفي كتاب[٤].

وعبارة الصحاح: والكِمّ ـ بالكسر ـ والكِمامة: وعاء الطَلع وغطاء النور، والجمع: كِمامٌ وأكمّةٌ وأكمامٌ[٥]، ونحوه في القاموس[٦]. ولا بُعد في استعماله مفرداً وجمعاً، كما تقدّم في «إمام»[٧].

[١١٩]

حديث خلق آدم على صورته

ومن ذلك ما قيل:

إنّه روي عنه ﷺ: «أنّ الله تعالى خلق آدم على صورته»[٨].

أقول: أفاد سيّدنا المرتضى ﷺ في تنزيه الأنبياء ما يغني عن الفكر في تأويل هذا

---

١. البيان: ٢٨٣.

٢. مختلف الشيعة ٣: ٦١، المسألة ٣١.

٣. كالمبسوط ١: ٢١٧، وقواعد الأحكام ١: ٣٤٢.

٤. القاموس المحيط ١: ٧ في مقدّمة الكتاب.

٥. الصحاح ٤: ٢٠٢٤، «ك م م».

٦. القاموس المحيط ٤: ١٧٤، «ك م م».

٧. تقدّم في ص ٣١٧.

٨. راجع: الكافي ١: ١٣٤، باب الروح، ح ٤؛ التوحيد: ١٠٣، باب أنّه عزّ وجلّ ليس بجسم ولا صورة، ح ١٨، و ص ١٥٣، باب تفسير قول الله عزّ وجلّ: ﴿كُلُّ شَيءٍ هالِكٌ إِلّا وَجْهَهُ﴾، ح ١٠ و ١١.

الخبر، وحمله على ما يوافق خرافات الملاحدة والمجسّمة ومن يميل إلى طريقتهم، فإنّه قال:

قيل في تأويله: إنّ الهاء ـ يعني ضمير صورته ـ إذا صحّ الخبر راجعةٌ إلى «آدم»، وإنّ الله تعالى خلقه على هذه الصورة التي قُبض عليها، وإنّ حاله لم يتغيّر بزيادة ولا نقصان كأحوال البشر.

[وذكر وجه ثانٍ، وهو][1] أنّ «الهاء» راجعة إليه تعالى، بمعنى أنّه خلقه على الصورة التي اختارها واجتباها؛ لأنّ الشيء قد يضاف إلى مختاره ومصطفيه.

وقد ذكر وجه ثالث، وهو أنّ الزهري روى عن الحسن: أنّ رسول الله ﷺ مرّ برجلٍ من الأنصار وهو يضرب وجه غلامٍ له ويقول: قبّح الله وجهك ووجه من يشبهه، فقال ﷺ: «بئس ما قلت، فإنّ الله تعالى خلق آدم على صورته» يعني صورة المضروب.

ـ قال قدّس الله روحه: ـ ويمكن وجه رابع، وهو أنّ الله تعالى خلق آدم وخلق صورته، فينتفي بذلك الشكّ في أنّ تأليفه من فعل غيره؛ لأنّ التأليف من جنسٍ مقدور البشر، والجواهر وما شاكلها من الأجناس المخصوصة، والأعراض هي التي يتفرّد القديم تعالى بالقدرة عليها، فيمكن قبل النظر أن تكون الجواهر من فعله تعالى، وتأليفها من فعل غيره.

ألا ترى أنّا نرجع في العلم بأنّ تأليف السماء من فعله تعالى إلى السمع؛ لأنّه لا دلالة في العقل على ذلك، ونرجع إلى أنّ تأليف الإنسان من فعله تعالى في الموضع الذي يستدلّ فيه أنّه عالم من حيث ظهر منه الفعل المحكم، إلى أن نجعل الكلام في أوّل إنسان خلقه الله تعالى؛ لأنّه لا يمكن أن يكون مؤلّفه سواه، إذا كان هو أوّل الأحياء من المخلوقات، فكأنّه ﷺ أخبر بهذه الفائدة الجليلة، وهي أنّ جواهر آدم ﷺ وتأليفه من فعل الله تعالى.

---

١. أضفناه من المصدر.

ويمكن وجه خامس، وهو أن يكون المعنى: أنّ الله تعالى أنشأه على هذه الصورة التي شوهد عليها على سبيل الابتداء، وأنّه لم ينقل إليها ويتدرّج كما جرت العادة في البشر[١]. انتهى حاصل كلامه.

والوجه الخامس والأوّل يظهر بأدنى تأمّل الفرق بينهما، فلا يتوهّم كونهما واحداً.

وفي كتاب التوحيد بإسناده إلى عليّ عليه السلام قال: سمع النبيّ صلى الله عليه وآله رجلاً يقول لرجل: قبّح الله وجهك ووجه من يُشبهك، فقال عليه السلام: «[مه] لا تقل هذا، فإنّ الله خلق آدم على صورته»[٢].

وروى حديثاً آخر بعده بإسناده عن الحسين بن خالد قال: قلت للرضا عليه السلام: يابن رسول الله إنّ الناس يروون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «إنّ الله خلق آدم على صورته»، فقال: «قاتلهم الله، لقد حذفوا أوّل الحديث، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله مرّ برجلين يتسابّان، فسمع أحدهما يقول لصاحبه: قبّح الله وجهك ووجه من يُشبِهُك، فقال صلى الله عليه وآله: «يا عبد الله لا تقل هذا لأخيك؛ فإنّ الله عزّ وجلّ خلق آدم على صورته»[٣].

ومن الكتاب المذكور ـ أو من العلل ـ عن أبي جعفر عليه السلام قال: «هي صورة مُحْدَثةٌ مخلوقةٌ اصطفاها الله واختارها على سائر الصور المختلفة، فأضافها إلى نفسه، كما أضاف الكعبة إلى نفسه، والروح إلى نفسه، فقال: ﴿بَيْتِي﴾[٤]، وقال: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾»[٥].

---

١. تنزيه الأنبياء: ١٧٢ ـ ١٧٣، بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٢. التوحيد: ١٥٢، باب تفسير قول الله عزّ وجلّ: ﴿كُلُّ شَيءٍ هالِكٌ إِلّا وَجْهَهُ﴾، ح ١٠.

٣. المصدر: ١٥٢ ـ ١٥٣، ح ١١.

٤. البقرة (٢): ١٢٥.

٥. التوحيد: ١٠٣، باب أنّه عزّ وجلّ ليس بجسم ولا صورة، ح ١٨. والآية في سورة الحجر (١٥): ٢٩، و ص (٣٨): ٧٢.

صدر الرواية هكذا: عن محمّد بن مسلم: سألت أبا جعفر عمّا يروون أنّ الله عزّ وجلّ خلق آدم على صورته فقال: «هي ...».

وهذا الحديث لا ينافي الحديثين؛ لأنّه توجيه له على تقدير عدم ذكر أوّله، كما يرويه من حذف منه ما حذف.

[١٢٠]
حديث: لا ينقض الوضوء إلّا حدث

ومن ذلك ما روي ـ في الصحيح ـ عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

«لا ينقض الوضوء إلّا حدث؛ والنوم حدث»[١].

أقول: قد أكثر علماؤنا ـ رضوان الله عليهم ـ البحث في هذا الحديث، وتطبيقه على قواعد الأشكال المنطقيّة. والذي يخطر بالبال عدم الاحتياج إلى ذلك، فإنّ تسليم المقدّمتين إنّما هو من إخباره عليه السلام، ومن اعتمد على ذلك لا يحتاج إلى أن يستدلّ له بمثل هذا، بل مجرّد الإخبار بأيّ حكمٍ كان كافٍ للمخاطب، ومن يعتقد أنّ ناقض الوضوء مثل القهقهة والقيء ولمس النساء ونحو ذلك، إن دخلت في الأحداث فهي غير مرادة، وإن خرجت عنها لم يسلّم الخصم الحصر في كون الحدث ناقضاً.

ولو قيل: مراده عليه السلام أنّ قوله: «لا ينقض الوضوء إلّا حَدَث» مرويّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله ربما منع الخصم ذلك، أو سلّمه وادّعى دخول ما تقدّم في الحدث، وكون النوم حدثاً؛ ليكون ناقضاً يتوقّف على تسليم ذلك. وربما ادّعى الخصم شمول الحدث على تقدير تسليم كلّ حدث ناقض لما هو حدث ولا يَنقض، كخروج الدم والمذي والقيء ونحوه.

فظهر أنّ تسليم المقدّمات في مثل هذا إنّما هو من إخباره عليه السلام والاعتماد على ذلك، ومثل هذا لا يحتاج إلى ترتيب شكل ينتج المطلوب، فإعمال الفكر في مثل هذا لا يحتاج إليه. والذي يظهر منه أنّ مراده عليه السلام التنبيه على أنّ النوم من الأحداث الناقضة للوضوء بعد أن ذكر أنّ الوضوء لا ينقضه إلّا الحدث، ويكون ذلك ردّاً على من يقول

---

١. راجع: تهذيب الأحكام ١: ٦، باب الأحداث الموجبة للطهارة، ح ٥؛ الاستبصار ١: ٧٩، باب النوم، ح ٥.

بأنّ مثل القهقهة والرعاف وإنشاد الشعر ونحو ذلك ناقض، إمّا لكونه حدثاً عنده، أو وإن لم يكن حدثاً. والله أعلم.

هذا ما خطر لي، وقد أُورد على ذلك إشكال، وهو أنّ المقدّمة الأُولى مشتملة على قضيّتين مختلفتين كيفاً: إحداهما لا ينقض الوضوء ما ليس بحدث، والثانية الناقض للوضوء حدث. وانتظام السالبة مع الكبرى لا ينتج شيئاً؛ لعدم اتّحاد الوسط، وكذا الموجبة؛ لأنّ الموجبتين في الشكل الثاني عقيمٌ.

وأجاب عنه العلّامة ـ طاب ثراه ـ في المختلف:

بأنّ كلّ واحدٍ من الأحداث فيه جهتا اشتراكٍ وامتيازٍ، وما به الاشتراك ـ وهو مطلق الحدث ـ مغاير لما به الامتياز، وهو خصوصيّة كلّ حدثٍ، ولا شكّ أنّ تلك الخصوصيّات ليست أحداثاً، وإلّا لكان ما به الاشتراك داخلاً فيما به الامتياز، فلابدّ من مائز وننقل الكلام إليه، وذلك موجب للتسلسل.

وإذا انتفت الحدثيّة عن المميّزات لم يكن لها مدخل في النقض، وإنّما يستند النقض إلى المشترك الموجود في النوم على ما حكم به في الثانية، ووجود العلّة يستلزم وجود المعلول[1].

هذا ما نقله في المدارك عن المختلف، وأورد عليه:

أنّه لا يلزم من انتفاء الحدثيّة عن المميّزات عدم مدخليّتها، وإنّما اللازم عدم كونها ناقضة، أمّا عدم مدخليّتها فلا.

فإن قلت: إنّ مدخليّتها منفيّة بالأصل.

قلت: لمّا كان المراد من الحدث ما صدق عليه من الأفراد، لم يعلم أنّه لا مدخل للخصوصيّات؛ لجواز أن يراد بعضها؛ إذ لا دليل على الكلّيّة، وإلّا لم يحتج إلى هذا البيان.

ويمكن أن يقال: إنّ الحدث في المقدّمة الأُولى ليس المراد به حدثاً معيّناً

---

١. مختلف الشيعة ١: ٩٠، المسألة ٤٨.

ولا حدثاً ما، بمعونة المقام، بل كلّ حدثٍ، وإذا ثبت عمومها كان مفادها أنّ كلّ حدث ناقض للوضوء، فيمكن جعلها كبرى للمقدّمة الثانية من باب الشكل الأوّل، ويكون الغرض الإشارة إلى بيان المقدّمتين مع قطع النظر عن ترتيبهما. ويجوز أن يجعل صغرى للثانية ويكون من الشكل الرابع؛ لكون الحدث موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى، وينتج: بعض الناقض نوم.

ولا يخفى ما في ذلك كلّه من التكلّف، والذي يقتضيه النظر أنّ الغرض المطلوب من الرواية نفي النقض عمّا ليس بحدث، لا إثبات كون الحدث ناقضاً، فإنّ ذلك ربما كان معلوماً بالضرورة، لكن لمّا كانت المقدّمة المذكورة ربما تُوهّم عدم كون النوم ناقضاً؛ لخفاء إطلاق اسم الحدث عليه، ومع التصريح بكون النوم حدثاً، فلا يكون مندرجاً فيما لا ينقض الوضوء، فتأمّل.

انتهى كلام المدارك[1].

وكتب والدي ـ طاب ثراه ـ على كون المقدّمة الأُولى مشتملة على قضيّتين مختلفتين:

إنّ الاشتمال على قضيّتين مبنيّ على أنّ في المستثنى والمستثنى منه حكمين، والذي عليه المحقّقون خلافه، إلّا أن يراد استفادة القضيّتين من المنطوق والمفهوم.

وعلى جواب العلّامة﵀: يتوجّه عليه أنّ ترتّب الحكم على الماهيّة لا يقتضي كونها علّة.

وعلى إيراد صاحب المدارك﵀:

لا يخلو كلام شيخنا﵀ من تأمّلٍ؛ لأنّه إمّا أن يسلّم ما ذكره العلّامة من استناد النقض إلى الحدث وهو القدر المشترك، أو لا، فإن سلّمه ـ كما هو ظاهر كلامه؛ حيث لم يتوجّه إلّا إلى الإيراد على عدم المدخليّة للأفراد ـ فيتوجّه عليه أنّ تسليم كون الناقض هو المشترك يقتضي عدم المدخليّة للأفراد، فلا حاجة إلى ما

---

١. مدارك الأحكام ١: ١٤٧ ـ ١٤٨.

أورده من النفي بالأصل، وإن لم يسلّم ما ذكره العلّامة فلا حاجة إلى ما ذكره﵀.

ثمّ ما قاله في جواب الإيراد لا يخلو من إجمال؛ لأنّ ظاهره تسليم أن يراد بـ«الحدث» ما صدق عليه، لا القدر المشترك.

وقوله: «ولم يعلم» إلى آخره، يفيد أنّ عدم مدخليّة جميع الخصوصيّات غير معلوم؛ لجواز إرادة البعض منها، إذ لا دليل على اعتبار الجميع. وهذا ينبغي أن يكون منعاً لما ذكره العلّامة.

وعلى كلّ حال فالذي يقتضيه النظر أنّ القدر المشترك لو سلّم أنّه الناقض، لكن إمّا أن يكون لا بشرط، أو بشرط وجوده في ضمن الأفراد أو بعضها، فإن كان لا بشرط فمدخليّة الأفراد لا وجه لها.

وما ظنّه الوالد﵀ من أنّ الأحكام لا تتعلّق بالماهيّات؛ فيه أنّ عدم تعلّق الأحكام بالماهيّات بشرط عدم الأفراد مسلّمٌ، أمّا لا بشرط فغير مسلّمٍ، وإن كان بشرط الأفراد كُلّاً أو بعضاً فالمدخليّة ظاهرةٌ، لكن مع الاحتمال لا يفيد المطلوب. وقد أوضحت ذلك في حاشية التهذيب.

انتهى كلام والدي ـ طاب ثراه ـ.

وقال جدّي ـ طاب ثراه ـ في منتقى الجمان:

الغرض من هذا الحديث نفي النقض عمّا لا يصدق عليه اسم الحدث، ولمّا لم يكن الاسم واضح الصدق على النوم في اللغة والعرف، مع أنّه من جملة النواقض، صرّح بإطلاقه عليه إمّا مجازاً أو في العرف الخاصّ، والحقيقة الشرعيّة بعض أنواعه إن قلنا بثبوتها، والمقتضي لهذا التصريح إمّا دفع توهّم عدم النقض به، من ظاهر الحصر، وعدم ظهور دخوله فيه، وإمّا الجواب عن سؤال يرد على الحصر، وهو أنّ النقض بالنوم معلوم من مذهبهم﵈، وهو خارج عن الحصر بحسب الظاهر، فكيف الوجه فيه. وأنت خبير بأنّ الحديث على كلا التقديرين يفيد كون النوم ناقضاً، لكنّها إفادة تبعيّة بمعونة المقام، والفائدة المطلوبة به أوّلاً

وبالذات نفي ناقضيّة ما ليس بحدث، من نحو اللمس والقيء والقهقهة، كما يقوله جمع من العامّة[١].

ثمّ نقل جواب العلّامة كما تقدّم، وقال بعده:

وهذا الكلام لا يخفى حاله على من تدبّره، ومن رام توضيحه فليعلم أنّ الأحكام الشرعيّة إنّما تجري على الكلّيّات باعتبار وجودها الخارجي، ولا ريب في صدق الكلّي حقيقة على أفراده الموجودة، المتمايزة بالخصوصيّات، فتكون الخصوصيّات بعض المراد من لفظ الكلّي فكيف لا يكون لها مدخل في النقض.

ثمّ إنّ عدم صدق الكلّي على الخصوصيّات بانفرادها مسلّمٌ، واللازم منه هنا أن لا تكون هي وحدها ناقضة، والأمر كذلك، فإنّما هي جزء الناقض، ومع هذا فالكلام مبنيٌّ على كون الحديث وارداً في حكم النوم، وأنّ الغرض منه بيان كونه ناقضاً، ولفظه غير وافٍ ببيان هذا الغرض من حيث إنّ قوله: «لا ينقض الوضوء إلّا حدثٌ» مشتمل على حكمين: سلبيٌّ وإيجابيٌّ، وانتظام كلّ منهما مع قوله: «والنوم حدث» لا يُنتج؛ لعدم اتّحاد الوسط في مادّة السلب، وعقم الموجبتين في الشكل الثاني، ونحن قد بيّنّا أنّ الغرض من الحديث خلاف ذلك، والذوق السليم يشهد بما قلناه ولا إشكال فيه.

انتهى كلام المنتقى[٢] ملخّصاً.

وقال الشيخ بهاء الدين ﷺ في مشرق الشمسين:

يمكن أن يكون المراد من هذا الحديث بيان حكمين:

أوّلهما: نفي النقض عمّا ليس حدثاً عندنا، كالقهقهة والرعاف وقراءة الشعر وأكل ما لامسته النار، كما يقوله بعض العامّة.

وثانيهما: بيان كون النوم حدثاً شرعيّاً، لا كما يقوله بعضهم من أنّه ليس بحدث

---

١. منتقى الجمان ١: ١٢٨.

٢. المصدر: ١٢٩.

وإنّما هو مظنّة الحدث، ويمكن أن يكون المقصود منه إثبات كون النوم ناقضاً بترتيب مقدّمتين على صورة القياس، كما هو الظاهر من أُسلوب العبارة، وقد يتراءى في بادئ النظر أنّه قياس من الشكل الثاني، لكنّ صغراه متضمّنة سلباً وإيجاباً، واعتبار كلّ منهما يوجب عقمه؛ لعدم تكرّر الوسط على الأوّل، وعدم اختلاف مقدّمتيه كيفاً على الثاني، وهو من شرائط الشكل الثاني، فيمكن أن يجعل الحدث في الصغرى بمعنى كلّ حدثٍ، كما قالوه في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ﴾[1] من أنّ المراد كلّ نفسٍ، فيكون في قوّة قولنا: كلّ حدث ناقض، فيصير ضرباً أوّلاً من الشكل الرابع وينتج: بعض الناقض نومٌ. ويمكن أن تجعل الصغرى كبرى وبالعكس، فيصير من الشكل الأوّل وينتج: النوم ناقضٌ.

ولنا أن نستدلّ على استلزامه للمطلوب وإن لم يكن على وتيرة شيء من الأشكال الأربعة، فكم من قياسٍ ليس جارياً على وتيرتها ويلزم منه قول ثالث، كقولنا: «زيد مقتول بالسيف، والسيف آلة حديديّة» فإنّه ينتج زيد مقتولٌ بآلة حديديّة، وكقولنا: «كلّ ممكنٍ حادث وكلّ واجبٍ قديم» فإنّه يلزم منه قول ثالث وهو: لا شيء من الممكن بواجبٍ، وما نحن فيه من هذا القبيل.

ووجه الاستدلال تعليق النقض على طبيعة الحدث في المقدّمة الأُولى؛ لأنّها في قوّة قولنا: «الحدث ناقض» والحكم في الثانية بوجود تلك الطبيعة في النوم.

انتهى كلام مشرق الشمسين[2].

نقلت هذه الجملة لكونها مشتملة على فوائد، لكن في نظري القاصر عدم الاحتياج إليها كلّها في معنى الحديث، بل إلى ما هو مؤيّد منها لما ذكرته. والله أعلم.

---

١. الانفطار (٨٢): ٥.

٢. مشرق الشمسين: ١٨٦ ـ ١٨٨.

[١٢١]
مسألة من المدارك في بحث مكان المصلّي

ومن ذلك قول صاحب المدارك﵀ في بحث «مكان المصلّي»:

عرّف المحقّق الشيخ فخر الدين، في شرح القواعد، المكان الذي يعتبر إباحته، بأنّه ما يستقرّ عليه المصلّي ولو بوسائط، وما يلاقي بدنه وثيابه، وما يتخلّل بين مواضع الملاقاة من موضع الصلاة؛ كما يلاقي مساجده ويحاذي بطنه وصدره.

ويشكل بأنّه يقتضي بطلان صلاة ملاصق الحائط المغصوب، وكذا واضع الثوب المغصوب الذي لا هواء له بين الركبتين والجبهة، وهو غير واضح[1]. انتهى.

أقول: هذا الإشكال ذكره جدّي ـ طاب ثراه ـ في شرح الإرشاد، ولكنّه عبّر بقوله: فإنّه يقتضي بطلان صلاة ملاصق الحائط المغصوب، والثوب المغصوب، وغيرهما، ولو في حال من أحوال الصلاة، على وجهٍ لا يستلزم الاعتماد عليه ولا يستلزم التصرّف فيه، وبطلان الصلاة على هذا التقدير غير واضحٍ، والقائل به غير معلوم[2]. انتهى.

وقوله هنا: «وكذا واضع الثوب المغصوب الذي لا هواء له بين الركبتين والجبهة» يريد به الثوب الملاصق الذي لا يكون في محلّ الهواء الحاصل بين الركبتين والجبهة، فإنّه على هذا يكون داخلاً في المكان عنده ـ سواء استوعب محلّ الهواء أم وضع بحيث بقي معه هوائين ـ ما ذكر من حيث إنّ ذلك المكان من جملة مكان المصلّي.

---

١. مدارك الأحكام ٣: ٢١٥. راجع أيضاً إيضاح الفوائد ١: ٨٦.
٢. روض الجنان ٢: ٥٨٤.

وعبارة الروض قد يظهر منها أنّ مثل هذا أيضاً غير مبطل إذا لم يحصل الاعتماد عليه، ولا استلزم التصرّف فيه، وكأنّه اكتفى هنا عن ذكر الملاصقة في الثوب باعتبار تقدّمها في المعطوف عليه.

وتحتمل العبارة هنا وجهاً آخر، وهو أن يكون المراد بوضع الثوب المغصوب أن يكون بين الركبتين والجبهة، فيكون «بين» ظرفاً لوضع الثوب، ويكون المراد بكونه «لا هواء له» أن يكون ملاصقاً للمصلّي، فيكون المراد بهذه العبارة الملاصقة، ويكون مع وجود الهواء وعدم الملاصقة عدم البطلان بطريق أولى، أو أنّ البطلان حينئذٍ محتمل من حيث إنّه مع عدم الملاصقة أقرب إلى كونه من المكان من حيث إنّ المكان له هواء في ذلك الموضع.

ويؤيّده بُعد إرادة الملاصقة في الأوّل مع عدم ذكرها، ومجرّد العطف غير كافٍ، فتأمّل.

[١٢٢]
حديث درع طلحة

ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله بسنده عن محمّد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام:

أنّ علياً عليه السلام كان في مسجد الكوفة، فمرّ به عبد الله بن قفل التيمي ومعه درع طلحة، فقال عليّ عليه السلام: هذه درع طلحة أُخذت غلولاً[1] يوم البصرة، فقال ابن قفل: يا أمير المؤمنين اجعل بيني وبينك قاضيك الذي رضيته للمسلمين، فجعل بينه وبينه شريحاً، فقال عليّ عليه السلام: هذه درع طلحة أُخذت يوم البصرة غلولاً، فقال شريح: يا أمير المؤمنين هات على ما تقول بيّنةً، فأتاه بالحسن بن عليّ عليهما السلام فشهد أنّها درع طلحة أُخذت يوم البصرة غلولاً، فقال شريح: هذا

---

١. أي أُخذت سرقة من الغنيمة قبل القسمة.

شاهد ولا أقضي بشاهدٍ حتّى يكون معه آخر، فأتى بقنبر فشهد أنّها درع طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة، فقال: هذا مملوكٌ ولا أقضي بشهادة المملوك، فغضب عليّ عليه السلام، ثمّ قال: خذوا الدرع فإنّ هذا قد قضى بجورٍ ثلاث مرّات، فتحوّل شريح عن مجلسه وقال: لا أقضي بين اثنين حتّى تخبرني من أين قضيتَ بجورٍ ثلاث مرّات، فقال له عليّ عليه السلام: إنّي لمّا قلت لك: إنّها درعُ طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة فقلت: هات على ما تقول بيّنةً، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حيثما وجد غلول أُخذ بغير بيّنة، فقلت: رجل لم يسمع الحديث، ثمّ أتيتك بالحسن فشهد، فقلت: هذا شاهد واحد ولا أقضي بشاهد حتّى يكون معه آخر وقد قضى رسول الله صلى الله عليه وآله بشاهد ويمين، فهاتان اثنتان، ثمّ أتيتك بقنبر فشهد، فقلت: هذا مملوكٌ وما بأسٌ بشهادة المملوك إذا كان عدلاً، فهذه الثالثة.

ثمّ قال عليه السلام: يا شريح إنّ إمام المسلمين يؤتمن من أُمورهم على ما هو أعظم من هذا[1]. الحديث.

أقول: هذا الحديث أكثره ظاهر، والإشكال في قوله عليه السلام: «وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حيثما وجد غلول أُخذ بغير بيّنة».

والجواب عنه: أنّ الإمام يقضي بعلمه في حقوق الله وحقوق الناس، وكذا الحاكم على أصحّ القولين، والمدّعي هنا هو الحاكم الحقيقي، فإذا علم من إليه الحكم بمثل هذا لا يحتاج معه إلى بيّنةٍ، وينبّه على هذا قوله عليه السلام: «إنّ إمام المسلمين يؤتمن من أُمورهم على ما هو أعظم من هذا».

والحديث دلّ على أنّ ما علم أنّه غلّ ووجد أُخذ، لا على أنّ كلّ ما ادُّعي أنّه غلّ

---

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٠٩ ـ ١١٠، باب ما يقبل من الدعاوي بغير بيّنة، ح ٤. راجع أيضاً: الكافي ٧: ٣٨٥ ـ ٣٨٦، باب شهادة الواحد و...، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٦: ٢٧٣ ـ ٢٧٤، باب البيّنات، ح ١٥٢؛ الاستبصار ٣: ٣٤ ـ ٣٥، باب ما تجوز فيه شهادة الواحد مع يمين المدّعي، ح ١٠.

يأخذه المدّعي كائناً من كان؛ ليرد ما يتوهّم.

وفي مناقب ابن شهرآشوب ﷺ ذكر قبل هذا الحديث:

أنّه مضى ﷺ في حكومةٍ إلى شريح مع يهودي، فقال له: «يا يهودي الدرع درعي ولم أبع ولم أهب»، فقال اليهودي: الدرع لي وفي يدي، فسأله شريح البيّنة، فقال: «هذا قنبر والحسن يشهدان بذلك»، فقال شريح: «شهادة الابن لا تجوز لأبيه، وشهادة العبد لا تجوز لسيّده، وإنّهما يجرّان إليك، فقال أمير المؤمنين ﷺ: «ويلك يا شريح أخطأتَ من وجوه: أمّا واحدة، فأنا إمامك تدين الله بطاعتي وتعلم أنّي لا أقول باطلاً، فرددت قولي وأبطلت دعواي، ثمّ سألتني البيّنة فشهد عبدي وأحد سيّدي شباب أهل الجنّة فرددت شهادتهما، ثمّ ادّعيت عليهما أنّهما يجرّان إلى أنفسهما، أما إنّي لأُعاقبنّك إلّا أن تقضي بين اليهود ثلاثة أيّام، أخرجوه، فأخرجه إلى قُبا، فقضى بين اليهود ثلاثاً ثمّ انصرف، فلمّا سمع اليهودي ذلك قال: هذا أمير المؤمنين جاء إلى الحاكم والحاكم حكم عليه! فأسلم، ثمّ قال: الدرع درعك، سقطت يوم صفّين من جمل أورق فأخذتها»[1].

ونقل هذا الحديث من حلية الأولياء و نزهة الأبصار[2]، ثمّ نقل حديث درع طلحة.

وقد نقلت هذا الحديث لأنّ فيه تأييداً لما ذكرته في الحديث السابق.

ويحتمل بعيداً أن يكون المراد بغير بيّنةٍ على أنّه غلّ، فلا ينافيه الاحتياج إلى البيّنة على أنّه مال الغنيمة مثلاً، وأنّ تخطئته ﷺ لشريح باعتبار طلب البيّنة على أنّها درع طلحة وأنّها أُخذت غلولاً معاً، وفيه تأمّل، والله أعلم.

وفي الحديث دلالةٌ على تعديل قنبر، وفيه احتمال أنّه ﷺ أتى به لإلزام شريح،

---

١. مناقب آل أبي طالب ﷺ ٢: ١٢١ ـ ١٢٢.

٢. لم نعثر عليه فيهما، ولكن حكاه البيهقي بتفاوت في السنن الكبرى ١٠: ١٣٦، والمتّقي الهندي في كنز العمّال ٧: ٢٦، ح ١٧٧٩٥ بتفاوت في بعض الألفاظ.

فلا يكون صريحاً في التعديل، ودفع هذا غير خفيّ.

قال ابن الأثير:

قد تكرّر ذكر «الغلول» في الحديث، وهو الخيانة في المغْنَم والسرِقَة من الغنيمة قبل القسمة. يقال: غَلَّ في المَغْنَم يَغُلُّ غُلولاً فهو غالٌّ، وكلّ من خان في شيء خُفية فقد غلَّ، وسمّيت غُلولاً لأنّ الأيدي منها مغلولة، أي ممنوعة مجعول فيها غُلٌّ، وهي الحديدة التي تجمع يد الأسير إلى عنقه[1]. انتهى.

---

١. النهاية لابن الأثير ٣: ٣٨٠، «غ ل ل».

[١٢٣]

مسألة اليمين

[في الأخبار والأقوال]

ومن ذلك مسألة تتعلّق باليمين والمُقسِم والمُقسَم به، وقع النزاع فيها بين بعض المعاصرين، وقد وقع في الأخبار وكلام الأصحاب ـ رضوان الله عليهم ـ ما يظهر منه التنافي في الجملة، وأنا أذكر في تحقيقها والجمع بينها ما يخطر لفكري الفاتر، ويتراءى لنظري القاصر، فأقول وبالله التوفيق:

أمّا الأخبار:

[١] ففي حسنة محمّد بن مسلم: «إنّ لله أن يُقسم من خلقه بما شاء، وليس لخلقه أن يُقسموا إلّا به»[١].

[٢] وفي صحيحة الحلبي من طريق الفقيه: «أرى أن لا يحلف الرجل إلّا بالله»[٢].

[٣] وفي حسنته بطريق التهذيب: «لا أرى أن يحلف الرجل إلّا بالله»[٣].

[٤] وفي رواية سماعة قال: «لا أرى للرجل أن يحلف إلّا بالله»[٤].

---

١. الكافي ٧: ٤٤٩، باب أنّه لا يجوز أن يحلف الإنسان إلّا بالله عزّ وجلّ، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٧، باب الأيمان والأقسام، ح ١.

٢. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٦٣، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ١٦.

٣. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨، باب الأيمان والأقسام، ح ٢. راجع أيضاً الكافي ٧: ٤٤٩، باب أنّه لا يجوز أن يحلف الإنسان إلّا بالله عزّ وجلّ، ح ٢.

٤. الكافي ٧: ٤٥٠، باب أنّه لا يجوز أن يحلف الإنسان إلّا بالله عزّ وجلّ، ح ٣؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨، باب الأيمان والأقسام، ح ٣.

[٥] وفي صحيحة سليمان بن خالد قال: «لا يحلف اليهودي ولا النصراني ولا المجوسي بغير الله، إنّ الله يقول: ﴿وَأَنِ ٱحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾»[١].

[٦] وفي رواية جرّاح المدائني قال: «لا يحلف بغير الله»، وقال: «اليهودي والنصراني والمجوسي لا تحلّفوهم إلّا بالله»[٢].

[٧] وفي رواية سماعة قال: سألته هل يصلح لأحدٍ أن يحلّف أحداً من اليهود والنصارى والمجوس بآلهتهم؟ فقال: «لا يصلح لأحد أن يحلّف أحداً إلّا بالله»[٣].

[٨] وفي صحيح الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أهل الملل كيف يُستحلفون؟ فقال: «لا تحلّفوهم إلّا بالله»[٤].

[٩] وفي صحيحة أبي أيّوب: «من حلف بالله فليصدق، ومن لم يصدق فليس من الله في شيء، ومن حُلف له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ فليس من الله»[٥].

[١٠] ومثلها رواية أبي حمزة عن عليّ بن الحسين عليه السلام[٦].

[١١] وفي صحيحة عليّ بن مهزيار: «إنّ الله عزّ وجلّ يُقسم من خلقه بما يشاء، وليس لخلقه أن يُقسموا إلّا به عزّ وجلّ»[٧].

---

١. الكافي ٧: ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨، باب الأيمان والأقسام، ح ٥؛ الاستبصار ٤: ٣٩، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ١. والآية في سورة المائدة (٥): ٤٩.

٢. الكافي ٧: ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨، باب الأيمان والأقسام، ح ٥.

٣. الكافي ٧: ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ٧؛ الاستبصار ٤: ٣٩، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٣.

٤. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ٨؛ الاستبصار ٤: ٣٩، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٢.

٥. الكافي ٧: ٤٣٨، باب أنّه لا يحلف إلّا بالله ومن ...، ح ٢؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٦٢، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ١٠.

٦. الكافي ٧: ٤٣٨، باب أنّه لا يحلف إلّا بالله ومن ...، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٨٣ ـ ٢٨٤، باب الأيمان والأقسام، ح ٣٢.

٧. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٧٦، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ٥١.

[١٢] وفي المبسوط: روي أنّ النبيّ ﷺ قال: «لا تحلفوا بآبائكم ولا بالأنداد، ولا تحلفوا إلّا بالله، ولا تحلفوا بالله إلّا وأنتم صادقون».

[١٣] [...] وروي: أنّ النبيّ ﷺ قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك». وفي بعضها: «فقد كفر بالله»[١]. انتهى.

[١٤] وفي صحيحة محمّد بن مسلم قال: سألته عن الأحكام، فقال: «في كلّ دين ما يستحلفون»، كما في بعض نسخ التهذيب، وفي بعض النسخ إلحاق لفظ «به»[٢]. وفي الاستبصار[٣] ـ فيما رأيته ـ: «يستحلّون» بدون الفاء، كما في بعض نسخ التهذيب[٤].

وفي الفقيه: «يجوز على كلّ دين بما يستحلفون»[٥].

[١٥] وفي حديث محمّد بن قيس: قضى عليّ ﷺ فيمَن استحلف أهل الكتاب بيمينٍ صبرٍ: أن يستحلف بكتابه وملّته[٦].

[١٦] وفي رواية السكوني: «إنّ أمير المؤمنين ﷺ استحلف يهوديّاً بالتوراة التي أُنزلت على موسى»[٧].

هذه جملة ما رأيته فيما يحضرني من الأخبار.

---

١. المبسوط ٦: ١٩١ ـ ١٩٢.

٢. كما في المطبوع، فراجع تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ٩.

٣. الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٦. فيه «يستحلفون». ورواه في ص ١٤٨، باب أنّ الإخوة والأخوات على اختلاف أنسابهم ...، ح ١٠ بسند آخر، وفيه «يستحلّون».

٤. راجع تهذيب الأحكام ٩: ٣٢٢، باب ميراث الإخوة والأخوات، ح ١١. رواه الشيخ ﷺ بسند آخر، وفيه: «يستحلّون».

٥. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٧٥، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ٤٧.

٦. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ١٠؛ الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلّف أهل الذمّة، ح ٧.

٧. الكافي ٧: ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ٣؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ١١؛ الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٥.

[أمّا الأقوال:]

قال الشيخ ـ طاب ثراه ـ في «التهذيب» ـ بعد نقل هذه الأخبار الثلاثة ـ:

قال محمّد بن الحسن: الوجه في هذين الخبرين أنّ الإمام يجوز له أن يحلّف أهل الكتاب بكتابهم إذا علم أنّ ذلك أردع لهم، وإنّما لا يجوز لنا أن نحلّف أحداً ـ لا من أهل الكتاب ولا غيرهم ـ إلّا بالله، ولا تنافي بين الأخبار[1].

وقال في «الاستبصار» ـ بعد نقل حديث السكوني آخراً ـ:

فلا ينافي الأخبار الأوّلة؛ لأنّ الوجه في هذا الخبر أن نحمله على أنّ للإمام أن يحلّف أهل الذمّة بما يعتقدون في ملّتهم اليمين به إذا كان ذلك أردع لهم، وإنّما لا يجوز لنا أن نحلّفهم لأنّا لا نعرف ذلك، وإذا عرفنا جاز ذلك أيضاً لنا؛ لأنّ كلّ من اعتقد اليمين بشيء جاز أن يُستحلف به، يدلّ على ذلك ما رواه الحسين بن سعيد ـ إلى أن قال: ـ سألته عن الأحكام فقال: «في كلّ دين ما يستحلفون»[2].

وقال في كتاب الشهادات من «المبسوط» ـ في فصل موضع اليمين المشرك ـ:

إذا توجّهت عليه اليمين نظرت، فإن كان يهوديّاً غُلّظ عليه باللفظ فيقول: والله الذي أنزل التوراة على موسى؛ لما روي أنّ النبيّ ﷺ حلّف يهوديّاً، فقال: «قل: والله الذي أنزل التوراة على موسى».

وأمّا المكان، فإنّه يُستحلف في المكان الشريف عنده، وهو الكنيسة؛ لأنّه يعظّمها كما يعظّم المسلم المسجد.

وإن كان نصرانيّاً حلف: والله الذي أنزل الإنجيل على عيسى؛ لأنّك لو اقتصرت على «والله» ربما اعتقده عيسى، فإذا قلت: «الذي أنزل الإنجيل على عيسى» لم يكن ذلك الاعتقاد.

---

١. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩.

٢. الاستبصار ٤: ٤٠.

وأمّا المكان، ففي «البيعة» لأنّه مكان شريف عنده.

وإن كان مجوسيّاً حلف: والله الذي خلقني ورزقني؛ لئلّا يتأوّل بالله وحده «النور»، فإنّه يعتقد النور إلهاً، فإذا قال: خلقني ورزقني زال الإبهام والاحتمال.

وأمّا المكان، فقال قوم: لا يُغلّظ عليه؛ لأنّه لا يعظّم بيت النار وإنّما يعظّم النار دون بيتها، ونقول: فإن كانوا يعظّمون بيت النار فهو كالكنيسة يُغلّظ عليهم بها، وإن كان وثنيّاً معطّلاً، أو كان ملحداً يجحد الوحدانيّة لم يُغلّظ عليه باللفظ واقتصر على قوله «والله».

فإن قيل: كيف حلّفته بالله وليست عنده يميناً، قلنا: ليزداد إثماً ويستوجب العقوبة. انتهى ما في المبسوط[١].

وعن الخلاف: اليمين لا ينعقد إلّا بالله[٢].

وعن النهاية للشيخ الطوسي﵀:

والنصراني واليهودي والمجوسي، وسائر أصناف الكفّار لا يُحلّفون إلّا بالله تعالى وبأسمائه. فإن عَلِم الإمام أو الحاكم أنّ استحلافهم بالتوراة وبالإنجيل وبشيء من كتبهم أردع لهم في بعض الأحوال جاز أن يحلّفهم[٣].

وفي موضع آخر من النهاية:

استحلاف أهل الكتاب يكون أيضاً بالله وبشيء من أسمائه، ويجوز أيضاً أن يحلّفوا بما يرون هم الاستحلاف به، ويكون الأمر في ذلك إلى الحاكم وما يراه أنّه أردع لهم وأعظم إليهم[٤]. انتهى.

---

١. المبسوط ٨: ٢٠٥.

٢. الخلاف ٦: ١١٦ ـ ١١٧، المسألة ٩.

٣. النهاية: ٥٥٦.

٤. النهاية: ٣٤٧.

وعن ابن حمزةﷺ في الوسيلة:

ولا يمين بغير الله تعالى، وبغير أسمائه الحسنى وصفاته العليا. والكافر يحلف بما يراه يميناً وبما يكون أردع له وأصلح[١].

وقال جدّي ـ طاب ثراه ـ في شرح الشرائع بعد قول المحقّقﷺ: (ولا يُستحلف أحد إلّا بالله ولو كان كافراً. وقيل: لا يقتصر في المجوسي على لفظ الجلالة)[٢] إلى آخره:

الأصل في اليمين الشرعيّة أن لا تكون إلّا بالله تعالى، قال تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ﴾[٣]، و﴿وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾[٤]. وقالﷺ: «لا تحلفوا إلّا بالله، ومَن حلف بالله فليصدق، ومَن حُلِف له بالله فليرضَ، ومَن حُلف له بالله فلم يرضَ فليس من الله عزّ وجلّ»[٥].

ولا فرق في ذلك بين كون الحالف مسلماً أو كافراً، مقرّاً بالله وغيره؛ لإطلاق الأدلّة، وقول أبي عبد اللهﷺ في صحيحة سليمان بن خالد[٦]، وحسنة الحلبي[٧]: «أهل الملل من اليهود والنصارى والمجوس لا يُحلّفون إلّا بالله».

ولا يقدح عدم اعتقاده؛ لأنّ العبرة بشرف المقسَم به في نفسه، الموجب لمؤاخذة المجترئ بالقسم به كاذباً[٨].

إلى آخر البحث.

---

١. الوسيلة: ٢٢٨.

٢. شرائع الإسلام ٤: ٧٨.

٣. المائدة (٥): ١٠٦.

٤. الأنعام (٦): ١٠٩.

٥. الكافي ٧: ٤٣٨، باب أنّه لا يحلف إلّا بالله و...، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٨٣ ـ ٢٨٤، باب الأيمان والأقسام، ح ٣٢.

٦. الكافي ٧: ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨، باب الأيمان والأقسام، ح ٥؛ الاستبصار ٤: ٣٩، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ١.

٧. الكافي ٧: ٤٥٠ ـ ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ٨؛ الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٤.

٨. مسالك الأفهام ١٣: ٤٧١ ـ ٤٧٢.

وقال بعد قول المحقّق: «ولو رأى الحاكم إحلاف الذمّي بما يقتضيه دينُه أرْدَع، جاز»[١]:

مقتضى النصوص السابقة عدم جواز الإحلاف إلّا بالله، سواء كان الحالف مسلماً أم كافراً، وسواء كان حلفه بغيره أردع أم لا، وفي بعضها تصريح بالنهي عن إحلافه بغير الله[٢].

وذكر صحيحة سليمان بن خالد السابقة[٣]، ثمّ قال:

لكن استثنى المصنّف ـ وقبله الشيخ في النهاية[٤] وجماعة[٥] ـ ما إذا رأى الحاكم تحليف الكافر بما يقتضيه دينه أردع من إحلافه بالله، فيجوز تحليفه بذلك، والمستند رواية السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام، ونقل الرواية المتقدّمة[٦] ثمّ قال: ولا يخلو من إشكال[٧]. انتهى.

وكأنّه أراد بكونها «مستنداً» أنّهم جعلوها مستندهم في ذلك، وإلّا فقد تقدّم غيرها أيضاً، وهو حديث محمّد بن قيس[٨].

ويمكن أن يكون الإشكال من حيث إنّ فعله عليه السلام لأمرٍ هو أعلم به ـ من ردع وغيره ـ لا يقتضي جواز ذلك وغيره، أو لا يقتضي جوازه لكلّ حاكم، كما في التهذيب[٩]؛ بناءً على الاستدلال بالرواية المذكورة ولو لشهرة العمل بها في الجملة؛ أو

---

١. شرائع الإسلام ٤: ٧٨.
٢. مسالك الأفهام ١٣: ٤٧٣.
٣. تقدّمت آنفاً في ص ٣٣٩ تحت الرقم ٦.
٤. النهاية: ٣٤٧.
٥. كابن إدريس في السرائر ٢: ١٨٣، والعلّامة الحلّي في قواعد الأحكام ٣: ٤٤٣، وابن فهد الحلّي في المهذّب البارع ٤: ٤٧٧.
٦. تقدّمت في ص ٣٣٦.
٧. مسالك الأفهام ١٣: ٤٧٤.
٨. تقدّم في ص ٣٣٦.
٩. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، ذيل الحديث ١٠١٩.

أنّه كان في نظره ذلك الوقت الكافي فقط وليس فيه إلّا رواية السكوني[١].

ويؤيّده أنّ في الكافي: ﴿فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ﴾[٢]، وفي غيره: ﴿وَأَنِ احْكُمْ﴾[٣]، والرواية في شرح الشرائع: «فاحكم»[٤] كما في الكافي؛ أو أنّ رواية محمّد بن قيس[٥] ربما كان عدم ذكرها لضعفها عنده باشتراك محمّد بن قيس بين الثقة وغيره[٦]، فاكتفى برواية السكوني ـ وإن كانت ضعيفة ـ لشهرة الاستدلال بها.

وأمّا صحيح محمّد بن مسلم فسيأتي بيان ما فيه من الإجمال الباعث على عدم اعتبار كونه مقيّداً للأحاديث السابقة، فلهذا لم يذكره.

واستشكل في شرح اللمعة:

تحليف بعض الكفّار بالله تعالى؛ لإنكارهم له، فلا يرون له حرمة، كالمجوس فإنّهم لا يعتقدون وجود إلهٍ خلق النور والظلمة، فليس في حلفهم به عليهم كلفة ـ ثمّ قال: ـ إلّا أنّ النصّ ورد بذلك.

وهذا بعد قول المصنّف: «ولو رأى الحاكم ردع الذمّي بيمينهم فعل»[٧].

وفي شرح مولانا أحمد الأردبيلي[٨] مضمون ما في شرح الشرائع مجملاً.

وفي اللمعة: لا تنعقد اليمين الموجبة للحقّ أو المسقطة للدعوى إلّا بالله تعالى،

---

١. راجع الكافي ٧: ٤٥١، باب استحلاف أهل الكتاب، ح ٣.

٢. المصدر، ح ٤، والآية في سورة المائدة (٥): ٤٨.

٣. راجع: تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨، باب الأيمان والأقسام، ح ٥؛ الاستبصار ٤: ٣٩، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ١. والآية في سورة المائدة (٥): ٤٩.

٤. مسالك الأفهام ١٣: ٤٧٤.

٥. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ١٠؛ الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٧.

٦. للمزيد راجع هداية المحدّثين للكاظمي: ٢٥١.

٧. الروضة البهيّة ٢: ٩٤.

٨. راجع مجمع الفائدة والبرهان ١٢: ١٧٤ ـ ١٨٠.

مسلماً كان الحالف أو كافراً[١].

وفي الدروس:

ولا يمين إلّا بالله، وهو كافٍ إلّا في المجوسي فيضيف إليه ـ كذا إلى أن قال: ـ ولا يجوز الحلف بغير الله وأسمائه ـ ثمّ قال: ـ والكافر يُغلّظ عليه بمعتقده، ولو امتنع الحالف من التغليظ لم يُجبر[٢].

وفي قواعده: إنّما يجوز الحلف بالله سبحانه أو بأسمائه الخاصّة[٣]، إلى آخره.

وفي التحرير:

لا يُستحلف أحدٌ إلّا بالله تعالى، سواء كان الحالف مسلماً أو كافراً، وقيل: يضمّ في يمين المجوسي[٤] ـ إلى أن قال: ـ ولا يجوز الحلف بغير أسماء الله تعالى الخاصّة، أو الغالبة عليه كالرحمن، فلو حلّفه بالكتب المنزلة أو الأنبياء، أو الأئمّة أو الأماكن الشريفة، أو بشيء من الكواكب، أو بغير ذلك من مخلوقات الله تعالى، كانت لاغيةً، ولا يجوز الإحلاف بشيء من ذلك؛ لأنّه بدعةٌ، وكذا لا يجوز الحلف بالقرآن ـ إلى أن قال: ـ ولو رأى الحاكم تحليف الذمّي بما يقتضيه دينه أردع، جاز ـ وقال: ـ الواجب في اليمين أن يقول: قل: والله ما لَهُ قِبَلي حقٌّ، لكن ينبغي للحاكم أن يغلّظ بالقول والزمان والمكان، وليس واجباً وإن التمسه المدّعي، ولا يعدّ الناكل في التغليظ ناكلاً، ولا يُقهر عليه، [...] فالتغليظ بالقول ـ إلى أن قال: ـ ويغلّظ على الكافر بالمواضع التي يعتقد شرفها، والأزمنة التي يعظّمها ويعتقد حرمتها[٥]. انتهى.

---

١. اللمعة الدمشقيّة: ٥٢.

٢. الدروس الشرعيّة ٢: ٩٦.

٣. القواعد والفوائد ٢: ١٦٥، القاعدة ٢١١.

٤. القائل هو الشيخ الطوسي في المبسوط ٨: ٢٠٥.

٥. تحرير الأحكام الشرعيّة ٥: ١٦٤ ـ ١٦٥، المسألة ٦٤٩٤ ـ ٦٤٩٦.

وفي القواعد نحو هذا ـ إلى أن قال: ـ

ويغلّظ على الكافر بما يعتقده مشرّفاً، من الأمكنة والأزمنة والأقوال، ولو امتنع الحالف من التغليظ لم يُجبر عليه[1]. انتهى.

وفي المختلف:

المشهور بين علمائنا أنّه لا ينعقد اليمين بغير الله تعالى وأسمائه من الرسل المشرّفة والأماكن المقدّسة والكتب المعظّمة.

ثمّ نقل خلاف ابن الجنيد وأنّه قال:

الأيمان الموجبة للكفّارة لا تنعقد إلّا أن يكون الحالف حالفاً بالله، أو باسم من أسمائه التي لا يسمّى بها أحد سواه، وأن يريد الحالف الله عزّ وجلّ بالاسم.

ثمّ حكى عن ابن الجنيد أنّه قال:

ولا بأس أن يحلف الإنسان بما عظّم الله من الحقوق؛ لأنّ ذلك من حقوق الله عزّ وجلّ، كقوله: وحقّ رسول الله، وحقّ القرآن[2].

ثمّ ردّ العلّامة هذا بما ذكره من الأحاديث التي تقدّمت.

وفي المقنعة ـ على ما في المختلف ـ:

لا يمين عند آل محمّدﷺ إلّا بالله عزّ وجلّ وأسمائه الحسنى، ومن حلف بغير اسم من أسماء الله تعالى فقد خالف السنّة، ويمينه باطلة لا توجب حنثاً ولا كفّارة[3].

وهذا الكلام مطلق في اليمين التي يترتّب عليها الحنث ولزوم الكفّارة وغيرها وإن كان في باب الأيمان، ولا ينافيه ذكر الحنث والكفّارة بعد، فإنّ هذا ممّا يتعلّق ببعض أحكام مطلق اليمين. ونقلُ الشيخ الأحاديث المذكورة بعده في التهذيب[4] ممّا يؤيّد ذلك.

---

١. قواعد الأحكام ٤: ٤٤٤.

٢. راجع مختلف الشيعة ٨: ١٦٣ ـ ١٦٤، المسألة ٢.

٣. المقنعة: ٥٥٤؛ مختلف الشيعة ٨: ١٦١، المسألة ١.

٤. راجع تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٧ ـ ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ١ ـ ١١.

وربما يوجد الفرق بين يمين الحلف ويمين التحليف في بعض الأحكام، في عبارات بعض علمائنا باعتبار انعقاد اليمين وترتّب الحنث والكفّارة عليها وعدمه، بالنسبة إلى الكفّار وغيرهم، وذلك لا ينافي كون اليمين مطلقاً هي الحلف بالله وأسمائه لا غير، سوى ما استثني بدليل.

وحكى عن المقنعة في محلّ آخر:

ولا يُستحلف بغير أسماء الله عزّ وجلّ، ويُستحلف أهل الكتاب بما يرون في دينهم الاستحلاف به من أسماء الله تعالى، ويغلّظ عليهم ذلك، ويدبّر أمرهم في الأيمان بحسب أحوالهم، في الخوف من اليمين والجرأة عليه[1].

فلم يتعدّ في الموضعين الاستحلاف بالله تعالى حتّى في الكفّار، في الثاني بالخصوص، وفي الأوّل من حيث الإطلاق، ولم يذكر سوى أهل الكتاب، ولم ينقل في المختلف هذه المسألة في باب القضاء.

وفي السرائر:

وسائر أصناف الكفّار لا يحلّفون إلّا بالله تعالى أو بأسمائه، فإن علم الإمام أو الحاكم أنّ استحلافهم بالتوراة أو الإنجيل، أو بشيء من كتبهم أردع لهم في بعض الأحوال، جاز له أن يحلّفهم به[2].

وفي النافع و الإرشاد[3] نحو ما تقدّم عن الشرائع و اللمعة.

وحكي عن غنية ابن زهرة:

لا يمين شرعيّة إلّا بالله تعالى، أو اسم من أسمائه الحسنى، دون غيرها من كلّ مقسم به؛ بدليل الإجماع[4]. انتهى.

---

١. المقنعة: ٧٣١ ـ ٧٣٢.

٢. السرائر ٣: ٤٠ ـ ٤١.

٣. المختصر النافع: ٤٠٧؛ إرشاد الأذهان ٢: ١٤٥.

٤. غنية النزوع ١: ٣٩١.

وعن الانتصار للسيّد المرتضى ﷺ:

لا خلاف في أنّ الحالف بغير الله تعالى عاصٍ مخالف للشرع في كيفيّة اليمين، فإذا كان اليمين حكماً شرعيّاً فلا يقع بالمعصية المخالفة للمشروع[١]. انتهى.

وظاهرهما الإطلاق، إلّا أن يظهر من الكتابين ما يقتضي التقييد باستحلاف أهل الكتاب بما ذكر، فإنّ الكتابين ليسا عندي.

بيان دلالة الأخبار:

أمّا حسنة محمّد بن مسلم[٢]، فإنّ قوله ﷺ فيها: «وليس لخلقه أن يقسموا إلّا به» مطلقٌ في أنّه ليس لمخلوقٍ من مخلوقاته أن يُقسم إلّا به تعالى، وهذا يرجع إلى معنى العموم.

وأمّا صحيحة الحلبي وحسنته[٣] ـ بالطريقين المذكورين ـ فإنّ قوله ﷺ فيها: «لا أرى أن يحلف الرجل إلّا بالله» من قبيل ما تقدّم. ومثلها رواية سماعة[٤].

وأمّا صحيحة سليمان بن خالد[٥]، فإنّها صريحة في كون اليهودي والنصراني والمجوسي لا يُحَلّفون ـ أي لا يُطلب منهم الحلف ولا تُقبل منهم ـ إلّا بالله.

ومثلها رواية جرّاح المدائني[٦] بعد قوله ﷺ: «لا يحلف بغير الله»، ففيها إطلاقٌ أوّلاً، ثمّ تقييد بعده باليهودي والنصراني والمجوسي، وفيها نهيٌ لغيرهم ﷺ عن فعل ذلك.

وأمّا رواية سماعة[٧]، فإنّها دالّةٌ على عدم جواز تحليف أحد إلّا بالله، وهذا عامّ،

---

١. الانتصار: ٣٣٩، المسألة ١٩٥.
٢. راجع ص ٣٣٤، الرقم ١.
٣. راجع ص ٣٣٤، الرقم ٢ و ٣.
٤. راجع ص ٣٣٤، الرقم ٤.
٥. راجع ص ٣٣٥، الرقم ٥.
٦. راجع ص ٣٣٥، الرقم ٦.
٧. راجع ص ٣٣٥، الرقم ٧.

ويصلح هنا إلى معنى يجوز أقرب بتأييد غيرها.

وأمّا صحيحة الحلبي[١]، فإنّها صريحةٌ في الحصر في الاستحلاف بالله لأهل الملل، وفيها نهي لنا أيضاً عن فعل ذلك، كما في رواية جرّاح المدائني. و«أهل الملل» يُحتمل دخول غير أهل الكتاب فيهم، ويُحتمل إرادة ما تضمّنته الأحاديث السابقة من كون المراد منهم اليهود والنصارى والمجوس، وهذا أظهر في أهل الملل.

وأمّا صحيحة أبي أيّوب[٢]، فإنّ قوله ﷺ فيها: «ومن حُلف له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ فليس من الله» شامل لكلّ حالفٍ أُريد منه الحلف، فهي دالّة ـ بإطلاقها أو عمومها ـ على أنّه يكفي الحلف بالله من كلّ أحد، وأنّه يجب قبول ذلك. ومثلها حديث أبي حمزة[٣].

وأمّا صحيحة عليّ بن مهزيار[٤]، فمعناها كما تقدّم في حسنة محمّد بن مسلم.

وأمّا صحيحة محمّد بن مسلم[٥]، قال: سألته عن الأحكام فقال: «في كلّ دين ما يستحلفون»، فإنّ السؤال فيها مجملٌ، وكذا الجواب.

والمتن في بعض نسخ «التهذيب» بالفاء[٦]،وفي نسخة جدّي ـ طاب ثراه ـ بعد «يُستحلفون» لفظ «به» ملحقٌ[٧] بغير خطّه؛ لأنّه حصل فيها بعض تصرّف بعده، وكذا «الفاء» فيه ملحقةٌ، وكأنّها أيضاً بغير خطّه.

وفي «الاستبصار» ـ فيما رأيته ـ «يستحلّون» بغير «فاء»[٨]، ويحتمل سقوطها سهواً

---

١. راجع ص ٣٣٥، الرقم ٨.
٢. راجع ص ٣٣٥، الرقم ٩.
٣. راجع ص ٣٣٥، الرقم ١٠.
٤. راجع ص ٣٣٥، الرقم ١١.
٥. راجع ص ٣٣٦، الرقم ١٤.
٦. كما في المطبوع، راجع ص ٣٣٦، الرقم ١٤.
٧. كما في المطبوع، راجع ص ٣٣٦، الرقم ١٤.
٨. كما في المطبوع.

لوجودها في الفقيه[١] وبعض نسخ التهذيب، ولإيراد الشيخ ـ طاب ثراه ـ الحديث في الاستبصار دليلاً لقوله «لأنّ كلّ من اعتقد اليمين بشيء جاز أن يُستحلف به». ويمكن توجيه «يستحلّون» بما يوافق معنى «يستحلفون» وإن كان أعمّ منه، فيدخل تحته اليمين، وربما كان «يستحلّون» أنسب بالأحكام. واستدلال الشيخ به على تقدير «يستحلّون» يمكن توجيهه بأنّ الحلف ممّا يدخل تحت «ما يستحلّونه» فيصلح دليلاً لما ذكره*.

وبالجملة فالذي يقتضيه النظر أنّ «يستحلّون» هو الأصل، وكأنّ غيره محرّف ـ والله أعلم ـ لانتظام الجواب حينئذٍ مع السؤال وانتظام الجواب بعضه ببعض، بخلاف «يستحلفون»، وهذا أمرٌ يدرك بالتدبّر في هذه العبارة، وربط بعضها ببعض. وربما كان في الفقيه نشأ أيضاً من بعض المتصرّفين، والوجه في ذلك توهّمُ أنّ المقام في الحلف، فتصرّف فيه بإلحاق «الفاء» ثمّ بإلحاق «به»؛ لمناسبته لما فيه الفاء، وأصل نسختنا خالٍ من «الفاء» ومن «به». وقول الشيخ في التهذيب: «الوجه في هذين الخبرين»[٢] قرينةٌ على أنّه «يستحلّون» بغير الفاء، فإنّ هذا الخبر لا يحتاج معه إلى الجمع حينئذٍ. والاستدلال به في الاستبصار على الحلف تقدّم توجيهه بما يناسبه[٣].

وفي الفقيه قال: سألته عن الأحكام فقال: «يجوز على كلّ دين بما يستحقّون»[٤].

---

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٧٥، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ٤٧.

*. بعدما كتبت هذا رأيت في النسخة التي بخطّ الشيخ﵀ «يستحلّون» من دون «الفاء» ودون «به»، ولم تكن هذه النسخة حاضرة وقت كتابة هذا، وقد جيء بها مع الكتب التي بقيت في الجبل. «منه».

وفي حاشية نسخة «ن ٢» كتب: «قد منّ الله سبحانه بعد كتابة هذا بوصول مجلّدٍ من التهذيب بخطّ الشيخ﵀، وفيه «يستحلّون» من دون «الفاء» ومن دون لفظ «به». «منه دام ظلّه».

٢. تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩.

٣. تقدّم قُبيل هذا.

٤. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٧٥، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ٤٧.

وبيان الإجمال: أنّ السؤال وقع عن الأحكام، وهذا إجماله ظاهر، ولو كان الجواب مبنيّاً له لظهر معناه، لكن قوله ﷺ: «في كلّ دين ما يستحلفون» يحتمل أن يكون «يستحلفون فيه» مبنيّاً للفاعل، فمعناه: في كلّ ملّة شيء يقع الحلف به عندهم، فيكون قَسَماً لهم ويجري حكمه عليهم، وليس علينا أن نمنعهم من ذلك، فيمكن أن يكون السؤال وقع عن مثل هذا.

ويحتمل أن يكون مبنيّاً للمفعول، وهذا يحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون بالمعنى الأوّل، بمعنى استحلاف بعضهم بعضاً بذلك القسم. والثاني: أن يكون بمعنى استحلاف حاكم المسلمين إيّاهم به، ولو تعيّن هذا ـ أو كان أظهر ـ دلّ على المقصود هنا.

وقريب منه ما في الفقيه من قوله ﷺ: «يجوز على كلّ دين بما يستحلفون»، وربما كانت هذه العبارة مقوّية للمعنى الأوّل، فإنّ ظاهرها أنّه يجوز على أهل كلّ دين ما هو متعارف بينهم من القَسَم، فيجوز هنا بمعنى «يمضي» ونحوه بقرينة «على» دون اللام.

وحاصله: أنّه يمضي عليهم الحلف بما يستحلفون به، أو أنّه يجوز ذلك إذا وقع الحلف بما يستحلف به بعضهم بعضاً.

ويحتمل أن يكون المعنى: أنّه يجوز على كلّ دين أن يستحلفهم حاكم الإسلام بما يستحلف به بعضهم بعضاً.

وبعد هذا الإجمال يشكل الاستدلال بهذا الحديث. وكأنّ هذا هو السرّ في عدم التعرّض للاستدلال به من محقّقي علمائنا رضوان الله عليهم، وعلى تقدير كونه «يستحلّون» دلالته على هذا المطلب أشدّ إشكالاً.

وأمّا حديث محمّد بن قيس[1] فكأنّ عدم الاستدلال به من بعض علمائنا لاشتراك

---

١. راجع ص ٣٣٦، الرقم ١٥.

محمّد بن قيس بين الثقة وغيره، ولكن رواية عاصم بن حميد عنه تؤيّد كونه الثقة في الجملة[١]، فيحتمل كونه صحيحاً، وهو دالٌّ على خصوص استحلاف أهل الكتاب بكتابهم وملّتهم، وكأنّ المراد بالملّة «الدين» كما هو متعارف الآن بينهم من حلفهم بدينهم، ويحتمل إرادة ما تقتضيه ملّتهم.

وأمّا رواية السكوني[٢]، فهي مع ضعفها تدلّ على أنّ أمير المؤمنين عليه السلام فعل ذلك مرّة بيهودي بحيث حلف بالتوراة الحقّة، وتعدية الحكم إلى غير ما صدر منه عليه السلام مشكلةٌ. وربما ظهر منها أنّ المُقسَم به ينبغي أن يكون «حقّاً»، فتفيد تقييد الكتاب في رواية محمّد بن قيس في الجملة. وأمّا «الملّة» فأصلها صحيح، وفيه تأمّل. والروايتان شاملتان لما إذا كان المدّعي والمدّعى عليه من أهل الكتاب، ولما إذا كان الحالف منهم فقط.

إذا تقرّر ذلك فقد ظهرت دلالة الأحاديث المتكثّرة ـ وبمضمونها عبارات أكثر علمائنا رضوان الله عليهم ـ على أنّه لا يحلف أحد إلّا بالله، ولا يحلف إلّا بالله ولو كان كافراً.

والظاهر أنّه ليس المراد خصوص النطق بهذا الاسم المقدّس الدالّ على الذات، بل كلّ ما دلّ على الذات المقدّسة ممّا هو مقرّر في محالّه يقسم به، كما صرّحوا به، وأنّ المخصّص أو المقيّد حديث محمّد بن قيس، وهو مخصوص بأهل الكتاب، ورواية السكوني ببعضهم. فغاية ما يمكن أن يقال: إنّ اعتبارهما، والعمل بهما، وشهرة ذلك بين علمائنا وفتواهم بذلك، مع قوّة صحّة رواية محمّد بن قيس، يصلح للتقييد بما قيّدوه فقط ممّا تضمّنه الحديثان.

وصحيحة محمّد بن مسلم[٣]، قد عرفت ما فيها من الإجمال المانع من كونها

---

١. للمزيد راجع هداية المحدّثين للكاظمي: ٢٥١.
٢. راجع ص ٣٣٦، الرقم ١٦.
٣. راجع ص ٣٣٦، الرقم ١٤.

مخصّصة أو مقيّدة، ولولاه لتناولت غير أهل الكتاب. وهذا هو السرّ في تعبير أكثر علمائنا تارةً بالذمّي، وتارةً بأهل الكتاب، ونحو ذلك.

فظهر أنّ الروايات لا تشمل غير أهل الكتاب في التخصيص، وكلام مَن أطلق الكفّار أو عمّم، وهُمُ الأقلّون، كقول الشيخ في النهاية:

وسائر أصناف الكفّار لا يحلفون إلّا بالله ـ إلى قوله ـ فإن علم الإمام أو الحاكم أنّ استحلافهم بالتوراة وبالإنجيل وبشيء من كتبهم أردع لهم في بعض الأحوال، جاز له أن يحلّفهم[1].

وكقوله في الاستبصار: لأنّ كلّ مَن اعتقد اليمين بشيء، جاز أن يُستحلف به[2].

وقول ابن حمزة: والكافر يحلف بما يراه يميناً وبما يكون أردع له[3].

وقول ابن إدريس:

وسائر أصناف الكفّار لا يحلّفون إلّا بالله تعالى أو بأسمائه، فإن علم الإمام أو الحاكم أنّ استحلافهم بالتوراة أو بالإنجيل أو بشيء من كتبهم أردع لهم في بعض الأحوال، جاز له أن يحلّفهم به[4].

ويمكن توجيهه: بأنّ الشيخ تقدّمت منه عبارة المبسوط[5]، وهي دالّة صريحاً على خلاف هذا العموم، ونحوها ما في التهذيب[6]، فيمكن الجمع بين ما في النهاية والمبسوط والتهذيب بإرادة أهل الكتاب من سائر أصناف الكفّار؛ لئلّا يتناقض كلامه، ونحوه قوله في الاستبصار: لأنّ كلّ مَن اعتقد اليمين بشيء جاز أن يُستحلف به[7].

---

١. النهاية: ٥٥٦.
٢. الاستبصار ٤: ٤٠.
٣. الوسيلة لابن حمزة: ٢٢٨.
٤. السرائر ٣: ٤٠ ـ ٤١.
٥. راجع ص ٣٣٧.
٦. راجع ص ٣٣٧.
٧. تقدّم آنفاً في الرقم ٢.

وأمّا عبارة ابن إدريس فهي بعينها عبارة الشيخ في النهاية، فكأنّه نقلها من هناك، ومن كتابه يظهر زيادة تتبّعه لـالنهاية.

وأمّا عبارة ابن حمزة فهي أقرب منهما إلى التخصيص.

ويحتمل أن يكون نظرهم وقت كتابة هذه العبارات إلى أنّه من باب مفهوم الموافقة، أو اتّحاد الطريق، ولا يخفى ما فيه، وكونه أردع لهم إنّما ذكر لوجه الجمع بين الأحاديث، لا أنّه علّة متيقّنة ليكون من قبيل منصوص العلّة. وربما كان فعله ﷺ مع اليهودي لأمرٍ يعلمه هو دون غيره، من كونه أردع أو غيره. نعم، قضاؤه في رواية محمّد بن قيس[1] يمكن فيه اعتبار ذلك.

ويحتمل أن يكون منشأ هذا منهم حديث محمّد بن مسلم، وهو قوله ﷺ: «في كلّ دين ما يستحلفون»[2] وأنّهم فهموا منه المعنى الذي ذكروه، ومن عداهم تأمّلوا عدم دلالته، بل بعضهم أيضاً كالشيخ، فلم يعملوا به في غير ما نقل عنهم، وخصوصاً مع اختلاف نسخه المنضمّ إلى إجماله، فهو السرّ في عدم تجاوز الأكثرين والمحقّقين ما دلّت عليه الأخبار صريحاً.

وبالجملة فلمّا كان هذا القدر من التخصيص جائزاً بمقتضى الحديثين والعمل به بين العلماء، لم يتجاوز المحقّقون التعبير بأهل الذمّة أو أهل الكتاب ونحو ذلك؛ حذراً من الخروج عمّا دلّت عليه الأخبار المعتبرة.

نعم، ينبغي التغليظ مع كلّ أحد بما يناسبه مع كون أصل الحلف بالله أو بأسمائه المعهودة، وهذا لا يخرج به عن مضمون الأخبار وكلام العلماء. والتغليظ بحسب حال كلّ كافرٍ ممّا يقتضيه دينه، ويكون ذلك باعثاً على عدم الجرأة على اليمين، وقد تقدّم

---

١. راجع: تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ١٠؛ الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٧.

٢. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٧٥، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ٤٧؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٩، باب الأيمان والأقسام، ح ٩؛ الاستبصار ٤: ٤٠، باب ما يجوز أن يحلف أهل الذمّة، ح ٦.

تصريحهم بأنّ ذلك غير واجب.

ومن عمل بشيء ممّا تقدّم من كلام علمائنا فإن كان على وجه التقليد فليس تقليد الأقلّ ـ مع ما عرفت ما في كلامهم ـ بأولى من تقليد الأكثر، مع قوّة جانب دليل الأكثر وصراحة كلامهم، وإن كان بالاستدلال فقد ظهرت قوّة دليل الأكثر.

وينبغي أن يعلم أنّ الحلف كيف فرض معناه، أنّ الحالف لو كان صادقاً لاجترأ على الحلف بذلك القسم على تقدير جوازه، وأمّا ما لم يقدم عليه أحدٌ بحسب مذهبه ـ لا صادقاً ولا كاذباً ـ ممّن هو مقيّدٌ بذلك المذهب فلا، لأنّه لا يسمّى قَسماً يُحلف به؛ فإنّه مثل ما لو قيل لمسلمٍ: سبّ نبيّك إن كنت صادقاً، أو أُقتُل هذا المسلم كذلك، فهذا لا يعقل كون مثله قَسماً في جميع الملل والأديان.

وقد استثني أيضاً في تحليف الذمّي ما لو اشتمل على محرّم، كحلفه بالأب والابن ونحو ذلك، فكذا غيره إن جاز بغير الله، وقد عرفت عدم جوازه.

وأمّا الجرأة على القسم بما يقسم به كاذباً فإنّها قد تحصل من المسلم، بل من المؤمن، فلا يكون ذلك باعثاً على ترك القسم بالله، وإن كان ذلك أقلّ بالنسبة إلى الكفّار، فالاجتراء على أكل مال الغير لا يعارض الدليل الثابت شرعاً، والانتقام من الكاذب لا يفوت. والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه.

[١٢٤]

معنى بيتين للمتنبّي

ومن ذلك بيتان للمتنبّي سئلت عنهما، فكتبت ما خطر لي في معناهما ولم يكن يحضرني شيء من شروح ديوانه، ولعلّ بعض ما كتبته مذكور فيها.

والبيتان هما قوله:

والجِراحاتُ عنده نـغماتٌ سُبِقت قبل سَيْبِه بِسُؤالِ[1]

وقوله:

جـوابُ مسـائلي ألَـهُ نَـظيرٌ ولا لكَ في سُؤالك لا ألا لا[2]

أقول: الأوّل يحتمل أوجهاً:

أحدها ـ وهو الأظهر ـ: أنّ الجراحات عند هذا الممدوح ليست جراحاتٌ مثل السيف والرمح، فإنّ تلك عنده ليست ممّا يتألّم له ويكدّره، بل الجراحات عنده نغمة السائل بمعنى صوته وقت السؤال إذا سبقت النغمة عطاءَهُ، فإنّه حينئذٍ يكون ذلك عنده كالجرح عند غيره، فهو من قبيل: زيدٌ أسدٌ. ووجه ألمه وكون ذلك كالجراحات، من حيث إنّ عطاءه الذي يتلذّذ به أن لا يكون عن سؤال، فهو يتألّم حيث لم يعطِ قبل السؤال.

الثاني: أن يكون المعنى أنّ الجرح عنده كنغمة السائل، فكما يلتذّ بنغمة السائل يلتذّ بالجرح، ففيه مدح من جهة الشجاعة والسخاء، كما في الأوّل.

والوجه الأوّل وإن كان أبلغ في المدح إلّا أنّ في هذا مناسبة للنغمات، من حيث إنّه كما يحصل التلذّذ من سماع النغمات المعروفة، يحصل لهذا التـلذّذ بسـماع صـوت

---

١. ديوان المتنبّي: ١٢٢، مدح عبد الرحمن بن المبارك الأنطاكي، فيه: «نَعِمات» بدل «نـغمات». راجـع أيـضاً شرح ديوان المتنبّي للبرقوقي: ٣١٣.

٢. المصدر: ١٤٢، مدح أبا الحسين بدر بن عمّار بن إسماعيل. راجع أيضاً شرح ديوان المتنبّي للبرقوقي: ٣٤٦.

السائل الذي هو عنده كالنغمات، فالتعبير بالنغمات عن الأصوات لهذه النكتة. وهذا لا يتمّ في الأوّل.

نعم، يمكن أن يقال: إنّ صوت السائلين قد يكون مشتملاً على المدح والثناء بما قد يحصل معه النغمات، فيكون هذا وجهاً لذكر النغمات في الأوّل.

الثالث: أن يكون «سبقت» مبنيّاً للمفعول، والمعنى أنّه يتألّم بنغمات مدحه كالتألّم من الجرح إذا كان المدح مسبوقاً عطاؤه فيه بالسؤال، وهذا قريب من المعنى الأوّل.

والبيت الثاني يحتمل أوجهاً:

أحدها: أن يكون قوله: «أله نظير» جواب السؤال، والاستفهام إنكاري في معنى النفي، وقوله: «ولا لك في سؤالك» معطوفاً عليه، والمعنى أنّ جوابي لمن يسألني عن الممدوح بنحو هل له نظير؟ بقولي: لا نظير له، وبقولي: ليس لك أن تجاب بلا؛ إذ كان من يخفى عنه حالٌ ـ مثل هذا الممدوح ـ لا ينبغي أن يجاب عن مثل هذا السؤال بلا. وقوله: «ألا لا» يكون تنبيهاً لهذا السائل عن الغفلة عن هذا الشيء الواضح.

الثاني: أن يكون استفهاماً من السائل، والجواب قوله: «ولا لك»، والمعنى أنّ جوابي لمن يسألني عنه بقوله: «أله نظير» بقولي: ولا لك في هذا السؤال نظير، أي كما أنّ كونه لا نظير له أمرٌ كفت شهرته عن أن يسأل عنه، كذلك أنت ليس لك نظير في هذا السؤال، كما إذا قيل: هل لزيد فضلٌ؟ فيقال: ولا لك، أو: ولا لعمرو ونحوه، ويكون «لا» على هذا إمّا جواباً ثانياً، كأنّه لمّا سأله عن ذلك نزّله منزلةَ من لم يدرك المقصود بالكناية فأجابه بـ«لا» أيضاً صريحاً، أي لا نظير له، ثمّ نبّهه ثالثاً بقوله: «ألا لا» وإمّا تأكيداً للأُولى أخرها للضرورة. وإمّا اسم «لا» الأُولى، كأنّه لمّا سأل: أله نظير؟ أجاب بقوله: وليس لك أن تجاب بلا، أي ليس له نظير وليس لك أن تجاب بذلك، كما يقال في جواب هل لزيد فضل: ولا لك علم.

الثالث: أن تكون جملة «ولا لك في سؤالك» معترضةً، ويكون الجواب قوله «لا»

والمعنى أنّه لمّا سألني هل له نظير، ولا نظير لك في كونك مسؤولاً؛ لمعرفتك بقدر الممدوح حقّ المعرفة، أجبته بـ«لا» ثمّ نبّهته بقولي: ألا لا، أي لا ينبغي السؤال عن مثل ذلك.

الرابع: أن يكون «لا» مؤكّدة أيضاً على ما تقدّم، ويكون «إلا» بالكسر مخفّفةً من إلّا المشدّدة؛ للضرورة، ومثل هذا واقع في شعره وغيره، والمعنى أنّه لمّا سأل هل له نظيرٌ؟ أجبته بقولي: «ولا لك» في هذا السؤال «إلّا» أن يقال لك: «لا» لأنّك لا تدرك حال الممدوح مع ظهورها إلّا بالخطاب الصريح.

[١٢٥]

معنى بيتين آخرين [للمتنبّي]

ومن ذلك بيتان سئلت عن معناهما في مكّة المشرّفة، وهما قول الشاعر:

مِنْ قِصَر الليل إذا زُرْتني ... أشكو، وتَشكينَ مِنَ الطولِ

عَدُوُّ شانيك وشانيهما ... أصبحَ مشغولاً بمشغولِ[1]

وكنت سمعتهما «عدو عينيك» بدل «شانيك» وحينئذٍ لا إشكال فيهما، ولكنّي أجبت السائل على ما سأله فكتبت في الجواب أوجهاً:

أحدها: أن يكون «شانيك» تثنية «شأن»، والمعنى: عدوّ شأن رضاك وشأن سخطك، ومن يشنأهما يصبح مشغولاً بمشغول عنه مثلي، على طريق الدعاء عليه. والعدول إلى الماضي؛ لحرص الداعي على تحقّق الوقوع، فإنّ المحبّ الصادق يحبّ كلّ ما يحبّه محبوبه ويرتضيه، ويكره كلّ ما يكرهه، كقوله:

ولو قيل طَأْ في النارِ أعلمُ أنّه ... رِضىً لكِ أو مُذْنٍ لنا مِنْ وِصالِكِ

---

١. لم نعثر عليه.

لَقَدّمْتُ رِجلي نـحوها فـوَطِئْتُها سروراً بأنّي قد خَطَرْتُ بـبالِكِ[١]

وهذا المعنى واقع كثيراً نظماً ونثراً، فقد دعا عليه بمثل ما هو مبتلى به من كونه مشغولاً بها وهي مشغولة بغيره. ولا تظنّ منافاة هذا لما سبق أوّل الكلام فافهمه.

الثاني: أن يكون المراد أنّ عدوّ شانِيك ـ وهو الذي يحبّك ـ فـإنّ عـدوّ الشـانئ محبّ وَشَى إليّ هذين الأمرين، وهما شكواي من قصر الليل وشكواك من طوله، فأنا أُصبح مشغولاً بمن هو مشغول بغيري، وهو من تشكو طول الليل لأجله وهو الواشي بهذا لإرادة زيادة البُعد بينهما.

ويحتمل على هذا أن يكون المراد بالمشغول الثاني الواشي، فإنّ العاشق كما يشتغل فكره بالمعشوق يشتغل بالرقيب ونحوه، وقد جاءت صيغة اسم المفعول بمعنى الفاعل، كما في قوله تعالى: ﴿حِجَاباً مَسْتُوراً﴾[٢]، و ﴿حِجْراً مَحْجُوراً﴾[٣]، و ﴿كَانَ وَعْدُهُ مَأتِيّاً﴾[٤]، فإن سمع أنّ «مشغولاً» جاء من هذا القبيل كان محتملاً لأن يكـون مـعناه: أصـبح مشغولاً بشاغل.

الثالث: أن يكون خاطبها بعد الخطاب الأوّل معاتباً ومترفّقاً لها بقوله: «أنا عدوّ شانئك»، أي مبغضك، و «شأني» بمعنى أمري وديدني وقت الزيارة هذان الأمران، وهما شكواي القصر، وسماع شكواك [من طول][٥] الليل. وعلى هذا فبهما يفصّل خطأً.

وعلى تقدير كون قوله: «أصبح مشغولاً بمشغول» دعاء عـلى الرقـيب، يكـون

---

١. راجع الأمالي للسيّد المرتضى ١: ٤٩٥، المجلس ٣٧، حكى شعراً من أشعار بشر بن عبد الرحمن الأنصاري، منها:

فلَو قُلتِ: طأ فـي النـار أعـلَمُ أنّـه هوىً لكِ، أو مُذْنٍ لنـا مـن وصـالِكِ
لقَـدَّمْتُ رِجـلي نَـحْوَها فـوطِئتُها هدىً منكِ لي، أو ضَلَّةٌ من ضـلالِكِ

٢. الإسراء (١٧): ٤٥.

٣. الفرقان (٢٥): ٢٢.

٤. مريم (١٩): ٦١.

٥. أضفناها لتوجيه المعنى.

مستلزماً للدعاء له، فإنّه إذا صار مشغولاً بمشغول غيره، كان شغل المخاطبة به، فمعناه أنّه يصير مشغولاً بها وهي مشغولة بي، أي بحبّي، أو أنّه دعاء عليه مطلقاً.

[١٢٦]

حديث ابنة غيلان

ومن ذلك ما في الكافي في باب «أُولي الإربة» من جملة حديث يتعلّق بابنة غيلان الثقفيّة، وهو قوله:

إذا جلست تبنّت وإذا تكلّمت غنّت، تقبل بأربع وتدبر بثمان[1].

أقول: كنت سمعت أنّ والدي قال: إنّ الأربع والثمان هما ظفائر الشعر.

ثمّ رأيت أنّ في كتاب مجمع الأمثال ما صورته: فأمّا تفسيره فقد فسّره القاسم بن سلام في غريبه فقال: أمّا قوله: «إن قعدت تبنّت» فالتبنّي تباعد ما بين الفخذين، يقال: تبنّت الناقة، إذا باعدت ما بين فخذيها عند الحلب، ويقال: تبنّت أي صارت كأنّها بُنيانٌ من عِظَمِها.

وقوله: «تقبل بأربع» يعني بأربع عُكَن[2] في بطنها.

وقوله: «تدبر بثمان» يعني أطراف هذا العكن الأربع في جنبيها لكلّ عُكنة طرفان؛ لأنّ العُكَن تحيط بالطرفين والجنبين حتّى تلحق بالمتنين من مؤخّر المرأة وقال:

---

١. الكافي ٥: ٥٢٣ ـ ٥٢٤، باب أُولي الإربة من الرجال، ح ٣. ومتن الحديث هكذا: كان بالمدينة رجلان يسمّى أحدهما «هيت» والآخر «مانع» فقالا لرجل ورسول الله يسمع: إذا افتتحتم الطائف إن شاء الله فعليك بابنة غيلان الثقفيّة فإنّها شموع نجلاء مبتلة هيفاء شنباء، إذا جلست تثنّت، وإذا تكلّمت غنّت، تقبل بأربع وتدبر بثمان، بين رجليها مثل القدح. فقال النبيّ ﷺ: «لا، أراكما من أُولي الإربة من الرجال» فأمر بهما رسول الله ﷺ فغرّب بهما إلى مكان يقال له «العرايا» وكانا يتسوّقان في كلّ جمعة.
للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ٢٢: ٨٨ ـ ٩٠.

٢. عُكَن: الأطواء في البَطْن مِن السِّمَن، واحدها عُكْنَة.

«بثمان»، وإنّما هي عدد الأطراف وواحدها طرف، وهو مذكّر؛ لأنّ هذا كقولهم: «هذا الثوب سبع في ثمان» على نيّة الأشبار، فلمّا لم يقل في ثمانية أشبار أتى بالتأنيث، كما يقول: صمنا من الشهر خمساً، والصوم للأيّام دون الليالي، فإذا ذكرت الأيّام قلت: صمنا خمسة أيّام[١]. انتهى.

[١٢٧]

حديث: لا تنقشوا في خواتيمكم عربيّاً

ومن ذلك حديث ذكره صاحب المغرب، وذكر بعضه صاحب القاموس[٢]، وهو قوله:

وعن أنس، عن النبيّ ﷺ: «لا تستضيؤوا بنار المشركين، ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيّاً» أي نقشاً عربيّاً، يعني: «لا تشاوروهم ولا تكتبوا فيها محمّد رسول الله» عن الحسن، وعن عمر: لا تنقشوا فيها بالعربيّة، وعن ابن عمر أنّه كرّه أن يُنقش عليه بالقرآن. انتهى كلام المغرب[٣].

أقول: كتبت في جواب السؤال عن هذا الحديث: طريق هذا الحديث ورواة تفسيره ـ أو مفسّروه ـ يغني عن التعرّض للفكر فيه، ويمكن أن يقال ـ على تقدير اعتبار الحديث ـ: إنّ وجه النهي عن كتابة محمّد رسول الله ﷺ من حيث إنّ هذا الاسم الشريف مختصّ به ﷺ، فإذا نقشه غيره أوْهَم المشاركة، خصوصاً إذا كان اسم صاحبه محمّداً، وينبّه عليه نهينا عن ذلك، أو لكونه يصير كالآلة يتكرّر استعمالها في ما هو المقصود منها مع كتابته بالعكس على غير المعهود؛ أو لأنّ الخاتم المنقوش محلٌّ لأن يمسّ أو يلبس ممّن لا يلاحظ احترام ذلك من الجُنُب ونحوه، وقد يلقى ما ختم

---

١. لم نعثر عليه في مجمع الأمثال للميداني. للمزيد راجع: غريب الحديث للهروي ٢: ٢٥٨ ـ ٢٦٠؛ التاريخ الكبير للبخاري ١: ٤٥٥، ح ١٤٥٩؛ السنن الكبرى ١٠: ٢١٦، ح ٢٠٤٠٨؛ كنز العمّال ١٦: ٢١، ح ٤٣٧٥٩.

٢. القاموس المحيط ١: ١٠٧، «ع ر ب».

٣. المُغْرِب: ٣٠٨، «ع ر ب».

عليه في موضع ينافي احترامه، ويحتمل غير ذلك، ومجرّد النهي كافٍ إن ثبت.

وعلى تفسيره بالقرآن يوجّه بما يناسبه ممّا ذكر، فلهذا نهى عن ذلك.

وعلى تفسيره بالعربيّة بتقدير «كلاماً عربيّاً» ونحوه يمكن أن يكون وجهه أنّ نقش الخاتم يشتمل غالباً على اسم من أسمائه تعالى، أو اسم النبيّ، أو أحد الأئمّة عليهم السلام، أو قرآن ونحو ذلك، كما هو متعارف، وهذا ينافي الاحترام؛ للعلّة المتقدّمة.

وما ورد ممّا يكتب بالعربيّة[1]، يكون مستثنى من عدم الجواز أو الكراهة بدليلٍ، وإذا حصلت ترجمة ما ذكر بغير العربيّة ربما خفّت تلك المرتبة من الاحترام المبنيّ عليه ما ذكر، فيكون معفوّاً عنه، وإن بقي أصل الاحترام في الجملة لكن لا يترتّب عليه ما يترتّب على غيره، كما لو ترجم القرآن بغير العربيّة فإنّه حينئذٍ لا يسمّى قرآناً يترتّب عليه الأحكام المقرّرة.

وكأنّ من فسّر «عربيّاً» بالقرآن نظر إلى قوله تعالى: ﴿قُرْآناً عَرَبِيّاً﴾[2]، وغيره نظر إلى وصفه عليه السلام بذلك كثيراً، ولو بقرينة ظهرت لهما إن لم يكن ذلك منهم على وجه الرواية والنقل. والله تعالى أعلم.

[١٢٨]

بيتان فيهما إشكال

ومن ذلك بيتان نقلهما ابن خلّكان، وهما قول الشاعر:

رُبما عالَجَ القوافي رِجالٌ ... بالقوافي فتلتوي وتَلينُ

طاوَعَتْهُمْ عَيْنٌ وَعَينٌ وَعَينٌ ... وعَصَتْهُمْ نونٌ ونونٌ ونونُ

---

١. للمزيد راجع: الكافي ٦: ٤٧٣ ـ ٤٧٤، باب نقش الخواتيم؛ المصنّف لابن أبي شيبة ٦: ٦٣، باب نقش الخاتم تنقش وما جاء فيه.

٢. يوسف (١٢): ٢؛ الزمر (٣٩): ٢٨؛ الزخرف (٤٣): ٣؛ و....

ثمّ نقل جوابهما لابن الحاجب، وهو قوله:

أي غَدٌ مع يَدٍ دَدٌ ذو حروفٍ طاوَعَتْ في الرَوِيِّ[1] وهي عيونُ
ودَواةٌ والحوتُ والنونُ نونا تٌ عَصَتْهُمْ وأمْرُها مُستبينُ

أقول: توضيحه: أنّ «غَدٌ» أصله غَدْوٌ، و «يَدٍ» أصله يَدْيٍ، و «دَدٌ» أصله دداً أو دَدَنٌ، وبعد حذف اللام منها صارت العين صالحة لأن تكون قافيةً رفعاً ونصباً وجرّاً، والدواة والحوت والنون مع اشتراك الجميع في هذا الاسم لم يوافق بعضها بعضاً بحيث تتوافق في القافية، فتكون الثلاث قافية واحدة مع أنّها نونات، بخلاف غد و يد ودد، فإنّها تقع قافيةً لقافيةٍ واحدة، أي قصيدة ونحوها، فإنّ القافية كما تطلق على المعنى المشهور تطلق على القصيدة ونحوها، كقوله:

وكَمْ عَلَّمتُهُ نَظْمَ القوافي فلمّا قال قافيةً هَجاني

وبالجملة، ففي هذا مَغْلَطةٌ سهلة ونكتةٌ باردة، لكن اقتضى المقام ذكره.

[١٢٩]
حديث: اعمل لدنياك كأنّك تعيش أبداً

ومن ذلك ما رواه الصدوق رحمه الله في الفقيه في «باب المعايش والمكاسب»، قال:

وروى ذريح بن يزيد المحاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نِعْمَ العَون الدنيا على الآخرة»[2].

وقال عليه السلام: «ليس منّا من ترك دنياه لآخرته، ولا آخرته لدنياه»[3].

---

١. الرَّويُّ: حرف القافية الذي تُبنى عليه القصيدة، فيقال: هذه القصيدة عَيْنيّة، أي أنّ حرف الرَويّ فيها العَيْن، وكذا لاميّة ورائيّة... وهكذا جميع حروف المعجم.

٢. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٦، باب المعايش والمكاسب و...، ح ٣٥٦٧؛ راجع أيضاً الكافي ٥: ٧٢ ـ ٧٣، باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة، ح ٨ و ح ١٥.

٣. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٦، باب المعايش والمكاسب و...، ح ٢.

وروي عن العالم عليه السلام أنّه قال: «اعمل لدنياك كأنّك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنّك تموت غداً»[١].

أقول: إنّه قد ورد في ذمّ الدنيا والحرص عليها ما قد كفت شهرته وكثرته عن نقله[٢]، ومثله ما ورد في أمر الكسب والحثّ عليه، والسعي في طلب الرزق، وأنّه قد يكون واجباً وقد يكون مستحبّاً، بل ربما انقسم إلى الأحكام الخمسة[٣].

ومن المعلوم عقلاً أنّ الشارع الحكيم لا يأمر بشيء وبضدّه مع اتّحاد الجهة، فلا بدّ من معرفة وجه الجمع، وهو يحتمل أوجهاً: أظهرها أنّ ما تضمّن الأمر بتحصيل الدنيا ـ كالأحاديث المذكورة هنا ونحوها ـ المراد به ـ والله أعلم ـ ما لم يكن مانعاً من تحصيل الآخرة، ومثل هذا يكون عوناً على الآخرة، وإطلاق الدنيا عليه باعتبار تحصيله في دار الدنيا وتَقضّي العمر في الدنيا به، وإلّا فهو من مقدّمات الآخرة وأسبابها، وما كان مانعاً من تحصيل الآخرة فذاك الدنيا المذمومة، فمن طلب الدنيا من وجهٍ حلال؛ ليكفّ وجهه عن الناس ويُحصّل ما يقوم بكفايته وكفاية عياله، بل ما يَحْصُل به التوسعة عليهم، كانت دنياه محمودة، ومن طلبها مع عدم ذلك، أو من وجه يقتضي ارتكاب ما لا يحسن شرعاً، كانت دنياه مذمومة، والضابط فيهما ما حصل منه الإخلال بأمر الآخرة وعدمه.

ومن المعلوم أنّ ما كان مراد الشارع من المكلّف إذا امتثله يكون محموداً، ومع عدمه يكون مذموماً، فظهر أنّه ليس كلّ من سعى في تحصيل الدنيا يطلق عليه أنّه من أهل الدنيا المذمومة، ولا كلّ من زهد في الدنيا يكون بزهده من أهل الآخرة. وممّا

---

١. المصدر، ح ٣.

٢. للمزيد راجع: الكافي ٢: ١٢٨ ـ ١٣٧، باب ذمّ الدنيا والزهد فيها؛ تنبيه الخواطر ١: ١٢٨ ـ ١٥١، باب ذمّ الدنيا؛ إرشاد القلوب للديلمي ١: ٥١ ـ ٧٥، الباب الثاني والثالث.

٣. للمزيد راجع: الكافي ٥: ٦٥ ـ ٩٢، كتاب المعيشة؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٦ ـ ١٨٠، كتاب المعيشة؛ تحف العقول: ١٣٠ ـ ١٣١، وصفه ـ أمير المؤمنين عليه السلام ـ الدنيا للمتّقين؛ وسائل الشيعة ١٧: ١٩ ـ ٢٨.

ينبّه على ذلك ما تقدّم في حديث سفيان الثوري مع أبي عبد الله عليه السلام[١]، ومثله كثير[٢]، وهذا باب واسع ينظمه ما تضمّنته هذه العبارة.

وما ورد من مدح الفقر المقتضي لترجيحه على الغنى[٣] إنّما هو لما يترتّب غالباً من المفاسد على الغنى ممّا لا يترتّب على الفقر، فإنّه مع وجود سبب الفساد قلّ أن يحفظ الإنسان نفسه عن التورّط في المهالك، وإلّا فمع حفظ النفس والقيام بالشروط التي أرادها الشارع من مثل ترك الإسراف والتقتير، وصرف المال فيما أمر بصرفه فيه، لا ذَمَّ للغنى.

ومثله الفقر، فإنّ لحسنه شروطاً أعظمها الصبر عليه، والرضى بقضاء الله تعالى به، وشكره تعالى على كونه لم يعطه ما يكون باعثاً على طماح نفسه إلى ما فيه هلاكها، فهذا هو الفقر المحمود، كما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام[٤].

فقد ظهر لك معنى ذمّ الدنيا ومدحها، وذمّ الفقر ومدحه، وما ذكرته ميزانٌ لهذا وغيره ممّا يرد من هذا القبيل، فزن وانتقد ولا تتّهم مولاك ومرشدك فتهلك.

إذا تقرّر ذلك فالصدوق ـ طاب ثراه ـ أورد الحديث الأخير مستدلّاً به على الحثّ على العمل للدنيا بتأييد الحديثين السابقين، وسياق الباب يقتضي ذلك، وربما تبادر في بادئ الرأي هذا المعنى من عبارة الحديث، وهو يحتمل معنى آخر. وقد ذكر المعنيين ابن الأثير في «النهاية»، وهذا كلامه فيه ـ أي في الحديث ـ:

«احرث لدنياك كأنّك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنّك تموت غداً»[٥] أي اعمل لدنياك، فخالفَ بين اللفظين، يقال: حرثتُ وأحرثت.

---

١. تقدّم في ص ٥٦.

٢. للمزيد راجع ص ٥٧.

٣. راجع: الكافي ٢: ٢٦٠ ـ ٢٦٥، باب فضل فقراء المسلمين؛ إرشاد القلوب ١: ٦٥ ـ ٧٥، الباب الرابع؛ عدّة الداعي: ١٣٩ ـ ١٥٢، فوائد الفقر.

٤. لم نعثر عليه.

٥. راجع غريب الحديث لابن قتيبة ١: ٨١، ذيل الحديث ١٨.

والظاهر من مفهوم لفظ هذا الحديث: أمّا في الدنيا، فالحثّ على عمارتها وبقاء الناس فيها حتّى يسكن فيها وينتفع بها من يجيء بعدك، كما انتفعت أنت بعمل من كان قبلك وسكنت فيها عمراً، فإنّ الإنسان إذا علم أنّه يطول عمرُه أحكم ما يَعمَله وحرص على ما يكسبه.

وأمّا في جانب الآخرة، فإنّه حثٌّ على إخلاص العمل، وحضور النيّة والقلب في العبادات والطاعات، والإكثار منها، فإنّ من يعلم أنّه يموت غداً يكثر من عبادته ويخلص في طاعته، كقوله في الحديث الآخر: «صَلِّ صلاة مُوَدِّعٍ»[1].

وقال بعض أهل العلم: المراد من هذا الحديث غير السابق إلى الفَهْم من ظاهره؛ لأنّ النبيّ ﷺ إنّما ندب إلى الزهد في الدنيا والتقليل منها، ونهى عن الانهماك فيها والاستمتاع بلذّاتها، وهو الغالب على أوامره ونواهيه فيما يتعلّق بالدنيا فكيف يحثّ على عمارتها والاستكثار منها؟!

وإنّما أراد ـ والله أعلم ـ أنّ الإنسان إذا علم أنّه يعيش أبداً قَلَّ حِرصه، وعلم أنّ ما يُريده لن يفوته تحصيله بترك الحرص عليه والمبادرة إليه؛ فإنّه يقول: إنْ فاتني اليوم أدركتُه غداً، فإنّي أعيش أبداً، فقال ﷺ: «اعمل عمل من يظنّ أنّه يُخَلَّد فلا يَحرص في العمل، فيكون حثّاً له على التُؤدة[2] والتقليل، بطريقة أنيقة من الإشارة البيّنة، ويكون أمره بعمل الآخرة على ظاهره، فيجمع الأمرين حالة واحدة وهو الزهد والتقليل، لكن بلفظين مختلفين.

وقد اقتصر الأزهري على هذا المعنى فقال: معناه تقديم أمر الآخرة وأعمالها حذار الفوت بالموت على عمل الدنيا، وتأخير أمر الدنيا كراهة الاشتغال بها عن الآخرة[3]. انتهى.

---

١. راجع: الأمالي للشيخ الطوسي: ٥٠٨، المجلس ١٨، ح ١٨؛ مسند أحمد ٦: ٥٧٣، ح ٢٢٩٨٧؛ سنن ابن ماجة ٢: ١٣٩٦، ح ٤١٧١.

٢. التُؤَدَةُ: الرَزانَةُ والتَثَبُّتُ والتأنّي والتَمَهُّلُ والاتّزانُ؛ ضِدّ الطَيْش والجهل.

٣. النهاية لابن الأثير ١: ٣٥٩ ـ ٣٦٠، «ح ر ث».

أقول: إنّه خطر لي وجهٌ لطيف لمعنى هذا الحديث، إذا تأمّلته تجده مغايراً لهذين المعنيين في الجملة، وجامعاً بينهما في الجملة، وهو أنّه قد ظهر ممّا سبق أنّ المراد ـ والله أعلم ـ من قوله ﷺ: «نِعْمَ العونُ الدنيا على الآخرة»[1]، وقوله: «ليس منّا من ترك دنياه لآخرته ولا آخرته لدنياه»[2]، وما ورد في هذا المعنى[3] ممّا يقتضي الجمع بينهما، أنّ المكلّف مأمور بعمل دنياه وعمل آخرته.

والحديث الثالث تضمّن أنّ كلّاً منهما ينبغي أن يكون محكماً متقناً، فإحكام عمل الدنيا بأن يكون على وجهٍ يستريح معه ويتفرّغ لغيره، ولا يكون على وجهٍ سهل يُعقب صاحبه تعباً إن بقي، ويُتعب غيره إن لم يبق. مثال ذلك ما إذا بنيت بيتاً تسكنه أنت وعيالك، فينبغي لك إحكامه بحيث تنتفع به أنت وغيرك. ولا يخطر ببالك ما هو للآخرة من توقّع الموت غداً فتقول: أبني ما أسكن فيه اليوم؛ لأنّي لا أُقدّر الحياة غداً، فتبني ما لا ثبات له، وربما انهدم في الغد أو ما يقرب منه. وينظر في هذا ونحوه كلّ أحد ما يناسبه ممّا لا يضرّ بآخرته، وكما لو كتبت كتاباً فينبغي أن يكون ما يتعلّق به محكماً، بحيث لو عشت أبداً لانتفعت به، ولو لم تعش انتفع به غيرك، واكتفيت أنت وذلك الغير مؤونة تحصيل غيره، وصرفتما الأوقات التي تصرف في مثل ذلك في ما هو مهمّ من عمل الدنيا أو الآخرة.

وقِس على هذا ما هو من أعمال الدنيا، ولا يتوهّم من هذا الاعتناء بشأن الدنيا فقط والسعي في تحصيل ما يصدّ عن الآخرة، فإنّ المفروض جمع الإنسان بين العَمَلَين؛ فلو رجّح أحدهما أو اختاره على الآخر كان داخلاً في مَن ترك الدنيا للآخرة أو الآخرة للدنيا، فهذا الحديث مودع سرّ الآخر.

---

١. الكافي ٥: ٧٢، باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة، ح ٨؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٦، باب المعايش والمكاسب و...، ح ٢.

٢. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٦، باب المعايش والمكاسب و...، ح ٣.

٣. راجع: الكافي ٥: ٧١ ـ ٧٣، باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة، ح ١ ـ ١٥؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ١٥٦، باب المعايش والمكاسب و...، ح ١ ـ ٦.

وفي معناهما قوله ﷺ في حديث آخر: «وقد يجمعهما لأقوام»[1] فإنّ الجمع بينهما لا يكون إلّا باعتبار عدم اشتمال كلّ منهما على ما ينافي الآخر.

وفي حديث موت سعد بن معاذ: فنزل رسول الله ﷺ حتّى ألحده وسوّى عليه اللبن، فلمّا أن فرغ وحثا التراب عليه وسوّى قبره، قال رسول الله ﷺ: «إنّي لأعلم أنّه سيبلى ويصل إليه البلى، ولكنّ الله عزّ وجلّ يحبّ عبداً إذا عمل عملاً فأحكمه». الحديث ذكره في كتاب العلل[2].

وهو يدلّ صريحاً على ما ذكرته، ونحو هذا إحكام عمل الآخرة، فإنّه إنّما يتمّ بما ذكر فيه، فإنّ الإنسان إذا قُدِّر أن يموت غداً أحكم عمله بالإخلاص وصدق النيّة والإقبال عليه، فكان عمله ما عاش من هذا القبيل، فيخلص عمله مدّة بقائه، وفي هذا إحكامٌ وإتقانٌ لعمل الآخرة، كما تقدّم في إحكام أمر الدنيا.

فظهر أنّ الزهد في الدنيا ليس ترك ما هو مطلوب منه من العمل فيها، والزهد في الآخرة لا يحصل من العمل المطلوب في الدنيا، ولعدم تدبّر نحو هذا تاه قوم وهلك آخرون بتوهّم أنّ ترك الدنيا مطلقاً زهدٌ فيها وقلّة العمل للآخرة زهدٌ فيها، وهذا الطريق الواضح يظهر لمن أحكم أحكام الشريعة وظهرت له حكمة التكليف، واطّلع على سرّ ذلك من كلام الشارع وحكمته.

وبما ذكر من إتقان العَمَلَين يحصل انتظام نظام الدنيا والآخرة، والخلل الواقع إنّما هو من عدم إحكام عمل الدنيا والآخرة، وذلك كالخلل الواقع من عدم إطاعة مَن أرسله الله لإرشاد الخلق وإقامة الحقّ بسوء اختيار المكلّفين، وإلّا فلو أحكم كلّ أحدٍ أمر آخرته ودنياه، وراعى في كلّ واحدٍ منهما عدم إضراره بالآخر، وانقاد إلى من يجب عليه الانقياد له، لَما وقع خللٌ، وإذا تدبّرت هذا الوجه ظهر لك اتّفاق مضمون

---

١. راجع تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٨، باب المكاسب، ح ٢٨.

٢. علل الشرائع ١: ٣٦٠، باب العلّة التي من أجلها يكون عذاب القبر، ح ٤. رواه الصدوق أيضاً في أماليه: ٣١٤، المجلس ٦١، ح ٢؛ والشيخ في أماليه: ٤٢٧ ـ ٤٢٨، المجلس ١٥، ح ١٢.

هذه الأحاديث وغيرها ممّا ينتظم في هذا السلك. والله تعالى أعلم.

[١٣٠]

حديث: من أخذ الميزان ...

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في «باب التجارة» قال:

وروى إسحاق بن عمّار عن أبي عبد الله ﷺ قال: «من أخذ الميزان بيده فنوى أن يأخذ لنفسه وافياً لم يأخذ إلّا راجحاً، ومن أعطى فنوى أن يعطي سواء لم يعط إلّا ناقصاً»[١].

أقول: وجهه أنّ الطباع مجبولةٌ على الميل إلى عدم الغبن في الشراء والبيع ونحوهما، فتميل إلى أخذ الراجح وإعطاء الناقص ولو يسيراً، فمن أخذ الميزان ليزيّن لنفسه ونوى أن يأخذ وافياً من غير زيادة ولا نقصان عمّا اعتبر في الوافي لم يأخذ إلّا راجحاً ولو قليلاً، أمّا كونه غير ناقص فظاهر، وأمّا الرجحان فإنّه لأجل ميل الطبع إلى ما ذكر يُخيّل إليه أنّ الوافي غير وافٍ، فيقع في أخذ الراجح لميل طبعه وإن لم ينوه. ومثله وزن البائع لغيره، وهذا أمرٌ وجداني، بخلاف ما لو كان الوازن غير البائع والمشتري، فإنّه لا يحصل منه الزيادة والنقيصة من هذه الجهة، بل إن حصلت إحداهما كانت لأمر آخر. وهذا باعتبار ميل الطباع إلى ذلك، فلا ينافيه وجود خلاف ذلك ممّن يقهر نفسه على المخالفة، فإنّه نادرٌ.

ويحتمل أن يكون مراده ﷺ أنّ من فعل ذلك يقتضي طبعه أن يفعل ما ذكر، فليحترز عمّا يقتضيه طبعه، فتأمّل.

والمراد بـ«الوفاء» ما في الحديث الذي بعده في قوله ﷺ: «لا يكون الوفاء حتّى

---

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٩٧ ـ ١٩٨، باب التجارة وآدابها و ...، ح ٣٠.

يميل اللسان[١]»[٢]. وهذا القدر من المَيل هو المراد من قوله عليه السلام: «لا يكون الوفاء حتّى يرجح»[٣]، فالمراد بالرجحان هنا القليل وبالأخذ راجحاً الزيادة عن ذلك، ولمّا كان المَيل المذكور من الإعطاء إلى السواء عبّر به، بخلاف الأخذ فإنّ الرجحان يناسبه. والله تعالى أعلم.

[١٣١]
حديث بيع الولد أمة أبيه

ومن ذلك قوله في الفقيه في «باب البيوع».

وروى محمّد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قضى أمير المؤمنين عليه السلام في وليدةٍ باعها ابن سيّدها وأبوه غائب، فتسرّاها الذي اشتراها فولدت منه غلاماً، ثمّ جاء سيّدها الأوّل يخاصم سيّدها الآخر، فقال: وليدتي باعها ابني بغير إذني، فقال: الحكم أن يأخذ وليدته وابنها، فيناشده الذي اشتراها فيقال له: خذ ابنه الذي باعك، ويقول: لا والله لا أُرسل ابنك حتّى ترسل ابني، فلمّا رأى ذلك سيّد الوليدة أجاز بيع ابنه»[٤].

أقول: هذا الحديث في التهذيب مغاير لما هنا، ولعلّ ما في التهذيب الصواب، فإنّه لا يخفى ما في عبارة الكتاب على المتأمّل، وما في التهذيب: «فناشده الذي اشتراها، فقال له: خذ ابنه الذي باعك الوليدة حتّى يُنفِذ لك البيع، فلمّا أخذه قال له

---

١. اللسان: لسان الميزان، وهو العلامة الموضوعة عند الاستواء.

٢. من لا يحضره الفقيه ٣: ١٩٨، باب التجارة وآدابها و...، ح ٣٧٤٧.

٣. المصدر، ح ٣٧٤٨.

٤. المصدر: ٢٢٢، باب البيوع، ح ٣٨٢٦؛ راجع أيضاً: الكافي ٥: ٢١١، باب شراء الرقيق، ح ١٢؛ تهذيب الأحكام ٧: ٧٤، باب ابتياع الحيوان، ح ٣٣، و ص ٤٨٨، باب من الزيادات في فقه النكاح، ح ١٦٨؛ الاستبصار ٣: ٨٥، باب من اشترى جارية فأولدها ثمّ...، ح ٤، و ص ٢٠٥، باب أنّ الولد لاحق بالحرّ من الأبوين...، ح ٩.

أبوه: أرسل ابني، فقال: لا والله لا أُرسل إليك ابنك». الحديث.

فعلى هذا معنى «ناشده» أنّه طلب منه اليمين أنّه لم يكن راضياً بالبيع، كأنّه قال لهم: أَنشدك الله فأبى ذلك، فقال ﷺ: «خذ ابنه» إلى آخره بمعنى أنّه يأخذه ويلزمه لأجل إظهار حقّه، وأخذه بسبب النكول عن اليمين.

ويمكن أن يكون ﷺ كان عالماً بالواقع فأمره بأخذ الابن عوضاً عن حقّه ليرجع إليه حقّه، أو يعترف بالرضى بالبيع، لا أنّه يأخذه على وجه الملك. وما في الفقيه يمكن تطبيقه على هذا، بمعنى أنّه يناشده ثمّ يقال له بعد المناشدة: خذ ابنه، وبعد الأخذ يقول له: لا والله لا أُرسل ابنك إلى آخره، فليفهم. والمراد بـ«الوليدة» هنا الأمة. والله أعلم.

[١٣٢]

حديث عدم تبذّل المرأة

ومن ذلك ما في الفقيه من جملة حديث في «باب ما يستحبّ ويحمد من أخلاق النساء».

وهو قوله ﷺ: «فإذا خلا بها بذلت له ما أراد منها ولم تبذل له تبذّل الرجل»[١].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ أنّها مع بذلها له ما أراد منها ممّا هو غير محظور لا تبذل من نفسها كلّ ما يبذل الرجل من نفسه، فإنّ بعض ما يصدر من الرجل لا ينبغي أن يصدر من المرأة؛ لأنّ الحياء مطلوب منهنّ في الجملة في بعض الأشياء، و «تبذّل» من باب التفعّل.

وربما فهم بعض: أنّ المراد عدم لبسها الثياب البذلة كالرجل. ولا يخفى بُعده.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٨٩، باب ما يستحبّ ويحمد من أخلاق النساء وصفاتهنّ، ح ٦. راجع أيضاً: الكافي ٥: ٣٢٤، باب خير النساء، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٠، باب اختيار الأزواج، ح ٦.

[١٣٣]

حديث قسامة العين

ومن ذلك ما في الفقيه أيضاً في «باب دية الجراح في قسامة العين».

وهو قوله:

وإن كان أربعة أخماس بصره حلف هو وحلف معه أربعة رجال[١].

أقول: مقتضى السياق أن يكون «خمسة أسداس» بدل «أربعة أخماس»، وفي التهذيب[٢]: «خمسة أسداس»*. ويمكن توجيهُ ما هنا بأنّه إذا حلف هو وثلاثة يكون الحلف على أربعة أسداس، فينتفي التفاوت بينهما، ولا يمكن أخذه الحصّة بغير يمين، ولا تضييع حقّه إذا أراده، واليمين لا يتبعّض فيحلف معه أربعة.

ولعلّ ذلك لهذه النكتة؛ ليعلم منها حكم مثله مع ظهور التقسيم الصحيح، وإلّا فسياق الكلام أن يكون خمسة أسداس. والله أعلم.

[١٣٤]

حديث الوصيّة بالإجراء

ومن ذلك قوله فيه في «باب الوقف».

وروى محمّد بن أحمد، عن عمر بن علي بن عمرو، عن إبراهيم بن محمّد

---

١. من لا يحضره الفقيه ٤: ٧٩، باب دية جوارح الإنسان ومفاصله و...، ح ٥١٥٠. راجع أيضاً الكافي ٧: ٣٢٤، باب ما يمتحن به من يصاب في سمعه أو بصره أو...، ح ٩.

٢. تهذيب الأحكام ١٠: ٢٦٧، باب ديات الأعضاء والجوارح والقصاص فيها، ح ٨٣.

*. نسخ التهذيب المعتبرة كأنّها أربعة أخماس. «منه».

الهمداني قال: كتبت إليه: ميّت أوصى بأن يجري على رجلٍ ما بقي من ثلثه ولم يأمره بإنفاذ ثلثه، هل للوصيّ أن يوقف ثلث الميّت بسبب الإجراء؟ فكتب: «ينفذ ثلثه ولا يوقف»[1].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ أنّه أوصى أن يجري على رجل مدّة بقاء ذلك الرجل من ثلث ماله، ولم يوصِ بإنفاذ بقيّة الثلث في وجهٍ آخر، أو لم يوص بإنفاذ جميع ثلثه في الإجراء، فهل للوصيّ أن يجعل الثلث وقفاً لأجل الإجراء؟ فكتب عليه السلام: «ينفذ الثلث»، أي ينفذه في الإجراء على الرجل من غير أن يوقفه، وكأنّه عليه السلام علم أنّ الثلث يستوعبه الإجراء ما بقي الرجل، أو أنّ حكم ما يبقى من الثلث بعد موت الرجل معلوم حكمه، أو موقوف جوابه إلى وقت آخر حيث يحتاج إليه. والله أعلم.

[١٣٥]
حديث: الرجل يتزوّج المرأة ويتزوّج ابنها بنته

ومن ذلك ما رواه الشيخ ـ طاب ثراه ـ في الاستبصار بسنده، قال:

قال أبو الحسن عليه السلام: قال محمّد بن عليّ عليه السلام في الرجل يتزوّج المرأة ويزوّج ابنها بنته ففارقها، ويتزوّجها آخر فتلد منه بنتاً، فكره أن يتزوّجها أحد من ولده؛ لأنّها كانت امرأته فطلّقها فصارت بمنزلة الأب، وكان قبل ذلك أباً لها[2].

أقول: في حواشي الاستبصار كلام في آخره: «م د»، وهذه العلامة مشتركة بين

---

١. من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٣٩، باب الوقف والصدقة والنحل، ح ٥٥٧٢. راجع أيضاً: الكافي ٧: ٣٦، باب ما يجوز من الوقف والصدقة و...، ح ٣٢؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٤٤، باب الوقوف والصدقات، ح ٤٦. فيها: «ولم يأمر بإنفاذ ثلثه».

٢. الاستبصار ٣: ١٧٥، باب النهي عن الجمع بين الأُختين...، ح ٦. ورواه أيضاً في تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٣، باب من الزيادات في فقه النكاح، ح ٢٠. فيهما: «يزوّج ابنتها ابنه».

والدي والسيّد محمّد وميرزا محمّدﷺ، والظاهر أنّها لميرزا محمّد فإنّ غيره ربما كتب معها «س» أو «ش»، وهو هذا:

في أكثر النسخ بالتاء كما في الأصل، فالظاهر الأُمّ بدل الأب في قوله «بمنزلة الأب»، وعلى النسخة ينبغي الفاء بدل الواو في قوله «وكان قبل ذلك» إلى آخره، انتهى.

والنسخة المذكورة «فصار» بغير تاء.

وأقول: يمكن توجيه الواو على تقدير الأُمّ، فالمعنى أنّها صارت بمنزلة الأُمّ لولده وكان هو باعتبار ما سبق كالأب للبنت، وعلى النسخة يستقيم المعنى من غير تكلّف بالواو، والمعنى: فصار بمنزلة أبيها وكانت الأُبوّة باعتبار ما سبق، وما في الأصل يمكن توجيهه من غير أن تكون الأُمّ بدل الأب بأن يكون المراد أنّ الأُمّ صارت بمنزلة الأب في كون الابن منه، فكأنّه منها أيضاً وكان هو كالأب للبنت فكأنّها منه أيضاً. وهذا القدر يكفي في التشبيه ونحوه مع ظهور المعنى، وإن كان لفظ «الأُمّ» أظهر. والله أعلم.

[١٣٦]

حديث: مَن رقّ وجهه رقّ علمه

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوبﷺ في «باب الحياء» من «الكافي» بسنده عن أبي عبد اللهﷺ قال:

من رقّ وجهه رقّ علمه[١].

أقول: هذا الكلام يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون المراد برقّة الوجه «الحياء»، فإنّ قليل الحياء يوصف بغلظ الوجه وصفاقته حتّى قيل: «صفاقة الوجه خيرٌ من غلّة بستان» فالرقّة كناية عن الحياء

---

١. الكافي ٢: ١٠٦، باب الحياء، ح ٣.

والبشر، كما أنّ الغلظ والصفاقة يقابلان ذلك، فالمراد على هذا ـ والله أعلم ـ من كان ذا حياء كان علمه رقيقاً لطيفاً ولو من باب المشاكلة، لا صفيقاً غليظاً جافياً، وكان هذا أنسب بسياق الباب.

وإرادة قلّة الحياء من رقّة الوجه، من جهة السؤال والتعلّم والفحص، وكون ذلك ممدوحاً لا يلائم المقام والباب واستعمال هذا اللفظ، فإنّ المراد بالرقيق ما يتأثّر من أدنى شيء، واستعماله في ما تقدّم شائع ظاهر، وكثرة السؤال والفحص عن العلم لا يسمّى صاحبها قليل الحياء، وغيره حياؤه حياء حمق.

الثاني: أن يكون المراد برقّة الوجه «الحياء من السؤال»، فالمعنى حينئذٍ: أنّ مَن قلّ منه ذلك كان علمه قليلاً، ويكون من الحياء غير الممدوح، وأنّ الحياء لا ينبغي أن يكون في مثل هذا.

ويناسبه في الجملة ما ورد في حديث آخر: «مَن رقّ ثوبه رقّ دينه»[1]، فإنّ معناه ـ والله أعلم ـ أنّ عدم متانة الثوب وثباته، والمغالاة فيه، يترتّب عليها عدم متانة الدين وثباته، ولعلّ الوجه الأوّل هو المراد. وهذا الحديث له مقام آخر، ولكلّ مقام مقال، والله أعلم.

[١٣٧]

حديث تقبيل [يد] الإمام

ومن ذلك ما رواه أيضاً في «باب التقبيل» بإسناده عن يونس بن يعقوب قال:

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ناولني يدك أُقبّلها، فأعطانيها، فقلت: جعلت فداك رأسك، ففعل فقبّلته، فقلت: جعلت فداك فرجلاك، فقال: «أقسمتُ

---

١. الخصال للصدوق: ٦٢٣، باب أربعمائة، ح ١٠.

أقسمتُ أقسمتُ ـ ثلاثاً ـ وبقي شيء وبقي شيء وبقي شيء»[١].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ أنّي أقسمتُ أن لا أُعطيك رجلي لتقبّلها، وبقي شيء بعد القسم ثلاثاً. ويحتمل «وبقي شيء» ممّا ينبغي أو يصلح للتقبيل، فالحديث دالٌّ على أنّ تقبيل الرِجلين لا ينبغي، حتّى رجلي الإمام، وفي ما تقدّم هذا الحديث ما يشعر بذلك من قوله عليه السلام: «لا يقبّل رأس أحد ولا يده إلّا رسول الله صلى الله عليه وآله، أو من أُريد به رسول الله»[٢].

وقوله عليه السلام لمّا تناول يده عليّ بن مزيد فقبّلها: «أما إنّها لا تصلح إلّا لنبيّ أو وصيّ نبيّ»[٣]، ففيهما إشعار بأنّ غاية ما يفعل تقبيل اليد والرأس، من حيث إنّ هذا المتعارف لا يفعل إلّا مع من ذكر، فما يفعله الناس ممّا هو شائع من تقبيل اليدين لغيرهم عليهم السلام غير معقولٍ، وهذا غير المصافحة؛ فإنّها مستحبّة بلا تقبيل معها. والله أعلم.

ويجوز في «رأسك» الرفع بتقدير خبر، والنصب بتقدير فعل، ورجلاك مقدّر الخبر لا غير.

[١٣٨]

حديث أنّ المؤمن لا يستوحش

ومن ذلك ما رواه أيضاً في «باب الرضى بموهبة الإيمان» بإسناده إلى كليب بن معاوية عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

سمعته يقول: ما ينبغي للمؤمن أن يستوحش إلى أخيه فمن دونه، المؤمن عزيز في دينه[٤].

---

١. الكافي ٢: ١٨٥، باب التقبيل، ح ٤.

٢. المصدر، ح ٢.

٣. المصدر، ح ٣.

٤. الكافي: ٢٤٥، باب الرضى بموهبة الإيمان و...، ح ٤. رواه الصدوق رحمه الله أيضاً في مصادقة الإخوان: ٤٨، باب استيحاش الإخوان بعضهم من بعض.

أقول: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: إنّ المؤمن إذا فقد أخاه فمن دونه، أو فارقه فمن دونه، لا يستوحش، بمعنى لا يجد الوحشة في نفسه، فيذلّ نفسه بسبب الوحشة لمفارقة من ذكر؛ لأنّ المؤمن عزيز في دينه، فلا ينبغي أن يحصل له الوحشة بذلك؛ إذ عزّ الدين باقٍ ولا وحشة معه.

ويحتمل حينئذٍ أن يكون بمعنى الإخبار بأنّ المؤمن الخالص هذه حاله.

وعلى التقديرين «إلى» بمعنى اللام، ويمكن أن يكون وجه العدول عن اللام؛ لتضمين يستوحش معنى «الأُنس» الذي كان له إلى أخيه ونحوه، فليفهم.

الثاني: أن يكون المراد أنّه لا ينبغي أن يخرج عن التأهُّل والأُنس بغير الإيمان إلى طلب التوحّش بالالتجاء إلى أخيه فمن دونه، والاحتياج إليهم فيما لا يليق به، وهذا معنى لطيف.

والحديث الآتي في آخر الباب: «ولجعلت له من إيمانه أُنساً لا يستوحش إلى أحدٍ»[1] يظهر منه ما ذكر من الوجهين، ويؤيّد معنى الإخبار، ويمكن الحمل هنا أيضاً على الإنشاء، على وجه تعليم صفة المؤمن ليتّبع. والله أعلم.

[١٣٩]

حديث: ملعون [ملعون] مَن كَمِهَ أعمى

ومن ذلك ما في «باب الذنوب» من الكافي من جملة حديث:

ملعونٌ ملعونٌ من كَمِه أعمى[2].

أقول: هذا الكلام يحتمل أوجهاً:

أحدها: أن يكون بالتشديد، بمعنى من قال له: يا أعمَى! أو يا أكْمَهُ! ونحو ذلك

---

١. الكافي ٢: ٢٤٦، باب الرضى بموهبة الإيمان و...، ح ٦.

٢. المصدر: ٢٧٠، باب الذنوب، ح ٩.

معيّراً له بذلك، والكَمَهُ العَمَى.

الثاني: أن يكون المراد: من أضلّه عن الطريق ولم يهده إليه، أو من أعماه عن الحقّ، أو من زاده عمىً عن الحقّ إذا كان جاهلاً أو ضالّاً.

ففي القاموس: الكامِهُ: من يركَبُ فرسه لا يدري أين يتوجّه[1]، وهو مشدّد أيضاً.

الثالث: أن يكون مخفّفاً، والمعنى: مَن ركب أعمى؛ كنايةً عمّن لم يسلك الطريق الواضح، والله أعلم.

[١٤٠]

حديث: إذا زنى [الرجل] فارقه روح الإيمان

ومن ذلك ما في «باب الكبائر» منه بسنده عن داود قال:

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «إذا زنى الرجل فارقه روح الإيمان؟»، قال فقال: «هو مثل قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾[2] ثمّ قال: «غير هذا أبين منه، ذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾[3]، هو الذي فارقه»[4].

أقول: التشبيه بالآية الأُولى من حيث إنّ المؤمن إذا فارقه روح الإيمان بقي فيه روح القوّة وروح الشهوة وروح البدن، وهذه الأرواح الثلاثة إنّما تكسب الطيب من روح الإيمان، وروح الإيمان كالروح لها، وهي كالجسد له، والجسد بلا روح*

---

١. القاموس المحيط ٤: ٢٩٣، «ك م هـ».

٢. البقرة (٢): ٢٦٧.

٣. المجادلة (٥٨): ٢٢.

٤. الكافي ٢: ٢٨٤، باب الكبائر، ح ١٧.

* . الروح قد يستعمل مؤنّثاً، وظاهر كلام بعض أهل اللغة أنّه يذكّر، وصرّح بعضهم بجواز تذكيره وتأنيثه. «منه» [راجع النهاية لابن الأثير ٢: ٢٧٢، «ر و ح».

كالخبيث من المال، فإذا فارقها صارت كالمال الخبيث الذي لا طيب فيه، فروح الإيمان بمنزلة الطيّب من النفقة، وما عداه بمنزلة الخبيث منها، ومن زال عنه روح الإيمان وبقيت فيه الأرواح الثلاثة كان استعماله لها وتصرّفه بها كمن أنفق الخبيث من المال؛ لأنّ التصرّف بها بغير روح الإيمان يكون كالتصرّف بالمال الخبيث.

ولمّا كان في هذا المعنى خفاء ولو بالنسبة إلى السائل، أراد عليه السلام أن يبيّن له ما يصل إليه فهمه ويقبله عقله، وهو أنّ روح الإيمان التي فارقته هي الروح التي يؤيّد بها الله تعالى، أي يقوّي العبد بها على ترك المعصية، فيتركها بتأييده بتلك الروح. وهذا أقرب إلى الفهم من التشبيه بالآية الأُولى.

ومعنى التأييد إعطاؤه الروح ليستعملها مع قدرته على ترك الاستعمال، فهو كإعطاء العقل ونحوه، فإن استعمله الإنسان فيما ينبغي انتفع به، وكذلك روح الإيمان. وقد تشمل العبد العناية واللطف الزائد منه تعالى فيتّبع عقله وروح إيمانه، كما ذكرته في كتاب العقل من شرح أُصول الكافي، فمن أراده راجعه هناك.

ومنه يظهر أنّ استعمال القوّة والشهوة وغير ذلك، من غير روح الإيمان، لا ينفع بل يضرّ. والله تعالى أعلم.

[١٤١]
حديث: إيّاكم والكذب

ومن ذلك في «باب الكذب» منه قال:

كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول: إيّاكم والكذب، فإنّ كلّ راجٍ طالب وكلّ خائفٍ هارب[1].

---

١. الكافي ٢: ٣٤٣، باب الكذب، ح ٢١.

أقول: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ كلّ من يرجو شيئاً يطلبه، فلا ينبغي أن يريد الإنسان الكذب ويرجوه فيكون طالباً له، وينبغي أن يخاف من سوء عاقبته فيهرب منه ويتركه. وهذا مَثَلٌ منه عليه السلام يدخل تحته هذا.

الثاني: أن يكون معناه أنّ كلّ من رجا شيئاً يطلبه من دون أن يكذب، فإنّه قد يحصل بالطلب من دون الكذب، ومن خاف من شيء يمكنه الهرب منه ـ ولو بالكذب الجائز ـ من دون أن يكذب. والله تعالى أعلم.

[١٤٢]
حديث: فاعمل أو دَعْ

ومن ذلك ما في آخر حديث طويل من الكافي عن أمير المؤمنين عليه السلام، وهو قوله:

فأنت من يومك الذي تستقبل على مثل يومك الذي استدبرت، فاعمل عمل رجلٍ ليس يأمل من الأيّام إلّا يومه الذي أصبح فيه وليلته، فاعمل أو دَعْ، والله المعين على ذلك[١].

أقول: محلّ الحاجة من هذا الحديث قوله عليه السلام: «فاعمل أو دَعْ»، فقد قيل فيه: إنّ معناه فاعمل الحسنة أو دَعِ السيّئة. وهذا الكلام بمعزل عن معرفة مواقع الكلام، وإنّما المعنى فاعمل فيه ما ينفعك، وحصّل ما يترتّب لك عليه من الثواب، أو اترك ما ينفعك، وقد عرفت ما يترتّب على الترك، ومثل هذا لا يكون أمراً بالفعل أو الترك، فإنّه يقال بعد بيان ما لكلّ من الأمرين، كما إذا قيل: افعل كذا تدخل الجنّة أو اتركه تدخل النار، فاختر لنفسك أحد الأمرين، ومثل هذا شائع في فصيح الكلام وبليغه. وبعد بيان الضرر والنفع يكون الكلام دالّاً على أنّك إن كنت عاملاً بعقلك فاختر ما ينفع وإلّا فاختر

---

١. المصدر: ٤٥٣، باب محاسبة العمل، ح ١.

ما يضرّ، وهذا معنى شريف ووجه لطيف يتضمّنه مثل هذا الكلام، وأيّ فائدةٍ يعتدّ بها في أن يخيّر الإنسان بين فعل الخير وترك الشرّ في مثل هذا المقام، فإنّ الحديث من أوّله مسوق للحثّ على فعل الحسنة وترك السيّئة، والترك داخل في الحثّ على عمل الحسنات من وجه لا يخفى على الناقد.

وكأنّ منشأ هذا التوهّم ما تقدّم في هذا الحديث من قوله ﷺ: «وقد ينبغي لك إن عقلت وفكّرت فيما فرّطت في الأمس الماضي فيما فاتك فيه من حسنات أن لا تكون اكتسبتها ومن سيّئات أن لا تكون أقصرت عنها» إلى آخره، ولا يخفى أنّه لا مناسبة لهذا بما قيل، والله تعالى أعلم.

[١٤٣]

حديث: إنّ القرآن يبيّن الألسن

ومن ذلك ما رواه في «نوادر فضل القرآن» بسنده عن أحدهما ﷺ قال:

سألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾[1] قال: «يبيّن الألسن ولا تبيّنه الألسن»[2].

أقول: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون المراد أنّه يبيّن ألسن القرآن، وهم النبيّ ﷺ والأئمّة ﷺ فإنّهم لسانه الناطق، فمنه يظهر كونهم ﷺ ألسنته.

وفيه ما يدلّ على كون أمير المؤمنين من الآيات، وما دلّ عليه يلزم منه الدلالة على غيره ولو بالنصّ منه ومن النبيّ ﷺ، وقد ورد ما يتضمّن كونهم لسان القرآن الناطق[3]،

---

١. الشعراء (٢٦): ١٩٥.

٢. الكافي ٢: ٦٣٢، باب النوادر، ح ٢٠.

٣. ينابيع المودّة ١: ٢١٤، باب ١٤، ح ٢٠.

فمن القرآن يظهر كونهم لسانه[١].

وأيضاً فإنّ مَن يقدر على بيان القرآن يكون لسانه، وهذا مخصوص بهم عليهم السلام، ويظهر ذلك من البيان لمن أراد الاختبار والامتحان، والألسن من غيرهم لا تقدر على أن تبيّن جميعه، أو منهم ومن غيرهم باعتبار أنّهم لم يبيّنوا الجميع وإن علموه.

الثاني: أنّ منه يظهر اختلاف ألسن العرب ولغاتهم، فإنّه فيه ما يوافق أكثر ألسن العرب، وألسنتهم لا تقدر على بيان جميع ما فيه مع أنّه عربي وألسنتهم عربيّة، ولا يقدرون على بيان ما هو من لغتهم. والله أعلم.

[١٤٤]
حديث: مَن أهدى إليّ عيوبي

ومن ذلك ما رواه في «باب من تجب مصادقته» عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

أحبّ إخواني إليّ من أهدى إليّ عيوبي[٢].

أقول: هذا الكلام الشريف من محاسن الكلام وبليغه، وفيه من اللطف ما لا يخفى، وهو تعليم لغيره عليه السلام، وإلّا فهو يجلّ عن أن يهدي إليه غيره عيوباً، وفي التعبير عن نفسه؛ ليعلّم ذلك غيره غاية اللطف.

ومثل هذا الكلام إذا نسبه المتكلّم إلى نفسه كان أعظم وقعاً عند السامع وأقوى تأثيراً، وزاد حسنه جعل العيوب من باب الهديّة التي يَسرّ بها المهدى له. ويقرب من هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَانِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغاً قَالَ هَذَا رَبِّي﴾[٤] ونحو ذلك.

---

١. كآية القرآن: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ في سورة النحل (١٦): ٤٣، وفي سورة الأنبياء (٢١): ٢.

٢. الكافي ٢: ٦٣٩، باب من تجب مصادقته ومصاحبته، ح ٥؛ الاختصاص: ٢٤٠.

٣. الزخرف (٤٣): ٨١.

٤. الأنعام (٦): ٧٧.

ومن هذا الباب ما في أدعية «الصحيفة»[١] وغيرها[٢] فإنّه كثير في كلامهم عليهم السلام، والمقصود منه تعليم غيرهم، والحمل على ما هو عيب بالنسبة إليهم فيكون من باب حسنات الأبرار سيّئات المقرّبين، مع إفادة تعليم غيرهم من باب أولى محتمل، والوجه الأوّل. والله تعالى أعلم.

ومن هذا الباب ما في «باب التسليم على النساء» من قول أبي عبد الله عليه السلام: «وكان أمير المؤمنين عليه السلام يسلّم على النساء، وكان يكره أن يسلّم على الشابّة منهنّ ويقول: أتخوّف أن يعجبني صوتها فيدخل عليّ أكثر ممّا أطلب من الأجر»[٣].

[١٤٥]

حديث: مَن قتل غير قاتله

ومن ذلك من جملة حديثٍ عن النبيّ صلى الله عليه وآله حين عرضت عليه الخيل من الروضة:

ومن قتل غير قاتله وضرب غير ضاربه[٤].

وهذا معطوف على من لعنهم قبل هذا، فالمعنى: لعن الله من قتل غير قاتله وضرب غير ضاربه.

أقول: من المعلوم المقرّر أنّ الحمل على الحقيقة إذا لم يمكن يتعيّن الحمل على المجاز، ومن المعلوم أنّ المقتول لا يقتل قاتله، فيحمل على قتل وليّ القاتل* القاتل، وعلى من أراد قتل القاتل فهو في تقدير قاتل أبيه ونحوه، ممّن له الولاية في قتل

---

١. راجع الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ١٦.

٢. راجع: المقنعة: ٤٢٦ ـ ٤٢٨، باب الوداع؛ مصباح المتهجّد: ٨٣١ ـ ٨٣٢، ح ٨٩١.

٣. الكافي ٢: ٦٤٨، باب التسليم على النساء، ح ١؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٦٩، باب النوادر، ح ٤٦٣٤. للمزيد راجع بحار الأنوار ٤٠: ٣٣٦.

٤. الكافي ٨: ٧١، ح ٢٧، حديث النبيّ حين عرضت عليه الخيل. راجع أيضاً الكافي ٧: ٢٧٤، باب آخر منه، ح ٣ و ٤، ومن لا يحضره الفقيه ٤: ٩٤ و ٩٨، باب تحريم الدماء والأموال بغير حقّها و...، ح ٥١٥٨ و ٥١٧٤.

* وليّ القاتل أي الذي أسند إليه القتل مجازاً، فلو قيل: وليّ المقتول لم يفد ما ذكر، فتأمّل. «منه»

القاتل وقاصد قتله، من قبيل: اسأل القرية.

وقد يحذف في مثله أكثر من مضاف، كما قيل في قوله تعالى: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ﴾[1]: إنّ التقدير من أثر حافر فرس الرسول.

وأمّا ضرب الضارب فإنّه يمكن فيه الحمل على الحقيقة، كضرب من وقع منه الضرب، وعلى المجاز كضرب من يريد الضرب، وإذا وجدت القرينة فلا مانع من عموم المجاز والحمل على مجازات متعدّدة، فتأمّل، والله أعلم.

[١٤٦]
حديث: أنت مع مَن أحببت

ومن ذلك من جملة حديث عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ رجلاً أتى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله أُحبّ المصلّين ولا أُصلّي وأُحبّ الصوّامين ولا أصوم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: «أنت مع مَن أحببت، ولك ما اكتسبت»[2].

أقول: المراد ـ والله العالم ـ من المصلّين والصوّامين كثيرو الصلاة والصوم زيادة على الواجب، وفي الصوّامين دلالة على ذلك فيهما حيث لم يتعارف في المصلّين مثله، فليفهم هذا مع ما يعارض هذا ممّا يلحق تارك الصلاة والصوم الواجبَين، فلا ينبغي أن يتوهّم منه ما يشمل ذلك، فالقرائن واضحةٌ على أنّ المراد هذا.

وقوله: «ولك ما اكتسبت» معناه أنّه يُكتب لك ما عملته، ولا يحبطه ترك الصلاة والصوم المذكورين.

والحاصل أنّ ما كسبته ثابت لك، ولك معه كونك مع من أحببت، والمعيّة لا يلزم منها الوصول إلى رتبتهم، مع أنّ مراتبهم متفاوتةٌ، ولا يبعد من كرم الله إلحاقه بهم، والله أعلم.

---

١. طه (٢٠): ٩٦.

٢. الكافي ٨: ٦٧، ح ٣٥، وصيّة النبيّ صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام.

[١٤٧]

حلّ بعض مشكلات الصحيفة

ومن ذلك بعض ما كتبته على مشكلات الصحيفة السجّادية الكاملة، فإنّي كتبت على أكثر مشكلاتها، ولنوشّح هذا الكتاب ببعض ذلك تيمّناً وتبرّكاً:

[أسناد الصحيفة]:

قوله عليه السلام: «لَيلةُ القَدْرِ خَيْرٌ مِن ألفِ شهرٍ تَمْلكُها بَنو أُميّةَ ليسَ فيها لَيلةُ القَدرِ»[١].

أقول: يحتمل أن يكون المراد أنّه ليس في تلك الشهور ليلة القدر، وأنّ الله تعالى رفعها منها، أو أنّها خيرٌ منها ما عدا ليلة القدر، والأوّل أقرب إلى مدلول اللفظ، والثاني أقرب باعتبار ما دلّ من الأحاديث على وجودها في زمن كلّ إمامٍ[٢]. والله أعلم.

قوله: «وباقي الأبوابِ بلَفظِ أبي عَبد اللهِ الحَسَني»[٣].

أقول: وهذا الكلام يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون معناه هذا المذكور مع باقي الأبواب، ويكون قوله: «بلفظ أبي عبد الله» إلى آخره، كلاماً مستأنفاً، معناه أنّ الذي سمعه من لفظه قوله: حدّثنا أبو عبد الله إلى آخره، وفيه تأمّل.

الثاني: أن يكون المراد بـ«باقي الأبواب» ما في ترجمة كلّ باب من قوله: وكان

---

١. الصحيفة السجّاديّة، أسناد الصحيفة، الفقرة ٥٥.

٢. راجع الكافي ١: ٢٤٧ ـ ٢٥٣، باب في شأن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ﴾ وتفسيرها.

٣. الصحيفة السجّاديّة، أسناد الصحيفة، الفقرة ٧٠.

من دعائه ﷺ إلى آخره، ونحوه ممّا ليس في ما تقدّم، والمعنى أنّه سمع هذه العبارات من لفظه حال روايتها عنه مع الأدعية المذكورة، والله أعلم.

دعاء التحميد:

قوله ﷺ في دعاء التحميد: «وَعجَزتْ عن نَعْتِه أوْهامُ الواصِفينَ»[١].

أقول: معناه عجزت عن كنه نعته، أو عن نعته بغير ما نَعَتَ به نفسه، أو عن نعت ذاته بمعرفتها بغير الصفات التي وصف بها، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «لا يَملِكون تأخيراً عَمّا قَدَّمَهُمْ إلَيه، وَلا يَستَطيعُونَ تَقدُّماً إلى ما أخَّرَهُمْ عنهُ»[٢].

أقول: هذا لا ينافي الاستطاعة، فإنّه غاية ما يدلّ على أنّ الله تعالى إذا أراد شيئاً لا يقع غيره، وما قدّمه أو أخّره لا يقع خلافه، وبعثهم في سبيل المحبّة ممّا يؤيّد ذلك، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «ثُمّ ضَرَب لَه في الحَياةِ أجَلاً مَوْقُوتاً»[٣].

أقول: الأجل الموقوت لا ينافي المخروم، فإنّه موقوت أيضاً بشرط.

قوله ﷺ فيه: «لَتَصرَّفُوا في مِنَنِه فلَمْ يَحْمَدُوهُ»[٤].

أقول: في نسخة ابن إدريس ﷺ: «لِيَصَّرَّفُوا»، والمعنى على ما في الأصل ظاهر، وعلى هذه النسخة يكون المعنى: أنّه تعالى لو حبس عنهم معرفة الحمد؛ لتكون عاقبة أمرهم ما ذكر، كانوا كما وصف في محكم كتابه، فلم يتوجّه إليهم ذمّ من هو كذلك، بقوله: ﴿إنْ هُمْ إلَّا كَالأنْعَامِ﴾[٥]، والله سبحانه خلقهم لغير ذلك. ولا يخفى بُعد معنى هذه

---

١. المصدر، الدعاء ١، الفقرة ٢.

٢. المصدر، الفقرة ٤.

٣. المصدر، الفقرة ٦.

٤. المصدر، الفقرة ٨.

٥. الفرقان (٢٥): ٤٤.

النسخة عن سياق الكلام، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَالحَمدُ للهِ الذي أَغْلَقَ عَنّا بابَ الحاجَةِ إلّا إلَيهِ»[١].

أقول: هذا إمّا باعتبار كون الحاجة إلى غيره تعالى حاجةً إليه؛ لأنّه المالك والمنعم الحقيقي، وإمّا لأنّه تعالى تكفّل برزقنا المضمون، فنحن محتاجون إليه دون غيره، وفتحُنا باب الحاجة لغيره لا ينافي إغلاقه الباب دوننا، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «فكيف نطيق حمده أمْ مَتى نُؤَدّيَ شُكرَهُ؟ لا، متى؟!»[٢].

أقول: «لا، متى؟!» إمّا بمعنى لا يمكن تأدية شكره حتّى يمكن ذلك؛ أو بمعنى «لا يقال: متى»؛ فإنّه يتوهّم منه إمكان وقوعه، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «والحَمْدُ للهِ الذي رَكَّبَ فينا آلاتِ البَسْطِ، وَجَعَلَ لَنا أدَواتِ القَبْضِ»[٣].

أقول: «البسط والقبض» إمّا بمعنى الحركة والسكون، والتصرّف وعدمه، أو بمعنى الانبساط والانقباض لما يَسُرّ ويسوء، والأوّل أوفق بالمقام، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «فَلَوْ لَمْ نَعْتَدِدْ بِمن فَضْله إلّا بِها لَقَد حَسُنَ»[٤] إلى آخره.

أقول: جواب «لو» في هذا المقام محذوف، وهذا متعارف كثيراً، والمعنى: لو لم نعتدد من فضله إلّا بها لكفانا ذلك، ونحوه. والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «فَالهالِكُ مِنّا مَنْ هَلَكَ عَلَيه»[٥].

أقول: «الهلاك» يستعمل في الموت على غير بصيرة، وقد يستعمل في مطلقه، والمراد به هنا مَن هلك على معصيته ومخالفة أمره، بقرينة المقام ومقابلته بالسعيد، وكثرة استعماله في مثل هذا المعنى، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «ولا انقِطاع لأمَدِهِ».

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ١، الفقرة ١٩.

٢. المصدر.

٣. المصدر، الفقرة ٢٠.

٤. المصدر، الفقرة ٢٢.

٥. المصدر، الفقرة ٢٤.

أقول: قال الراغب:

الأمد والأبد متقاربان، لكن الأبد عبارةٌ عن مدّة الزمان التي ليس لها حدّ محدود ولا يتقيّد، فلا يقال: أبدُ كذا؛ والأمدُ مدّةٌ مجهولة إذا أُطلق، وينحصر نحو أن يقال: أمدُ كذا، والفرق بين الزمان والأمد أنّ الأمد يقال باعتبار الغاية، والزمان عامٌّ في المبدأ والغاية، ولذلك قال بعضهم: المَدى والغاية متقاربان[1]. انتهى.

دعاء الصلاة على رسول الله ﷺ:

قوله ﷺ في دعاء الصلاة على رسول الله ﷺ: «فَخَتَمَ بِنا على جَميعِ مَنْ ذَرَأَ»[2].

أقول: يمكن أن يكون وجه الإتيان بـ«على» لفائدة أنّ جميع من ذرأ ـ حتّى النبيّين والمرسلين ـ محتاجون إليهم، ومتمسّكون بحبلهم، فكانوا كالختم على الجميع، وليس المراد أنّهم خاتمتهم ليتعدّى بنفسه. والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَأَقْصَى الأدنَيْن على جُحُودِهِمْ»[3] إلى آخره.

أقول: «على» في قوله: «على جحودهم» و«على استجابتهم» للتعليل، مثلها في قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾[4].

دعاء الصلاة على حَمَلة العرش:

قوله ﷺ في دعاء الصلاة على حَمَلَة العرش: «والروح الذي هو من أمرك»[5].

أقول: روى في الكافي بسنده عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الكِتَابُ وَلا

---

١. المفردات في غريب القرآن: ٢٤، «أ م د» بتفاوت يسير في الألفاظ.

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢، الفقرة ٢.

٣. المصدر.

٤. البقرة (٢): ١٨٥.

٥. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٣، الفقرة ٦.

الإيمَانُ﴾[١] قال: «خلقٌ من خلق الله عزّ وجلّ أعظم من جبرئيل وميكائيل، كان مع رسول اللهﷺ يخبره ويسدّده، وهو مع الأئمّة من بعده»[٢].

وفي حديث آخر في تفسيره: «منذ أنزل الله عزّ وجلّ ذلك الروح على محمّد، ما صعد إلى السماء وإنّه لَفينا»[٣].

قوله عليه السلام فيه: «وصَلِّ عليهم صلاةً تَزيدُهُمْ كَرامةً على كَرامَتهم»[٤].

أقول: «على» إمّا بمعنى «مع» نحو قوله تعالى: ﴿وَآتَى المَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾[٥] و ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾[٦]، وإمّا للاستعلاء المعنوي نحو: ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾[٧].

دعاء الصلاة على أتباع الرسل:

قوله عليه السلام في «دعاء الصلاة على أتباع الرسل»: «اللهمّ وأتْباعُ الرسُلِ وَمُصَدِّقُوهُمْ»[٨] إلى آخره.

أقول: هذا الكلام يتمّ بما بعده وإن بَعُد، وحاصله: وأتْباع الرسل ومصدّقوهم من أهل الأرض، في كلّ دهرٍ وزمانٍ، من أئمّة الهدى، فاذكرهم منك بمغفرة إلى آخره.

قوله عليه السلام فيه: «فلا تَنْسَ لهم اللهمَّ ما تركوا لك وفيك، وأرْضِهم من رضوانك، وبما

---

١. الشورى (٤٢): ٥٢.
٢. الكافي ١: ٢٧٣، باب الروح التي يسدّد الله بها الأئمّةعليهم السلام، ح ١.
٣. المصدر، ح ٢.
٤. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٣، الفقرة ٢٥.
٥. البقرة (٢): ١٧٧.
٦. الرعد (١٣): ٦.
٧. البقرة (٢): ٢٥٣.
٨. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤، الفقرة ١.

حاشَوا الخَلْقَ عليك، وكانوا مع رسولك دعاةً لك إليك»[١].

أقول: «وبما حاشوا» يحتمل أن يكون معطوفاً على مقدّر يتضمّنه الكلام السابق، والتقدير: فلا تنسَ لهم ما تركوا لك وفيك بسبب تركهم وبما حاشوا.

و «حاشوا» في النسخ[٢] مفتوح الشين، فيحتمل أن يكون معناه: أنّهم صاروا على حاشيةٍ من الناس وناحية.

وفي الصحاح: حاشوا: جمعوا وضمّوا[٣].

وفي القاموس: حاشَ الصيدَ: جاءه من حواليه ليصرفه إلى الحِبالة، والإبل جَمَعها وساقها[٤]، انتهى.

وفي مهج الدعوات، في دعاء العسكري عليه السلام: «وأخطرتَ ببالِنا دُعاءَك له، ووفَّقْتَنا للدعاء إليه وحِياشة أهل الغفلةِ عليه»[٥]، وعلى هذا ينبغي ضمّ الشين؛ لأنّه من «حاش» بمعنى جمع وضمّ.

ويحتمل أن يكون من «حاشى» بمعنى استثنى، أي استثنوا الخلق ـ ممّن يَأْلَفُونَ إليه ويحبّونه ـ على محبّتك، فالشين مفتوحة كما في الأصل، ومعنى «عليك»: على محبّتك وطاعتك، ومعنى «يدعون الناس لك إليك»[٦]: يدعونهم إلى طاعتك لك لا لغيرك ولا بمشاركة غيرك، بل كان فعلهم خالصاً لك. والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَمَنْ كَثَّرْتَ»[٧] معطوفٌ على «الذين هَجَرَتْهُم العشائر»[٨].

---

١. المصدر، الفقرة ٨.

٢. في «ر»: «في بعض النسخ».

٣. الصحاح ٢: ١٠٠٣، «ح و ش»، فيه: «وحُشْت الإبل: جمعتها وسقتها، الحائش جماعة النخل».

٤. القاموس المحيط ٢: ٢٨٠، «ح و ش».

٥. مهج الدعوات: ٨٧، دعاء قنوت الإمام العسكري.

٦. في المصدر: «وكانوا مع رسولك دعاةً لك إليك».

٧. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤، الفقرة ٨.

٨. المصدر، الفقرة ٦.

قوله ﷺ فيه: «وصلِّ على التابعينَ مِن يومِنا هذا وإلى يومِ الدين»[١].

أقول: قيل في توجيه الواو في قوله ﷺ: وإلى يوم الدين:

إنّه لولاها لأوهَم دخول من كان تابعاً في كلّ هذا الزمان، والمراد كلّ من تبع في كلّ هذا الزمان. انتهى.

ويحتمل أن يكون الإتيان بالواو لإرادة التابعين الذين بقيت متابعتهم، أي ما يترتّب لهم على المتابعة من الثواب إلى يوم الدين، ولم يعترهم تغيّر ولا تبدّل؛ أو لإرادة الصلاة عليهم إلى يوم الدين، فليفهم. والله أعلم.

دعاء الصباح:

قوله ﷺ في دعاء الصباح: «مستَعْمِلاً لمحبَّتِك»[٢].

أقول: في النسخ «مستعملاً» اسم مفعول، وفي نسخة ابن إدريس﵀ اسم فاعل، فاللام في «لمحبّتك» على الأوّل للتعليل، وعلى الثاني للتقوية.

دعاء الاستعاذة:

قوله ﷺ في دعاء الاستعاذة من المكاره: «وغَلَبَةِ الحَسَد»[٣].

أقول: ليس المراد من غلبة الحسد كثرته، بل أن يغلبني على الوقوع وأكون مغلوباً له.

قوله ﷺ فيه: «وسِنَةِ الغَفْلَة»[٤].

أقول: التعوّذ من السِنَة تعوّذ ممّا هو فوقها بطريق أولى، أو من حيث إنّها أوّل، فإذا لم تقع لم يقع ما هي أوّل له.

---

١. المصدر، الفقرة ١٣.

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٦، الفقرة ١٧.

٣. المصدر، الدعاء ٨، الفقرة ١.

٤. المصدر، الفقرة ٢.

قوله عليه السلام فيه: «أو نقولَ في العلم بغيرِ عِلْمٍ»[١].

أقول: بالنسبة إليه عليه السلام المراد بالعلم معناه المشهور، وبالنسبة إلى غيره لعلّ المراد به ما يشمل الظنّ الشائع.

دعاء الاشتياق:

قوله عليه السلام في دعاء الاشتياق إلى طلب المغفرة: «وصَيِّرْنا إلى محبُوبِك من التَوْبَة»[٢].

أقول: «مِن» في قوله عليه السلام: «من التوبة» و «من الإصرار»[٣] بيانيّةٌ، ويجوز كونها غير بيانيّةٍ في «من التوبة»، ولا يجوز كونها كذلك في «من الإصرار»، فتأمّل.

قوله عليه السلام فيه: «اللهمّ ومتى وَقَفْنا بينَ تقصير في دينٍ أو دُنيا فأوقِعِ النقصَ بأسرَعِهما فَناءً، واجعل التوبةَ في أطوَلِهما بقاءً»[٤].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ إذا وقفنا بين تقصير في دين يكون باعثاً على عدم التقصير في الدنيا أو بسببه، أو تقصير في دنيا يكون باعثاً على عدم التقصير في الدين أو بسببه، فأوقع النقص بأسرعهما فناءً ـ وهو الدنيا ـ ليكون تقصيرنا فيها لا في الدين. وفي إتيانه عليه السلام بـ«أو» تنبيهٌ على عدم إمكان الجمع بين الرغبة في الدين والدنيا ـ وإن أمكن الجمع بينهما بوجهٍ تقدّم ـ كما ضرب أمير المؤمنين عليه السلام مثلاً للدنيا والآخرة بالضرّتين[٥]، وأنّه لا يمكن أن ترضى إحداهما إلّا بإسخاط الأُخرى، وبكفّتَي الميزان[٦]، فإنّ إحداهما لا ترتفع إلّا بوضع الأُخرى، وبالمشرق والمغرب[٧] فإنّه كلّما ازداد قُرباً من

---

١. المصدر، الفقرة ٤.

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٩، الفقرة ١.

٣. المذكور في هذه الفقرة.

٤. في المصدر، فيه: «بين نقصين» بدل «بين تقصير».

٥. نهج البلاغة: ٦٧٢، الحكمة ١٠٣.

٦. الخصال: ٦٤، باب الاثنين، ح ٩٥، رواه عن الحسين بن عليّ عليه السلام.

٧. نهج البلاغة: ٦٧٢، الحكمة ١٠٣.

أحدهما ازداد بُعداً من الآخر.

وقوله عليه السلام: «واجعلِ التوبةَ في أطوَلهما بقاءً»[١] معناه ـ والله أعلم ـ اجعل التوبة في الدين لا في الدنيا، بمعنى أنّ التوبة تكون ثمرتها وفائدتها متعلّقتين بالدين لا بالدنيا، فإنّ التوبة فيما يتعلّق بالدنيا لا فائدة فيها.

ويحتمل وجهاً آخر لعلّه أقرب من الأوّل، وهو أن يكون المراد وقوع النقص في التقصير في الدين لا في التقصير في الدنيا، والمراد بالنقص رفعه بالكلّيّة، فإنّ الناقص يأتي بمعنى الساقط والزائل ونحو ذلك. وإذا استعمل فيما نقص منه شيء فباعتبار نقصه من التقصيرين.

وفي قوله عليه السلام: «بأسرَعِهما»[٢] بـ«الباء» دون «في» إفادة نقصه كلّه، وفناء التقصير في الدين باعتبار عدمه في الدنيا، ولا يلزم من كونه سريع الفناء ثبوت فناء لغيره، فالتفضيل في أطولهما ظاهر، و«أسرعهما» بمعنى سريعهما، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾[٣]، ويمكن في «أطولهما» أيضاً ليتناسبا، ويحتمل اعتبار التفضيل فيهما، فتدبّر، والله أعلم.

دعاء اللجأ إلى الله تعالى:

قوله عليه السلام في دعاء اللجأ إلى الله تعالى: «اللهمّ إن تَشَأ تَعفُ عَنّا فَبِفَضلِك، وإنْ تشأ تُعذِّبنا فبعَدْلِك»[٤].

أقول: «تعفُ» و «تعذّب» مجزومان جزاء الشرط، «فبفَضلِك» أي فذلك بفضلك، ومثله «فبعَدلِك» ووقع «تعذّبنا» ـ كما في نسخة ابن إدريس عليه السلام ـ على أنّه مفعول

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٩، الفقرة ٢.

٢. المصدر: هذه الفقرة في المطبوع متقدّمة على الفقرة المذكورة قبيل هذه.

٣. الروم (٣٠): ٢٧.

٤. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ١٠، الفقرة ١.

«تشأ» بمعنى تعذيبنا، والفاء في «فبعدلك» فاء الجزاء.

قوله عليه السلام فيه: «سبحانك نحن المضطرّون الذين أوجبتَ إجابتهم، وأهل السوء الذين وعدتَ الكشف عنهم»[١].

أقول: أراد عليه السلام بذلك قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾[٢]، والإيجاب من حيث إنّه تعالى أخبر بإجابة دعاء المضطرّ وكشف السوء، وقع الوعد به بعد ذلك، فناسب الأوّل الإيجاب والثاني الوعد، فليفهم، والله أعلم.

دعاء خواتم الخير:

قوله عليه السلام في الدعاء بخواتم الخير: «وَاشغَلْ قلوبَنا بذكرِك عن كلّ ذِكرٍ، وألسِنتنا بشكرك عن كلّ شُكرٍ»[٣].

أقول: يحتمل أن يكون إشغال القلوب بـ«الذكر» لإرادة أنّ المعتبر منه ما كان التوجّه معه بالقلب، فمجرّد ذكر اللسان وحده لَقلَقةٌ، فلا ينافي كون الذكر باللسان إذا كان حاضر القلب، وأمّا «الشكر» فإنّه لمّا كان أظهر أفراده اللساني، ذكر معه الألسنة، وإن كان المعتبر فيه أيضاً مطابقة القلب، فليفهم.

وفي قوله عليه السلام: «اشغَل» تنبيهٌ على أنّ من يستحقّ الشكر غيره تعالى ـ كالوالدين والمنعم ـ بحيث لا يكون شغلاً لا ينافي ما هو شغلٌ إن لم يدخل ذلك ونحوه في شكره تعالى؛ لرجوع ذلك إليه في الحقيقة. والله أعلم.

دعاء الاعتراف:

قوله عليه السلام في دعاء الاعتراف: «فها أنا ذا، يا إلهي واقفٌ بباب عِزّك وُقوفَ المستَسلِم

---

١. المصدر، الفقرة ٤.

٢. النمل (٢٧): ٦٢.

٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ١١، الفقرة ١.

الذليل، وسائِلُك على الحَياء مِنّي سُؤالَ البائسِ المُعيل، مقرٌّ لك بأنّي لم أستَسلِم وَقتَ إحسانِكَ إلّا بِالإقْلاعِ عن عِصيانِك، وَلَمْ أخْلُ في الحالات كُلِّها مِن امتِنانِك»[1].

أقول: حاصل معنى هذه العبارة ـ والله أعلم ـ بملاحظة ما تقدّمها وما تأخّر عنها أنّه لمّا ذكر عليه السلام أنّه يحجبه عن مسألته تعالى الأمر والنهي والنعمة المتقدّمة، المتضمّنة للاعتراف بالعصيان، ذكر عليه السلام أنّه واقف بباب عزّه تعالى وقوفاً مثل وقوف المنقاد الذليل، لا أنّه منقادٌ، وأنّه مقرٌّ بأنّه لم يكن منقاداً في وقت من أوقات الإحسان إلّا بالإقلاع عن العصيان، وأنّه لم يخلُ في جميع حالاته من الامتنان والإحسان، فحاصله الاعتراف بالإبطاء عن امتثال الأمر، والإسراع إلى فعل ما نُهي عنه، والتقصير في شكر النعمة، وأنّه عليه السلام مع هذا مقرٌّ بأنّه غير منقادٍ في وقت نعمه إلّا بترك العصيان ولم يحصل منه الترك، وأنّ نعمه تعالى عليه لم يخل منها في جميع الحالات، وأنّ وقوفه بالباب وقوف المنقاد، لا أنّه منقادٌ مع ارتكابه ما ذكره عليه السلام.

وهذا ونظائره واقع كثيراً منه عليه السلام، وهي محمولة على ما يليق نسبته إلى مرتبة المعصوم، أو على تعليم غيره، والله تعالى أعلم بمقاصد أوليائه.

دعاء طلب الحوائج:

قوله عليه السلام في دعاء طلب الحوائج: «وَيا مَن لا تُبَدِّلُ حِكمَتَه الوَسائلُ»[2].

أقول: المعنى ـ والله أعلم ـ أنّه إذا توسّل أحد بغيره تعالى في قضاء حاجةٍ أو تحصيل رزقٍ، لا يكون ذلك باعثاً على تبديل حكمته تعالى بأن يقطع عنه رزقه ويمنعه ما منحه من النعم.

وما في الدعاء من قوله عليه السلام: «فقد تَعَرَّض للحِرْمانِ، واستَحَقَّ من عِنْدِك فَوْتَ

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ١٢، الفقرة ٤ و ٥.

٢. المصدر، الدعاء ١٣، الفقرة ٨.

الإحسانِ»[١] لا ينافيه، فإنّ هذا يقتضي حرمانه ممّا توسّل لأجله، ولو توسّل به تعالى لَمنحه وأعطاه؛ على أنّ التعرّض والاستحقاق قد لا يقتضيان المنع.

قوله عليه السلام فيه: «ومَنْ تَوجَّهَ بحاجتِه إلى أحدٍ من خَلْقِك، أو جعلَهُ سببَ نُجْحِها دونَك، فقَدْ تعرَّضَ للحِرْمان، واستحَقَّ مِن عندِك فوتَ الإحسانِ»[٢].

أقول: لعلّ المراد أنّه توجّه إليه معتقداً قضاءها منه، أو مع المشاركة.

وقوله عليه السلام: «أوْ جَعلَه سببَ نُجْحِها دُونَك»[٣] ربما أيّد هذا، على أنّ التعرّض للحرمان واستحقاق فوت الإحسان لا تستلزمان المنع من جنابه تعالى، كما تقدّم.

قوله عليه السلام فيه: «وهي زَلَّةٌ من زَلَلِ الخاطِئينَ»[٤].

أقول: الظاهر أنّ المراد بمرجع ضمير «هي» ما ذكره عليه السلام من تسويل النفس رفعها، والتأنيث باعتبار الزلّة، فتكون الحاجة غير مذكورة الآن؛ لأنّها تذكر في آخر الدعاء، ولا تستقيم إرادة الحاجة بضمير «هي»؛ لأنّ الزلّة والعثرة لا تناسبان الرفع وكذا ما يأتي، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَكُنْ لِدُعائي مُجيباً، ومِنْ نِدائي قَريباً، ولِتَضَرُّعي راحِماً، ولِصَوْتي سامِعاً»[٥].

أقول: المراد بالقرب من النداء وسماع الصوت ـ والله أعلم ـ القبول والإجابة ونحو ذلك، وإلّا فهو تعالى قريبٌ من كلّ شيء وسامعٌ لكلّ شيء، وهذا شائع، كما يقال: قلت له فلم يسمع.

---

١. المصدر، الفقرة ١٤.

٢. الصحيفة السجّاديّة: ١٠٢، الدعاء ١٣، الفقرة ١٤. في المصدر هذه الجملة متقدّمة عن الفقرة المذكورة قبيل هذه.

٣. المصدر.

٤. المصدر، الفقرة ١٥.

٥. المصدر، الفقرة ٢١.

دعاء الاعتداء عليه:

قوله عليه السلام في دعاء الاعتداء عليه: «وَاجْعَلْ لَه شُغْلاً في ما يَليهِ»[١].

أي في ما يلي أمره ويتعلّق به؛ ليكون مشغولاً به عن طلبي، والله أعلم.

دعاء الاستقالة:

قوله في دعاء الاستقالة: «وَلا تَحْرِمْني وقَدْ رَغِبتُ إلَيْك»[٢].

أقول: رأيت في بعض النسخ المنقولة من خطّ جدّي الشهيد الثاني عليه السلام: «تُحرمني» بضمّ التاء، وفي غيرها بفتحها، وفي الصحاح: وأحرمه أيضاً إذا منعه إيّاه، وقال: يصف امرأة:

ونبّئتها أحْرَمَتْ قَوْمَها لِتنكِحَ في مَعْشَرٍ آخرينا[٣]

وفي القاموس: أحْرَمَه لُغَيَّةٌ[٤]، وهذا لا يدلّ على عدم صحّة أحرم، ولا على عدم فصاحته.

قوله عليه السلام فيه: «وأنتَ الذي سَمَّيْتَ نفسَك بالعَفْوِ»[٥].

أقول: في الأصل «العفو» مخفّفٌ، وفي نسخة ابن إدريس عليه السلام مشدّد، فعلى الأوّل ضمّن معنى سمّيتَ وصفتَ، وعلى الثاني ظاهر فإنّه تعالى عفوّ، على وزن فعول، بمعنى كثير العفو ونحوه، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «ثُمّ لم أرْفَعْ طَرْفي إلى آفاق السماء استِحْياءً مِنك ما استوجَبْتُ بذلك مَحْوَ سَيِّئةٍ واحدةٍ مِن سَيِّئاتي، وإن كُنْتَ تَغفِرُ لي حينَ أستَوْجِبُ مغفرَتَك، وتَعفُو عنّي

---

١. المصدر، الدعاء ١٤، الفقرة ٦.

٢. المصدر، الدعاء ١٦، الفقرة ١٧.

٣. الصحاح ٤: ١٨٩٧، «ح ر م».

٤. القاموس المحيط ٤: ٩٦، «ح ر م».

٥. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ١٦، الفقرة ١٨.

حين أستَحِقُّ عفوَك فإنّ ذلك غيرُ واجبٍ لي باستحقاقٍ، ولا أنا أهلٌ له بِاشتيجابٍ»[١].

أقول: يمكن أن يقال في وجه الجمع بين عدم الاستيجاب أوّلاً وثبوته ثانياً: إنّ استيجاب المغفرة وإنّ استحقاق العفو باعتبار ما يليق بجنابه المقدّس، فإنّه تعالى قال: ﴿اُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[٢] فكأنّه أوجب الإجابة على نفسه بوعده بها عند حصول الدعاء من العبد، فقد استوجب العبد ذلك من هذه الجهة.

وأمّا فعل مثل ما تقدّم من قوله عليه السلام: لو فعلت كذا وكذا ما استوجبت، فمعناه: أنّي بفعلي ذلك لم أستوجب محو سيّئةٍ واحدةٍ.

وحاصله: أنّ فعلي لا يوجب لي المغفرة، ولا أستحقّ به العفو، بل إن عفوت عنّي وغفرت لي فهو ممّا وعدت به من إجابة الداعي، ولمّا كانت الإجابة قد تكون متوقّفة على شيء آخر، قال عليه السلام: «وإن كنت تغفر لي حين أستوجب مغفرتك»، والله أعلم.

دعاء مكارم الأخلاق:

قوله عليه السلام في دعاء مكارم الأخلاق: «وَعَمِّرْني ما كان عُمْري بِذْلَةً في طاعتك، فإذا كان عُمري مَرْتَعاً للشيطان فَاقْبِضْني إلَيك»[٣].

أقول: فيه دلالة على أنّ العمر قد ينقص ويزيد بالدعاء، كغيره من صلة الرحم[٤] وقطيعته[٥]، والصدقة[٦] ونحو ذلك.

وفي أمالي الشيخ عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله تعالى لم يجعل للمؤمن أجلاً في الموت؛ يُبقيه ما أحبّ البقاء، فإذا علم منه أنّه سيأتي بما فيه بوار دينه قبضه إليه

---

١. المصدر، الفقرة ٣٠ و ٣١.
٢. غافر (٤٠): ٦٠.
٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢٠، الفقرة ٥.
٤. راجع الكافي ٢: ١٥٠ ـ ١٥٧، باب صلة الرحم.
٥. راجع المصدر: ٣٤٧ ـ ٣٤٨، باب قطيعة الرحم، ح ٧.
٦. راجع المصدر ٤: ٢، باب فضل الصدقة، ح ٢.

مكرماً»[١]. وعلمه تعالى بما تضمّنه هذا الحديث، وبما يزيد العمر وينقصه، يمكن معه اعتبار الأجل واحداً، لكن يحصل الفرق بملاحظة ثبوت اختيار العبد وعدم كون العلم علّة، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَالقَوْلِ بالحقّ وإنْ عَزَّ، واستِقْلالِ الخَيْرِ وإن كَثُر مِن قَوْلي وَفِعْلي، واستِكْثار الشَّرِّ وإن قَلَّ من فعلي»[٢].

أقول: في الصحاح: عزّ الشيء إذا قلّ لا يكاد يوجد[٣]، فالمعنى: وإن كان الحقّ قليلاً قد يترك القول به لقلّته، ويقول: فلانٌ قال خيراً وفعل خيراً، وهذا شائع، وقد يقال: قال شرّاً، وقولهم: فعل شرّاً قليلٌ، فلعلّه ﷺ ذكر استكثار الشرّ من الفعل؛ لأنّ المقام مقام استكثار القليل، وإذا حصل استكثار القليل من القليل الذي هو الفعل، فممّا هو كثير بالنسبة إليه بطريقٍ أولى.

ويحتمل أنّه ﷺ ذكر القول والفعل معاً في الخير لتمام رغبته فيه وإرادته بجميع أفراده، بخلاف الشرّ، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَإحْصاءً لِمِنَنِكَ»[٤].

أقول: الظاهر أنّ المراد بالإحصاء هنا العدّ؛ لأنّ مننه تعالى لا تحصى. ويمكن أن يكون المراد الإحصاء من مثله ﷺ ولو على وجه الإجمال، والظاهر إرادة إحصاء نعمه تعالى عليه ﷺ، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «اللهمَّ خُذْ لِنفسِك مِن نَفْسي ما يُخَلِّصُها، وَأبْقِ لِنفسي مِن نفسي ما يُصْلِحُها»[٥].

أقول: يمكن أن يكون المعنى: اجعل حصّةً من نفسي متعلّقةً بجنابك المقدّس

---

١. الأمالي للشيخ: ٣٠٥، المجلس ١١، ح ٥٨.
٢. في المصدر: «واستكثار الشرّ وإن قلّ من قولي وفعلي».
٣. الصحاح ٢: ٨٨٥، «ع ز ز».
٤. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢٠، الفقرة ١٣.
٥. المصدر، الفقرة ١٩.

ليكون ذلك سبباً لخلاص نفسي، وأبقِ منها ما يكون فيه صلاحها، فإنّ الخلاص قد يكون مع عدم الصلاح، والله أعلم.

وهذا وأمثاله أذكره بحسب ما يصل إليه فهمي القاصر، وإلّا فكلامهمﷺ، الله تعالى وهُمْ أعلم به.

قولهﷺ فيه: «اللهمَّ وَصَلِّ على محمّدٍ وآله كأفْضَلِ ما صَلَّيْتَ على أحدٍ مِن خَلْقِكَ»[1].

أقول: قد ذكروا لمثل هذا التشبيه أوجهاً مشهورة، ويمكن أن يقال: إنّ التشبيه باعتبار التحقّق والوقوع والظهور في المشبّه به.

دعاؤهﷺ إذا حزنه أمر:

قولهﷺ في دعائه إذا حزنه أمر: «أفْرَدَتْني الخَطايا فَلا صاحِبَ مَعي»[2].

أقول: يحتمل أن يكون معناه: أنّي صرت بسبب الخطايا منفرداً غير مصاحب لأحدٍ، مشتغلاً بالتفكّر في أمرها؛ أو لا صاحب معي مثلي في الخطايا، من قبيل قولهﷺ: «أنَا الذي أوْقَرَتِ الخَطايا ظَهْرَهُ، أنَا الذي أفْنَتِ الذنوبُ عُمْرَهُ»[3] الخ، ولم يحكمﷺ لغيره بما حكم لنفسه ليكون مصاحباً له؛ أو أفردتني عن مصاحبتك التي تنبغي، والله تعالى أعلم.

قولهﷺ فيه: «لا أمْرَ لي مع أمْرِك»[4].

أقول: معناه: لا أمر لي مخالفاً لأمرك ـ أو موافقاً أيضاً ـ إذا كنت أنت الآمر، أو لا أمر لي بحيث أكون مستقلّاً بأسبابه، فلا يدلّ على نفي فعل العبد، والله أعلم.

---

١. المصدر، الفقرة ٣٠.

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢١، الفقرة ١.

٣. المصدر، الدعاء ١٦، الفقرة ١٤.

٤. المصدر، الدعاء ٢١، الفقرة ٦.

قوله ﷺ فيه: «وَلا تَجْعَلْني ناسِياً لِذِكْرِكَ»[١].

أقول: «النسيان» إمّا بمعنى التأخير، أو الترك، أو النسيان مطلقاً، ولا يلزم منه الوقوع، والله أعلم.

دعاؤه ﷺ عند الشدّة:

قوله ﷺ في دعائه عند الشدّة: «فَأَعْطِني مِن نَفْسي ما يُرْضيك عَنّي، وَخُذْ لِنَفْسِك رِضاها مِن نَفسي في عافيةٍ»[٢].

أقول: قد تقدّم ما يظهر منه معنى هذا[٣]، والتقييد بكونه في عافية؛ لدفع أن يكون رضاه سبحانه بغير العافية مع الاستحقاق، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «مُؤْثِراً لِرِضاكَ على ما سِواهُما في الأوْلياءِ والأعداء»[٤].

أقول: يحتمل أن يكون المعنى: مؤثراً لرضاك كائناً، أو الكائن على ما سوى رضاي وغضبي.

ويحتمل تضمين مؤثراً معنى مرجّحاً ونحوه، فيفيد معناهما، و«في الأولياء» خبر رابع لـ«أكون» بعد قوله ﷺ «بمنزلةٍ» و «عاملاً» و «مؤثراً». ويحتمل أن يكون «في الأولياء» محلّه محلّ «على ما سواهما»، والله أعلم.

دعاؤه ﷺ لولده:

قوله ﷺ في دعائه لولده: «إلهي امدُدْ لي في أعْمارِهِمْ، وَزِدْ لي في آجالِهِمْ»[٥].

أقول: قوله ﷺ: «وزِدْ لي في آجالِهم» يحتمل التأكيد؛ لحرصه ﷺ على بقائهم.

---

١. المصدر، الفقرة ٨.

٢. المصدر، الدعاء ٢٢، الفقرة ١.

٣. راجع الدعاء ٢١، الفقرة ١٠ و ١١.

٤. المصدر، الفقرة ١٣.

٥. المصدر، الدعاء ٢٥، الفقرة ٢.

ويحتمل أن يراد بالإمداد في الأعمار رفاهية العيش وحسن الحال، فإنّ العرب كانت تسمّي من عاش في رفاهية طويل العمر وإن قصر عمره، ومن ليس كذلك قصير العمر وإن طال عمره، ولهذا قال بعضهم:

فهل رأيتمُ شيخاً بلا عُمُرٍ؟!

وكانوا يعدّون أيّام السرور ويقولون: عاش فلانٌ كذا يوماً، وكذا سنةً، وإن كان عمره أكثر.

وفي قوله عليه السلام: «لي»، ما يدلّ على أنّ الدعاء له ولهم، وعلى تمام الحنوّ والشفقة، وعلى أنّ الدعاء له عليه السلام أبلغ في الدعاء، وأقرب إلى الإجابة، وعلى أنّ كلّ واحدٍ ممّا سأل يكون على الوجه الكامل، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «اللهمَّ اشْدُدْ بِهِمْ عَضُدي، وأقِمْ به أوَدي»[1].

أقول: إفراد الضمير باعتبار إرجاعه إلى «الشدّ»، نحو قوله تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أقْرَبُ﴾[2]، أو إلى «العضد» ولو على وجه الاستخدام.

دعاء التفزّع:

قوله عليه السلام في دعاء التفزّع: «لَكَ يا إلهي وَحْدانِيَّةُ العدَدِ ومَلَكَةُ القُدْرَةِ الصَمَدِ»[3].

أقول: في كتاب التوحيد: أنّ أعرابيّاً قام يوم الجمل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين أتقول: إنّ الله تعالى واحدٌ؟ فحمل الناس عليه وقالوا: يا أعرابي أما ترى ما فيه أمير المؤمنين من تَقَسُّم القلب؟ فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «دعوه فإنّ الذي يريده الأعرابي هو الذي نريده من القوم.

ـ ثمّ قال: ـ يا أعرابي، إنّ القول بأنّ الله تعالى واحدٌ على أربعة أقسام: فوجهان

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢٥، الفقرة ٥.

٢. المائدة (٥): ٨.

٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢٨، الفقرة ١٠.

منها لا يجوزان على الله عزّ وجلّ، ووجهان مُثبتان فيه.

فأمّا اللذان لا يجوزان عليه فقول القائل: واحدٌ يقصد باب الأعداد، أما ترى أنّه كفرَ مَن قال: ﴿ثَالِثُ ثَلاثَةٍ﴾[1]؟! وقول القائل: هو واحدٌ من الناس، يريد به النوع من الجنس، فهذا ما لا يجوز؛ لأنّه تشبيهٌ، وجلّ ربّنا عن ذلك وتعالى.

وأمّا الوجهان اللذان يثبتان فيه، فقول القائل: هو واحدٌ ليس له من الأشياء شبيه، كذلك ربّنا، وقول القائل: إنّه عزّ وجلّ أحَديُّ المَعنى، يعني به أنّه لا ينقسم في وجودٍ ولا عقلٍ ولا وهْمٍ، كذلك ربّنا جلّ وعزّ»[2].

وروي مثله في «الكافي»، ولعلّ وجه الجمع بين هذا وقوله عليه السلام: «لك يا إلهي وحدانيّة العدد» أنّ معناه ليس لك من العدد إلّا الوحدانيّة.

والمراد أنّه ليس بداخل في العدد، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: «هو الله أحد بلا تأويل عددٍ» بل هو موصوف بالواحدانيّة التي قد يوصف بها العدد، وليس وصفه بها من حيث إنّه واحدٌ في العدد، بل له تعالى هذا الوصف بمعنى آخر، فلا ينافي حديث الأعرابي.

ولعلّ ذكر العدد لفائدة أنّه إذا وصف تعالى بكونه أحداً ربما يتوهّم منه أنّ أحديّته عدديّة يلزمها ما يلزم الوحدة العدديّة، فقوله عليه السلام يدلّ على أنّه ليس له منه، إلّا الوحدانيّة، المغايرة لوحدة العدد، والمشاركة لها في الاسم.

ويحتمل أن يكون في التعبير بالوحدانيّة دون الواحديّة إشارةٌ إلى أنّ العدد هنا ليس العدد الذي له الواحديّة، بل الذي له الوحدانيّة، فيكون مسمّى بالعدد مجازاً، فتأمّل، أو المعنى: إذا عُدَّ الموجودات كنت أنت المتفرّد بالوحدانيّة من بينها، والله أعلم.

---

١. المائدة (٥): ٧٣.

٢. التوحيد: ٨٣ ـ ٨٤، باب معنى الواحد والتوحيد والموحّد، ح ٣؛ راجع أيضاً: الخصال: ٢، باب الواحد، ح ١؛ معاني الأخبار: ٦، باب معنى الصمد، ح ٢.

وقوله عليه السلام: «وَمَلَكَةُ القُدْرَةِ الصَمَدِ»[١]؛ «الصمد» صفة القدرة، إمّا من حيث إنّه يجوز وصف المذكّر والمؤنّث به، وإمّا من حيث إنّ قدرته تعالى عين ذاته، والإضافة في ملكة القدرة حينئذٍ بيانيّة، والله أعلم.

دعاء التوبة:

قوله عليه السلام في دعاء التوبة: «وَيا مَنْ هو مُنْتَهى خَوْفِ العابدينَ □ وَيا مَنْ هو غايَةُ خَشْيَةِ المُتَّقينَ»[٢].

أقول: يمكن أن يكون «المنتهى» و «الغاية» باعتبار أنّ العابدين والمتّقين إذا خافوا بسبب شيء، كان منتهى خوفهم وغايته منه تعالى، لا من ذلك الشيء، بخلاف غيرهم فإنّ خوفهم قد يكون لذلك الشيء، فلا ينتهي جميع خوفهم ـ أو خوفهم ـ إليه تعالى، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «فَرَأى كَبيرَ عِصيانِهِ كَبيراً، وَجَليلَ مُخالَفَتِهِ جَليلاً»[٣].

أقول: في نسخة ابن إدريس عليه السلام «كثير» بالثاء المثلّثة، والمعنى: أنّه رأى الكثير في نفسه الذي كان ما ذكر مانعاً من رؤية كثرته كثيراً بعد ما ذكر.

وحاصله: أنّه رأى كثرة الكثير، أو رأى الكثير الذي كان يعرف كثرته، أكثر بإضافة ما كان مانعاً من رؤيته وتركه، أو رأى ذلك الكثير أكثر باعتبار التوجّه إلى تركه والإقلاع عنه. وهذان يظهران من التنكير، ومثله «كبير» كما في الأصل، وجليل، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَتَوَفَّني على مِلَّتِكَ ومِلَّةِ نَبِيِّكَ محمّدٍ عليه السلام إذا تَوَفَّيْتَني»[٤].

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٢٨، الفقرة ١٠.
٢. المصدر، الدعاء ٣١، الفقرة ٤ و ٥.
٣. المصدر، الفقرة ٧.
٤. المصدر، الفقرة ١٣.

أقول: قوله ﷺ: «إذا تَوَفَّيْتَني»؛ لئلّا يكون قوله: «وتَوَفَّني» دعاء بتعجيل الوفاة، لا لأنّه ﷺ يكره الوفاة ولقاء الله، بل لأنّه يختار ما يختاره الله تبارك وتعالى له من الحياة والوفاة. والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَكُلُّهُنَّ بِعَيْنِكَ التي لا تَنامُ، وعِلْمِكَ الذي لا يَنْسى»[١].

أقول: «ينسى» بالبناء للفاعل ـ كما في الأصل ـ بناءً على أنّ علمه تعالى عين ذاته، كما هو الحقّ، أو أنّه مجاز عقلي، أي لا ينسى العالم به ونحوه، ولا ينافي العينيّة، وبالبناء للمفعول ـ كما في نسخة ابن إدريس ﷺ ـ إمّا مجازٌ عقليّ بمعنى لا يُنسى ما يتعلّق به، أو العلم بمعنى المعلوم، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَإنّه لا وَفاءَ لي بِالتَوْبَةِ إلّا بِعِصْمَتِك»[٢].

أقول: لعلّ المراد بالوفاء الوفاء الذي لا يتغيّر إلّا بميل صاحبه إلى التغيّر، كما هو شأن العصمة، فلا ينافي الاستطاعة، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «اللهمَّ إنّي أتُوبُ إلَيْكَ مِن كُلِّ ما خالَفَ إرادَتَك، أو أزالَ عن مَحَبَّتِك»[٣] إلى آخره.

أقول: «أو» في قوله ﷺ: «أو أزالَ» إمّا بمعنى الواو والإتيان بـ«أو» باعتبار أنّ ما خالف إرادته تعالى قد لا يزيل عن المحبّة؛ لقلّته، والعفو عنه، وكونه خلاف الأولى، والمراد التوبة من كلّ واحدٍ منهما، لا منهما معاً؛ أو أنّ «أو» لا تكون هنا مانعة الجمع، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «فَقَدْ أقامَتْني يا ربِّ ذُنوبي مَقامَ الخِزْي بِفنائِكَ»[٤].

أي أقامتني بفِنائك مقام الخزي، فالإقامة بالفِناء لاعتبار الخزي، والله أعلم.

---

١. المصدر، الفقرة ١٨.

٢. المصدر، الدعاء ٣١، الفقرة ١٩.

٣. المصدر، الفقرة ٢٢. فيه: «اللهمّ وإنّي ...».

٤. المصدر، الفقرة ٢٣.

دعاء الفراغ من صلاة الليل:

قوله ﷺ في دعاء الفراغ من صلاة الليل: «مِن جارٍ كُنْتُ أُكاتِمُهُ»[١] إلى آخره.

أقول: «مِن جار» وما بعده بيان للأكْفاء، وكونه بياناً للصالحين غير مناسبٍ لمقام عموم الصالحين وما قبله، وتعلّقه بـ«فضيحات» بمعنى أجرني من فضحاتي. مِن الجار وما بعده، محتملٌ على بُعدٍ، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «لا أعْدَمُ بِرَّكَ، وَلا يُبْطِئُ بي حُسْنُ صَنيعِكَ، وَلا تَتَأكَّدُ مع ذلكَ ثِقَتي فَأتَفَرَّغَ»[٢] إلى آخره.

أقول: «لا أعْدَمُ» و«لا يبطئ» جملتان خبريّتان، أي لا ينقطع عنّي برّك ولا يبطئ بي حسن صنيعك، ومع ذلك لا تتأكّد ثقتي فأتفرّغ، وكونهما دعائيّتين لا يناسبه قوله: «ولا تتأكّد» إلّا أن يكون الدعاء معترضاً، ولعلّه أقرب، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وأن تُقَنِّعَني»[٣] معطوفٌ على قوله سابقاً: «أن تُسَهِّلَ»[٤].

[دعاء الاعتراف بالتقصير:]

قوله ﷺ في دعاء الاعتراف بالتقصير: «وَلَكِنَّكَ جازَيْتَهُ عَلَى المُدَّةِ القَصيرَةِ الفانِيَةِ بِالمُدَّةِ الطَويلَةِ الخالِدَةِ»[٥].

أقول: في الكافي عن أبي عبد الله ﷺ: «إنّما خُلّد أهل النار؛ لأنّ نيّاتهم كانت في الدنيا أن لو خلّدوا فيها أن يعصوا الله أبداً، وإنّما خلّد أهل الجنّة؛ لأنّ نيّاتهم في الدنيا

---

١. المصدر، الدعاء ٣٢، الفقرة ٢١. قبله هكذا: «فأجرني من فضيحات دار البقاء عند مواقف الأشهاد من الملائكة المقرّبين، والرسل المكرّمين، والشهداء والصالحين...».

٢. المصدر، الفقرة ٢٦.

٣. المصدر، الفقرة ٢٨.

٤. نفس المصدر.

٥. المصدر، الدعاء ٣٧، الفقرة ١٢.

أن لو بقوا فيها أن يطيعوا الله أبداً، فبالنيّات خلّد هؤلاء وهؤلاء، ثمّ تلا قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾[١] قال: على نيّته»[٢] انتهى.

ويمكن أن يحمل على هذا: «نيّة المؤمن خيرٌ من عمله، ونيّة الكافر ـ أو الفاجر ـ شرّ من عمله»[٣]. وفي قواعد[٤] شيخنا الشهيد ـ طاب ثراه ـ نسب هذا إلى بعض العلماء، والحديث ظاهر فيه، والله أعلم. والأوجه الأُخر مشهورة مفصّلة في القواعد المذكورة وغيرها[٥]، وسيأتي ذكرها[٦].

قوله ﷺ فيه: «فمتى كان يستحقّ شيئاً من ثوابك؟ لا! متى؟!».

أقول: معناه لا يستحقّ متى يستحقّ، أو لا يقال «متى»؛ فإنّه قد يتوهّم منها الاستحقاق، كما تقدّم، والله أعلم[٧].

قوله ﷺ فيه: «وَمَنْ أَشْقى مِمَّن هَلَكَ عَلَيْك؟ لا! مَنْ؟»[٨].

أقول: معناه: لا يوجد أشقى منه، أو لا يقال: «من أشقى منه؟» كما تقدّم في «متى». وقيل: معناه: مَن أشقى مِن الذي مات مخالفاً لما أمرت به، ومصرّاً على معاصيك، لا يوجد أشقى منه و «مَنْ» إنكار[٩]. انتهى، فتأمّله.

وعن الكفعمي ﷺ في كتاب نور حديقة البديع:

إنّ التقدير: لا! مَن لم يهلك عليك؟! قال: وهذا يسمّى في علم البديع الاكتفاء،

---

١. الإسراء (١٧): ٨٤.

٢. الكافي ٢: ٨٥، باب النيّة، ح ٥؛ علل الشرائع ٢: ٢٣٩ ـ ٣٤٠، الباب ٢٩٩، ح ١.

٣. راجع المصدر: ٨٤، ح ٢.

٤. القواعد والفوائد ١: ١٠٨ ـ ١١٤، الفائدة ٢٢.

٥. راجع الأمالي للسيّد المرتضى ٢: ٣١٥ ـ ٣١٨، تكملة الأمالي؛ نضد القواعد الفقهيّة: ١٨٧ ـ ١٩٤، القاعدة ٢٠؛ بحار الأنوار ٦٧: ١٨٩ ـ ١٩٩، ذيل الحديث ٢.

٦. سيأتي في ص ٤٢٤ ـ ٤٣٤.

٧. الصحيفة السجاديّة، الدعاء ٣٧، الفقرة ١٣.

٨. المصدر، الفقرة ١٦.

٩. لم نعثر على قائله.

وأمثلته القرآنيّة كثيرة، منها ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ﴾[١] تـقديره: لكان خيراً لهم[٢].

انتهى حاصل ما نقل عنه فتأمّله.

دعاء طلب العفو:

قوله عليه السلام في دعاء طـلب العـفو: «وَامْـنَعْني عَـن أذىٰ كُـلِّ مُـؤمِنٍ وَمُـؤْمِنَةٍ وَمُسْـلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ»[٣].

أقول: يحتمل أن يريد عليه السلام بـ«المسلم» و «المسلمة» غير الكاملين في الإيـمان، وأن يريد بهما المسلمَين اللذَين ينبغي ترك أذاهما تقيّة ونحوها، أو الأعمّ، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَلا تَقِفْهُ عَلى ما ارْتَكَبَ فِيَّ، وَلا تَكْشِفْهُ عَمَّا اكْتَسَبَ بي»[٤].

أقول: يحتمل أن يكون معناه: ولا تَقِفْه عن أن تغفر له وتعفو عنه بسبب ما ارتكب منّي، كقوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾[٥].

ولا تكشِفْه لأجل ما اكتسب بي، أي بسببي، كما قيل في قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَـنْ مَوْعِدَةٍ﴾[٦]، ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ﴾[٧] إنّها للتعليل، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَعَوِّضْني مِن عَفْوي عَنْهُم عَفْوَكَ، وَمِن دُعائي لَهُمْ رَحْمَتَكَ حَـتّى يَسْعَدَ كُلُّ واحِدٍ مِنّا بِفَضْلِك، وَيَنْجُوَ كُلٌّ مِنّا بِمَنِّكَ»[٨].

---

١. التوبة (٩): ٥٩.

٢. للمزيد راجع الذريعة للعلّامة الطهراني ٢٤: ٣٦٦، الرقم ١٩٧٠.

٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٣٩، الفقرة ١.

٤. المصدر، الفقرة ٢.

٥. البقرة (٢): ١٨٥.

٦. التوبة (٩): ١١٤.

٧. هود (١١): ٥٣.

٨. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٣٩، الفقرة ٣.

أقول: يحتمل أن يكون المعنى: حتّى أسعد أنا بفضلك الذي عوّضتَني إيّاه عن عفوي عنه، ويسعد هو بفضلك الذي لولا عفوي عنه لعاقبته، أو أسعد أنا بعفوي وبما عوّضتني، وذلك فضلٌ منك فإنّك أنت الذي وفّقتني للعفو، وسعادته أيضاً كائنة بفضلك فإنّك كما تفضّلت عليَّ بالعفو عنه تفضّلت عليه بعفوي عنه وقبلت عفوي. ولعلّ هذا أنسب بقوله ﷺ: «وينجو كلّ منّا بمنّك»[1]، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَلكِنْ أَنْشَأْتَها إثْباتاً لِقُدْرَتِكَ عَلى مِثْلِها، وَاحْتِجاجاً بِها عَلى شَكْلِها وَأَسْتَحْمِلُكَ مِنْ ذُنوبي ما قَدْ بَهَضَني حَمْلُهُ»[2].

أقول: إثبات القدرة وإظهارها غرض ترجع فائدته إلى العبد؛ ليعلم قدرته تعالى فيطيعه، ومعنى الاحتجاج بها عليها أنّ من أنشأ مثلها كان قادراً حكيماً، إلى غير ذلك ممّا يليق بجنابه المقدّس، أو الاحتجاج بها عليها بأن ركّب فيها من الآلات والعقل وغيرهما ما لا يبقى لها معه عذرٌ في التقصير والمخالفة.

والظاهر أنّ المراد بالحمل هنا الرفع أو التخفيف ـ عن المحمول عنه ـ اللازم من الحمل عنه، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «تَفْعَلَ ذلِكَ يا إلهي بِمَنْ خَوْفُهُ مِنْكَ أَكْثَرُ مِنْ طَمَعِهِ فيكَ، وَبِمَنْ يَأْسُهُ مِنَ النَّجاةِ أوكَدُ مِنْ رَجائه لِلْخَلاصِ»[3].

أقول: في الكافي من جملة حديث: «أنّه ليس من عبدٍ مؤمنٍ إلّا وفي قلبه نوران: نور خيفة ونور رجاء، لو وزن هذا لم يزد على هذا، ولو وزن هذا لم يزد على هذا»[4].

فإمّا أن يراد به غير المعصوم، أو أنّ المقام هنا ـ وهو التذلّل والخضوع ـ يقتضي ذلك، أو أنّ مساواة النورَين لا تستلزم مساواة الخوف والرجاء، أو لما ذكره ﷺ من قلّة

---

١. نفس المصدر.

٢. المصدر، الفقرة ٧ و ٨.

٣. المصدر، الدعاء ٣٩، الفقرة ١٢.

٤. الكافي ٢: ٦٧، باب الخوف والرجاء، ح ١.

الحسنات بين السيّئات[١]، أو أنّ الخوف يزيد بمخاطبة المخوف منه ومشاهدته، والله أعلم.

دعاء ختم القرآن:

قوله ﷺ في الدعاء عند ختمه القرآن: «وَنُورَ هُدىً لا يَطْفَأُ عَنِ الشاهِدينَ بُرْهانُهُ»[٢].

أي عن كلّ من شاهده وأنصف من نفسه ولم يكن كغير الشاهد عناداً أو جهلاً، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَاجْعَلِ القُبُورَ بعدَ فِراقِ الدُنيا خَيْرَ مَنازِلِنا»[٣].

أقول: يحتمل أن يكون المراد خير منازلنا في الدنيا قبل المفارقة وبعدها، أو خير المنازل بالنسبة إلى قبور أُخرى تتفاوت بالنعيم والعذاب، أو خيرها باعتبار عدم الانتقال إلى جهنّم من غير تفضيل، والله أعلم.

دعاؤه ﷺ إذا نظر إلى الهلال:

قوله ﷺ في دعائه إذا نظر إلى الهلال: «في كلِّ ذلِك أنتَ لَهُ مُطيعٌ وَإلى إرادَتِهِ سَريعٌ»[٤].

أقول: قيل: فيه وفي قوله: «أيُّهَا الخَلْقُ المُطيعُ»[٥] دلالةٌ على ما ذهب إليه الحكماء من تعلّق النفس بالفلكيّات[٦]، وما ذهب إليه البعض من أنّ النفس متعلّقة بالكواكب[٧]، حتّى نقل صاحب الشفاء عن أرسطو أنّه قال: الفَلَك حيوان مطيع لله[٨].

---

١. الصحيفة السجّادية، الدعاء ٣٩، الفقرة ١٢.

٢. المصدر، الدعاء ٤٢، الفقرة ٣.

٣. المصدر، الفقرة ١٤.

٤. المصدر، الدعاء ٤٣، الفقرة ٢.

٥. في الفقرة ١.

٦. شرح الإشارات لابن سينا، ج ٣، ص ٣٥٦.

٧. المصدر، ص ٢١٥.

٨. لم نعثر عليه، نعم قال ابن سينا: «السماء حيوان مطيع للّه تعالى» من غير نسبة إلى شخص. راجع الشفا (الإلهيات)، ص ٣٨١، الفصل الثاني من المقالة التاسعة.

وفي ملحقات الدرر والغرر للسيّد المرتضى ﷺ:

لا خلاف بين المسلمين في ارتفاع الحياة عن الفلك وما يشتمل عليه من الكواكب، فإنّها مسخّرة مدبّرة[١].

وأقول: «الإطاعة» يمكن حملها على ما يوافق كلام السيّد؛ لأنّ الانقياد والإطاعة واقعان مستعملان فيما لا نفس له بالاتّفاق، وكذلك التسخير ونحوه، وذلك في القرآن وغيره كثير، فما قيل من خرافات المتحكّمين لا يصلح ما هنا للدلالة عليه.

وقيل أيضاً: إنّ قوله ﷺ: «وَامْتَهَنَكَ بِالزيادَةِ وَالنُّقْصانِ، وَالطُّلُوعِ وَالأُفولِ، وَالإنارَةِ وَالكُسُوفِ»[٢] فيه دلالة على ضعف قول الحكماء باستفادة نور القمر من نور الشمس، واستدلّوا عليه بتتبّع أحوال القمر.

واعتُرض بجواز كون نصف القمر مضيئاً بالذات ونصفه الآخر مظلماً، ويكون القمر متحرّكاً على مركزه حركة يتّفق منها التشكّلات القمريّة في أوضاعه المعيّنة مع الشمس.

وأُورد عليه عدم إمكان ذلك في الخسوف اللازم من حيلولة الأرض بين النيّرين.

وأقول: إنّ ما ذكره من دلالته على ضعف قول الحكماء هنا ممنوعٌ، وما في الدعاء لا ينافي ما ذكروه، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَأَسْعَدَ مَنْ تَعَبَّدَ لكَ فيهِ»[٣].

أقول: في النسخ المعتبرة فتح الدال من أسْعَدَ، والظاهر القريب كسرها، ووجه النصب بتقدير: واجعلنا أسعد.

---

١. راجع رسائل الشريف المرتضى ٢: ٣٠٣. ولم نعثر عليه في الغرر والدرر. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ٥٥: ٢٨٣.

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٣، الفقرة ٢.

٣. المصدر، الفقرة ٦.

دعاء دخول شهر رمضان:

قوله عليه السلام في دعاء دخول شهر رمضان: «حَتّى لا يُورِدَ عَلَيْكَ أحدٌ مِن ملائكتك إلّا دُون ما نُورِدُ مِن أبواب الطاعَةِ لَكَ»[١].

أقول: حاصل هذا الكلام وما قبله تفعل بنا كذا وكذا حتّى تكون أعمال الملائكة دون أعمالنا من الطاعة والقربة، ويحتمل وجهاً آخر.

قوله عليه السلام فيه: «وَجَنِّبْنا الإلْحادَ عن تَوحيدِك»[٢].

أقول: «الإلحاد» الميل، وكأنّ المراد الميل عن التوحيد الخالص، أو الناقص ونحو ذلك. والله أعلم.

دعاء وداع شهر رمضان:

قوله عليه السلام في وداع شهر رمضان: «فَلَكَ الحَمْدُ ما وُجِدَ في حَمْدِكَ مَذْهَبٌ»[٣].

معناه مدّة دوام وجود المذهب إلى حمدك، أو ما دام ونحوه ما بقي في ما بعده.

قوله عليه السلام فيه: «وَمِلَّتِكَ التي ارتَضَيْتَ»[٤].

قال الراغب:

الملّة كالدين، وهو اسم لما شرَعَ الله لعباده على لسان الأنبياء ليتَوَصّلوا بـه إلى جوار الله، والفرقُ بينها وبين الدين أنّ المِلَّة لا تضاف إلّا إلى النبيّ عليه السلام الذي تُسنَد إليه، نحو اتّبعوا ملّة إبراهيم ولا تكاد توجد مضافة إلى الله ولا إلى آحـاد أُمّـة النبيّ، ولا تُستعمل إلّا في جملة الشرائع دون آحادها، ولا يقال للصلاة: ملّة الله

---

١. المصدر، الدعاء ٤٤، الفقرة ١١.

٢. في المصدر: «في توحيدك» بدل «عن توحيدك».

٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٥، الفقرة ١٧.

٤. المصدر، الفقرة ١٩.

كما يقال: دين الله، وأصل الملّة من أمْلَلْتُ الكتابَ[١]. انتهى.

قوله ﷺ فيه: «ظَلَمْنا فيهِ أنْفُسَنا»[٢] إلى آخره، تفسير لـ«ما ألَمَمْنا»[٣] إلى آخره.

دعاء يوم الفطر:

قوله ﷺ: في دعاء يوم الفطر: «وَيا مَن لا يَحْتَقِرُ أهلَ الحاجَةِ إلَيه»[٤].

أي كما في غيره تعالى، فإنّ المحتاج إليه يرى المحتاج حقيراً في نظره غالباً.

قوله ﷺ فيه: «انصَرَفَتِ الآمالُ دُونَ مَدى كَرَمِكَ بِالحاجات»[٥].

أي انصرفت الآمال بما أملته دون أن تنتهي إلى غاية كرمك.

دعاء يوم عرفة:

قوله ﷺ في دعاء عرفة: «الكَبيرُ المُتَكَبِّر □ وَأنتَ اللهُ لا إلهَ إلّا أنْتَ، العَلِيُّ المُتَعالِ»[٦].

قال الراغب:

التكبّر على وجهين:

أحدهما: أن تكون الأفعال الحسنة كثيرة في الحقيقة، زائدة على محاسن غيره، وعلى هذا وصف الله سبحانه بالمتكبّر.

والثاني: أن يكون متكلّفاً لذلك، وذلك في وصف عامّة الناس[٧].

---

١. المفردات في غريب القرآن: ٤٧١ ـ ٤٧٢، «م ل ل». فيه زيادة: «... آحادها، ولا يقال: ملّة الله، ولا يقال: ملّتي وملّة زيد، كما يقال: دين الله ودين زيدٍ، ولا يقال: الصلاة ملّة الله. وأصل الملّة ...».

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٥، الفقرة ٤٧.

٣. نفس المصدر.

٤. المصدر، الدعاء ٤٦، الفقرة ٣.

٥. المصدر، الفقرة ١٢.

٦. المصدر، الدعاء ٤٧، الفقرة ٤ و ٥.

٧. المفردات في غريب القرآن: ٤٢٢، «ك ب ر» بتفاوت.

و «العليّ» هو الرفيع القدر، وإذا وصف تعالى به فمعناه أنّه يَعلُو عن أن يحيط به وصفُ الواصفين، بل علمُ العارفين[١]. انتهى.

قوله عليه السلام فيه: «أنتَ الذي أردت»[٢].

يمكن أن يكون «أردت» من قبيل الالتفات إن كانت القاعدة التي ذكرها أهل المعاني مطّردة، وفي القرآن: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾[٣].

قوله عليه السلام فيه: «أنتَ الذي قَصُرَت الأوْهامُ عن ذاتيَّتِكَ، وعجزَتِ الأفْهامُ عن كَيْفِيَّتِك، وَلم تُدرِكِ الأبْصارُ مَوْضِعَ أيْنِيَّتِك»[٤].

أقول: يحتمل أن يكون المراد أنّ الأفهام عجزت عن أن تكيّفك بكيفيّة، ولم تدرك الأبصار لك موضع أينيّة، ولا يلزم منه إثبات الكيف والأين له تعالى، أو أنّ كيفيّته تعالى وأينيّته من غير الكيف والأين اللازمين للحدوث أو الملزومين له، كما يقال: لا مكان مكانه ولا أين أينه. ومن هذا حمل «السميع» و «البصير» ونحو ذلك، على غير ما يلزم منه ذلك.

وقوله عليه السلام في ما يأتي: «وَأسْئَلُ في الأماكِنِ مَكانَكَ»[٥]. قد يؤيّد هذا أو يحمل على معنى آخر، ولعلّ المراد الأوّل، فإنّ في الحديث نفي الكيفيّة والأينيّة عنه تعالى[٦]، والمكان يمكن توجيهه، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَلم تُمَثَّلْ فتكونَ مَوْجُوداً»[٧].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ فتكون موجوداً كوجود الممثّل بحيث تكون ظاهراً

---

١. المصدر: ٣٤٥، «ع ل و».

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ١٥.

٣. النمل (٢٧): ٥٥.

٤. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ١٨.

٥. المصدر، الفقرة ٢٢.

٦. راجع التوحيد: ١٧٣ ـ ١٧٤، باب نفي المكان والزمان و...، ح ٢.

٧. المصدر، الفقرة ١٩.

للبصر؛ لأنّ كلّ ما مُثّل لا بدّ وأن يكون ظاهراً للبصر ولو في وقتٍ ما ـ تعالى الله عن ذلك ـ فتأمّله، أو تُتصوّر فتكون موجوداً على تلك الصورة، والله أعلم.

وفي النهاية: وجد ضالّته يجدها وجداناً إذا رآها ولَقيَها[١]. وقال الراغب: تَمَثَّلَ كذا، تصوّره[٢].

قوله عليه السلام فيه: «وَلا نِدَّ لكَ فيعارِضَك»[٣].

قال الراغب:

النِدّ يقال فيما يُشارِك في الجوهريّة فقط، والشَكلُ يقال فيما يشارك في القدر والمساحة، والشِبْهُ يقال فيما يشارك في الكيفيّة فقط، والمُساوي يقال فيما يشارك في الكمّيّة فقط، والمِثْلُ عامٌّ في الألفاظ كلّها[٤]. انتهى.

قوله عليه السلام فيه: «قَوْلُكَ حُكْمٌ، وَقضاؤُك حَتْمٌ»[٥].

أي قولك موصوف بالحكم، وقضاؤك موصوف بالحتم، بمعنى أنّ الحكم والحتم ثابتان لهما فلا ينافي ثبوت قضاء غير حتم، فتأمّل، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَلكَ الحَمْدُ حَمْداً يَزيدُ على رِضاكَ»[٦].

أي يزيد على ما ترضى به منّا من الحمد.

قوله عليه السلام فيه: «حَمْداً يُسْتَدامُ بِهِ الأوّلُ، وَيُستَدْعى بِهِ دَوامُ الآخِرِ»[٧].

أي يستدام بسببه الحمد الأوّل، بأنْ يكون خالصاً مقبولاً بحيث يكون ثوابه باقياً، أو يحصل بسببه التوفيق لدوام الحمد [الأوّل][٨] ويكون سبباً لدوام الآخر، والله أعلم.

---

١. النهاية لابن الأثير ٥: ١٥٦، «و ج د».

٢. المفردات في غريب القرآن: ٤٦٢، «م ث ي».

٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ٢٠.

٤. المفردات في غريب القرآن: ٤٦٢ (م ث ي) بتفاوت يسير.

٥. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ٢٩.

٦. المصدر، الدعاء ٤٧، الفقرة ٣٥.

٧. المصدر، الفقرة ٣٨.

٨. أضفناها لأجل السياق.

قوله عليه السلام فيه: «وَصَلِّ عليه وعَلى آله [صلاةً مرضيّةً][1] لَكَ وَلِمَنْ دونَك»[2].

أقول: يحتمل أن يكون المراد بالصلاة له تعالى، الصلاة المنسوبة إليه والمختصّة به، فتكون أشرف الصلوات، والصلاة لمن دونه تعالى بحسب رتبة من نسبت إليه وكانت لأجله، من الأنبياء والرسل والملائكة وغيرهم، كلٌّ بحسبه، ولبقيّة المخلوقين الذين لا تتفاوت بهم، لعلّ المراد العدد بعددهم، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وأوزِعْ لِوليّك شُكرَ ما أنْعَمْتَ بِهِ عَلينا، وأوزِعْنا مِثْلَه فيه»[3].

أقول: في الصحاح: استوزَعْتُ الله شكرَه فأوْزَعَني، أي استلهمته فألهمني[4]، فالمعنى: ألهِم وليّك أن يشكر النعمة التي أنعمت بها علينا، وهي الوليّ، وألهِمنا أن نشكر تلك النعمة التي أنعمت بها عليه وعلينا به. ويحتمل الأعمّ فيهما، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَهَبْ لَنا رَأفَتَهُ ورحمَتَه وتَعَطُّفَه وتَحنّنَه، وَاجْعَلْنا له سامِعينَ مُطيعينَ، وَفي رِضاهُ ساعينَ»[5].

أقول: لعلّ المراد بهذا ونحوه الزيادة على ما ينبغي أن يكون منه عليه السلام، من ليّن الجانب والرحمة ونحوها، وكذا السمع والطاعة بالنسبة إليه عليه السلام، وبالنسبة إلى غيره من الداعين ظاهر.

قوله عليه السلام فيه: «ثُمَّ أمَرْتَه فلم يأتَمِر، وزَجَرتَه فلم ينزَجِر، ونَهَيْتَه عن معصِيَتك فخالفَ أمرَك»[6].

أقول: لعلّ هذا ونحوه تعليم لمن يدعو من غيرهم عليهم السلام. أو أنّه من باب حسنات

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ٥٥.

٣. المصدر، الفقرة ٦١.

٤. الصحاح ٣: ١٢٩٧، «وزع».

٥. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ٦٣.

٦. المصدر، الفقرة ٦٨.

الأبرار سيّئات المقرّبين، أو أنّها أوامر ونواهي لا تقدح في شأنهم وعلوّ مرتبتهم. وهذا قد يرجع إلى الثاني، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَلا تَسْتَدرِجْني بإملائِكَ لي استِدراجَ مَنْ مَنَعني خيرَ ما عندَهُ ولم يشْرِكْكَ في حُلولِ نِعْمتِه بي»[1].

أقول: يحتمل أن يكون المراد بمن منعه ﷺ خير ما عنده، أهل الدولة والسلطان من أعدائهم الذين منعوهم حقّهم، فإنّهم منعوهم السلطان الذي هو ثابت لهم من الله سبحانه، وهو خير ما عند عدوّهم، فطلب منه تعالى أن لا يستدرجه كاستدراجه من منعه ذلك.

وقوله [ﷺ]: «ولم يشركك في حلول نعمته بي»[2] أي في حلول النعمة التي هي حالّة بي منك، وهي وجوب طاعتي ومتابعتي، وإضافة النعمة إليه حينئذٍ باعتبار غصبه إيّاها.

ويحتمل أن يراد بعدم المشاركة عدم ترك حقّي الذي اختصصتني به دونه، أو المعنى أنّ غيرك بسبب منعه إيّاي خير ما عنده لم يكن شريكك في الإنعام عليّ؛ إذ لو لم يمنعني كانت النعمة منك ومنه، وليس المراد حينئذٍ المنع بعد الطلب، بل عدم إيصال ذلك إليّ، وعليه «في» للسببيّة، ولعلّ هذا المراد، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَلا تُرْسِلْني مِنْ يَدِك إرسالَ مَن لا خَيْرَ فيه، وَلا حاجةَ بِك إليه»[3].

أقول: لا حاجة بك إليه، كنايةٌ عن تركه كترك من لا حاجة به ولا غرض يتعلّق بمصلحته، والله أعلم.

قوله ﷺ فيه: «وَلا تَشغَلْني بِما لا أُدْرِكهُ إلّا بِك عَمّا لا يُرضيك عَنّي غَيْرُهُ □ وَانْزِعْ مِن قَلبي حُبَّ دُنيا دَنيّةٍ تَنْهىٰ عَمّا عِنْدَك»[4].

---

١ و ٢. المصدر، الفقرة ٩٠.

٣. المصدر، الفقرة ١٠٣.

٤. المصدر، الفقرة ١٠٨ و ١٠٩.

أقول: يحتمل أن يريد عليه السلام بما لا يدركه، الرزق الذي يشغل عمّا يرضيه، أو الأعمّ فإنّه تعالى متكفّل به، والسعي الذي لا يشغل لا منافاة فيه.

ويحتمل أن يريد عليه السلام أن لا يشغله بشيء لا يدركه ـ بقوّته واختياره، إلّا أن يقوّيه الله تعالى على إدراكه، ويعينه عليه ـ عمّا يرضيه تعالى، مع إعطائه القدرة عليه، وفيه رضاه، وحينئذٍ فالتقييد بقوله: «عمّا لا يرضيك عنّي غيره»؛ لفائدة أنّه لو كان رضاه فيما لا يدرك إلّا به ليس مسؤولاً ترك الشغل به. ولعلّ المراد الأوّل، والله أعلم.

وقوله: «وَانْزِعْ مِن قَلْبي»[1] إلى آخره، يحتمل أن يكون المراد منه انزع حبّ دنيا موصوفة بهذه الصفات، فالدنيا الغير الموصوفة لم يسأل عليه السلام نزعها.

ويحتمل سؤال نزع حبّ الدنيا التي لا تنفكّ عن هذه الصفات، وغير الموصوفة غير داخل تحت الدنيا، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وَجَلِّلْني سَوابِغَ نَعْمائكَ»[2].

أقول: إضافة سوابغ نعمائك لاميّة لا من إضافة الصفة، إلّا على جواز نحو «الدرهم البيض»*، أو عدم اشتراط المطابقة حينئذٍ بين الصفة والموصوف، وظاهرهم عدم اشتراطها، أو أنّ «النعماء» يجوز كونه جمعاً، كما يظهر من كلام بعض العلماء[3]، وفي كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «أحمده لمحامده كلّها على جميع نعمائه كلّها»[4]. وربما احتمل هذا كونه جمعاً، والله أعلم.

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ١٠٩.

٢. المصدر، الفقرة ١١٢.

* . قوله: «الدِرْهَمُ البِيضُ» هو لبيان عدم المطابقة، وإلّا فالأصل هو المطابقة بين الصفة والموصوف، أي أن يقال: «الدِرْهَمُ الأبيضُ» و «الدَراهِمُ البِيضُ».

٣. راجع: قواعد الأحكام ١: ١٧٣؛ الوسيلة: ٤١؛ جامع المقاصد ١: ٦٥، خطبة الكتاب.

٤. راجع: الكافي ١: ١٤٢، باب جوامع التوحيد، ح ٧؛ التوحيد: ٣٣، باب التوحيد ونفي التشبيه، ح ١. فيهما: «نحمده بجميع محامده كلّها على جميع نعمائه كلّها».

قوله عليه السلام فيه: «وَأَهْلُ التَقْوىٰ وَأهلُ المَغْفِرَةِ»[١].

أقول: في مجمع البيان عند قوله تعالى: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ المَغْفِرَةِ﴾[٢]:

أي هو أهل أن يُتّقى محارمه، وأهل أن يغفر الذنوب. وقيل معناه: هو أهل أن يتّقى عقابه، وأهل أن يعمل له بما يؤدّي إلى مغفرته.

وروي أنّه صلى الله عليه وآله تلا هذه الآية وقال: «إنّه سبحانه قال: أنا أهل أن أُتّقى فلا يُجعل معي إلهٌ، فمن اتّقى أن يجعل معي إلهاً فإذن أغفر له»[٣]. انتهى.

قوله عليه السلام فيه: «تَغَمَّدْني في ما اطَّلَعْتَ عليه مِنّي بما يَتَغَمَّدُ بِهِ القادِرُ على البَطْشِ لولا حِلْمُه»[٤].

أقول: معناه: لولا حلمه لبَطَشَ بطشاً ناشئاً عن القدرة عليه. وحاصله أنّه قادر على البطش ولولا حلمه لفعل البطش.

ويحتمل تضمين القادر فاعل البطش، وذكر القادر لإظهار القدرة مع إرادة البطش، والله أعلم.

دعاء يوم الأضحى:

قوله عليه السلام في دعاء يوم الأضحى: «وَمواضِعَ أُمَنائِكَ»[٥].

أي ومواضع أُمنائك قد ابتزّوها، يقال: ابتززت الشيء أي سلبته.

دعاء الإلحاح:

قوله عليه السلام في دعاء الإلحاح: «وَبَدَنُهُ غافلٌ لِسُكونِ عُرُوقِه»[٦].

---

١. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ١١٦.

٢. المدّثّر (٧٤): ٥٦.

٣. مجمع البيان ١٠: ٣٩٢، ذيل الآية ٥٦ من سورة المدّثّر (٧٤) بتفاوت في النقل.

٤. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٤٧، الفقرة ١١٩.

٥. المصدر، الدعاء ٤٨، الفقرة ٩.

٦. المصدر، الدعاء ٥٢، الفقرة ٨.

أقول: لعلّ المراد بسكون العروق عدم اضطرابها من مرضٍ باعثٍ على عدم الغفلة، أو أنّ سكونها كنايةٌ عمّا هو فيه من النعم، الباعث على راحة البدن، والله أعلم.

قوله عليه السلام فيه: «وأظلّه الأجل»[١].

أقول: في النسخة التي بخطّ جدّي الشيخ حسن رحمه الله «أضلّه» بالضاد، ومعناه حينئذٍ: أنّ عدم العلم بالأجل قد يكون باعثاً على الضلال، وله مناسبة بالسياق، فإنّه في تعداد ما يناسبه، وقرب الأجل أقلّ مناسبةٍ. وفي بعض النسخ بالظاء المشالة.

وفي الصحاح:

أظلّك فلان إذا دنا منك كأنّه يُلقي عليك ظِلَّهُ، ثمّ قيل: أظلّك أمرٌ وأظلّك شهرُ كذا، أي دنا منك[٢]. انتهى.

دعاء استكشاف الهموم:

قوله عليه السلام: «أسْأَلُكَ مِن خَيْرِ كتابٍ قَدْ خَلا، وأعوذُ بِكَ مِن شرّ كتابٍ قَدْ خَلا»[٣].

أقول: كأنّه ناظر إلى قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾[٤].

وفي كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «وأعوذُ بِكَ من شرّ ما سبق في الكتاب»[٥].

و«خلا» بمعنى مضى ونحوه، والله أعلم.

انتهى بعض ما كتبته من حواشي الصحيفة، ومن أراد غير هذا من الفوائد اللغويّة وغيرها فليراجعها في محلّها.

---

١. المصدر، الفقرة ٩.

٢. الصحاح ٣: ١٧٥٦، «ظ ل ل».

٣. الصحيفة السجّاديّة، الدعاء ٥٤، الفقرة ٥.

٤. الحديد (٥٧): ٢٢.

٥. راجع: الكافي ٢: ٥٣٢، باب القول عند الإصباح والإمساء، ح ٣٠؛ عدّة الداعي: ٣٠٦، الباب الخامس.

[١٤٨]
مسألة في صوم الشرائع

ومن ذلك قول المحقّق ـ طاب ثراه ـ في كتاب الصوم من الشرائع:

ومعاودة الجنب للنوم ثانياً حتّى يطلع الفجر ناوياً للغسل[١].

قال في المدارك:

وقول المصنّف «ثانياً» الظاهر أنّه حالٌ من المعاودة، وهو إنّما يصحّ إذا كانت جنابته من احتلام، ولو قال: ونوم الجنب ثانياً حتّى يطلع الفجر، كان أخصر وأظهر[٢].

أقول: كلام المحقّق لا غبار عليه، فإنّ قوله: «ثانياً» حال من النوم بمعنى إعادته مرّة ثانية، والحال تحتمل التأكيد وتحتمل التأسيس، أي لا ثالثة ورابعة ونحو ذلك، وحينئذٍ يشمل المحتلم وغيره. وكونه حالاً من المعاودة بعيدٌ لفظاً ومعنى؛ إذ كان ينبغي على هذا أن يقال ثانية؛ لتأنيث لفظ المعاودة.

ومراده بقوله: «وهو إنّما يصحّ إذا كانت جنابته من احتلام» أنّ المعاودة الثانية تدلّ على معاودة قبلها، والمعاودة الأُولى تكون بالنوم الأوّل بعد الانتباه من الجنابة، وهذا لا يتحقّق فيمَن أجنب بغير احتلام، مع أنّ الحكم فيهما واحد. وهذا كلّه بناءً على كون «ثانياً» حالاً من المعاودة، وهو غير مستقيمٍ، فتدبّر.

[١٤٩]
حديث: إذا كُتب الكتاب قُتل الحسين عليه السلام

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب عليه السلام في روضة الكافي بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام في

---

١. شرائع الإسلام ١: ١٧٣.
٢. مدارك الأحكام ٦: ١٠٢.

قول الله عزّ وجلّ: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[1] إلى أن قال:

«نزلت هذه الآية في فلان وفلان، وأبي عبيدة بن الجرّاح، وعبد الرحمن بن عوف، وسالم مولى أبي حذيفة، والمغيرة بن شعبة حيث كتبوا الكتاب بينهم وتعاهدوا وتوافقوا: لئن مضى محمّد لا تكون الخلافة في بني هاشم ولا النبوّة أبداً، فأنزل الله عزّ وجلّ فيهم هذه الآية».

قال: قلت: قوله عزّ وجلّ: ﴿أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ * أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾[2]؟ قال: «وهاتان الآيتان نزلتا فيهم ذلك اليوم».

قال أبو عبد الله عليه السلام: «لعلّك ترى أنّه كان يومٌ يشبه يوم كُتب الكتاب، إلّا يومَ قُتل الحسين عليه السلام، وهكذا كان في سابق علم الله عزّ وجلّ الذي أعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله أن إذا كُتب الكتاب قُتل الحسين عليه السلام، وخرج الملك من بني هاشم، فقد كان ذلك كلّه»[3].

أقول: هذا الحديث معناه ظاهر، ومحلّ الحاجة منه قوله عليه السلام: «إذا كتب الكتاب قتل الحسين عليه السلام وخرج الملك من بني هاشم»، ومعناه: أنّ قتل الحسين عليه السلام، وخروج الملك، كانا بسبب كتابة الكتاب وإن تأخّر قتله عليه السلام، فإنّ سببه ذلك الفساد الذي ترتّب عليه هذا وغيره.

ويحتمل أن يكون قتل «عليّ عليه السلام» وسبق القلم إلى الحسين عليه السلام من النسّاخ باعتبار تقدّمه عن قربٍ، ولكن مع استقامة الأوّل لا يحتاج إلى هذا التوجيه، والله أعلم.

والكلام في مثل هذا ـ مع ظهوره ـ من جهة اقتضاء المقام ذكره، ومثل هذا وقع كثيراً من العلماء، تراهم يبسطون الكلام في بعض المسائل زيادة عمّا يقتضيه طبع

---

١. المجادلة (٥٨): ٧.

٢. الزخرف (٤٣): ٧٩ ـ ٨٠.

٣. الكافي ٨: ١٥٦ ـ ١٥٧، ح ٢٠٢، خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام.

الناظر، وذلك لأمرٍ اقتضى ذلك من بحثٍ وقع فيه وتكرار السؤال والجواب.

وقد أجبت بمثل هذا ما أورده بعض الأفاضل على بعض مسائل المعالم وبسط الكلام فيها فأعجبه الجواب.

[١٥٠]
حديث: كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم

ومن ذلك الحديث القدسي المشهور[١]، وقد نقله شيخنا الشهيد الأوّل ـ طاب ثراه ـ في قواعده مع ما وجّه به، وهذه عبارته:

فائدة: كلّ الأعمال الصالحة لله تعالى، فلِمَ جاء في الخبر: «كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم فإنّه لي وأنا أجزئ به»، مع قوله ﷺ: «أفضل أعمالكم الصلاة»[٢].

وأُجيب بوجوه:

منها: أنّ الصوم اختصّ بترك الشهوات والملاذّ في البطن والفرج، وذلك أمرٌ عظيم يوجب التشريف.

وأُجيب بالمعارضة بالجهاد، فإنّ فيه ترك الحياة فضلاً عن الشهوات، وبالحجّ؛ إذ فيه الإحرام ومتروكاته كثيرة.

ومنها: أنّه أمرٌ خفيّ لا يمكن الاطّلاع عليه فلذلك شُرّف، بخلاف الصلاة والجهاد وغيرهما.

وأُجيب بأنّ الإيمان والإخلاص وأفعال القلب الحسنة خفيّةٌ مع تناول الحديث إيّاها.

ومنها: أنّ خلاء الجوف تشبّه بصفة الصمديّة.

---

١. صحيح البخاري ٢: ٦٧٣، ح ١٨٠٥، كتاب الصوم؛ الخصال: ٤٥، باب الاثنين، ح ٤٢.

٢. سنن ابن ماجة ١: ١٠٢، كتاب الطهارة وسننها، ح ٢٩٧.

وأُجيب بأنّ طلب العلم فيه تشبّه بأجلّ صفات الربوبيّة، وهي العلم الذاتي، وكذلك الإحسان إلى المؤمنين، وتعظيم الأولياء والصالحين، كلّ ذلك فيه التخلّق تشبيهاً بصفات الله تعالى.

ومنها: أنّ جميع العبادات وقع التقرّب بها إلى غير الله سبحانه، إلّا الصوم فإنّه لم يُتقرّب به إلّا إليه وحده.

وأُجيب بأنّ الصوم يفعله أيضاً أصحاب استخدام الكواكب.

ومنها: أنّ الصوم يوجب صفاء العقل والفكر بواسطة ضعف القوى الشهويّة بسبب الجوع، ولذلك قالﷺ: «لا تدخل الحكمة جوفاً مُلئ طعاماً»[1]، وصفاء العقل والفكر يوجبان حصول المعارف الربّانيّة التي هي أشرف أحوال النفس الإنسانيّة.

وأُجيب بأنّ سائر العبادات إذا واظبت عليها أورثت ذلك، وخصوصاً الجهاد، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[2]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُوراً تَمْشُونَ بِهِ﴾[3]، وقال بعضهم: لم أرَ فيه فرقاً تقرّ به العين، ويسكن إليه القلب[4].

ولقائلٍ أن يقول: هب أنّ كلّ واحدٍ من هذه الأجوبة مدخولٌ فيه بما ذكر، فلِمَ لا يكون مجموعها هو الفارق؟ فإنّه لا تجتمع هذه الأُمور المذكورة لغير الصوم، وهذا واضحٌ[5]. انتهى.

أقول: الذي ظهر لي من معنى هذا الحديث الشريف ـ والله تعالى أعلم ـ بعد تقرير

---

١. راجع: الفروق للقرافي ١: ١٣٣؛ عوالي اللآلئ ١: ٤٢٥، ح ١١١.

٢. العنكبوت (٢٩): ٦٩.

٣. الحديد (٥٧): ٢٨.

٤. قال به القرافي في الفروق ١: ١٣٤.

٥. راجع القواعد والفوائد ٢: ٣٧ ـ ٣٩، قاعدة ١٥٩. للمزيد راجع الفروق للقرافي ١: ١٣٢.

مقدّمة، وهي أنّه قد تقرّر أنّ المعتبر من أفعال العبد ما كان لله تعالى، وهذا لا ينافي كون العمل يضاف إلى العامل ويسند إليه، قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ﴾[1] والعمل الصالح لا يكون إلّا لله.

إذا تقرّر ذلك فقوله تعالى: «كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم»[2] إلى آخره، معناه ـ والله أعلم ـ أنّ كلّ عملٍ يعمله ابن آدم بحيث يترتّب له عليه الثواب لكونه لله فقد عمله الإنسان لنفسه ليصل إليه الأجر المقرّر لذلك العمل، وهو يتفاوت بتفاوت مراتب الإقبال والإخلاص، ولكلّ مرتبةٍ أجرٌ، فبعمل الإنسان ذلك العمل يصل إليه ذلك الأجر، أو بعمله يصل إليه المقرّر له من الأجر وإن لم يطلبه، والله سبحانه وتعالى اختار من أعمال عبده الصوم ولم يجعل له عوضاً مقرّراً كغيره من الأعمال، وأضافه إلى نفسه، وجعل ثوابه موكولاً إلى كرمه وتفضّله من غير أن يعيّن له أجراً معلوماً.

وهذا لا ينافي كون الصلاة أفضل الأعمال، فإنّها أفضلها من حيث زيادة ثوابها على غيرها ممّا قرّر له ثواب، أو على غيرها حتّى الصوم، واختصاصه تعالى به واختياره له من بين الأعمال؛ ليتفضّل على صاحبه من جهة الإحسان بزيادةٍ لا ينافي الأفضليّة لغيره عليه وإن حصلت له الأفضليّة من جهةٍ أُخرى، فقد ظهر أنّ غيره إذا كان لغير الله لا يدخل تحت العمل الذي يكون لصاحبه، وأنّ الأعمال كلّها إذا كانت لله فقد اختار سبحانه منها إضافة الصوم إلى نفسه، والباقي لصاحبه وله ثوابه الموعود به عليه.

مثال ذلك: ما إذا قال كريمٌ لخيّاطٍ: خِطْ لي هذه الثياب ولك أُجرة هذا كذا وهذا كذا، وهذا لم أُقرّر لك عليه أجراً، بل يكون فعله لي من غير أن أُقرّر له شيئاً، وجعل لبعض المقرّر له أضعاف أُجرة بقيّة الثياب، فإنّ عمل ذلك الذي ضوعف أجره أفضل الأعمال التي قرّر لها أجراً، بل ربما كان أفضل ممّا لم يقرّر له أيضاً، لكن لكون العامل

---

١. فصّلت (٤١): ٤٦.

٢. راجع الخصال للصدوق: ٤٥، باب الاثنين، ح ٤٢.

رضي بذلك كان له بسبب هذا الرضا زيادة من هذه الجهة.

ويبقى توجيه اختياره تعالى له، فيتوجّه بما أفاده شيخنا الشهيد ـ طاب ثراه ـ من أنّ الصوم مشتمل على مجموع ما ذكر، ولم تجتمع الأشياء المذكورة في غيره ممّا عورض[1].

فأُجيب به على أنّ ما يختاره تعالى أيّ حاجةٍ إلى الكلام على معرفة وجهه، فإنّ مثل هذا لو وقع من أحد عقلاء عبيده ـ كما تقدّم في مثال الثوب ـ اكتُفي في مثله بالحمل على غرضٍ صحيح وإنْ لم يُعلم، حتّى لو لم يكن إلّا جعله وسيلةً إلى زيادة الإحسان لكفى، فما ظنّك بجنابه المقدّس وكرمه الجزيل، وأيّ عملٍ لابن آدم يقابل أقلّ نعمه تعالى، فإعطاؤه هنا كإعطائه في غيره، حيث جعل كلّ عمل من الأعمال وسيلةً إلى ما يتفضّل به، والله أعلم.

واعلم، أنّ في قوله: «مجموعها» دون أن يقول: «جميعها» إشارةً إلى أنّ بعضها ـ وهو التقرّب به إليه وحده ـ لا يدخل في ما ذكر، وذلك للفرق بين المجموع والجميع، كما إذا قيل: جميع القوم حملوا هذه الخشبة ومجموعهم حملوها، فالأوّل يدخل فيه كلّ واحدٍ بخلاف الثاني.

هذا، وقد ورد في حديث آخر: «للصائم فرحتان، فرحة عند إفطاره وفرحة عند لقاء ربّه عزّ وجلّ» رواه الصدوق في «الفقيه»[2]، وفي رواية أُخرى منه: «وللصائم فرحتان: حين يفطر وحين يلقى ربّه»[3] وكان يخطر بالبال أنّ الفرحة التي عند الإفطار هي الفرحة بالأكل والشرب، فمعناه فرحة في الدنيا وفرحة تتعلّق بالآخرة، حتّى رأيت في بعض كتب العامّة ما حاصله: تعلّق الفرحتين بالآخرة، وأنّ فرحه حيث تمّ له

---

١. راجع آخر كلامه‌ﷺ المذكور قبيل هذا.

٢. من لا يحضره الفقيه ٢: ٧٦، باب فضل الصيام، ح ١١. رواه الكليني أيضاً في الكافي ٤: ٦٥، باب ما جاء في فضل الصوم والصائم، ح ١٥. راجع أيضاً الخصال للصدوق: ٤٤، باب الاثنين، ح ٤١.

٣. من لا يحضره الفقيه ٢: ٧٥، باب فضل الصيام، ح ٤١.

هذا الصوم. وهذا معنى لطيف، وله مناسبة تامّة بكون الصوم له تعالى، فإنّ العامل إذا تمّ عمله لمن وكله الكريم في الجزاء إلى نفسه، ممّا يوجب تمام الفرحة والسرور.

ثمّ إنّي رأيت هذا الحديث في كتاب الخصال للصدوق ـ طاب ثراه ـ، وبعده حديث آخر عن عكرمة، عن ابن عبّاس يرفعه إلى النبيّ ﷺ قال: «قال الله ـ تبارك وتعالى ـ: كلّ عمل ابن آدم فهو له إلّا الصيام فهو لي وأنا أجزئ به، والصيام جُنّة العبد المؤمن يوم القيامة كما يقي أحدَكم سلاحُه في الدنيا، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله عزّ وجلّ من ريح المسك، والصائم يفرح بفرحتين حين يفطر فيطعم ويشرب، وحين يلقاني فأُدخله الجنّة»[1]. انتهى.

وبهذا يندفع ما تقدّم إن لم يمكن الجمع بينهما، فتأمّل.

وبالجملة فالأحاديث التي وردت في فضل الصيام كثيرة في الفقيه[2] وغيره[3]، وفيها لمن تأمّلها ما يظهر منه مزيّة اختصاصه تعالى به، والله تعالى أعلم.

[١٥١]

حديث: نيّة المؤمن خيرٌ من عمله

ومن ذلك حديث:

«نيّة المؤمن خيرٌ من عمله»[4].

وقد نقله الشهيد الأوّل ـ طاب ثراه ـ في قواعده، ونقل ما أُورد عليه وما أُجيب به،

---

١. الخصال للصدوق: ٤٥، باب الاثنين، ح ٤٢.

٢. من لا يحضره الفقيه ٢: ٧٤ ـ ٧٦، باب فضل الصيام.

٣. راجع الكافي ٤: ٦٢ ـ ٦٥، باب فضل الصوم والصائم.

٤. الكافي ٢: ٨٤، باب النيّة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٤: ١٤٢، باب الزيادات، ح ٢٠؛ الاستبصار ٢: ٦٢، باب ما أباحوه لشيعتهم...، ح ١٢.

وقد رأيت في غير كتابه كلاماً آخر، وها أنا أنقل الجميع مع إضافة ما سنح، بحيث يجتمع شمل كلّ ما تكلّم به فيه العلماء ممّا رأيته، وهذا كلام الشهيد أنقله بتمامه، قال:

روي عن النبيّ ﷺ: «إنّ نيّة المؤمن خيرٌ من عمله»[1]، وربما روي: «ونيّة الكافر* شرّ من عمله»[2]، فورد سؤالان:

أحدهما: أنّه روي عن النبيّ ﷺ: «إنّ أفضل العبادة أحمزها»[3]، ولا ريب أنّ العمل أحمز من النيّة فكيف يكون مفضولاً؟!

وروي أيضاً: «إنّ المؤمن إذا همّ بحسنةٍ كتبت بواحدة، فإذا فعلها كتبت عشراً».

وهذا صريحٌ في أنّ العمل أفضل من النيّة وخيرٌ.

السؤال الثاني: أنّه روي أنّ النيّة المجرّدة لا عقاب فيها، فكيف تكون شرّاً من العمل؟! أُجيب بأجوبة:

منها: إنّ المراد أنّ نيّة المؤمن بغير عملٍ خيرٌ من عمله بغير نيّةٍ.

حكاه المرتضى ﷺ، وأجاب عنه بأنّ أفعل التفضيل يقتضي المشاركة، والعمل بغير نيّة لا خير فيه، فكيف يكون داخلاً في باب التفضيل؟! ولهذا لا يقال: العسل أحلى من الخلّ.

ومنها: أنّه عامٌّ مخصوص، أو مطلقٌ مقيّد؛ إذ نيّة بعض الأعمال الكبار ـ كنيّة الجهاد ـ خيرٌ من بعض الأعمال الخفيفة، كتسبيحة أو تحميدة أو قراءة آية، لما في تلك النيّة من تحمّل النفس المشقّة الشديدة، والتعرّض للغمّ والهمّ الذي لا توازنه تلك الأفعال.

وبمعناه قال المرتضى ـ نضّر الله وجهه ـ قال: وأتى بذلك لئلّا يظنّ أنّ ثواب النيّة

---

١. الكافي ٢: ٨٤، باب النيّة، ح ٢.

*. في كتاب المحاسن (١: ٤٠٥، ح ٩١٩، باب النيّة): «ونيّة الفاجر» بدل «نيّة الكافر»، «منه دام ظلّه».

٢. الكافي ٢: ٨٤، باب النيّة، ح ٢.

٣. رواها الجوهري في الصحاح ٢: ٨٧٥، وابن الأثير في النهاية ١: ٤٤٠، «ح م ز»، ولم نعثر عليه في المصادر الروائيّة.

لا يجوز أن يساوي، أو يزيد على ثواب بعض الأعمال، ثمّ أجاب بأنّه خلاف الظاهر؛ لأنّ فيه إدخال زيادةٍ ليست في الظاهر.

قلت: المصير إلى خلاف الظاهر متعيّنٌ عند وجود ما يُصرف اللفظ إليه، وهو هنا حاصل، وهو معارضة الخبرين السالفين، فيجعل ذلك جمعاً بين هذا الخبر وغيره.

ومنها: أنّ خلود المؤمن في الجنّة إنّما هو بنيّته أنّه لو عاش أبداً لأطاع الله أبداً، وخلود الكافر في النار بنيّته أنّه لو بقي أبداً لكفر أبداً، قاله بعض العلماء.

ومنها: أنّ النيّة يمكن فيها الدوام، بخلاف العمل فإنّه يتعطّل عنه المكلّف أحياناً، فإذا نسبت هذه النيّة الدائمة إلى العمل المنقطع كانت خيراً منه، وكذا نقول في نيّة الكافر.

ومنها: أنّ النيّة لا يكاد يدخلها الرياء ولا العُجْب؛ لأنّا نتكلّم على تقدير النيّة المعتبرة شرعاً، بخلاف العمل فإنّه يعرضه ذلك. ويرد عليه أنّ العمل وإن كان معرضاً لهما إلّا أنّ المراد به العمل الخالي عنهما وإلّا لم يقع تفضيل.

ومنها: أنّ المؤمن يراد به المؤمن الخالص كالمؤمن المغمور بمعاشرة أهل الخلاف؛ فإنّ غالب أفعاله جارية على التقيّة ومداراة أهل الباطل، وهذه الأعمال المفعولة تقيّة منها ما يقطع فيه بالثواب كالعبادات الواجبة، ومنها ما لا ثواب فيه ولا عقاب كالباقي، وأمّا نيّته فإنّها خاليةٌ عن التقيّة، وهو وإن أظهر موافقتهم بأركانه ونطق بها بلسانه إلّا أنّه غير معتقدٍ لها بجنانه، بل آبٍ عنها ونافرٌ منها، وإليه الإشارة بقول أبي عبد الله الصادق عليه السلام وسأله أبو عمرو الشامي عن الغزو مع غير الإمام العادل: «إنّ الله يحشر الناس على نيّاتهم يوم القيامة»[1].

---

١. المحاسن ١: ٤٠٩، ح ٩٢٩، باب النيّة، فيه: «أبو عروة السلمي» بدل «أبو عمرو الشامي»؛ الكافي ٥: ٢٠، باب الغزو مع الناس إذا خيف على الإسلام، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٦: ١٣٥، باب من يجب معه الجهاد، ح ٤، فيها: «أبو عمرة السلمي» بدل «أبو عمرو الشامي».

وروي مرفوعاً عن النبيّ ﷺ[1]. وهذه الأجوبة الثلاثة من السوانح.

وأجاب المرتضى ﷺ أيضاً بأجوبة:

منها: أنّ النيّة لا يراد بها التي مع العمل؛ والمفضّل عليه هو العمل الخالي من النيّة.

وهذا الجواب يرد عليه النقض السالف، مع أنّه قد ذكره، كما حكيناه عنه.

ومنها: أنّ لفظة «خير» ليست التي بمعنى أفعل التفضيل، بل هي الموضوعة لما فيه منفعةٌ، ويكون معنى الكلام أنّ نيّة المؤمن من جملة الخير من أعماله، حتّى لا يقدّر مقدّر أنّ النيّة لا يدخلها الخير والشرّ كما يدخل ذلك في الأعمال، وحكى عن بعض الوزراء استحسانه؛ لأنّه لا يرد عليه شيء من الاعتراضات.

ومنها: أنّ لفظة أفعل التفضيل قد تكون مجرّدة عن الترجيح، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً﴾[2].

وقول المتنبّي:

أبِعْدَ بَعُدْتَ بَياضاً لا بياضَ له ... لأنتَ أسوَدُ في عَيني مِنَ الظُّلَمِ[3]

قال ابن جنّي: أراد لأنت أسود من جملة الظُّلَم، كما يقال: حرٌّ من أحرار، ولئيمٌ من لئام، فيكون الكلام قد تمّ عند قوله: لأنت أسود.

ومثله قول الآخر:

وأبيض مِنْ ماءِ الحَديدِ كأنّه ... شِهابٌ بدا والليلُ داجٍ عَساكِرُهْ

وقول الآخر:

يا لَيتني مِثْلُكَ في البياضِ ... أبيضُ من أُختِ بني إياضِ

أي أبيض من جملة أُخت بني إياض ومن جملة عشيرتها.

---

١. لم نعثر عليه.

٢. الإسراء (١٧): ٧٢.

٣. ديوان المتنبّي بشرح البرقوقي ٤: ١٥١.

فإن قلت: فقضيّة هذا الكلام أن تكون في قوّة قوله: النيّة من جملة عمله، والنيّة من أفعال القلوب فكيف تكون عملاً؟! لأنّه يختصّ بالعلاج.

قلت: جاز أن تسمّى عملاً كما جاز أن تسمّى فعلاً، أو يكون إطلاق العمل عليها مجازاً.

قلت: وقد أُجيب أيضاً بأنّ المؤمن ينوي الأشياء من أبواب الخير، نحو الصدقة والصوم والحجّ، ولعلّه يعجز عنها ـ أو عن بعضها ـ فيؤجر على ذلك؛ لأنّه معقود النيّة عليه.

وهذا الجواب منسوب إلى ابن دريد، وأجاب الغزّالي بأنّ النيّة سرٌّ لا يطّلع عليه إلّا الله تعالى، وعمل السرّ أفضل من عمل الظاهر.

وأُجيب بأنّ وجه تفضيل النيّة على العمل أنّها تدوم إلى آخره حقيقةً أو حكماً، وأجزاء العمل لا يتصوّر فيها الدوام إنّما تتصرّم شيئاً فشيئاً[1].

انتهى ما نقله الشهيد﵀ وأفاده في القواعد.

وفي شرح الأربعين للشيخ بهاء الدين ـ طاب ثراه ـ حكى تسعة أجوبة:

منها: ما حكاه الشهيد.

ومنها: أنّ المراد بنيّة المؤمن اعتقاده الحقّ، ولا ريب أنّه خيرٌ من أعماله؛ إذ ثمرته الخلود في الجنّة، وعدمه يوجب الخلود في النار، بخلاف العمل.

ومنها[2]: أنّ طبيعة النيّة خير من طبيعة العمل؛ لأنّه لا يترتّب عليها عقاب أصلاً، بل إن كانت خيراً أُثيب عليها، وإن كانت شرّاً كان وجودها كعدمها، بخلاف العمل؛ فإنّ «من يعمل مثقال ذرّةٍ خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرّةٍ شرّاً يره»[3].

---

١. القواعد والفوائد ١: ١١١ ـ ١١٣، القاعدة ١، الفائدة ٢١. راجع أيضاً: الأمالي للسيّد المرتضى ١: ٣١٥ ـ ٣١٧، التكملة؛ رسائل الشريف المرتضى ٣: ٢٣٥ ـ ٢٣٩؛ نضد القواعد الفقهيّة: ١٨٧ ـ ١٩١.

٢. هنا ذكر وجوهاً أُخر في المصدر.

٣. اقتباس من الآية ٧ و ٨ من سورة الزلزلة (٩٩).

فصحّ أنّ النيّة بهذا الاعتبار خيرٌ من العمل.

ومنها: أنّ النيّة من أعمال القلب، وهو أفضل الجوارح، فعمله أفضل من عملها، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾[1] جعل سبحانه الصلاة وسيلةً إلى الذكر، والمقصود أشرف من الوسيلة، وأيضاً فأعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرّق إليها الرياء ونحوه، بخلاف أعمال الجوارح.

ومنها[2]: أنّ المراد بالنيّة تأثّر القلب عند العمل، وانقياده إلى الطاعة، وإقباله على الآخرة، وانصرافه عن الدنيا، وذلك يشتدّ بشغل الجوارح في الطاعات وكفّها عن المعاصي، فإنّ بين الجوارح والقلب علاقة شديدة يتأثّر كلٌّ منهما بالآخر، كما إذا حصل للجوارح آفة سرى أثرها إلى القلب فاضطرب، وإذا تألّم القلب لخوفٍ مثلاً، سرى أثره إلى الجوارح فارتعدت، والقلب هو الأمير المتبوع والجوارح كالرعايا والأتباع. والمقصود من أعمالها حصول ثمرة للقلب، فلا يظنّ أنّ في وضع الجبهة على الأرض غرضاً من حيث إنّه جمع بين الجبهة والأرض، بل من حيث إنّه بحكم العادة يؤكّد صفة التواضع في القلب، فإنّ من يجد في نفسه تواضعاً، إذا استعان بأعضائه وصوّرها بصورة التواضع تأكّد بذلك تواضعه، وأمّا من يسجد غافلاً عن التواضع، وهو مشغول القلب بأغراض الدنيا، فلا يصل من وضع الجبهة على الأرض أثر إلى قلبه، بل سجوده كعدمه؛ نظراً إلى الغرض المطلوب منه، فكانت النيّة روح العمل وثمرته والمقصد الأصلي من التكليف به، فكانت أفضل. وهذا قريبٌ ممّا تقدّم من كونها من أعمال القلب.

ومنها: أنّ النيّة ليست مجرّد قولك عند الصلاة أو الصوم أو التدريس: أُصلّي أو أصوم أو أُدرّس قربةً إلى الله، ملاحظاً معاني هذه الألفاظ بخاطرك ومتصوّراً بقلبك.

---

١. طه (٢٠): ١٤.

٢. هنا في المصدر ذكر وجوهاً أُخر.

هيهات، إنّ هذا تحريك لسانٍ وحديث نفسٍ، وإنّما النيّة المعتبرة انبعاث النفس وميلها وتوجّهها إلى ما فيه غرضها ومطلبها إمّا عاجلاً وإمّا آجلاً، وهذا الانبعاث والميل إذا لم يكن حاصلاً لها لا يمكنها اختراعه واكتسابه بمجرّد النطق بتلك الألفاظ وتصوّر تلك المعاني، وما ذلك إلّا كقول الشبعان: أشتهي الطعام وأميل إليه؛ قاصداً حصول الميل والاشتهاء، وكقول الفارغ: أعشق فلاناً وأُحبّه وأنقاد إليه وأُطيعه، بل لا طريق إلى اكتساب صرف القلب إلى الشيء وميله إليه وإقباله عليه إلّا بتحصيل الأسباب الموجبة لذلك الميل والانبعاث، واجتناب الأُمور المنافية لذلك، المضادّة له، فإنّ النفس إنّما تنبعث إلى الفعل وتقصده وتميل إليه تحصيلاً للغرض الملائم لها بحسب ما يغلب عليها من الصفات.

فإذا غلب على قلب المدرّس مثلاً حبُّ الشهرة وإظهار الفضيلة وإقبال الطلبة عليه وانقيادهم إليه، فلا يتمكّن من التدريس بنيّة التقرّب إلى الله سبحانه بنشر العلم وإرشاد الجاهلين، بل لا يكون تدريسه إلّا لتحصيل تلك المقاصد الواهية والأغراض الفاسدة وإن قال بلسانه: أُدَرِّسُ قربةً إلى الله، وتصوّر ذلك بقلبه، وأثبته في ضميره، وما دام لم يقلع تلك الصفات الذميمة من قلبه لا عبرة بنيّته أصلاً.

وكذا إذا كان قلبك عند نيّة الصلاة منهمكاً في أُمور الدنيا والتهالك عليها والانبعاث في طلبها، فلا يتيسّر لك توجيهه بكلّيّته إلى الصلاة وتحصيل الميل الصادق إليها والإقبال الحقيقي عليها، بل يكون دخولك فيها دخول متكلّف لها متبرّم بها، ويكون قولك: أُصلّي قربةً إلى الله كقول الشبعان: أشتهي الطعام، وقول الفارغ: أعشق فلاناً مثلاً.

والحاصل أنّه لا يحصل لك النيّة الكاملة المعتدّ بها في العبادات من دون ذلك الميل والإقبال، وقمع ما يضادّه من الصوارف والأشغال، وهو لا يتيسّر إلّا إذا صرفت قلبك عن الأُمور الدنيويّة، وطهّرت نفسك عن الصفات الذميمة الدنيّة،

وقطعت نظرك عن حظوظك العاجلة بالكلّيّة.

ومن هنا يظهر أنّ النيّة أشقّ من العمل بكثير، فتكون أفضل منه. وتبيّن لك أنّ قولهﷺ: «أفضل الأعمال أحمزها»[1] غير منافٍ لقولهﷺ: «نيّة المؤمن خيرٌ من عمله» بل هو كالمؤكّد والمقرّر له.

انتهى ما حكاه في شرح الأربعين[2] ملخّصاً. وما كان مذكوراً في القواعد تركته، ويمكن رجوع بعض المذكور إلى بعضها.

ورأيت في بعض كتب العامّة[3] بعض ما حكي في القواعد وغيرها، وأوجهاً أُخر:

منها: أنّ نيّة المؤمن بجملة الطاعات خيرٌ من عمله؛ يعني عملاً واحداً، ونيّة الفاجر كذلك، فالنيّة دائمة والعمل مؤقّت، والدائم خيرٌ من المؤقّت، وهذا وجهٌ سخيفٌ.

ومنها: أنّ العمل يوجد بالنيّة لا النيّة بالعمل.

ومنها: أنّ النيّة لا تدفع إلى الخصماء كسائر الأعمال.

ومنها: أنّ سبب هذا الحديث أنّ رجلاً أنصارياً نوى أنْ يعمل جسراً كان على باب المدينة قد انهدم، فسبقه يهودي فعمله، فاغتمّ الأنصاري لذلك، فقال النبيّﷺ: نيّة المؤمن خيرٌ من عمله، يعني اليهودي.

ومنها: أنّ المراد من النيّة الإرادة، بمعنى إرادته وإخلاصه بجميع الأعمال خيرٌ من عمله.

ومنها: أنّ نيّته أن لا يرجع عن الإيمان أبداً خيرٌ من عمله، والكافر على ضدّه.

ومنها: نيّة المؤمن على أن يزداد خيراً ـ إن قَدِر ـ خيرٌ من عمله، وكذا نيّة الفاجر.

انتهى.

---

١. راجع تخريجها في ص ٤٢٥، الهامش ٣.

٢. الأربعون حديثاً: ٤٥٠ ـ ٤٥٤، ذيل الحديث ٣٧.

٣. راجع كشف الخفاء ومزيل الإلباس ٢: ٤٣٠ ـ ٤٣١، ح ٢٨٣٦. حكى العجلوني عن ابن الملقين عدّة تأويلات.

وبعض هذا يرجع إلى بعض ما سبق لكنّه يحتمل المغايرة في الجملة، فلهذا نقلته.

هذه جملة ما وقفت عليه من الكلام على هذا الحديث، ولا يخفى أنّ منه ما يصلح لدفع ما ذكر، ومنه ما يصلح لدفع بعضه، ولا يخفى أيضاً بُعد كثير منها وما يمكن في بعضها من المناقشة والبعد؛ إمّا من جهة مدلول الكلام، وإمّا من جهة الحمل على ما ذكر من المحامل الشاقّة، على أنّه يقتضي الحمل على الكامل في الإيمان، وحينئذٍ يراد من الكافر المتناهي في الكفر، وهو كما ترى، ولكنّ الحمل على ما ذكروه ممكنٌ، والله أعلم.

والذي يظهر أنّ أقرب الاحتمالات ما حكي عن ابن دريدﷺ، وهو ينطبق على أوّل الحديث وآخره، فإنّ الكافر أيضاً ينوي أشياء كثيرة من الشرّ وقد يعجز عن بعضها، وكذا ما أمكن حمله على ما ورد في الكافي عن أبي عبد اللهﷺ: «إنّما خُلّد أهل النار لأنّ نيّاتهم كانت في الدنيا أن لو خلّدوا فيها أن يعصوا الله أبداً، وإنّما خلّد أهل الجنّة؛ لأنّ نيّاتهم في الدنيا أن لو بقوا فيها أن يطيعوا الله أبداً، فبالنيّات خلّد هؤلاء وهؤلاء، ثمّ تلا قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾[1] قال: على نيّته»[2]. انتهى.

وقد تقدّم نقل هذا الحديث، ولمّا رأيت هذا الحديث قديماً خطر ببالي حمل حديث: «نيّة المؤمن» إلى آخره، على ما تضمّنه، ثمّ رأيت هذا الوجه بعد ذلك منقولاً في القواعد عن بعض العلماء، من غير ذكر كونه مضمون هذا الحديث، ولو ثبت حديث الأنصاري كان دالّاً على المراد من أوّل الحديث صريحاً.

وأقول: إنّه خطر لي وجهٌ أراه بمثل هذا الكلام أنسب وأربط، وهو وجهٌ لطيفٌ، وبه يندفع كلّ ما يرد على ما تقدّم نقله.

وهو أنّ خيراً وشرّاً منصوبان على أنّهما مفعولا نيّةٍ، وكان وجه حذف الألف منهما تبادر كونهما صيغتي تفضيل، وأنّهما خبرا المبتدأين، فوقع فيهما تحريف، والمعنى: أنّ

---

١. الإسراء (١٧): ٨٤.

٢. الكافي ٢: ٨٥، باب النيّة، ح ٥.

المؤمن إذا نوى خيراً وإن لم يفعله كان ذلك محسوباً له من جملة أعماله، والكافر إذا نوى شرّاً كان ذلك من أعماله، فيثاب المؤمن بذلك ويعاقب الكافر به، وفيه تنبيهٌ على أنّ هذا من العمل الذي في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَه * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَه﴾[1].

وفي تنكير «خير» و «شرّ» في الحديث دلالة على أنّ كلّاً منهما ـ وإن كان قليلاً ـ يكتب له وعليه، ويترجّح على المعنى المتقدّم من كون النيّة خيراً من جملة عمله بأوجه متعدّدة تظهر لمن تدبّر.

وقد دلّ الحديث الذي نقله الشهيدﷺ على أنّ المؤمن تكتب له الحسنة بمجرّد النيّة، ولا بُعد في كون السيّئة تكتب على الكافر بمجرّد النيّة.

وبالجملة، فإن كان ما تكلّم به العلماء على هذا الحديث بعد ثبوته عندهم بالنقل مرفوعاً، وإلّا فهذا وجهٌ وجيه.

واعلم أنّه على تقدير النصب يكون «نيّة» مصدراً مضافاً إلى الفاعل، مبتدأً خبرُه «من عمله»، وعلى الرفع يكون اسمَ مصدرٍ خبرُه شرٌّ وخيرٌ.

ورأيت بعدما كتبت هذا في كتاب العلل ما رواه الصدوقﷺ بطريقه إلى زيد الشحّام، قال: قلت لأبي عبد اللهﷺ: «إنّي سمعتك تقول: «نيّة المؤمن خيرٌ من عمله»، فكيف تكون النيّة «خيراً» من العمل؟ قال: «لأنّ العمل ربما كان رياء المخلوقين، والنيّة خالصة لربّ العالمين، فيعطي عزّ وجلّ على النيّة ما لا يعطي على العمل».

قال أبو عبد اللهﷺ: «إنّ العبد لينوي من نهاره أن يصلّي بالليل فغلبته عينه فينام فيُثبِت الله له صلاته، ويكتب نَفَسَه تسبيحاً، ويجعل نومه عليه صدقة».

وبإسناده عن أبي جعفرﷺ أنّه كان يقول: «نيّة المؤمن أفضل من عمله، وذلك لأنّه ينوي من الخير ما لا يدركه، ونيّة الكافر شرّ من عمله، وذلك لأنّ الكافر ينوي الشرّ

---

١. الزلزلة (٩٩): ٧ و ٨.

ويأمل من الشرّ ما لا يدركه»[١]. انتهى.

وقد تقدّم ما تضمّنه الحديثان من جملة الأوجه، ولكن لكون ذلك يعلم منهما كان الاعتماد على ما فيها، وظهر منهما أنّ خيراً مرفوع خبر المبتدأ، وأنّ ما تضمّناه هو العمدة في معنى الحديث، والله أعلم.

* * *

تمّ الجزء الأوّل من كتاب الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور، وأسأل من كرم الله وجوده التوفيق لإكماله بمحمّدﷺ، بقلم مؤلّفه أقلّ العباد عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي نضّر الله وجهه وقت حلول رمسه، وجعل يومه خيراً من أمسه، مع توزّع البال وتشتّت الفكر وتقسّم القلب، سائلاً من الله حسن الختام بمحمّد وآله الكرام عليهم من الله أفضل الصلاة وأتمّ السلام.

---

١. علل الشرائع ٢: ٢٤٠ ـ ٢٤١، الباب ٣٠١، ح ١ و ٢.

الدُرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

علي بن محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي

(سبط الشهيد الثاني)

الجزء الثاني - الجزء الثالث

تحقيق

منصور الإبراهيمي

المركز العالمي للعلوم والثقافة الإسلامية

مركز إحياء التراث الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

علي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي

(سبط الشهيد الثاني)

الجزء الثاني ـ الجزء الثالث

التحقيق

منصور الإبراهيمي

شبكة الفكر
alfeker.net

المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلامية

يا علي يا فاطمة

الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور

الجزء الثاني ـ الجزء الثالث

علي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي (سبط الشهيد الثاني)

التحقيق: منصور الإبراهيمي

- **الناشر:** المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة
- **الإعداد:** مركز إحياء التراث الإسلامي
- **الطبعة الأولى:** ١٤٣٣ق/ ٢٠١٢م
- **الكمّيّة:** ١٤٠٠ نسخة
- **السعر:** ١٦٠٠٠تومان
- **العنوان:** ٢٠٥؛ **التسلسل:** ٣٥١

حقوق الطبع محفوظة للناشر

العنوان: طهران، شارع الثورة، مقابل مدخل الجامعة، عمارة فروزنده، الطابق الأرضي، الرقم ٣١٢

التلفون والفاكس: ٦٦٩٥١٥٣٤ ٩٨٢١+

ص.ب: ٣٧١٨٥/٣٨٥٨، الرمز البريدي: ١٦٤٣٩ـ٣٧١٥٦

وب سايت: www.pub.isca.ac.ir البريد الالكتروني: nashr@isca.ac.ir

المدخل الرئيسي:	العاملي (سبط الشهيد)، علي بن محمّد بن الحسن بن زين‌الدين، ١٠١٤ ـ ١١٠٤هـ.
العنوان و المؤلّف:	الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور / علي بن محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي؛ التحقيق منصور الإبراهيمي؛ الإشراف المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة. مركز إحياء التراث الإسلامي
بيانات النشر:	طهران: شارع الثورة، مقابل مدخل الجامعة، عمارة فروزنده، الطابق الأرضي، الرقم٣١٢، ١٤٣٣ق.=٢٠١٢م
بيانات الوصف:	٣ج. في مجلدين.
ردمك:	978-600-195-065-0 ـ (مسلسل)
	978-600-195-067-4 ـ ١٦٠٠٠٠ ريال: (ج. ٢ ـ ٣): ٦٨٦ص
حالة الفهرسة:	الفيبا (الفهرسة قبل النشر)
ملاحظات المجال:	بيليوجرافية: ج. ٣، ص. ١١٠٢ ـ ١١٢٠؛ كذلك بالهامش
ملاحظات المجال:	الكشاف
الموضوع:	أحاديث الشيعة ـ قرن ١١ هـ
الموضوع:	أحاديث الأحكام ـ قرن ١١ هـ
المدخل الإضافي:	الإبراهيمي، منصور، ١٣٤١ش ـ ، المحقق
التصنيف الكونجرس:	BP ١٣٥/٣س٢د٤
التصنيف الديوئي:	٢٩٧/٢١٢

فهرس الموضوعات

١٥٢. حديث كون الصيام ثلاثين يوماً ٤٥١
١٥٣. حديث: إنّه لم يُجعل شيء إلّا بشيء ٤٥٣
١٥٤. حديث: إنّه عملٌ غير صالح ٤٥٤
١٥٥. حديث تأخير استغفار يعقوب لبنيه ٤٥٥
١٥٦. حديث خروج النور من بين أصابع يوسف ٤٥٧
١٥٧. حديث بكاء شعيب عليه السلام ٤٥٨
١٥٨. حديث: ما بال الناس يعقلون ولا يعلمون ٤٦٠
١٥٩. حديث تسمية الحسن والحسين عليهما السلام ٤٦٢
١٦٠. حديث: خير الصفوف في الجنائز المؤخّر ٤٦٣
١٦١. علّة صوم ثلاثة أيّام في الشهر ٤٦٣
١٦٢. كلام في معنى البراءة الأصليّة ٤٦٥
١٦٣. حديث: كان الله عزيزاً ولا عزّ ٤٧٠
١٦٤. مسألة تقلّص الظلّ وامتداده من تفسير القاضي ٤٧١
حركة الشمس من المشرق إلى المغرب ٤٧٢
١٦٥. حديث: لم يزل الله يعلم ٤٧٣

١٦٦. حديث: من مات ولا يشرك بالله شيئاً... دخل الجنّة ٤٧٤
١٦٧. حديث خلق الإيمان والجحود ٤٧٥
١٦٨. تحقيق في معنى البداء ٤٧٦
١٦٩. حديث الاستطاعة والقدريّة ٤٨٦
١٧٠. حديث الاستطاعة بالله ٤٨٩
١٧١. حديث الفرار من القضاء إلى القدر ٤٩١
١٧٢. حديث: لا تسبّوا الدهر ٤٩١
١٧٣. حديث رؤية الهلال قبل الزوال ٤٩٣
١٧٤. حديث فرار موسى عليه السلام من أُمّه ٤٩٤
١٧٥. أبياتٌ من باب المعمّى ٤٩٥
١٧٦. حديث من يصلّي ثمّ يتنفّل فيدركه وقت العصر ٤٩٦
١٧٧. حديث «مجاري العيون» ٤٩٧
١٧٨. قول في أحكام الجُنب ٤٩٨
١٧٩. وجه تغطية الرأس وقت التخلّي ٤٩٩
١٨٠. حديث: إنّ العلماء ورثة الأنبياء ٤٩٩
١٨١. الأضداد اللغويّة ٥٠١
١٨٢. الأفعال التي لاماتها بالواو والياء ٥٠٦
١٨٣. نبذة مختارة من لباب الآداب وسرّ الأدب ٥٠٩
١٨٤. معنى بيت ذكره السيّد المرتضى رحمه الله ٥٢٠
١٨٥. مسألة مسح القدم ٥٢١
١٨٦. مسألة كون الدية أخماساً ٥٢٥
١٨٧. مسألة «الأتان» ٥٢٦
١٨٨. شرح دعاء الوضوء ٥٢٧

١٨٩. أقسام الصفة المشبّهة ٥٢٨
١٩٠. أخبار الوافدات على معاوية ٥٢٩
وفود الزرقاء بنت عدي ٥٣٠
وفود عكرشة ٥٣٢
وفود أُمّ لبد ٥٣٤
أُمّ سنان بنت خيثمة ٥٣٥
وفود بكّارة الهلاليّة ٥٣٧
وفود دارميّة الحجونيّة ٥٣٨
وفود أُمّ سلمى ٥٤٠
وفود أُمّ الخير البارقيّة ٥٤١
أروى بنت الحارث ٥٤٤
أُمّ الخير البارقيّة ٥٤٥
١٩١. قصّة امرأة تمدح عليّاً عليه السلام ٥٤٧
١٩٢. مقامة بديع الزمان الهمذاني ٥٤٨
١٩٣. مجرّبات ابن سينا ٥٥٢
١٩٤. تحفة الدهر في المناظرة بين الغنى والفقر ٥٥٨
١٩٥. فصول من «نسيم الصبا» ٥٧٥
فصل في أقسام العام ٥٧٥
فصل في الفراق ٥٧٩
فصل في وصف الجارية ٥٨٢
فصل في مدح العشق وذمّه ٥٨٦
فصل في الشيب والخضاب ٥٨٨
فصل في الحِكَم ٥٩١

فصل في السماء والنجوم ٥٩٤
فصل في الشمس والقمر ٥٩٦
فصل في السحاب والمطر ٥٩٩
فصل في الليل والنهار ٦٠٢
١٩٦. حديث بود اسكفت ٦٠٥
١٩٧. معنى حاجيتك بما لا تنسى شيباء ٦٠٦
١٩٨. مسألة يعقوب من الصحاح ٦٠٧
١٩٩. حديث حُسن الخلق ٦٠٨
٢٠٠. تاريخ الشيخ زين الدين قدس الله روحه ٦١٠
بغية المريد في الكشف عن أحوال الشيخ زين الدين الشهيد ٦١١
المقدّمة في وصفه بالكمال على الإطلاق، وما اشتمل عليه من مكارم الأخلاق ٦١٤
الفصل الأوّل في مولده وما أعقبه من ختم كتاب الله، وترتيب شروعه في تحصيل العلوم، وأجازوه، ومهاجراته ٦١٨
الفصل الثاني في ذكر اجتهاده، ومتى كانت بدايته، وتعداد مصنّفاته، وما أفاده من التحقيقات في الرسائل الفائقة والمباحث الرائقة ٦٤٥
الفصل الثالث في ذكر أصحابه، وفضلاء تلامذته الذين قرأوا عليه وتردّدوا إليه وأخذوا عنه واستفادوا منه، من العرب وغيرهم ٦٥٣
٢٠١. ترجمة الشيخ حسن بن زين الدين صاحب المعالم ٦٦٢
تدريسه وتلاميذه ٦٦٦
تأليفاته وآثاره ٦٦٦
وفاته ومدفنه ٦٦٧
شعره ٦٦٨
٢٠٢. ترجمة الشيخ محمّد العاملي ٦٧٣

تأليفاته ٦٧٤
شعره ٦٧٨
٢٠٣. ترجمة الشيخ زين الدين العاملي ٦٨٦
قصيدته المخمّسة يرثي بها الحسين عليه السلام ٦٩٥
٢٠٤. ترجمة المؤلف رحمه الله ٧٠٣
مؤلّفاتي ٧٠٩
قصيدة في تأريخ ولادة ولده ٧١٨
٢٠٥. حديث تحويل القبلة ٧٢٥
٢٠٦. نبذة من باب الاستخارة ٧٢٧
٢٠٧. بيت من البردة ٧٣٢
٢٠٨. مكاتبتان ٧٣٣
مكاتبة أُخرى أنشأتها وكتبتها لبعض أعيان السادة ٧٣٤
٢٠٩. حديث الإرغام بالأنف ٧٣٥
٢١٠. بيتان للمتنبّي ٧٣٦
٢١١. حديث صلاة جار المسجد ٧٣٨
٢١٢. عبارة مشكلة في مختلف الشيعة ٧٣٩
٢١٣. بيتان لمجنون ليلى ٧٤٣
٢١٤. حديث: عمّار جِلدة بين عَيْنَيَّ ٧٤٤
٢١٥. حديث نقله الزمخشري وقصّة نقلها ابن خلّكان ٧٤٥
٢١٦. حديث شأن إنّا أنزلناه ٧٤٦
٢١٧. حديث ولاء العصبة ٧٥٠
٢١٨. شرح بيتين للمتنبّي ٧٥٤
٢١٩. عبارة في تفسير القاضي في «الراسخين في العلم» ٧٥٥

٢٢٠. بحث في صلاة الجنازة ٧٥٦
٢٢١. عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿جَنّات عدن﴾ ٧٦٣
٢٢٢. مسألة إزالة شعر اللحية ٧٦٤
٢٢٣. حديث نذر صوم يوم الجمعة دائماً ٧٦٨
٢٢٤. عبارة في تفسير القاضي في قوله تعالى: ﴿وَلا تَمشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً﴾ ٧٧٠
٢٢٥. عبارة في رجال ميرزا محمّد ٧٧٢
٢٢٦. مسألة في ذكاة الجنين من شرح اللمعة ٧٧٤
٢٢٧. معنى عبارة في المصباح ٧٧٧
٢٢٨. معنى زوّجت فلانة من فلان ٧٧٨
٢٢٩. معنى: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيمانِهِمْ وَعَنْ شَمائِلِهِمْ﴾ ٧٧٩
٢٣٠. معنى: ولست أعجب من جسمي وصحّته ٧٧٩
٢٣١. وصيّة من بلغ عشراً من شرح اللمعة ٧٨٠
٢٣٢. عبارة في الصحاح في «عرفات» ٧٨٣
٢٣٣. معنى: شرٌّ لا يدوم خيرٌ من خيرٍ لا يدوم ٧٨٥
٢٣٤. عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿لا اَلشَّمْسُ يَنْبَغِي لَها﴾ ٧٨٦
٢٣٥. مسألة مَن تزوّج امرأة في عدّتها ٧٩٠
٢٣٦. قول القاضي في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ﴾ ٧٩٣
٢٣٧. مسألة في الرضاع ٧٩٥
٢٣٨. قول القاضي في قوله تعالى: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ﴾ ٧٩٦
٢٣٩. قول القاضي في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَـتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ ٧٩٦
٢٤٠. قول صاحب الصحاح في «نجا» ٧٩٩
٢٤١. قول صاحب القاموس في «العاج» ٨٠٠
٢٤٢. عبارة من الكشّاف في قوله تعالى: ﴿أَمَتَّـنَا اَ ثْنَتَيْنِ﴾ ٨٠١

٢٤٣. تضمين «فلم أستطع من أرضهم طيراناً» ٨٠٤
٢٤٤. معنى «كأنّ ثبيراً...» البيت ٨٠٥
٢٤٥. عبارة القاموس في «طيّ» ٨٠٦
٢٤٦. مسألة ﴿إلى المرافق﴾ ٨٠٧
٢٤٧. عبارة «بطؤ» من الصحاح ٨٠٨
٢٤٨. مسألةٌ تتعلّق بـ«خبر الواحد» ٨٠٨
٢٤٩. حديث النصّ على أبي جعفر عليه السلام ٨١٩
٢٥٠. مسألة غُسل الارتماس ٨٢٠
٢٥١. مسألة مُنْكرِ الضروري ٨٢٥
٢٥٢. حديث: العين أقلّ شيءٍ شكراً ٨٢٧
٢٥٣. تفسير صاحب الكشّاف باسم الفاعل عن اسم المفعول ٨٢٨
٢٥٤. مسألة رؤية الهلال قبل الزوال ٨٢٩
٢٥٥. مسألة في الوقف ٨٣٤
٢٥٦. معنى بيت دعبل ٨٣٦
٢٥٧. ذكر الجوابات الحسنة ٨٣٧
٢٥٨. قول صاحب الكشّاف في تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ ٨٤٠
٢٥٩. عبارةٌ في نهج البلاغة ٨٤٤
٢٦٠. مسألةٌ في باب الكفالة ٨٤٦
٢٦١. عبارة الصدوق في صدقة بني هاشم ٨٥٢
٢٦٢. عبارة في كتاب الكفّارات من شرح اللمعة ٨٥٤
٢٦٣. عبارة شرح اللمعة في كتاب القضاء ٨٥٧
٢٦٤. من الجوابات السابقة ٨٥٩
٢٦٥. كلام مع ملّا محسن ٨٦١
٢٦٦. معنى بيت لابن أبي الحديد ٨٦٤

٢٦٧. معنى بيت المتنبّي: فكأنّما يبصرن بالآذان ٨٦٥
٢٦٨. مسألة الأكل والشرب في أواني الذهب والفضّة ٨٦٦
٢٦٩. حديث: من قال كذا غفر له ٨٧١
٢٧٠. كلام مع الشيخ يحيى اليزدي ٨٧٢
٢٧١. كلام مع بعض المعاصرين ٨٧٣
٢٧٢. حديث الصوم والكفّارة بمدَّيْن ٨٧٤
٢٧٣. عبارة في تمهيد القواعد ٨٧٥
٢٧٤. توجيه قوله تعالى: ﴿اَسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا﴾ ٨٧٥
٢٧٥. عبارة شرح اللمعة في بحث النزح للخنثى ٨٨٣
٢٧٦. حديث زيارة الحسين عليه السلام ٨٨٤

الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور / ج ٣

٢٧٧. رسالة للشهيد الأوّل رحمه الله تتضمّن جواز السفر في شهر رمضان ٨٨٩
٢٧٨. جواب المؤلّف لما أفاده الشهيد الأوّل رحمه الله ٩٠١
٢٧٩. عبارة في دعاء شهر رمضان ٩٠٦
٢٨٠. قول الصلاح الصفدي في معنى بيتين ٩٠٧
٢٨١. عبارة في مصباح الشيخ الطوسي ٩٠٩
٢٨٢. معنى «تلميذ» ٩١٠
٢٨٣. عبارة في مغني اللبيب ٩١١
٢٨٤. بيان معنى عبارة القاضي في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ ٩١٢
٢٨٥. عبارة القاضي في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي...﴾ ٩١٤
٢٨٦. بيتان في القاموس لأمير المؤمنين عليه السلام ٩١٥
٢٨٧. بيانٌ وتوضيح لعبارة في الزيارة الجامعة ٩١٦
٢٨٨. معنى قول الصدوق في الفقيه: ولا تردّ الشعر في غسل اليدين و... ..... ٩١٨

٢٨٩. عبارة في الفقيه في صلاة الجماعة ٩١٩
٢٩٠. معنى: حلال بيّن وحرام بيّن و... ..... ٩١٩
٢٩١. معنى: «الطلاق بيد من أخذ بالساق» ٩٢٠
٢٩٢. نبذة من كلام الراغب ٩٢١
٢٩٣. حديث عليّ بن عقبة من الكافي ٩٢٣
٢٩٤. قصيدة للسخاوي في الأسماء المؤنّثة بغير علامة ٩٢٦
٢٩٥. خاصّيّة آية ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ...﴾ ٩٢٨
٢٩٦. حديث المعراج ٩٢٨
٢٩٧. حديث إبراهيم عليه السلام وآزر ٩٣٠
٢٩٨. شعر زين العابدين عليه السلام ٩٤٠
٢٩٩. ما رواه الصدوق في باب الشفاعات ٩٤٦
٣٠٠. حديث «لولاك لما خلقت السماوات» ٩٤٩
٣٠١. عبارة في تفسير القاضي ٩٥١
٣٠٢. حديث «ما زالت الأرض» ٩٥٢
٣٠٣. كلام مع ملّا خليل وأضرابه ٩٥٥
٣٠٤. الوجه في تكرير القصص في القرآن ٩٦٧
٣٠٥. عبارة في باب فضائل الحجّ من كتاب الفقيه ٩٦٧
٣٠٦. حديث: «في غنمٍ غاب عنها رعاؤها» ٩٦٨
٣٠٧. حديث: «الأسخياء عند الموت يسمّون البخلاء» ٩٧٠
٣٠٨. حديث: «عائذ بالله من النار» ٩٧١
٣٠٩. تاريخ وفاة الميرزا حبيب الله ٩٧٣
٣١٠. مسألة في الميراث ٩٧٤
٣١١. قول القاضي في تفسير ﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ ٩٧٥

الفهارس

١. فهرس الآيات الكريمة ٩٨١
٢. فهرس الأحاديث الشريفة ١٠٠٨
٣. فهرس الأشعار ١٠٤٤
٤. فهرس المعصومين عليهم السلام ١٠٦٣
٥. فهرس الأعلام ١٠٦٧
٦. فهرس الفرق والمذاهب ١٠٨٦
٧. فهرس الجماعات والقبائل ١٠٨٨
٨. فهرس الأماكن ١٠٩١
٩. فهرس الكتب ١٠٩٤
١٠. فهرس مصادر التحقيق ١١٠٢

الدرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

الشيخ عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي

الجزء الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، وصلاته على خير خلقه محمّد وآله الطاهرين.

وبعد: فهذا الجزء الثاني من كتاب الدرّ المنثور وفّق الله لإكماله بمحمّدﷺ.

[١٥٢]
حديث كون الصيام ثلاثين يوماً

ومن ذلك ما رواه الصدوقﷺ في كتاب العلل وغيره:

بإسناده إلى الحسن بن عبد الله، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن عليّ بن أبي طالبﷺ قال: «جاء نفرٌ من اليهود إلى رسول اللهﷺ فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان فيما سأله أن قال: لأيّ شيء فرض الله عزّ وجلّ الصوم على أُمّتك بالنهار ثلاثين يوماً، وفرض على الأُمم السالفة أكثر من ذلك؟ فقال النبيّﷺ: إنّ آدم لمّا أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوماً، ففرض الله على ذرّيّته ثلاثين يوماً الجوع والعطش، والذي يأكلونه تفضّل من الله عزّ وجلّ عليهم، وكذلك كان آدم يصوم ثلاثين يوماً ففرض الله ذلك على أُمّتي، ثمّ تلا رسول اللهﷺ هذه الآية ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾[1].

---

١. البقرة (٢): ١٨٣ ـ ١٨٤.

قال اليهودي: صدقت يا محمّد، فما جزاء من صامها؟

فقال النبيّ ﷺ: ما من مؤمنٍ يصوم شهر رمضان احتساباً إلّا أوجب الله له سبع خصال: أوّلها يذوب الحرام من جسده، والثانية يقرب من رحمة الله، والثالثة يكون قد كفّر خطيئة أبيه آدم عليه السلام، والرابعة يهوّن الله عليه سكرات الموت، والخامسة أمانٌ من الجوع والعطش يوم القيامة، والسادسة يعطيه الله براءة من النار، والسابعة يطعمه الله [من][1] طيّبات الجنّة. قال: صدقت يا محمّد»[2].

أقول: ربما توهّم أنّ الجواب في هذا الحديث غير مطابق للسؤال؛ حيث إنّ السؤال وقع عن فرض ثلاثين على أُمّته وأكثر على مَن تقدّمها من الأُمم.

ويدفع هذا التوهّم أنّ الجواب يتضمّن تكذيب اليهودي والردّ عليه في ذلك؛ بأنّ الصوم لم يكن إلّا ثلاثين فقط على أُمّته وعلى من تقدّمها، واليهودي أراد اختباره عليه السلام وامتحانه بأنّه هل يوافقه على ذلك أم لا، مع كون اليهودي عالماً بما أجابه ظاهراً؛ بسبب تصديقه إيّاه على ذلك، فقد أجابه عليه السلام على وجه صدّقه ورضي به ولم يكذّبه صريحاً؛ لكرم أخلاقه، بل نبّهه على أحسن وجهٍ وأتمّه بحيث لم ينفر خاطره من أوّل الأمر.

وهذا ظاهر لا غبار عليه، ونظيره قوله تعالى ـ حكايةً عن إبراهيم عليه السلام ـ: ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغاً قَالَ هَذَا رَبِّي﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَانِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾[4]. ومثل هذا يقع كثيراً في مثل هذه المقامات لأجل مماشاة الخصم وجذبه إلى قبول الحقّ والإلزام.

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. علل الشرائع ٢: ٧٩، الباب ١٠٩، ح ١. أورده الصدوق بعضها في الخصال: ٥٣٠ ـ ٥٣١، أبواب الثلاثين، ح ٦.

٣. الأنعام (٦): ٧٧.

٤. الزخرف (٤٣): ٨١.

وفي حديث الرضا عليه السلام مع المأمون: «إنّ قول إبراهيم ﴿هَذَا رَبِّي﴾[1] على الإنكار، لا الإخبار»[2] فلا يكون من هذا الباب.

وفي الحديث دلالة على ما ذهب إليه الصدوق رحمه الله من كون شهر رمضان ثلاثين يوماً[3]، والجمع بينه وبين ما تقدّم ممّا دلّ على إمكان النقصان غير خفيّ.

وقوله عليه السلام: «والذي يأكلونه تفضّلٌ من الله عزّ وجلّ عليهم» يحتمل وجهين:

أحدهما: أنّ فرضه عليهم الجوع والعطش لا يتوهّم منه أنّه تعالى مَنَعهم بذلك ما هو حقٌّ لهم، بل كلّ ما يأكلونه ويشربونه وغيره تفضّلٌ منه تعالى، فقد فَرَض عليهم أن يمتنعوا منه هذه المدّة.

الثاني: أنّ ما يأكلونه إذا أفطروا بعد كلّ صوم تفضّلٌ منه تعالى عليهم؛ بأن يصوموا النهار ويفطروا الليل ويأكلوا ما يشتهون، فلو فرض عليهم صوم يومين أو أيّام مثلاً من غير إفطار يتخلّل بين ذلك، بحيث يمكنهم صوم الثلاثين ولو بمشقّة زائدة، أو أباح لهم أكلاً قليلاً أو مخصوصاً، كان ذلك إليه تعالى، فما يأكلونه كلّ ليلةٍ تفضّلٌ منه، والله أعلم.

[١٥٣]
حديث: إنّه لم يُجعل شيء إلّا بشيء

ومن ذلك ما رواه في الكتاب المذكور:

بإسناده عن جميل بن درّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه سأله عن شيء من الحلال والحرام، فقال: «إنّه لم يُجعل شيء إلّا بشيء»[4].

---

١. الأنعام (٦): ٧٨.

٢. التوحيد: ٧٤، باب التوحيد ونفي التشبيه، ح ٢٨؛ الاحتجاج ٢: ٤٢٦، ح ٣٠٨.

٣. راجع من لا يحضره الفقيه ٢: ١٧١.

٤. علل الشرائع ١: ١٩، الباب ٨، ح ١. للمزيد راجع بحار الأنوار ٦: ١١٠.

أقول: الذي يظهر من معنى هذا الحديث أنّ السؤال وقع عن التحليل والتحريم هل يكونان بمجرّد إرادته واختياره تعالى كون هذا الشيء حلالاً وهذا حراماً ـ كما هو مذهب الأشاعرة ـ أم لا؟ فأجابه عليه السلام بأنّ الحلال لا يكون حلالاً والحرام لا يكون حراماً إلّا لعلّةٍ تقتضي ذلك، وغرضٍ يتعلّق به بالمعنى المقرّر عند أهل العدل[1]. ففيه دلالة على إثبات الحسن والقبح العقليّين، وعلى كونه تعالى إنّما يفعل ما يفعل لغرضٍ وغايةٍ يعود نفعها على المخلوق ونحو ذلك، لا لغير ذلك، وقوله تعالى: ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾[2] لا ينافي ذلك، فليفهم، والله أعلم.

[١٥٤]
حديث: إنّه عملٌ غير صالح ...

ومن ذلك ما رواه فيه في قوله تعالى لنوح عليه السلام: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾[3]:

عن أبي عبد الله عليه السلام: «إنّ الله عزّ وجلّ قال لنوح عليه السلام: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ لأنّه كان مخالفاً له، وجعل من اتّبعه من أهله»، قال: وسألني كيف تقرأون هذه الآية في ابن نوح؟ فقلت: يقرأها الناس على وجهين: إنّه عَمِلَ غيرَ صالح، وإنّه عَمَلٌ غير صالح، فقال: «كذبوا، هو ابنه، ولكنّ الله عزّ وجلّ نفاه عنه حين خالفه في دينه»[4].

أقول: تكذيبه عليه السلام لهم من حيث القراءتين وأنّه ليس إلّا قراءة واحدة، وهي كون

---

١. للمزيد راجع نهج الحقّ وكشف الصدق: ٨٢ ـ ٨٥.
٢. الأنبياء (٢١): ٢٣.
٣. هود (١١): ٤٦.
٤. علل الشرائع ١: ٤٤، الباب ٢٥، ح ١.

«عمل» فعلاً ماضياً، فإنّ معناه حينئذٍ ـ والله أعلم ـ أنّه عَمِلَ عملاً غيرَ صالح بمخالفته لأبيه، لا أنّ «عَمَلٌ» مصدر بمعنى المفعول؛ ليكون ولد غيره، فيكون عملاً غير صالح. ومثل هذا يستعمل في مثل هذا المعنى، والله أعلم.

[١٥٥]
حديث تأخير استغفار يعقوب لبنيه

ومن ذلك ما رواه فيه بسنده إلى إسماعيل بن الفضل الهاشمي قال:

قلت لجعفر بن محمّد عليه السلام: أخبرني عن يعقوب عليه السلام لمّا قال له بنوه: ﴿يَا أَبَانَا اَسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ * قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾[١] فأخّر الاستغفار لهم، ويوسف عليه السلام قالوا له: ﴿تَاللهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ * قَالَ لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾[٢].

قال: «لأنّ قلب الشابّ أرقّ من قلب الشيخ، وكانت جناية وُلد يعقوب على يوسف، وجنايتهم على يعقوب إنّما كانت بجنايتهم على يوسف، فبادر يوسف إلى العفو عن حقّه، وأخّر يعقوب العفو؛ لأنّ عفوه إنّما كان عن حقّ غيره، فأخّرهم إلى السَحَر ليلة الجمعة»[٣].

أقول: أمّا كون قلب الشابّ أرقّ فوجهه ظاهر، ومعنى باقي الحديث: أنّ الجناية ومباشرتها إنّما كانت على يوسف، وبسبب ذلك حصلت الجناية على يعقوب من الحزن وبياض عينيه من البكاء وغيره، فكان ذلك باعثاً على تأخير الاستغفار إلى

---

١. يوسف (١٢): ٩٧ ـ ٩٨.
٢. يوسف (١٢): ٩١ ـ ٩٢.
٣. علل الشرائع ١: ٧١، الباب ٤٦، ح ١.

وقتٍ تُرجى فيه الإجابة. وقول يوسف لهم كان متقدّماً على طلبهم من أبيه، فيحتمل أنّه لم يكن علم بذلك فأخّر استغفاره لهم ثمّ طلبه منه تعالى في وقتٍ يمكن فيه إجابة الدعاء وتفويض صاحب الحقّ عن حقّه، وهذا يقتضي عدم الإسراع إلى الإجابة، بخلاف إجابة صاحب الحقّ نفسه، فإنّ له أن يترك حقّه من غير وجهٍ يقتضي التأخير. والحاصل أنّه لمّا كان الحقّ لغيره أخّر طلب إسقاطه إلى وقتِ رجاء الإجابة.

فإن قلت: ما وجه الجمع بين قوله ﷺ: «وجنايتهم على يعقوب إنّما كانت بجنايتهم على يوسف»، وقوله: «لأنّ عفوه إنّما كان عن حقّ غيره»، والأوّل يدلّ على أنّ جنايتهم كانت على يعقوب أيضاً لكنّها بسبب الجناية على يوسف، فيعقوب له حقٌّ أيضاً بهذه الجناية، وبولايته عليه؛ إذ كان طفلاً. وقوله: «والعفو[1] إنّما كان عن حقّ غيره» ظاهره أنّه لم يكن ليعقوب حقّ يعفو عنه.

قلت: قد يُسمّى ما تستلزمه الجناية جنايةً؛ لكونه مترتّباً عليها، فعبّر أوّلاً بجنايتهم على يعقوب، ولمّا كانت الجناية الحقيقيّة التي وقعت بالمباشرة هي الجناية على يوسف كان عفوه عن حقّ غيره، فلو قتل شخصٌ ولَد آخرَ فجزع الوالد جزعاً أهلكه، أو حصل له منه آفةٌ، لم يكن ذلك مضموناً على قاتل الولد، وإن أمكن حصول الإثم بذلك.

وربما كان طلبهم من يعقوب الاستغفار بسبب ما فعلوا بيوسف ﷺ، والذي يظهر من سياق الحديث هذا، وهو أن يستغفر لهم بسبب ما جنوا على يوسف، فلا ينافي طلبهم منه الاستغفار بسبب ما ترتّب له من الحزن وغيره في غير هذا المقام أو عدمه، والله تعالى أعلم.

---

١. كذا في المصدر، ولكن في الحديث: «لأنّ عفوه...».

[١٥٦]
حديث خروج النور من [بين أصابع] يوسف

ومن ذلك ما رواه فيه بسنده:

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لمّا أقبل يعقوب عليه السلام إلى مصر خرج يوسف عليه السلام ليستقبله، فلمّا رآه يوسف همَّ بأن يترجّل ليعقوب ثمّ نظر إلى ما هو فيه من الملك فلم يفعل، فلمّا سلّم على يعقوب نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال له: يا يوسف إنّ الله تبارك وتعالى يقول لك: منعك أن تنزل إلى عبدي الصالح ما أنت فيه؟! ابسط يدك، فبسطها فخرج من بين أصابعه نور، فقال: ما هذا يا جبرئيل؟ فقال: هذا أنّه[1] لا يخرج من صلبك نبيّ أبداً؛ عقوبةً لك بما صنعت بيعقوب إذ لم تنزل إليه»[2].

أقول: معنى النور الذي خرج من بين أصابعه أنّ النور الذي يكون في صلب الأنبياء ويخرج من صلبهم إلى نبيّ آخر ـ ولو بواسطةٍ ـ أُخرج من بين أصابع يوسف عليه السلام، فلم يبقَ معه نور يخرج من صلبه ليكون منه نبيّ أو أنبياء.

وهذا ونحوه، صدوره عن الأنبياء يُؤوَّل بما لا ينافي مرتبة النبوّة، كقوله عليه السلام: ﴿اُذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾[3] وغيره[4] ممّا صدر من الأنبياء، وأُجيبَ عنه. وتفصيل ذلك في كتاب تنزيه الأنبياء[5] لسيّدنا المرتضى رحمه الله، وغيره[6] من كتب أصحابنا، إن صحّ هذا

---

١. هكذا في النسخ، ولكن في المصدر: «آية».

٢. علل الشرائع ١: ٧١ ـ ٧٢، الباب ٤٧، ح ٢؛ وفيه: «ما منعك... إلّا ما أنت فيه...».

٣. يوسف (١٢): ٤٢.

٤. كقوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ في سورة الأنبياء (٢١): ٨٧، وقوله تعالى ـ نقلاً عن لسان إبراهيم النبيّ عليه السلام ـ: ﴿هذا رَبِّي﴾.

٥. تنزيه الأنبياء: ٨٨.

٦. راجع الأمالي للصدوق: ٢٠٧ ـ ٢٠٨، المجلس ٤٣، ح ٧.

الحديث ونحوه، والله أعلم.

ومعنى «ترجّل» نزل عن دابّته فصار راجلاً خلاف الراكب[١].

[١٥٧]
حديث بكاء شعيب عليه السلام

ومن ذلك ما رواه فيه بسنده:

عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «بكى شعيب عليه السلام من حبّ الله عزّ وجلّ حتّى عَمِيَ، فردّ الله عزّ وجلّ عليه بصره، ثمّ بكى حتّى عَمِيَ، فردّ الله عليه بصره، ثمّ بكى حتّى عمي، فردّ اللّه عليه بصره، فلمّا كانت الرابعة أوحى الله إليه: يا شعيب، إلى متى يكون هذا أبداً منك، إن يكن هذا خوفاً من النار فقد أجرتك، وإن يكن شوقاً إلى الجنّة فقد أبحتك، فقال: إلهي وسيّدي أنت تعلم أنّي ما بكيت خوفاً من نارك ولا شوقاً إلى جنّتك، ولكن عُـقِدَ حبّك على قلبي[٢] فلست أصبر أو أراك، فأوحى الله جلّ جلاله إليه: أمّا إذا كان هذا هكذا فمن [أجل][٣] هذا سأخدمك كليمي موسى بن عمران».

قال الصدوق ـ طاب ثراه ـ: يعني بذلك لا أزال أبكي أو أراك قد قبلتني حبيباً[٤].

أقول: قوله تعالى: «إن يكن هذا» إلى آخره، لا ينافي علمه تعالى بما في ضمير شعيب عليه السلام من عدم قصده ذلك؛ لاحتمال أن يكون معناه: أنّ بكاءك إن كان لأجل ما ذكر فقد أجرتك أو أبحتك، وهذا لا ينافي العلم، بل يفيد أنّ هذا إن كان مطلبك فقد

---

١. راجع لسان العرب ١١: ٢٧٠، «ر ج ل».

٢. يقال: عُقِدَ حُبُّك على قلبي؛ تشبيهاً للحبّ بالحبل الذي يُعقد، فهو معقودٌ على قلبه انعقاداً ولا سبيلَ إلى حَلّه؛ أي مشدودٌ شدّاً وثيقاً. للمزيد راجع لسان العرب ٣: ٢٩٦ ـ ٢٩٧، «ع ق د».

٣. أضفناه من المصدر.

٤. علل الشرائع ١: ٧٤ ـ ٧٥، الباب ٥١، ح ١. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ١٢: ٣٨٠ ـ ٣٨١، ح ١.

أجبتك إليه؛ فيفيد أنّ مثل هذا يجيب به تعالى إذا قصده.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو اختبار شعيب ﷺ وامتحانه؛ بأنّه إذا سمع ذلك ربما عدل عن مقصده الأصلي إليه إذا سمعه، وعلمه تعالى بعدم عدوله لا ينافي ذلك، كما هو جارٍ في نظيره من التكليف بالأمر والنهي؛ فإنّ الثبات على هذا ونحوه مع سماعه ما يمكن معه العدول مع ثبوت الاختيار ممّا يترتّب عليه زيادة الرفعة والثواب وعلوّ الدرجة.

ونظير ذلك مثلاً ما لو قال السلطان لبعض عبيده: إن كنت تخدمني لأُعطيك مالاً عظيماً فقد بذلته لك، وإن كان لخوف من أحد فأنا ظهرك، مع علمه بأنّ خدمته ليكون مقبولاً عنده وحاضراً لديه إذا أراد، لا لما قاله، فإذا أخبره بذلك ولم يطمع في ما ذكره له تأكّد عنده ما قصده، وأقبل عليه زيادةً عن الأوّل.

ومثل هذا ما قد يجعله تعالى وسيلةً إلى زيادة القُرْب والإقبال منه، وتحقّق العبوديّة وإثباتها من عبده، فيرتّب له على هذا الجواب هذه المنزلة العظيمة من خدمة موسى ﷺ في الدنيا، فما ظنّك بمنزلة الآخرة.

ونظير هذا الحديث قوله تعالى لعيسى ﷺ: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ﴾[1].

وقوله ﷺ: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾؛ فإنّه يحتمل أن يكون القصد به إلى أن يظهر من عيسى التبرّي ممّا افتروه عليه من ذلك مع عدم علمه به، والله أعلم.

وقول الصدوق: «أو أراك قد قبلتني حبيباً» أراد به دفع ما يتوهّم من إرادته إراءة البصر، وهذا إن كان تأويلاً منقولاً وإلّا فالظاهر أنّ حمله على معنى ما ورد في كلام أمير المؤمنين ﷺ أقرب إلى هذا اللفظ، وهو قوله ـ لمن قال له: هل رأيت ربّك؟ ـ: «ما كنت أعبد ربّاً لم أرَه، لا تدركه العيون في مشاهدة الأبصار ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان»[2]. فيكون شعيب ﷺ طلب رؤيته تعالى بهذا المعنى، ولا ينافيه لزوم

---

١. المائدة (٥): ١١٦.

٢. الكافي ١: ٩٧ ـ ٩٨، باب في إبطال الرؤية، ح ٦، الأمالي للصدوق: ٢٨١، المجلس ٥٥.

كون شعيب خالياً من هذه الرؤية؛ لأنّ المراد بها حينئذٍ الرؤية زيادةً عمّا كان عنده منها[١].

وبهذا المعنى أحاديث في كتاب التوحيد في معنى رؤية النبيّﷺ ربّه بقلبه، وذكر الصدوقﷺ هذا بعد قول أبي عبد اللهﷺ: «رأى رسول اللهﷺ ربّه» فقال: يعني بقلبه، وذكر حديثاً يدلّ على هذا المعنى[٢].

بقي احتمال لقولهﷺ: «أو أراك» وهو أن يكون أراد بذلك إلى انقضاء الأجل، ورؤيتك في الآخرة بالمعنى المقرّر عند أهل الحقّ، والله أعلم.

[١٥٨]

حديث: ما بال الناس يعقلون ولا يعلمون

ومن ذلك ما رواه فيه بسنده عن معمّر بن يحيى، قال:

قلت لأبي جعفرﷺ: ما بال الناس يعقلون ولا يعلمون؟ قال: «إنّ الله تبارك وتعالى حين خلق آدم جعل أجَلَه بين عينيه وأمَلَه خلف ظهره، فلمّا أصاب الخطيئة جعل أملَه بين عينيه وأجلَه خلف ظهره، فمِن ثمّ يعقلون ولا يعلمون»[٣].

أقول: الظاهر أنّ المراد بجعل الأجل بين عينيه والأمل وراء ظهره وبالعكس، أنّه سبحانه جعل نظره دائماً إلى أجله وموته، ومن هذا القبيل قولهم: «فلانٌ جعل الموت نَصْبَ عينه»، ومن كان كذلك كان دائماً طالباً للعلم، مهتمّاً بتحصيله،

---

١. بين وجه قبوله تعالى منه الرؤية، ومناسبة خدمة موسىﷺ، أنّ هذا الأمر مترتّبٌ على ما طلبه، فلا يتوهّم عدم المناسبة، ومناسبة ذلك على تفسير الصدوق ظاهرة. «منه دام افضاله»

٢. راجع التوحيد: ١١٦، باب ما جاء في الرؤية، ح ١٦ و ١٧.

٣. علل الشرائع ١: ١١٥، الباب ٨٢، ح ١. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ١: ١٦١ ـ ١٦٢، ذيل الحديث ٢.

فإنّ الإنسان إذا كان الأجل في فكره ـ لنظره إليه دائماً ـ كان ذلك باعثاً على تحصيل ما ينفعه قبل حلوله، ومع ذلك لا يدري متى يحلّ، فيجهد نفسه في تحصيل ما هو مطلوب منه من العلم، بخلاف ما إذا كان وراء ظهره؛ فإنّه حينئذٍ غائب أو كالغائب عنه، فلأجل ذلك لا يهتمّ لتحصيل العلم، ويتناسى الموت وقربه، فيفتر عزمه عن العمل، ويسوّف ذلك إلى وقت آخر وهكذا؛ إذ لا محرّك له حينئذٍ على ذلك.

ونحوه الأمل، فإنّه إذا كان وراء ظهره لم يكن بباله حيث لم يره، فيقصر أمله ويزيد علمه وعمله، وإذا كان الأمل بين عينيه كان محطّ نظره، وتناسى الأجل، فلا يتعلّم ولا يعمل ما هو مطلوب منه.

وهذه كنايات أو استعارات تشبيهاً لهما بما يلقى وراء ويكون منظوراً دائماً، وهو من فصيح الكلام وبليغه. ولمّا انعكس الأمر في آدم عليه السلام قبل حصول النسل منه كان أولاده كذلك.

والمراد منه السؤال عن عدم العلم مع ثبوت العقل، ولا ينافي هذا ثبوت العلم لبعض الأفراد بالتفاوت؛ لأنّ العلم المنفي هو العلم الحاصل لكلّ عاقلٍ بقدر عقله، وهذا[1] انتفاؤه وتفاوته يكونان بمراعاة الأمل والأجل، فبقدر زيادة التغافل ونقيصته يقلّ ويزيد، فالعلم الذي ينبغي لكلّ أحدٍ لم يحصل باعتبار تقدّم الأمل وتأخّر الأجل، ولا ينافيه حصوله دون ذلك متفاوتاً. وفي تقديم الأمل وتأخير الأجل من الحكمة البالغة ما لا يخفى.

هذا، والنسخة التي نقلتُ الحديث منها سقيمة، وفيها «يعلمون» بتقديم اللام على الميم، ويحتمل أن يكون محرّفاً، والأصل «يعملون» بتقديم الميم على اللام، وكأنّه أنسب بالمقام، وحينئذٍ فالعلم داخل تحت العمل، والله أعلم.

---

١. كذا في النسخ، والصحيح: «ولهذا».

[١٥٩]

حديث تسمية الحسن والحسين عليهما السلام

ومن ذلك ما رواه فيه بإسناده عن عكرمة قال:

لمّا ولدت فاطمة عليها السلام الحسن جاءت به إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فسمّاه حسناً، فلمّا ولدت الحسين عليه السلام جاءت به إليه فقالت: يا رسول الله هذا أحسن من هذا فسمّاه حسيناً[1].

أقول: هذا يحتمل وجهين: أحدهما: أنّه عليه السلام سمّاه حسيناً، بزيادة الياء؛ لكون زيادة البناء تدلّ على زيادة المعنى، فزاد في اسمه الشريف «الياء» لذلك.

الثاني: أنّ التصغير قد يكون لذلك؛ فإنّه يستعمل في نظيره كثيراً، فكذا فيه، فيكون فيه إشارة إلى زيادة حسنه.

ومن ذلك قول الشاعر:

ما قلتُ «حُبَيبي» مِنَ التحقيرِ بل يَعْذُبُ اسمُ الحُبِّ بالتصغيرِ

وقول الآخر:

يا ما أُمَيْلَحَ غِزْلاناً شَدَنَّ لَنا[2]

ووقوع مثل هذا مشهور، ويحتمل أن يكون المراد أنّ الحسن عليه السلام أحسن، فلذلك صُغّر اسم «حسين» ليفيد أنّه دونه في الحسن مع عدم إرادة تحقير في التصغير، بل للعذوبة والملاحة ونحوهما، ففيه حينئذٍ ما يدلّ على كونه دونه في الحسن مع تحسين في مقابلة ذلك.

---

١. علل الشرائع ١: ١٦٧ ـ ١٦٨، الباب ١١٦، ح ١٠. وأورده في معاني الأخبار: ٥٧ ـ ٥٨، باب معاني أسماء محمّد وعليّ و...، ح ٧.

٢. راجع: شرح شافية ابن الحاجب (القسم الثاني): ٨٣، الرقم ٣٧؛ مغني اللبيب: ٦٨٢، الرقم ٩١٨.

وقولها عليها السلام: «هذا أحسن من هذا» يدلّ على أنّ الاثنين كانا معها ذلك الوقت، والله أعلم.

[١٦٠]
حديث: خير الصفوف في الجنائز المؤخّر

ومن ذلك ما رواه فيه بإسناده عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال:

خير الصفوف في الصلاة المقدّم، وخير الصفوف في الجنائز المؤخّر، قيل: يا رسول الله ولِمَ؟ قال: «سترة للنساء»[1].

أقول: الظاهر أنّ السؤال بـ«لِمَ» عن كون خير الصفوف في الجنائز المؤخّر، فإنّ كون خيرها في غيرها المقدّم أمرٌ معلومٌ، أو كان معلوماً للسائل.

ووجهه أنّ المصلّي قد لا يعرف كون الذي يصلّى عليه رجلاً أو امرأة، وكلّما كان الرجل بعيداً عن المرأة كانت مستورة عنه بغيره، فاطّرد الحكم لأجل ذلك وإن كان الذي يُصلّى عليه رجلاً، والله أعلم.

[١٦١]
علّة صوم ثلاثة أيّام في الشهر

ومن ذلك ما فيه:

في علل الفضل بن شاذان رحمه الله في صوم ثلاثة أيّام في الشهر، قال: فإن قال: فَلِمَ جُعِلَ أوّلُ خميس في العشر الأُوَل، وآخرُ خميس في العشر الآخر، وأربعاءُ في العشر الأوسط؟ قيل: أمّا الخميس فإنّه قال

---

١. علل الشرائع ١: ٣٥٦، الباب ٢٥٣، ح ١.

الصادق عليه السلام: «يُعرض كلّ خميس أعمال العباد على الله عزّ وجلّ، فأحبّ أن يُعرض عمل العبد على الله وهو صائم».

فإن قيل: فلم جُعل آخرُ خميس؟ قيل: لأنّه إذا عُرض عمل العبد ثلاثة أيّام والعبد صائم كان أشرف وأفضل من أن يُعرض عمل يومين وهو صائم*، وإنّما جُعل أربعاء في العشر الأوسط؛ لأنّ الصادق عليه السلام أخبر: «أنّ الله عزّ وجلّ خلق النار في ذلك اليوم، وفيه أهلك الله القرون الأُولى، وهو يوم نحسٍ مستمرّ، فأحبّ الله أن يَدفع العبد عن نفسه نحسَ ذلك اليوم بصومه»[1].

أقول: هذه العلل مذكورةٌ في عيون الأخبار[2]، وقد وقع في النسخ تحريف في قوله: «عمل العبد ثلاثة أيّام» فحرّف «ثلاثة» بثمانية، فأشكل معناه لذلك، وكنت قد كتبتُ عليه ـ قبل أن أُراجع كتاب العلل ـ أنّ هذا اللفظ محرّف من النسّاخ؛ لقرب لفظ «ثمانية» من «ثلاثة» إذا كُتبا بغير ألف، ثمّ رأيته في العلل «ثلاثة».

وقوله فيه: «أمّا الخميس» إلى آخره، ليس التعليل فيه للأوّليّة والآخريّة والوسط، بل لكون الثلاثة الأيّام التي يستحبّ صومها في أوّل الشهر وآخره ووسطه خميساً وأربعاء وخميساً، فالخميس الأوّل ليُعرض العمل وهو صائم، والأربعاء لما ذكر، وصوم خميس آخر في آخر الشهر ـ مع أنّه حصل صوم خميس في أوّله ـ لأنّ عمل الشهر إذا عُرض وفيه صوم ثلاثة أيّام، كان أشرف وأفضل من أن يُعرض وفيه صوم يومين وهما الخميس الأوّل والأربعاء، فمعنى «فلِمَ جُعِل آخرُ خميس»: فلِمَ يُصام مع اليومين يومٌ آخر، والله أعلم.

---

* . المراد أنّ العرض يقع لجميع الأعمال في كلّ خميس، لا أعمال الأُسبوع فقط، وهو منشأ توهّم كونها ثمانية. «منه».

١. علل الشرائع ١: ٣١٦، الباب ١٨٢، ح ٩.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٢٥، الباب ٢٤، ح ١.

[١٦٢]
كلام في معنى البراءة الأصليّة

ومن ذلك شبهة أُوردت في كون البراءة الأصليّة لا تصلح للاستدلال بها، وحاصلها أنّه ورد في الحديث ما معناه: «إنّ في كلّ شيء حكماً حتّى في أرش الخدش والجلدة ونصف الجلدة»[١]، وإذا كان لكلّ شيء حكمٌ فكيف يقال ببراءة الذمّة بعد أن ورد ما يقتضي اشتغالها؟!

أقول: قد أجبتُ عن ذلك مَن سألني بأنّا مكلّفون بما يصل إلينا حكمه على وجهٍ يجوز لنا العمل به، وقد نُهينا عن قبول خبر الفاسق والمخالف لدين الحقّ، وقد ورد عنهم عليهم السلام: «كلّ شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي»[٢]، و«الناس في سعةٍ ممّا لم يعلموا»[٣]، و«لا يُنقض اليقينُ بالشكّ أبداً»[٤]، و«ما حُجب عن العباد فهو مرفوع عنهم»[٥]، و«اليقين لا يرفعه إلّا يقينٌ مثله»[٦]، و«انظروا علمكم هذا عمّن تأخذونه؛ فإنّ في كلّ خَلَفٍ منّا عدولاً، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين»[٧].

---

١. راجع: الكافي ١: ٥٩، باب الردّ إلى الكتاب والسنّة و...، ح ٣؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ٤١٩، باب النوادر، ح ١٥٣.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٣١٧، باب وصف الصلاة من فاتحتها إلى خاتمتها، ح ٢٣.

٣. راجع: الكافي ٦: ٢٩٧، باب النوادر، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩٩ ـ ١٠٠، باب الذبائح والأطعمة و...، ح ١٦٧.

٤. راجع: الكافي ٣: ٣٥٢، باب السهو في الثلاث والأربع، ح ٣؛ علل الشرائع ٢: ٥٩ ـ ٦٠، الباب ٨٠، ح ١؛ تهذيب الأحكام ١: ٤٢٢، باب تطهير البدن و...، ح ٨؛ الاستبصار ١: ١٨٣، باب الرجل يصلّي في ثوب فيه نجاسة...، ح ١٣.

٥. راجع الكافي ١: ١٦٤، باب حجج الله على خلقه، ح ٣؛ التوحيد ٤١٣، باب التعريف والبيان و...، ح ٩. فيهما: «فهو موضوع عنهم» بدل «فهو مرفوع عنهم».

٦. لم نعثر عليه في المصادر الروائيّة. ولكن أورد مثله الفاضل التوني في الوافية: ١٩١.

٧. الكافي ١: ٣٢، باب صفة العلم و...، ح ٢.

وفي حديث عليّ بن حبيب قال: كتب أبو الحسن الأوّل عليه السلام وهو في السجن: «وأمّا ما ذكرت يا عليّ ممّن تأخذ معالم دينك؟ لا تأخذنّ معالم دينك عن غير شيعتنا، فإنّك إن تعدّيتهم أخذتَ دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله وخانوا أماناتهم، إنّهم ائتُمِنوا على كتاب الله جلّ وعلا فحرّفوه وبدّلوه، فعليهم لعنة الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة آبائي الكرام البررة، ولعنتي ولعنة شيعتي إلى يوم القيامة»[1]. الحديث. وغير ذلك[2].

وقد ورد أيضاً: «كلّ شيء لك حلال حتّى تعرف الحرام بعينه فتدعه، وكلّ شيء طاهر حتّى تعلم أنّه قذر»[3]. ونحوه ممّا فيه تأييدٌ لذلك.

وما ورد ممّا تضمّن النهي عن تكذيب ما جاء عنهم عليهم السلام وإن أتى به قَدَري، أو غيره ممّن خالف دين الحقّ[4]، لا دلالة فيه؛ لأنّ النهي فيه عن التكذيب، وهو الجزم بكونه كذباً، وهو لا يدلّ على العمل به، كيف وقد نهوا عن الأخذ عن غير العدل[5]؟! وعدم التكذيب شيء آخر. ووجهه ظاهر؛ فإنّه محتمل للصدق فكيف يحكم فيه بالكذب؟!

وهذا لا يدلّ على العمل به، وإلّا لعمل بخبر كلّ مخبرٍ، ودين الله وأُمنائه يجلّ عن ذلك. على أنّ العمل بذلك يلزم منه الردّ على الله وعليهم، وبمثل هذا يحصل التساهل في أمر الدين؛ فإنّه لا يحتاج إلى ما حقّقه العلماء، بل ينظر إلى كلّ ما ورد ويعمل به حيث إنّه ورد عنهم.

نعم، إذا حصلت قرائن تدلّ على صدقه عَمل به مَن حصلت له لذلك، ولهذا كان

---

١. اختيار معرفة الرجال: ٤، ح ٤.

٢. راجع وسائل الشيعة ٢٧: ١٣٦ ـ ١٥٣، باب وجوب الرجوع في القضاء والفتوى إلى رواة الحديث من الشيعة ....

٣. تهذيب الأحكام ١: ٢٨٥، باب تطهير الثياب، ح ١١٩، فيه: «كلّ شيء نظيف ...». و راجع وسائل الشيعة ١: ١٣٣ ـ ١٣٥، باب أنّه [الماء] طاهر مطهّر ....

٤. راجع: المحاسن: ٣٦٠ ـ ٣٦١، ح ٧٦، باب خذ الحقّ ممّن عنده ...؛ علل الشرائع ٢: ٩٧، الباب ١٣١، ح ١٣.

٥. راجع وسائل الشيعة ٢٧: ١٥٤ ـ ١٧٥، باب وجوب التوقّف والاحتياط في القضاء والفتوى ....

المتقدّمون رضوان الله عليهم يعمل الواحد منهم بخبر لا يعمل به الآخر، ولا يعتمد على مجرّد روايته له أو العمل به، كما يظهر من عدم عمل الصدوق بكلّ ما يرويه محمّد بن يعقوب بمجرّد نقله في كتابه، وكما يردّ الشيخ الطوسي أخباراً كثيرة يرويها الكليني والصدوق ويظهر منهما الاعتماد عليها، تارةً بالضعف وتارةً بكونها أخبار آحادٍ لا توجب علماً ولا عملاً، وإن اختلف الاصطلاح في معنى الضعيف، وكما يعمل به الصدوق مخالفاً لما يعمل به والده، وكما يغلّط الفضل ابن شاذان في عدّة مسائل في الميراث.

وبالجملة فمن تتبّع كلام المتقدّمين رأى مدارهم على ما ترجّح عند كلّ واحد العمل به بقرائن حصلت له، من غير اعتماد على مجرّد نقل الآخر، حتّى أنّ السيّد المرتضى لم يجوّز العمل بالأخبار من حيث هي؛ لكونها أخبار آحاد، كما صرّح به في رسالة خبر الواحد[1] وغيرها[2]. فالعجب من دعوى حصول علمٍ لم يحصل لمتقدّم ولا متأخّر، ولم يوافق عليه أحد.

إذا تقرّر ذلك فهب أنّ كلّ شيء ورد فيه حكمٌ، فنقول: إمّا أن يكون ذلك الحكم موافقاً لحكمه قبل ذلك أو مخالفاً، وذلك إمّا أن يكون التحريم أو الوجوب أو الإباحة أو الكراهة أو الاستحباب، أو غير ذلك من أحكام الوضع ونحوها، ومن المعلوم عند كلّ عاقلٍ أنّا غير مكلّفين بذلك الحكم ما لم يصل إلينا، وقد نُهينا عن أخذه ممّن لا يُعتمد على قوله، فإذا لم يُنقل إلينا أصلاً وكنّا مكلّفين به حينئذٍ لزم تكليف ما لا يطاق، وهو باطلٌ، وإن وصل إلينا ممّن نُهينا عن الأخذ عنه لم نكن مكلّفين بذلك؛ بمقتضى قولهم عليهم السلام المتقدّم ونحوه.

فمن لم يعمل بالخبر الضعيف عنده ويستند إلى البراءة الأصليّة مراده بها هذا، وكذا من يستند إليها مع عدم ظهور خبر أصلاً.

---

١. راجع رسائل الشريف المرتضى ١: ٢١ ـ ٩٦، جوابات المسائل التبّانيّات.
٢. راجع الذريعة إلى أُصول الشريعة ٢: ٥١٧ ـ ٥٥٤.

فظهر أنّ مرادهم بالبراءة الأصليّة عدم تحقّق التكليف بذلك الحكم حتّى يصل إليهم على وجه يقتضي التكليف به، فما لم يصل حكمه مرفوعٌ، ومن عمل بخبرٍ ضعيفٍ حُفَّ بقرائن مثل شهرة العمل به وغير ذلك كان ممّا نقل به الحكم عن الأصل المذكور، وهذه القرائن قد تحصل لمكلّف دون آخر، فيعمل به من حصلت له دون غيره، وعليه بناء المتقدّمين والمتأخّرين، وهو من وجوه الاختلاف الذي وقع منهم.

فظهر أن ليس المراد الأصل الذي هو الإباحة قبل أن يحكم الله تعالى بشيء في هذه الشريعة. على أنّه إذا قيل بأنّ الأصل في الأشياء الإباحة بهذا المعنى، ولم نعلم أنّ الحكم الذي وقع في نفس الأمر موافق لهذا أو مخالف له، وقد أُمرنا بالتثبّت في العمل به، ونُهينا عن العمل، كانت ذمّتنا بريئةً من التكليف به إلى أن يحصل موجبه، ومجرّد احتمال كون الحكم الوارد في الواقع مخالفاً لهذا لا يقتضي شغل ذمّتنا بذلك، غايته احتمال أن يكون الأمر في الواقع هكذا، وهو لا يفيد، حتّى لو فرض أنّ جميع ذلك قد نقل عن الرسول والأئمّة عليهم السلام ولم يصل بعضه إلى المكلّف، على وجهٍ يسوّغ له العمل به، وكان الواجب عليه التفحّص عن ذلك، فقبل أن يصل إليه ـ مع بذل جهده ـ أيّ عاقل يكلّفه بما في نفس الأمر وخصوصاً في مثل هذا الزمان، وذهاب كثير من كتب الحديث بسبب الجور على أهل الحقّ؟!

وما تضمّنه بعض الأخبار من أنّ الأحكام وردت عنهم عليهم السلام لئلّا يضيع من في أصلاب الرجال وأرحام النساء لا ينافي ذلك، فإنّه يمكن ورود ذلك عنهم لأجل ذلك ولكن بإهمال المكلّفين أو عدم قدرتهم وتمكّنهم ذهب بعض الأحكام، وليس هذا بأعظم من كونهم عليهم السلام منصوبين لإقامة نظام الدين وإرشاد الخلق مع عدم انقيادهم جميعاً إليهم، وعدم تمكّنهم بذلك ممّا نصبوا له، فقد نصب تعالى للمكلّفين الدليل وأقام لهم الحجّة، وعدم تمام ذلك من تقصير المكلّفين لا من المُكلِّف، ولو أطاعوهم كما هو حقّهم لانتشرت جميع الأحكام على وجه العلم واليقين، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ

الجِنَّ وَالإنسَ إلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1] فتَرْك مَن ترك العبادة باختياره كتضييع من ضيّع نفسه باختياره وتقصيره، فكما لا ينافي ترك العبادة ما خلق لأجله لا ينافي تضييع المضيّع ما كان لأجل عدمه.

وحيث لم يحصل ذلك بتمامه ولم يبقَ ما يلتجئ إليه في كلّ شيء على وجه اليقين والخصوص، التجأ الخائفون من الله سبحانه إلى المقدور من استخراج الأحكام ممّا هو موجودٌ ما أمكن، مع التحفّظ بتقوى الله ومراعاة الاحتياط في العمل، وذلك قد يختلف بحسب فهم المكلّفين وتفاوت أنظار الناظرين، «ولا يكلّف الله نفساً إلّا وسعها»[2].

ومع هذا كلّه لم يحصل الضياع بحمد الله بالكلّيّة لمن بذل جهده، ولم يضلّ عن الحقّ مَن اتّبع أهل الحقّ، وقد مهّد العلماء ما يحصل به النظام إن اتّبع الحقّ بحسب المقدور.

ونرى من نشأ في هذا الزمان وما قاربه، ممّن يدّعون أنّا نعمل بالحديث، لا يكاد يوافق واحدٌ منهم الآخر، ولم يسلكوا طريقة أحدٍ من المتقدّمين والمتأخّرين، يظهر ذلك لمن عرف وتتبّع، مع دعواهم عدم الاختلاف في هذا الطريق، ولا يعترف واحدٌ منهم بما أفتى به الآخر إلّا لأمرٍ ما، ولا يتحرّج في ما يقوله: إنّ هذا مراد الله ورسوله والأئمّة عليهم السلام، مع ظهور قدر بضاعتهم وفهمهم لمعاني الحديث وعدم اتّفاقهم، فكلّ من سلك طريقاً ـ مع دعواه العمل بالحديث ـ سلك الآخر خلافه. وإذا اشتهرت مسألة أفتى كلّ واحدٍ بما يخالف الآخر، ولو أفتوا بجميع المسائل لقلّ اتّفاقهم على أمرٍ واحدٍ، ومن أنصف وتتبّع ظهر له صحّة ذلك، وقد اغترّ بهم العوام والجهلة والمائلون إلى التساهل في الدين، وفي تحصيل العلوم التي لا يعرف كلام الله ورسوله إلّا بإتقانها، فضاعت كتب الحديث الموجودة، لعدم ضبطها ممّن لهم أهليّة الضبط، وموّهوا على ضعيفي العقول بأنّا نقول لكم كلام المعصوم ومراده.

---

١. الذاريات (٥١): ٥٦.

٢. اقتباس من الآية ٢٨٦ في سورة البقرة (٢).

والمجتهدون يتكلّمون من عند أنفسهم، وحيث لم يفرّقوا بين الاجتهاد المذموم في الحديث وغير المذموم، تمسّكوا بالذمّ الوارد، ووقعوا في اجتهادٍ غير معقول ورأيٍ غير صواب، وألقوا مثل ذلك إلى مَن لم يكن ذا نقدٍ يَعرف أنّ كلام المجتهدين إنّما صدر عنهم بعد الفحص عن كلام الله وأُمنائه، وتكلّمهم بما ورد عنهم بحسب ما وصل إليه جهدهم ووسعهم وكان راجعاً إلى كلامهمﷺ.

وهذا نظير إلقاء الصوفيّة إلى الجهلة، ورعاع الناس وأشباه البهائم، أنّهم يُلقون إليهم عن الله بغير واسطة، وعلماء الشرع يتكلّمون بوسائط يمكن عدم صدقها.

فقد ضيّعت هاتان الفرقتان أحكام الله عند الجهلة ومَن ينقاد إليهم، وسعوا على هدم الدين جُهدهم، وأوقعوا الناس في التساهل في تحصيل ما يجب تحصيله وضبط ما يجب ضبطه، وسهولة ذلك مع تصويره بصورة الحقّ أفضت إلى الكسل والتساهل.

لقد أسمَعتَ لو ناديتَ حَيّاً ولكن لا حياةَ لمنْ تُنادي[1]

نسأل الله الهداية لنا وللمؤمنين، ونعوذ به من الإملاء والغواية، وهذا قليلٌ من كثيرٍ اقتضاه المقام، ولتمامه محلّ آخر أفردته في «رسالة» برز منها ما برز. والله الموفّق لإتمامها، وقد ذكرت طرفاً من هذا في شرح الروضة البهيّة، و شرح أصول الكافي.

[١٦٣]
حديث: كان الله عزيزاً ولا عزّ

ومن ذلك ما في كتاب التوحيد للصدوقﷺ من جملة حديث عن أبي جعفرﷺ مع الشامي حيث قال:

أُخبرك إنّ الله ـ علا ذكره ـ كان ولا شيء غيره، وكان عزيزاً ولا عزّ؛ لأنّه

---

١. حكاه الطبري في تاريخه ٦: ٢٤٩، حوادث سنة ٧٦، والشيخ الطوسي في التبيان ١: ٦٤، ذيل الآية ٧ من سورة البقرة (٢).

كان قبل عزّه، وذلك قوله: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[1] وكان خالقاً ولا مخلوق[2]، الحديث.

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ أنّه كان موصوفاً بكونه عزيزاً، أي غالباً وقاهراً، ولا عَزَّ ـ بفتح العين ـ أي لا غلبة وقهر؛ إذ لا غلبة إلّا بمغلوب والحال أنّه لم يكن مغلوب، ولا قهر إلّا بمقهور ولم يكن مقهور، فقد كان عزيزاً وخالقاً قبل العزّ والخلق.

وقوله ﷺ: «وذلك قوله» إلى آخره، يحتمل أن يكون المراد به أنّه ربّ العزّة، وهذا الوصف سابق على ما يصدق معه الغلبة كسائر أوصافه تعالى، ككونه سميعاً إذ لا مسموع، وبصيراً إذ لا مُبصَر، وخالقاً إذ لا مخلوق، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

[١٦٤]
مسألة تقلّص الظلّ وامتداده من تفسير القاضي

ومن ذلك قول القاضي البيضاوي في تفسيره عند قوله تعالى في سورة الرعد:

﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَظِلالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾[3] وتخصيصه الوقتين؛ لأنّ الامتداد والتقلّص فيهما أظهر[4].

وأراد بالوقتين الغُدُوّ والآصال، وقد سئلت عن هذا في مكّة المشرّفة، وكان السائل يتوهّم أنّه لا ينبغي التفاوت بين الوقتين وغيرهما، ومع كون حصول التفاوت ظاهراً وجدانيّاً، كتبت له ما يوضح ذلك بوضع دائرة تتوقّف معرفتها على هذه المقدّمة، وذلك:

أنّا لو نصبنا شاخصاً على سطح دائرة الأُفق، وجعلنا مدار الشمس دائرة مقاطعة لها على زوايا قوائم، فإذا برزت الشمس عن دائرة الأُفق كان ظلّ ذلك الشاخص واصلاً

---

١. الصّافّات (٢٧): ١٨٠.

٢. التوحيد: ٦٧، باب التوحيد ونفي التشبيه، ح ٢٠.

٣. الرعد (١٣): ١٥.

٤. أنوار التنزيل ٢: ٣٣٩. فيه: «وتخصيص الوقتين؛ لأنّ الظلال إنّما تعظم وتكثر فيهما».

إلى دائرة الأُفق من جهة المغرب، فنفرض الشعاع خطّاً مستقيماً لولا الشاخص لوصل إلى الدائرة فيمتدّ ظلّه من حيث هو إلى الدائرة، فإذا ارتفعت الشمس درجةً ـ مثلاً ـ مرّ الخطّ الشعاعي برأس الشاخص وانحطّ عن دائرة الأُفق بمقدار ما ارتفع، والمفروض أنّه درجة فينحطّ درجة، وهكذا كلّما ارتفع درجةً مثلاً انحطّ كذلك، فإذا وصل الظلّ إلى دائرة الأُفق حصلت زاوية حادّة ضلعاها خطّان أحدهما من رأس الشاخص إليها والآخر من أسفله إليها، فالخطّ الأسفل كلّما ارتفعت الشمس قاطعه الخطّ الأعلى ـ وهو خطّ الظلّ ـ بمقدار ما ينتهي به إلى دائرة مدار الشمس من أسفل، فيحصل من أسفل زاوية حادّة ثمّ لا تزال تنفرج بارتفاع الشمس إلى أن تصير قائمة عند الزوال، فإذا زالت الشمس انعكس ذلك تدريجاً بقدر ما حصل أوّلاً؛ لتساوي الحركة، فبمرور خطّ الظلّ على سطح دائرة الأُفق بالطريق المذكور يعلم تفاوت ذلك، ويظهر تفاوت الامتداد والتقلّص. وهذه الدائرة المذكورة فتأمّلها يظهر لك وجه ذلك.

[حركة الشمس من المشرق إلى المغرب][1]

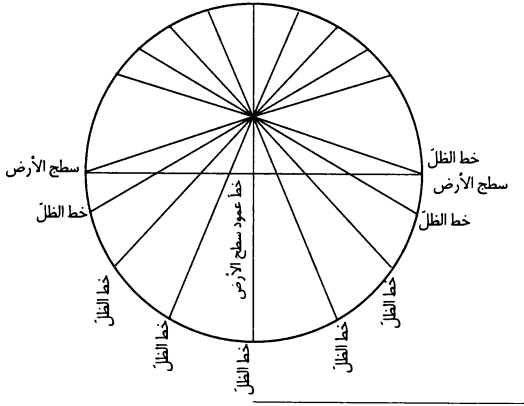

١. أضفنا ما بين المعقوفين لأجل التوضيح.

[١٦٥]
حديث: لم يزل الله يعلم

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في كتاب التوحيد بإسناده إلى حمّاد بن عيسى، قال: **سألت أبا عبد الله ﷺ فقلت: لم يزل الله يعلم؟ قال: «أنّى يكون يعلم ولا معلوم»، قال: قلت: فلم يزل الله يسمع؟ قال: «أنّى يكون ذلك ولا مسموع». قال: قلت: فلم يزل يبصر؟ قال: «أنّى يكون ذلك ولا مُبصَر» قال: ثمّ قال: «لم يزل الله عليماً سميعاً بصيراً؛ ذاتٌ علّامةٌ سميعةٌ بصيرة»**[١].

أقول: معنى قول السائل «لم يزل الله يعلم»، لم يزل يتجدّد علمه بتجدّد المعلوم ووجوده؛ لدلالة صيغة الفعل ـ ولو في مثل هذا المقام ـ على التجدّد والدوام، فيلزم من هذا كون بعض المعلوم قديماً، أو كون علمه تعالى حادثاً متجدّداً إذ لم يتّصف بالعلم إلّا بوجود المعلوم.

فأجابه ﷺ بأنّ كونه تعالى «عالماً» ثابتٌ له؛ إذ لا معلوم، وكونه «سميعاً» ثابتٌ له؛ إذ لا مسموع، وكونه «بصيراً» ثابتٌ له؛ إذ لا مُبصَر، فليس علمه ثابتاً له بالمعلوم ليكون المعلوم قديماً أو يكون علمه حادثاً، بل علمه عين ذاته وقد كان ولا معلوم. ومنه يعلم معنى «لم يزل يسمع» و«لم يزل يبصر» وجوابهما. وفي قوله ﷺ: «أنّى يكون» ـ بصيغة المضارع ـ ما يدلّ على ذلك.

ومعنى قوله: «لم يزل عليماً سميعاً بصيراً» أنّه لم يزل كذلك مع وجود المعلوم وتعلّق علمه به وعدمه، ومع وجود المسموع والمبصَر وعدمهما.

ويوضّح معنى هذا قول أبي عبد الله ﷺ في الحديث الذي قبله: «لم يزل الله عزّ وجلّ ربّنا، والعلمُ ذاتُه ولا معلوم، والسمعُ ذاتُه ولا مسموع، والبصرُ ذاتُه ولا مُبصَر،

---

١. التوحيد: ١٣٩، باب صفات الذات وصفات الأفعال، ح ٢. للمزيد راجع بحار الأنوار ٤: ٧٣، ذيل الحديث ١٩.

والقدرةُ ذاتُه ولا مقدور، فلمّا أحدث الأشياء وكان المعلوم وقعَ العلمُ منه على المعلوم، والسمعُ على المسموع، والبصرُ على المُبصَر، والقدرةُ على المقدور»[١]، الحديث.

فإن قلت: إذا كان تعالى لم يزل عالماً بكلّ شيء يلزم منه تعلّق علمه بكلّ معلوم، فيلزم منه قِدم المعلوم.

قلت: هذه شبهة لا وجه لها، فإنّ علمه تعالى بحدوث الحادث وتعلّق علمه به لا يلزم منه قِدم ذلك الحادث، وهو ظاهر.

ومعنى قوله ﷺ «أنّى يكون يعلم ولا معلوم» متى يصدق عليه تعالى أنّه دائماً يعلم بالمعنى الذي تقدّم والحال أنّه تعالى كان عالماً قبل المعلوم، لا أنّه عالم بالمعنى الذي ذكره السائل، والله أعلم.

[١٦٦]

حديث: من مات ولا يشرك بالله شيئاً ... دخل الجنّة

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ فيه بسنده عن أبي عبد الله ﷺ، قال:

قال رسول الله ﷺ: مَن مات ولا يشرك بالله شيئاً ـ أحسن أو أساء ـ دخل الجنّة[٢].

أقول: هذا الحديث لا ينافي دخول بعض المسيئين النار بقدر جزاء إساءتهم أوّلاً، فإنّه لا بدّ من دخوله الجنّة بعد عذابه بما يستحقّه، لئلّا ينافي ما ورد ممّا يدلّ على ذلك كتاباً[٣] وسنّة[٤]، أو أنّ الإساءة قد يحصل منها ولو أدنى الشرك ولو عند الموت، كما تضمّنه بعض الأخبار، فغير المشرك لا بدّ من دخوله الجنّة، أو تحمّل الإساءة على ما يكون معه عفو، أو أنّ كرم الله تعالى وعفوه أوسع من ذلك، والله أعلم.

---

١. التوحيد: ١٣٩، باب صفات الذات وصفات الأفعال، ح ١.

٢. المصدر: ١٩، باب ثواب الموحّدين والعارفين، ح ٥.

٣. النساء (٤): ٤٨ و ١١٦.

٤. راجع تفسير نور الثقلين ١: ٣٨٧ ـ ٣٨٩، ح ٢٨١ ـ ٢٩٧.

[١٦٧]
حديث خلق الإيمان والجحود

ومن ذلك ما رواه عنه فيه بإسناده إلى عبد الرحيم القصير، قال:

كتبت على يدي عبد الملك بن أعين إلى أبي عبد الله ﷺ ـ إلى أن قال ﷺ من جملة الجواب ـ: «فاعلم ـ رحمك الله ـ أنّ المعرفة من صنع الله عزّ وجلّ في القلب مخلوقةٌ، والجحود صنع الله في القلب مخلوقٌ، وليس للعباد فيهما من صنعٍ، ولهم فيهما الاختيار من الاكتساب، فبِشهوتهم الإيمان اختاروا المعرفة فكانوا بذلك مؤمنين عارفين، وبشهوتهم الكفر اختاروا الجحود فكانوا بذلك كافرين جاحدين ضُلّالاً، وذلك بتوفيق الله لهم وخذلان من خذله الله، فبالاختيار والاكتساب عاقبهم الله وأثابهم»[1]. الحديث. وهو طويل، و هذا موضع الإشكال فيه.

أقول: معنى هذا أنّ الله من صنعه معنى معرفته ومعنى جحوده، وقد دلّ عبده على المعنيين، من قبيل: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾[2]، فهو مثل قولك: الطريق الموصل إلى الخير والطريق الموصل إلى الشرّ من صنعه تعالى. فقد صنع في قلب العبد معنى المعرفة ومعنى الجحود، وعرّفه حسن هذا وعدم حسن الآخر وما يترتّب له على متابعة كلّ منهما، وأعطاه القدرة والاختيار والاستطاعة لسلوك كلّ منهما باختياره، فهو باختياره يختار ما يريد منهما، فإذا علم الإنسان ودُلّ على الإيمان ما هو، وعلى الكفر ما هو، وعلم ما يترتّب له على المتابعة فاختار أحدهما، لم يكن اختياره الإيمان أو الكفر منه تعالى، بل من العبد بالاختيار والاستطاعة اللتين ملّكه إيّاهما.

---

١. التوحيد: ٢٢٧، باب القرآن ما هو؟، ح ٧.
٢. البلد (٩٠): ١٠.

والتوفيق لمن اختار الإيمان، والخذلان لمن اختار الكفر، لا ينافيان الاختيار، بل من اتّباع اللطف من المؤمن حصل له زيادة اللطف والتوفيق والعناية، ومن عدم اتّباع اللطف من الكافر حُرم الزيادة من ذلك، فالكفر الذي لم يكن منه تعالى هو كون الكافر كافراً باختياره الكفر. فظهر الفرق بين خلق معنى الكفر والدلالة عليه وخلق الكفر في العبد. وبهذا يندفع ما قد يتوهّم منه موافقة هذا الحديث لما يقوله أهل الجبر.

ومعنى قوله عليه السلام: «وبشهوتهم الإيمان» إلى آخره، أنّ الله تعالى ركّب فيهم الشهوة، وجعل بأيديهم متابعة ما تدعوهم إليه ومخالفته، فباشتهائهم وإرادتهم الإيمان اختاروا المعرفة، وبشهوتهم وإرادتهم الكفر اختاروا الجحود، مع دلالتهم على ما يترتّب على كلّ منهما عقلاً وسمعاً.

وفي «باب القضاء» منه: عن أبي عبد الله عليه السلام: «كما أنّ بادئ النعم من الله عزّ وجلّ وقد نحلكموه، فكذلك الشرّ من أنفسكم وإن جرى به قَدَرُه»[1].

وبما تقرّر يظهر معنى خلقه تعالى الشرّ في بعض الأخبار[2]، وأنّ ذلك لا يدلّ على أنّ الشرّ الذي يفعله العبد من فعله تعالى. والحاصل أنّ كلّ ما ورد من هذا القبيل فالمراد منه ما ذكر، والله أعلم.

[١٦٨]
تحقيق في معنى البداء

ومن ذلك قول الصدوق رحمه الله في «باب البداء» من كتاب التوحيد:

ليس البداء كما يظنّه جهّال الناس بأنّه بداء ندامةٍ ـ تعالى الله عن ذلك ـ ولكن يجب علينا أن نقرّ لله عزّ وجلّ بأنّ له البداء، معناه أنّ له أن يبدأ بشيء

---

١. التوحيد: ٣٦٨، باب القضاء والقدر و...، ح ٦.

٢. راجع الكافي ١: ١٥٤، باب الخير والشرّ.

من خلقه فيجعله[1] قبل شيءٍ، ثمّ يعدم ذلك الشيء ويبدأ بخلقِ غيره، أو يأمر بأمرٍ ثمّ ينهى عن مثله، أو ينهى عن شيء ثمّ يأمر بمثل ما نهى عنه، وذلك مثل نسخ الشرائع وتحويل القبلة وعدّة المتوفّى عنها زوجها، ولا يأمر الله عباده بأمرٍ في وقتٍ إلّا وهو يعلم أنّ الصلاح لهم في ذلك الوقت في أن يأمُرَهم بذلك، ويعلم أنّ في وقت آخر الصلاح لهم في أن ينهاهم عن مثل ما أمَرَهم به، فإذا كان ذلك الوقت أمرهم بما يُصلحهم، فمن أقرّ لله عزّ وجلّ بأنّ له أن يفعل ما يشاء ويؤخّر ما يشاء، ويخلق مكانه ما يشاء، ويقدّم ما يشاء ويؤخّر ما يشاء، ويأمر بما يشاء كيف شاء، فقد أقرّ بالبداء، وما عُظّم الله عزّ وجلّ بشيء أفضل من الإقرار بأنّ له الخلق والأمر، والتقديم والتأخير، وإثبات ما لم يكن ومحو ما قد كان، والبداء هو ردٌّ على اليهود؛ لأنّهم قالوا: إنّ الله قد فرغ من الأمر، فقلنا: إنّ الله كلّ يوم في شأن، يحيي ويميت، ويرزق، ويفعل ما يشاء.

والبداء ليس من ندامةٍ وإنّما هو من ظهور أمرٍ، يقول العرب: بدا لي شخص في طريقي، أي ظهر، وقال الله عزّ وجلّ: ﴿وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾[2]، أي ظهر لهم.

ومتى ظهر لله ـ تعالى ذِكره ـ من عبدٍ صِلةٌ لرحِمه زاد في عمره، ومتى ظهر له منه قطيعةٌ لرحِمه نقص من عمره، ومتى ظهر له من عبدٍ إتيان الزنى نقص من رزقه وعمره، ومتى ظهر له منه التعفُّفُ عن الزنا زاده في رزقه وعمره.

ومن ذلك قول الصادق عليه السلام: «ما بدا لله بداء كما بدا له في إسماعيل ابني»، يقول ما ظهر له أمرٌ كما ظهر له في إسماعيل ابني؛ إذ اخترمه قبلي؛ ليُعلِمَ بذلك أنّه ليس بإمامٍ بعدي.

---

١. في المصدر: «فيخلقه».

٢. الزمر (٣٩): ٤٧.

وقد روي لي من طريق أبي الحسين الأسدي عليه السلام في ذلك شيءٌ غريبٌ، وهو أنّه روي أنّ الصادق عليه السلام قال: «ما بدا لله بداء كما بدا له في إسماعيل أبي؛ إذ أمر أباه بذبحه ثمّ فداه بذبح عظيم».

وفي الحديث على الوجهين جميعاً عندي نظر، إلّا أنّي أوردته لمعنى لفظ البداء، والله الموفّق للصواب[1]. انتهى كلامه.

أقول: الذي يستفاد من الأخبار[2] أنّ البداء هو القول بخلاف ما قالته اليهود من كونه تعالى فرغ من الأمر ولم يُظهر شيئاً بعد ذلك ولم يحدث شيئاً؛ لأنّه قَدَّر كلّ شيء على وفق علمه من غير أن يُحدث بعده شيئاً.

وحاصل الردّ عليهم: أنّه تعالى يتجدّد له تقديرات وإرادات كلّ وقتٍ، وتظهر بحسب المصالح التي يريدها. وبذلك فسّره الرضا عليه السلام في حديث سليمان المروزي حيث أنكر البداء، فقال له: «ضاهيت اليهود في هذا الباب، قال: أعوذ بالله من ذلك، وما قالت اليهود؟» قال: قالت اليهود: ﴿يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ﴾ يعنون أنّ الله قد فرغ من الأمر فليس يُحدث شيئاً، فقال الله عزّ وجلّ: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾»[3].

فظهر أنّ معنى البداء أنّ الله سبحانه يُحدث الأشياء ويقدّم ما يشاء ويؤخّر ما يشاء ـ إلى آخر ما ذكره الصدوق عليه السلام ـ وهو معنى قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾[4] فهذا هو البداء، والله أعلم، وما ذكره الصدوق مضمونه مذكور في هذا الحديث.

إذا تقرّر ذلك فالبداء لمّا كان بمعنى الظهور، والظهور قد يكون بمعنى بروز الشيء إلى الوجود مع العلم به قبل ظهوره كما يظهره تعالى، وقد يكون بمعنى بروز الشيء

---

١. التوحيد: ٣٣٥ ـ ٣٣٦، باب البداء، ذيل الحديث ٩.

٢. راجع: الكافي ١: ١٤٦ ـ ١٤٩، باب البداء؛ التوحيد: ٣٣١ ـ ٣٣٦، باب البداء؛ بحار الأنوار ٤: ١٠٩ و ١٢٢ ـ ١٣٤.

٣. التوحيد: ٤٤٤، باب ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع سليمان المروزي...، ح ١؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٦١، الباب ١٣، ح ١. والآية في سورة المائدة (٥): ٦٤.

٤. المائدة (٥): ٦٤.

إلى الوجود مع خفائه، أو خفاء وجهه قبل ظهوره عمّن ظهر له، وهذا محال نسبته إليه تعالى.

والظهور بالمعنى الأوّل منه تعالى بمعنى الإظهار، فصار الشيء بذلك ظاهراً منه تعالى، كإحداث ما أراد إحداثه وإنشاء ما أراد إنشاءه، ومحوِ ما أراد محوَه، وإثبات ما أراد إثباته ونحو ذلك، وقد يكون الظهور من غيره تعالى، كما إذا ظهر من العبد مثل صلة الرحم أو قطيعته، أو صدقة ونحو ذلك، فيظهر منه تعالى ما جعل ذلك الشيء متعلَّق إرادته وظهور حُكمه. ومن المعلوم أنّ حكمة الله سبحانه اقتضت ربط بعض الأشياء ببعض، وسببيّة بعض الأشياء لبعض، ووقوع ما يريده تعالى إذا علّقه بوجود شيء، فإذا ظهر من العبد صلة رحِمه زاد في عمره الذي كتب له معلّقاً على هذا وكذا إذا نقص من عمره؛ فيمحو الله ما يشاء ويُثبت من هذا ونحوه، كمَحوِ ما ثبت من الشرائع ونسخه وإثبات غيره.

وإذا ورد مثل هذا من مخبرٍ صادقٍ ثبتَ صدوره عنه تعالى، فأيّ عاقلٍ يتصرّف بمقتضى عقله الناقص ويقول: أيّ فائدةٍ في هذا، وما وجه هذا؟! على أنّ مثل هذا جارٍ في خلق الكافر وعلمه تعالى بعدم إيمانه، فيتصرّف العقول الناقصة بأنّ تكليفه غير جائزٍ مع علمه تعالى بذلك، أو بنسبة جواز تكليف ما لا يطاق إليه تعالى.

وبعد ثبوت الاختيار وحكمة التكليف، وعدم تأثير العلم في المعلوم، وإثبات العدل له تعالى، وتنزيهه عن القبيح والظلم والعبث، يظهر فساد ذلك.

وأقول: إنّ من حكمة التكليف لطف الله تعالى بالعبد وإيصال التكاليف إلى المكلّف، فإذا بلغه أنّ صلة الرحم تزيد في العُمر كان ذلك باعثاً على فعلها، وإذا بلغه أنّ الزنى ينقص الرزق كان ذلك باعثاً على تركه، وقس على هذا. فمقتضى الحكمة أن يكتب لهذا رزقٌ معلومٌ ولذلك أجلٌ معلوم، وقد منحه الله ما يقدر منه على تحصيل تلك الزيادة، أو فعل ما يقتضي نقص ما كتب بحيث لم يكن محتوماً، فأيّ بُعدٍ في هذا؟! فإذا بلغ المكلّف ذلك ففعل أو ترك باختياره، ترتّب له ما ذكر.

وأهل الحقّ قائلون بتكليف الكافر بالأُصول والفروع، وهذا مثله، والجواب عن الشبهة فيهما واحد، فظهر أنّ علمه تعالى بكون زيد ـ مثلاً ـ يصل رجِمه لا يقتضي كون الأجل المقرّر له ـ المعلّق على ذلك ـ لا فائدة فيه.

ويوضّح هذا ما إذا قال شخصٌ لعبده الذي يعلم منه العصيان: إن أطعتني في أن تفعل كذا أعطيتك كذا درهماً، وإن عصيتني ضربتك عشرين سوطاً، وكان غرض السيّد بذلك إظهار عذره في ضربه، فإن ضربه من غير أمره ومخالفته يعدّه العقلاء ظالماً، فإذا أمره فلم يأتمر لم يلمه عاقلٌ على ضربه.

ومثله ما لو علم أنّه يطيعه فإذا أمره وأعطاه ما قرّره له كان معذوراً غير سفيه في الإعطاء؛ لظهور استحقاق المطيع مثل ذلك، غايته الفرق بينهما بأنّه لو أعطاه من غير أمرٍ كان تفضّلاً منه وقد لا يذمّ عليه، لكنّه في معرض نسبته إلى السفه ممّن لا يطّلع على حقيقة أمره.

والله سبحانه وتعالى ليس من هذا القبيل، فإنّه إذا تفضّل بشيء لم يتّهم بما يتّهم به عبده، والمفروض أنّ هذا من نحو باب التكليف وربط شيء بشيء.

ونحو هذا ما لو أمر بعض السلاطين أن يكتب كاتبه ويثبت أنّ كلّ من كان من خدمه وعمّاله يعمل كذا كان له من الإحسان زيادة كذا عمّا هو مقرّر منه لخدّامه، فثبوت ذلك في دفاتره ونحوها، ووعده بذلك، يقوّي داعي من أراد تحصيل هذا النفع بذلك العمل مع قدرته عليه، ومَن تكاسل عن ذلك العمل وتركه فقد حرم نفسه ذلك النفع باختياره*.

---

* . قال الشيخ المفيد قدّس الله روحه في كتابه [المسائل العكبريّة (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٦): ١٠٠] المشتمل على جواب إحدى وخمسين مسألة:

المعنى في قوله ﷺ: «ما بدا لله في شيء كما بدا له في إسماعيل» يعني ما ظهر له تعالى فعل في أحد من أهل البيت ﷺ ما ظهر له في إسماعيل، وذلك أنّه كان الخوف عليه من القتل مشتدّاً، والظنّ به غالباً، فصرف الله عنه ذلك بدعاء الصادق ﷺ ومناجاته لله فيه، وبهذا جاء الأثر عن الرضا ﷺ.

انتهى كلامه عفى الله عنه. «منه دام ظلّه».

ففي إثبات ذلك وتقريره من الفائدة ما هو ظاهر في غيره تعالى، فما ظنّك به وبحكمته وصدق وعده وعدم خلفه؟!

والحاصل أنّ البداء الذي أُمرنا باعتقاده هو الظهور بالمعنى الذي تقرّر، وهو موافق لمعناه لغةً وعرفاً؛ فإنّه إذا صدق بهذا، مع التصريح من أئمّتنا عليهم السلام به، كان هو المراد.

وأمّا المعنى الآخر وهو الظهور بعد الخفاء على من ظهر له المقتضي؛ لعدوله عن غيره إليه لذلك، ونحو ذلك، فأيّ عاقلٍ يعرف الله سبحانه ينسبه إليه؟! وقد دلّ العقل والنقل على أنّه لا يعزب عن علمه شيء[1].

وفي باب البداء من كتاب التوحيد، عن أبي عبد الله عليه السلام حيث سأله منصور بن حازم: هل يكون اليوم شيء لم يكن في علم الله بالأمس؟ قال: «لا، من قال هذا فأخزاه الله». قلت: أرأيت ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة أليس في علم الله؟ قال: «بلى، قبل أن يخلق الخلق»[2].

فكيف يخبر بهذا من يأمر بالقول بالبداء ويعني به ما نسبه غيرنا إلينا من حمله على معنى أن ينشأ أو يحدث شيء لم يكن ظاهراً عنده، تعالى الله عن ذلك.

وبالجملة فإذا كان بمعنى الظهور ـ وهو يختلف معناه بحسب ما يتعلّق به فيقال: بدا منه أمرٌ إذا ظهر فقط، ويقال: بدا له إذا ظهر؛ إمّا بعد خفاء، أو نشأ له رأي غير الأوّل؛ أو بالمعنى الآخر ويقال: ظهر عليه بهذا المعنى ـ فالحمل على ما يليق حمله بجنابه تعالى متعيّن، لا يجوز غيره ممّا يقع من الممكن الناقص المحتاج.

إذا تقرّر هذا فقول الصدوق ـ طاب ثراه ـ: «ومتى ظهر لله تعالى»[3]، إلى آخره، كان الظاهر أن يقول بدله: ومتى ظهر من العبد صِلةٌ لرحمه ظهرت من الله الزيادة في عمره، أو زاد الله في عمره؛ فإنّه أنسب بما تقرّر. لكنّه لمّا وجده في قول الصادق عليه السلام: «ما بدا

---

١. في «ن ١» و«ن ٢»: «لا يعزب عنه علم شيء».

٢. التوحيد: ٣٣٤، باب البداء، ح ٨.

٣. راجع ص ٤٧٧.

لله بداء كما بدا له في إسماعيل»[١] أتى بهذه العبارة، إلّا أنّه قال: وفي الحديث على الوجهين جميعاً عندي نظر.

وكأنّ وجه النظر ما فيه من قوله «لله» حيث يشعر بتقدّم الخفاء وإن كان غير مراد، فعلى هذا كان ينبغي ترك قول الصدوق: «لله».

وربما كان مراده عدم ثبوت الحديث عنده بالطريقين على وجه يعتمد عليه، وحينئذٍ معنى «الظهور لله» و«البداء لله» أنّ ظهور الأشياء له تعالى ليس على حدّ ظهورها لغيره؛ فإنّ كون الفعل خالصاً ـ مثلاً ـ غير مشوب بشيء، يقتضي المنع ممّا يترتّب عليه مخصوص به تعالى، فظهور حقيقة كلّ ظاهر له دون غيره، فلهذا قال: «لله»، فليفهم.

ومنه يعلم معنى «ما بدا لله» في الحديث. والأولى أن يقال في هذا التركيب من الحديث: إنّه من قبيل قولك «ما ظهر لزيد علم، كما ظهر له في هذا اليوم» أو بهذا الكلام ونحوه، بمعنى ظهور علمه الآن زيادةً عن غيره، فظهور البداء منه تعالى في إسماعيل لم يظهر له ـ أي منه ـ مثله بالنسبة إلى من اخترم أجله، لا إلى كلّ شيء.

وهذا وجه لطيف منطبق على معنى البداء وكونه متعلّقاً به تعالى؛ فإنّ ظهور ما يقتضي البداء من غيره تعالى وإدخاله في معنى البداء المبحوث عنه، لا دخل له إلّا من حيث ترتّب البداء عليه، فانتظم معنى الحديث، وظهر أنّ استدلال الصدوق﵀ على أنّه بمعنى الظهور ثمّ قوله بعده «ومتى ظهر لله»[٢] إلى آخره كما ترى. اللهمّ إلّا أن يكون مراده بالظهور من العبد ما لا دخل له بالبداء إلّا ترتّب البداء عليه، كما يأتي في قولهم: «إنّ له أن يبدأ بشيء من خلقه».

وبالجملة فكلامه هنا وهناك مشعرٌ بإدخال الابتداء والظهور من العبد في البداء،

---

١. التوحيد: ٣٣٦، باب البداء، ح ١٠ و ١١.

٢. المصدر، ح ٩.

وكأنّه فهمه من حديث الرضا عليه السلام[1] وحديث «ما بدا لله»[2]، ولم يلاحظ الفرق. ومعنى الحديثين قد ظهر لك بما قرّرته وبما يأتي أنّه ليس من هذا، ويمكن التوجيه بما ذكرته مع بُعده، فتدبّر.

فإن قلت: مقتضى الحديث أنّ ظهور الأشياء يتفاوت بالنسبة إليه تعالى، وهو يقتضي تفاوت علمه.

قلت: التفاوت في مثله يرجع إلى ذلك الظاهر، كما تقول «لم يحدث مثل هذا» بمعنى أنّ هذا يتميّز عن غيره ممّا أحدثه. ومعنى الحديث: أنّه لمّا حصل من جماعة اعتقاد أنّ الإمام بعد الصادق عليه السلام ابنه إسماعيل، ظهر منه اخترامه قبل أبيه، وقد كان كتب له أجلاً أزيد من هذا؛ ليزول سبب اعتقادهم، ولا بُعد في كونه تعالى جعل له عمراً أزيد من هذا، معلّقاً على عدم وجود السبب المذكور، فإذا حصل السبب وظَهَرَ نَقصَه ـ كما يُنقص عمرُ من قطع رحمه، عمّا قُدّر له لو لم يقطع الرحم ـ ونحوه أمر الزيادة؛ فإنّه تعالى قد يعطي قدراً من العمر معلّقاً على أن لا تحصل صلة الرحم، فإذا حصلت وظهرت ـ بوجودها وتحقّقها له تعالى ـ زاده عن ذلك القدر؛ إمّا قدراً آخر، أو ما كان معلّقاً على ذلك له؛ أو ما يقتضيه جوده وكرمه من التفضّل عليه.

وأيّ بُعدٍ في هذا بعد أن نصب للمكلّفين من هو واجب الطاعة، والاعتقاد فيه أنّه إمامٌ، فإذا فعلوا باختيارهم ذلك وفّاه عمره، وإذا تركوا وعدلوا باختيارهم، مع علمهم بأنّ صفات الإمام فيه دون غيره، نَقَصَهُ، وقد تقدّم ما يوضّح هذا.

واعلم أنّ قوله عليه السلام: «يجب علينا أن نقرّ لله عزّ وجلّ بأنّ له البداء»، وقوله: «معناه أنّ له أن يبدأ بشيء من خلقه فيجعله قبل شيء، ثمّ يعدم ذلك الشيء ويبدأ بخلق غيره»[3] يمكن حمله على أنّه ليس المراد به أنّ هذا معنى البداء باعتبار هذا اللفظ، فإنّ

---

١. تقدّم في ص ٤٧٨.

٢. تقدّم في ص ٤٧٧.

٣. تقدّم في ص ٤٧٦ ـ ٤٧٧.

هذا من «بدأ» المهموز، بمعنى ابتدأ، ومعناه غير المعنى المذكور للبداء غير المهموز، وإن ذكره لكونه من أفراد البداء وداخلاً تحته من حيث ترتّب البداء عليه، وقد أخذه من قول الرضا عليه السلام لسليمان المروزي في إثبات البداء: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾[1]، ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الإنسَانِ مِنْ طِينٍ﴾[2]؛ فإنّ الظهور حصل من هذا الابتداء.

ولا يخفى أنّ ما في الحديث لا يتوهّم منه ما يظهر من كلام الصدوق ـ طاب ثراه ـ، فراجع الكلامين وتأمّل تجد الفرق بينهما.

ومن كلام الرضا عليه السلام واحتجاجه على سليمان في إثبات البداء قوله: «وما أنكرت من البداء يا سليمان، والله عزّ وجلّ يقول: ﴿أَوَ لا يَذْكُرُ الإنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئاً﴾[3]، ويقول عزّ وجلّ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾[4]، ويقول: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾[5]، ويقول عزّ وجلّ: ﴿يَزِيدُ فِي الخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾[6]، ويقول: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الإنسَانِ مِنْ طِينٍ﴾[7]، ويقول عزّ وجلّ: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لأَمْرِ اللهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾[8]، ويقول عزّ وجلّ: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾[9]؟!

ثمّ قال عليه السلام: «رويت عن أبي، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: إنّ لله عزّ وجلّ عِلمين: علماً مخزوناً مكنوناً لا يعلمه إلّا هو، من ذلك يكون البداء؛ وعلماً علّمه ملائكته

---

١. الروم (٣٠): ٢٧.

٢. التوحيد: ٤٤٣، باب ذكر مجلس الرضا عليه السلام مع سليمان المروزي...، ح ١؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٦٠، الباب ١٣، ح ١. والآية في سورة السجدة (٣٢): ٧.

٣. مريم (١٩): ٦٧.

٤. الروم (٣٠): ٢٧.

٥. البقرة (٢): ١١٧.

٦. فاطر (٣٥): ١.

٧. السجدة (٣٢): ٧.

٨. التوبة (٩): ١٠٦.

٩. فاطر (٣٥): ١١.

ورسله، فالعلماء من أهل بيت نبيّك يعلمونه»[١].

ومن هذا الحديث: «أخبرني أبي عن آبائه أنّ رسول اللهﷺ قال: إنّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى نبيّ من أنبيائه: أنْ أخبِر فلان الملك أنّي متوفّيه إلى كذا وكذا، فأتاه ذلك النبيّ فأخبره، فدعا اللهَ الملكُ وهو على سريره حتّى سقط عن السرير وقال: يا ربّ أجّلني حتّى يشبّ طفلي وأقضي أمري، فأوحى الله عزّ وجلّ إلى ذلك النبيّ أن ائتِ فلانَ الملك فأعلمه أنّي أنسيْتُ في أجله وزدت في عمره خمس عشرة سنةً، فقال ذلك النبيّ: يا ربّ إنّك تعلم أنّي لم أكذب قطُّ، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه إنّما أنت عبدٌ مأمورٌ فأبلغه ذلك، والله لا يُسأل عمّا يفعل»[٢]، الحديث.

وهذا من قبيل ما تقدّم، فإنّه تعالى قد يعلّق الزيادة على دعاء العبد وطلبه، وقد قال تعالى: ﴿اُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[٣]؛ فإذا سأله العبد الزيادة في العمر وغيره وأجابه تعالى، يكون قد محا ما كتب له أوّلاً وأثبت غيره. وفائدة هذا توجّه العبد إلى الله عزّ وجلّ بالطلب والدعاء ونحو ذلك، فافهم هذا وتدبّره فإنّه مهمٌّ في معرفة البداء، والله تعالى أعلم.

وبه يندفع ما نسبه إلينا مَن خالفنا، مِن المعنى القبيح، على أنّه ورد من طرق العامّة بهذا المعنى. قال في النهاية: في حديث الأقرع والأبرص: «بدا لله أن يبتليهم» أي قضى بذلك، وهو معنى البداء هنا[٤]، انتهى.

ولا يخفى عليك أنّ إرادة البداء بالمعنى المقرّر من هذا الحديث ظاهرة، وأنّ حمله على القضاء إنّما هو لتوهّم المعنى القبيح وفهمه منه، ومعه لا يحتاج إلى إخراجه عن معناه إلى معنى آخر لا يدلّ عليه هذا اللفظ ولا تركيبه.

---

١. التوحيد: ٤٤٣ ـ ٤٤٤، باب ذكر مجلس الرضاﷺ مع سليمان المروزي...، ح ١؛ عيون أخبار الرضاﷺ ١: ١٦٠، الباب ١٣، ح ١. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ٤: ٩٦، ذيل الحديث ٢.

٢. المصدر.

٣. غافر (٤٠): ٦٠.

٤. النهاية لابن الأثير ١: ١٠٩، «ب د أ».

[١٦٩]
حديث الاستطاعة والقدريّة

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في الكتاب المذكور، في «باب الاستطاعة»:

بإسناده عمّن سأل أبا عبد الله ﷺ فقال له: إنّ لي أهل بيتٍ قدريّةٌ يقولون: نستطيع أن نعمل كذا وكذا، ونستطيع أن لا نعمل، قال: فقال أبو عبد الله ﷺ: «قل له: تستطيع أن لا تذكر ما تكره وأن لا تنسى ما تحبّ؟ فإن قال: لا، فقد ترك قوله، وإن قال: نعم، فلا تكلّمه أبداً فقد ادّعى الربوبيّة»[1].

أقول: أحاديث هذا الباب وغيرها تدلّ على ثبوت الاستطاعة للعبد، ويظهر من هذا الحديث أنّهم ادّعوا الاستطاعة في كلّ ما يريدون ممّا يدخل تحته مثل هذا، بقرينة قوله ﷺ: «قل له» كذا، وقوله: «فإن قال: لا، فقد ترك قوله، وإن قال: نعم، فلا تكلّمه» إلى آخره.

ولم يتعرّض لما هو من باب الاستطاعة التي تكون للعبد في ما يقول له؛ لأنّ الاستطاعة الثابتة له من الله إنّما تكون في ما يتعلّق بتكليف العبد، فدعوى ثبوتها في غير ذلك باطلة، ومن ادّعى مثل ذلك كان مدّعياً للربوبيّة؛ فإنّ هذا ونحوه ليس من مقدور العبد ولا ممّا كلّف به، فلا منافاة بين هذا الحديث وما دلّ على ثبوت الاستطاعة.

وفي هذا المقام كلامٌ لصاحب المغرب في معنى القدريّة، قال:

وأمّا القدريّة فهم الفرقة المجبّرة الذين يثبتون كلّ الأمر بقدر الله سبحانه وتعالى، وينسبون القبائح إليه سبحانه، وأمّا تسميتهم بذلك أهل العدل والتوحيد والتنزيه فمن تعكيسهم؛ لأنّ الشيء إنّما ينسب إليه المثبت لا النافي، ومن زعم أنّهم يثبتون القدر لأنفسهم فكانوا به أولى فهو جاهلٌ بكلام العرب، وكأنّهم لمّا سمعوا

---

١. التوحيد: ٣٥٢، باب الاستطاعة، ح ٢٢.

ما روي أنّه ﷺ قال: «القدريّة مجوس هذه الأُمّة»[١] هربوا من الاسم وإن كانوا قد ارتكبوا مسمّاه.

وعن الحسن، عن حذيفة: إنّ النبيّ ﷺ قال: «لُعنت القدريّة والمرجئة على لسان سبعين نبيّاً»[٢]، قال: قيل: ومَن القدريّة يا رسول الله؟ قال: «قوم يزعمون أنّ الله قدّر عليهم المعاصي وعذّبهم عليها».

وعن مالك: يستتاب القدريّة، قال: يعني الجبريّة.

وعن الحسن: إنّ الله بعث محمّداً إلى العرب وهم قدريّة مجبّرة يحمّلوا ذنوبهم على الله، وتصديقه في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾[٣] أعاذنا الله من المجازفة والمكابرة والإلحاد في آياته تعالى. انتهى كلام المغرّب[٤].

وممّا يصدّقه قول أمير المؤمنين ﷺ ـ في حديث الشيخ ـ بعد مُنصرفه من صفّين: «وتظنّ أنّه كان قضاء حتماً، وقَدراً لازماً، إنّه لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي والزجر من الله، وسقط معنى الوعد والوعيد، فلم تكن لائمةٌ للمذنب، ولا مَحْمدةٌ للمحسن، ولكان المذنب أولى بالإحسان من المحسن، ولكان المحسن أولى بالعقوبة من المذنب؛ تلك مقالة إخوان عبدة الأوثان وخصماء الرحمن وحزب الشيطان وقدريّة هذه الأُمّة ومجوسها، إنّ الله تبارك وتعالى كلّف تخييراً ونهى تحذيراً وأعطى على القليل كثيراً، ولم يُعص مغلوباً ولم يُطع مكرهاً، ولم يملّك مفوّضاً ولم يخلق السماوات والأرض وما بينهما باطلاً، ولم يبعث النبيّين مبشّرين ومنذرين عبثاً ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾»[٥].

---

١. سنن أبي داود ٤: ٢٢٢، ح ٤٦٩١، باب في القدر؛ المستدرك على الصحيحين ١: ٢٦٩.

٢. تاريخ بغداد ١٤: ٣١٩، الرقم ٧٦٣٩؛ كنز العمّال ١: ١١٩، ح ٥٦٣.

٣. الأعراف (٧): ٢٨.

٤. لم نعثر عليه في كتاب المغرّب المطبوع.

٥. عيون أخبار الرضا ﷺ ١: ١٢٦ ـ ١٢٨، الباب ١١، ح ٣٨. والآية في سورة ص (٣٨): ٢٧.

وفي رواية أُخرى للصدوق في كتاب التوحيد زيادة قوله: فقال الشيخ: يا أميرالمؤمنين فما القضاء والقدر اللذان ساقانا، وما هَبَطْنا وادياً ولا علونا تَلْعَةً إلّا بهما؟ فقال أميرالمؤمنين عليه السلام: «الأمر من الله والحكم، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾[1] أي أمَرَ ربّك ألّا تعبدوا إلّا إيّاه وبالوالدين إحساناً»[2] الحديث.

ففيه دلالة على أنّ القدريّة هم المجبّرة.

وأقول: إنّه خطر لي وجهٌ في قوله عليه السلام: «ولكان المذنب أولى بالإحسان» إلى آخره، وهو أنّه لو كان الأمر كذلك لكان هذا الفعل لا يصدر عن عادلٍ، بل عن ظالمٍ، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً، والمناسب بمن هذا شأنه عقوبة المحسن والإحسان إلى المسيء؛ عملاً بمقتضى الظلم؛ لأنّ الظلم وضع الشيء في غير موضعه[3]، فيكون المذنب أولى بالإحسان باعتبار فعل الظالم، والمحسن أولى بالعقوبة لذلك، وهذا وجهٌ لطيف.

وقد سئل بعضهم عن معنى الظلم فقال: هو أن تضع العصا موضع السيف، والسيف موضع العصا، وكلّاً منهما موضع الزجر بالكلام وعكسه.

والحديث المذكور فيه «أهل بيت قدريّة» لا دلالة فيه على أنّ كلّ من يقول بالاستطاعة يكون قدريّاً، فإنّ هذا وقع في كلام السائل وجوابه عليه السلام تعلّق بما قالوه. وربما كان قول السائل «قدريّة» من باب السبّ لهم، لا إخباراً عن اعتقادهم المقتضي لكونهم قدريّة، ولكن روي في «باب القضاء والقدر» من هذا الكتاب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ القدريّة مجوس هذه الأُمّة، وهم الذين أرادوا أن يصفوا الله بِعَدْلِه فأخرجوه من سلطانه، وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾»[4]. فقد دلّ هذا الحديث على أنّ منكري القدر قدريّة.

---

١. الإسراء (١٧): ٢٣.

٢. التوحيد: ٣٨٢، باب القضاء والقدر و...، ح ٢٨.

٣. لسان العرب ١٢: ٣٧٣، «ظ ل م».

٤. التوحيد: ٣٨٢، باب القضاء والقدر و...، ح ٢٩. والآيات في سورة القمر (٥٤): ٤٨ و ٤٩.

ووجه الجمع بين هذا وما تقدّم أنّ هذا يدلّ على ذمّ من أنكر القدر، وذاك دلّ على إثبات القدر على وجه لا يكون للعبد فعل، ويكون مجبوراً، وأنّ كلّاً منهما قدريّ مذموم، وأمّا من قال بالقدر وأثبت الاستطاعة للعبد ـ وهو النمط الأوسط ـ فهو خارج عن الأمرين، مثبت للقدر على وجه لا ينافي الاستطاعة، ولا يستلزم الجبر والقدر؛ إمّا بمعنى علمه تعالى بمقادير الأشياء، أو الهندسة ووضع الحدود من البقاء والفناء، كما فسّره به الرضا عليه السلام، أو غير ذلك ممّا لا يحصل منه الجبر.

وبالجملة فمقتضى الحديثين كون منكري القدر مجوساً، ومثبتي القدر على وجه يستلزم الجبر وعدم الاستطاعة مجوساً. وقد استفيد من الأخبار ـ غير هذين الخبرين ـ مذمّة كلّ من يعتقد ذلك[1]، وحينئذٍ فقول راوي الحديث الأوّل «أنّ لي أهل بيت قدريّة»[2] إلى آخره، معناه ظاهر ممّا تقرّر.

واعتقاد المعتزلة ـ إن كان موافقاً لما في الحديث الثاني من كون الاستطاعة من العبد لا من الله ـ قبلت فيهم شهادة الجبريّة، كما تقبل شهادتهم في حقّ الجبريّة بالمجوسيّة، والله تعالى أعلم.

[١٧٠]
حديث الاستطاعة بالله

ومن ذلك ما رواه في الكتاب بإسناده إلى أبي إبراهيم عليه السلام قال:

«مرّ أمير المؤمنين عليه السلام بجماعة بالكوفة وهم يختصمون في القدر، فقال لمتكلّمهم: أبالله تستطيعُ أم مع الله، أم من دون الله تستطيع؟، فلم يدرِ ما يردّ عليه، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: إن زعمت أنّك بالله تستطيع فليس لك من

---

١. راجع التوحيد: ٣٦٥ ـ ٣٩٠، باب القضاء والقدر و....

٢. تقدّم في ص ٤٨٦.

الأمر شيء، وإن زعمت أنّك مع الله تستطيع فقد زعمت أنّك شريكٌ معه في مُلكه، وإن زعمت أنّك من دون الله تستطيعُ فقد ادّعيتَ الربوبيّة من دون الله عزّ وجلّ»، فقال: يا أمير المؤمنين بل بالله أستطيع، فقال: «أما إنّك لو قلتَ غير هذا لضربتُ عنقك»[1].

أقول: معنى قوله عليه السلام: «أبالله تستطيع»؛ بالاستطاعة التي أعطاك الله إيّاها، وحينئذٍ ليس له من الأمر شيء، أي من الاستطاعة بحيث تكون من عنده، وإذا كانت الاستطاعة منه تعالى وأعطاها لعبده ليعمل بها ويستعملها في ما يريد ممّا يكون مقدوراً له، لا ينافي ذلك الاختيار، ولا يلزم منه الجبر، كما يتوهّمه من لم يتأمّل هذا.

ومنه يظهر معنى الشركة واختصاص العبد بها وأنّهما شريكان، أو أنّ العبد ادّعى الربوبيّة بكون هذه الاستطاعة لم يخلقها له ـ ولم يعطه إيّاها ـ بل هو مستقلٌّ بها. ونحو هذه القدرة وغيرها؛ فإنّ الإنسان إذا فعل بقدرته شيئاً كان فعله بالقدرة التي أعطاه إيّاها وجعل له الاختيار في التصرّف بها، وليس للعبد في هذه القدرة صنعٌ، بل هي منه تعالى وحده، وقد منحه إيّاها يتصرّف بها كيف شاء، فلا دلالة فيه على نفي الاستطاعة وفعل العبد.

ونظير هذا مَن أعار غيره آلة ليستعملها كيف شاء، فاستعملها كذلك، فهذا الاستعمال لا يدلّ على أنّها له، ولا أنّه صار بالاستعمال شريكاً لصاحبها، بل إنّما استعمل آلةَ الغير وقد جعل له التصرّف بالانتفاع بها.

فإن قلت: تقدّم في حديثٍ آخر[2] ما يدلّ على أنّ الله تعالى ملّكَه الاستطاعة، فلا يناسب التنظير بالعارية.

قلت: التنظير من حيث إنّ المملِّك له سلبُها وأخذها منه ـ إذا أراد ـ بحيث لا يكلّفه بدونها، فأشبهت العارية، وأشبه تمليكها تمليك منافع العارية، ولو لم يكن من هذا القبيل لم يدلّ التمليك على أنّ للعبد في الاستطاعة صنعاً، بل دلّ على عدمه، وهذا ظاهر، والله أعلم.

---

١. التوحيد: ٣٥٢ ـ ٣٥٣، باب الاستطاعة، ح ٢٣، فيه: فقال: يا أمير المؤمنين لا، بل بالله أستطيع.

٢. راجع التوحيد: ٣٥٠ ـ ٣٥١، باب الاستطاعة، ح ١٣، ١٨ و ١٩.

[١٧١]
حديث الفرار من القضاء إلى القدر

ومن ذلك ما رواه في الكتاب بطريقه إلى الأصبغ بن نباتة قال:

إنّ أمير المؤمنين عليه السلام عدل مِن عند حائطٍ مائلٍ إلى حائطٍ آخر، فقيل له: يا أميرالمؤمنين تفرّ من قضاء الله؟ فقال: «أفرّ من قضاء الله إلى قدر الله عزّ وجلّ»[١].

أقول: معناه أنّه كان من قدر الله أنّه عليه السلام ينجو بالعدول، ومن قضاء الله المعلّق على أنّه إن بقي أصابه ضرره وإن عدل خلص من ضرره، فقد قدّر تعالى سلامته بذلك، وكذا كلّ مَن رأى سبب الهلاك ونحوه ففرّ منه. ومن المعلوم أنّ كلّ أحدٍ قادر على إلقاء نفسه إلى التهلكة ونحوها، فإذا لم يفعل يكون قد فرّ من القضاء بالمعنى المذكور، مع أنّه يجب على كلّ مكلّف الفرار من مثل هذا القضاء بالهرب والدفع عن النفس ونحوه، فلا إشكال فيه، والله أعلم.

[١٧٢]
حديث: لا تسبّوا الدهر

ومن ذلك ما قيل[٢]:

إنّه ورد في الخبر: «لا تسبّوا الدهر فإنّ الدهر هو الله[٣]**»**[٤].

أقول: على تقدير صحّة الخبر، معناه يحتاج فهمه إلى تفصيل، وهو أنّه قد تقرّر أنّ

---

١. التوحيد: ٣٦٩، باب القضاء والقدر، ح ٨.

٢. قال به السيّد المرتضى في أماليه ١: ٤٥، المجلس ٤.

٣. نقل هذا الحديث السيّد المرتضى رحمه الله في كتابه المجالس [تقدّم تخريجه قبيل هذا]، وقد رأيته بعدما كتبت ما هنا. «منه».

٤. راجع: مسند أحمد ٢: ١٠٦، ح ٨٨٩٢؛ صحيح مسلم ٤: ١٧٦٣، كتاب الألفاظ ...، ح ٥؛ كنز العمّال ٣: ٦٠٦، ح ٨١٣٦.

بعض ما يحدث في الدهر من فعل الله سبحانه، وبعضه من فعل غيره، ومن المعلوم المقرّر اتّساع باب المجاز والاستعارات، وورود ذلك كثيراً في القرآن وغيره، فإذا كان الأثر منه تعالى كان سبّ الدهر كأنّه سبّ له تعالى، وإذا كان من غيره لم يكن في سبّه والشكاية منه حرج باعتبار وقوع ذلك فيه مجازاً.

ويوضح ذلك ما لو كان لإنسان ولدٌ فمات بأجَله فهذا ممّا لا يجوز سبّ الدهر فيه، ولو قتله قاتل وسبّ الدهر، أو حصلت الشكاية منه، كانت الشكاية حقيقة ممّن وقع منه ذلك في الدهر، وقد أسند مثل: ﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾[1] إلى غير من هي له، ونحوه ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[2]، و«أنبتَ الربيع البقل»[3] وهو كثير.

وعلى الثاني يحمل ما نقله مصنّفو مقتل الحسين عليه السلام، كابن طاووس رحمه الله[4] وأبي مخنف لوط بن يحيى[5] وغيرهما[6]، من أنّه عليه السلام لمّا حمل على الأعداء أنشد هذه الأبيات:

يا دهرُ أُفٍّ لك مِن خَليلِ ... كَمْ لكَ بالإشراق والأصيلِ

مِنْ طالبٍ بحقّهِ قَتيلِ ... والدهرُ لا يَقْنَعُ بالبديلِ

الأبيات، فإنّ الشكاية فيها من الدهر شكايةٌ من أهله.

ومن هذا القبيل مذمّة أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام للدنيا وشكايته منها كما هو ظاهر لمن تتبّع كلامه، ولا يليق نسبة مثلهم إلى الشكاية من الدهر باعتبار ما وقع فيه منه تعالى.

وحمل الكلام على إطلاقه لا يناسب مذهب أهل الحقّ، ويرجع إلى مسألة القضاء والقدر والجبر والاستطاعة، ومذهب أهل الحقّ معلوم فيها.

---

١. الحاقّة (٦٩): ٢١.

٢. يوسف (١٢): ٨٢.

٣. حكاه التفتازاني في مختصر المعاني: ٣٨.

٤. الملهوف على قتلى الطفوف: ١٤٠.

٥. وقعة الطفّ: ٢٠٠.

٦. راجع الأمالي للصدوق: ١٣٣ ـ ١٣٤، المجلس ٣٠، ح ١؛ مثير الأحزان: ٤٩.

وقد وقع كثيراً في كلام العلماء والشعراء الشكاية من الدهر والزمان والدنيا، والمعاني واحدة أو متقاربة، وقد ذمّ تعالى من قال: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾[1].

ومن لطيف ما قيل في ذلك لمناسبة في الجملة:

الدهرُ عندي لا مَحَالَةَ أحْوَلُ ... فاسألْ به مَنْ كانَ طَبَّاً عاقِلا
يرنو ليلحَظَ عاقِلاً فيرُدَّهُ ... حَوَلٌ بعينيهِ فيلحَظَ جاهِلا

وقال آخر:

يا مَنْ عَلا وعُلُوُّهُ ... أُعجوبَةٌ بينَ البَشَرْ
الدهرُ دُولابٌ وليـ ... ـس يدورُ إلّا بالبقَرْ

وقال ابن دريد رحمه الله:

لا تَحْسَبَنْ يا دَهْرُ أنّي ضارِعٌ ... لِنَكبَةٍ تَعْرِقُني عَرْقَ المُدى
مارَسْتُ مَنْ لو هَوَتِ الأفْلاكُ مِنْ ... جَوانبِ الجَوِّ عليه ما شَكا[2]

وقال آخر: والدهرُ كالميزانِ يَرفعُ كلَّ ناقص

وقال آخر:

مُستَحْدَثَ النِعْمَةِ لا يُرتَجى ... أخْشاؤُهُ مَملوءةٌ فَقْرُ
جُنَّ لهُ الدهرُ فنالَ الغِنى ... يا وَيْحَهُ إنْ عَقَلَ الدهرُ

ولولا الإطالة لنقلت كثيراً من ذلك، والله أعلم.

[١٧٣]
حديث رؤية الهلال قبل الزوال

ومن ذلك ما رواه الشيخ رحمه الله في الاستبصار بطريقه إلى محمّد بن عيسى قال:

كتبت إليه عليه السلام: جعلت فداك ربما غمّ علينا هلال شهر رمضان فنرى من الغد الهلال

---

١. الجاثية (٤٥): ٢٤.

٢. حكاه عنه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٩: ٢٥٣، ذيل الآية ٨٨ من سورة يوسف (١٢).

قبل الزوال، وربما رأيناه بعد الزوال، فترى أن نفطر قبل الزوال إذا رأيناه أم لا؟ كيف تأمر في ذلك؟ فكتب عليه السلام: «تتمّ إلى الليل فإنّه إن كان تامّاً رؤي قبل الزوال»[1].

أقول: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما ـ وهو الأظهر باعتبار إضافة الهلال إلى شهر رمضان ـ: أن يكون المعنى أنّه إذا صام الإنسان ذلك اليوم على أنّه أوّل شهر رمضان ـ أو يحتمل ذلك ـ ثمّ رؤي الهلال فيه قبل الزوال، هل يجوز إفطاره بناءً على كونه من غير غير شهر رمضان، أم لا بناءً على كونه منه بسبب رؤية الهلال؟

وجوابه عليه السلام على هذا حاصله: أنّه إذا كان شهر رمضان تامّاً، رؤي هلاله في أوّله قبل الزوال، فلا ينبغي إفطاره.

الثاني: أن تكون الإضافة إلى شهر رمضان المراد منها هلال شوّال، والإضافة يكفي فيها أدنى ملابسة، ومعنى الجواب حينئذٍ أنّه لا ينبغي الإفطار، فإنّ شهر رمضان إذا كان تامّاً رؤي هلال شوّال فيه قبل الزوال، فيكون ذلك اليوم من شهر رمضان، وكأنّ هذا أقرب، والله أعلم.

[١٧٤]

حديث فرار موسى عليه السلام من أُمّه

ومن ذلك حديث نقله الصدوق رحمه الله:

وأظنّه في كتاب العلل ـ في معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ﴾[2] الآية، وفيه: «أنّ الذي يفرّ من أُمّه موسى عليه السلام»[3].

---

١. الاستبصار ٢: ٧٣، باب حكم الهلال إذا رؤي قبل الزوال أو بعده، ح ١. أورده أيضاً في تهذيب الأحكام ٤: ١٧٧، باب علامة أوّل شهر رمضان و...، ح ٦٢.

٢. عبس (٨٠): ٣٤ و ٣٥.

٣. علل الشرائع ٢: ٣٢١، باب نوادر العلل، ح ٤٤؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٢٢، الباب ٢٤، ح ١. للمزيد راجع بحار الأنوار ٧: ١٠٥، ح ٢٠.

وقد خطر لي فيه وجهٌ، وهو أنّ الأنبياء عليهم السلام فيهم من الطباع البشريّة ما في غيرهم في الجملة، وموسى عليه السلام لمّا ألقته أُمّه في اليمّ ربما خطر بباله وقوع ذلك منها، فيفرّ لذلك. ويؤيّد هذا قوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى * فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾[1] فقد خاف ممّا لا حقيقة له باعتبار غلبة الطبع البشري، والله تعالى أعلم.

[١٧٥]
أبياتٌ من باب المعمّى

ومن ذلك من جملة ما نظمته في عنفوان الشباب أبيات من باب المعمّى:

منها: بيتان في اسم «مراد»:

يـا كـامِلاً فـي هَـواهُ ... أنفقتَ روحي ومـالي
أرَدْتَ سُـــقْمَ فُـؤادِ ... إذْ لاتَ حينَ وِصـالِ

ومنها: بيتان في اسم «سليمان»:

أيّـامُ حُسْـنِكِ كَـمْ أوْدَى بـها دَنَـفٌ ... مِثْلي وكَمْ ثَمَّ قَلْبٌ فـيكِ قـد عَـلِقا
يا مَنْ له في فـؤادي مَـنْزِلٌ حَسَـنٌ ... رَحْبٌ إذا يـدّعيهِ الغَـيرُ مـا صَـدَقا

ومنها: في اسم «مروان»:

وقـائلةٍ هَـلْ أنتَ مُـضْنىً بـحاجِبي ... أمِ الثَّـغْرِ أمْ أضْـناكَ هَـجْرُ الحَبائِبِ
فقلتُ لها جُودي بـوَصْلِكِ واتْـرُكـي ... حَديثاً مَضى مـا بـين ثَـغْرٍ وحـاجِبِ

حلّ الأوّل بحسب اصطلاحات أهل المعمّى العربي: إنّ «أرَدْتَ» رديفه «رُمْتَ»، و«سُقْم» رديفه في الجملة «داء»، و«فؤاد» رديفه «قَلْب»، والمراد بالقلب العكس في كلّ من «رمت» و«داء»، فإذا أُسقطت التاء من «رمت»؛ حين وصال «مر» بـ«آد» حصل «مراد».

---

١. طه (٢٠): ٦٦ و ٦٧.

وحلّ الثاني: أنّ المراد عدد «كم» وهو ستّون، والسين لستّين، والمراد بـ«كم ثَمَّ قَلْبُ» نقص «ثم» المقلوبة من «مثلي»؛ فقد حصلت السين واللام والياء من «مثلي» بعد نقص ما ذُكر، وتتمّة الاسم تحصل من «ما صَدَقَ»؛ فإنّه بمعنى «كَذَبَ»، ورديف «كَذَبَ»، «مانَ».

وحلّ الثالث: أنّ المراد بـ«الثغر» الميم، وبـ«الحاجب» النون، والحديث الماضي «حدَّث»، ورديف «حدّث» «روى»، فإذا ترك ـ أي وضع ـ «روى» ما بين الميم والنون صار «مروان».

ولم يتّفق لأحدٍ من أهل هذه الصناعة حلّ الأبيات المذكورة، فلهذا ذكرت حلّها.

[١٧٦]

حديث من يصلّي ثمّ يتنفّل فيدركه وقت العصر

ومن ذلك ما رواه الشيخ ﷺ في التهذيب بسنده إلى إسماعيل بن عيسى قال:

سألت الرضا ﷺ عن الرجل يصلّي الأُولى ثمّ يتنفّل فيدركه وقت العصر من قبل أن يفرغ من نافلته، فيبطئ بالعصر ثمّ يقضي نافلته بعد العصر، أو يؤخّرها حتّى يصلّيها في وقتٍ آخر؟ قال: «يصلّي العصر ويقضي نافلته في يوم آخر»[1].

أقول: لا يبعد أن يكون «فيبطئ» محرّفاً، والأصل «فيبتدئ» فإنّه قريب منه في الصورة، وهذا موافق لنظم السؤال وموافقة الجواب له.

ويؤيّده في الجملة تكرير «ابدأ» في أحاديث الباب[2]، وأمّا «يبطئ» فلا يكاد

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ١٦٧ و ٢٧٥، باب تفصيل ما تقدّم ذكره في الصلاة...، ح ١١٧ و ١٢٩؛ أورده أيضاً في الاستبصار ١: ٢٩١، باب وقت قضاء ما فات من النوافل، ح ١٢.

٢. راجع تهذيب الأحكام ٢: ١٦٧ و ١٧٢، باب تفصيل ما تقدّم ذكره في الصلاة...، ح ١٢٠، ١٤٤ و ١٤٥.

يتصوّر له معنى خالٍ من التكلّف، وغاية ما يتكلّف له أن يكون المعنى: فيتمّ النافلة ويبطئ بالعصر حينئذٍ ثمّ يقضيها بعد أن صلّاها. ويكون السائل ظنّ أو توهّم أنّ مثل ذلك جائزٌ من حيث إنّه لمّا شرع فيها لزمه أن يتمّها ثمّ يقضيها.

أو يقال: إنّ «ثَمَّ» بفتح المثلّثة، والمعنى: فيبطئ بالعصر لو أتمّ النافلة، فيؤخّرها عن وقت الفضيلة، أيقضي نافلته بعد العصر في هذه الصورة أو يؤخّرها، إلى آخره.

وقوله ﷺ: «ويقضي نافلته في يوم آخر» ربما كان وجهه أنّ القضاء لمّا كان بمعنى الإتيان بالفعل من قبيل «فإذا قضيت الصلاة»، وبمعنى القضاء المعلوم؛ كان ذكر اليوم الآخر لدفع توهّم إرادة المعنى الأوّل، والله أعلم.

[١٧٧]
حديث: مجاري العيون...

ومن ذلك ما ورد في بعض الأخبار:

«أنّ مجاري العيون مع مَهَبّ الشمال»[١].

أقول: خطر لي توجيه لذلك، وهو أنّه قد تقرّر أنّ جهة الشمال باردة يابسة وجهة الجنوب حارّة رطبة، فسيلانه إلى جهة الجنوب لموافقته لما ذكر، كما لو وضعت قطعة من الماء الجامد في مكان وكان في إحدى الجهات نارٌ قريبة منها فإنّ الماء يسيل منها إلى جهتها.

ويمكن اعتبار وجهٍ آخر، وهو أنّ الله سبحانه جعل ـ بمقتضى حكمته ـ للشمس والقمر تأثيراً في العالم السفلي بحيث يكون له بهما تمام التعلّق، وتأثيرهما في ذلك ظاهر، ومن ذلك ما يظهر من توجّه ورق الأشجار والنبات وميله إلى جهة الشمس، ونموّه بمشاهدتها، فالماء يمكن أن يكون من هذا القبيل، ومن المعلوم أنّ الشمس

---

١. تهذيب الأحكام ١: ٤١٠، باب المياه وأحكامها، ح ١١، فيه: «مجرى العيون».

لا تتجاوز الميل الكلّي من منطقة البروج، فما تجاوز مُسامتة تمام الميل من جهة الشمال يكون طالباً جهة الشمس، ولمّا كانت تنتهي إلى الميل الجنوبي مع كون المعمور شماليّاً عن خطّ الاستواء إلّا ما قلّ*، كان ما عدا ما تجاوز الميل الشمالي متوجّهاً إلى جهتها أيضاً، فلهذا كان الماء يجري من الشمال إلى الجنوب، فما كان جارياً على وجه الأرض وجهه على هذا ظاهر، ولا يبعد أن يكون ما في بطن الأرض طالباً للجهة المذكورة.

وممّا يقرّب ذلك أنّك ترى شجرة مغروسة في مكان لا تقابل فيه الشمس فلا تزال تمتدّ طلباً لمشاهدتها وإن لم تشاهدها، وترى شجرة قريبة من حائط تميل عن جهته طلباً لذلك، وتأثير القمر على نحو ذلك. ولم أرَ من تعرّض لذكر هذين الوجهين، والله تعالى أعلم.

[١٧٨]
قول في أحكام الجُنب

ومن ذلك قول الصدوق ـ طاب ثراه ـ في «الفقيه» في أحكام الجنب:

وينام في المسجد ويمرّ فيه[١].

أقول: ينسب إلى الشيخ بهاء الدين ـ طاب ثراه ـ أنّه حمله على النوم حال العبور من غير لبث[٢]، وهذا بعيدٌ.

وقد خطر لي وجهٌ كتبته في حواشي «الفقيه»، وهو أنّه مبنيّ على جواز اللبث في المسجد للمتيمّم، فما دام مستيقظاً كان لبثه جائزاً، وإذا نام ارتفع عنه التكليف، فتأمّل.

---

* . احترز بـ«ما قلّ» عن بعض أطراف الزنج والحبشة، فإنّه لا يزيد عرضها عن ثلاث درجات. «منه».

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٨٧، باب صفة غسل الجنابة، ح ١٤. راجع أيضاً المقنع: ٤٥.

٢. لم نعثر عليه.

[١٧٩]
وجه تغطية الرأس وقت التخلّي

ومن ذلك ما ذكره علماؤنا ـ رضوان الله عليهم ـ من تعليل تغطية الرأس وقت التخلّي بالحذر من وصول الرائحة الخبيثة إلى دماغه[١].

أقول: يمكن أن يقال في وجه وصول الرائحة إلى الدماغ مع الكشف وعدم وصولها مع التغطية: أنّ الشعر له مسامٌّ ينفذ منها البخار ونحوه، فإذا كان مكشوفاً دخلت الرائحة إلى الدماغ، بخلاف ما إذا كان مغطّى؛ فإنّ المسامّ تكون حينئذٍ مسدودة بالغطاء.

ويدلّك على ذلك ما إذا كان لمكان بابان؛ فإنّه بذلك يتحرّك الهواء وينفذ، بخلاف الباب الواحد، والله أعلم.

[١٨٠]
حديث: إنّ العلماء ورثة الأنبياء

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في الكافي:

«إنّ العلماء ورثة الأنبياء»[٢] **وذاك أنّ الأنبياء لم يورّثوا درهماً ولا ديناراً وإنّما أورثوا أحاديث من أحاديثهم، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظّاً وافراً.**

أقول: قد ذكرت ما يتعلّق بمعنى هذا الحديث في شرح أصول الكافي، وهو الدرّ المنظوم من كلام المعصوم، وحاصله: أنّ هذا الحديث يدلّ على خلاف ما ادّعي من معنى قوله ﷺ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورّث»[٣]. وذلك لأنّه ﷺ لمّا قال: «إنّ العلماء

---

١. قال به المفيد في المقنعة: ٣٩، والمحقّق في المعتبر ١: ١٣٣، والعلّامة في منتهى المطلب ١: ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

٢. الكافي ١: ٣٢، باب صفة العلم وفضله و...، ح ٢؛ ورواه الصدوق في أماليه: ٥٨، المجلس ١٤، ح ٩.

٣. راجع: رسالة حول حديث: نحن معاشر الأنبياء لا نورّث (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد: ١٠): ٤؛ التبيان ٣: ١٢٢، ذيل الآية ٨ من سورة النساء (٤)؛ الاحتجاج ١: ٢٧٦، جواب الخليفة للزهراء ﷺ.

ورثة الأنبياء» ربما توهّم من هذا الكلام أنّ الأنبياء لا يورّثون صاحب الميراث المالي، فاستأنف ﷺ ذلك، وعلّله بقوله: «وذاك أنّ الأنبياء لم يورّثوا درهماً ولا ديناراً»[1] إلى آخره، ومعناه: أنّ الوارث هنا إنّما يرث وإن كان أجنبيّاً من حيث النسب؛ لأنّ الأنبياء لم يتركوا لوارث المال شيئاً ممّا ذكر، يصل إليه بالميراث النسبي ونحوه حتّى يكون مختصّاً بهم بل ورّثوا أحاديث من أحاديثهم، وذلك لا يختصّ به الوارث للمال.

وحمل التوريث على ما ذكر هو الذي يقتضيه المقام وسياق الكلام، فلا يرد أنّه عُدِل عن غيره مع احتمالهما، أو ظهور المعنى الآخر. والدرهم والدينار يحتمل أن يكون المراد بهما النوعان، وأن يكونا كنايةً عن المتروكات، أو عن الشيء المعتدّ به.

وإن ثبت توريث بعض الأنبياء على أحد الأوجه أُجيب ببعضها، أوبتخصيص العامّ، وإنّ الحكم باعتبار الأغلب، وطلبُ فاطمة ﷺ الميراث يمكن أن يكون طلباً لحقّها من هذه الجهة؛ حيث مُنعت من غيرها.

قال والدي ـ طاب ثراه ـ:

قد يقال: إنّ هذا الخبر يدلّ على ما ادّعي لأجل منع فاطمة ﷺ، والحال أنّ الأصحاب لم يتوجّهوا إليه.

ويمكن الجواب بأنّ المراد نفي التوريث من حيث النبوّة، وأمّا من حيث غيرها فالميراث منهم، ويدلّ عليه إرث العلماء منهم؛ فإنّه إنّما يتعلّق من حيث النبوّة، حيث إنّ العلماء ورثة الأنبياء في هذا الخبر، فلمّا ذكر ﷺ ذلك أراد نفي إرادة توريث المال بل العلم.

انتهى كلامه أعلى الله مقامه.

رأيته بعد ما كتبت مضمون ما تقدّم في حاشية المعالم.

---

١. الكافي ١: ٣٢، باب صفة العلم وفضله و...، ح ٢. وأورده الصدوق في أماليه: ٥٨، المجلس ١٤، ح ٩.

[١٨١]

الأضداد [اللغويّة]

ومن ذلك ما انتخبته مختصراً من كتاب «الأضداد» للصغاني:

«أ»

المَأْتَم: للنساء المجتمعات على الحَزَن وعلى الفَرَح.

الأَزْرُ: القوّة والضعف.

أَسِدَ: إذا جزع وجَبُن؛ وإذا جَسَر كالأَسَد.

أَفِدَ: إذا أسرَع وإذا أبطأ.

ألا: إذا جهد وإذا قصّر.

أمرٌ أمَم: إذا كان صغيراً وإذا كان كبيراً.

لا أُمّ له: يكون مدحاً ويكون ذمّاً.

الأُمّة: الواحد الصالح والجماعة.

الأمِين: المؤتَمِن والمؤتَمَن.

امرأةٌ أيِّمٌ: إذا كانت بِكْراً لم تتزوَّج؛ وإذا مات عنها زوجها.

«ب»

أَبْتَرَ: إذا أعطى وإذا مَنَع.

البَتْر: القليل والكثير.

بَرِحَ: إذا ظَهَر وإذا استَتَر.

بَرَّد: برَّد وأسخن.

البَسْل: الحلالُ والحرام.

البِطانَة: البِطانةُ والظهارَة.

بَعْد: بمعنى بَعْدَ وبمعنى قَبْل.

بعضُ الشيء: بعضُه وكلُّه.

البِكْر: التي لم يُدخَل بها؛ والتي دُخِل بها.

بَلَجَ بشهادته: كَتَمَها وأظْهَرها.

البُلْهاء: الناقصة العقل؛ والكاملة.

بانَ: عاش؛ وإذا هلك.

بَيْضَةُ البلد: مثَلٌ في المدح والذمّ.

بِعْتُ الشيء، وابتَعْتُه: إذا بِعْتَه وإذا اشتريته.

البَيْن: الوصل والقطع.

«ت»

التَبِيع: التابع والمتبوع.

تَرِبَ: كَثُر ماله وقلَّ.

التَلْعَة: ما ارتفع وما انحدر من الأرض.

«ج»

جَبَأ: طَلَعَ واستَتَر.

جَدا: أعطى وسأل.

الجَعْفَر: النهر الكبير والصغير.

جَفَأْتُ البابَ وأجْفَأْتُه: إذا فتحته وإذا أغلقته.

الجَلَل: الصغير والكبير.

أجَلَّ: ضَعُفَ وقَوِيَ.

الجِنُّ: الجِنّ والملائكة.

الجَوْن: الأبيض والأسود.

«ح»

حَرَسَ الشَيء: حَفِظَه وسرقه من المرعى.

الحَرْفُ: الناقة العظيمة والمهزولة.

حَسِبَ: شَكّ وأيقَنَ.

الأحْمَرُ: الأحمر والأبيض.

الحَميمُ: الماء الحارّ والبارد.

الأحْوى: الأخضر والأسود.

«خ»

خَبَتِ النارُ: إذا سَكَنَتْ وإذا حَمِيَتْ.

الخَجَلُ: المَرَحُ والكَسَل.

الأخْضَر: الأخضر والأسود.

الإخْفاء: الإظْهار والكِتْمان.

خَلْتُ: بمعنى الشكّ وبمعنى اليقين.

«د»

دُونَ: بمعنى تحت وفوق.

«ر»

الرجاء والارتجاء: الخوف والطمع.

مَرحَباً بفلانٍ: إذا أرادوا قُربَه؛ وإذا لم يريدوا قُربه.

أرْدَيْتُه: أهلكته وأعنته.

الرَسُّ: الإصلاح والإفساد.

الرَكُوب: الراكب والمركوب.

رَتَّقَ: إذا كَدَّر وإذا صَفّى.

أراحَ الرجل: إذا مات وإذا استراح.

«ز»

الزُبْيَة: الحُفرة، والمكان المرتفع.

الزَوْج: الزوج والفرد.

الزاهِق: السمين والمهزول.

زالَ المكروه: إذا تَنَحّى؛ وزاله إذا نَحّاه.

«س»

سَبَّدَ شَعْرَه: إذا حَلَقه واستأصَلَهُ؛ وإذا كَثَّره وطَوَّلَه.

الساجِد: المُنحَني والمُنْتَصِب.

المَسْجُور: المملوءُ والفارغ.

سُجِّرت البحار: مُلِئَت وفُرِّغَتْ.

الساحِر: المَذمُوم المُفسِد؛ والمحمود العالِم.

السُدْفَة: الظُلْمة والضَوء.

أسْرَرْتُ: أظْهَرْتُ وكَتَمْتُ.

الساقِب: القريب والبعيد.

السليم: السالم والمَلْدُوغ.

الأسوَد: الأسود والأبيض.

سَمْتُه بعيري: إذا عَرَضْتَه ليشتريه، وسمتُه بعيره: إذا أردتَ اشتراءه منه، وكذلك استَمْتُهُ.

سِوَى الشيء: نفسه وغيره.

«ش»

المُشِبّ: المُسِنّ والشابّ.

الشُجاع: القويّ والضعيف.

الأشراط: الأشراف والأراذل.

الشَرَف: الارتفاع والانحدار.

الشراء والاشتراء: الشِرَى والبَيْع[1].

الشَعْبُ: الجمع والتفريق.

الشَفُّ: الفضل والنقصان.

أشكَيْتُهُ: ألجأته إلى الشكاية وأزَلْتها عنه.

الشَمَم: القُرْب والبُعد.

امرأةٌ شَوْهاء: حسَنَةٌ وقَبيحَة، وواسعُ الفم وصغيرته.

«ص»

تصدَّقَ: إذا أعطى وإذا سأل.

الصارِخ: المُغيث والمُستغيث.

الصَريمُ: الليل والصبح.

صَرَى: إذا جَمَع وإذا قَطَع؛ وإذا تَقَدّمَ وإذا تأخّر؛ وإذا علا وإذا سَفُل.

الصلاة: مسجِدُ المسلمين وكَنيسةُ اليهود.

«ض»

الضدّ: الخِلاف والمِثل.

ضَعْفُ الشيء: مِثلُه ومِثلاه.

ضاعَ الشيء: غاب وفُقِد، وظَهَر وتَبيَّن.

«ط»

الطَرَب: الحُزْنُ والفَرَح.

---

١. كذا في النسخ، والصحيح: الشِراء والشِرىٰ: الاشتراء والبيع؛ لأنّ الشراء هو (الشِرىٰ) يُمَدّ ويُقصَر، فلا يَصحّ أن يكون مُرادفاً له. للمزيد راجع لسان العرب.

الطاعِمُ الكاسي: للفاعل والمفعول.
أطْلَبَه: أعطاه ما طلب؛ وألجأهُ إلى الطلب.
طَلَعَ: طَلَع وغاب.
طُلَّ دَمُه: إذا بَطَلَ، وطَلَّ فلانٌ دَمَه إذا أبطَلَه.
طَمَرَ: إذا علا وإذا سَفُل.

«ظ»

المُتَظَلِّم: الظالم والمظلوم.
الظَنَّ: اليقين والشكّ.
الظِهْرِيّ: المُعين؛ والمُطَّرَح الذي لا يُلتفت إليه.
الظِهارَة: الظِهارة والبِطانة.

«ع»

اعتذر: [إذا] أتى بِعُذرٍ؛ وإذا لم يأتِ به.
عَزَرْتُه: أكرمتُه ولُمتُه.
عَزَّرْتُه: أدّبْتُه وعظَّمته.
العَسْعَسَة: إقبال ظُلْمة الليل وإدبارها.
العاصِم: العاصِم والمَعْصوم.
عَفا: كَثُر ودَرَس.
أعْقَل الرَجُلَين: إذا كانا عاقِلَين؛ وأحدهما أكثرُ عَقْلاً؛ وإذا كان أحدُهما أحْمَقَ.
أعْنَدَ صاحِبَه: عارَضَه بالخِلاف والوِفاق.

«غ»

الغابِر: الماضي والباقي.
الغَريم: الطالب والمطلوب.

«ف»

المَفْجُوع: المَفْجوع والفاجِع.
أفْرَطْتَه: إذا قَدَّمْتَه وإذا أخَّرْتَه.
أفْرَع وَفرَّع: إذا صَعَدَ وإذا انحَدَر.
تَفَكَّه: تلذّذَ وتندَّمَ.
فاز: نَجا وهَلَك.
والمفازة: المَنْجاة والمَهْلَكة.
فَوْق: أعلى ودون.
أفادَ مالاً: استفادَه؛ وأفادَ مالاً إذا كَسَبَه غَيْرَه.

«ق»

القُرْء: الحيض والطهر.
قَرَّظَ: مَدَحَ وذمّ.
القَريع: الكريم والمرذول.
المُقْرِن: القَويّ والضعيف.
قَزَع: أسرَعَ وَأبْطأ.
قَسَطَ: جارَ وعَدَل.
القَشيب: الجديد والخَلَق.
استَقْصَيْتَ الحديث: إذا اختْصَرَتَه؛ وإذا لم تَدَعْ منه شيئاً.

قَعَدَ: إذا قَعَد وإذا قام.

القانِع: الراضي بما قُسِم له؛ والسائل.

القَنُوع: الصَعود والهَبُوط.

المُقْوي: الكثير المال؛ والذي لا مال له.

«ك»

الكَأْس: الإناء الذي يُشرَب فيه؛ والماء المشروب.

الكَرِيّ: المستأجِر والمستأجَر.

الطاعِم، الكاسي: إذا كانا فاعلين؛ وإذا كانا مفعولين.

كُلٌّ: بمعنى كُلٍّ وبمعنى بعضٍ.

كانَ: للماضي وللمستقبل.

«ل»

اللَحْن: الخَطأ والصَواب.

لَطَعَ اسمَه: أثْبَتَه ومَحاه.

«م»

المَسيحُ: عيسى ﷺ؛ والدَجّال.

«ن»

نُؤْتُ بالحِمل: إذا نَهَضْتَ به؛ وناءَ بي الحِمل أيضاً.

النِدُّ: الضِدُّ والمِثْل.

نسيتُ: غَفَلْت عن الشيء؛ وتركته متعمِّداً.

النَقَد: الكِبار من رُذال الضأن؛ والصِغار منه.

الناهِل: العَطْشان والرَيّان.

الناس: من الإنس ومن الجِنّ.

النائِمَة: المَيِّتَة والحَيَّة.

«و»

وَثَب: قام وجَلس.

أودَعْته: أعطيته مالاً وديعةً؛ وقبلت وديعتَه.

أوْزَعْته: أغْرَيْته ونَهيته.

الوصيّ: الذي يوصي؛ والذي يوصَى إليه.

المَوْلى: المُنعِم والمُنعَمُ عليه.

الوامِق: المحِبّ والمحَبّ.

«ه»

الهاجِد والمُتَهَجِّد: المُصلّي والنائم.

هَجَّد: نَوَّم وأسْهَر.

هَوى: إذا صَعَد وإذا نَزَل[1].

---

١. راجع كتاب الأضداد المطبوع ضمن كتاب ثلاثة كتب في الأضداد: ٢٢١ ـ ٢٤٧.

[١٨٢]
الأفعال التي لاماتها بالواو والياء

ومن ذلك ما أحببتُ نقله في هذا الكتاب، وهو الأفعال التي جاءت لاماتها بالواو والياء، وقد عقد لها ابن السكّيت باباً في إصلاح المنطق[١]، وابن قتيبة باباً في أدب الكاتب[٢]، ولا يخلو المنتسخ منه من سُقم، فينبغي مراجعة بعض ألفاظه، وقد نظمها ابن مالك فقال:

قُلْ إنْ نَسَبْتَ عَزَوْتُهُ وعَزَيْتُهُ ... وَكَنَوْتُ أحْمَدَ كُنْيَةً وكَنَيْتُهُ
وَطَغَوْتَ في مَعْنى طَغَيْتَ وَمَنْ قَنَىٰ ... شَيْئاً يقولُ: قَنَوْتُهُ وقَنَيْتُهُ
وَلَحَوْتُ عُودِي قاشِراً كَلَحَيْتُهُ ... وَحَنَوْتُهُ عَوَّجْتُهُ كَحَنَيْتُهُ
و قَلْوتُهُ بالنار مثل قَلَيْتُهُ ... و رَثَوْتُ خِلّاً مات مثل رثيتُهُ
وَأتَوْتَ مِثْلُ أتَيْتَ قُلْهُ لِمَنْ وَشَىٰ ... وَشَأوْتُهُ كَسَبَقْتُهُ وشَأيْتُهُ
وَصَغَوْتُ مِثْلُ صَغَيْتُ نَحْوَ مُحَدِّثي ... وَحَلَوْتُهُ بالْحُلْي مِثْلُ حَلَيْتُهُ
وَسَخَوْتُ ناري مُوقِداً كَسَخَيْتُها ... وَطَهَوْتُ لَحْماً طابِخاً كَطَهَيْتُهُ
وَجَبَوْتُ مالَ جِهاتِنا كَجَبَيْتُهُ ... وَخَزَوْتُهُ كَزَجَرْتُهُ وَخَزَيْتُهُ
وَزَقَوْتَ مِثْلُ زَقَيْتَ قُلْهُ لِطائِرٍ ... وَمَحَوْتُ خَطَّ الطِرْسِ مِثْلُ مَحَيْتُهُ
أحْنُوْ لِحَنْيِ التُرْبِ قُلْ بِهِما مَعاً ... وَسَحَوْتُ ذاكَ الطِينَ مِثْلُ سَحَيْتُهُ
وَكذا طَلَوْتُ طِلَى الطَلَى كَطَلَيْتُهُ ... وَنَقَوْتُ مُخَّ عِظامِهِ كَنَقَيْتُهُ
وهَذَوْتُمُ كَهَذَيْتُمُ في قَوْلِكُمْ ... وَكذا السِقاءُ مَأوْتُهُ ومَأيْتُهُ

---

١. إصلاح المنطق: ١٣٥ ـ ١٤٤.
٢. أدب الكاتب: ٤٥٩.

مَـالي نَـمَا يَـنْمُو وَيَـنْمِي زَادَ لِـيْ ... وَحَشَـوْتُ عِـدْلَي نـاقَتِي كَـحَشَيْتُهُ

وَأَتَوْتُ مِـثْلُ أَتَـيْتُ جِـئْتُ فَـقُلْهُمَا ... وفـي الاخْـتِبارِ مَـنَوْتُهُ كَـمَنَيْتُهُ

وَنَـحَوْتُهُ وَنَـحَيْتُهُ كَـقَصَدْتُهُ ... فـاعْجَبْ لِـبُرْدٍ فَـضِيْلَةٍ وَشَّـيْتُهُ

وأَسَوْتُ مِثْلُ أَسَيْتُ صُـلْحاً بَـيْنَهُمْ ... وأَسَوْتُ جُرْحي والمَـريْضَ أَسَيْتُهُ

يـاءٌ وَوَاوٌ لِلْـحَلِيْبِ خُـثُورُهُ ... وَأَدَوْتُ[1] مِـثْلُ حَـلَبْتُهُ وأَدَيْـتُهُ

وَبَأَوْتَ إنْ تَـفْخَرْ بَأَيْتَ وإنْ تَكُـنْ ... مِـنْ ذاكَ أَبْـهَى قُـلْ: بَـهَوْتُ بَـهَيْتُهُ

والسَّـيْفُ أَجْـلُوْهُ وأُجْـلِيْهِ مَـعاً ... وَغَـطَوْتُهُ وَغَـطَيْتُهُ غَـطَّيْتُهُ

وَجَأَوْتُ بُـرْمَتَها[2] كَـذاكَ جَأَيْـتُهَا ... وَحَكَوْتُ فِعْلَ المَـرْءِ مِـثْلُ حَكَـيْتُهُ

وَنَجَوْتَ مِـثْلُ نَـجَيْتَ قُـلْ مُـتَفَطِّناً ... وَدَأَوْتُـهُ كَـخَتَلْتُهُ وَدَأَيْـتُهُ

وَجِـفَاوهُ وَجِـفَايَهُ لُـطْفاً بِـهِ ... وَحَـبَوْتُهُ وَحَـبَيْتُهُ أَعْـطَيْتُهُ

وَحَرَوْتُ مِثْلُ حَرَيْتُ جِئْتُكَ مُسْرِعاً ... وَدَهَـوْتُهُ بِـمُصِيْبَةٍ وَدَهَـيْتُهُ

دَمْعاً إذا اعْـتَرَضَ السَحَابَ بُـرُوقُهُ ... وَدَحَـوْتُ مِـثْلُ بَسَطْتُهُ وَدَحَـيْتُهُ

وَدَنَوْتُ مِثْلُ دَنَيْتُ قَـدْ حُكِيا مَـعاً ... وَكَذاكَ يُحْكى في شَكَوْتُ شَكَـيْتُهُ

وإذا مآ كِـلُ نـابَ مـالَهُمُ ذَرَا[3] ... وَذَرَوْتُ بـالشَيْءِ الصَـبَا وَذَرَيْـتُهُ

وَكَـذا إذا ذَرَتِ الرِيَـاحُ تُـرَابَـهَا ... وَذَرَوْتُ شَـيْئاً قُـلْهُ مِـثْلَ ذَرَيْـتُهُ

واوٌ ويـا ذا حِـيْنَ يُسْـرِعُ غـايةً ... وَفَـتَحْتُ فِـيَّ[4] سَـخَوْتُهُ وسَـخَيْتُهُ

وَوَطَـوْتُهَا وَوَطَـيْتُهَا جَـامَعْتُهَا ... وإذا انْـتَظَرْتُ بَـقَوْتُهُ وَبَـقَيْتُهُ

---

١. في النسخ: «أذوت ـ أذيته»، والصحيح ما أثبتناه؛ وأدا أدْوَاً وأَدْياً. اللَبَنُ: خَثُرَ لِيَرُوبَ؛ وأدَوْتُ اللَبَنَ أدْواً وأدْياً: مَخَضْتُه. للمزيد راجع لسان العرب.

٢. في النسخ: «بُرْمَتَها»، والبُرْمَةُ: القِدْر الكبير المتّخذ من الحجر، والجمع بِرامٌ. للمزيد راجع لسان العرب.

٣. ذَرَا: ذرتْهُ الريحُ، تَذْروه: أطارَتْه وسَفَتْهُ. وناب خَطْبٌ: أي نَزَلَ. أُنظر لسان العرب.

٤. أصلها «فُويَ»، أي فَمي، والجمع أفواهٌ.

وَرَبَـوْتُ مِـثْلُ رَبَـيْتُ فِـيْهِمْ نـاشِياً ... وَبَـغَوْتُ جُـرْماً جَـاءَ مِـثْلَ بَـغَيْتُهُ

وَسَأَوْتُ ثَوْبِي قُلْ: سَأَيْتُ، مَـدَدْتُهُ ... وَشَرَوْتُ ـ أعْني الثَوْبَ ـ مِثْلُ شَرَيْتُهُ

وَكَـذا سَـنَتْ تَسْـنُوْ وَتَسْـنَى نُـوْقُنَا ... وَنَـــجَا بِـنا وَرَعَـوْتُهُ وَرَعَـيْتُهُ

والضَحْوُ وَالضَـحْيُ البُـرُوزُ لِشَـمْسِنا ... وَعَشَـوْتُهُ المَأْكُـوْلَ مِـثْلُ عَشَـيْتُهُ

ظَـبْوٌ وَظَـبْيٌ غَـيَّرَتْهُ النـارُ أو ... شَمْسٌ، كَـذا بِـهِمَا مَـضَوْتُ رَوَيْـتُهُ

وَطَـــبَوْتُهُ عَـنْ رَأْيِـهِ وَطَـبَيْتُهُ ... وَكَـذا طَـبَوْتُ صَـبِيَّنا وَطَـبَيْتُهُ

واللهُ يَـطْحُو الأرْضَ يَـطْحِيْها مَـعاً ... وَطَـــحَوْتُهُ كَـــدَفَعْتُهُ وَطَـحَيْتُهُ

يَطْمُوْ وَيَـطْمِي الشَـيْءَ عِـنْدَ عُـلُوِّهِ ... وَفَأَوْتُ رَأْسَ الشَـيْءِ مِـثْلُ فَأَيْـتُهُ

عَـنْواً وَعَـنْياً حِـيْنَ تُـنْبِتُ أرْضُـنَا ... وَكَـذا الكِـتابَ عَـنَوْتُهُ وَعَـنَيْتُهُ

عَجْواً وَعَـجْياً أرْضَـعَتْ فـي مُـهْلَةٍ ... وَفَـــلَوْتُهُ مِـــنْ قَـمْلِهِ وَفَـلَيْتُهُ

عَـمْواً وَعَـمْياً حِـيْنَ يَسْـقُفُ بَـيْتَهُ ... وَغَـــطَوْتُهُ أَلْـــمَعْتُهُ[1] وَغَـــطَيْتُهُ

غَفْواً إذا مـا نِـمْتَ قُـلْ: هُـوَ غَـفْيَةٌ ... وَقَـــفَوْتُ جِـئْتُ وَراءَهُ وَقَـفَيْتُهُ

وَعَدْوْتُ لِلْعَدْوِ الشَدِيْدِ عَـدَيْتُ قُـلْ ... بِـهما: كَـرَوْتُ النَـهْرَ مِـثْلَ كَـرَيْتُهُ

نَـــضْواً ونَـضْياً جِـئْتُهُ مُـتَسَتِّراً ... وَلَـــصَوْتُهُ كَـــقَذَفْتُهُ وَلَـــصَيْتُهُ

وَمَسَـوْتُ[2] نـاقَتَنا كَـذاكَ مَسَـيْتُها ... وإذا قَـــصَدْتُ نَـحَوْتُهُ وَنَـحَيْتُهُ

وَمَقَوْتُ طَسْتي قُـلْ مَـقَيْتُ جَـلَوْتُهُ ... وإذا طَـــلَيْتُ عَـــرَوْتُهُ وَعَـرَيْتُهُ

وَنَأَوْتُ مِثْلُ نَأَيْتُ حِينَ بَعُدْتُ عَـنْ ... وَطَني، وَعُوْدِي قُـلْ بَـرَوْتُ بَـرَيْتُهُ

وَنَسَوْتُ مِثْلُ نَسِيْتُ نَشْـرَ حَـدِيْثِهِمْ ... وَكَـذا الصَـبِيُّ غَـذَوْتُهُ وَغَـذَيْتُهُ

---

١. أَلْمَعْتُهُ: أَلْمَحَ الشَيْءَ: رَفَعَهُ وأعلاهُ. وكذا في «عَمْواً» و«عَمْياً»، وفي معناه «غطوته» و«غطيته». للمزيد راجع لسان العرب.

٢. في النسخ: «مشوت ـ مشيتها»، والصحيح ما أثبتناه؛ والمَسْوُ والمَسْيُ: استخراج ماء الفَحْل ـ والولد ـ من رَحِم الناقة، ومَسَيْتَ الناقَةَ إذا أدْخَلْتَ يَدَكَ في رَحِمها فنقَّيْتَها. للمزيد راجع لسان العرب.

لَـــغْوٌ وَلَـــغْيٌ لِـلْكَلَامِ وَهَكَـذا خَـفْوٌ وَخُـفْيٌ فـاذْرِ[1] مـا أَبْـدَيْتُهُ
عَيْني هَـمَتْ تَـهْمُوْ وَتَـهْمي دَمْـعَها وَحَمَوْتُهُ ـ المَأْكُـولَ ـ مِـثْلُ حَـمَيْتُهُ

[١٨٣]
نبذة مختارة من لباب الآداب
[وسرّ الأدب]

ومن ذلك نبذة مختصرة مختارة من كتاب لباب الآداب للثعالبي[2]، وبعضها من كتاب سرّ الأدب[3] له أيضاً:

الجَموح: الذي يركب رأسه لا يثنيه شيء، وهذا من الجِماح الذي يُردّ منه بالعيب، والجَموحُ: النشيط السريع، وذلك ممدوحٌ[4].

المَطيّة: اسمٌ جامعٌ لكلّ ما يُمْتَطى من الإبل، فإذا اختارها الرجل لمركَبِه على النَجابة وتمام الخَلْق وحُسن المنظر فهي راحلةٌ، وفي الحديث «الناس كإبلٍ مائةٍ لا تكاد تجد فيها راحلةً»[5].

إذا سار القوم ليلاً ونزلوا نهاراً فهو الإسآد، فإذا ساروا نهاراً ونزلوا ليلاً فهو التأويب، فإذا ساروا من أوّل الليل فهو الإدْلاج، فإذا ساروا من آخر الليل فهو الادِّلاج ـ بتشديد الدال ـ فإذا ساروا مع الصُبح فهو التَغْليس، فإذا نزلوا

---

١. فَاذْرِ: فِعْلُ أمْرٍ بمعنى «إعْلَمْ»؛ من دَرَىٰ يَدْري دِرَايَةً، والفاء للاستئناف.

٢. لم نجد هذا في آثار الثعالبي، ولعلّه هو القسم الثاني المطبوع في كتابه سرّ الأدب باسم «مجاري كلام العرب وسننها».

٣. وجدنا كثيراً ممّا نقل عن سرّ الأدب في كتابه فقه اللغة أيضاً، فخرّجناها منه وذكرناها بعد ذكر سرّ الأدب.

٤. سرّ الأدب: ٥١ ـ ٥٢، القسم الأوّل، الباب ١٧، الفصل ٢٣؛ فقه اللغة: ١٥٢، الباب ١٧، الفصل ٣١.

٥. سرّ الأدب: ٥٢، القسم الأوّل، الباب ١٧، الفصل ٢٥؛ فقه اللغة: ١٥٥، الباب ١٧، الفصل ٣٥. والحديث رواه أحمد بن حنبل في مسنده ٢: ٦٨ ـ ٦٩، ح ٤٥٠٢، والشيخ الطوسي في التبيان ١٠: ٤١٣، ذيل الآية ٢ من سورة قريش (١٠٦).

للاستراحة في نصف النهار فهو التَغْوير، فإذا نزلوا في نصف الليل فهو التَعْريس[١].

ترتيب أحوال اللَبَن ـ عن الأئمّة ـ: أوّل اللَبَنِ اللِبَأُ ثمّ الصَريف، فإذا سكنت رُغْوَتُه فهو الصَريح، فإذا خَثُر فهو الرائب، فإذا حَذَى اللسان فهو القارِص، فإذا مُخِض واستُخْرجت منه الزُبْدَة فهو المَخِيض، فإذا حُلِب بعضه على بعضٍ من ألبانٍ شتّى فهو الضَريب[٢].

الجموعُ التي لا واحد لها من بِناءِ جَمْعِها: النساء، الإبل، الخَيل، الفُوْر ـ وهي الظِباء ـ الصَوْر والحائش ـ وهما جِماع النخل ـ المَساوي، المَحاسِن، المَقابح، المقاليد، الأبابيل: المذاكير، المَسامّ[٣].

ثوبٌ شفٌّ: إذا كان رقيقاً يُستَشفّ منه ما وراءه، ثمّ سابريّ إذا كان لابسه بين المُكْتَسي والعريان، ومنه قيل: «عِرْضٌ سابِريّ»، ثمّ لَهْلَهٌ إذا كان نِهايةً في رقّة النَسج[٤].

الدرع ـ مذكّر ـ: للنساء خاصّة، فأمّا دِرْعُ الحديد فمؤنّثةٌ[٥].

القِيّ: الأرض القَفْر[٦].

المَرْمَر: حجر الرُخام، الصَيْداء: حجرٌ أبيض تتّخذ منه البِرام[٧].

من سنن العرب أن تقول: رأيت زيداً وعمراً وسلّمت عليه، أي عليهما. قال الله عزّ ذكره: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾[٨]،

---

١. سرّ الأدب: ٦٤ ـ ٦٥، القسم الأوّل، الباب ١٩، الفصل ١٩؛ فقه اللغة: ١٨٢، الباب ١٩، الفصل ٢٤.

٢. سرّ الأدب: ٨٥، القسم الأوّل، الباب ٢٤، الفصل ٦؛ فقه اللغة: ٢٤٣ ـ ٢٤٤، الباب ٢٤، الفصل ١٤.

٣. سرّ الأدب: ٧٤ ـ ٧٥، القسم الأوّل، الباب ٢١، الفصل ١١؛ فقه اللغة: ٢٠٤، الباب ٢١، الفصل ١٣.

٤. سرّ الأدب: ٧٩، القسم الأوّل، الباب ٢٣، الفصل ٦؛ فقه اللغة: ٢١٨، الباب ٢٣، الفصل ٧.

٥. سرّ الأدب: ٨٠، القسم الأوّل، الباب ٢٣، الفصل ٩؛ فقه اللغة: ٢٢١، الباب ٢٣، الفصل ١٢.

٦. سرّ الأدب: ٩١، القسم الأوّل، الباب ٢٦، الفصل ١؛ فقه اللغة: ٢٥٥، الباب ٢٦، الفصل ١.

٧. سرّ الأدب: ٩٥ ـ ٩٦، القسم الأوّل، الباب ٢٧، الفصل ٣؛ فقه اللغة: ٢٦٧، الباب ٢٧، الفصل ٢.

٨. التوبة (٩): ٣٤.

تقدير الكلام «ولا ينفقونهما» انتهى[١].

أقول: يمكن إرجاع الضمير إلى «الكنوز» المفهوم من «يكنزون»، نحو قوله تعالى: ﴿اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ﴾[٢].

قال: وكما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً اَنفَضُّوا إِلَيْهَا﴾[٣] وتقديره «إليهما»، انتهى[٤].

أقول: يمكن إرجاع الضمير إلى الرؤية كالسابق بتقدير مضاف، نحو ﴿وَاَسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[٥].

من سنن العرب إذا ذكرت شيئين من اثنين أن تجريهما مجرى الجمع نحو الحسنين عليهما السلام، وكما قال عزّ ذِكرُه: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[٦] ولم يقل «قَلْباكُما»، وكما قال: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾[٧] ولم يقل «يديهما» إقامة الواحد مقام الجمع[٨].

من سنن العرب تقول: قَرَرْنا به عيناً، أي أعيُناً. وفي القرآن: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً﴾[٩] أي أنفُساً، ﴿ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾[١٠] أي أطفالاً، ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً﴾[١١] أي كم من ملائكةٍ، ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي﴾[١٢]،

---

١. سرّ الأدب: ١٠٩، القسم الثاني، الفصل ١٣؛ فقه اللغة: ٢٩٨، القسم الثاني، الفصل ١٣.
٢. المائدة (٥): ٨.
٣. الجمعة (٦٢): ١١.
٤. سرّ الأدب: ١٠٩، القسم الثاني، الفصل ١٣؛ فقه اللغة: ٢٩٨، القسم الثاني، الفصل ١٣.
٥. يوسف (١٢): ٨٢.
٦. التحريم (٦٦): ٤.
٧. المائدة (٥): ٣٨.
٨. سرّ الأدب: ١٠٩ ـ ١١٠، القسم الثاني، الفصل ١٤؛ فقه اللغة: ٢٩٨، القسم الثاني، الفصل ١٤.
٩. النساء (٤): ٤.
١٠. غافر (٤٠): ٦٧.
١١. النجم (٥٣): ٢٦.
١٢. الشعراء (٢٦): ٧٧.

و﴿هَؤُلاءِ ضَيْفِي﴾[١] ولم يقل: أعدائي ولا أضيافي، ﴿لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾[٢] والتفريق لا يكون إلّا بين اثنين، والتقدير «لا نفرّق بينهم» ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾[٣]، ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا﴾[٤]، ﴿وَالمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾[٥].

ويقولون للرجل العظيم والمَلِك الكبير: انظروا في أمري؛ لأنّ السادةَ والملوكَ يقولون: نحن فَعَلنا، وإنّا أمَرْنا، فعلى قضيّة هذا الابتداء يُخاطبون في الجواب، كما قال تعالى عمّن حضره الموت: ﴿رَبِّ ٱرْجِعُونِ﴾[٦].

يراد بالجمع الواحد، من سنن العرب الإتيان بذلك، كما قال عزّ ذكره: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللهِ﴾[٧] وإنّما أراد المسجد الحرام، ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً﴾[٨] والقاتل واحد[٩].

تقول العرب: سرٌّ كاتِم أي مكتوم، مكانٌ عامِرٌ أي معمور. وفي القرآن: ﴿لا عَاصِمَ اليَوْمَ﴾[١٠] أي لا معصوم، ﴿خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ﴾[١١] أي مَدْفوق، ﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾[١٢] أي مرضيّة، ﴿حَرَماً آمِناً﴾[١٣] أي مأموناً فيه[١٤].

---

١. الحجر (١٥): ٦٨.
٢. البقرة (٢): ١٣٦.
٣. الطلاق (٦٥): ١.
٤. المائدة (٥): ٦.
٥. التحريم (٦٦): ٤.
٦. سرّ الأدب: ١١٠، القسم الثاني، الفصل ١٦؛ فقه اللغة: ٢٩٩ ـ ٣٠٠، القسم الثاني، الفصل ١٦، والآية في سورة المؤمنون (٢٣): ٩٩.
٧. التوبة (٩): ١٧.
٨. البقرة (٢): ٧٢.
٩. سرّ الأدب: ١١٠، القسم الثاني، الفصل ١٧؛ فقه اللغة: ٣٠٠، القسم الثاني، الفصل ١٧.
١٠. هود (١١): ٤٣.
١١. الطارق (٨٦): ٦.
١٢. الحاقّة (٦٩): ٢١.
١٣. القصص (٢٨): ٥٧.
١٤. سرّ الأدب: ١١١، القسم الثاني، الفصل ٢٠؛ فقه اللغة: ٣٠١ ـ ٣٠٢، القسم الثاني، الفصل ٢٠.

عكسه: ﴿كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيّاً﴾[١] أي آتياً، ﴿حِجَاباً مَسْتُوراً﴾[٢] أي ساتِراً[٣].

إجراء الاثنين مجرى الجمع: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا﴾[٤].

من سنن العرب تذكير المؤنّث وتأنيث المذكّر: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ﴾[٥]، و﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ﴾[٦].

[فصل: في][٧] حمل اللفظ على المعنى، في تذكير المؤنّث وتأنيث المذكّر.

من سنن العرب[٨] كما يقولون: «ثلاثة أنفس» على معنى الشخص أو الإنسان، وقال عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة:

فكانَ مِجَنّي دون مَنْ كنتُ أتّقي ثَلاثُ شُخوصٍ كاعِبانِ ومُعْصِرُ

فحمل على أنّهُنّ نساء.

وقال الأعشى: «شرابهمُ قبل تَنغادها»

أنّث الشراب لكونه في معنى الخمر.

كما ذكّر الكَفَّ ـ وهي مؤنّثة ـ في قوله:

أرى رجلاً منهم أسيفاً كأنّما يضُمُّ إلى كَشْحَيْهِ كفّاً مُخَضَّبا[٩]

فحمل الكلام على العضو.

وقال تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً﴾[١٠] وهو مذكّر، ثمّ قال: ﴿إِذَا

---

١. مريم (١٩): ٦١.

٢. الإسراء (١٧): ٤٥.

٣. سرّ الأدب: ١١١، القسم الثاني، الفصل ٢١؛ فقه اللغة: ٣٠٢، القسم الثاني، الفصل ٢١.

٤. المصدر، الفصل ٢١، والآية في سورة الحجّ (٢٢): ١٩.

٥. يوسف (١٢): ٣٠.

٦. سرّ الأدب: ١١٢، القسم الثاني، الفصل ٢٤؛ فقه اللغة: ٣٠٣، القسم الثاني، الفصل ٢٥، والآية في سورة الحجرات (٤٩): ٤٠.

٧. أضفناه من المصدر.

٨. في المصدر هكذا: «من سنن العرب ترك حكم ظاهر اللفظ وحمله على معناه، كما...».

٩. حكاه ابن منظور عن الأعشى في لسان العرب ١: ٣٥٧، «خ ض ب». وفيه: «منكم» بدل «منهم».

١٠. الفرقان (٢٥): ١١.

رَأَتْهُم مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾[١] فحمله على النار، ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً﴾[٢] حملاً على المكان، ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾[٣] حملاً على السقف[٤].

العرب تزيد وتحذف، حفظاً للتوازن، كما قال تعالى: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللهِ الظُّنُونا﴾[٥]، ﴿فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾[٦]، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾[٧]، ﴿الكَبِيرُ المُتَعَالِ﴾[٨] و ﴿يَوْمَ التَّلاقِ﴾[٩] و ﴿يَوْمَ التَّنَادِ﴾[١٠].

قال لبيد: «وبإذنِ اللهِ رَيْثي وعَجَلْ».

وقال الأعشى: «إذا ما انْتَسَبْتُ له أنْكَرَنْ»[١١].

العرب[١٢] تقول: ما فعلتما يا فلان؟ وفي القرآن: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾[١٣]، ﴿فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾[١٤].

من سنن العرب إضافة الشيء إلى صفته، تقول: صلاة الأُولى، ومسجد الجامع، وكتاب الكامل، وحَمّاد عَجْرَد، وعنقاء مُغْرِب، ويوم الجمعة، وفي القرآن: ﴿وَلَدَارُ

---

١. الفرقان (٢٥): ١٢.
٢. ق (٥٠): ١١.
٣. المزّمّل (٧٣): ١٨.
٤. سرّ الأدب: ١١٢ ـ ١١٣، القسم الثاني، الفصل ٢٥؛ فقه اللغة: ٣٠٣ ـ ٣٠٥، القسم الثاني، الفصل ٢٥.
٥. الأحزاب (٣٣): ١٠.
٦. الأحزاب (٣٣): ٦٧.
٧. الفجر (٨٩): ٤.
٨. الرعد (١٣): ٩.
٩. غافر (٤٠): ١٥.
١٠. غافر (٤٠): ٣٢.
١١. سرّ الأدب: ١١٣، القسم الثاني، الفصل ٢٦؛ فقه اللغة: ٣٠٥، القسم الثاني، الفصل ١٦.
١٢. هكذا في النسخ، ولكن في المصدر هكذا: فصل في مخاطبة اثنين ثمّ نصّ على أحدهما دون الآخر العرب ... .
١٣. طه (٢٠): ٤٩.
١٤. سرّ الأدب: ١١٣، القسم الثاني، الفصل ٢٧؛ فقه اللغة: ٣٠٥، القسم الثاني، الفصل ٢٧، والآية في سورة طه (٢٠): ١١٧.

الآخِرَةِ خَيْرٌ﴾[١]، ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾[٢].

من سنن العرب إلغاء جواب «لو» اكتفاءً بما يدلّ عليه الكلام، قال الشاعر:

وَجَدِّك لو شيءٌ أتانا رسوله سِواك ولكن لم نَجِدْ لَك مَدْفَعا[٣]

أي لو أتانا رسولٌ سِواك لدفعناه.

وفي القرآن: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾[٤] أي لكنتُ أكُفُّ أذاكم عنّي، ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآناً سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾[٥] الآية، أي لكان هذا القرآن[٦].

«السبيل» يذكّر ويؤنّث، وقد وقع في القرآن، وكذا «الطاغوت»: ﴿يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً﴾[٧]، ﴿هَذِهِ سَبِيلِي﴾[٨]، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾[٩]، ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾[١٠].

الذي يقع على الواحد والجمع: «الفلك» و«جُنُب» و«العدوّ» و«الضَيْف»؛ قال تعالى: ﴿الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾[١١]، ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي﴾[١٢]، ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي﴾[١٣]، ﴿فَإِنْ

---

١. يوسف (١٢): ١٠٩.

٢. سرّ الأدب: ١١٣، القسم الثاني: الفصل ٢٨؛ فقه اللغة: ٣٠٦، القسم الثاني، الفصل ٢٨، والآية في سورة الواقعة (٥٦): ٩٥.

٣. حكاه ابن منظور في لسان العرب ٢: ٣٥٢، «و ج د»، فيه: «قالت: فلو شيء أتانا...».

٤. هود (١١): ٨٠.

٥. الرعد (١٣): ٣١.

٦. سرّ الأدب: ١١٤، القسم الثاني، الفصل ٣٠؛ فقه اللغة: ٣٠٧، القسم الثاني، الفصل ٣٠.

٧. الأعراف (٧): ١٤٦.

٨. يوسف (١٢): ١٠٨.

٩. النساء (٤): ٦٠.

١٠. سرّ الأدب: ١١٤، القسم الثاني، الفصل ٣١؛ فقه اللغة: ٣٠٧ـ٣٠٨، القسم الثاني، الفصل ٣١، والآية في سورة الزمر (٣٩): ١٧.

١١. الشعراء (٢٦): ١١٩.

١٢. البقرة (٢): ١٦٤.

١٣. الشعراء (٢٦): ٧٧.

كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ﴾[١]، ﴿هَؤُلاءِ ضَيْفِي﴾[٢].

الإخبار عن الجماعتين بلفظ الاثنين، كقوله تعالى: ﴿أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقاً فَفَتَقْنَاهُمَا﴾[٣].

اللازم بالألف والمتعدّي بغير ألف التعدية: أَقْشَعَ الغَيْمُ وقَشَعَتْهُ الريح، أَنْزَفَتِ البئرُ: ذهب ماؤها، ونزفناها نحن، أَنْسَلَ ريشُ الطائر ونَسَلْتُه [أنا]، أكبَّ على وجهه وكَبَبْتُه أنا. وفي القرآن: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبّاً عَلَى وَجْهِهِ﴾[٤]، ﴿فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾[٥].

قال أبو عُبَيْدة: «لا» من حروف الزوائد لتتمّة الكلام، والمعنى إلغاؤها، كما قال عزّ ذِكره: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ﴾[٦]. وكما قال زُهَير:

مورَّث المَجْد لا يَغْتالُ هِمَّتَه عن الرئاسة لا عَجْزٌ ولا سَأَمُ

أي عجزٌ وسأمٌ. وفي القرآن: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾[٧].

«الباء» تكون بمعنى «حيث»، كقولهم: أنت بالمُجَرَّب أي حيث التجريب، وفي كتاب الله عزّ ذكره: ﴿فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ العَذَابِ﴾[٨] أي حيث يفوزون[٩].

---

١. النساء (٤): ٩٢.

٢. سرّ الأدب: ١١٤، القسم الثاني، الفصل ٣٢؛ فقه اللغة: ٣٠٨، القسم الثاني، الفصل ٣٢، والآية في سورة الحجر (١٥): ٦٨.

٣. سرّ الأدب: ١١٥، القسم الثاني، الفصل ٣٥؛ فقه اللغة: ٣٠٩ ـ ٣١٠، القسم الثاني، الفصل ٣٥، والآية في سورة الأنبياء (٢١): ٣٠.

٤. الملك (٦٧): ٢٢.

٥. سرّ الأدب: ١١٦، القسم الثاني، الفصل ٣٨؛ فقه اللغة: ٣١١، القسم الثاني، الفصل ٣٨، والآية في سورة النمل (٢٧): ٩٠.

٦. الفاتحة (١): ٧.

٧. سرّ الأدب: ١١٩، القسم الثاني، الفصل ٤١؛ فقه اللغة: ٣١٦، القسم الثاني، الفصل ٤١، الآية في سورة الأعراف (٧): ١٢.

٨. آل عمران (٣): ١٨٨.

٩. سرّ الأدب: ١٢٢، القسم الثاني، الفصل ٤٣؛ فقه اللغة: ٣٢٠، القسم الثاني، الفصل ٤١.

«اللام» تكون بمعنى «عند» كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾[١]، وبمعنى «بعد» كقوله عليه الصلاة والسلام: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته»[٢]، وبمعنى «الوقت» كقولهم: «لثلاثٍ خَلَوْنَ»، وبمعنى «الجزاء» كقوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ﴾[٣].

«الواو» قد تكون بمعنى «إذ» كقوله تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾[٤] يريد إذ طائفةٌ، كما تقول: جئت وزيدٌ راكب[٥].

قال الجاحظ في قوله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾[٦] يريد فما دونها، وهو كقول القائل: فلانٌ أسفل الناس، فنقول: وفَوْق ذلك تضع قولك فوق مكان قولهم: هو شرّ من ذلك. وقال الفرّاء: فما فوقها في الصغر، والله أعلم[٧].

«قضى» بمعنى «حَتَم» كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ المَوْتَ﴾[٨]، وبمعنى «أمر» ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاّ تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾[٩]، وبمعنى «صَنَع» ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾[١٠]، وبمعنى «حكم» يقال للحاكم «قاضٍ» وبمعنى «أعلم» كقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الكِتَابِ﴾[١١]، ويقال للميّت «قضى» إذا فرغ من الحياة، وقضاء

---

١. الإسراء (١٧): ٧٨.

٢. راجع: صحيح البخاري ٢: ٦٧٤، ح ١٨١٠، كتاب الصوم، الباب ١١؛ مسند أحمد ٤: ٦٠٠، ح ١٥٨٥٩؛ الجامع الصحيح ٣: ٦٨، ح ٦٨٤، باب ما جاء لا تقدّموا الشهر بصوم.

٣. سرّ الأدب: ١٢٤، القسم الثاني، الفصل ٤٨؛ فقه اللغة: ٣٢٣ ـ ٣٢٤، القسم الثاني، الفصل ٤٨، والآية في سورة الفتح (٤٨): ٢.

٤. آل عمران (٣): ١٥٤.

٥. سرّ الأدب: ١٢٦ ـ ١٢٧، القسم الثاني، الفصل ٥٢؛ فقه اللغة: ٣٢٧، القسم الثاني، الفصل ٥٢.

٦. البقرة (٢): ٢٦.

٧. سرّ الأدب: ١٣٢ ـ ١٣٣، القسم الثاني، الفصل ٥٨؛ فقه اللغة: ٣٣٨، القسم الثاني، الفصل ٥٧.

٨. سبأ (٣٤): ١٤.

٩. الإسراء (١٧): ٢٣.

١٠. طه (٢٠): ٧٢.

١١. الإسراء (١٧): ٤.

الحاجة معروفٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا﴾[١].

كلمة واحدة من الأفعال تختلف معانيها باختلاف مصادرها، وليس للعرب مثلها، هي قولهم «وَجَد» كلمة مُبهمة، فإذا صُرِفت قيل في ضدّ العدم «وجوداً» وفي المال «وُجداً» وفي الغضب «مَوْجِدَة» وفي الضالّة «وُجداناً» وفي الحُزْن «وَجْداً»[٢].

من سنن العرب اشتقاق نعت الشيء من اسمه، كقولهم: يومٌ أيْوَم، وليلٌ أَلْيَل، وروضٌ أُريض، وأسَدٌ أسِيد، وصُلْبٌ صَلِيب، وصَديقٌ صَدوق، وظِلٌّ ظَلِيل، وحِرزٌ حَريز، وكِنٌّ كَنِين، وداءٌ دَويّ[٣].

من سنن العرب أن تُجرى الموات وما لا يعقل في بعض الكلام مجرى بني آدم، فتقول «أرضون» وربما يتعدّى هذا إلى أكثر منه، كما قال النابغة الجَعْدي:

تَمَزَّزْتُها والديكُ يدعو صَباحَهُ وأمّا بَنُو نعشٍ دَنَوْا فَتَصَوَّبوا[٤]

وقال عزّ وجلّ: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[٥]، ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾[٦]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ﴾[٧]، ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلاءِ يَنطِقُونَ﴾[٨].

وقول عَبْدَة بن الطيّب:

إذ أشْرَفَ الديكُ يَدعُو بعضَ أُسرتِهِ إلى الصباحِ وهُم قَومٌ مَعازيلُ[٩]

---

١. سرّ الأدب: ١٣٧ ـ ١٣٨، القسم الثاني، الفصل ٦٧؛ فقه اللغة: ٣٤٥، القسم الثاني، الفصل ٦٦، والآية في سورة يوسف (١٢): ٦٨.

٢. سرّ الأدب: ١٣٨، القسم الثاني، الفصل ٦٨؛ فقه اللغة: ٣٤٦، القسم الثاني، الفصل ٦٧.

٣. سرّ الأدب: ١٤٠، القسم الثاني، الفصل ٧٥؛ فقه اللغة: ٣٤٩، القسم الثاني، الفصل ٧٣.

٤. حكاه عنه ابن منظور في لسان العرب ٦: ٣٥٥، «ن ع ش».

٥. يس (٣٦): ٤٠.

٦. يوسف (١٢): ٤.

٧. النمل (٢٧): ١٨.

٨. الأنبياء (٢١): ٦٥.

٩. حكاه عنه ابن منظور في لسان العرب ١١: ٤٤١، «ع ز ل».

فجعل للديك أُسرة وسمّاهم قوماً[١].

لم يأتِ لفظ «الريح» في القرآن إلّا في الشرّ[٢]، و«الرياح» إلّا في الخير[٣]. ولم يأتِ لفظ «الأمطار» في القرآن[٤] إلّا للعذاب[٥].

في الآيتين يعبّر عنهما بهما مرّة وبأحدهما مرّة.

قال الفرّاء: رأيت بعَيْني ورأيت بعَيْنَيّ، واللواء في يدي وبيدي، وكلّ اثنين لا يكاد أحدهما يتفرّد، فعلى هذا المثال كاليدين والرِجْلَين.

قال الفرزدق:

ولو بَخِلَتْ يدايَ بها وضَنَّتْ ... لكان عليَّ للقِدْرِ الخَيارُ

فقال «وضنّت» بعد قوله «يداي».

وقال آخر:

وكأنَّ في العينين حَبَّ قَرَنْفُلٍ ... أو سُنْبُلاً كُحِلَتْ بهِ فانْهَلَّتِ

فقال «كُحِلت» بعد قوله «في العينين». وقال «به» يعني القرنفل والسنبل.

وقال الآخر:

إذا ذكرَتْ عيني الزمانَ الذي مَضَى ... بصَحْراءَ فَلْجٍ ظَلَّتا تَكِفانِ

ويقال: وقعت عينه عليه، أي عيناه، وفلانٌ حَسَنُ الحاجب، أي الحاجبين، وأخذه بيده، وقام على رِجله، أي يديه ورجليه[٦].

قالﷺ: «اتّقوا المَلاعِنَ» أي لا تُحدِثوا في الشوارع فتُلعَنوا[٧].

انتهى ما نُقل من لباب الآداب وبعضه من كتاب سرّ الأدب.

---

١. سرّ الأدب: ١٤١، القسم الثاني، الفصل ٧٨؛ فقه اللغة: ٣٥١ ـ ٣٥٢، القسم الثاني، الفصل ٧٧.

٢. كما في قوله تعالى: ﴿إِذا أَرْسَلْنا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ * ما تَذَرُ مِنْ شَيءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ﴾ الذاريات (٥١): ٤١ و ٤٢.

٣. كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آياتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّياحَ مُبَشِّراتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، الروم (٣٠): ٤٦.

٤. كقوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنا عَلَيْهِمْ مَطَراً فَساءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ﴾، النمل (٢٧): ٥٨.

٥. سرّ الأدب: ١٤٢، القسم الثاني، الفصل ٨٠؛ فقه اللغة: ٣٥٢ ـ ٣٥٣، القسم الثاني، الفصل ٧٩.

٦. سرّ الأدب: ١٤٣، القسم الثاني، الفصل ٨٢؛ فقه اللغة: ٣٥٤، القسم الثاني، الفصل ٨١.

٧. سرّ الأدب: ١٥٠، القسم الثاني، الفصل ٩٧؛ فقه اللغة: ٣٦٥، القسم الثاني، الفصل ٩٧.

[١٨٤]

معنى بيت ذكره السيّد المرتضى

ومن ذلك ما ذكره السيّد الأجلّ المرتضى في كتاب المجالس[١] في تأويل قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ﴾[٢]:

إنّ قول الشاعر:

قليلٌ عيبُه والعيبُ جَـمٌّ ولكنّ الغِنى ربٌّ غَفُورُ

من قبيل هذا، وقبيل ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[٣] وأنّه أراد غنى ربّ غفور.

أقول: إنّ الذي يظهر من معنى البيت أنّ هذا الشخص عيبه يُرى قليلاً مع أنّ عيبه كثيرٌ، ووجه كونه يُرى قليلاً أنّ صاحبه غنيّ، والغنى صاحب ساتر للعيوب، كما يقال: الكرم يغطّي كلّ عيب.

وهذا واقع كثيراً نظماً ونثراً، وهو ما يتضمّن خفاء العيب وستره إذا كان صاحبه غنيّاً؛ وظهوره وزيادته إذا كان فقيراً، بل ربما أثبت للفقير عيب وهو ليس بعيب في الواقع، كما قال بعضهم:

إن ضَرَطَ المُوسِرُ في مَجْلسٍ قـالوا لهُ: يَـرحَـمُكَ اللهُ

أو عَطَسَ المُعْسِرُ في مَجْلسٍ سَبُّوا وقالوا فيه: ما شاهوا[٤]

فـمضرط المُـعْسِرِ عِـرْنينُهُ ومَـعْطَسُ المُـوسِرِ مَـفْساهُ

والسيّد ـ قدّس الله روحه ـ إن أراد بـ«الربّ الغفور» الله سبحانه ـ كما هو الظاهر ـ

---

١. الأمالي للسيّد المرتضى ١: ٤٩ ـ ٥٠، المجلس ٥.

٢. الدخان (٤٤): ٢٩.

٣. يوسف (١٢): ٨٢.

٤. شَاهَ يَشُوهُ بمعنى أفْزَعَ وقَبَّحَ. للمزيد راجع لسان العرب.

فلا مناسبة له بما قبله، وإن أراد غيره كان أبعد، وهذا عجيبٌ من مثل السيّد الجليلﷺ، وإن أراد غير ما ذكر فهو غير ظاهر.

و«أل» في «العيب» عوض عن المضاف إليه.

وفي قول الشاعر: «ربّ غفور» لطيفة، وهي أنّ الغنيّ غالباً ـ خصوصاً إذا كان ذا عيوبٍ ـ يكون كالعابد للمال وهو كالمعبود له، فناسبه التعبير بالربّ، دون غيره من مثل خِلّ ونحوه.

قيل: إنّ السيّدﷺ حمله على المدح، يقول قليل عيب الممدوح مع كثرة العيب في الناس ولكنّ الغنى عمّا يجرّ المعائب هو غنى ربّ غفور.

وهذا وجه في الجملة لكنّ الأوّل هو الظاهر، مع مناسبة ذكر «غفور» له، وما قبل البيت من القصيدة يدلّ على الهجاء.

قيل أوّلها:

[ذريني للغنى أسعى فإنّي][1] رأيت الناس شرُّهمُ الفقيرُ

وأبعدهُمْ وأهونُهم عليهم وإن أمسى له حسبٌ خطيرُ

يباعِدُهُ النَدِيُّ وتزدَريهِ حَليلَتُه ويَنْهَرُهُ الصغيرُ

وتَلقى ذا الغنى ولهُ جَلالٌ يَكادُ فؤادُ صاحبِهِ يَطيرُ

قليلٌ عيبه والعيب جمّ ولكنّ الفتى ربّ غفورُ

[١٨٥]
مسألة مسح القدم

ومن ذلك عبارة لجدّي المبرور في شرح «اللمعة» ظاهرها مشكل كغيرها من

---

١. أضفناه من أمالي المرتضى ١: ٥٠.

مشكلاته، وهي قوله في مبحث الوضوء:

(ثمّ مسح) بشرة ظهر الرِجل (اليمنى) من رؤوس الأصابع إلى الكعبين، وهما قُبَّتا القدمين. وقيل: إلى أصل الساق[1]. انتهى.

أقول: يمكن أن يقال: إنّ المناسب أن يقول «إلى الكعب» وهو قبّة القدم؛ لأنّه وقع بعد ذكر الرِجل اليمنى، لا بعد ذكر الرِجلَين.

ويمكن الجواب بأنّ مثل هذه العبارة وقع في حديث ابن أبي نصر عن الرضاﷺ، قال: سألته عن المسح على القدمين كيف هو؟ فوضع كفّه على الأصابع فمسحها إلى الكعبين إلى ظهر القدم[2].

وفي حديث زرارة: قلنا له: أصلحك الله فأين الكعبان؟ قال: «هـا هـنا» يـعني المفصل، دون عظم الساق، قلنا: هذا ما هو؟ قال: «هذا عظم الساق»[3].

وفي بعض الأخبار ذكر «الكعب» مفرداً[4]، وكذا في عبارات الأصحاب[5]، وظاهر الحديثين أنّ الرِجل الواحدة لها كعبان.

وقد حقّق بعض علمائناﷺ[6] للكعب أربعة معانٍ تدلّ عليها الأحاديث وكلام أهل اللغة:

أحدها: قبّة القدم أمام الساق.

والثاني: أحد الناتئين عن يمين القدم وشماله.

---

١. الروضة البهيّة ١: ٧٨.

٢. الكافي ٣: ٣٠، باب مسح الرأس والقدمين، ح ٦؛ تهذيب الأحكام ١: ٩١، باب صفة الوضوء، ح ٩٢؛ الاستبصار ١: ٦٢، باب مقدار ما يمسح من الرأس والرجلين، ح ٣.

٣. راجع الكافي ٣: ٢٦، باب صفة الوضوء، ح ٥.

٤. راجع وسائل الشيعة ١: ٤٠٧، أبواب الوضوء، الباب ٢٠، ح ٣، و ٤١٥، الباب ٢٣، ح ٦، و ٤٣٥، الباب ٣١، ح ١.

٥. كما في كلام ابن الجنيد على ما حكاه عنه العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ١: ١٢٦، المسألة ٧٨. راجع أيضاً الانتصار: ١١٥، المسألة ١٦، وشرائع الإسلام ١: ١٤.

٦. الشيخ بهاء الدينﷺ في شرح الأربعين [الأربعون حديثاً: ١١٩ ـ ١٣٠، الحديث الرابع] وغيره [مشرق الشمسين: ١٠٩ ـ ١٣٨]. «منه».

والثالث: نفس المفصل.

والرابع: العظم الناتئ في القدم الداخل طرفاه في حفرتَي عظم الساق، وكثيراً ما يعبّر عنه بالمفصل.

إذا تقرّر هذا فيمكن أن يكون المراد بـ«الكعبين» اثنين من الثلاثة المذكورة، وكأنّه لما ذكرناه عبّر بعض علمائنا بما ظاهره كون الكعبين في الرجل الواحدة، وعبّر بعضهم بـ«الكعب» نظراً إلى ما في بعض الأخبار[١].

قال المرتضى: الكعبان هما العظمان الناتئان في ظَهر القدم[٢]، وقال ابن أبي عقيل: الكعبان ظَهر القدم[٣]، وفي المعتبر: الكعبان هما العظمان الناتئان وسط القدم وهما معقد الشراك[٤]، ومثله في الإرشاد[٥] وغيره[٦]. واحتمال إرادة التعدّد من «القدم» كاحتمال إرادة التعدّد من «الكعب».

والحاصل أنّ الذي يظهر ممّا ذكر أنّ «الكعبين» في كلّ رِجل وأنّ «الكعب» الواحد أيضاً كذلك.

وبهذا يمكن الجواب عمّا أورده صاحب الكشّاف[٧] من أنّه لو أُريد المسح لقيل إلى الكعاب أو الكعب؛ لأنّ الكعب إذ ذاك مفصل القدم وهو واحد في كلّ رِجل، فإن أُريد كلّ واحد فالإفراد، وإلّا فالجمع، ونحوه كلام النيسابوري[٨] على ما حكي عنهما.

وقد أُجيب ـ بناءً على اتّحاد الكعب ـ أنّ التثنية باعتبار كلّ رَجُلٍ لا باعتبار كلّ رِجْلٍ، وأمّا على التعدّد المذكور فيجاب به بمعنى أنّ التعدّد مستفاد من أخبارنا.

---

١. راجع وسائل الشيعة ١: ٤٠٧، أبواب الوضوء، الباب ٢٠، ح٣، و ٤١٥، الباب ٢٣، ح ٦، و ٤٣٥، الباب ٣١، ح ١.
٢. الانتصار: ١١٥، المسألة ١٦.
٣. حكاه عنه العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ١: ١٢٦، المسألة ٧٨.
٤. المعتبر ١: ١٥١.
٥. إرشاد الأذهان ١: ٢٢٣.
٦. راجع: النهاية للشيخ: ١٣، والمهذّب لابن البرّاج ١: ٤٤.
٧. الكشّاف ١: ٦١٠ ـ ٦١١، ذيل الآية ٦ من سورة المائدة (٥).
٨. غرائب القرآن و رغائب الفرقان ٢: ٥٥٦.

وقد ذكر بعض علماء التشريح أنّ الكعب عظم إلى الاستدارة، واقع في ملتقى الساق والقدم، له زائدتان ناتئتان في أعلاه، أُنسيّة ووحشيّة، يدخل كلّ منهما في حفرة من حفرتَي قصبتي الساق، وزائدتان في أسفله تدخلان في حفرتَي العقب، إلى آخر ما ذكروه[١]. فيمكن أن يكون المراد بـ«الكعبين» الزائدتان ولو مجازاً.

وقول جَدّي[٢] ـ طاب ثراه ـ: «وهما قبّتا القدمين» يحتمل أن يكون المراد به أنّهما قبّتا كلّ قدمٍ، أو أنّهما قبّتان لهما، والمعنى أنّ الكعبين هما القبّتان للقدمين، اللتان ينتهي المسح إليهما في كلّ منهما، وهذا لا ينافي ذِكرهما بعد قدمٍ واحدة؛ فإنّه مذكورٌ لإفادة أنّهما منتهى المسح في القدمين، لا أصل الساق؛ بناءً على القول الآخر بأنّ المنتهى أصل الساق. ومعنى مسح ظهر اليسرى كذلك، أي من رؤوس الأصابع إلى الكعبين.

فإن قلت: يمكن أن يكون المراد في حديث ابن أبي نصر بوضع الكفّ وضعها على كلّ واحدةٍ من الرجلين، وأنّه مسح كلّ واحدةٍ إلى الكعب، ومجموع ذلك وقع إلى الكعبين.

قلت: ظاهره ـ مع مقام التعليم وضمير مسحها ـ لا يلائم ذلك، مع التكلّف الظاهر فيه. ونحوه ما في الحديث الآخر[٣] من قوله ﷺ: «ها هنا»؛ فإنّه يحتمل الإشارة إلى كعبَي الرجلَين لا إلى الواحد. وهذا أيضاً خلاف الظاهر، وإن كان احتماله أقرب من الأوّل في الجملة.

بقي في حديث ابن أبي نصر[٤] احتمال أن يراد فيه المسح إلى الكعبين الذين على اليمين والشمال، لكن لمّا كان هذا غير معتبرٍ في المسح عند علمائنا حمل على ما تقدّم، والله تعالى أعلم.

---

١. راجع القانون في الطبّ ١: ٨٣ ـ ٨٤، التعليم الأوّل، الفصل ٣٠.

٢. أي قول الشهيد الثاني في الروضة البهيّة المتقدّم ذكرها.

٣. أي حديث زرارة المتقدّم في ص ٥٢٢.

٤. تقدّم في ص ٥٢٢.

[١٨٦]
مسألة كون الدية أخماساً

ومن ذلك عبارة أُخرى في شرح اللمعة توهّم أنّها غير مستقيمة في بادئ الرأي، وهي قوله:

وقول المصنّف في كتاب الديات: (وعن أبي جعفر عن عليّ في ستّة غلمان بالفرات، فغرق) منهم (واحد) وبقي خمسة (فشهد اثنان) منهم (على ثلاثة) أنّهم غرّقوه، (وبالعكس) شهد الثلاثة على الاثنين أنّهم غرّقوه، فحكم: (أنّ الدية أخماس) على كلّ واحدٍ منهم خمس (بنسبة الشهادة)[1]. انتهى.

أقول: في الرواية: «فشهد اثنان على الثلاثة أنّهم غرّقوه، وشهد الثلاثة على الاثنين أنّهما غرّقاه، فقضى بالدية ثلاثة أخماس على الاثنين، وخُمسين على الثلاثة»[2]. وهذه عبارة الرواية في الشرائع[3]، وكلامه هنا ظاهره لا ينطبق على ذلك، وهو قوله: على كلّ واحدٍ منهم خمس.

وقد كنت أتعجّب من ذلك، وأعلم أنّ مثل هذا ليس محلّ الاشتباه على مثله حتّى ظهر لي وجهه، وهو أنّه لمّا قال المصنّف «أخماساً» بنسبة الشهادة، وكان في هذه العبارة إجمال في الجملة، فسّره بأنّ على كلّ واحد خمساً بتلك النسبة؛ لأنّ كلّ واحدٍ من الخمسة يلحقه سهم من الدية فهو خمس، ولمّا كانت الأخماس هنا غير متساوية

---

١. الروضة البهيّة ٤: ٤٧٤.

٢. الكافي ٧: ٢٨٤، باب الجماعة يجتمعون على قتل واحد، ح ٦؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ١١٦، باب حكم الرجل يقتل الرجلين أو أكثر و...، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣٩ ـ ٢٤٠، باب الاشتراك في الجناية، ح ٣ بتفاوت في الألفاظ.

٣. شرائع الإسلام ٤: ٢٣٦.

قال: خمس بنسبة الشهادة؛ فإنّه يثبت بكلّ شهادة خمس على من شهد عليه، فبشهادة الاثنين على الثلاثة يثبت خمسان، وبشهادة الثلاثة على الاثنين يثبت ثلاثة أخماس. ولا شبهة في كون ما ذكر لا يثبت على الشاهد، بل إنّما يثبت على المشهود عليه، فيلزم كلّ واحدٍ سهم بنسبة الشهادة.

والتعبير عن السهم بالخمس؛ لمناسبة ما ذكر من أنّ الشيء إذا قسّم خمسة أقسام متفاوتة يصحّ أن يقال: كلّ واحد خمس ولو مجازاً مع القرينة، وهي كونه خمساً بنسبة الشهادة لا باعتبار الأخماس المتساوية.

وقد وقع التعبير بمثل ذلك، كما في قول القاضي البيضاوي في عدد حروف أوائل السور: النصف الأكثر[1]، وقولهم: قطعه نصفين، ونحو ذلك، وحاصله صحّة الإطلاق ولو مع القرينة، وهي ما ذكر.

وهذه من جملة العبارات التي نبّهنا على مثلها في حاشية الشرح، من إبهامها خلاف المقصود، مع صحّتها بعد إعمال الفكر، فلا يرد ما أُورد عليها.

[١٨٧]
مسألة «الأتان»

ومن ذلك عبارة في «كتاب الأطعمة» من شرح اللمعة تاهت في حلّها الأفكار، واعتمدوا على أنّها غير مستقيمة، وهي ممّا توهّموه سليمةً، مع أنّ الإشكال فيها سهلٌ ناشئ عن صورة تركيبها على غير وجهه، وهي أنّه لمّا قال المصنّف ﷺ: «ويكره لبن المكروه لحمه كالأُتن»، قال الشارح ـ طاب ثراه ـ:

بضمّ الهمزة والتاء وبسكونها جمع «أتان» بالفتح: الحمارة، ذَكَرٌ أو أُنثى، ولا يقال في الأُنثى أتانة[2].

---

١. راجع أنوار التنزيل للبيضاوي ١: ٢٠ ـ ٢١، ذيل الآية ١ من سورة البقرة (٢).
٢. الروضة البهيّة ٤: ١٣٥.

أقول: إنّ الاشتباه فيها يحصل من قراءة «ذكراً» منصوباً، وعطف أُنثى عليه بالواو، فتكون حالاً من الحمارة، وقد وقعت تفسيراً للأتان التي هي أُنثى الحمار، والصواب أن يكون العطف بـ«أو» لا بالواو، و«ذكر» خبر مبتدأ محذوف، أي «وهذا ـ أو وهذه ـ ذكرٌ أو أُنثى» بترك التاء وإثباتها، فالحمار له مؤنّث بالتاء، والمذكّر بعدمها، بخلاف الأتان فإنّه ليس كذلك، بل هو مؤنّث بترك التاء.

فحاصلها: أنّ الأتان الحمارةُ المؤنّثة، والحمارة مذكّرها بترك التاء، ومؤنّثها بها، ولا يقال في الأُنثى: أتانة كما يقال فيها: حمارة، ولا ينافيه ما قيل: إنّ الأتانة قليلةٌ. فالعبارة موجزة مفيدة لما ذكر على أحسن وجهٍ وأبلغه، ولا قصور فيها، وفيها من اللطافة ما يوهم الجمع بين متنافيين، كما تكرّر نحوه في الكتاب ونبّهت عليه في مواضعه في حاشية الشرح.

[١٨٨]

[شرح] دعاء الوضوء

ومن ذلك ما في دعاء الوضوء:

اللهمّ بيّض وجهي يوم تسودّ فيه الوجوه، ولا تسوّد وجهي يوم تبيضّ فيه الوجوه[1].

أقول: في النسخ المعتبرة لفظ «فيه» غير موجود والصحيح تركه. ووجهه أنّ «يوماً» ونحوه إذا كان ظرفاً كانت «في» فيه مقدّرة، والظرف مضاف إلى الجملة، فيكون تقديره: اللهمّ بيّض وجهي في يوم سواد الوجوه، ولا تسوّد

---

١. الكافي ٣: ٧٠ ـ ٧١، باب النوادر من كتاب الطهارة، ح ٦؛ من لا يحضره الفقيه ١: ٤٢، باب صفة وضوء أميرالمؤمنين عليه السلام، ح ١؛ تهذيب الأحكام ١: ٥٣، باب صفة الوضوء، ح ٢.

وجهي في يوم بياض الوجوه، وحينئذٍ لا يحتاج إلى أن يقال: يوم بياض الوجوه فيه.

ونحوه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[١]؛ ﴿يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾[٢]؛ ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾[٣]، وهو كثير.

فإن قلت: ما وجه الإتيان بلفظ «فيه» في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ﴾[٤]؟

قلت: «يوماً» هنا مفعول به لا مفعول فيه، وقد وقعت جملة «ترجعون» صفة ليوماً، والمفعول به ليست «في» فيه مقدّرة، فاحتيج فيه إلى ذكر «فيه» ليدلّ على كونه ظرفاً للرجوع، وليكون الضمير رابطاً للصفة بالموصوف.

والحاصل أنّ «يوماً» من المنصرفة التي تقع ظرفاً وغير ظرف، وهي في مثل الأوّل ظرف وفي مثل الثاني غير ظرف.

[١٨٩]

أقسام الصفة المشبّهة

من ذلك ما التمسه منّي بعض الطلبة في بعض أوقات مذاكراتي في بعض كتب النحو، وهو أن أجعل لأقسام الصفة المشبّهة ضابطاً تسهل به معرفتها، فوضعت هذا الجدول الجامع لأقسامها، وهي «الحسن» و«غير الجائز» و«القبيح» و«الضعيف».

---

١. آل عمران (٣): ١٠٦.
٢. الفرقان (٢٥): ٢٧.
٣. القلم (٦٨): ٤٢.
٤. البقرة (٢): ٢٨١.

الحَسَنُ وَجْهُ أبيهِ ← الحَسَنُ وَجْهُهُ ← حَسَنٌ رَفْعُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

الحَسَنُ وَجْهُ الأبِ ← الحَسَنُ الوَجْهُ ← حَسَنٌ رَفْعُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

حَسَنٌ وَجْهُ أبيهِ ← حَسَنٌ وَجْهُهُ ← حَسَنٌ رَفْعُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

حَسَنٌ وَجْهُ الأبِ ← حَسَنٌ الوَجْهُ ← حَسَنٌ رَفْعُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

الحَسَنُ وَجْهَ أبٍ ← الحَسَنُ وَجْهاً ← حَسَنٌ نصبُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

الحَسَنُ وَجْهَ أبيهِ ← الحَسَنُ وَجْهَهُ ← حَسَنٌ نصبُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

الحَسَنُ وَجْهَ الأبِ ← الحَسَنُ الوَجْهَ ← حَسَنٌ نصبُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

حَسَنٌ وَجْهَ أبٍ ← حَسَنٌ وَجْهاً ← حَسَنٌ نصبُ مَعْمول الصفة ← حَسَنٌ

الحَسَنُ وَجْهِ الأبِ ← الحَسَنُ الوَجْهِ ← حَسَنٌ جَرُّ مَعْمول الصِفة ← حَسَنٌ

حَسَنٌ وَجْهِ أبٍ ← حَسَنٌ وَجْهِ ← حَسَنٌ جَرُّ مَعْمول الصِفة ← حَسَنٌ

حَسَنٌ وَجْهِ الأبِ ← حَسَنٌ الوَجْهِ ← حَسَنٌ جَرُّ مَعْمول الصِفة ← حَسَنٌ

الحَسَنُ وَجْهٍ ← الحَسَنُ وَجْهِ أبٍ ← جَرُّ مَعْمول الصِفة ← غيرُ جائزٍ

الحَسَنُ وَجْهِ أبيهِ ← الحَسَنُ وَجْهِهِ ← جَرُّ مَعْمول الصِفة ← غيرُ جائزٍ

الحَسَنُ وَجْهُ أبٍ ← حَسَنٌ وَجْهُ أبٍ ← رَفْعُ مَعْمول الصِفة ← قبيحٌ

حَسَنٌ وَجْهٌ ← الحَسَنُ وَجْهٌ ← رَفْعُ مَعْمول الصِفة ← قبيحٌ

حَسَنٌ وَجْهِ أبيهِ ← حَسَنٌ وَجْهِهِ ← جَرُّ مَعْمول الصِفة ← ضَعيفٌ

حَسَنٌ وَجْهَ أبيهِ ← حَسَنٌ وَجْهَهُ ← نَصْبُ مَعْمول الصِفة ← ضَعيفٌ

حَسَنٌ وَجْهَ الأبِ ← حَسَنٌ الوَجْهَ ← نَصْبُ مَعْمول الصِفة ← ضَعيفٌ

[١٩٠]
أخبار الوافدات [على معاوية]

ومن ذلك ما أحببتُ نقله في هذا الكتاب من أخبار النساء الوافدات على معاوية في أيّام استقلاله بالملك.

[الزرقاء بنت عدي]

روى أبو مخنف بأسانيده عن أبي عبد الله محمّد بن زكريّا بن دينار البصري، عن أبي الحجّاج يوسف بن خليل الله الدمشقي، قال: أخبرنا أبو العزّ أحمد بن عبد الله بن كاوش العكبري في سنة عشرين وخمسمائة، قال: حدّثني أبو الحسين محمّد بن إسماعيل بن شمعون الواعظ في الجامع الكبير بدمشق الشام، عن أبي بكر عبد الله بن سليمان، عن الزهري قال: بينا معاوية يسمر مع عمرو بن العاص ومروان وسعد وعتبة والوليد وقد ذكروا الزَرْقاء بنت عدي بن قيس الهمدانيّة، وهي امرأة من أهل الكوفة شهدت مع قومها صفّين، فقال معاوية: أيّكم يحفظ كلامها؟ فقال بعضهم: نحن نحفظه، فقال معاوية: لقد كلّمتني بقولها فما تشيرون عليَّ في أمرها؟ فقال بعضهم: القتل، فقال: بئس الرأي أشرتُم أيحسن بمثلي أن يحدّث عنه أنّه قتل امرأةً بعد أن ظفر بها. وكتب إلى عامله أن أوفد عليّ الزرقاء بنت عديّ مع ثقةٍ من محرمها وعدّة من فُرسان قومها، وأمهد لها وِطاءً ليّناً، واسترها بستر خصيف، وأوسع عليها في النفقة.

فلمّا وصل الكتاب إلى عامله أرسل إليها وأقرأها الكتاب، فقالت: إن كان معاوية جعل الخيار إليّ لم آتِهِ، وإن كان حَتَم الأمر فالطاعة أولى، فحملها في هودج خَزٍّ أدكن مُبطّن ببياض.

قال: فلمّا دخلت على معاوية قال: مرحباً ورحباً، قدمت خير مقدمٍ قَدِمه وافد، كيف حالكِ؟

قالت: بخير يا معاوية، أدام الله لك النعمة.

قال: كيف كنتِ في مسيركِ؟

قالت: كأنّي كنت ربيبةَ بيت أو طفلاً مُمَهَّداً.

قال معاوية: بذلك أمرناهم، أتدرين فيمَ بعثتُ إليكِ؟

قالت: وهل يعلم الغيب إلّا الله.

قال: بعثت لأسألكِ ألستِ الراكبةُ الجملَ الأحمرَ، الواقفةُ بين الصفّين يومَ صِفّين تَحُضّين على القتال وتوقِدين نار الحرب، فما حَمَلك على ذلك؟

قالت: يا معاوية إنّه قد مات الرأس ونبُز الذنب، ولن يعود ما ذهب، والدهر ذو عجب لا يُعتِبُ من عتب، ومن تفكّر أبصر، والأمر يَحْدُث بعده الأمر.

فقال معاوية: لله أنت فهل تحفظين كلامك يوم صفّين؟

قالت: والله ما أحفظه.

قال: ولكنّي والله أحفظه، لله أبوكِ يوم تقومين خطيبة تقولين: يا أيّها الناس ارْعَوُوا وارجعوا، إنّكم قد أصبحتم في فتنة غشيتكم فيها جلابيب الظُلَم، وحادت بكم عن قصد المحجّة، فيا لها فتنةً عمياء صمّاء، لا تسمع لداعيها ولا تَنْساق لقائدها.

أيّها الناس، إنّ المِصباح لا يضيء في الشمس، وإنّ الكواكب لا تبين مع القمر، والبغل لا يساوي الفرس، والدرّ لا يوازن بالحجر، ولا يقطع الحديد إلّا الحديد. ألا إنّ مَن استرشد أرشدناه، ومن سأل أجبناه، وأنّ الحقّ كان يطلب ضالّته فأصابها، فصبراً يا معشر المهاجرين والأنصار على المضض، فكأن قد اندمل شَعب الشِتات، والتأمت كلمة العدل، ودفع الحقّ باطله، فلا يعجلنّ أحد فيقول: كيف [العدل][1] وأنّى؟ ليقضي الله أمراً كان مفعولاً، ألا إنّ خِضابَ النساء الحِنّاء، وخضابَ الرجال الدماء، ولهذا اليوم ما بعده، والصبر خيرٌ في الأُمور عواقباً، إيهاً إلى الحرب قُدُماً غير ناكصين رحمكم الله.

إلْيَةً[2] يا زرقاء! لقد شاركت عليّاً في كلّ دمٍ سفكه.

قالت: أحسن الله بشارتك يا معاوية وأدام سلامتك، فمثلك من بَشَّر بخير وسَرَّ جليسه.

فقال لها معاوية: وقد سرّك ذلك؟

قالت: إي والله! لقد سُررت بالخبر، فأنّى بتصديق الفعل؟

---

١. أضفناها من المصدر.

٢. إلْيَةً: الإلْيَةُ، بكسر الهمزة، القِبَلُ، والمعنى: من قِبَلِكِ، أي من تلقاء نفسك. أُنظر لسان العرب.

فضحِك معاوية وقال لها: والله لَوَفاؤكم لعليّ بعد موته أعجبُ من حبّكم له في حياته، لقد جبلت محبّته في طينتكم، والتفت إلى الحاضرين وقال: هكذا يكون الوفاء الصادر عن إخلاص المودّة، جزاكِ الله عن عليّ خيراً، اذكري حاجتكِ.

قالت: يا معاوية إنّي آليت على نفسي أن لا أسأل أمراً أُعْنَتُ عليه أبداً، ومِثْلُك من أعطى من غير مسألة وجاد من غير طلب.

قال: صَدَقْتِ، وأمر لها وللذين كانوا معها بجوائز، وردّها إلى الكوفة[1].

[عكرشة]

ومن الوافدات عِكْرشة بنت رَواحة بن الأطش[2].

وبالإسناد السابق عن عكرمة قال: دخلت عِكْرشة بنت رواحة على معاوية وبيدها عُكاز في أسفله زجّ مسقى، فسلّمت عليه بالخلافة، فقال لها معاوية: يا عكرشة الآن صرتُ أمير المؤمنين؟!

قالت: نعم، إذ لا عليّ بن أبي طالب حيّ.

قال: ألست صاحبة الكور المسدول والوسِط المجدول، والمتقلّدة بحمائل السيف، تجولين بين الصفَّيْن يوم صفّين تقولين: يا أيّها الناس عليكم أنفسكم لا يضرّكم من ضلّ إذا اهتْدَيْتُم، إنّ الجنّة دار لا يرحل [عنها] من قطنها، ولا يُخزى من سكنها، ولا يموت من دخلها، فابتاعوها بدار لا يدوم نعيمها ولا تَصَرَّمُ همومها وكونوا قوماً مستبصرين، إنّ معاوية دلفَ إليكم بعُجْم العَرَب غُلْفِ القلوب، لا يفهمون الإيمان ولا يدرون ما الحِكمة، دعاهم بالدنيا فأجابوه، واستدعاهم إلى الباطل فلبّوه.

الله الله ـ عباد الله ـ في دين الله، فإيّاكم والنكول، فإنّ في ذلك نقض عُرى الإسلام

---

١. راجع: بلاغات النساء: ٥٠ ـ ٥٢؛ العقد الفريد ٢: ١٠٦ ـ ١٠٨؛ تاريخ مدينة دمشق ٦٩: ١٦٥ ـ ١٦٧، الرقم ٩٣٤٦؛ صبح الأعشى ١: ٢٩٩ ـ ٣٠٠.

٢. هكذا في النسخ وفي بعض المصادر، ولكن في بعض المصادر: «ابن الأطرش».

وإطفاء نور الحقّ، وإظهار الباطل وذهاب السنّة المحمّديّة، هذه والله بَدْر الصغرى والعقبة الأُخرى. يا معاشر المهاجرين والأنصار! امضوا على بصيرتكم واصبروا على غريزتكم، فكأنّي بكم غداً قد لقيتم أهل الشام حميراً نهّاقةً وبغالاً سحّاجة، تصقع صقع البقر، ولا تروث رَوْث العتاق.

فكأنّي أراك على عكّازك هذه قد انكفأ إليك العسكران يقولون: هذه عكرشة بنت رواحة، فإن كدتِ لتفتني عليّ أهل الشام لولا ما أحبّ الله عزّ وجلّ أن يجعل لنا هذا الأمر، فما حملكِ على ذلك؟

قالت: يا معاوية يقول الله عزّ وجلّ: ﴿ لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾[1] إنّ اللبيب إذا كره أمراً لم يحبّ إعادته.

قال معاوية: صدقت، اذكري حاجتكِ.

قالت: يا أمير المؤمنين! إنّ الله قد جعل حقّنا فينا، وردّ صدقاتنا علينا، وأموالنا إلينا، وإنّا قد فقدنا ذلك، فما يُنْعَش لنا فقير، ولا يجبر لنا كسير، فإن كان ذلك عن رأيك، فمثلك من انتبه من الغفلة وراجع التوبة، وإن كان ذلك عن غير رأيك فما مثلك من استعان بالخَوَنة ولا استعمل الظالمين.

فقال معاوية: يا هذه! تنوبنا أُمور ونوائب هي أولى بنا منكم، فمن بحور تنبثق وثغور تنفتق.

قالت: يا سبحان الله! والله ما فرض الله لنا حقّاً جعل فيه ضرراً على غيرنا، ولو علم الله أنّ فيما جعل لنا ضرراً على غيرنا ما جعله لنا، وهو علّام الغيوب.

فقال معاوية: يا أهل العراق فقّهكم عليّ بن أبي طالب فلن تُطاقوا، ثمّ أمر لها بردّ صدقاتهم وإنصافهم، وردّها مكرّمة[2].

---

١. المائدة (٥): ١٠١.

٢. راجع: بلاغات النساء: ١٠٣ ـ ١٠٤؛ العقد الفريد ١: ١١١ ـ ١١٢؛ تاريخ مدينة دمشق ٦٩: ٢٩٠ ـ ٢٩٢، الرقم ٩٣٩؛ صبح الأعشى ١: ٣٠٠ ـ ٣٠١؛ جواهر المطالب للباعوني ٢: ٢٤٠ ـ ٢٤١.

[أمّ لبد بنت صفوان]

ومن الوافدات أُمّ لبد بنت صفوان الهلاليّة.

وبالإسناد المذكور سابقاً عن سهل التميمي، عن جعدة بن هبيرة المخزومي قال: استأذنت أُمّ لبد الهلاليّة على معاوية، فأذن لها فدخلت في ثلاث دروع تسحبها، درع كانت على رأسها كوراء كهيئة المنسف، فسلّمت وجلست.

فقال لها معاوية: كيف أنتِ يا بنت صفوان؟

فقالت: بخير يا معاوية.

قال: وكيف حالكِ؟

قالت: ضعفتُ بعد جلد، وكسلت بعد نشاط.

قال: شتّان بينكِ اليوم وحيث تقولين مشجّعة لأخيكِ:

يا عمرو دونكَ صارماً ذا رَوْنَقٍ ... عَضْبَ المَهَزَّةِ ليس بالخَوّارِ

أسرِجْ جَوادَكَ مُسْرِعاً ومُشَمِّراً ... للحَرْبِ غيرَ مُوَلّي إدبارِ

أجِبِ الإمامَ ودُبَّ[1] تحتَ لوائِهِ ... وافْرِ[2] العَدُوَّ بصارِمٍ بَتّارِ

يا ليتني أصبحْتُ لَسْتُ بعَوْرَةٍ ... فأذُبَّ[3] عنهُ عَساكِرَ الفُجّارِ

قالت: قد كان ذلك يا معاوية، ومثلك من عفا، والله عزّ وجلّ يقول: ﴿عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ﴾[4].

فقال: هيهات، أما لو عاد لعدتِ ولكنّه والله اختُرم، فكيف قولك حين قتل؟

---

١. في النسخ: «ذُبَّ»، والصحيح ما أثبتناه، والدَّبُّ هو المشي الوئيد نحو الأعداء، ومنه اشتُقّت الدَّبّابة لأنّها تَدُبُّ نحو الأعداء دبيباً. للمزيد راجع لسان العرب.

٢. فَرَى الشيء: قَطَعَهُ وشَقَّه. أُنظر المنجد في اللغة.

٣. ذَبَّ عنه: دَفَعَ ومَنَع وحامى (عنه). أُنظر لسان العرب.

٤. المائدة (٥): ٩٥.

قالت: أُنسيته يا معاوية. فقال بعض جلسائه: هو والله حين تقول:

يـا للـرجـالِ لِـعُظْمِ هَـوْلٍ مُـصيبَةٍ ... جَـلَّتْ فـليسَ مُـصابُها بـالهازِلِ
الشـمس كـاسفةٌ لِـفَقْدِ أمـيرِنا ... خـيرِ الخَـلائِقِ والإمـامِ العـادِلِ
يا خَيْرَ مَنْ رَكِبَ المَطيَّ ومَـنْ مَشـى ... فَـوقَ التُّـرابِ لمُـحْتَفٍ أو نـاعِلِ
حاشَى النبيَّ لَقَدْ هَـدَدْتَ لنـا القِـوَى ... والحَـقُّ أصـبحَ خـاضِعاً للـباطِلِ

فقال معاوية: قاتلك الله ما تركتِ لأحدٍ مقالاً، اذكري حاجتكِ.

قالت: يا معاوية أمّا الآن فلا، ثمّ قامت فعثرت فقالت: تَعِسَ شانئ عليّ ﷺ.

فقال معاوية: يا بنت صفوان زعمتِ أنا؟

قالت: هو ما علمته وانصرفت، فلمّا كان من الغد بعث إليها بكسوة فاخرة ودراهم كثيرة، فقيل له في ذلك فقال: إذا أنا ضيّعت الحلم فمن يحفظه؟![1].

[أمّ سنان بنت خيثمة]

ومن الوافدات أُمّ سنان بنت خيثمة[2] بن خرشة الفذحجيّة.

وبالإسناد المذكور عن عبد الله بن سليمان المدني، عن أبيه، عن سعد بن حذافة قال: حبس مروان بن الحكم غلاماً من بني ليث في جناية جناها بالمدينة وهو إذ ذاك أميرها، فأتت جدّة الغلام فأغلظ لها وأبى أن يخرجه، فخرجت صارخة إلى معاوية، فاستأذنت عليه وهي في شرذمة من قومها، فلمّا جلست قال لها معاوية: يا بنت خيثمة ما أقدمكِ أرضي وقد عهدتكِ تشنئين قربي وتشتمين أصحابي، وتحُضّين عليّ عدوّي؟

قالت: يا أمير المؤمنين إنّ لبني عبد مناف أخلافاً طاهرة وأعلاماً ظاهرة،

---

١. راجع: بلاغات النساء: ١١٠ ـ ١١١؛ تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٠٣ ـ ٢٠٤، الرقم ٩٤٥١؛ جواهر المطالب للباعوني ٢: ٢٥٦ ـ ٢٥٨.

٢. في بعض المصادر: «خثيمة».

لا يجهلون بعد علم ولا يسفهون بعد حلم ولا يعاقبون بعد عفو، وإنّ أولى الناس باتّباع سنن آبائه أنت، قال: صدقتِ فنحن كذلك، فكيف قولك:

عَرَبَ الرُقادُ فـمُقْلَتي مـا تَـرْقُدُ ... واللـيْلُ يَـصْدُرُ بـالهُمُومِ ويُـوردُ
يا آلَ مِـذْحَجَ لا مُـقامَ فَشَـمِّرُوا ... إنَّ العَـدوّ لآلِ أحْـمَدَ يَـقْصِدُ
هــذا عــليٌّ كــالهلالِ تَــحُفُّهُ ... وَسْطَ السَماءِ مِنَ الكَواكِبِ أسْعُدُ
ما زالَ مُذْ عَرَفَ الحُرُوبَ مُظَفَّراً ... والنَـصْرُ فَـوْقَ لِـوائِـهِ مـا يُـفْقَدُ
خَيْرُ الخَلائِقِ وابْـنُ عَـمِّ مُـحَمَّدٍ ... وكَـفَى بـذاكَ لِـمَنْ شَـنَاهُ تَـهَدُّدُ

قلت: قد كان يا أمير المؤمنين وإنّا لنطمع بك خَلَفاً. فقال رجل من جلسائه: كيف يا معاوية تعفو عنها وهي القائلة حين قتل عليّ:

إمّا هَلَكْتُ ـ أبا الحُسَينِ ـ فَلَمْ تَزَلْ ... بـالحَقِّ تُـعْرَفُ هـادِياً مَـهْدِيّا
فاذْهَبْ عليكَ سلامُ رَبِّكَ ما دَعَتْ ... فَـوقَ الغُـصونِ حَـمامَةٌ قِـمْرِيّا
قدْ كُـنتَ بَـعدَ مُـحمَّدٍ خَـلَفاً لنـا ... أوْصَـى إليكَ بِـنا فَكُـنتَ وَفِـيّا
فـاليومَ لا خَـلَفٌ نُـؤَمِّلُ بَـعْدَهُ ... هَـيْهَاتَ أمْـدَحُ بَـعْدَهُ إنْسِـيّا

قالت: هيهات يا معاوية، لسان نطق وقول صدق، فوالله ما أورَثَكَ الشناءَةَ في قلوب المسلمين إلّا مثل هؤلاء السفهاء، فادحض مقالتهم وأبعِد منزلتهم، فإنّك إن فعلت ذلك ازددت بذلك من الله قرباً ومن المسلمين حبّاً. قال معاوية: وإنّكِ لتقولين ذلك؟! قالت: سبحان الله! والله ما مثلك مدح بباطل ولا اعتذر إليه بكذب، وإنّك لتعلم من رأينا وضمير قلوبنا، كان والله عليّ بن أبي طالب أحبّ إلينا منك إذ كان حيّاً، وأنت أحبّ إلينا من غيرك إذ أنت باقٍ، قال: ممّن؟ قالت: من سعيد ومروان بن الحكم، قال: بِم استحققت ذلك عليهم؟ قالت: بحسن جودك وكرم عفوك، قال: وإنّهما ليطمعان في ذلك؟ قالت: والله هما من الرأي على مثل ذلك الذي كنت عليه لعثمان، قال: والله لقد قاربتِ فما حاجتكِ؟ قالت: إنّ مروان تبتّك بالمدينة تبتّك من لا يريد البراح منها، لا يحكم بعدل ولا يقضي بسنّة، يتتبّع عثرات المسلمين ويكشف عورات المؤمنين،

حبس ابن ابني فأتيته فقال لي كيت وكيت، فألقمته أخشن من الحجر، وألعقته أمرّ من الصاب، ثمّ رجعت إلى نفسي بالملامة، فأتيتك يا معاوية صارخة لتكون في أمري ماضياً وعليه مُعدِياً. قال: صدقتِ في ما قلتِ، لا أسألكِ عن ذنبه ولا أسأله القيام بحجّته، وأمّا أنتِ فعفا الله عمّا سلف والحليم لا يؤاخذ بالجريرة، اكتبوا لها بإخراجه والتعرّض لمروان وسعيد بما فعلاه.

فقالت: يا معاوية، إنّي لنائية الوطن، فأنّى لي بالرجوع وقد فقد زادي وكلّت راحلتي؟! فأمر لها براحلة وموطّأ وخمسة آلاف درهم وقال: خذيها مهنّاة، أنا ابن عبد شمس بن مناف، فأخذتها وانصرفت[1].

[بكارة الهلاليّة]

ومن الوافدات بكارة الهلاليّة.

وبالإسناد المذكور عن محمّد بن عبد الله الخزاعي، عن الشعبي، قال: استأذنت بكارة الهلاليّة على معاوية فأذن لها، فدخلت وكانت امرأةً قد أسنّت وعشي بصرها وضعفت قوّتها، تَرْعَش بين جاريتين لها، فسلّمت وجلست.

فقال معاوية: كيف أنتِ يا خالة؟ قالت: بخير يا معاوية. قال: غَيَّركِ الدهر! قالت: هو كذلك ذو غِيَر، من عاش كَبُر ومن مات قُبِر.

فقال عمرو بن العاص: هي والله القائلة:

يا زيدُ دونَكَ فاحْتَفِزْ مِن دارنا ... سَيْفاً حُساماً في الترابِ دَفينا

قد كُنتُ أذْخُرُهُ ليومٍ كَريهَةٍ ... فاليومَ أبْرَزَهُ الزَمانُ مَصوْنا

وقال مروان بن الحكم: والله هي القائلة يا معاوية:

أتُرى ابنُ هِنْدٍ للخِلافةِ مالِكاً ... هَيْهاتَ ذاكَ ـ وإنْ أرادَ ـ بَعيدُ

---

١. راجع: بلاغات النساء: ٩٢ ـ ٩٤؛ العقد الفريد ٢: ١٠٨ ـ ١١٠؛ تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٤٧ ـ ٢٤٩، الرقم ٩٤٧٤؛ جواهر الكلام للباعوني ٢: ٢٣٧ ـ ٢٣٩.

مَنَّتْكَ نَفْسُكَ في الخَلاءِ ضَلالَةً أغْواكَ عَمْرو للشقا وسَعيدُ
فارْجِعْ بأنْكَدَ طائِرٍ مَنْحُوسَةٍ لاقَتْ عَليّاً أسْعُدٌ وسُعُودُ

فقال سعيد: والله وهي القائلة يا معاوية:

قد كنتُ أطْمَعُ أنْ أموتَ ولا أرَى فَوقَ المَنابِرِ مِنْ أُمَيّةَ خاطِبا
فاللهُ أخَّرَ مُدَّتي فَتَطاوَلَتْ حتّى رأيتُ مِنَ الزمانِ عَجائِبا
في كُلِّ يَومٍ لا يَزالُ خَطِيبُهُمْ بينَ الجُمُوعِ لآلِ أحْمَدَ عائِبا

ثمّ سكتوا، فقالت: يا معاوية تَنْبَحُني كِلابُك إذ عَشَى بَصري، وقَصُرت مَحَجَّتي، أنا والله قائلة ما قالوا، وما خفي عليك أكثر، فافعل ما بدا لك.

فضحك معاوية وقال: ليس ذلك ممّا يمنعنا بِرَّكِ يا خالة، فاذكري حاجتكِ.

فقالت: أمّا الآن فلا، وقامت مغضبةً وانصرفت، فأتبعها معاوية بكيس مال فأبت أخذه، فأتبعها بآخر فأخذتهما وذهبت[1].

[دارميّة الحجونيّة]

ومن الوافدات دارميّة الحجونيّة.

عن سهل التميمي عن أبيه، عن عمّته قالت: حجّ معاوية سنة من سنيه فسأل عن امرأة يقال لها دارميّة الحَجونيّة، فأُتي بها، فقال: كيف حالكِ يا بنت حام؟

قالت: بخيرٍ ولست ببنتَ حامٍ أُدْعى، أنا امرأة[2] من بني كنانة.

قال: صدقتِ، فهل تعلمين لِمَ بعثت إليكِ؟

قالت: وهل يعلم الغيب إلّا الله.

قال: بعثت إليكِ أسألك على مَ أحببتِ عليّاً وأبْغَضْتِني، وعلى مَ واليتِهِ وعادَيْتِني؟ قالت: أوَ تُعفيني من ذلك؟ قال: لا أُعْفِيكِ ولذلك دَعَوْتُك، قالت: أمّا إذا أبيتَ فإنّي

---

١. راجع: بلاغات النساء: ٥٣ ـ ٥٤؛ العقد الفريد ١: ١٠٤ ـ ١٠٥؛ جواهر المطالب للباعوني ٢: ٢٣٥ ـ ٢٣٦.

٢. كذا في النسخ، وفي العقد الفريد: «... لست لحامٍ إن عبتني، أنا ...»

أُحبّ عليّاً على عدله في الرعيّة، وقِسْمته بالسَويّة، وأُبغضك على قتالك مَن هو أولى بالأمر منك، وطلبك ما ليس لك. ووالِيتُ عليّاً على ما عَقَدَ له رسول الله ﷺ بخُمّ[1] من الولاء بمشهدٍ منك، وحبِّ عليّ المساكين وتعظيمِهِ لأهل الدين. وعاديتك على سفكك الدماء وشقّك العصا.

فتغيّر وجه معاوية ثمّ قال لها: فلذلك انفتح بطنُك وكبر ثديكِ وعظمت عجيزتك.

قالت: يا هذا، بهند والله يُضرب المثل لا بي!

قال: يا هذه لا تغضبي، فإنّا لم نقل إلّا خيراً، فإنّه إذا انفتح بطن المرأة تمّ خَلقُ ولدها، وإذا كبر ثديها حسُن غذاؤها، وإذا عظمت عجيزتها رَزُن كسيسها[2]، فرجعت المرأة راضية، فقال: هل رأيتِ عليّاً؟ قالت: أي والله لقد رأيته.

قال: كيف رأيتِه؟ قالت: رأيته لم يعجبه الملك ولم تصقله النعمة.

قال: فهل سمعتِ كلامه؟ قالت: كان والله كلامه يجلو القلوب من العمى كما يجلو الزيت صدأ الطست.

قال: صدقتِ، هل لكِ من حاجة؟ قالت: نعم، أوَ تفعل يا معاوية إذا أنا سألتك؟

قال: نعم. قالت: تعطيني مائة ناقة حمراء بفحلها وراعيها.

قال: تصنعين ماذا بها؟ قالت: أغذو بألبانها الصغار، وأستحيي بها الكبار، وأكتسب بها المكارم، وأُصلح بها ما بين عشائر العرب.

قال: فإن أعطيتكِ ذلك فهل أحِلُّ منكِ مَحلّ عليّ؟

قالت: سبحان الله! أو دونه يا معاوية!

فأنشأ [معاوية] يقول:

إذا لم أجُـدْ بـالحِلْمِ مِـنّي عَـلَيكُمُ ... فَمَنْ ذا الذي بَـعْدي يُـؤَمِّلُ لِـلْحِلْمِ

---

١. غَديرُ خُمّ.

٢. كذا في النسخ، والصحيح: «كَيْسُها»، والكَيْسُ: العقلُ وخلافُ الحُمْق، والكَيْسُ الجِماع. للمزيد راجع لسان العرب.

خُذيها ضِباءً واذكُري فِعْلَ ماجِدٍ حَباكِ على حُبّ العَداوةِ بالسِلْمِ

أما والله لو كان عليَّ ما أعطاكِ شيئاً، قالت: إي والله! ولا وَبْرَةً من مال المسلمين يعطيني، فأمر لها بما سألت وردّها مُكَرَّمَة[1].

[أُمّ سلمى بنت عبد الله]

ومن الوافدات أُمّ سلمى بنت عبد الله الذكوانيّة.

وبذلك الإسناد عن خالد بن سعيد، عن رجلٍ من بني أُميّة قال: حضرت معاوية في منزله وقد أذن للناس إذناً عامّاً، فدخلوا عليه بمظالمهم وحوائجهم، فدخلت عليه امرأة كأنّها قلعة ومعها جاريتان لها، فحدرت اللثام ثمّ قالت:

الحمد لله ـ يا معاوية ـ الذي خلق الإنسان فجعل فيه البيان فدلّ به على النِعَم، وأجرى به القلم فيما أبرَمَ وحَتَم، وبَرَأ وذَرَأ وحكم، وقضى وصَرّف الكلام باللغات المختلفة على المعاني المفترقة، اقتضاء بالتقدّم والتأخّر، والأشباه والتناكر، والموافقة والتزايد، فأدّته الآذانُ إلى القلوب، وأدّته القلوب إلى الألسن، فاستدلّ به على العلم، وعبد به الربّ عزّ وجلّ، ولزمت به الأُمور، وعُرفت به الأقدار، وتمّت به النعم، وكان من قضاء الله ومشيّته أن قرّبت زياداً وجعلت له من آل أبي سفيان نسباً، ثمّ ولّيته من أحكام العباد، يسفك الدماء بغير حقّها ولا حلّها، ويهتك الحريم بغير مراقبة لله فيها، ظلوم غشوم كافر، يتخيّر من المعاصي أعظمها وأنماها، لا يَرْعى لله وقاراً، ولا يظنّ أنّ لله معاداً، وغداً يُعرض عمله في صحيفتك، وتوقف على ما اجترمه بين يدي ربّك، ولك برسول الله أُسوة حسنة، وبينك وبينه صهر، فلا الماضين من أئمّة الهدى اتّبعت طريقهم، جعلت عبد ثقيف على رقاب أُمّة محمّدﷺ يدبّر أُمورهم ويسفك دماءهم، فماذا تقول [لربّك] يا معاوية وقد مضى من أجلك أكثره، وذهب خيره، وبقي وزره؟ إنّني امرأة من بني ذكوان، وثب زياد دعيّ آل أبي سفيان على ضيعتي وتركتي من أبي

---

١. راجع: بلاغات النساء: ١٠٥ ـ ١٠٦؛ العقد الفريد ١: ١١٣ ـ ١١٥؛ جواهر المطالب للباعوني ٢: ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

وأُمّي فغصبها، وحال بيني وبينها، وقتل من نازعه فيها من رجالي، فأتيتك مستصرخة، فإن أنصفت وعدلت وإلّا وكلتك وزياداً إلى الله تعالى فلن يُبطل ظلامتي عندك ولا عنده، وهو المنصف لي منكما، حكم عدل.

قال: فبهت معاوية ينظر إليها، متعجّباً من كلامها. ثمّ قال: لعن الله زياداً فإنّه لا يزال يُبعث على مثالبه من ينشرها، وعلى مساويه من ينثرها.

ثمّ كتب إلى زياد يأمره بردّ حقّها إليها وإلّا صرفه مذموماً مدحوراً، وأمرَ لها بعشرة آلاف درهم، وعجب معاوية ومَن حضره من مقالتها[1].

[أُمّ الخير البارقيّة]

وروى ابن عبد ربّه في كتابه المسمّى بـ«العقد الثمين»:

أنّ معاوية بن أبي سفيان كتب إلى عامله بالكوفة أن يحمل أُمّ الخير ابنة الأخرش بن سراقة البارقيّة، ويرحّلها رحلة محمودة الصحبة، غير مذمومة العاقبة، وأعلمه أنّه مجازيه بقولها؛ الخير بالخير والشرّ بالشرّ.

فلمّا ورد عليه كتابه ركب إليها وأوقفها على الكتاب، فقالت: أمّا أنا فغير معتلّة بكذب ولا زائغةٍ عن طاعة، ولقد كنت أُحبّ لقاءه لأُمور تَلَجْلَج في صدري، فلمّا حملها وأراد وداعها قال لها: يا أُمّ الخير إنّ معاوية قد ضمن لي بجائزتي فيك بالخير خيراً وبالشرّ شرّاً، فما لي عندكِ؟

قالت: يا هذا، لا يُطمعك برّك بي تَزويقك بالباطل، ولا يُؤْيِسك معروفك إليّ أن أقول فيك إلّا بالحقّ.

فسارت خير مسير، فلمّا قدمت على معاوية أنزلها مع الحرم ثلاثة أيّام، ثمّ أذن لها بالدخول عليه وعنده جلساؤه، فقالت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

---

١. راجع: بلاغات النساء: ٩٠ ـ ٩١؛ تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٨١ ـ ٢٨٢، الرقم ٩٥٠١؛ جواهر المطالب للباعوني ٢: ٢٥٩ ـ ٢٦٠.

فقال لها: وعليك السلام بالرغم منك.

فقالت: مَهْ يا معاوية، فإنّ بديهة السلطان مدحضة لمن حجب عليه.

قال: صدقت، كيف حالك يا خالة وكيف كنتِ في مسيرك؟

قالت: لم أزل في خير وسلامة حتّى أدناني المسير إليك وأنا في عيش أنيق وعزّ رفيق.

فقال لها معاوية: بحسن نيّتي ظفرت بكم.

قالت: يا معاوية بالله أستعيذ من دحض المقام وما تؤدّي إليه عاقبته.

قال: ليس لهذا أردناك، أخبرني كيف كان كلامك يوم قتل عمّار بن ياسر؟

قالت: لم أكن روّيته قبل ولا روّيته بعد، وإنّما كانت كلمات لفظ بهنّ لساني عند الصدمة، فإن أحببت أن أُجَدِّدَ لك مثالاً غير ذلك فعلت.

فقال معاوية: لا أشاء. ثمّ التفت إلى جلسائه وقال: أيّكم يحفظ كلامها؟ فقال رجلٌ من القوم: أنا أحفظه، فقال: هات.

قال: كأنّي بها مترديّة بِبُرْدٍ كثيف الحاشية وهي على جمل أرمك، وقد أحاط حولها الناس، وفي يدها سوط منتشر أصفر، وهي تهدر كالفحل وتقول:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾[1] إنّ الله قد أوضح لكم الحقّ وأبان الدليل ونوّر السبيل، ولم يدعكم في عمياء مبهمة ولا عشواء مدلهمّة، فإلى أين تريدون؟! أفِراراً ـ ويحكم ـ عن أمير المؤمنين، أم فراراً من الزحف، أم رغبةً عن الإسلام، أم ارتداداً عن الحقّ؟! أما سمعتم قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾[2].

ثمّ رفعت رأسها إلى السماء وهي تقول: عيلَ الصبر وضَعُف النفس، وبيدك يا ربّ أزمّة القلوب، فاجمع اللهمّ الكلمة على التقوى، وألّف القلوب على الهدى، وأدِرِ الحقّ

---

١. الحجّ (٢٢): ١.

٢. محمّد (٤٧): ٣١.

على أهله ولو كره المشركون، هلمّوا رحمكم الله إلى الإمام العادل والوصيّ الوفيّ والصدّيق الأكبر، إنّها لحقائدُ جاهليّة، وأحزانٌ بَدْرِيّة، وثب بها معاوية لحين الغفلة، يدرك ثارات بني عبد شمس.

ثمّ قالت: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾[1] صبراً يا معاشر المهاجرين والأنصار، قاتلوا على بصيرة من ربّكم وثبات من دينكم، فكأنّي بكم غداً وقد لقيتم أهل الشام كالحمر المستنفرة، لا تدري أين يُسلك بها من فجاج الأرض، باعوا الآخرة بالدنيا، والبصيرة بالعمى؛ واشتروا الضلالة بالهدى ﴿عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ﴾[2] تحلّ بهم الندامة فيطلبون الإقالة ﴿وَلاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾[3]، إنّه والله مَن ضلّ عن الحقّ وقع في الباطل، ومَن لم يسكن الجنّة نزل النار.

إنّ الأكياس استقصروا عمر الدنيا فرفضوها، واستطالوا مدّة الآخرة فسعوا إليها. والله أيّها الناس لولا تبطيل الحقوق وتعطيلها، وتظاهر الظالمين، وتَقَوّي كلمة الشياطين، لما اخترنا ورود المنايا على خفض العيش وطيبه.

وإلى أين تريدون رحمكم الله؟ أفِراراً عن ابن عمّ رسول الله صلّى الله عليهما وآله، وزوج ابنته، وأبي سبطَيه؟! وقد خُلق من طينته، وتفرّع من نبعته، وجعله باب دينه، وأبان المنافقين ببغضه، فلم يزل كذلك حتّى أيّده بمعونته، لا يفرح لراحة اللذات، ومَن صلّى والناس مشركون، وأطاع والناس عاصون، قتل مبارزيه، وأفنى أهل أُحد، وهزم الأحزاب، وقتل أهل حُنين، وفرّق جمع هوازن، يا لها من وقائع زرعت في القلوب نفاقاً، وردّةً وشقاقاً، وقد اجتهدتُ في القول، وبالغت في النصيحة، وبالله التوفيق. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فقال معاوية: ما أردتِ بذلك يا أُمّ الخير إلّا قتلي، فلو قتلتكِ لما حَرِجْتُ في ذلك.

---

١. التوبة (٩): ١٢.

٢. المؤمنون (٢٣): ٤٠.

٣. ص (٣٨): ٣.

قالت: والله ما يَسُوؤُني أن يُجري الله قتلي على يد من يُسْعِدُني بشقائه، فافعل ما بدا لك.

فضحك وأمر لها بجائزة، وردّها مكرّمةً[1].

[أروى بنت الحارث]

ونقل ابن حِجّة الحموي[2] في كتابه ثمرة الأوراق قال:

دخلت أروى بنت الحارث بن عبد المطّلب على معاوية وهي عجوز كبيرة، فلمّا رآها معاوية قال: مرحباً بك يا خالة، كيف كنتِ بعدنا؟

قالت: بخير، لقد كفرْتَ النعمة، وأسأتَ لابن أخيك الصُحبة، وتسمَّيتَ بغير اسمك، وأخذتَ غير حقّك من غير دين كان منك، ولا من آبائك، ولا سابقة في الإسلام، بعد أن كفرتم برسول اللهﷺ، فأتْعَسَ الله منكم الجُدود، وأمرَغ منكم الخُدود، وردَّ الحقّ إلى أهله ولو كَرِه المشركون، فكانت كلمتنا هي العليا، ونبيّنا هو المنصور، فوُلّيتُم علينا بعد، فأصبحتم تحتجّون على سائر العرب بقرابتكم من رسول اللهﷺ، ونحن أقرب إليه منكم، وأولى بهذا منكم، فكنّا فيكم بمنزلة بني إسرائيل في آل فرعون، وكان عليّ عليه السلام عند نبيّنا محمّدﷺ بمنزلة هارون من موسى، فغايتنا الجنّة وغايتكم النار.

فقال لها عمرو بن العاص: كُفّي أيّها العجوز الضالّة وأقصري عن قولك مع ذهاب عقلك، إذ لا تجوز شهادتكِ وحدكِ.

فقالت له: وأنت يا ابن الباغية تتكلّم وأُمّك كانت أشهر بغيّ بمكّة، وأرخصهنّ

---

١. راجع: بلاغات النساء: ٥٥ ـ ٥٩؛ العقد الفريد ٢: ١١٥ ـ ١١٩؛ تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٣٣ ـ ٢٣٧، الرقم ٩٤٦٥؛ صبح الأعشى ١: ٢٠٦ ـ ٢٩٩؛ جواهر المطالب للباعوني ٢: ٢٤٤ ـ ٢٤٨.

٢. هو تقيّ الدين أبو بكر بن عليّ المعروف بـ«ابن حجّة الحموي» المتوفّى سنة ٨٣٧. وكتابه هذا ـ ثمرات الأوراق في المحاضرات ـ مشتمل على زبدة ما يحتاج في المجالس والمحافل من النوادر والحكايات. راجع كشف الظنون ١: ٥٢٤.

أُجرة، وادّعاك خمسةُ نفرٍ كلُّهم يزعم أنّك ابنه، فسُئلت أُمّك عن ذلك فقالت: كـلّهم أتاني، فانظروا أشبَههم به فألحِقوه به، فغَلَب عليك شبه العاص بن وائل فلُحِقتَ به.

فقال مروان: كُفّي أيّتها العجوز واقصِدي ما جئتِ له.

فقالت: وأنت أيضاً يا ابن الزرقاء تتكلّم. ثمّ التفتت إلى معاوية فقالت: والله ما جَرَّأ هؤلاء غيرُك، وأُمّك القائلة في قتل حمزة عمّ النبيّ ﷺ:

نـحنُ جَـزَيْناكُـمْ بـيومِ بَـدْرِ والحَرْبُ بـعدَ الحَـربِ ذاتُ سُـعْرِ
سكنْتَ[1] ـ وحشيّاً ـ غليل صَدْري فَشُكْـرُ وَحْشـيٍّ عـليَّ دَهْـرِي
حتّى تَرِمَّ أعظُمي في قَبري

فأجابتها ابنة عمّي بقولها:

خُزِيْتِ في بَـدْرٍ وغَـيرِ بَـدْرِ يا بنتَ جَـبّارٍ عَـظيمِ الكُـفْرِ

فقال معاوية: عفا الله عمّا سلف يا خالة هاتي حاجتكِ.

قالت: ما لي إليك حاجة وخرجت عنه[2].

[أُمّ الخير البارقيّة]

وروي عن ابن الكلبي، عن أبيه قال: كنت جالساً عند معاوية في دار الإمارة في الشام إذ أتاه غلام فقال: إنّ بالباب امرأة اسمها «أُمّ الخير» بنت سراقة البارقيّة، شعثة غبراء، عليها آثار السفر، وهي تريد الدخول عليك، فما تقول؟

قال: أدخلها إلينا لنرى خبرها.

فلمّا دخلت دخلت كأنّها الرجل الشجاع، فقالت: السلام على مَن اتّـبع الهـدى، يامعاوية! إنّك قـد أصـبحت للـناس سـيّداً، ولأُمـورهم مـقلّداً، والله سـائلك عـمّا

---

١. كذا في النسخ، والصحيح: «سَلَيْتَ» باللام؛ وسَلَيتَني مِن هَمّي تَسْلِيةً، أي كشفته عنّي. أُنظر لسان العرب.

٢. ثمرات الأوراق: ١٥٢ ـ ١٥٣. راجع أيضاً: بلاغات النساء: ٤٣ ـ ٤٦؛ العقد الفريد ٢: ١١٩ ـ ١٢١؛ جـواهـر المطالب للباعوني ٢: ٢٤٩ ـ ٢٥٠.

افترض عليك من حقّنا، فإنّه لا يزال تقوم علينا من يبوء بعزّك، ويبطش بسلطانك، فيحصدنا حصاد السُنبل، ويَدُوسنا دوس البقر، هذا ابن ارطأة قدِم علينا فقتل رجالي وأخذ مالي.

فقال لها: فُوهي بما تستعصمين منه والْجَأي إلى غيره ـ وكان أراد منها سبّ عليّ ﷺ ـ.

قالت: والله لولا الطاعة لكان فينا عزّ ومَنعة، فإن عزلته عنّا شكرنا وإلّا فعرفنا.

فقال لها معاوية: إيّاي تُهدّدين بقولك، لهممت أن أرُدّكِ على أشوَس فينفذ حكمه فيكِ.

فأنشأت تقول:

صلّى الإلهُ على جِسْمٍ تَضَمَّنَهُ ... قَبْرٌ فأصبحَ فيه العدلُ مدفونا

قد حَالفَ الحقّ لا يبغي به بَدَلاً ... فصارَ بالحَقّ والإيمانِ مَقْرونا

قال معاوية: ومَن ذلك؟

فتنفّست الصعداء وقالت: هو والله الحاكم العادل عليّ بن أبي طالب ﷺ، أتيتُه في رجلٍ وَلّاه علينا وعلى صدقاتنا، فوجدته قائماً يصلّي، فلمّا نظر إليّ انفتل من صلاته وقال ـ برأفةٍ وتعطّف ـ: «هل لكِ حاجة؟» فأخبرته الخبر، فبكى وقال: «اللهمّ أنت الشاهد عليّ وعليهم ما آمرهم بظلم عبادك، ولا بترك حقّك». ثمّ أخرج من جيبه قطعةَ كاغد فكتب فيها: «بسم الله الرحمن الرحيم. قد جاءتكم بيّنة من ربّكم، فأوفوا الكيل والميزان بالقسط، ولا تبخسوا الناس أشياءهم، ولا تعثوا في الأرض مفسدين، واتّقوا الله إن كنتم مؤمنين، وما أنا عليكم بحفيظ، فإذا قرأت كتابي فاحتفظ بما في يدك من عملنا حتّى يقدم عليك من يقبضه منك. والسلام» فوالله ما ختمه فعزلته به.

فقال معاوية: اكتبوا لها بردّ مالها والعدل عليها.

قالت: إليّ خاصّة أم لقومي عامّة؟

قال: فما أنت وقومك؟

قالت: تالله إنّه للؤم وفحشاء، إن كان عدلاً فشاملاً وإلّا فلي أُسوة بقومي.

فقال معاوية: هيهات لَقَّظكم ابن أبي طالب الجرأة على السلطان، اكتبوا لها حاجتها.

[١٩١]

قصّة امرأة تمدح عليّاً عليه السلام

ورأيت في كتاب ابن بيدمر البغدادي قال: حدّث عبد الرحمن الصوفي قال: خرجت حاجّاً، فلمّا أتيت بطن مَرٍّ رأيت جارية مبرقعة تخاطب أُخرى وتقول لها: لا وحقّ المنتخب للوصيّة، المؤتمن على الرعيّة، العادل في القضيّة، القاسم بالسويّة، بعل فاطمة الزكيّة، ما كان ما ظننت.

قال عبد الرحمن: فقلت لها: مَن المنعوت بهذه الصفات؟

قالت: هو والله الذي نبذ الباطل وراء ظهره، واستعمل الحقّ في جميع أمره، الماجد القرم، الذابّ عن حرمات الله، المؤاخي لرسول الله، أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

فقلت: بِمَ استحقّ هذا الثناء منكِ؟

قالت: يا عبد الله، كان أبي أحد أولياء الله تعالى، فأُصيب يوم الجمل بين يديه، فأتانا يوماً إلى خبائنا قاصداً، ثمّ قال لأُمّي: «كيف أنتِ يا أُمّ الأيتام؟» قالت: بخير يا أمير المؤمنين، وأخرجتني وأُختاً لي صغيرة إليه وقد كان خرج بي الحُمَاق ـ تعني الجُدَري ـ كعدد الرمل قد أظلم عليّ بصري بعد الدعج والبهج، فمسح يده على رأسي ثمّ تأوّه وأنشأ يقول:

ما إنْ تأوّهتُ مِنْ شَيْءٍ رَزَيْتُ لَهُ ... كَما تأوَّهْتُ للأيْتامِ في الصِّغَرِ

قالت: ثمّ أمرّ يده على رأسي فانصرفت وقد ذهبت عنّي الظلمة، فوالله إنّي لأرى الجمل الشارد في الليلة الظلماء.

قال عبد الرحمن: فأخرجتُ ديناراً وقلت: خذيه.

فقالت: إنّه قد خلّف علينا خير خلف من خير سلف أبا محمّد الحسن، فإنّه يكفينا مؤونتنا.

[١٩٢]

مقامة لبديع الزمان الهمذاني

ومن ذلك ما أردت نقله هنا، وهو «مقامة» لبديع الزمان من جملة مقاماته:

رأيت يوماً أعراباً يرحلون إلى بواديهم، فشاقني وساقني ترنّم حواديهم، فتبعتهم ولا أُريد إلّا البرّ إلى أن وصلنا إلى البرّ، فرأيت في البادي أفانين الزهر وأراييح الشيح[1] تفوح والشيح ينادي: يا غافلين الصبوح.

فقال: وقع عشّ الفراخ في الفِخاخ، ووقعت بعيش رخي رخاخ.

فقلت له: ألكساد أفردك في البَرِّيَّة؟

قال: لا، فساد البَرِيَّة، ثمّ أنشد:

أوْصـــــاكَ ربُّك بـــالتُّقَى ... وأُولُـوا النُّـهَى أوْصَـوْا مَـعَه

فـاخْتَرْ لِـنَفْسِكَ طُـولَ دَهْـرِكَ ... مَسْـــــجِداً أوْ صَـــوْمَعَهْ

فقلت: ما لي أراك كعود الأراك؟

فقال: وكم ناحل بين تلك الخيام تحسبه بعض أطنابها.

فقلت: ما هذا المرض؟ قال: عياء به مات المُحبُّون من قبل.

---

١. أراييح: جمع الريح، الهواء، نسيم كلّ شيء؛ والشيح: ـ بالمهملة ـ جمع «شيحة»: نبات أنواعه كثيرة وكلّه طيّب الرائحة.

قلت: ما أحرّ نفسك؟ قال: ففي فؤاد المحبّ نار هوى.

قلت: ويحك أرفق بنفسك. قال: قد رضي المقتول كلّ الرضى.

فلمّا رأى عذلي علا وصاح: لا أحمل اللوم فيها والغرام بها.

قلت: اشرح لي بعض أمرك لأكون مقيماً لعذرك.

فقال: كنت غريز الهمّة، فرأيت محبوب الدنيا يفارق ولم يمضِ في غير ليلة؛ فرفضتها لانكشاف عيبها، فبَضَّتْ لي الأُخرى نقابها فصاحت: العاجلة بالنفس سقى الله أرْبُعَنا بالحمى، فقلت: ألا لا أُحبّ السير إلّا مصاعداً.

فلمّا ظننت أنّي قد علقت بالكمال برز لي جلال ذي الجلال، وكان فؤادي خالياً قبل حبّهم، فأوّل أمرٍ جرى جرى حبّه مجرى دمي في مفاصلي، فصار ظلام الليل يُسهرني كأنّ سواد الليل يعشق مقلتي، فالخلوة عندي بالحبيب قميص يوسف في أجفان يعقوب.

قلت: صف لي الزهّاد والمحبّين فإنّ الموصوف بالوصف يُبَيَّن.

فقال:

ثُمَّ العَرانِيْنَ في آنافِهِمْ أَنَفٌ ... مِنَ القَبيْحِ وفي أعْناقِهِمْ صَيَدُ

ثمّ التوى ومال ثمّ استوى وقال: صحبي مضوا فمدامعي منهلّة في إثر صحبي، ثمّ أشاح وصاح: وأين مكان الحمى من ولهي؟ سُقياً لسُكّان الحمى.

فقلت: بالله عليك أبِنْ.

فقال:

تَعَسَّلُوا مِنْ زَرُوْدَ وَجْهَ يَوْمِهِمُ ... وحَطَّهُمْ لِظِلالِ[1] البانِ تَهْجِيرُ

ثمّ بكى وناح وأنشد:

فَعاشَتِ الأرْواحُ يا صاحِبيْ ... [ألا] سَلا الأطْلالَ والدِمَنا

... ... متى يَعُودُ إلى عَسْفانَ مَنْ ظَعَنا

---

١. كذا في النسخ، والصحيح: «بظلال». وزَرُودُ: اسمُ موضع.

أُسْتَوْدِعُ اللهَ قَوْماً ما ذَكَرْتُهُمُ إلّا تَحَدَّرَ مِنْ عَيْنَيَّ ما حَرَنا
أشْتاقُهُمْ كاشتياقِ الأرْضِ وابِلَها والأُمُّ واحِدَها، والغائِبِ الوَطَنا

قلت: زدني من شرح أحوالهم وأفدني بذكر أعمالهم.

فقال: لو سمعت أنين المحبّ حيث يقول:

ولو حَمَلَتْ صُمُّ الجبال الذي بنا.

قلت: زدني من أوصافهم.

فقال: صاحِبْهُم! أوصافهم؛ تائبهم يقول: اعف عنّي وأقلني عثرتي، ومتعبّدهم يتمثّل: تريدين إدراك المعالي رخيصةً، وباكيهم يستغيث: فضَلَّتْ دموعي عن مدى حزني، وحزينهم يهتف: سَقَيتني دمعي وما يُروى به ظمأ ولكن لا عُدِمْتُ الساقي، والمحبّ يترنّم: وهيهات أسلو لمن لامني، ومشتاقهم يتمنّى: وعلّلاني بحديث حاجر، ومُضْناهم يتنفّس: الصَبا إن كان لا بدّ الصِبا، ومُكْمَدهم يتأوّه: أنت النعيم لقلبي والعذاب له.

ثمّ خرج الشِيحَ من بيته يجول في البرّ، فقلت: ما أطيب قلب هذا البرّ، فإذا به يقول:

وأخْرُجُ مِنْ بَيْنِ البُيُوتِ لَعَلَّني أُحَدِّثُ عَنْكَ النَفْسَ يا لَيْلُ خالِيا
يَمِيْناً إذا كانت يَمِيْناً وإنْ تَكُنْ شِمالاً ينازِعُني الهَوَى مِنْ شِمالِيا

فجعلت أمشي حوله أحفظه في المسالك، فأخفضه منّي ذلك وقال:

دَعُوني ونُعْمانَ الأراكِ أرُودُهُ يُجاوِبُ صَوْتي طَيْرُهُ المُتَناوِحا
عَسَى سانحٌ مِنْ دارِمِيّةِ يامِنٍ يُقَيِّضُ ليْ عَنْ شاهِمٍ[1] طارَ بارِحا

فسمع صوت حمام على شجر، فرأيت من قلقه ما لم أره، وجعل يجول ويقول:

وَشَتْ حَمامَةُ سَلْعٍ في الأراكَةِ بي كأنّما عِنْدَها مِنْ لَوعَتِي خَبَرُ

---

١. كذا في النسخ والصحيح: «ساهِم»، والسهوم: الضُمْر وتغيّر اللون وذبول الشفتين لأمرٍ عارض، والمراد هنا من شدّة الحزن والخوف والحبّ.

ثمّ رجع فرجَّع:

حَـمامَةَ الراويـينَ مـا الخَـبَرُ أعَـرَّجُوا الفُراتِ أمْ عَـبَرُوْا

ثمّ عاد وأعاد:

أُحِبُّ البـــانَةَ الفَـيْناءَ ذاتَ الظـــلِّ واللِـــيْنِ
وأسْـتَحْلي بـها الأوْراقَ فـــي الصُـبْحِ تُـغَنِّيْني
لهـــا أنَّـــةُ مُشْـتاقٍ وتَـــرْجِيعَةُ مَـــحْزُون

ثمّ أخذ يقول:

دَعِ الهَـوَى لأُنـاسٍ يُـعْرَفُونَ بـهِ قَدْ مارَسُوا الحُبَّ حَتَّى لانَ أصْـعَبُهُ
بَـلَوْتَ نَـفْسَكَ فـيما لَسْتَ تَـخْبُرُهُ والشَيْءُ صَعْبٌ على مَنْ لا يُـجَرِّبُهُ
أفنِ اصْطِباراً إذا لَـمْ تَسْتَطِعْ جَـلَداً فَـرُبَّ مُـدْرِكِ أمْـرٍ عَـزَّ مَـطْلَبُهُ
أحْنى الظُلُوعَ عَـلَى قَـلْبٍ يُـحَيِّرُني فـي كُـلِّ وَقْتٍ ويُـعْيِيني تَـقَلُّبُهُ

قلت: فكيف الطريق إلى هذه الطريق؟ فقال: يا طفلاً في حجر العادة، محصوراً بقماط الهوى، ما لك ومزاحمة الرجال، يا مُخَنَّث العزيمة، إلى أن قال: فرجع الشيح وهو يقول:

فـارَقْتُهُمْ والعَـيْنُ عَـيْنٌ بَـعْدَهُمْ والقَـلْبُ قَـلْبُ
فالعَيْنُ لا يَرْقَى لها غَرْبٌ كأنَّ العَـــيْنَ غَـــرْبُ
مـا كـنتُ أحسب أنّـني جلدٌ عـلى الأزاء صـعبُ
أنَّـــني أبْـقَى وظَـهْرِي بَـــعْدَ أقـرانـي أجَبُّ
مـا أخْـطأتكَ النـائِباتُ إذا أصـابَتْ مَـنْ تُـحِبُّ

ثمّ قال: فجعلت أمشي في حاشيته فعرفت أنّه أبو التقويم، انتهى ملخّصاً.

ومن إنشائه:

قَـدْ يُـوحِشُ اللَـفْظُ وكُـلُّه وِدُّ ويُكْرَهُ الشيءُ ولَيْسَ مِـنْهُ بُـدّ

هذه العرب تقول: لا أبا لك، ولا يقصدون الذمّ، وويل أُمّه لأمرٍ إذا هَمَّ، وسـبيل

ذوي الألباب في الدخول من هذا الباب أن ينظروا في القول إلى قائله، فإن كان وليّاً فهو للولاء وإن خشن، وإن كان عدوّاً فهو للبلاء وإن حسن.

[١٩٣]
مجرّبات ابن سينا

ومن ذلك ما اخترت نقله في هذا الكتاب، وهو المنظومة للشيخ أبي عليّ ابن سينا، المشهورة بمجرّباته[١]، وقد أسقطت منها ما لا يليق نقله:

أَبْدَأُ باسمِ اللهِ في نَظْمٍ حَسَنْ ... أَذْكُرُ ما جَرَّبْتُ في طُوْلِ الزَمَنْ
ما هُوَ بالطَبْعِ وبالخَوَاصِّ ... لِكُلٍّ عامٍّ ولِكُلٍّ خاصِّ
في شَوْلَةِ العَقْرَبِ[٢] نَجْمٌ تَوْأَمُ ... برأْيِ عَيْنٍ مَنْ رَآهُ يَعْلَمُ
إذا تراآهُ امْرؤانِ اصْطَحَبا ... واتَّفَقا، وذا وذا تحابِبا
لا سيَّما إنْ قالَ ذا مُحَبَّبا ... بَعْضٌ لبَعْضٍ كَوْكَبانِ كَوْكَبا
ومِثْلُهُ نَجْمانِ في سَعْدُ بُلَعْ[٣] ... رُؤْيَتُهُ لِكُلٍّ وِدٌّ قَدْ جَمَعْ
ومِثْلُهُ أيضاً بِسَعْدِ الذابِحِ[٤] ... رُؤْيَتُه لِكُلٍّ وِدٌّ صالِحِ
تُخْبِرُ مَنْ شِئْتَ بِهِ فَتَعْجَبا ... ثُمَّ تَقُوْلُ كَوْكَبانِ كَوْكَبا
فَيَنْشَأُ الوِدُّ بِإِذْنِ اللهِ ... بَيْنَهُما فَلا تَكُنْ باللّاهِي
كَفُّ الخَضيبِ[٥] فِرْقَةٌ إلى الأَبَدْ ... لكائِنٍ مَنْ كانَ مِنْ كُلٍّ أَحَدْ

---

١. للمزيد راجع: الذريعة ٢٠: ٣، الرقم ١٦٩٢. حكاه الكرمانشاهي في مقامع الفضل ١: ٥٧٥ ـ ٥٨٣، والنراقي في كتابه الخزائن: ١٦٩ ـ ١٧٤.

٢. «شَوْلَةُ العَقْرَب: إحدى منازل القمر في برج العَقْرب». لسان العرب ١١: ٣٧٦، «ش و ل».

٣. «سعدُ بُلَع: من منازل القمر، وهما كوكبان متقاربان معترضان خفيّان». لسان العرب ٨: ٢٠، «ب ل ع».

٤. «عشرة أنجم كلّ واحد منها سعد: أربعة منها منازل ينزل بها القمر، وهي: سعد الذابح وسعد بلع و...». لسان العرب ٣: ٢١٣، «س ع د».

٥. «الكفُّ الخضيب: نجمٌ على التشبيه». لسان العرب ١: ٣٥٨، «خ ض ب».

إذا رَآه اثْـــنانِ أو جَـــماعَهْ ... افْـــتَرَقُوا إلى قِـيامِ الســاعَهْ

نَجْمُ السُها[1] مأمَنَةٌ مِـنْ سارِقِ ... ومِنْ سُـمُومِ عَـقْرَبٍ وطـارِقِ

فَمَنْ رَآى عَشِـيَّةً نَـجْمَ السُـها ... لَـمْ تُـؤْذِهِ عَـقْرَبَةٌ بِـمَسِّها

كَـلّا ولا يَـدْنُو إليـهِ سـارِقُ ... ولا يَسُـوؤُهُ بســوءٍ طـارِقُ

يُـغَرْغِرُ العَـليلُ ذُو الخُـنّاقِ ... بِـمَرَقِ الأشْـنانِ والسُـمّاقِ

لا سـيَّما إنْ شـابَهُ كَشُـوثُ[2] ... فـهوَ لعَـمْرِي نَـفْعُهُ مَـوْرُوثُ

ابْلَغْ مِنَ الصـابُونِ وَزْنَ دِرْهَـمِ ... تَنْجُ مِنَ القُولَنْجِ غَيْرِ المُـحْكَمِ

وهكـذا الكَـمُّونُ[3] والكَـراوِيـا ... إنْ أُكِـلا مُـحَمَّصاً يُـداوِيـا

وطَبْقُكَ الأضْراسَ في التَناوُبِ ... مـانِعَةٌ مِـنْهُ لَـدَى التَـجارِبِ

تَخْطيطُكَ الأظْفارَ عِنْدَ الصُـبْحِ ... بكَـزْلَكٍ عَـرْضاً مُـزيلُ المِـلْحِ

أعْني قُشُورَ المِلْحِ إنْ تَقَرَّحَتْ ... وآلَـمَتْ صـاحِبُها وبَـرَّحَتْ

الْطَخْ على الحُزَّازِ دُهْنَ القَـمْحِ ... مَعَ وَسَخِ الأسْنانِ عِنْدَ الصُـبْحِ

فـإنَّهُ يُـذْهِبُ مِـنْها سَـعْيَها ... كالنار فيها ثُـمَّ يُـوْرِثُ نَـفْيَها

وهكـذا قَـثا الحِـمارِ[4] الرَطْبِ ... تَـعْرِكُهُ بـالقِشْرِ لا بـالقَلْبِ

اكْوِ رُؤُوسَ كُلِّ ثُؤْلُولٍ[5] تَـرَى ... بعُودَتَيْنِ قَـدْ حَـرَقْتَ أخْـضَرا

مِـرارَةُ الحَـيَّةِ سُـمٌّ قـاتِلُ ... ونَـحْنُ للسُـمِّ بـها نُـقاتِلُ

إذا سُـقَي السَليمُ مِـنْهُ حَـبَّهْ ... بَـرَا مِـنَ السُـمِّ بِـتلْكَ الشُـرْبَهْ

---

١. «السها: كَوْيكبٌ صغير خفيّ الضوء في بنات نعش الكبرى، والناس يمتحنون به أبصارهم». لسان العرب ١٤: ٤٠٨، «س هـ و».

٢. «الكَشُوث: نبت يتعلّق بأغصان الشجر من غير أن يضرب بعرقٍ في الأرض». لسان العرب ٢: ١٨١، «ك و ث».

٣. «الكمّون: نباتٌ برّيٌّ وبستانيٌّ، له حبّ». أقرب الموارد ٢: ١١٠٤، «ك م ن».

٤. «قَثَا الحِمارِ أو أُذُنُ الحِمار»: نَوْعُ نَبْتٍ عَريض الوَرَق يُشبه أُذُنَ الحمار.

٥. «ثؤلول: خُراج يكون بجسد الإنسان» أقرب الموارد ١: ٨٤، «ث أ ل».

وإن سُقي الصَحيحُ منها ماتا ... مِنْ وَقْتِهِ وفارَقَ الحَيَاتا
تُشادِرُ الدُخانِ في الحَمَّامِ ... يُنْضِجُهُ الفَخَّارُ مِنْ مَسَامِ
فَوَزْنُ مِثْقالٍ إذا ما شُرِبا ... مَعَ وَزْنِهِ مِنَ الرَجيعِ[1] المُجْتَبَى[2]
يُخَلِّصُ المَسْمُومَ مِنْ مَماتِهِ ... مِنْ بَعْدِ يأسِ الأهْلِ من حياتِهِ
وفيه سرٌّ لَسْتُ أُبديهِ لِمَن ... ولَسْتُ أُخفيهِ لأمرٍ قد عَلَنْ
يُعرَفُ بالكِبْريتِ والغَوالي ... وهوَالرَخيصُ[3]ابنُ الرخيصِ الغالي
يُصيبُ مِن حَبِّ رُمّانِ العُلا ... وهو طبيبُ الهَجْرِ إن حَرْبٌ عَلا
وهو الذي يُدْعى بِطينِ البَحرِ ... كَسُكَّرِ النباتِ فوق القَطْرِ
للناس فيهِ أرَبٌ أيُّ أرَبْ ... وهو إذا حَمَّرَهُ الشَمْسُ العَجَب
سُبحانَ مَن أودَعَهُ الأمانَه ... والغَوْصَ في الأشياءِ والإبانَه
إنْ يَسْمَعِ الإنسانُ صَوتاً فِي الخُشُبْ ... في سَقْفِ بَيْتٍ فَرَحِيلٌ قَدْ قَرُبْ
ورُؤْيَةُ السِلْخِ[4] مِنَ البَيتِ كَذا ... إن سَقَطَتْ مَكانَها بِلا أذَى
تُؤذِنُ بالرحيل والحِمامِ[5] ... والمَوْتِ إنْ كانَ خَليعاً دامي
لا تَغْسِلَنَّ ثَوْبَكَ الكِتّانا ... ولا تَصِدْ فيه كذا حيتانا
عِندَ اجتماعِ النَيِّرَيْنِ يَبْلى ... وفي البَرازِ[6] فاتَّخِذْهُ أصْلا
وكُلُّ هذا شاعَ في التَجارِبْ ... والسِرُّ فيه أعجَبُ العَجائِبْ
جُزْآنِ طِرطيراً[7] وجُزْءٌ مِلْحا ... وتُسْعُ خَلِّ الخَمْرِ وَزْناً صَحّا

---

١. الرَجيعُ: ماءُ الغَدير أو ماءُ المَطَر؛ سُمّي بذلك لرجوعه مرّةً بعد مَرَّةٍ من حيث بدأ؛ أُنظر لسان العرب، وكذلك المنجد في اللغة.

٢. المُجْتَبَى: جَبَى الماءَ جِبْوَةً: إذا جَمَعَهُ في حَوضٍ.

٣. «الرخيص: الشيء الناعم الليّن». لسان العرب ٧: ٤٠، «ر خ ص».

٤. «السِلْخ: قشر الحيّة ونحوها». أقرب الموارد ١: ٥٣١، «س ل خ».

٥. «الحِمام: قضاء الموت وقدره». لسان العرب ١٢: ١٥١، «ح م م».

٦. «البَراز: اسمٌ للفضاء الواسع فكَنَّوْا به عن قضاء الغائط كما كَنَّوْا عنه بالخلاء». لسان العرب ٥: ٣٠٩، «ب ر ز».

٧. الطِرْطيرُ أو الطُرْطُور: تابِلٌ يُعْمَلُ من الصُنوبر والثُوم والحامض.

ولْـيَكُنِ الخَـلُّ عَـتيقاً أبْـيَضا ... أو أحْمَرَ اللَّوْنِ فَـذا وذا رِضـا
تَسْـتَقْطِرُ الجَـميعَ بـالإنْبيقِ ... بـالمَحْوِ والنَـقْطِ مَـعَ التَـرْويقِ
فَـنارُ هـذا القـاطِرِ المُـلْتَهِبَه ... مُـحْرِقَةٌ غَـيْرُ الذي تَشَـرَّبَه
مِـنْ سـائِرِ الكَـتّانِ والحَـريرِ ... والقُـطْنِ والتَـمرِ مـع السـريرِ
فـإنّه يَسْـلَمُ مـن حَـرِّ اللَـهَب ... ومِنْ حَريقٍ ـ كلُّهُ ـ وذا عَجَبْ
وإنَّـما تَـعْرِفُ هـذا المـاءَ ... بـالنُقْطَةِ الخـارِقَةِ الأشـياءَ
يُـطلى عَـلَى القُـروحِ والأوْرامِ ... وكُـلِّ مـا يَـضُرُّ بـالأجْسامِ
كـالجَرَبِ الحـادِثِ والقَـديمِ ... يَـخْلُصُ مِـن عَـذابِـهِ الأليـمِ
وهكـذا الأنْـماشُ[1] بـاتِّفاقِ ... فـإنّه أقـوى مِـنَ التِـرْياقِ
ثُـبُول[2] عَـيْنٍ وبـها حَـيْوانُ ... كأنّـهُ فـي خَـلْقِهِ إنْسـانُ
زَوْجانِ مَلْحُومانِ أُنْثى وذَكَـرْ ... كَما وَجَدْنا في الصِفاتِ والأثَرْ
يَخْرُجُ مِنْها في شُباطٍ هـائِجا ... وراكِـباً بَـعْضٌ لِـبَعْضٍ مـائِجا
وقَدْ عَلا الزَوْجَـيْنِ مِـنْها زَبَـدُ ... كَرَغْوَةِ الصَابُونِ حِـينَ تُـوْجَدُ
فـيأخُذُ الآخِـذُ مِـنْها الزَبَـدا ... فَـحَبَّةٌ مِـنْهُ تُـقِيمُ الأمْـلَدا
ولَـمْ يَـزَلْ مُـنْتَصِباً قِـواما ... مِـنْ غَـيْرِ نَـوْمٍ مُـدَّةً أيّـاما
حتّى إذا مـا اغْـتَسَلَ الإنسـانُ ... بـالماءِ زَالَ عَـنْهُ ذا النُـصْبانُ
والحَـيَّتانِ مِـنْ لُـحُومِ[3] هـذا ... إنْ شُـرِبَتْ فـي مَـرَقٍ فـهذا
وثَـوْلُ قَـرْيَةٌ بأرْضِ الشـامِ ... مِنْ عَمَلِ الثَـقِيفِ ذي الآجـامِ
لا شـيء للـجِراحِ كـالطُيونِ ... يَخْتِمُ جُرْحَ السـيفِ والسِكّـينِ

---

١. «النمش: بياضٌ في أُصول الأظفار يذهب ويعود. والنَمَشُ يقع على الجلد في الوجـه يـخالف لونـه». لسـان العرب ٦: ٣٥٩، «ن م ش».

٢. ثُبُول: الثُبْلَةُ: البَقِيَّةُ.

٣. في النسخ: «ملوح».

وهــوَ نــباتٌ كَــرِهُ الرَوائـحِ ... مُــبَرِّدٌ يَــنْبُتُ فــي القَلائِحِ
بــوَرَقٍ كَــوَرَقِ الصَــفْصافِ ... وزَهْــرُهُ أصفَرُ غيرُ صافي
إلحــامُه الجُــرْح بغير الوَرَم ... وغــير قَيْحٍ سيّما قطع الدم
يُــضَمَّدُ الجُرْحُ بِهِ وقَدْ بَرا ... إنْ كانَ قَدْ جَفَّ وإلّا أخْضَرا
وهكــــذا يُــصْنَعُ للــعَقُورِ ... مِنْ سائِرِ الحَيوانِ والجَزورِ
ويُــخْرِجُ الدودَ مِــنَ الجِراحِ ... وكُــلَّ مَــدْفونٍ مِنَ السِلاحِ
وهــوَ ضِمادٌ للبَواسيرِ شِفا ... وللنواسير[1] ضِمادٌ قَد كَفَى
وأكْــلُهُ يُــذْهِبُ حُــمَّى الرِبْعِ[2] ... ومــــاؤُهُ يَــقْتُلُ دُودَ القَــرْعِ
وكُــــلّما تَــغَرْغَرَ الإنســانُ ... بــــمائِهِ تَــقَوَّتِ الأسْــنانُ
ودُهْــنُ زَهْــرِهِ عَظِيمُ الشانِ ... يُدْعَى بدُهْنِ الصِينِ في الأدْهانِ
يَــخْرُجُ بــالإنْبيقِ كالخِلافِ ... وكــالبُزُوراتِ[3] بِــلا خِــلافِ
إذا لَــطَخْتَ الجُرْحَ مِــنْهُ مَرَّهْ ... أَلْــحَمَهُ فَــلا تَــخافُ ضُرَّهْ
وهــوَ طــلا لِكُــلِّ نَــضّاحٍ إذا ... طَلَيتَهُ أخْــرَجَ مِــن ذاكَ الأذى
مِن كلِّ ما يَحْدُثُ مِن سَوْداءَ[4] ... قَد أثَّــرَتْ عَــلى الجُسُــومِ دَاءَ
أو البُــثُوراتِ[5] التــي تــقرَّحَتْ ... وآلَــمَتْ صــاحِبَها وبَــرَّحَتْ
وكُــلِّ مــا كــانَ مِــنَ الإعْــلالِ ... فــي جَسَــدِ العَليلِ بــانْدِمالِ
يُخْرِجُهُ أسْرَعَ مِن رَجعِ النَفَس ... أو غَمْضِ طَرْفٍ أو شَهابٍ مُقْتَبَسْ

---

١. «الناسور ـ بالسين والصاد جميعاً ـ: علّةٌ تحدث في مآقي العين، يسقي فلا ينقطع. وقد تحدث أيضاً في حوالي المقعدة وفي اللثّة». الصحاح ٢: ٨٢٧؛ لسان العرب ٥: ٢٠٥، «ن س ر».

٢. «الربْعُ في الحمّى: إتيانها في اليوم الرابع، وذلك أن يُحمَّ يوماً ويُترك يومين لا يُحمّ ويُحَمّ في اليوم الرابع، وهي حمّى ربع». لسان العرب ٨: ١٠٠، «ر ب ع».

٣. «البزر: كلّ حبّ يبذر للنبات». لسان العرب ٤: ٥٦، «ب ز ر».

٤. «السوداء: ... عند الأطبّاء خلطٌ مقرّه في الطحال وهو أخبث الأخلاط وأعصاها للعلاج».

٥. «البثور: خرّاجٌ صغار». لسان العرب ٤: ٣٩، «ب ث ر».

أغْنى بِهِ أهلُ التجارِبِ الأُوَلْ ... وجَرَّبوهُ عندَ أربابِ الدُوَل
قَتْلُ ذُبابِ الخَيْلِ في الأشفارِ ... تُنَجٌّ زَيْتاً مَعَ ماءٍ جارِي
إذا تَفَلْتَ فَوْقَ رأسِ العَقْرَبِ ... أو فَمِها اسْتَرْخَتْ لِنَحْوِ الذَنَبِ
وذاكَ قَبْلَ الفِطْرِ والتَرْويقِ ... يَغْشى إذاً مِن غيرِ ما تَعْويقِ
كذلكَ الصائِمُ والصَفْراوي ... إنْ تَفَلا ماتَتْ بلا مُداوي
لا سيَّما إن مَضَغا عِقابا ... فإنّها ستَعْرِفُ الصَوابا
وإنْ حَلَلْتَ في النَدى[1] النُشادِرا ... وبُلَّ فيهِ كاغَدٌ كَما تَرى
ثُمَّ كَتَبتَ ما تشاءُ فيهِ ... كصورةِ الطِلِّسْمِ للتَمْويهِ
فَلَسْتَ تُدني منه أفعى فَتَعيشْ ... لكنّها تُكرَهُ مِنهُ فتطِشْ
وإن مَسَحْتَ جِسمَها في الكاغدِ ... تَفَسَّخَتْ وانْسَلَخَتْ عن واكِدِ
عَصيدَةُ الرُزِّ إذا ما حُشِيَتْ ... في شَعْرِ أيِّ دابَّةٍ وأُنسِيَتْ
أذْهَبَتِ الشَعْرَ وجاءَ غَيْرُهُ ... أبْيَضُ مِثْلُ الثَلْجِ زالَ ضَيْرُهُ
والكُرْلَكانُ إن غَلى بالخَلِّ ... وصُبِغَ الشَعْرُ بهِ يا خِلِّي
مِن تلكَ الأُولى نابَ شَعْرٌ أبيَضُ ... يُشْبِهُ للثَلْجِ وهذا يُنْقَضُ
يَصيرُ في سَوادهِ كالقارِ ... ويَسْتَمِرُّ حُقْبَةً[2] يا جاري
في الخَيْلِ والبِغالِ والحَميرِ ... وسائِرِ الجِمالِ والجَزورِ
امْسَحْ على الأضْراسِ والأسْنانِ ... مَهْلاً أخي بِطَرَفِ اللِسانِ
وقُلْ حُرِمْتُ الأكْلَ مِن لَحْمِ الجَمَل ... مَعَ الكَرْفَسِ أيّما مِنْهُ حَصَلْ
أوقُلْ حُرِمْتُ الأكْلَ مِنْ لَحْمِ الفَرَس ... شهراً ولا مِن هِنْدَبا تَقي الخَرَسْ
وذاكَ عِندَ رؤيةِ الهِلالِ ... فتأمَنِ الأضْراسُ مِن إغْلالِ

---

١. «نَدِيَ الشيء: إذا ابتلّ». لسان العرب ١٥: ٣١٥، «ن د ي».
٢. «الحُقْبُ والحُقُب: ثمانون سنة. وقيل: أكثر من ذلك». لسان العرب ١: ٣٢٦، «ح ق ب».

داوِمْ عَلى هذا مَدَى الشُّهُورِ ... تَصِحَّ أسنانُكَ في الدُّهُورِ
تأخُذُ مِن مِرارَةِ[1] الحِداءِ[2] ... ما تَشتَهي مِنهُ بلا مِراءِ
واسْخِنْهُ في عَصيدَةِ النَباتِ ... وهيَ التي تُعْرَفُ في الصِفاتِ
بالرازِيانَجِ النَضيرِ الأخْضَرِ ... وارفَعْهُ في زُجاجَةٍ مُقَدَّرِ
حتّى إذا احْتيجَ إلى العِلاجِ ... أحْضِرْهُ في ظَرفٍ مِن الزُجاجِ
فأكْحِلِ المَلْسوعَ بالخِلافِ ... فَيَخْرُجَ السُمُّ مِنَ الأطْرافِ
مِن حَيَّةٍ ولَسْعَةِ الزُنْبُورِ ... وهكذا مِنْ عَقْرَبٍ ذي عُورِ
هذا الذي جَرَّبْتُهُ في عُمْرِي ... نَظَمْتُهُ للمُقْتَفينَ إثْري
والحمد للهِ على التمامِ ... حَمداً كَثيراً أبَدَ الأيّامِ
وصَلَواتُ اللهِ ذي الجَلالِ ... على النبيّ المُصطفى والآلِ
ما إنْ بَدَا فَجْرُ الصباحِ العاجِي ... بِجُنْحِ دِبْرِ الظَلامِ الداجِي
وآلِهِ العصابةِ الزَكِيَّهْ ... الأنْجُمِ الطاهِرَةِ الدُرِّيَّهْ
وصَحْبِهِ والتابعين إثْرا ... ما جاء قَطْرٌ وأجادَ دَهْرا
وغَفَرَ اللهُ لَنا وقَدْ عفا ... عَنَّا وعَنْ آبائنا وقدْ كَفَى

[١٩٤]
[تحفة الدهر في المناظرة بين الغنى والفقر[3]]

ومن ذلك ممّا يناسب نقله في هذا الكتاب رسالة لوالدي ـ قدّس الله تربته وأعلى

---

١. المِرارَة: ... هنةٌ شبه كيس لازقة بالكبد. لها فم إلى الكبد ومجرى فيه يتّصل بنفس الكبد تتكوّن فيها مادّة صفراء. أقرب الموارد ٢: ١١٩٩، «م ر ر».

٢. الحداء: ... طائر يصيد الجرذان ويعرف عند عوامنا بالشوحة. أقرب الموارد ١: ١٦٨، «ح د أ».

٣. في الفهرس الذي كتبه المؤلّف للكتاب وأيضاً في حاشية المخطوطات سمّي هذه الرسالة باسم «رسالة الغنى والفقر» ولكن سمّيناها باسم الذي سمّاها مؤلّفها واشتهر بها.

في علّيين رتبته ـ ألّفها في سنّ الشباب، وسمّاها تحفة الدهر في المناظرة بين الغنى والفقر[١]، وهي هذه:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الغنيّ فكلّ من سواه فقير، المتنزّه بكماله عن الشبيه والشريك والنظير والظهير، قسّم على عباده الأرزاق وقدّرها أحسن تقدير، ودبّر الكائنات بحكمته البالغة أكمل تدبير، والصلاة على سيّدنا محمّد أشرف نبيّ وأكمل نذير، وعلى آله المخصوصين من الله سبحانه بآية التطهير، وأصحابه الظاهرة آثار فضلهم كالبدر المنير، صلاة تكون لنا جُنّة من عذاب السعير.

أمّا بعد، فيقول كاتب هذه الكلمات المرتجي من مولاه الصفح عن الهفوات، وإذهاب سيّئاته بالحسنات: إنّي في زمن رماني بيد البغي والعدوان، بين أنياب الهموم والأشجان، وأركبني على متن النوائب، وجرّعني كأس الأهوال والمصائب، ما رمت الفرار من صروفه إلّا رأيتها لي كالرفيق، ولا أردت القرار إلّا فرش لي مهاد العسر والضيق، إن طلبت الصبر رأيته معدوماً، أو ظننت أمراً وجدته موهوماً، وإن اتّخذت فيه صديقاً للإرفاق اقتطعه عنّي إلى مفاوز الآفاق، أشكال آمالي فيه دائمة العقم، وتصوّرات مطالبي لم يدن لها الحكم، تمييز أحوالي فيه ملازم الإبهام، وخفض طالعي مرفوع الدلائل والأعلام. حتّى كأنّي لسهام الصروف غرض، ولجواهر الأهوال الشديدة عرض؛ إذ سميري جليل الأفكار، وجليسي مشوّشات الأكدار، مع أنّي قد رضيت منه بالصفو اليسير، واستغنيت بقليل عيشه عن الكثير، علماً منّي بأنّ غرس ما أتمنّى لا يثمر، وليل الهمّ والغمّ به لا يقمر، وكم بثثت له قبول الأعذار، وخلعت لأجله ثوب الاستكبار، وجلست في زوايا القناعة، ووقفت لأوامره على قدم الطاعة، فلم أجد منه إلّا محض الإصرار، والقصد بسهام الإضرار، فكأنّي له من جملة الخدم،

---

١. للمزيد راجع الذريعة ٣: ٤٣٢ ـ ٤٣٣، الرقم ١٥٦٧.

أو كأنّه الذي عوّضني الوجود عن العدم، وها أنا أقول والله سبحانه المأمول:

مَـن لي عَـذيرٌ بـدَهْرٍ نـاصِبٍ أبـدا ... أشْراكَ عُـدْوانِـهِ والبَـغْيَ فـي سُـبُلي
مـا رُمْتُ أمـراً ولا أمَّلْتُ مِـن أمَـلٍ ... إلّا رَمـاني بـخَطْبٍ فـادِحٍ جَـلَلِ
وكَـيْفَ أحـتالُ فـي دَهْـرٍ مُسـاعِدُهُ ... حُكْمُ القَضا في ذَهابِ الحَوْلِ والحِوَلِ
فإنْ يَكُنْ لائِـمي شَـخْصٌ فَـمَعْذِرَتي ... إنّي بوَجْدِي عَـنِ العُـذّالِ فـي شُـغُلِ

فيا لله العجب من دهرٍ لا يؤوب عن جرمه، ولا يداوي بحسناه أثر كلْمه، ولا يصغي إذا نطق إنسان بعذره، ولا يمتنع من القصد بسهام مكره، فاحتمال المعونة منه كالمحال، ورجاء الصفح ليس إليه مجال، إن وعد لا يفي بالوعود، وإن سمح بالنزر لا يجود. أرباب الكمال فيه في المقام الأدنى، وذوو الجهل خصّوا بالمقام الأسنى، حتّى أصبحت تجارة المعارف في غاية الكساد، وبضاعة الأدب لا يسموها حاضر ولا باد، بل يعدّ أرباب الفضائل فيه من قسم الجماد، والفصحاء أدنى مَنْ عجز عن فهم المراد، ولذا عادت ريح العلوم بين الأنام راكدة، ونارها في ما بين العالم خامدة. وكيف لا وإن تفوّه أحد بمعنى رائق أو تكلّم بلفظٍ فائق، اتّخذه الناس في ما بينهم سخريّاً، وأخفوا الأثر إلى أن يصير نسياً منسيّاً. فإلى الله المشتكى من زمانٍ هذه شيمته وفعاله، فبيده سبحانه رفع هذا الضرر وزواله.

هذا وقد انكشف لي في بعض الأحيان ـ مع تراكم غيوم الغموم والأشجان ـ لمعة من سماء خلوّ البال، كانت كأنّها طيف الخيال؛ إذ الدهر بمثلها كثير الضنّ كما هو اليقين لا الظنّ، فأنفقت منها أنا يسيراً في مناظرة بين الغنى والفقر، ليكون العاقل على بصيرة فيما اشتمل عليه من الغرور هذا الدهر، كلّ ذلك على مقتضى لسان الحال، وعلى الله سبحانه الاتّكال، فأقول:

لمّا كان أهل الزمان أعنّةً، أبصارهم مصروفة نحو الشهوات، وكنوز أعمارهم مبذولة في ما امتزجت به من الشبهات، ومطمح نظرهم في جمع حطام هذه الدار، وغاية مقصدهم خدمة من حوى الدرهم والدينار، حتّى أصبح لذلك الغنيّ لابساً

أثواب التكبّر والافتخار، ومتّسماً بسيماء أهل الكمال في هذا العالم والاعتبار، ظنّاً أنّ استحقاقه انقياد الناس إليه؛ لعلوّ شأنه، وامتيازه عنهم بما استقلّ به ممّا جمع دون أمثاله وإخوانه، فلم يرَ لذلك الفقير بالنسبة إليه إلّا أحقر حقير، ولا يخطر بباله أن يكون له في الأنام شبيه ونظير، بل لم يكتفِ بالترك والإعراض، حتّى جعله للسباب غرضاً من الأغراض. فلا جرم حصل للغنى على الفقر بسبب ما ذكر مزيد الاستيلاء والقهر، وقد رماه عند ذلك بأعظم السهام، وقصده بأشنع الكلام.

فكان من جملة ما فاه به من المقال، ونطق به لسان الحال:

إنّك أيّها الفقر لباس الذلّة، في كلّ شرعة وملّة، وباب الهموم والفكر، ومناط المحن والضرر، بك تقصد أرباب الدول، المتّفق على ذمّه من الأواخر والأُول، وأنت السبب لاشتغال الحواسّ بجمع الأقوات، في غالب الأحيان وأكثر الأوقات. وذلك هو الموجب لعدم الإخلاص في العبادة، والإعراض عن الإفادة للكمالات والاستفادة، وكفاك أنّ صاحبك يتحمّل أوساخ الناس، التي هي أظهر الأدناس. وحسبي أنّ الوصف لي من أكمل الأوصاف عند أهل الفضل والإنصاف، وبسببي يتوصّل إلى القرب، وينال كلّ مطلب وأرب، ولولاي لم يبلغ أحد البيت الحرام، ولم ينتهِ إلى المشاعر العظام، وبي تكسب أكثر المزايا، وتعلو أقدار جميع البرايا، ولأجلي نظم أهل الاعتبار قديماً وحديثاً محاسن الأشعار، ولو لم يكن إلّا أنّي علّة الكرم والذي هو أحسن الشيم لكفاني فخراً وعلوّاً، وقرباً من أهل الكمال ودنوّاً، ثمّ أنشد:

يقولونَ أهلُ الجَهْلِ لا خير في الغِنَى ... فقلتُ وهَلْ إلّا به يُجْبَرُ الكَسْرُ
وحَسْبُ الغِنَى فَخْراً مدى الدَهْرِ أنَّ مَنْ ... غَدا وصْفُهُ يَدْنُو لَهُ الحَمْدُ والشُكْرُ

فلمّا فرغ من الكلام أو عليه أشرف، ورأى الفقر أنّه زاد فيه وأسرف، صمّم العزم عند ذلك على المفاضلة، وإن آل الأمر إلى المباهلة، ثمّ حسر عن ساعده وشمّر، وهمهم في كلامٍ وتنمّر، بعد أن سلّم للقضاء، وعزم على أن يسير في الفضاء، ثمّ قال:

أيّها الغنى كأنّك تحسب أنّ انقطاعي عن مناقشة أمثالك، وترك وقوفي لحربك

وجدالك، إنّما هو لتأميلي يسير نوالك، ورجائي حقير إفضالك؛ بل إنّما فعله من اتّصف بي لفرط الجهالة، وسلوك سبيل الضلالة، وإلّا فقدري من ذلك أعلى، وقيمة نفسي من نفسك أغلى؛ وحيث قد تجاهرت بما كان مكتوماً في ضميرك، وأبرزت ما تـخيّلته نافعاً من تحذيرك، وفتحت في الافتخار هذه الأبواب، ولبست في العجب والتكبّر هذه الأثواب؛ فأنا مبدلك عنه أوضح جواب، وموضّح لك باطله من الصواب. ولا يخفى عليك أنّ ما رميتني به هو بك أحرى، بل أنت أعلم بكنه ذلك وأدرى؛ فإنّك قرين أهل الضلال والغواية، والضدّ لكلّ من سلك سبيل الحقّ والهداية، وكيف لا؟!وقد مـنحت أصحابك ثوب الاستكبار، الذي هو عند الإنصاف أقبح الشعار.

ثمّ إنّ ما ادّعيته من الوصف الحسن لأصحابك، عند الملاحظة تركه أولى بك؛ فإنّ أهلك قد جمعوا ذميم الأوصاف، وانقطع منهم حبل الإرفاق والإنصاف، ولئـن كـان يتوصّل بك إلى شيء من شريف الأعمال، فلغيرك ما هـو أكـمل مـنه فـي الأقـوال والأفعال، وادّعاء وصف الكرم المقتضي لمدح الأُمم إنّما هو من جملة الأوهام الفاسدة والخيالات الواهية الباردة؛ بل الكرم من جملة السجايا لا من الحـطام الذي يـجمعه البرايا.

ثمّ على تقدير تسليم مقالك، والنظر إلى سخيف ما رؤي من فعالك، فإنّ من العيوب الواضحة، والأُمور القبيحة الفاضحة، ما هو منتظم في سلك القبول عند كاملي الفكر والعقول، سيّما أنّك محلّ الربا المحظور بالإجماع، وسبب التهمة المـوجبة للـدعوى والنزاع. مع ذهاب النفوس لأجلك في الأسفار، حين يتحمّل عظيم الأهوال والأخطار، ولو لم يكن إلّا قول ذي المنّة «إنّما أموالكم فتنة» لكفى بذلك نقصاً وسقوطاً وحطّاً عند أهل الكمال وهبوطاً، ثمّ أنشد لنفسه:

عَجِبْتُ لذي فَخْرٍ بـمالٍ ولَـم يَكُـنْ ... بِذي مِنَحٍ يَسْتَوجِبُ المَدْحَ والحَمْدا

وأعـجَبُ مِـنْهُ ذو افْـتِخارٍ بـوالدٍ ... وفي نَيْلِهِ العَـلْياءَ لَـم يَـبْلُغِ الجُـهْدا

فلمّا سمع الغنى هذا المقال استشاط عند ذلك ثمّ قال: أيّـها الفـقر! لمـثلي بـهذا

تخاطب، وأنا عون ذوي المناصب، كأنّك لم تعلم أنّي من أُولي البأس الشديد، والرأي الصائب السديد، بسببي تعظم الهمم وتفخر الأُمم، وتحمل الأثقال وتجمل الأعمال، ويقطع اللجاج ويصلح المزاج، ويفكّ الأسير ويجبر الكسير، ويحصل اليُسر ويكمل البشر، ويحسن الذكر ويصفو الفكر، ويقام التدريس ويبرز كلّ معنى نفيس.

وأنت أيّها الفقر من موجبات الغربة، وأحد أسباب العزبة، بك يحصل النشوز والشقاق، اللذان كلّ منهما سبب الطلاق، ويرمى المرء بالتهم، وتفسد المِعَد بالتُخم، وتقلّ القوّة ولم يحصل وصف الفتوّة، وتلجئ إلى السؤال الذي هو أقبح الخصال، ويقلّ الشكر على الإنعام، ويطول بسببك لسان الكلام، ثمّ أنشد لنفسه:

لا خَيْرَ في أمْرٍ يُهينُ الفَتى ... ويُرْتَجى مِنْهُ نَوالُ المُلوكْ
فإنْ تَكُنْ حُرّاً فَكُنْ حازِماً ... واحْذَرْ بجُهْدٍ منكَ هذا السُلوكْ

فلمّا بلغ الفقر ذلك ازْوَرَّتْ مقلتاه واحمرّت وجنتاه، ثمّ قال:

أيّها الغنى! إنّ عيب كلامك مكشوف، وبدر ألفاظك مكسوف؛ إذ هو دعوى بغير برهان وترجيحٌ للمطلوب من دون رجحان، وعلى تقدير التنزّل والتسليم، والقول بأنّ فيها ما هو سليم، فليس البأس الشديد إلّا من شيمة الحديد، واحتمال مقوليّة التشكيك في هذا المقام لا يكفيك؛ فإنّ الجبن بأصحابك مخصوص، وذمّ أوصافهم به في الخبر منصوص، وادّعاء عظيم الهمم من الخرافات، وأعظم ما على المرء من الآفات؛ فإنّها من سيماء أصحاب الكمال، وأين هو من جامع خسيس الأموال؟! وحمل الثقيل يقتضي للدوابّ التفضيل، وإصلاح المزاج بالصيام أولى من علاجه بالطعام، والتغرّب عن الأهل من أسباب الفضل، وحديث المال والجمال يكشف عن فساد المقال، واحتمال النشوز بالإغارة على التعارض أمارة.

فقال له الغنى: لقد سلكت أيّها الفقر أوعر طريق، وأبعدت عن منهج التحقيق، وسأكشف لك من الأوصاف الشائن، وأُبرز بحسب جهدي لك الدفائن، حيث انتصبت لنضالي ولم تخشَ كلم نصالي، إذ كان الواجب عليك لي الخدمة، وطاعتي في كلّ لفظة

وكلمة، وهب أنّك في فنّ المعاني سعد الدين التفتازاني، وفي مباحث أُصول الدين نصير الملّة والدين، وصاحب نزهة الطرف في علم الصرف، وسيبويه في العربيّة، والزمخشري في دقائقه السنيّة، والبيضاوي في سبك التفسير، وفي القراءة صاحب التيسير، وأبو تمّام في الأشعار، وابن خلّكان في الأخبار، وصاحب زهر الربيع في علم البديع، وسطيح في الكهّان، والخليل في الأوزان، وفي اللغة ابن دريد، وفي النوادر أبو زيد، فما أنت إلّا قطرة من بحري وحصاة في نهري.

على أنّك أيّها الفقر كأنّك تحسب أنّ نطقي لك بهذه الألفاظ رجاء للنفع بك في شهادة الكمال بالتنبيه والإيقاظ، بل أنت عندي في أدنى مكان من زوايا الخمول، وخطابي لك أعدّه من جزئيّات الفضول، غير أنّه ليسمع بذلك مَن هو من أمثالك فيما نَسَج من التمحّلات على منوالك؛ ليكون تنبيهاً ممّا هو فيه من الغفلة، ويغتنم في خدمتي وطاعتي هذه المهلة، وأُقسم بمادح الجود وذامّ خلف الوعود، لئن لم يمتثل أمري كلّ سامع ويتّبع سبيلي الداني والشاسع، لأجعلنّه أُحدوثة في سائر المجامع. وأظنّك أيّها الفقر لم تعلم حقيقة حالي، ولم تسمع بالأمس ما تكلّمت به من النظم في مقالي، ثمّ أنشد لنفسه:

أهَلْ مُخْبِرٌ هذا الوَرى أنّ هِمَّتي ... عَلى كلِّ عالٍ قَدْ تَسامَتْ على الرغْمِ
ولَولا أُمورٌ صَوَّبَ الرأيُ طَيَّها ... صَعَدْتُ على كُلِّ الأنامِ إلى النجْمِ
وها أنا قد أصبَحْتُ في الناس عالِماً ... بِكُنْهِ الذي قد أضْمَروهُ مِنَ الوَهْمِ
فَمَنْ لَم يَكُنْ طَوْعاً لأمْري جَعَلْتُهُ ... على سائِرِ الأحْوالِ دُوْنَ الوَرَى خَصْمِي

فلمّا سمع الفقر ذلك قال على سبيل التهكّم:

كأنّك أيّها الغنى تزعم أنّ الفضل بالتحكّم؛ فإنّ هذا مقام الجواب والسؤال، لا موطن الحرب والنضال، واللائق من أمثالك النظر بعين الإنصاف لا سلوك منهج الاعتساف؛ إذ من هو في العلوم ماهر لا تخفى عليه شرائط المناظر، فالأنسب ملاحظة العواقب قبل النطق بما يبلغ الثواقب؛ حيث إنّ زلّة العاقل كبيرة وهفواته

خطيرة، وأمّا لسان الكلام فهو طويل، غير أنّ كلّ مدّع لا بدّ له من دليل، والألفاظ كلّها منقولة وإن كانت غير معقولة، وقد شاع أنّ مَنْ أكثر كلامه أورثه محض الندامة، فلو شئت لقلت: إنّك لم تعرف شرائط البرهان المقرّرة في علم الميزان، ولا المراد من الكعاب المذكورة في علم الحساب، ولا الجملة الحاليّة في علم العربيّة، ولا العلّة والتضعيف من علم التصريف، ولا تناهي الأجسام من علم الكلام، ولا حقيقة الموجودات ما هي؛ الذي هو موضوع العلم الإلهي، ولا اطّلعت على كتاب النواميس الذي ألّفه أرسطاطاليس، ولا سمعت بعلم الجدل، ولا بلغك الفرق بين عطف البيان والبدل، ولا عرفت كنه الصحيح من الرواية المقرّر في علم الدراية، ولا علمت من أوزان الخليل إلّا شيئاً هو أقلّ من القليل، ولا بلغك الفرق بين السحر والسيميا، ولا علمت المراد بالفلزّات في الكيميا، ولا اطّلعت على ما اشتمل عليه كتاب الملل والنحل، المنبّه على جميع اختلاف الأواخر والأُول، ولا قرأت في علم النجوم المشهور نفعه في العلوم، لكن ذلك منّي غير لائق؛ لعدم الاطّلاع على الحقائق، وإن غلب على الظنّ فيك قصر الباع، وسوء النظر في الأُمور والاطّلاع، إلّا أنّ النصيحة ربما تجرّ الفضيحة.

على أنّه لو فرض أنّ جريراً بين يديك في حبل الحيرة مجرور، والكسائي عند فضلك كأنّه غير مذكور، وسيبويه في قالب العِيّ، والزجّاج لا يعرف الرشد من الغيّ، وسحبان وابن حجر في بحر الحيرة والفكر، وحسّان وجميل في الخطب الجليل، ومعمّر بن المثنّى لعدمه يتمنّى؛ لأنفتُ أن تكون بين يديّ على قدم، أو تعدّ لي من جملة الخدم، وليس ذلك منّي ابتغاء لحسن الذكر، ولا رغبةً في الاتّسام بالكبر؛ فقد سمعت بحديث التنّوخي في حيّ بني عامر، المصرّح بقصّته في بعض كتب الأواخر؛ وخبر معن المشهود في الأنام مع الأسود ماسك الخطام، وخبر كثير مع العجوز بعض الأحيان، المعدّ في نوادر الزمان؛ وحديث الكُسَعيّ في الندامة، الذي جعل الناس في الأمثال كلامه، وخبر موسى مع الخضر المصرّح بمجمله في الذكر.

بل إنّما ذكرت لك ذلك لتعلم أنّ لكلّ كلام جواب، وبإزاء كلّ باطل عند ذوي العدل

والإنصاف صواب، وليتفطّن أنّ المعلومات غير محصورة، ولا جميعها في كتب الأفاضل مذكورة، وثمار الأفكار أجلّ وأكثر من ثمار الأشجار؛ فلا يتخيّل الاطّلاع على كلّ مكتوم، والإحاطة دون العالم بكلّ معلوم، وينبغي لك النظر فيما يصلحك في هذه الدار، ولا تسلك سبيل الزهو بحطام الدنيا والاغترار؛ فإنّ ذلك سيماء أهل الجهل الأغمار، لا الفضلاء المقتفين محاسن الآثار، وكفاك تذكرة ـ إن رُمت للنصيحة فيهما[1] ـ قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾[2].

فقال له الغنى: لقد أطنبت أيّها الفقر في المقال، وأكثرت فيما لا يغني ممّا وسعه منك المجال، فكأنّك تحسب أنّ خاطري لك يصفو، وأنّي عن ذنبك أصفح وأعفو، بل أنت في غاية القصور ولو رأيتك جالساً في أعلى القصور، ولولا خوف العول لأطلت في جوابك القول، غير أنّك إن كنت ممّن برع في العلوم ومهر، وبذل نفسه في طلب المعالي وفي العواقب نظر، فها أنا ذاكرٌ لك على سبيل الامتحان سؤالاً يفضحك بين أبناء الزمان، والغرض ذكر الجواب في الحال الحاضر من غير أن يذكر لك جوابه ذاكر، ثمّ أنشد والاختبار المقصد:

يـا أيّـها الأوحَـدُ بـينَ الورى ... ومَـن لديـهِ كَشْـفُ ذا اللَـبْسِ
ما ذا الذي في الشرعِ تحْريمُهُ ... يَـزُولُ إجـماعاً لَـدى الحِسِّ
وما الذي يَكْشِفُ عَيْبَ الوَرَى ... مِن كُلِّ ذي عَـقْلٍ وذيْ نَـفْسِ
ولَمْ يَكُـنْ فـي ذاكَ مـن مـانِعٍ ... شَـرْعاً وهـذا شـائِعُ الجِـنْسِ
أجِبْ فَـلا زِلْتَ مُـفيداً لَـنا ... وطـالِعُ الحـاسِدِ فـي النَـحْسِ

فلمّا استتمّ الغنى كلامه وأبدى ما أراده ورامه، التفتَ إليه الفقر التفاتةَ الغضبان ثمّ قال: لحى الله هذا الزمان، كأنّك ظننت أنّ ما نطق به لساني فيه تعظيم لنفسي وعلوّ شأني، لتكشف عن وجه التهكّم القناع، وتسلك طريق المكر والخداع، بل إنّما ذكرته

---

١. كذا في النسخ، والصحيح: «فهماً».
٢. طه (٢٠): ١١٤.

لتظهر لك الحقائق ويعرف الفرق بين المائق والفائق العائق، على أنّي وإن لم أكن داخلاً في أهل المقام الشامخ، ومتحلّياً بحلية ذوي الشرف الباذخ، لمّا أعجز عن جواب سؤالك على ما ذكرت من مقالك؛ فإنّ هذا النوع من الأدب شائع بين جهّال العرب؛ إذ ليس في معانيه دقّةٌ، ولا في ألفاظه فصاحة ورقّةٌ، ثمّ أنشأ في الحال قاصداً جواب السؤال:

يا كامِلاً قَدْ حَلَّ أَوْجَ العُـلَى ... تَفْدِيكَ مِنْ دُوْنِ الوَرَى نَفْسِي
شَرَّفْتَ قَـدْرِي بـالذي قُـلْتَهُ ... حَقّاً ولَوْ أُدْخِلْتُ في رَمْسِـي
هذا وعندي الآنَ بَعْضُ الذي ... أَفَدْتَ لكِنْ لَيْسَ في الجِنْسِ
وهـوَ حَـلالٌ بَـعْدَ تَـصْحيفِهِ ... ولَيْسَ في ذا القَوْلِ مِنْ لَبْسِ
ثُمَّ الذي يَكْشِفُ عَيْبَ الوَرَى ... لَـمْ يَكُ بـالمُخْتارِ كـالشَمْسِ
ولَيْسَ ذا يَخْفَى عـلى نـاظِرٍ ... بالعَيْنِ إنْ لَـمْ يُـبْدَ بـالحَدْسِ

فلمّا فرغ الفقر ممّا أنشأه واستتمّ ما أبدأه، ندم الغنى على ما سبق مـن الصـنيع، وعزم على ترك الكلام الشنيع؛ لما رأى من سرعة الجواب والمـوافـقة لنـهج الحـقّ والصواب، ومال إلى العفو والصفح وإن لم يوافقه اللسان على ما يقتضي المدح، فكفّ عن السباب، وفتح للاعتذار الباب، ثمّ قال: أيّها الفاضل إن أردت زوال الريب فـي أمرك لأكون مطيعاً لك سامعاً لعذرك، فأجبني عن هذه الأسـئلة وإن كـان بأجـوبة مجملة، وليس الغرض بطلب البيان إلّا تحقيق ما شاع في أمثال الزمان.

فقال له الفقر: ألم يسبق منّي إليك الاعتذار بقصوري عن بلوغ مرتبة أهل الاعتبار؛ فإنّي لست رحيب الباع ولا كثير النظر والاطّلاع، بل أقلّ الأنام وغريق بحر الخطايا والآثام، وكيف لا ولم أرتضع من ثدي الأفاضل إلّا القليل، وفي ما أبـديت لك مـن الجواب السابق أوضح دليل، وعلى تقدير أن أكون ممّن العالم بفضله اعترف، ومـن حياض علم كلّ نحريرٍ اغترف، فلست معصوماً من الزلل، الموجب للخسران بإحباط العمل. نعم، إن رضيت بالإتيان بالمقدور وذكر ما هو لديّ ميسور، فـربما لجـوابك أتصدّى وعن الاختصار لا أتعدّى؛ فإنّ زلّة القدم توجب الوقوع في الندم.

فقال له الغنى: إنّي ومُنزل المطر! ومبيح الفسخ عند الضرر! لم أقصد بالسؤال الحاضر إلّا إشاعة فضلك الباهر، فإن خطر في بالك غير ما نطق به اللسان فهو من جملة وساوس الشيطان.

فلمّا سمع ذلك الفقر وفهم أنّه أضمر في نفسه المكر، قال: تحسب أنّ طرفك في ميداني يجول، واعتقاد مكرك عن خاطري يحول، لكنّي أرجو من الله سبحانه الإعانة على الجواب، وأسأله التوفيق لإصابة الصواب، فقل ما خطر ببالك وإن لم يفدك جواب ذلك.

فقال الغنى: أيّها المولى الجليل ما عندك من الفرق بين الأمارة والدليل؛ وما حقيقة معنى الانتقال، المشروط عند أهل العربيّة في الحال، وما بلغك من الفرق بين الحقيقة والمجاز، وما معنى الصرفة المذكورة في وجه الإعجاز، وما الفرق بين الواجب والفرض، وما وجه الجمع بين حديثي الصدقة والقرض، وبم ينفصل الفاعل المجازي عن النائب، ولماذا أُطلق على البارئ سبحانه ضمير الغائب؛ ولأيّ شيء نصب المفعول، وبأيّ فرقٍ يعرف المرتجل من المنقول، ولماذا لا يدخل الجرّ الأفعال، وبأيّ شيء فصل الاشتراك عن الإجمال؟

فلمّا سمع الفقر ما رامه من سؤاله، ظهر منه السرور بحسب حاله، ثمّ قال: أيّها الغنى، قد استسمنت المهزول، وأعددت للحرب السيف المفلول، بمثل هذه الأسئلة ينطق أهل الأفهام، المعدّون لإبلاغ الأحكام والإفهام، فهلّا سألت عن كشف البيان في معنى متشابه القرآن، أو عن وجوه علاقة المجاز على وجه الاختصار والإيجاز، أو عمّا للأسماء من الأقسام، أو عن حقيقة طفرة النظام، أو عن وجوه الاشتقاق التي انعقد عليها الوفاق، أو عن الفرق بين الاسم والمسمّى، أو عن التميّز بين اللغز والمعمّى، أو عن الفرق بين التحيّز والحلول، المقرّر عند محقّقي الأُصول، أو عن برهان التطبيق على وجه التدقيق والتحقيق، أو عن أقسام المدّ والوقف، أو عن تفسير حقيقة الحرف، أو عن واضع اللغات، أو عن الفرق بين الأسماء والصفات، أو عن أقسام الصفة المشبّهة

على التفصيل، وما الفرق بينها وبين أفعل التفضيل، أو عن وجه الطهارة للعبادة، ولِمَ سأل موسى من الخضر الإفادة، أو عن وجه حسن التكليف، وبماذا حصل لبني آدم على غيرهم التشريف، أو عن وجه أفضليّة النيّة على الأعمال مع مزيد المشقّة في الإتيان بالأفعال، أو عن وجه اختصاص البارئ سبحانه بالصوم في الحديث الشائع بين الناس في قديم الزمان والحديث ؟!

فقال الغنى بعد سماع ما أبداه الفقر، وعلم أنّه ذو إحاطة في الأمر: أقصر أيّها المولى عن مقالك فقد علمنا بحقيقة حالك؛ إذ أنت أوحد هذا الزمان، والفائق على جميع الأقران، فأنّى للشاعر البحراني أن يلحقك في دقّة المعاني، أم أين لابن سليم أن يسلك منهجك القويم، ومتى يشبهك ابن العفيف في أُسلوبك الظريف، وأنّى للفاضل ابن جابر أن يكون بين يديك كالمناظر، وهيهات أن يلحقك الحسن بن رشيق في حسن التدقيق وكمال التحقيق، وكيف يتكلّم متكلّم بمضاهاتك لابن المعلّم، ومن أين لابن فتيان أن يجري في هذا الميدان، ومتى يصلح لابن البوّاب لبس هذه الأثواب؛ فمثلك من يقصد لحلّ الرموز ويستغنى بوجوده عن دليل العجوز؛ فإنّ أرسطاطاليس عاجز عمّا أبرزته من المعاني، وأفلاطون يكلّ عن تشييد هذه المباني، وسقراط لا يحوم فهمه حول هذا الكلام، وساميا لا يصلح أن يجلس على فرش هذا المقام، وأقليدس وبطلميوس بعد فضلك طالعهما منحوس. هذا مع أنّ يعقوب بن إسحاق منك استفاد، وحنين بن إسحاق بلغ ببركتك المراد، وأحمد بن سهل بسببك حصل له الفضل، والقاسم بن سلّام بك صار من الأعلام، والفتح بن خاقان لولاك ما حاز هذا الشأن، وابن بانه لولاك شعره ما أبانه، وما استقاد الزاهد ابن باب إلّا حين أمطر فضلَك هذا السحاب. ولعمري لقد ألبستني من النعماء أنفس ملبوس، ودفعت عنّي كلّ ضرّ وبؤس، وهيهات أن أُؤدّي شكر ما أوليت أو أمنحك عشر ما أعطيت. وحيث كنّا سلكنا سبيل الخُطىٰ، وأسرعنا في التشنيع الخطأ؛ فالغرض ستر العيوب والعفو عمّا سبق من الذنوب؛ فإنّ مثل المولى من يصفح ويعفو وعين الإنصاف منه لا تغفو،

ثمّ أنشد في الحال بعد الاعتذار بما قال:

عـنِ الذَّنْبِ مِنِّي عَـفْوُكَ الآنَ لائِـقُ ... ولا سِـيَّما إذْ لَـمْ يَكُـنْ مِـنْكَ عـائِقُ
وإنْ كُـنْتُ قَـدْ فَـرَّطْتُ فـيما فَـعَلْتُهُ ... فـإنَّ لِسـاني بـاعْتِذارِيَ نـاطِقُ
وهَـبْني فَـعَلْتُ الذَّنْبَ عَـمْداً فـإنَّني ... بـعَفْوِكَ يـا مَـوْلايَ مـا دُمْتُ واثِـقُ
فَلَوْلا الرضا والحِلْمُ ما سادَ في الورى ... أُنـاسٌ ولَـوْلا الجُـوْدُ مـا جـادَ رازِقُ

فلمّا سمع الفقر هذا الثناء الجمّ، عزم على مقابلته بما هو أكمل منه وأتمّ، فقال: لا مَثَلَتْ[1] منك الأبادي[2]، ولا برحت سابغة عليك الأيادي، فلعمري إنّ عساكر ابن عساكر مكسورة لديك، وابن السمين ضعيف بالنسبة إليك، وابن الخبير علمه كالموهوم، وأبو البقاء فضله كالمعدوم، والفاضل ابن الخطيب عود فهمه غير رطيب، والأوحد ابن مالك لعقله غير مالك، والكامل ابن هشام في وادي الحيرة والهيام، وابن عمّار في بحر الأفكار، وكثير عزّة أقلّ قليل، وجميل بثينة غير جميل، وقيس بن ذريح غير معدود، ومجنون ليلى حبيب صبره مقدود، وابن نبيّه في غاية الغفلة، وابن الظهير قد عدم عقله، وابن المعتزّ في نهاية الذلّة، وابن التعاويذي قد نهكته العلّة، وابن جنّي كالمجنون، والأعشى يتمنّى أنّه لا يكون.

هذا مع أنّك أعلم من العرب بنيرانها، ومن العروضيّين بأوزانها، ومن النحاة بالأمثال، ومن المنطقيّين بالأشكال، ومن الفقهاء بالأقوال، ومن علماء الأُصول بتحقيق الدليل والمدلول، ومن الحكماء بالحكمة العزيزيّة والأنواء السماويّة، ومن المنجّمين بمعرفة السعود والنحوس، ومن أهل الهندسة بشكل العروس، ومن علماء اللغة بدارات العرب، ومن أهل الموسيقي بآلات الطرب، ومن علماء الدراية بصحيح الرواية، ومن علماء التقويم والزيحات[3] بمعرفة مقادير الحركات، فأنّى يضاهيك أحد في الكمال، وإليك جميع الفضل آل، وكيف لا وأبو نصر من فضل ما نك استقى، ومن

---

١. مَثَلَتْ: بمعنى زالَتْ، ولا مَثَلَ بمعنى لا زال.

٢. الأبادي: جمع بَدِيء؛ وهو الأمر البديع أو الفعل الكبير.

٣. الزَّيْحاتُ: زاحَ زَيْحاً وزُيُوحاً: إذا تَنَحّى وتَباعَدَ عن مَوْضعِهِ.

هبوب نسيم تدقيقك أعرب الذكر أبو البقاء، والفاضل ابن الحلّ بك عقد الإشكال حلّ، والكامل أبو المعالي منك استفاد المقام العالي، وبما حباك به مولاك من الألطاف استفاد حسن الجواب أبو الهذيل العلّاف، ومن جزيل فضلك المعروف استفاد المنحَ الكرخيُّ معروف[1]، ومن قدرك الكبير حصل الكمال للصُوليّ الشهير، ومن نفسك الأبيّة استفاد زهده ابن الفوطيّة، وكفاك فخراً أنّ الفضل بن يحيى من جملة أحفادك، وكافور الأخشيدي ممّن سلك طريق إرشادك، والصاحب بن عبّاد ـ أوحد الزمان ـ من المعدودين لك في الأعوان، والفضل بن سهل من جملة الأهل، وهارون الرشيد أحد العبيد، وسيف الدولة من جملة العَيلَة، وأبو دُلف من مائك اغترف، ومعن بن زائدة عطاياه من فضلك واردة.

على أنّ أياديك عندي أيّها المولى غزيرة، ومننك لديّ بالصفح عن العثرات غير حقيرة، وأنا الأحقّ بالاعتراف بالتقصير، والأحرى بطلب العفو من فضلك الخطير، ولئن ركبتُ على متن العجز عن القيام بواجب الحقوق، وانْتَصَبْتُ لمناواة مقامك وأكثرت العقوق، فأنت صاحب الجود، ولك شَرْطي ألّا أعود، ثمّ أنشد مجيباً على وجه الاعتذار، راجياً منه الصفح عن العثار:

تَعالَيْتَ قَدْراً أنْ يُضافَ لَكَ الذَّنْبُ ... وإنّ لِساني مِنْهُ يَبْدُو لَكَ العَتْبُ
ولكنْ لَدَيَّ الذَّنْبُ، والعَفْوُ مِنْكُمُ ... هُوَ المُرْتَجَى في الدَهْرِ ما دُمْتُمُ حَسْبُ
وحاشاكُمُ أنْ لا تَجُودُوا لِطالِبٍ ... رِضاكُمْ ونَحْوَ الغَيْرِ ما عاشَ لا يَصْبُو

فقال له الغنى: لا فضّ الله فاك، ورحم جدّك وأباك، فمثلك من يُقصد للنفع ويُصغي إلى فوائده السمع، وتدوم لأجله الصحبة، وتُفعل لأجله القربة، ولديك يليق الخضوع، وإليك يحسن في المهمّات الرجوع، وبك يُستعاذ من الوسواس، وتشتغل بكمال الإدراك الحواسّ، وبفضلك تفخر الأزمان، وبطاعتك يحصل الأمان، وببركاتك تُنال

---

١. مَعْرُوف: مَعْروف الكرخي (أبو محفوظ ـ ابن فيروز) (ت ٢٠٠ هـ): صوفيّ كبير وناسك زاهد. وُلد في الكرخ (بغداد ـ العراق). تخرَّج به طائفة من أعلام التصوّف.

المطالب، وبدعائك يُتوصّل إلى المآرب، وكيف لا وابن أدهم من جندك، ومسكين الدارميّ أخذ زهده من عندك، والسهروردي اغترف من بحر إفضالك، ومالك بن دينار استفاد من كمالك، والبروي استفاد منك الوعظ والاستكانة، وأبو البركات لولاك ما حصل له الورع والأمانة، وإبراهيم القرشي منك استفاد الكرامات، وابن شمعون بسببك نطق بتلك الإشارات، وأبو العبّاس الزاهد إلى كمالك فضله عائد، والعباديّ المعروف بالأمير، استفاد وعظه من علمك الخطير.

غير أنّك أيّها المولى الكامل، والأوحد الحبر الفاضل، حيث قد وقع منّا على الاتّفاق الاعتماد، بعد جهادنا النفس الأمّارة أبلغ جهاد، فالأنسب لنا المعاشرة بالمعروف، واجتناب كلّ سبيل مخوف، وإعلام كلّ منّا لأخيه ما في نفسه مكتوم؛ ليكون في جميع أحواله منه على أمر معلوم، فإنّ ذلك من شرائط الأصحاب وأحسن أوصاف الأحباب، وبدون ذلك يبقى كلّ منّا على وجل إلى انقضاء العمر وفناء الأجل، وهو حينئذٍ موجب لإعادة ما كان، والخروج عمّا وقعت عليه العهود والأيمان. على أنّه قد بقي في النفس شيء على سبيل الاستفادة، والغرض من جنابكم أن يكون القصد لعبدكم محض الإفادة، من دون إسراف في المديح، وإن أمكن بالإضمار فهو أولى من التصريح، وها هو على حسب التيسير، والقصد المسامحة في القليل والكثير، ثمّ أنشد ما خطر بعد الاعتذار بما ذكر:

يا أيُّها الحَبْرُ ومَنْ عِنْدَهُ ... فُنُونُ كُلِّ العِلْمِ مَحْصُورَهْ

ومَنْ بِنُعْماهُ قُلُوبُ الوَرَى ... أضْحَتْ مَدَى الأيّامِ مَجْبُورَهْ

ما اسْمُ ثُلاثيٌّ لَدَى قَلْبِهِ ... صلاةُ بَعْضِ الناسِ مَحْظُورَهْ

لكِنْ عَلَى بَعْضِ المَعاني لَهُ ... وبَعْضِها في الذِكْرِ مَذْكُورَهْ

وإنْ تُصَحِّفْ قَلْبُهُ تَلْفَهُ ... شَيْئاً بِهِ الأجْسادُ مَسْتُورَهْ

فقال الفقر: لله درّ زمان أطلع بدرك، وأعلى الله في العالمين ذكرك وقدرك، فلقد جئت من القول بالسحر الحلال، وروّيت ظمأ قلوبنا من ماء فضلك الزلال، ولعمري إنّ

اللسان عن بيان بعض أوصافك قصير، وكمال صفاتك وإن أطنب فيها الذاكرون فهو قليل من كثير، ولولا أجر الإجابة لكان ترك الكلام أقرب إلى الإصابة؛ إذ ما أذكره في جواب مقالك لا يعدّ ممّا يليق بحال أمثالك.

ثمّ أخذ في الافتكار بعدما قدّم جملة من الأعذار، وأنشد في تلك الحال مجيباً عن السؤال:

يا كـامِلاً أوْصـافُهُ قَـدْ غَـدَتْ ... بَـيْنَ جَـميعِ النـاسِ مَشْـهورَهْ
ومَن جيوشُ الفضل عادَتْ بـهِ ... على خميسِ الجَهل مـنصورَهْ
إنّ الذي ألْـــغَزْتَهُ أصْـبَحَتْ ... ألْفاظ نَـظْمي فـيهِ مَسْـطورَهْ
وما أظـنّ الأمْـرَ يَـخْفَى وقَـدْ ... وافَـــقَتِ اللامُ بـــهِ سُـــورَهْ

فلمّا سمع الغنى الجواب، وعلم أنّه على وفق الصواب، قال مستحيياً ممّا أبداه، ومتفكّراً فيما جمعه من الكمال وحواه: لا قلّت منك المضارب ولا زالت آتية إليك المطالب، لكن ذلك غير عجيب من المولى؛ فإنّ قدره من ذلك أعلى، غير أنّ وساوس الصدور توجب على المرء اضطراب الأُمور، وإن كان الباطن قد صفا من كدر النفاق، والقلب لزم المودّة السليمة وراق، فإن رأى المولى من غير ملالة أن يظهر لي لماذا صار به في هذه الحالة؛ إذ عوارض الدهر وإن كانت كثيرة الأسباب؛ محتملة للإكثار والإطناب، إلّا أنّها مقولة بالتشكيك، وفيها المتين والركيك، والغرض علم العبد بالتفصيل، وعدم القناعة عن الكثير بالقليل، فلعلّي أن أكون لك معيناً إذا صرت لها مبيّناً.

فقال له الفقر: أيّها الأخ إنّ شرح حالي يطول فيه القول، وبيان مجمل ضُرّي يحوم حوله العول؛ إذ الطالع في الدهر منحوس والحظّ فيه منجوس، ما مددتُ يدي لأمرٍ إلّا ورأيتها قصيرة، ولا رجوتُ النفع من هذه الدار إلّا كانت بالمنع جديرة، غير أنّك ينبغي أن تعلم أنّ الرجال بالنفوس لا بحطام الدنيا وحسن الملبوس، والفخر بالكمال لا بجمع المال، والعلم بمجالسة القوم لا بطول النوم، وها أنا ذاكر لك من شرح حالي في النظم ما يمكن بيانه، ومظهر من سرّي ما لا يسعني إضماره

وكتمانه، ثمّ أنشد على الارتجال ما اقتضاه الحال:

يا سائِلي آلآنَ عنْ سُقامِي ... وما الذي ساقَ لِـيَ البَـلِيَّهْ
إنَّ حَـديثي يَـطُولُ شَـرْحاً ... عَـنْ كَشْـفِهِ تَـعْجِزُ البَـرِيَّهْ
لكـن سـأَنْهي إلَـيْكَ بَـعْضاً ... مِـنْهُ فَـنَفْسِي بـهِ سَـخِيَّهْ
فَلا تَكُـنْ فـيْهِ ذا شُكُـوكٍ ... أخْـبارُهُ كُـلُّها نَـقِيَّهْ
ورُبَّ شَـخْصٍ ثَـقيلِ طَـبْعٍ ... عَـنْ صِـدْقِها نَـفْسُهُ أبـيَّهْ
فَكُـنْ سَـميعاً ولا تَـلُمْنِي ... أسْـبابُ ضُـرّي إذاً قَـوِيَّهْ
قَدْ كانَ بالصَفْوِ جادَ دَهْرِي ... حـينَ صـباحِي وبـالعَشِيَّهْ
فَـنِلْتُ مـا أشْـتَهِي ودارَتْ ... عَلى الأعادي رَحَى المَنِيَّهْ
ثُـمَّ رَمـاني بِسَـهْمِ غَـدْرٍ ... والدَهْـرُ أفْـعالُهُ رَدِيَّـهْ
إنْ جادَ بالوَعْدِ لَيْسَ يُوْفي ... وبـالرَدِي نَـفْسُهُ سَـخِيَّهْ
أفْـعالُهُ رَفْـعُ كُـلِّ غَـمْرٍ ... وخَفْضِ مَنْ خُصَّ بـالمَزِيَّهْ
فـإنْ يَـلُمْنِي أخُـو مَـلامٍ ... فـالحالُ عَـنْ نَـعْتِها غَـنِيَّهْ

فقال الغنى بعد سماع المرام والاطّلاع على زُبَد هذا الكلام: قد كشفت عنّي أيّها المولى كلّ ريب؛ إذ أطلعتني على ما أظهرت لي من الغيب، والذي ينبغي لك أن لا تكترث من فعل الدهر، واستيلائه على أهله بالغلبة والقهر؛ فإنّ ذلك دأبه في أهل الكمال، وحسبك الأُسوة بالنبيّ والآل.

ثمّ تفارقا على أحسن اتّفاق، ولَزِما شرائط الوفاق.

وأنا أقول: إنّي أسأل ممّن وقف على هذه الكلمات أن لا يبادر إليها بنفيٍ ولا إثبات، ولا يؤاخذني بما فيها من الهفوات؛ فإنّها صدرت عن فكر بهموم الدهر مشغول، وقلب بقفل الأهوال مقفول، وكيف لا وهذا الدهر أقام على عنادي، وهو الحريص على حرماني من مقصدي ومرادي، إلّا أنّي أرجو من كرم ذي المنن أن يجزيني على الصبر الجزاء الحسن، ويحقّ لمثلي إنشاد ما سنح، عساه

أن يكون موجباً من الله سبحانه للمنح:

أستَغْفِرُ اللهَ مِـمَّا قـد جَـنَتْهُ يَـدي ... عَمْداً وممّا جَنى سَمْعي مع البَصَرِ
وأسألُ الصَـفْحَ عَـمّا كُـنْتُ مـتَّبِعاً ... للنفس فيه وما ضَيَّعْتُ من عُمُري
فَكُنْ سميع الدعا واغْـفِرْ لِـمُعْتَرِفٍ ... يا مالكَ النـفعِ للـمخلوقِ والضَـرَرِ
وجُدْ عَلَيْنا بما تـرضاه مـن مِـنَحٍ ... وإنْ رَكِبنا بما تـرضاه مـتونَ الجُـرْمِ والخَـطَرِ
ولا تُـؤاخِـذْ عَـبيداً غَـرَّهُمْ كَـرَمٌ ... لِسَـيِّدٍ مَـن رجـاه فـازَ بـالظَفَرِ
وما لَنا يـا إلهَ الخَـلْقِ مِـن عَـمَلٍ ... يكونُ فيه نَـجاةٌ مِـن لَـظَى سَـقَرِ
إلّا ولا أشْـرَفِ الهـادينَ قـاطبةً ... وخَيْرِ مَنْ جاء بـالآياتِ والسُـوَرِ
والآلِ والصَحْبِ مَنْ خُصُّوا بِمَنْزِلَةٍ ... سَمَتْ لَدَيْكَ وجاءتْهُمْ عـلى قَـدَرِ
فَـجُدْ عـليهم إلهـي بـالصلاة كـما ... جَعَلْتَهُمْ في البَرايـا أشْـرَفَ البَشَـرِ

نجزت الرسالة الموسومة بـ تحفة الدهر في المناظرة بين الغنى والفقر في ساعات يسيرة، ولعلّها في الجملة غير حقيرة، والحمد لله وحده وصلّى الله على مَن لا نبيّ بعده وآله وصحبه. انتهى كلامه أعلى الله مقامه.

[١٩٥]
فصول من «نسيم الصبا»

ومن ذلك ما اخترت نقلَه في هذا الكتاب، وهو فصول من كتاب نسيم الصَبا، والكتاب ثلاثون فصلاً، ومُنْشِؤُه الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر بن حبيب، فممّا نقلته:

فصل في أقسام العام[١]

حضر فصولُ العامِ مجلس الأدب، في يومٍ بلغَ منه الأريبُ نهايةَ الإرَب، بمشهدٍ من

١. راجع نسيم الصبا: ١٩ ـ ٢٤، الفصل الخامس.

ذوي البلاغة، ومُتْقِني صَناعة الصياغة؛ فقام كلٌّ منهم يُغْرِب عن نفسه، ويفتخر على أبناء جنسه.

فقال الربيع: أنا شبابُ الزمان، وروح الحَيَوان، وإنسان عين الإنسان؛ أنا حياة النفوس، وزينة عَروسِ العُروس، ونُزْهَةُ الأبصار، ومَنْطِقُ الأطيار، عَرْفُ أوقاتي ناسِم، وأيّامي أعيادٌ ومواسم، فيها يظهر النبات، وتُنشرُ الأموات، وتُرَدُّ الودائع، وتتحرّك الطبائع، ويَمرح جَنِيبُ الجَنوب، ويَنزح وجيب القلوب، وتَفيضُ عيون الأنهار، ويعتدلُ الليلُ والنهار، كَم لي عِقْدٌ مَنظوم، وطِرازٌ وَشْيٍ مرقوم، وحِلّةٌ فاخرة، وحُلْيَةٌ ظاهرة، ونجمُ سَعْدٍ يُدني راعِيهِ من الأمل، وشمسُ حُسنٍ تُنشِدُ يا بُعْدَ ما بين بُرجِ الجدْيِ والحَمَل، عَساكري منصورة، وأسلحتي مشهورة؛ فمِن سيفِ غُصْنٍ مُجَوْهَر، ودِرْعِ بَنَفْسَجٍ مُشْهَر؛ ومِغْفَرِ شَقيقٍ أحْمَر، وتِرْسِ بَهار يَبْهَر؛ وسَهْمِ آسٍ يَرْشِقُ فيُنْشَق، ورُمْحِ سَوْسَنٍ سِنانُه أزْرق، تحرسها آيات، وتكنِفُها أَلْوِيَةٌ ورايات؛ بي تَحْمَرُّ من الوَردِ خُدُودُه، وتهتزُّ من البانِ قُدودُه ويَخْضَرُّ عِذار الرَيْحان، ويَنْتَبِهُ مِنَ النَرْجِسِ طَرْفُهُ الوَسْنان؛ وتَخْرُجُ الخَبايا من الزوايا، ويُقَتِّر[1] نَغْرُ الأُقْحُوان[2] قائلاً: أنا ابنُ جَلا وطَلّاعُ الثنايا:

إنَّ هـذا الربـيعَ شَـيْءٌ عـجيبٌ ... تضحكُ الأرضُ من بكاءِ السَماءِ
ذهبٌ حـيثُ مـا ذهـبنا ودُرٌّ ... حَيثُ دُرنا وفِـضّةٌ فـي الفـضاءِ

وقال الصيف: أنا الخِلُّ الموافِق، والصديقُ الصادق، والطبيبُ الحاذِق،أجتَهِدُ في مصلحة الأصحاب، وأرفعُ عنهم كُلفَةَ حَمْلِ الثياب، وأُخفِّفُ أثقالهم، وأُوَفِّرُ أموالهم، وأكفيهم المؤونة، وأجْزِلُ لهمُ المعونة؛ وأُغنيهم عن شراء الفرا[3]، وأُحَقِّقُ عندهم أنَّ كلَّ

---

١. يُقَتِّر: القُتارُ أصْلُهُ ريحُ القِدْرِ والشِواء ونحوهما، وكذلك العُودُ إذا أُحْرِقَ ودُخِّنَ به، ومنه استُعيرَ لكُلّ رائحةٍ طَيِّبة.

٢. الأُقْحُوان: واحِدتُهُ أُقْحُوانَةٌ: نباتٌ له زَهْرٌ أبيضُ، وأوراق زَهْره مُفَلَّجَة صغيرة، ويُسَمّى عُرْفاً (البابونك).

٣. أصلها «الفراء»: جمع فَرْوٍ، وهو معروف؛ الذي يُلبس. للمزيد راجع لسان العرب.

الصَيْدِ في جَوْفِ الفَرا[١]. نُصِرْتُ بالصَبا وأُوْتِيتُ الحِكْمَةَ في زَمَنِ الصِبا، بي تَتَّضِحُ الجادَّة، وتَنْضَجُ من الفواكه المادَّة؛ ويَزْهو البُسْرُ والرُطَب، ويَنْصَلِحُ مِزاجُ العِنَب؛ ويَقْوَى قَلبُ اللَوْز، ويَلينُ عِطْفُ التينِ والمَوْز؛ وينْعَقِدُ حَبُّ الرُمّان، فيقمع الصَفْراءَ ويُسَكِّنُ الخَفَقان؛ وتُخْضَبُ وَجَناتُ التُفّاح، ويذهبُ عَرْفُ السَفَرْجَلِ مع الرِياح، وتَسوَدُّ عيون الزَيْتون، وتُخْلَقُ تيجانُ[٢] النارنجِ واللَيْمُون؛ مَواعِدي مَنْقُودَة، ومَوائِدي مَمْدُودَة؛ الخير موجود في مَقامي، والرزقُ مقسومٌ في أيّامي؛ الفقيرُ يَنْصاعُ بِمِلْءِ مُدِّه وصاعِه، والغَنِيُّ يَرْتَعُ في رَبع[٣] مُلْكِه وأقْطاعِه؛ والوَحْشُ تأتي زُرافاتٍ ووُحْداناً، والطَيرُ تَغْدُو خِماصاً وتَرُوحُ بِطاناً:

مَصيفٌ لَهُ ظِلُّ مَديدٌ عَلى الورى ومَنٌّ حَلا طَعْماً وحَلَّلَ أخْلاطا
يُعالِجُ أنْواعَ الفَواكِهِ مُبْدِياً لِصَحَّتِها حِفْظاً يُعْجِزُ بُقْراطا[٤]

وقال الخريف: أنا سائقُ الغيوم، وكاسرُ جيش الغُموم، وهازِم أحزابِ السَموم، وحادي نَجائِبِ السَحائب، وحاسر نقاب المناقب؛ أنا أصُدُّ الصَدى، وأجودُ بالنَدى، وأُظْهِرُ كُلَّ مَعْنىً جَلِيّ، وأسْمو بالوَسْميّ والوَليّ، في أيّامي تُقْطَفُ الثِمار، وتَصفو الأنهار من الأكدار، ويترقرق دمع العيون، ويتلوَّنُ وَرَقُ الغصون. طَوراً يُحاكي البَقَّم، وتارة يتشَبَّه بالأرقَم[٥]، وحِيناً يَبْدُو في حِلَّتِهِ الذَهَبيّة، فيَجْذِبُ إلى خِلَّتِهِ القلوبَ الأبيّة، وفيها يُكفَى الناسُ هَمَّ الهَوامّ، ويتساوى في لذّةِ الماء الخاصُّ والعامّ، وتَقدِم الأطْيارُ

---

١. كذا في النسخ، وما أثبتناه هو الصحيح، وهو المطابق للمطبوع.
أصلها «الفَرَأ»؛ وهو حمار الوحش الفتيّ.

٢. في النسخ: «نجاب»، والصحيح ما أثبتناه [من كتاب «نسيم الصَبا» ص: ٢٠.] ولا يبعد أن يكون المعنى الأوّل سليماً أيضاً؛ «نِجاب»: جمع نجيب؛ والنجيبُ: أصْلُ الشيء وخالِصُه «لُبابه».

٣. الرَبْعُ: النَماءُ والزيادة، وأرضٌ مَرِيعة؛ أي مُخْضِبة.

٤. بُقْراط: الطبيب اليوناني المعروف.

٥. الأرْقَمُ: نَوعٌ مِن الحَيّات؛ والبَقَّم: صِبْغٌ معروفٌ وهو «العَنْدَم»؛ والبَقَمُ ـ بدون تشديد ـ: الصوفُ المتطايرُ من آلة النَدّاف.

مُطْرِبَةً بنَشِيشِها، رافِلَةً في الملابس المُجَدَّدَةِ من ريشها، وتعصِرُ نَبْتَ العُنْقود، وتوثَقُ في سجنِ الدِنّ بالقيود؛ على أنّها لم تَجْتَرح إثماً، ولم تُعاقَب إلّا عُدواناً وظُلماً، بي تَطيبُ الأوقات، وتحصُل اللذّات، وتَرِقُّ النَسَمات، وتُرمى حَصى الجَمَرات، وتَسْكُنُ حرارة القلوب، وتَكْثُرُ أنواعُ المَطْعومِ والمَشْروب؛ كـمْ لي مـن شَـجَرةٍ أُكُـلُها دائِـم، وحَمْلُها للنفع المُتَعَدِّي لازِم، ووَرَقُها على الدَوامِ غير زائل، وقُدودُ أغْصانِها تُخْجِلُ كُلَّ رُمْحٍ ذابل:

إنَّ فَضْلَ الخَرِيْفِ وَافى إلَيْنا ... يَتَهادى في حليةٍ كالعَرُوسِ

غَـيْرُهُ كـانَ للـعُيُونِ رَبـيعاً ... وهُوَ ما بَيْنَنا رَبيعُ النُـفوسِ

وقال الشتاء: أنا شَيْخُ الجَماعَة، ورَبُّ البِضاعَة، والمُقابَلُ بالسَمْعِ والطاعَة؛ أجْمَعُ شَمْلَ الأصْحاب، وأُسْدِلُ عَلَيْهِمُ الحِجاب، وأُتْحِفُهُمْ بالطَعامِ والشَراب، ومَن ليسَ لَهُ بي طاقَة أغْلَقْتُ مِنْ أجْلِهِ الباب، أمِيلُ إلى المُطيع، القادِر المُسْـتَطيع، المُـعْتَضِدِ بـالبُرود والفِرا، المُسْتَمْسِكِ مِنَ الدِثارِ بأوثَقِ العُرى، المُرْتَقِبِ قُـدُومي ومُـوافـاتي، المُـتَأهِّبِ للسَبْعَةِ المَشْهُورَةِ من كافاتي، ومَنْ يَعْسُ عَن ذِكْري، ولمْ يَمْتَثِل أمْري؛ أرْجَفْتُهُ بِصَوْتِ الرَعْد، وأنْجَزْتُ لهُ مِن سَيْفِ البَرْقِ صادِقَ الوَعْد، وسِرْتُ إليه بعساكر السَحاب، ولم أقْنَع من الغَنيمةِ بالإياب؛ مَعْروفي مَعروف، ونَيْلُ نَيْلي مَوصوف، وثِـمارُ إحسـاني دانـيةُ القُطوف؛ كَمْ لي مِن وابلٍ طويل المَدى، وجودٍ وافرِ الجَدا، وقَطْرٍ حَلا مَذاقُه، وغَيْثٍ قَيَّدَ العُفاةَ إطْلاقُه، وديْمَةٍ تُطْرِبُ السَمْعَ بِصَوْتِها، وحَياً[1] يُحيي الأرْضَ بعدَ مَوْتِها؛ أيّامي وَجِيزَة، وأوْقاتي عَزيزَة؛ ومَجالسِي مَعْمورةٌ بِذَوِي السِيادَة، مَـعْمورةٌ بـالخير والمِـيَر والسعادة؛ نقْلُها يأتي من أنْواعها بالعَجَب، ومَناقِلُها تَسْـمَحُ بـذهَبِ الذَهَب؛ وراحُـها يُنْعِشُ الأرواح، وسُقاتُها بجُفونِهِمُ السَقِيمَةِ تَفْتِنُ العُقولَ الصِحاح؛ إنْ زُرْتَها[2] وَجَـدْتَ

---

١. الحَيَا: المَطَرُ؛ لإحياءه الأرضَ والناسَ.

٢. في المطبوع: «رُدْتَها»، والرائد هو الزائر في طَلَب الشيء.

مالاً مَمْدُوداً، وإنْ رُزْتَها[1] شاهَدْتَ لها بَنينَ شُهوداً:

وإذا رَمَيْتَ بفَضْلِ كأْسِكَ في الهَوى عادَتْ عَلَيْكَ مِنَ العَقيقِ عُقودا
يا صاحبَ العُودَيْنِ لا تُهْمِلْهُما حَرِّكْ لنا عُوداً وحَرِّقْ عُودا

فلمّا نَظَمَ كُلّ منهم سلك مقاله، وفَرَغ من الكلام على شرح حاله، أخذ الجماعة من الطرب ما ياخذُ أهلَ السُكْر، وتجاذَبوا أطرافَ مَطارِفِ الثناء والشُكْر، وظهرت أسرارُ[2] السُرور، وانْشَرَحَت صدورُ الصدور؛ وهَبَّتْ نسمات[3] قَبول الإقْبال، وأنْشَدَ لسانُ الحال:

وماذا يَعيبُ المَرْءَ في مَدْحِ نَفسِهِ إذا لَمْ يَكُنْ في قَوْله بِكَذوبِ

ثمّ انْفَضَّ المجلسُ وحُلّ النِطاق، وتَفَرَّقَ شَمْلُ أهلِهِ وآخِرُ الصُحْبَةِ الفِراق.

فصل في الفراق[4]

الفِراقُ ـ جَمَعَ اللهُ الشَمْلَ بمُحَيّاك، ورَعَى وِدَّكَ على بُعْدِ المَزار وحَيّاك ـ قد اجْتراً واجْتَرَح، وأذْهَبَ المَسَرَّة والفَرَح، وضَيَّقَ رَحْبَ الفضا، وقَلَبَ القَلْبَ على جَمْر الغَضا، وأوْرَثَ الكَمَدَ، وأذابَ جَليدَ الجَلَد، وجابَ وجال، ونَثَرَ عُقودَ الاحْتِمال، وأوْجَدَ الوَجْد والهُيام، وأحْوَجَ الصَبَّ إلى العَبَث بالأقلام:

كَتَبْتُ وعِنْدي من فراقِكَ لَوْعَةٌ تَزيدُ بُكائي أو تُقِلُّ هُجوعي
فلو أبْصَرَت عيناك حالي كاتباً إذن كُنتَ تَرْثي في الهوى لخضوعي
أخُطُّ وداعِي الشَوْقِ يُمْلي وكُلَّما تَعَدَّيْتُ سَطْراً رَمَّلَتْهُ[5] دموعي

---

١. رُزتها: الرَوْزُ: التَجْرِبةُ. ورازَهُ يَرُوزُهُ رَوْزاً: جَرَّبَ ما عنده وخَبَرَه. وفي هامش (ن ٢): جَرَّبْتها وخَبَرْتها.
٢. في النسخ: « أشراط »، وما أثبتناه من المطبوع.
٣. في النسخ: « وهَبَّ قَبول الإقْبال »، وما أثبتناه من المطبوع.
٤. راجع نسيم الصبا: ٦٠ ـ ٦٤، الفصل الرابع عشر.
٥. في النسخ: « أرمَلَتْهُ »، والصحيح ما أثبتناه « من المطبوع ».

يا لها لوعةً أسْعَرت وَقْدَ الظُلوع، ومالَت إلى الصبر فأذْوَتْ[١] منه الأُصولَ والفروع، وصَبابَةً صَبَتِ النفسُ إليها، ووقَفَتْ لامتثال الأمرِ طائِعَةً بين يديها، وغراماً يُلازِمُ غَرِيمَ الفُؤاد، ويتكلَّمُ من الدموع بألسنةٍ حِداد، وشَوقاً إلى تلك الليالي المستنيرة، والأيّام التي يطول الشَرْحُ في وَصْفِ مَحاسِنها وإن كانت قصيرة:

حيثُ اللِقا والنَوى حِلٌّ ومُرْتَحَلُ والدهرُ يقضي لنا من وَصْلِكَ الغَرَضا
لئن تَعَوَّضْتَ عنّا غيرَ مُكْتَرِثٍ فَعَنْكَ ما دُمتُ حَيّاً لم أجِدْ عِوَضا

إلى الله أشكو جَوْر أحباب، لا شكّ في ظُلم ظُلمِهم ولا ارتياب:

ساروا وسِرُّ الوَجْدِ قَلْبي أوْدَعوا يا ليتهم يوم النوى لي وَدَّعُوا
أفديهمُ غائبينَ أطالوا شُقَّةَ البَيْن، ونازحينَ سَكَنوا القَلْبَ حينَ غابوا عن العَيْن.
رَحَلوا عن الأوطانِ لكنْ في الحَشا نَزَلوا، وما راعَوا ولكنْ رَوّعُوا

كيف العمل؟ عَزَّ الاحتيال؟ هل من طريق إلى منزلة الوصال؟

يا صاحِ إنَّ ظِباءَ جِيرانِ النَقا جاروا عَلَيَّ فَدُلّني ما أصْنَعُ

أحسِنْ بهم ظِباءً غَيْرَ أوانِس، كَمْ أسْهَرَتِ العُشّاقَ عيونُهُمْ النَواعِس:

نَفَروا وما التَفَتُوا وعادَةُ مِثْلِهِمْ يَتَلَفَّتُونَ إذا نِفاراً أوْقَعُوا

أيّها المُغْري[٢] باللَوْمِ والتَفْنِيد، لا تُتْعِبْ نَفْسَكَ فيما لا يُجْدي ولا يُفيد:

قَسَماً بِهِمْ ما لي غِنَىً عَنْهُمْ ولَوْ أمْسَيْتُ كاساتِ الأسَى أتَجَرَّعُ

كُفَّ كَفَّ العَذْلِ والتَأْنِيب، فَلَسْتُ أحُولُ عَنْهُمْ ولوْ بَراني النَحِيب.

وأنا المُقيمُ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ وإنْ حَفَظُوا عُهودِي في الهَوَى أو ضَيَّعُوا

نعم، أُقيمُ على الوِدِّ والمَحَبَّة، وأرْعَى رَبَّ الخالِ ولو اشْتَرى قَلبي بحَبَّة[٣]؛ وأحفظ

---

١. ذَوَى: العُود والبَقْلُ والنَبْتُ: ذَبَلَ؛ وهو أن يُحْرَمَ من الماء أو يَضُرَّ به الحَرُّ فيَضْعُفَ ويَذْوِي. وفي المطبوع: «فأزْوَتْ»، وكلاهما تُؤَدِّيانِ المَعْنى.

٢. في المطبوع: «المُغْرَمُ»، وهو أوفق.

٣. يعني «الحَبّ» لا «الحُبّ».

زِمام الذِمام، وأصْبِرُ في هاجِرةِ الهَجْر على الأُوام؛ وأتَعَلَّلُ بـعَلَّ[1] وعَسى، وأتَحَمَّلُ مَشَقَّة أسى جَرْحِ الأسَى، وأتَعَلَّق بأذيال ضَيْفِ الطَيْف، وأتَشَبَّثُ بأنّ أوقاتَ الفِراقِ سَحابَةُ صَيْف.

وأطُوفُ في تِلكَ الدِيارِ مُسائِلاً عَنْ أهْلِها أبْكي عَلى ما قَدْ جَرَى
لله بَعْدَ البُعْدِ حُمْرُ مَدامِعٍ بنَضارِها المَبْذُولِ قَدْ أثْرَى الثَرَى

وقد علم الله أنّ يوم النوى، أضعف بناء جسدي بالهوى فهوى؛ وأحال صبغة حالي، وسقاني كأسَ بُعْدٍ مذاقُها غيَّر حالي؛ فعُدْتُ ذا سُكْرٍ دائم، وعَناءٍ تُحَلّ دونه عُقَدُ العزائم؛ القلبُ مأوى الهموم، والطَرْفُ مَوَكَّلٌ بِرَعْي النجوم، والكآبة في الخاطرِ خاطرة، والعين إلى نَحْوِ الطريقِ ناظرة، وأسيافُ الضنا تجرحُ الجوارح وسِهامُ الجَوَى تَجْنَحُ إلى الجوانح؛ لا أعْرِفُ لَذَّةَ الوَسَن، ولا أمَلُّ مِنَ السير في حَزَنِ الحَزَن، ولا أرِدُ الماءَ النَمير إلّا مشوباً من كَبِدي بحَرِّ السَعير؛ إنْ مَرَّ الفِكر في خَلَدي شَرَحْتُ له صَدْراً، وإن دعاني الذِكْرُ الجميلُ مَرَّةً لبّيتهُ عَشْراً؛ ولولا رجاء العَوْد والإياب، لانفصمت من قوى حياة العليل عُرى الأسباب؛ فتبّاً لأيّام الصدّ والقطيعة، وسُقياً لأوقاتٍ كانت على رغم العدى مطيعة؛ حيث الأوطان عامرة، ووجوه الأوطار ناضرة، وأغصان العيش مائدة، وصلة الأحباب عائدة.

وسُعادُ تُسْعِدُنا برَوْضاتِ الرضا ويَعُمّنا مِنْها سَناً وسَناءُ
لَهْفي على ذاك الزمانِ وطِيبِهِ فَلِفَقْدِهِ أنا والخِلالُ سواءُ
أمُبَشِّري برجوعِهِ لَكَ عَنْ رِضىً روحي وما مَلَكَتْ يَدايَ فِداءُ

والله المسؤول في بلوغ الأماني، وإباحة ممنوع التلاقي والتداني؛ واجتماع المَشوق بأهل وِدادِه، ونُصْرَةِ المَظلوم على أعدائه وحُسّاده؛ فإنّه نِعم المولى ونِعم النصير، وهو على جمعهم[2] إذا يشاء قدير.

---

١. أصلها: «لَعَلَّ».

٢. إشارة إلى شطر الآية الكريمة [الشورى: ٢٩]؛ وفي المصدر: «جميعهم»، وهو غير صحيح.

فصل في وصف الجارية[١]

تاقَت نفسي إلى زيارة بعض الأخدان، فسِرْتُ إليه مُشمِّراً فَضْلَ الأزْدان؛ في ليلةٍ سَما قَدْرُها، وتَجَلّى على السماء بَدْرُها؛ فلمّا وَصَلْتُ إليه، وانتَظَمْتُ في سِلْكِ المُجْتَمعين لَدَيه، ظَهَرَ لي أنّه مُتَشَوِّقٌ إلى قادم، ومُتَشَوِّقٌ إلى حُضورِ مُنادِم؛ فَكَشَفْتُ الخبر، وتَقَصَّصْتُ الأثَر؛ فقيل لي: إنّه واعَدَ بعض الحِسان، وهو منتظرٌ إيابِ الإحسان؛ فما أتْمَمْتُ الكلام، واتّصَلْتُ من العِلْمِ إلى المَرام؛ إلّا وقد أقْبَلَ من الباب، خُودٌ تَختَلِسُ الألباب،غادَةٌ رَؤود[٢]، طِفْلَةٌ أُمْلود؛ كاعِبٌ رَداح، تَرتاحُ لها الأرواح؛ عديمة المِثال، نشأتْ في حِجْرِ الدَلال؛ يَسْرَحُ الطَرفُ في رَوْضِ جَمالها ويَتَنَزَّه، وتَمْحو بكثير محاسنها [البديعة][٣] ذِكْرَ عزّه؛ في حَلْيِها وحُللها تَميدُ وتَميل، وبالجملةِ فهي بثينة الحُسْنِ لانَ وجْهَها جَميل؛ فَوَقَفَتْ واسْتَأنَسَتْ، ثُمّ سَلَّمَت وجَلَسَت؛ فسُرَّ الجماعةُ بورودها، وتَمَلَّوْا من جَنّة وَجْنَتها[٤] بورودها؛ وأقبَلَ يُمْنُ فألِهم[٥]، وأنشَدَ لسانُ حالهم:

أهْلاً وسَهْلاً بها مِن غادَةٍ سَمَحَتْ ... بالوَصْلِ ليلاً ولم تَحْذَرْ مِن الحَرَسِ

لمّا تَبَدَّت أضا الداجي ولا عَجَبٌ ... بطَرَّةِ الصُبْحِ تُمْحَى آيَةُ الغَلَسِ[٦]

فلمّا كشَفَتِ القِناع، وصدّقَ النظرُ السَماع، تأمّلتُ أوصافها، وسَبَرْتُ شَمائِلَها وأعْطافها؛ فرأيتُ ما يُشرّف النظَر ويُشنّفُ السَمْع، ويُذيبُ القُلوبَ على نارِه ذَوْبَ الشَمع؛ فمِن فَرْعٍ ناميَ الأوراق، مُرسَلٍ لتعذيب العشّاق؛ جَثْلٍ أسْحَم، يَلْتَوي كالأرقم،

---

١. راجع نسيم الصبا: ٤٨ ـ ٥٤، الفصل الحادي عشر.

٢. «رَؤودٌ»: طَوّافة في بيوت جاراتها.

٣. أضفناها من المصدر.

٤. في المصدر: «وَجْنَتَيْها».

٥. في المصدر: «إقبالهم».

٦. في المصدر: «فَطَرَّةُ الصُبْحِ تَمْحُو آيَةَ الغَلَسِ».

غَدائره مُجَعّدة كالغدير، وضفائره مُظفّرة بقتل الأسير.

فكأنّها فيهِ نهارٌ ساطِعٌ وكأنّه لَيلٌ عليها مُـظْلِمُ

ووَجْهٍ مشرق الأنوار، تحجّ إلى كَعْبَتِه الأبْصار؛ يُزَيِّن اللآلىء والدُرَر، ويستمدّ من ضوء الشمس والقمر؛ مِرْآتُهُ صقيلة، ومعاني حُسْنِهِ جميلة؛ يترقرق فيه ماء الصِبا، وتَخفَى من لَمْعِهِ بُرُوق الظبى.

عَوَّذْتُ بالسُوَرِ المُنيرَةِ وَجْهَها وهُوَ الجَديرُ بأنْ يكونَ مُعَوَّذا

وجبينٍ واضِح، تَحِنُّ إليه الجَوارح؛ يَتَلألأُ مِصْباحُه، ويَتَبَلَّجُ في ليلِ الطرَّةِ صَباحُه.

فتاةٌ يَسُرُّ القَلْبَ والطَرْفَ حُسْنُها كأنّ الثُـرَيَّا عُـلِّقَتْ فـي جَبينها

وحواجبَ تُذيبُ المُهَج، وتَجْذِبُ الأرواحَ مِن قِسِيِّها بقَبْضَةِ البَلَجِ؛ كأنّها هِلالٌ مَحْنِيُّ القِوام، أو فَخٌّ نُصِبَ لِصَيْدِ [أهل][1] الغَرام.

إذا شِمْتَ تَحْتَ الحاجِبَيْنِ جُفونَها ترى السِحرَ منها قابَ قَوْسَيْنِ أو أدنى

وعيونٍ بابليّة، كم أوْقَعَتْ بِمَن إليها صَبا بليّة؛ تَسِلُّ السيوف، وتُرسِلُ الحتوف؛ صِحاحٍ مِراض، ليس لسهامها سوى القلوب أغراض.

للهِ أيُّ لَـواحِـظٍ غَـلّابَةٍ للأُسْدِ في وَثَباتِها وثَباتِها

وخَدٍّ كالجُلَّنار، قد جَمَعَ بين الماء والنار؛ يَشِفُّ الراحُ في زُجاجِه، ويهتَدي الحائِرُ بنور سِراجه؛ يَزْهُو[2] بِوَرْدِهِ الأحْمَرِ الطرِيّ، وأظنّه من دَمِ المُحِبّين غَيرَ بَرِيّ.

تُرْكيّة للقانِ يُنْسَبُ خَدُّها وا شِقْوَتِي مِنْها بِخَدٍّ قاني

وخالٍ يختالُ في أحلى الحُلل، له من الأقراطِ والشُنوفِ خِوَل؛ كأنّه من الدائِـرَةِ قُطبها، ومن القلوب المتقلِّبَة على ناره حَبُّها.

فَتَنْتَ بخالٍ فَوْقَ خَدِّكَ صانَهُ أبوكَ فوَيلي من أبيكَ وخالِكَ

---

١. أضفناها من المصدر.

٢. في النسخ: « يزهي »، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

ومَرْشَفٍ عَذْبِ الأَرْياق، رِضابُه لِسَليمِ الهَوى نِعْمَ التِرْياق؛ فيه ماءٌ مُبرّد، وثَغْرٌ جَوْهَريّ صِحاحُهُ مُنضّد؛ ولَعْسٌ يَهيمُ به ذو الشَوقِ، وشَهْدٌ يَشْهَدُ بحلاوَتِهِ الذَوْق.

وبه شَرابٌ مُسْكِرٌ ما ذُقْتُهُ لكنّني أرْويْ عن المِسْواكِ

وعُنُقٍ كعُنُقِ الريم، دُرُّ عقوده نَظيم؛ يَطوفُ الحَلْيُ بأركانه، [ويملك][1] الرِقّ بوَرِقه وعِقيانه.

وجيْدُ جِدايَةٍ لا عَيْبَ فيهِ سِوى مَنْعِ المُحبِّ من العِناقِ

ونُهودٍ كالعاج، مُلْتَحِفَة بمروط الديباج؛ رفيعةِ المنار، شَغَلَتِ الحَلْيَ أن يَعار[2]؛ إن ثنيتها لم تجد عندها عَطْفاً لمُرتاح، وإن لثِمْتَها نَشِقْتَ من الرمّان عَرْفَ التفّاح.

كحُقّتَيْنِ مِنْ لُبِّ كافُورةٍ برأسيهما نُقْطتا عَنْبَرِ

وبنانٍ رَطيب، على مثله يدور الخطيب؛ مُقَبَّلٍ بالأفواه، مُصافَحٍ بالجِباه، فِضِّيِّ الإهاب، مرقومٍ بالخِضاب.

فما أعذَبَ السَكْبَ مِن أدْمُعي وأحْلَى المِشْبَكَ من نَقْشِها

وقِوامٍ يقيمُ الحروب، ويُثيرُ كَرَ الكروب؛ كامِلِ الحُسْنِ مُهَفْهَف، وافِرِ الدِلِّ مُثَقَّف؛ الرِماحُ تَخْضَعُ لَدَيْه، والأغْصانُ تَسجُد بين يديه.

وقد رَوَت عن ليِنِهِ واعتدالِهِ صِحاحُ العوالي مُسنداً بَعدَ مُسنَدِ

وخَصْرٍ نَحيل يشكو من رَدْفها الثقيل؛ ليسَ فيه حظّ للمُجْتَني، لو سألتها عنه لقالتْ: فُني.

عيونُ الناظرينَ به أحاطت فلم تَحْتَج إلى عَقْدِ الوِشاحِ

وأردافٍ كالأحقاف، وَعْدُها مَوسومٌ بالإخلاف؛ خارجةٍ عن العادة، لكن فيها للمحبّين الحُسنى وزيادة:

تمشي بأردافٍ أُبينَ قُعُودُها بينَ النساءِ كما أُبينَ قِيامُها

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. كذا في النسخ و«المصدر»؛ من عارَ يَعُور؛ إذا عابَ وقَبُح؛ ولعلّها «يَغار»؛ من الغيرة، وهو أوفق بالسياق.

وسُوقٍ جَمَدَ ماؤها، وبَهَرَ الأعْيُنَ ضياؤها؛ مُشرقةَ النور، قَصَبُها من البِلّور:

لو لم يكن من بَرَدٍ ساقُها لاخْتَرَقَتَ مِن نارِ خَلْخالِها

وأقدامٍ لها على السعي في الفَتْكِ إقدام، تمشي كالقَطا ولا تُخْطئ قياسَ الخُطَى:

كأنَّ مَشْيَتَها مِنْ بَيْتِ جارَتِها مَرُّ السحابَةِ لا رَيْثٌ ولا عَجَلُ

وعليها من الحَلْي والحُلَل، ما يَفتنُ العقول ويُدهشُ المُقَل؛ فمن دُرٍّ يتيم[1] كثغرها، وبِلّورٍ صافٍ كصدرها؛ وعقيقٍ كَشَفَتها، وياقوتٍ كوَجْنَتِها؛ وسَبَجٍ كأجْفانها، وزُمُرُّدٍ كَنَقْش بَنانها، وقميص رقيق الحواشي، ومِطْرف يَحار في وصفه الناشي:

إلى مِثلها يرنو الحليم صَبابةً إذا ما اسْبَكَرَّتْ[2] بين دِرعٍ ومِجْوَلِ

فلمّا أنِسَت بالقوم، كفّت عنها لسان اللَوم؛ وظهرتْ عن خُلُقٍ وسيم، وطِباعٍ أَلْطَفَ من النسيم؛ ومنادمةٍ تُطرِبُ الأسماع، ومداعبةٍ ما الصبرُ عنها بمُستطاع؛ ومَلَحٍ ألذُّ من الماء الزُلال، وحديثٍ لو لم يَجْنِ قَتْلَ المُحِبِّ لقيل هو السِحْرُ الحَلال:

وحديثُها السحرُ الحَلالُ لو انّه لم يَجْنِ قَتْلَ المسلمِ المُتَحَرِّزِ[3]

إن طالَ لم يُمْلَلْ وإنْ هِيَ أوْجَزَتْ وَدَّ المُحَدَّثُ أنّها لم تُوجِزِ

والسَعْدُ يطلع نَجْمُه، والشَمْعُ واقِفٌ في الخدمة؛ وعَرْفُ الطيبِ يَفوح، وأعلامُ الهَنا تَلوح؛ وشَمْلُ الصَدِّ[4] يُمزَّق، والعود يُحرَّك ويُحرَّق؛ يا لها ليلةً مُحِيَ ظلامُها، ونَوَّر الآنَ[5] ابتسامُها؛ وجُلِيَتْ عَروسُها، وطَلَعتْ خارقةً للعادةِ شُموسُها؛ لم يُر فيها ما يَشين ويَعيب، سِوَى أنّها كانت أقْصَرَ من جِلْسَةِ الخطيب؛ ولم نَزل في بُشْرٍ وافر،

---

١. في المصدر: « ثمين »؛ و« دُرّةٌ يتيمة » بمعنى مُفْرَدة لا مثيلَ لها، وهو أبلغ من قولك « دُرّةٌ ثمينة »؛ لأنها أثمن منها بدليل أنّها مُفردة.

٢. اسْبَكَرَّت الجاريّة: استقامت واعتدلتْ.

٣. أضفناه من المصدر، والظاهر أنّه يوجد سقط.

٤. الصَدّ: الإعراض والصُدُوف؛ في بعض النسخ: « الضِدّ »، وما هنا هو الصحيح؛ والمعنى مجازيّ، أي أنّ الإعراض والصُدُود لا محلّ له تلك الساعة.

٥. في المصدر: « الأُفق ».

وسُرورٍ متواتر؛ نَجتلي وجوه الأفراح المتتابعة، ونَجْتَني من الوصل ثِمارَهُ اليانعة؛ إلى أن صاح العُتْرُفان[1]، ولاحَ في المشرقِ ذَنَب السَرْحان؛ فَعَزَمَتْ الجاريةُ على الذَهاب، وأمَرَتْ بإحضار الإزارِ والنِقاب؛ فقُمْنا إلى مَوْقِف الوَداع، وتَشَتَّتَ الشَمْل بعدَ الاجْتِماع.

وكانَ الدَمْعُ لي ذُخْراً مُعَدَّاً فأنْفَقْتُ الذَخيرَةَ حينَ سارُوا

فصل في مدح العشق وذمّه[2]

سألني بعض المائلين إلى الهوى، المصابينَ بسهمِ الصَبابَةِ والجَوى؛ الساهرين في الليل الطويل الذوائِب[3]، الذين صَرَفوا على المحبَّة حَبّاتِ قلوبهم الذوائب؛ عن مراتِبِ العِشْقِ وضروبه، وقبائل الحُبِّ وشعوبه؛ وهَزْله وجِدِّه، وجَزْرِهِ ومَدِّه؛ وشواهد شَهْدِهِ وسُمِّه، وما قيل في مدحه وذمِّه؛ فأجبتُهُ إلى سؤاله، وجَمَعْتُ بينه وبين آماله.

يقولون لي صِفْها فأنتَ بوصفها خبيرٌ؛ أجَلْ عندي بأوصافها عِلْمُ

يا هذا إنّ أوّل العِشْق استحسان من يلائم الطبع من الجواري والغِلْمان؛ يحدُثُ منه إرادة القُربِ والمودّة، ثمّ يَقوى الوُدُّ فيكون حُبّاً لا يمكن القَلْبَ رَدُّه؛ فإذا استحْكَمَتِ المحبّةُ في القلوب، عادَتْ هوىً يَهْوِي بصاحِبِه في اختيار المحبوب؛ ثمّ يصير عِشْقاً ثمّ تَتَيَماً، ثمّ يَرْجِعُ وَلَهاً على العقلِ مُخيِّماً؛ وهو طَمَعٌ في القَلْبِ يَتَوَلَّد، يَعظُمُ بالحِرْصِ على الطَلَبِ ويتأكَّد؛ يَخْفَى عن الأبصار، ويَهيجُ باللجاج والتَذْكار؛ كامنٌ كالنارِ في الحَجَر، والزَهْرِ في الشجر؛ إن قَدَحْتَهُ أوْرَى، وإن سَقَيْتَهُ أخْرَجَ نَوراً.

العِشْقُ أوّلُ ما يَكونُ مَجانَةً فإذا تَحَكَّمَ صارَ شُغْلاً شاغِلا

فأمّا أوصافُه الممدوحة: فإنّه جليسٌ ممتِعٌ بمشاهَدَته، أليفٌ مُؤْنِس بمنادمته؛

---

١. العُتْرُفان: الديك.

٢. راجع نسيم الصبا: ٥٧ ـ ٦٠، الفصل الثالث عشر.

٣. الذَوائبُ: جمع ذؤابة، وهو الشعر المضفور؛ و«الطويل الذوائب»: كناية عن طول الليل؛ أو طول السَهَر.

مسالكه لطيفة، وممالكه شريفة؛ بَرْقٌ لامِع، ونورٌ ساطِع؛ تَسْتَضِيء به نواظِرُ العقول، ويَفْعَلُ في الشمائِلِ ما لا تَفْعَلُه[1] الشَمول؛ ويتّصلُ بجواهر النفوس، فيزيل عنها لَبُوسَ البؤس؛ فرَحٌ يجول في الروح، وارتياحٌ يَغدو في القلب ويروح؛ وسانحٌ ينشرُ من البُشْر ما انْطوى، وسرورٌ ينسابُ في أجزاء القِوى.

إذا أنتَ لم تَطْرَبْ ولم تَدْرِ ما الهوى فَكُنْ حَجَراً من يابسِ الصَخْرِ جَلْمَدا

يُطلق اللسان، ويُشجّعُ الجَبان، ويُصَفّي الأذهان؛ يولِّدُ الأخلاق الجميلة، ويرغِّبُ في اكتساب الفضيلة، ويفتحُ للبليد باب الحيلة؛ ويرفع لواء الهِمَم، ويبعثُ على الحَزْم والكَرَم؛ يُلطِّف الطِباع، ويُشَنِّفُ الأسماع؛ ويدعو إلى تحسين اللباس، ويستميل بالرياضة أهل الشِماس؛ لا يقعُ فيه إلّا مَن قَليبُ قلبه صافي، ولا يَسْلَمُ منه إلّا كلُّ جِلْفٍ جافي.

فإن شئتَ أنْ تَحيى سعيداً فَمُتْ به شهيداً وإلّا فالغرام له أهلُ

وأمّا أوصافه المذمومة: فإنّه ملك قاهر، وحاكمٌ جائر؛ هَزْلُه جِدٌّ وراحته تَعَب، وأوّلُهُ لَعِبٌ وآخِرُهُ عَطَب؛ يَعْتَري النفوسَ العاطِلَةَ والقُلوبَ الفارِغَة، ويَكْسِفُ من الآراء شُموسَها البازِغَة؛ ويسوقُ إلى وَليّهِ غَمامَ الغَمّ، ويهيمُ به في وادي الهَمّ؛ يُذْهِبُ العقلَ ويُمْرِضُ الجَسد، ويُقَوّي الفِكْرَ ويُضْعِفُ الجَلَد؛ ترتعِدُ منه الفرائص، وتَتَّقِدُ به نار النقائص؛ يَستعبِدُ الأحرار، ويَستأسِرُ ذَوي الأقدار؛ ويُصَغِّرُ الأبدان، ويوقِعُ في الذُلِّ والهَوان.

وكنت أظُنُّ الهَوَى هَيِّناً فَلاقَيْتُ منه عَذاباً مُهينا

يورث الأسف والحُرَق، ويجلبُ الوَسْواسَ والأرَق؛ ويُجدِّدُ ملابس الوَجْد والألم، ويمنعُ عن الاشتغال بالعلوم والحِكَم؛ يُحالِفُ أربابَ الشُبُهات، ويستخدمهم في تدبير الشَهَوات؛ ويُعَطِّلُ عن المصالح، ويَجْرَحُ بمِدْيَتِه الجَوارح؛ مِن جُنْده الغَرامُ والكَلَف،

---

١. في النسخ: «ما تفعله»، والصحيح ما أثبتناه من المصدر. والشَمول: ريح الشمال، وهي ريحٌ تَهُبُّ من قِبَل الشام.

ومن رِفْده الهُيامُ والشَغَف؛ يَعوقُ الطالبَ عن الاستفادة، ويشغَل الإنسان عَمّا خُلِقَ له من العبادة؛ جانٌّ يُفْضِي إلى الجنون، ويُدْني أهلَ المُنى إلى المَنون.

وما عَجَبٌ مَوْتُ المُحِبِّينَ في الهَوَى ولكِنْ بَقاءُ العاشقينَ عَجيبُ

واعْلَم ـ وقاكَ الله شَرَّ الشرور ـ أنّ أقوى أسباب العِشْقِ النَظَر؛ رِياحُهُ تُنْشئ سَحابَ الفِكَر، ومِرآتُهُ تَجْلو على القَلْبِ مَحاسِنَ الصُوَر؛ فاتَّقِ النَظْرَة بَعْدَ النظرة، فإنّها تزرع حَبَّ حُبٍّ يُنْبتُ سُنْبلَ الحسرة؛ كم سَلَب النظر قَلب عابد، وكم فَتَنَ عَقْلَ ناسكٍ وحَلَّ عَقْدَ زاهد؛ وأجرى آفة، وقَرَن ذُلّاً بمخافة؛ وأثار غُبارَ معركة، وألقى شَهماً إلى التَهْلُكَة؛ وأقام حرباً على ساق، وسَفَكَ الدماء وأراق؛ وأوقعَ في مصائب المصائب، وهَشَمَ العِظام بأنياب النوائب.

فمن كان يؤتى من عدوٍّ وحاسدٍ فإنّي من عَيْني أُتيتُ ومن قلبي

فاسلُكْ طريق السلامة، لتصل إلى دار الكرامة؛ واقطع أسباب المطامع، واشتغِل عن المصنوع بالصانع؛ فأمّا من آثر اللذّات فقد تورَّط في حبائل البَلْوى، وانتهى من حَرَمِ الحرمان إلى الغاية القصوى ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الهَوَى * فَإِنَّ الجَنَّةَ هِيَ المَأْوَى﴾[1].

فصل في الشيب والخضاب[2]

رأيتُ بعضَ مشائخِ الأصحاب، وهو يتعاطى ما يتعاطاه الشباب؛ فقلت: يا مَن وَعَظَه الشيب، جاءكَ النذير بلا رَيْب؛ فاصرِف عَيْنَ العَيْب، واتّق عالِم الشهادة والغَيْب؛ نأتِ الغرابيبُ السود، ودَنَت[3] البُزاة واثِبَةً كالأُسود؛ وظهرَتْ غُرَّةُ القَمَر، وأوْمَضَ البَرق في ليلِ الشَعَر؛ ورُمِيَ فاحِمُ الفوْدِ بضِدِّه، واشْتَعَلَ المُبْيَضُّ في مُسْوَدِّه؛ قَدِمَ رائِدُ الهِداية،

---

١. النازعات (٧٩): ٤٠ و ٤١.

٢. راجع نسيم الصبا: ٧٢ ـ ٧٥، الفصل السابع عشر.

٣. في المصدر: «رَنَتْ»، والصحيح ما هنا. و«دَنَتْ»: ضِدّ نأَتْ: قَرُبَت.

وذائدُ الغِواية؛ وطليعةُ العِفاف، وذريعةُ الإنصاف؛ ومَظِنَّةُ الوَقار، ومُشْرِقُ الأنْوار؛ فَخَلِّ الخِلالَ الجانيةَ عَلَيك، وأحْسِنْ كما أحْسَن اللهُ إليك[1].

إنّما تَحْسُنُ الرياضُ إذا مـا ضَحِكَتْ في خِلالِها الأنْهارُ

مَن شابَ عِذاره لَم تُقْبَلْ أعذارُه؛ مَن عُزِلَ شبابه، وَليَ مُصابُه؛ مَن لَمَعَ ضَوْءُ فَرْعِه، تَفَرَّقَ شَمْلُ جَمْعِه؛ مَن كَبُر ذَوَى عُودُه، وبانَت[2] سُعودُه؛ وأفَلَ نَجْمُه، ووَهَنَ عَـظْمُه؛ وضَعُفَ بَعْدَ القُوَّةِ جِسمُه؛ وخَمَدَتْ منه الأنفاس، ونَفَرَتْ عَنهُ ظِباءُ الكِناس.

لو كان عُمْرُ الفَتى حِساباً كـان له شَـيْبُهُ فـذلك

يا من أدرَكه المشيب، اترك الغَزَل والنَسيب، وارْجِـعْ إلى الله مِـن قَـريب؛ ولُـذْ بالمَتاب، واعْدِلْ عَنِ الخِضاب؛ واخْشَ نُصُولَ الفُضول[3]، ودَعْ مَن يزورُ ثُـمّ يـزول؛ لا تطمعْ بوَصْلِ الحِسان، واكتُب لَهُنَّ تَسْريحاً بإحْسان؛ واحْذَرْ مِنْهُنَّ العَـدُوَّ الأزْرق، واسبِقْ إلى مَنْعِهِنَّ مِن قَبْلِ أن تُسْبَق.

عُذْرُ الكَواعِبِ أنّهُنَّ كَـواكِبُ لا يَجْتَمِعْنَ مَعَ الصباحِ إذا بَدا

فنظر إليَّ مَليّاً، وقال: لقد جئْتَ شَيئاً فَرِيّاً؛ يا هذا أنت ناصحٌ أمين، أم ذابحٌ بغير سِكّين؟! نَكَسْتَ الأعلام، وفَتَنْتَ الأحـلام؛ وفَـخَّمْتَ الوَعـيد، وجُـلْتَ فـي مَـيْدان التهديد؛ وأثَرْتَ نيرانَ التَلَف، ووَتَرْتَ[4] عَفا اللهُ عـمّا سَـلَف[5]؛ وأدْنَـيْتَ غَـمام الغَـمّ، ومَدَحْتَ ما يَسْتَحِقُّ الذَمّ.

ما رأيْنا المَشيبَ إلّا كَثَلْجٍ أبْيَضَ بارِدٍ قَـليلِ المَـقامِ

واهاً له من زائر يُظهر العَدلَ وهو جائر؛ يأتي من الشُهُب على كلّ ضامِر، ويُخَرّب من الأعْمار كُلَّ عامِر؛ لا يُرْجى لسَليبه عِوَض، ولا يُقضَى لصاحبه غَرَض؛ ناعٍ يُنغِّصُ

---

١. إشارة إلى شطر الآية (٧٧) من سورة القصص.

٢. بانَ يبينُ بَيْناً: تباعَدَ وافترق.

٣. في النسخ: «فضول النصول»، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

٤. في المطبوع: «دَثَرْتَ». و«وَتَرَ» الشيء: جاءَ بِهِ مُفْرَداً دون شَفْعِه. للمزيد راجع لسان العرب.

٥. إشارة إلى شطر الآية ٩٥ من سورة المائدة.

لذّةَ الرِفاق، وساعٍ يطوفُ بحَرَم الفِراق؛ ومَلول لا يَعْتَني بحِفْظِ ميثاقه، ورسولٍ مُعْجِزَتُهُ الخَوْفُ من اجتماعِهِ والفَرَقُ مِن فِراقه:

له منظرٌ في العَينِ أبيضُ ناصِعٌ ولكنّه في القلبِ أسـوَدُ أسْـفَعُ

غُرَّةٌ مُرَّة، ونورٌ ليسَ معه مَسَرّة؛ يُبْلي الجديد، ويصيدُ الصـيد[1]؛ ويَـعتدي عـلى الشباب، ويُفرّق بين الأصحاب؛ ويُسَوِّد ببياضِه اللَّوْن، وهو عُنوانُ فَسادِ الكَوْن؛ رَفَعْتَ عِندَ نُصْحِك مقداره، ونَفَيْتَ قارَه، وأثْبَتَّ وَقاره.

وأيُّ وَقارٍ لامْرِئٍ عَرِيَ الصِـبا ومِن خَلفِهِ شَيْبٌ وقُدّامَهُ شَيْبُ

ثمّ إنّك رَتَيْتَ[2] ومـا رَتَـيْت، ومـريضَ المَشـيبِ عَـن مُـعالَجَةِ الخِـضاب نَـهَيْت؛ وضاعَفْتَ[3] التعنيف، وأكْثَرتَ الأراجيف؛ وسُـقْتَ الشـائِبَ إلى رَمْسِـه، ومَـنَعْتَهُ مِـنَ التَصَرُّفِ في نَفْسه؛ وبَسَطْت شُقَّةَ الشِقاق، أما سَمِعْتَ قول الوَرّاق:

للضَيْفِ أنْ يُقْرَى ويُعْرَفَ حَقُّهُ والشَيْبُ ضَيْفُكَ فاقْرِهِ بِخِضابِ

فقلتُ [له][4]: إلى مَ يَختَفي الزامِرُ ويَتَستّر، وحتّى مَ يَكْتِم الكَتَمُ شيئاً بـعدَ ثـلاثٍ يَظْهر؛ وهل يَرُدُّ التَمْويهُ ما مَضى، أو يُخْمِد ماءُ الصِبْغِ جَمْرَ الغَضا،

تَسَـتَّرُ بـالخِضابِ وأيُّ شـيءٍ أدَلُّ على المَشيبِ مِنَ الخِـضابِ

فقال: قد أطَلْتَ المَلام، وأثْخَنْتَ [القلب][5] بكِلامِ[6] الكَلام؛ ونَشَرْتَ رِداء الرَدّ، وزاد سَيْفُ عَذْلِك في الحَدّ:

ومعَ المَشيبِ فَبَعْدُ عِنْدي صَبْوَةٌ يَبْلَى القَميصُ وفيهِ عَرْفُ المِنْدَلِ

يا هذا إنّي لأعلَمُ أنّ الخَرْقَ يَتَّسِعُ على الراقع، وأنّ التمادي في التصابي سُمٌّ ناقِع؛

---

١. في المصدر: «الصِنْديد»؛ و«الصِيد»: جمع أصْيَد، وهو الذي يرفع رأسـه كِـبراً أو الذي لا يـلتفت يـميناً ولا شمالاً، ومنه قيل للمَلِك: أصْيَد. وكذلك الذي لا يستطيع الالتفات من داء.

٢. رَتَوْتَ ورَتَيْتَ: رَمَيْت. والرتوة: رَمْيَةٌ بـسهم.

٣. في المصدر: «أطَلْتَ».

٤ و ٥. أضفناهما من المطبوع.

٦. كِلام: بكسر الكاف: جمع كَلْم، وهو الجرح.

لكِنِ الفِطامُ صَعْب، وكُلُّ أحَدٍ لا يمكِنُهُ رَأْبُ الشَعْب؛ وتَرْكُ مَنْصِبِ الإمارة، شَديدٌ على النَفْسِ الأمّارة؛ وهي إلى خُضْرَةِ[1] الخُضْرَةِ تَميل، وعلى اللهِ قَصْدُ السبيل.

لَعَمْرُكَ ما خَضِبْتُ بَياضَ شَيْبي ... رَجـاءَ أنْ يـعودَ لِـيَ الشَـبابُ

ولكـنّي خَشِـيْتُ يُـرادُ مِـنّي ... عُقولُ ذَوي المَشيبِ فلا تُصابُ[2]

وأنا أستغفر الله من الزَلل، وأستعينُ به على سَدِّ الخَلَل؛ وأتوكّل عليه إنّـه جَـوادٌ كريم، وأتوب إليه إنّه هو التوّاب الرحيم.

فصل في الحِكَم[3]

العِلْمُ نِعْمَ السَميرُ، والعَقْل بَشير بالخَير يُشيرُ.

اجْتَهِد في طَلَب العُلوم تَتَفرّد[4] بما يَرْفَعُك إلى النُجوم.

المَجْد بِبَذْل اللُهَى، والفَضْل بالأدَب والنُهَى.

مَن صادَقَ العُلَماء زَها بَدْرُه، ومَن رافَقَ السُفهاء وهَى قَدْرُه.

العلم ثَمَرَتُه الإنصاف، والزُهْد نَتيجَتُه العَفاف.

التَقْوى أفْضَلُ حُلّة، والمروءة أجلُّ خِلّة.

الحَقُّ سَيْفٌ قاطع، والحِلْم دِرعٌ مانع.

الزَمِ الحِجى فهو ألْطَفُ سائِس، ولا تَعْدِل عن العَدْل فهو أحْفَظُ حارِس.

العَقْلُ أحْسَنُ المواهب، والجَهْل أقبَحُ المَصائب.

العـقل أحسـن مَـعْقِلٍ فـاهْرَع إلى ... أبـوابـه العُـليا تَـنَل كُـلّ العُـلا

واعلم بأنّ الشيء يـرْخُصُ كَـثْرَةً ... والعقلُ إن كَثُرَت حَـواصِـلُهُ غَـلا

---

١. الخُضْرَةُ: اللونُ الأخضر، وهو ما تُسَرُّ بِهِ النَفْسُ لأنّه لَوْنُ الخُضْرَة، وهو خَيْر الألوان يَرْمُزُ إلى الخِصْب والخَير، ومنه استُعير المعنى ليرمز إلى دَوْر الصِبا وعمر الشباب.

٢. كذا في النسخ والمصدر، ولعلّها: « فلا يُصابُ » فيكون المعنى أجلى وأوضح.

٣. راجع نسيم الصبا: ١٢٣ ـ ١٢٦، الفصل التاسع والعشرون.

٤. في المصدر: « تَنْفَرِد ».

من رَضِيَ بالقَدَر وُقِيَ شَرَّ الحَذَر.
اليأس يُعِزّ الأصاغِر، والطَمَع يُذلّ الأكابِر.
حاسِبْ نَفْسَكَ تَسْلَمْ، ولا تَقْتَحِم الأخْطارَ تَنْدَمْ.
مَنْ سَرَّهُ الفَسادُ في الأرْض، ساءَهُ طُولُ التَعَبِ يَوْمَ العَرْض.
لا تَقُلْ إلّا ما يَطيبُ عَنكَ نَشْرُه، ولا تَفْعَل إلّا ما يُسْطَر لك أجْرُه.
السعيد مَن اتّعَظَ بماضي أمْسِه، والشَقِيُّ مَن ضَنّ بخيره على نفسه.
لا يَغُرَّنَّكَ صِحّةُ بَدَنِك اليَسيرة، فمدّة العمر وإن طالت قصيرة.
مَن لم يعتبر بالمساء والصباح، لم يَرْتَدِعْ بقولِ اللُوّامِ والنُصّاح.
من قنع برزقه استغنى، ومَن صبرَ نال ما يتمنّى.

إذا الرزقُ عــنكَ نأى فـاصْطَبر ومنه اقـتَنِع بـالذي قـد حَـصَلْ
ولا تُـتْعِبِ النَـفْسَ فـي وَصـلِهِ فـإنْ كـانَ ثَـمَّ نَـصيبٌ وَصَـلْ

مَن آمنَ بالآخرة فازَ بالملابس الفاخرة.
مَن رفع حاجته إلى الله نَجَحَتْ، ومَن تمسّكَ بغيره خَسِرَت تجارتُه وما رَبِحَتْ.
مَن لم تُفْسِدْ شَهْوَتُهُ دينَه وَصَلَ إلى الأماكن المَكينَة.
أبْصَرُ الناسِ مَن نَظَرَ إلى عيوبه، ولَجَأَ إلى ربِّه في التَجاوُزِ عن ذنوبه.
أرفَعُ الأعْمالِ ما أوْجَبَ شُكْراً، وأنْفَعُ الأمْوالِ ما أعْقَبَ أجْراً.
الدنيا ظِلٌّ زائِل، والشَبِيبَةُ ضَيْفٌ راحِل.
مَن غالَبَ الحَقَّ غُلِب، ومن استهانَ بالدين لُسِبَ وسُلِب.
لا تُخْلِ نَفْسَكَ مِن فكرة، تُدني من قلبكَ وطَرفك قَراراً وقُرّة.
عُدْ عن طاعةِ هواك، واحذَر من مخالفة مولاك.

لا تُتابِع هَـواكَ يـا ذا المـعاصي واجـتَنِبْ ذِلَّـةَ الهَـوَى والهَـوَانِ
أحْمَقُ النـاسِ مَـنْ أطـاعَ هـواهُ وتَـمَنَّى عَـلى الإلَـهِ الأمـانِي

مَنْ وَثِقَ بالله أغناه، ومَن خَرَجَ عَنْ حُكْمِ رَبِّه عَنّاه.

مَن لَزِمَ شَأنَهُ دامَت سَلامَته، ومَن حَفِظَ لِسانَهُ قَلَّت نَدامَتُه.

الصمتُ يرفعُ لك المَنار، ويَخلع عليك ثوب الوقار.

الزمان لا يبقى على حال، والدنيا طَبْعُها الغَدْر والمَلال؛ تَـفْتِنُ بِـزَهْرَتِها الذَّاوِيَـة، وتَخْدَعُ بزينتها المتلاشية.

لا تَفْنِ[1] عُمْرَكَ في المعاصي، وخُذْ حِذْرَك منْ مالِك النَواصي.

إيّاك وكَثْرَةَ الكلام فإنّها تُنَفِّر عَنْك الكِرام.

ما سَعِد مَن شَقِيَ صاحبُه، وما عَزّ مَن ذَلَّت أقارِبُه.

مَن لَزِم شُكرَ الإحسان، اسْتَدامَ عَدَمَ الحِرمان.

لا تُوَدِّعْ سِرَّكَ غير صدرك، ولا تتكلّم بما يُحْوِجُكَ إلى إقامة عُذْرِك.

تَفَرَّد بـحِفْظِ السِرِّ وَحـدكَ لا تَـثِقْ ... إلى أحــدٍ فـيه ولو كـان مَـنْ كـانا

فـإنّكَ إنْ أوْدَعتَ سِـرَّكَ عـاقِلاً ... يَـزِلَّ وإنْ أوْدَعْـتَهُ جـاهلاً خـانا

مَن بَسَطَ يَدَهُ بالجود، خَرَجَ من العَدَمِ إلى الوجود.

مَن علا عَلَمُ شيمَتِه، غَلا مقدارُ قيمته.

استُرْ بِرّاً يظهرُ من يَدَيْك، وانْشُرْ مَعْروفاً يُسْدى إليك.

مَن أحسنَ إلى جارِه، أطْلَعَ قَمَرَ الحَمْدِ في [دارةِ][2] دارِه.

مَن جادَ لِطَلَبِ الجزاء فليس بكريم، ومَن صَفَحَ لِعَدَمِ القدرة فليس بحليم.

أحسَنُ الخُلُقِ ما حَثَّكَ على المكارم، وأوضَحُ الطُرُقِ ما كَفَّكَ عن المحارم.

عِيٌّ تَسْلَمُ بمَثِلِكَ إلَيه خَيْرٌ مِن نُطْقٍ تَندَمُ عليه.

مَن قَلّ عَقلُه كَثُرَ قَوْلُه، ومَن زَكا أصلُه تواتَرَ طَوْلُه.

تَوَقَّ جِنايةَ اللسان، ولا تأمَنْ مِن سَطَواتِ الزمان؛ واسْتَعِذْ مِنْ شَرِّ أفْعى أفعالك،

---

١. في المصدر: «لا تفتن»، والصحيح ما هنا.

٢. أضفناها من المصدر.

وتَحَلَّ بالصدقِ في جميع أحوالك.

الصِدْقُ يورِثُ حامِليهِ[١] مَـهَابَةً سِرْ نَحْوَهُ نِعْمَ الطـريقُ طـريقُه

واحْفَظْ به عهد الصحاب فـإنَّهُ مَن قَلَّ منه الصِدقُ قَلَّ صديقُه

لا تَعُجْ عن سبيل الصواب، ولُذْ بجَنابِ رَبِّ الأرْباب؛ واسْعَ إلى باب مَن بِيَدِهِ المُلْكُ وهو على كلّ شيءٍ قدير، واخْشَ مَن يعلمُ السِرَّ وأخفى، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾[٢].

فصل في السماء والنجوم[٣]

أيقظَني ليلةً داعي[٤] الهموم، فنظرتُ نَظْرةً في النجوم؛ فإذا السماء كأنّها رَوْضةٌ مُزهِرة، أو صَرْحٌ كُنِّسَ جَوَاريه مُسْفِرَة؛ أو غَديرٌ تَطْفو عليه الفَواقِع، أو بَنَفْسَجٌ نُوْر أُقاحِهِ لامع؛ أو مِسْحٌ أُلْقِيَ عليه دُرٌّ غوّاص، أو سِتْرٌ به لِعَيْنِ كلِّ نَجْمٍ وَصْواص[٥]؛ أو جَمْرٌ في خِلال رماد، أو كما قال من أجاد.

بِساطُ زُمُرُّدٍ نُثِرَتْ عَلَيهِ دَنانيرُ تُـخالِطُها دَرَاهِـمْ

ونهرُ المَجَرّة يجْري في سُنْدُسِها، ويَسْري ليَسْقي ذابِلَ نرجسها؛ يا له نَـهْراً صَـفا ماؤه، وعُقِدَ على الأُفُقِ لِواؤُه؛ ينقلبُ[٦] القلبُ إليه، ويقفُ طِرْفُ الطَرْفِ عليه؛ ويُـقْبِلُ نَحْوَهُ الدُبْران، ويُنْصَب على شَطِّهِ الميزان؛ ويحُومُ حَوْلَهُ النُسْران، ويَعومُ فيهِ الحـوتُ والسَرَطان.

والثُـرَيّا كَـرايـةٍ أو لِـجامْ أو بَنانٍ أو طائِرٍ أو وِشاحْ

---

١. في المصدر: «قائليه».

٢. الملك (٦٧): ١٢.

٣. نسيم الصبا: ٣ـ٦، الفصل الأوّل.

٤. في المصدر: «أيقظتني... دواعي».

٥. الوَصْواص: الثَقْبُ في السِتْر.

٦. في المصدر: «يتقلّب»، وما هنا أوفق.

أو باقةٍ من نَرْجِس، أو كأسٍ تُدارُ في مجلس؛ أو شَمعٍ يَتَوَقَّد، أو شَمْسةٍ[١] من عَسْجَد؛ أو شَذْرٍ مَنْضُود، أو كَرْمٍ أو عُنْقود؛ أو عِقْدِ لُؤْلُؤٍ حَسَنِ الاتّساق، أو أقْراطِ خُودٍ تَرْتَعِدُ فَرَقاً من الفراق.

وسُهَيْلٍ كَوَجْنَةِ الحُبِّ في اللَوْ نِ وقَلْبُ المُحِبِّ في الخَفَقانِ

أو كمصباحٍ تَلْعَبُ به أيْدي الرياح، أو ظامئٍ يُريدُ أن يَرِد، أو فارِسٍ في حِمَى الحِمى مُجْتَهِد؛ أو مَشُوقٍ يتبع الآثار، أو غَريبٍ لا يزور ولا يُزار؛ أو غَريقٍ يدّعي قُوّةَ السباحة، أو ماجِدٍ أنِفَ من الذُلّ فألِفَ السِياحَة؛ أو مُعاضِبٍ يُدْعى فلا يجيب، أو مُحبٍّ يَغُضُّ الطَرْف خَوْف الرقيب؛ والجَوْزاءُ النَيِّرَة، الشَجَرة[٢] المُنَوَّرَة.

كأنّـها مِـنْطقَةٌ مـن ذَهَبٍ قد عُقِدَتْ على قَباءٍ أزْرَقِ

والفرقدان الهاديان المُرْشِدان:

كأنّـهما إلْـفانِ قـالَ كِـلاهُما لِشَخْصِ أخيهِ: قُلْ فإنّي سامِعُ

والذِراع يَذْرَع شُقّةَ الأُفُق، والجَبْهَةُ تَقْعُد[٣] على مَفارِقِ الطُرُق؛ والعَيُّوقُ[٤] يَعوقُه عن السَيْرِ الإسار، والعَوّا[٥] نَشاوَى قد تَغَشّاها خِمار؛ والسِماك معتقل رمحه، والنَثْرَة منتظمة كالسُبْحَة؛ والنَعائِم تَحْدُوها النُعامَى، وزَهْرَة الزُهْرَة تُضيء بين الخُزامَى؛ وبَهْرام يُخجل البَهْرَمان، والإكْليلُ لَيسَ يَكِلّ من مُسايَرَة الأظْعان؛ والمُقدَّم لا يتأخَّرُ عن الإعْناق[٦] والإيجاف، والصَرْفَة[٧] قد هَمّت مع العَسْكَرِ بالانصراف.

تَمُرُّ بَـوادِياً لَـيْلاً وتَـطْوِي نَهاراً مِثْلَ مـا طُـوِيَ الإزارُ

---

١. في المصدر: «شمس».
٢. في المصدر: «كالشجرة».
٣. في المصدر: «تَسْجُد».
٤. العَيُّوقُ: نجمٌ أحمرُ مُضيءٌ في طرَف المجرّة الأيمن.
٥. أصلُها «العوّاء» وهي أربعة كواكب؛ ثلاثةٌ متفرّقة، والرابع قريب منها.
٦. الإعْناقُ: يقال: أعْنَقَتِ النُجُومُ، إذا تَقَدَّمَتْ للمَغيب؛ والإيجافُ: الإسراعُ في السير.
٧. الصَّرْفَةُ: منزلةٌ للقمر؛ سُمّيَت بذلك لانصراف البرد بطلوعها.

فَكَمْ بِصِقالِها صَدِيَ البَرايـا وما يَصْدَى لَها أبَـداً غِـرارُ

فبينا أنا أُسرِّح في دُرَر الدَراري نَظري، وأُرَوِّض في رياضها جَواد فكري؛ وأُقَدِّس مَن هي مُسَخَّراتٌ بأمره، وأُنَزِّه مَنْ هَدَى خَلْقه بها في بَرِّه وبَحره، إذْ هَبَّ نَسيمُ السَحَر يَرْوي عن أهل نَجْدٍ أطيَبَ الخَبر؛ فعطَّر الكونَ بعَرْفه، وملك الرقّ برقّته ولُطْفه؛ وأهْدى الرَوحَ إلى الأرْواح، وأُطرَبَ السَمْع بأحاديثه الصِحاح:

فهوَ حياةٌ لِكُلِّ حَيٍّ كأنَّ أنْفاسَهُ نُـفوسُ

فاسْتَبْشَرْتُ بوُرُوده، وحَصَلْتُ على الفائدة من وُفُوده؛ وسُرَّ بمناجاته سِرِّي، وقُلْتُ له والدُموع تَجْري:

أعِدْ ذِكْرَ مَن حَلَّ الغضا يا مُحَدِّثي وإنْ أضْـرَموهُ بـالأضالِعِ والصَـدْرِ

ولا تَنْسَ سُكّانَ العَـقِيقِ وإنْ هُـمُ عَلَى وَجْنَتي أجْرَوْهُ في مُدّةِ الهَجْرِ

فلمّا أتمَمْتُ الإنشاء والإنشاد، وشَرَعْتُ في طَلَب الإشعافِ والإسْعاد؛ تَبَسَّمَ الفَجْرُ ضاحكاً من شَرْقه، ونَصَبَ أعْلامَهُ على منازِل أُفُقه؛ فانْطوى نَشْرُ الليل، وكَـفَّ مِـن غَمْرِه الذَيْل؛ وارْتَفَعَتْ الحُجُب، وباخَتْ نارُ الشُهُب؛ واقْتَنَصَ بـازيُّ الضـوء غُـرابَ الظَلام، وفَضَّ كافُور النور مِنَ الغَسَق مِسْكَ الخِتام.

وشَرَّدَ الصُبْحُ عَنّا اللَيْلَ فاتَّضَحَتْ سُطُوْرُهُ البِيْضَ في ألْواحِهِ السُودِ

وفُلَّتْ جُيوش الدُجى، وحَرَّك النَهارُ منه ما سَجا؛ وجَنَحَ جُنْحَه إلى الرحيل، وتَلا لسانُ حال التَحْويل: ﴿يُـقَلِّبُ اللهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُوْلِي الأبْصَارِ﴾[1].

فصل في الشمس والقمر[2]

بَكَّرْتُ يَوْماً بعدَ أداءِ الفَرْض، أتَفَكَّرُ في خَلْقِ السَماواتِ والأرض؛ فلَمَحتُ المَشرِق بالنَظر، وإذا قَرْنُ الغَزالَةِ قد ظَهَر؛ كأنّه جَذْوَةُ نار، أو قِطْعَةٌ مِن دينار، أو كأسٌ سُـتِرَ

---

١. النور (٢٤): ٤٤.

٢. راجع نسيم الصبا: ٦ ـ ١١، الفصل الثاني.

بَعْضُهُ بالحُباب، أو حَسْناء غَطَّتْ وَجْهَها بنِقاب؛ ثمّ كَشَفَتْ أسْتارَها، وألْقَتْ على الأُفُق أنْوارَها، وبَرَزَتْ كأنّها كُرَةٌ في مَيْدان، أو مِجَنٌّ ضُمِّخ بالزَعْفَران، أو مِرْآةٌ لَمْ تُصْقَلْ ولَمْ تُطْرَق، أو وَجْهُ المَليحة في خِمارٍ أزْرَق؛ أو سَبيْكَةُ زُجاجٍ مُنْتَفِخَةُ الجَوانِب، أو بَوْتَقَةٌ يَجولُ فيها ذَهَبٌ ذائب.

وكأنّها عِنْدَ انْبِساطِ شُعاعِها تِبْرٌ يَذُوبُ على فُرُوعِ المَشْرِقِ

فقلتُ أهْلاً بالجارية التي طَلْعتها ما يُغْني عَنِ الجارية، والعَيْنِ التي تَغارُ منها العيْن، والجَوْنَة[1] التي وَضُحَ منها الجَبين؛ والسِراجِ الوَهّاج، التي تَبَرَّجَتْ بها الأبْراج. أنتِ المخصوصة بالشرف والرِفْعَة، أنتِ واسِطةُ عِقْد الكواكب السبعة، أنتِ للحكمة برهان، وللفَلَك مِعْيارٌ ومِيزان، أنتِ الناطقةُ في صَمْتها، التي قَصُرَ البَليغ عن وصْفِها ونَعْتِها، أنتِ مَلِكُ مُقَدَّم، أنتِ النَيِّرُ الأعْظَم، أنتِ يُوْح، التي تَغْدو في مصالح المسلمين[2] وتَروح، أنت ذُكاءُ التي أذْكَتْ نارَها، أنتِ الضحّ[3] التي أعلى اللهُ منارَها، أنتِ الشَمْسُ، التي بها تُعْرَفُ الأوْقاتُ الخَمْس، بكِ يُنْشَرُ الظِلُّ ويُطْوَى، ويَشْتَدُّ النَباتُ بَعْدَ ضَعْفِه ويَقْوَى؛ ويُسْتَدَلُّ على طَريقِ الصواب، ويُعْلَمُ عَدَدُ السنينَ والحِساب؛ لَمّا سَفَرْتِ رافِلَةً في الحُلَلِ المُعَصْفَرة، مُحِيَتْ آيَةُ الليلِ وجُعِلَتْ آيةُ النهار مُبْصِرَة؛ وناهيكِ بها مَنْزِلَة، وحَسْبُكِ أنّ صِفاتَكِ في الكِتاب مُنْزَلَة.

ثمّ تَمَشّتْ على بِساطها، وخَطَرَتْ في وَشْيِها ورِياطها؛ وسَبَحَتْ في فَلَكِها مُرْشِدَةً إلى الحقائِق، مُظْهِرةً أسرارَ الساعاتِ والدَرَج والدقائق.

تَسْمو إلى كَبِدِ السماءِ كأنّها تَبْغي هناك دِفاعَ أمْرٍ مُعْضِلِ

واسْتَمَرَّتْ سائرةً يَحْدُوها مَرُّ النَسيم؛ ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ

---

١. الجَوْنَةُ: الشمْسُ؛ لبَياضها وصَفائِها وشدّة بريقها.

٢. في المصدر: «العالَم».

٣. الضِحُّ: نور الشمس الذي في السماء على وجه الأرض.

العَزِيزِ العَلِيمِ﴾[١]؛ فلم يَزَلْ فِكْري يُصاحبها، وطَرْفي يَرْعاها ويُراقبها.

حتّى إذا بَلَغَتْ إلى حَيْثُ انْتَهَتْ ... وقَفَتْ كَوَقْفَةِ سائِلٍ عَن مَـنْزِلِ

ثمّ انْثَنَتْ تَبْغي الحُدُورَ كأنّـها ... طَيْرٌ أسَفَّ مَخافَةً مِـن أجْـدَلِ

فلمّا حَجَبَتْ عن العُيونِ شَخصَها، وخَـطَفَ المَـغْرِبُ مِـنْ يَـدِ المَشْـرِقِ قُـرْصَها؛ واكْتَحَلَتْ جُفُونُ الأُفق بالقار، وطَرَدَ زِنْجِيُّ الليْلِ رُومِيَّ النـهار؛ بَـزَغَ الهِـلالُ بأمْـرِ ذي الجَلال؛ كأنّه قوسٌ مَوْتور، أو زَوْرَق منحدر في بحر الدَيْجور، أو شَطْرُ سِوار، أو مِنْجَل مُعَدٌّ لحصادِ الأعْمار، أو خَنْجَرٌ مُرْهَفُ النَصْلَين، أو نونٌ مُعْرَقَة[٢] مِن لُجَين، أو شَفَةُ كأسٍ مائلة، أو مِخْلَبُ عُقابٍ صائلة؛ أو قِطْعَةٌ مِن قَيْد أو فَخٌّ نُصِبَ للـصَيد، أو حَرْفُ الجيم، أو عُرْجونٌ قَديم؛ أو حاجبُ شَيْخٍ أدْرَكَهُ الشَمَط، أو نَعْلٌ مِن حافرِ أدْهَمِ الدُجى سَقَط؛ أو ذُبابُ سَيْفٍ خَرَجَ من جَفْنه، أو راكِعٌ يَعْبُدُ مَنْ لا يَحْدُث أمرٌ إلّا بإذنه، فقلتُ: مرحباً بِمَن أسباب مُناوئه رثاث قُرَّ عَيْناً سَتَعود قَمَراً بعد ثلاث؛ ثمّ تصير بدراً، إنّ في ذلك لَذِكرى.

وإذا رأيتَ مِنَ الهِـلالِ نُـمُوَّهُ ... أيْقَنْتَ أنْ سيكونُ بَدْراً كامِلا

أنت الزَمْهَريرُ الذي ليس له في نَضْرَتِهِ[٣] نَظير، أنتَ الزُبْرُقان الذي له في كلّ شَهْرٍ مَهْرَجان. أيّها القَمَر، كم مُعْجَب[٤] طابَ له فيك السَمَر؛ أيّها الواضِح الباهِر، ما أنتَ إلّا مَثَلٌ سائِر؛ أيّها البَدْرُ الكامِل، الذي فَضْلُه للبريّة شامِل، لا تأْسَ على ما فاتَكَ مِـنَ الدَرَج، ولا يكُنْ في صَدْرِكَ مِن الغَزالَةِ حَرَج.

فقدْ تُخْمِدُ الشَمْسُ الصباحَ بضَوْئِها ... تَـفاوَتَتِ الأنْـوارُ والكُـلُّ رائِـقُ

منازِلُكَ معروفة، ومحاسنك موصوفة؛ وشرفُكَ باذِخ، وقـدمُك راسِـخ؛ وآيـاتُكَ

---

١. يس (٣٦): ٣٨.

٢. كذا في النسخ، والصحيح «معروقة» أي مُنتَزَعَة؛ واللُجَين: الفِضَّة.

٣. في بعض النسخ: «نضارته»، وكلاهما بمعنى وهو «الحُسْن».

٤. في المصدر: «مُجِبّ».

ظاهِرة، وسِفارَتُكَ سافِرَة؛ كم أوْضَحْتَ من طَريق، وهَدَيْتَ الرَفيقَ إلى الفَريق[١]؛ وأذْكَرْتَ مُحِبّاً بمَحْبوبه، وبَلَّغْتَ طالباً غايةَ مَطْلُوبه؛ أحْسِنْ بضَوْءِ ذُبالَتِك حَيَّهَلاً[٢] بهالَتِك؛ جعلك الباري في السماوات نوراً، وكان أمر الله قَدراً مقدوراً؛ وجَلا بمُحيّاكِ جُنْدِس الغَسَق، وأقْسَمَ بكَ في قوله: ﴿وَالقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ﴾[٣]؛ قَدْرُك أثير[٤] أيثل، ومُحِبُّكَ نبيهٌ نبيل، ووَجْهُكَ يا بُثَيْنَةَ الحُسْنِ جميل.

على رِسْلٍ فما لَكَ مِن مُجارٍ ... إلى رُتَبِ العَلاءِ ولا رَسيلِ

فتبارك اسمُ من ألْبَسَكُما أحسنَ الحِبَر، وتعالى جَدُّ مَنْ جَعَلَكُما مِصباحَيْنِ لأهلِ النَظَر؛ ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالقَمَرُ﴾[٥]؛ ثمّ لمْ يَبْرَحْ يَسْرِي وأنا لا أبْرَح، ويَتَجَلَّى وأنا أُشاهِدُ وَجْهَهُ الأصْبَح؛ إلى أن غابَ واخْتَفَى، وحَسْبُنا اللهُ وكَفَى.

فصل في السحاب والمطر[٦]

إنّ لله تعالى حُكْماً دائم النفوذ، وحِكَماً [تَهدي][٧] شفاءَ النَجاة لمنْ بها يَلُوذ، وأسراراً معناها دقيق، لا يَفْهَمُه إلّا أرباب التحقيق؛ أمْسَكَ الغَيْثَ عَنْ عِبادِه في عام، فخاض كلٌّ منهم في بحر دمعه وعام؛ وساءَتِ الظنونُ لِضَنِّ السَحاب، واشتاقَ النباتُ إلى سماع وَقْع الرباب؛ وظمئت الحياض، وعَبَسَتْ وجوهُ الرياض؛ واستَدَّتِ عيون العيون بالنقع المُثار، وتعطّلت من حَلي المُزْن أجيادُ الأزهار، وذهلت العقول لفقدِ الصوب عن الصواب، وقُصّ جناحُ السرور وطارَتِ الألباب؛ وطُوِيَ بساطُ الانبساط، ووقع القومُ

---

١. الفَريقُ: الضالُّ.

٢. حَيَّهَلاً: أصْلُها: حَيَّ هَلاً، أي أقبِلْ وأسرِعْ.

٣. سورة الانشقاق (٨٤): ١٨.

٤. في بعض النسخ: «أثيث»، وكلاهما بمعنى وهو الكثرة والعِظَم من كلّ شيء.

٥. فُصّلت (٤١): ٣٧.

٦. راجع نسيم الصبا: ١١ ـ ١٥، الفصل الثالث.

٧. أضفناها من المصدر.

في هِياطٍ ومياط؛ وطالَتْ عهودُ العِهاد، وتأهَّبَتِ الأرضُ لِلُبْسِ أثْوابِ الحِداد.

وأصابَتْ نَبْتَ الرُبى عَيْنُ شَمْسٍ أوْرَثَـتْهُ مَـذَلَّةً واصْـفِرارا
كـلّما جـالَ طَـرْفُها تَـرَك النـا س سُكارَى وما هُـمُ بِسُكـارى

فبينما هم يجرُّونَ أذيالَ الكآبة، ويرفعون الدعاء إلى مواطن الإجابة؛ تَـدارَكَـهُمُ اللُطْفُ[1] الخَفيّ، وانْثالَ عَلَيْهِم المَنُّ الحَفِيّ؛ ونَظَرَ اللهُ إليهم بعَيْنِ حِكمته، وحَرَّكَ ساكِنَ الرُخاء لِتَجْرِي بِنِعْمَتِه ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْراً بَـيْنَ يَـدَيْ رَحْـمَتِهِ﴾[2] فَـمَدَّتْ أعْناقَها وجَدَتْ أعْناقَها؛ ورَكَضَتْ عادِياتُها، وجَرَتْ على أحْسَنِ عاداتِها؛ وسَدَلَتْ من أرديتها الأرْدان، وأرْخَتِ العِنانَ في طَلَب العَنان.

ورِياحٍ تُبَشِّرُ الأرْضَ بـالقَطْ رِكَـذَيْلِ الغَـلالَةِ المَـبْلُولِ
ووُجوهُ البِـقاعِ تَـنْتَظِرُ الغَـيـ ـثَ انْتِظارَ المُحِبِّ رَدَّ الرَسُولِ

فأقَلَّتْ سَحاباً ثِقالاً، يستهلّ كرماً ونوالاً؛ مِسْكِيّ الإهابِ، خصيبُ الجَناب، فسيحُ الرِحاب؛ صادِقُ الوُعود، متلاحقُ الوفود، كثير الأعْـوانِ والجُـنود؛ يـؤْذِنُ بـالمَوارِد الطامية، وشِفاءِ الشِفاهِ الظامية؛ وإثراءِ فقيرِ الثَرى، وإجراء دَمْعِهِ أسَفاً على ما جَرى:

أكَبَّ على الآفاقِ إكْبابَ مُطْرِقٍ يُـفَكِّرُ أو كـالنادِمِ المُـتَلَهِّفِ
ومَدَّ جَناحَيْهِ إلى الأرْضِ جانِحاً وراحَ عَلَيْها كـالغُرابِ المُـرَفْرِفِ

والرَعْدُ يَزْجُرُهُ ويَسُوقُهُ بينَ يَدَيه، فإذا قَصَّرَ صاحَ بِهِ وزَمْجَرَ عـليه؛ تـارَةً يَـتَرَنَّمُ كالحَمام، وطَوْراً يَزْأرُ كالأسَدِ الضِرْغام.

وكأنَّ صَوْتَ الرَعْدِ خَلْفَ سَحابِهِ حـادٍ إذا وَنَتِ النَـجائِبُ صـاحا

والبَرْقُ يَلْمَحُ ويَلْمَع، ويُمْنَح ثُمَّ يُمْنَع، كأنّه ثغر أشْنَب، أو قَبَسٌ يَتَلَهَّب؛ أو حُسامٌ يَمان، أو فُؤادٌ جَبان؛ أو سَلاسلُ ذَهَب، أو أشْقَرُ[3] مال جُلُّه حين وَثَب؛ أو أناملُ بَعْضِ

---

١. في المصدر: «الله باللطف».
٢. الأعراف (٧): ٥٧.
٣. في المصدر: «أشهب».

الحُسّاب، أو حَيَّةٌ تَلْتَوي ثُمّ تَنْساب؛ أو كَفُّ خَضيبٍ يُمَدُّ ويُقْبَض، أو خَدُّ خُودٍ تُعرِضُ بَعْدَ أن تَتَعَرَّض.

تَرَى الأرْضَ مِنْهُ وقد فُضِّضَتْ ... ووَجْـهُ السَّـماءِ وقـدْ ذُهِّـبا

وقَوْسُ الغَمام للجَوّ نِطاق، لا بَلْ تاجٌ على مَفارق الآفاق؛ يَزْهُو بلُجَيْنِهِ وعَسْجَدِه، ويَفْخَرُ بياقُوتِهِ وزَبَرْجَدِه.

كأذْيالِ خُودٍ أقْبَلَتْ في غَـلائِلَ ... مُصَبَّغَةٍ والبَعْضُ أقْصَرُ مِنْ بَعْضِ

فلمّا تراكَمَتِ السَحائب، واجْتَمَعَتْ حَوْلَها الكَتائِب، واتَّسَعَ صَـدْرُها، واسْـتَحْكَمَ أمْرُها، وحَلَّقَ بالجَوِّ ناهِضُها، واعْتَرَضَ في الأُفُقِ عارِضُها؛ ونُصِبَتْ راياتُها، وانْتَهَتْ غاياتُها؛ وآنَ رَحيلُها وتَفَرَّقَ شَمْلُها، وحانَ وَضْعُها وفِصالُ حَمْلِها؛ أجْرَت مدامـعها، ورَدَّتْ ودائعها؛ وحَلَّت عَقْدَ نِطاقها، وفَكَّتْ أزرارَ أطواقِها؛ وحَثَّتِ الركائِب، وأسْبَلَتِ الذَوائِب؛ وسَمَحَتْ بِطَلِّها وطَشِّها، وسَكَّنَتْ رَهَجَ الغَبْراءِ برَشِّها؛ وأرْوَتِ الحِرّة بِرَذاذِها وهَطْلِها، وأذْهَبَتِ الحُرْقَةَ بِدَيْمِها ووَبْلِها؛ وأثْرَتْ بجَوْدِها وجُودِها، ونَثَرَتْ على بِساطِ الأرْضِ جَواهِرَ عُقودِها.

تَخالُ بِها مِسْكاً وبـالقَطْرِ لُـؤْلُؤاً ... وبالرَوْضِ ياقُوتاً وبالوَحلِ عَنْبَرا

ثمّ أبدَت إحساناً وبِرّا، وبَرَّدَتْ مِنْ كَبِدٍ حَرَّى؛ وأسْدَتْ مَعْروفاً، وأغاثت ملهوفاً؛ وساقَتْ إنعاماً، وسَقَت حَرْثاً وأنْعاماً؛ وكَفَتْ هَمّاً حينَ وَكَفَتْ، وفَرَّطَتْ آذانَ الأغْصانِ وشَنَّفَتْ؛ وأنْشَرَتْ أمْواتاً، وأخْرَجَتْ حَبّاً ونَباتاً؛ ونَشَرَتْ مِطْرفاً بعد الطَيّ ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ المَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾[1]؛ وكَمْ نَقَعَتْ غَليلاً، ونَفَعَتْ عليلاً؛ ومَلأتْ حِياضاً، ونَوَّرَتْ رِياضاً؛ وأذالَتْ[2] دُرّاً مَصُوناً، وشَرَحَتْ صُدُوراً، وأقَرَّتْ عُيوناً؛ وألْبَسَتِ الحَدائـقَ بُروداً علَيها طَلاوَة، وأهْدَتْ للزَهْرِ قَطْراً ظاهرَ الحَلاوة.

تَرَى فَواقِعَهُ في الأرْضِ لائِحَةً ... مِثلَ الدراهِمِ تَـبْدو ثُـمَّ تَسْـتَتِرُ

---

١. الأنبياء (٢١): ٣٠.

٢. أذالَتْ: الإذالَةُ: الإهانَةُ والإذْلالُ.

فأمسى الناس في عيشةٍ راضية، يرفُلون في حُلَل الرفاهية؛ أمْرَعُوا بَـعْدَالضَـنَكِ والشَظَف، وأخْصَبوا بَعْدَ الجَدْبِ والضَعف[١]؛ وأصبحَ محلّ المحْلِ داراً، ووجه الأرض يضحك وقد كانَ عابساً؛ وأخذت الأرضُ زُخْرُفَها بعد أن كاد زرعها يهيج، و ﴿اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾[٢]؛ فثغورها مبتسمة، وفرائـد قـلائدها مـنتظِمَة؛ ونمارقُها مُدَبَّجة، ورؤوس أشجارها مُتوّجة؛ وغُدْرانُها طافحة، ومخائلُ السعادةِ عليها لائِحة؛ وألسِنَةُ أهلها مشتغلة بشكر علّام الغيوب، وقلوبهم مطمئنّة بذِكْره ﴿أَلا بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[٣]؛ يُبْدئ ويُعيد ويَمْتَحِنُ العبيد، ثُمّ يَفْتَحُ لهم أبواب جوده الوافر وفضله المديد؛ ﴿وَهُوَ الَّذِي يُـنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَـنَطُوا وَيَـنشُرُ رَحْـمَـتَهُ وَهُـوَ الْوَلِـيُّ الحَمِيدُ﴾[٤].

فصل في الليل والنهار[٥]

أرِقْتُ ذاتَ لَيْلَةٍ في مِهادِي، فَسَمِعْتُ طارِقاً يُنادي في النادي:

إنَّ اللَّـيالِيَ للأنـامِ مَـناهِلٌ تُطْوَى وتُـنْشَرُ بَـيْنَها الأعْـمارُ

فقِصارُهُنَّ مَـعَ الهُـمومِ طَـويلَةٌ وطِوالُهُنَّ مَـعَ السُـرُورِ قِـصارُ

فَقُمْتُ من مَضْجَعي، وقد بَلَّ رِدْني مَدْمَعي؛ مُتَحَيِّراً في أمري، متأسِّفاً على ما فاتَ من عمري؛ وقلتُ: أيّها الطارِقُ في ظُلْمَة الليلِ الغاسِق، هل لك في المنادَمة؟ فقال: كَم نديمٌ سَفَكَ المُنَى دَمَه؛ ثُمَّ سَلَّمَ وجَلَس، وتَنَفَّسَ وما نَبَس. فقلتُ: يا مَن شَـنَّفَ السَمْعَ بدُرَره، اذْكُر لي شيئاً في طُولِ الليلِ وقِصَره، فقال:

ولَـيْلٍ كَـواكِـبُهُ لا تَسيرُ ولا هُوَ مِنْها يُـطيقُ البِـراحـا

---

١. في المصدر: «الطَفَف»، وهو الأوفق.

٢. الحجّ (٢٢): ٥.

٣. الرعد (١٣): ٢٨.

٤. الشورى (٤٢): ٢٨.

٥. راجع نسيم الصبا: ١٥ ـ ١٨، الفصل الرابع.

كَـيَومِ القِـيامَةِ فـي طُـولِهِ عَلَى مَنْ يُراقِبُ فيه الصَباحا

مُقيمٌ ليس يَبْرَح، وعاجِزٌ لا يَظْعَنُ ولا يَنْزَح؛ بَرَدُ نجومه لا يذوب، وغائبُ ضَوئِهِ ليس يَؤوب؛ لا يَبلى جديدُ مِسْحِه، ولا يَجْنَحُ إلى الحَرَكَةِ ساكِنُ جُنْحِه؛ عَليلُهُ مـا يُرجَى صَلاحُه، وصباحُه لا يلوح مصباحه؛ قَطَعَ الطريقَ على السَحَر، وعَذَّبَ أجفانَ المُحِبِّين بالسهر.

حَدِّثُوني عَنِ النَهارِ حَـديثاً أوْ صِفوهُ فَقَدْ نَسيتُ النَهارا

كأنّه صريعُ راح، أو طائرٌ مقصوص الجناح؛ أو أسيرٌ يتخبّط في قِدِّه[1]، أو بحرٌ مَنَعَ الجَزْرُ عن مَدِّه؛ أو كَسيرٍ ليس له على النهوضِ اقتدار، أو ضَريرٌ أيِسَ طَرْفُهُ من رؤية النهار.

أو هـائمٌ غَـمْرٌ بـقَطْعِ الفَـلا قدْ حارَ لا يَدْرِي بمَنْ يَـهْتَدِي

أو جَيْشُ زِنْجٍ بالثَرَى قدْ ثَوَى أو دارَةٌ حَـيْثُ انْـتَهَتْ تَـبْتَدي

واعلم أيّها البصير الناقد أنّه[2] يطول على المهجور الفاقد، ويقصُرُ على المسـرور الراقد.

لَيْلي كما شاءَتْ فإنْ لَمْ تَزُرْ طالَ وإنْ زارَتْ فَلَيْلي قَصِيْر

فقلت: إيهٍ أيّها الإمام، أسْمِعْني شَيئاً في وَصْفِ الأيّام، فقال:

للهِ أيّـامٌ تَـقَضَّتْ بِـهِمْ ما كـانَ أحْـلاها وأهْـناها

مَرَّتْ فَلَمْ يَـبْقَ لَـنا بَـعْدَها شَـيْءٌ سِـوَى أنْ نَـتَمَنَّاها

حيث الوقت مُعِين، وماء الشبيبة مَعِين؛ ونَشْرُ البُشْـرِ فـائِح، ونـور الهَـنا لائِـح؛ والحبيبُ مُجيب، والرَقيبُ غيرُ قَريب؛ وغُصْنُ الصِبا رَطِيب، ومِطْرَف اللَهْوِ قَشِـيْب؛ والعَيْش غَضّ والدهر غَضيضُ الطَرْف، وسُعادُ السَعْدِ مَمْنوعَةٌ مِنَ الصَرْف.

والشَـمْلُ مـجتمعٌ والجـمعُ مشـتملُ على الجميلِ وحُسنِ الخَلْقِ والخُلُقِ

---

١. في المصدر: «قَيْده»؛ والقِدُّ: سَيْرٌ من الجلد القَطير (غير المَدْبوغ) يُشَـدُّ بـه الأقْـتاب والمَـحامِل، ويُـقَيَّدُ بـه الأسْرى.

٢. في المصدر: «أنّ الليل».

يا أخا الأدب، إلى كَمْ ذا الحِرْصُ والدأب؛ الأيّام نَجْمُها غَرار، ومُدَّعِي الوَفاء منها غُدّار؛ كثيرة المَلال، سريعة الزوال؛ تُفَرِّق الحبائب، وتسترجع المواهب؛ ذِمامُها ذَميم، ومُسالِمُها سَليم؛ تَحِلُّ العقود، ولا تَحْفَظُ العُهود؛ وتُكَدِّر الصافي من الشراب، وتَعِدُ الظامي بورد[1] السَراب؛ لقد سَقَطَ مَنْ تَمَسَّكَ بِعُراها، وتَعِبَ مَنْ قصدَ الراحة في ذراها.

ومُكَلِّفُ الأيّامِ ضِدَّ طِباعِها مُتَطَلِّبٌ في الماءِ جَذْوَةَ نارِ

ثمّ قال: مَضَتِ الجَهْمَةُ والشَفَق، والفَحْمَةُ والغَسَق؛ والقِطْعُ والسُدْفَة، والبُهْرَةُ والزُلْفَة؛ وآن لنَسماتِ السَحَر أن تتخَطَّر[2]، ولعيون الفجر أن تتفجّر؛ وقام للوداع، فقلت: زوّدني بأنْعَمِ المَتاع؛ فقال: ضَعْ أوزارَ[3] الأوزار، واتّقِ مَنْ لا تُدْرِكُهُ الأبْصار، وسبّحه بالعشيِّ والإبكار؛ ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾[4].

أقول: إنّ هذا الكتاب كنتُ قد كَتبته كُلّه في أيّام الشَباب، ثمّ إنّه ذَهَب فيما ذَهَب من الكتب، وكان جدّي المرحوم المبرور المُحقّق الحَسن أبو منصور قدّس الله روحه قد انتخب هذه الفصول منه، وهي عندي بخطّه الشريف. والترتيب مُختلف، وكتب في أوّلها: هذه فصول أنيقة، تشتمل على فِقَرٍ في البلاغة عريقة، انتخبتها من الكتاب المُسمّى بـنسيم الصَبا للفاضل البارع الأديب الحسن ابن عمر بن الحسن بن حبيب، وقدّمت أمامها شيئاً من كلامه في الديباجة؛ لأنّه ممّا تَمُسّ إليه الحاجة.

قال ـ بعد أن حمِدَ الله وصلّى على النبيّ ﷺ ـ:

فهذه ثلاثون فصلاً، طالتْ فرعاً وطابتْ أصلاً، تشتمل على ألفاظٍ أرقّ من

---

١. في المصدر: «بورود»، وهو الأوفق.

٢. في المصدر: «تتبختر»، وكلاهما بمعنى وهو «التَبَخْتُر».

٣. في المصدر: «دَعْ إزارَ الأوْزار»، وفي كلا الجملتين يبقى المعنى كما هو؛ فقوله: «ضَعْ أوْزار...»؛ الوضع بمعنى الترك؛ ضدّ الرفع كما تقول: ضَعِ السَلاحَ بمعنى اتْرُكْهُ؛ وارْفَعِ السِلاحَ بمعنى احْمِلْهُ.

٤. الأنعام (٦): ٦٠.

الشَمول، ومعانٍ بعيون عقائلها تفنّن العقول؛ أنشأتها بعد الإفاقة من نشوة الصِبا، وسمّيتها حيث ملكت زمام اللطف «نسيمَ الصَبا»؛ وأودعتها أبياتاً لغيري على وجه التضمين، مُحلّياً جِيد منثورها بالمنظوم من عقدها الثمين، مُنبّهاً عليها بالحُمرة، مُظهراً ما لها على مأمور قولي من الإمرة، والله يهدي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل[1].

[١٩٦]
حديث «بود اسكفت»

ومن ذلك حديث قيل:

إنّه في بصائر الدرجات في باب «النوادر في الأئمّة عليهم السلام وأعاجيبهم» بإسناده:

عن عفيف بن أبي سعيد قال: كنّا في أصحاب البرود ونحن شبّان، فرجع إلينا أمير المؤمنين فقال بعضنا: بود اسكفت قد جاءكم، فقال عليّ عليه السلام: «ويحك إنّ أعلاه علمٌ وأسفله طعامٌ»[2].

أقول: معناه إنّا كنّا في الجماعة الذين كانوا لابسي البرود، ونحن شبّان ـ جمع شباب ـ فرجع أمير المؤمنين عليه السلام إلينا، فقال به بعضنا: بود اسكفت قد جاءكم، أي قد جاءكم هذا، وهذا الكلام غير عربي، وقصد المتكلّم به أن لا يفهم أمير المؤمنين عليه السلام ما يقوله، واعتقد أنّه لا يعرفه، فعبّر بهذه اللغة؛ لئلّا ينكر عليه ويتأثّر منه، أو لغير ذلك. ومعناه: قد جاءكم البطين أو كبير البطن ونحو ذلك، ومن صفاته عليه السلام «الأنزع البطين» فقال له: «ويحك إنّ أعلاه ـ أي أعلى بطني ـ علمٌ وأسفله طعامٌ»، فهو عليه السلام بطين من العلم؛ فأخبره بأنّه يعلم لغته، وهذا من أعاجيبه عليه السلام.

---

١. راجع نسيم الصبا: ٢ ـ ٣.

٢. بصائر الدرجات: ٥١٧، باب النوادر في الأئمّة عليهم السلام وأعاجيبهم، ح ٤٩.

[١٩٧]
معنى: حاجيتك بما لا تنسى شيباء

ومن ذلك ما نقله ابن شهرآشوب﵀ في مناقبه، قال:

كتب معاوية إلى أبي أيّوب الأنصاري: أمّا بعد فحاجيتك بما لا تنسى شيباء، فقال أمير المؤمنين: «أخبره أنّه من قتلة عثمان، وأنّ من قتل عنده مثل الشيباء؛ فإنّ الشيباء لا تنسى قاتل بكرها ولا أبا مخدّرها أبداً»[١].

أقول: قال في القاموس:

باتت بليلة شيباء بالإضافة ـ وبليلة الشيباء ـ إذا غلبت على نفسها ليلة هدائها[٢].

وقال: الشيباء آخر ليلة من الشهر[٣].

وقال في الحجى: حاجَيْتُه فحجوته قاطَنْتُه فَغَلَبْتُه. وقال: الحجى المعاركة[٤].

وذكر غير ذلك ممّا يمكن أن يكون له مناسبة بالمقام. فقول معاوية: «فحاجيتك بما لا تنسى شيباء» مأخوذ من ذلك.

وحاصل المعنى: أنّي خاصمتك بما يناسب هذا المثل، أو نحو ذلك، وقد بيَّنه أميرالمؤمنين﵇ بأنّ معاوية أخبر أبا أيّوب الأنصاري بهذا الكلام أنّه من جملة من قتل عثمان، وأنّ مَن قتل عثمان عند معاوية مثل الشيباء؛ فإنّ الشيباء لا تنسى قاتل بكرها وهو أوّل من تلده.

و«لا تنسى إباءَها» أي امتناعها في «مخدرها» أي خدرها ليلة الدخول بها أبداً. وهذا الإباء له دَخْل في عزّة الولد، فالمراد أنّ هذا القاتل لا ينبغي أن ينسى ما فعله أبداً

---

١. مناقب آل أبي طالب ٢: ٦٥. للمزيد راجع وقعة الصفّين: ٣٦٥.

٢. القاموس المحيط ١: ٩٣، «ش و ب».

٣. المصدر: ٩٤، «ش ي ب».

٤. المصدر ٤: ٣١٧، «ح ج ي».

كالشيباء؛ إذ الطالب بثأره مثل معاوية فيكون ممّا لا ينسى، كما يقال: إذا كان مثلي خصمك لم يفارقك الخوف منّي، ونحو ذلك.

ويحتمل أن يكون المعنى: أنّ معاوية لا ينسى قتلة عثمان، فيكون مثلاً ضربه له في عدم نسيانه ذلك. والمراد التمثيل بعدم نسيان ذلك لا أنّ القاتل كالشيباء.

ولكلٍّ قُربٌ من جهة، وإن كان تشبيه القاتل بالشيباء أظهر من كلامه ﷺ، والله أعلم*.

[١٩٨]
مسألة يعقوب من الصحاح

ومن ذلك عبارة في الصحاح، وهي على ما نقله السائل:

و«يعقوب» اسم رجلٍ لا ينصرف في المعرفة؛ للعجمة والتعريف؛ لأنّه غيّر عن جهته فوقَع في كلام العرب غير معروف المذهب.

واليعقوب: ذكر الحَجَل، وهو مصروف؛ لأنّه عربيّ لم يُغيَّر وإن كان مزيداً في أوّله فليس على وزن الفعل، قال الشاعر: «عالٍ يُقَصِّرُ دُونَهُ اليَعْقُوبُ»[1].

أقول: الذي يظهر من معنى هذه العبارة أنّ يعقوب إذا سمّي به رجل كان غير منصرف؛ لأنّه حينئذٍ أعجمي وعَلَم، ففيه العَلميّة والعجمة، ولم يكن منصرفاً؛ لأنّ استعمال العرب له وقع فيه تغيير عن جهته الأصليّة التي هي العجمة، فوقع في كلامهم غير معروف مذهبهم فيه؛ هل هو بوضع منهم أو أنّهم استعملوه فقط؟ فالأصل فيه البقاء على العجمة، أو أنّ لفظ يعقوب وقع فيه بعض تغيير بالنسبة إلى الاسم الأصلي من العرب، ولم يعلم أنّهم استعملوه ـ مع التغيير ـ بالوضع الأصلي أو بوضعهم، كما في الألفاظ التي أصلها فارسي فعرّبت؛ بمعنى أنّها استعملت في لغة العرب مع تغيير في

---

* . سمعت من بعض الأصحاب أنّ هذا المثل في مجمع الأمثال وأنّ فيه: «إيا عذرها» بدل «مخدرها»، وعلى هذا معناه ظاهر. «منه دام ظلّه».

١. الصحاح ١: ١٨٦، «ع ق ب».

اللفظ لذلك المعنى، فاستعمال العرب لذلك وتغييرهم له لا يعلم منه مذهبهم في ذلك؛ بأنّه وضعٌ أو استعمالٌ مع تغيير.

وهذا بخلاف «يعقوب» الذي وضعه العرب لذكر الحَجَل؛ فإنّه عربيّ واقع على مذهبهم حيث وضعوه له وإن كان منقولاً، فيكون منصرفاً؛ لأنّه عربيّ وإن كان عَلَماً لهذا الجنس، فلهذا كان منصرفاً.

والفرق بين يعقوب اسماً لرجلٍ أنّه كان أوّلاً اسماً لرجل ثمّ استعمل كذلك؛ ويعقوب الذي هو ذكر الحجل أنّه بقي على الوضع الأوّل بحسب اصطلاح العرب ومذهبهم في الوضع.

[١٩٩]
حديث حُسن الخلق

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب ﷺ في الكافي «في باب حسن الخلق» بإسناده:

عن أبي عبد الله ﷺ قال: هلك رجلٌ على عهد النبيّ ﷺ، فأُتي الحفّارين فإذا هم لم يحفروا شيئاً، وشكوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: ما يعمل حديدنا في الأرض، فكأنّما نضرب به في الصَفا. فقال: «ولم؟ إن كان صاحبكم لحسن الخلق، إيتوني بقدح من ماء» فأتوه به فأدخل يده فيه، ثمّ رشّه على الأرض رشّاً ثمّ قال: «احفروا» قال: فحفر الحفّارون فكأنّما كان رملاً يتهايل عليهم[1].

أقول: محلّ الإشكال في هذا الحديث قوله ﷺ «إن كان صاحبكم لحسن الخلق»، وتوضيحه أنّ «إنْ» هنا مكسورة الهمزة ساكنة النون، وهي مخفّفة من الثقيلة نحو: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ﴾[2]، ﴿وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾[3].

---

١. الكافي ٢: ١٠١، باب حسن الخلق، ح ١٠.
٢. الإسراء (١٧): ٧٣.
٣. الأعراف (٧): ١٠٢.

قال في المغني:

وحيث وجدت «إن» وبعدها اللام المفتوحة فاحكم بأنّ أصلها التشديد، وإذا دخلت على الفعل فالأكثر كون الفعل ماضياً ناسخاً، نحو: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾[1]، ودونه أن يكون مضارعاً نحو: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ﴾[2]. انتهى[3].

فإن قلت: هل يحتمل أنّ «إن» تكون شرطيّة؟

قلت: سياق الكلام وربطه ووجود اللام، مع شهادة الذوق السليم، يأبى ذلك، ومثله كونها نافية مكسورة أو مفتوحة، على ما حكى نادراً في المغني، وتبعه صاحب القاموس، واستدلّ صاحب هذا القول بقوله تعالى: ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾[4].

ورُدّ بأنّ المعنى: ولا تؤمنوا بأن يؤتى أحد مثل ما أُوتيتم من الكتاب إلّا لمن تبع دينكم. وبالجملة فلا وجه في هذا التركيب للشرط ولا للنفي مع وجود شروط المخفّفة واستقامة المعنى بها دون غيرها.

إذا تقرّر هذا فمعنى الحديث ـ والله أعلم ـ أنّه ﷺ تعجّب من ذلك بقوله: «ولِمَ» ومدحه بحسن الخلق، ففعل ﷺ بقبره ما فعل؛ وهذا إمّا مع صفة ذميمة اقتضت تعسّر الحفر، ولأجل هذه الصفة فعل به ما فعل، وإمّا لكون الأرض هكذا اتّفقت صلابتها وأنّه لحسن خلقه يستحقّ ما فعل به؛ أو أنّ التعجّب من حيث إنّ صاحب الخُلق الحسن لا يحصل له مثل هذا ظاهراً.

ويحتمل أن يكون ﷺ تعجّب من صلابة الأرض ثمّ قال: إنّ فيه صفة حسن الخلق، ولأجل ذلك فعل ﷺ ذلك.

وقد ورد في الخبر ما معناه أنّه أُتي ﷺ بجماعة، فعرض عليهم الإسلام فأبوا فأمر

---

١. البقرة (٢): ١٤٣.

٢. القلم (٦٨): ٥١.

٣. مغني اللبيب ١: ٣٧، بتفاوت في العبارت.

٤. آل عمران (٣): ٧٣.

بقتلهم، فلمّا انتهى الأمر إلى رجل منهم أُوحي إليه أن لا يقتله؛ لأنّه يحبّ إطعام الطعام، فقال له: لم لا تقتلني؟ فأخبره ﷺ بذلك فقال: ربّك يحبّ من يطعم الطعام؟ فقال: نعم. فأسلم. ولا يحضرني ألفاظ هذا الحديث.

وفي خبر آخر من طرق العامّة أنّه مات رجلٌ على عهده ﷺ فامتنع من الصلاة عليه حيث إنّه كان تارك الصلاة، فجاء رجل وقال: يا رسول الله رأيته يوماً يصلّي فصلّى عليه، فيحتمل أن يكون ﷺ فعل بقبر هذا الرجل ذلك من حيث إنّه كانت فيه هذه الصفة، والله أعلم.

بقي احتمال قريب، وهو أن يكون لفظ «لحسن» محرّفاً من النسّاخ وأنّه «لخشن» بالخاء والشين المعجمتين، فتعجّب ﷺ من صلابة قبره ثمّ قال «إن كان لخشن الخلق» وهذا هو السبب في كون قبره هكذا، ثمّ أمر ﷺ بالماء حتّى سهل عليهم ذلك. وهذا يدلّ على مدح حسن الخُلق، فلا يتوهّم عدم مناسبته لباب حسن الخلق، والله تعالى أعلم.

[٢٠٠]

تاريخ الشيخ زين الدين قدس الله روحه[1]

ومن ذلك نبذة من تاريخ جدّي المبرور العالم الربّاني زين الملّة والدين الشهير بـ«الشهيد الثاني» قدّس الله تربته وأعلى في علّيين رتبته، وهو الذي ألّفه الشيخ الفاضل الأجلّ محمّد بن عليّ بن حسن العودي الجزّيني، أحد تلامذته رحمه الله تعالى، وهذا الكتاب قد ذهب فيما ذهب من الكتب، ووقع في يدي منه أوراق بقيت من نسخةٍ أحببت أن أنقلها في هذا الكتاب، تيمّناً بذكر بعض أحواله.

---

١. لمزيد الاطّلاع راجع أيضاً: أمل الآمل ١: ٨٥ ـ ٩١، الرقم ٨١؛ رياض العلماء ٢: ٣٦٥ ـ ٣٨٦؛ روضات الجنّات ٣: ٣٥٢ ـ ٣٨٧، الرقم ٣٠٦؛ أعيان الشيعة ٧: ١٤٣ ـ ١٥٨.

بغية المريد

في الكشف عن أحوال الشيخ زين الدين الشهيد[1]

قال المؤلّف رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رافع درجات العلماء إلى سماك السماء، وناصب أعلام أجر الشهداء يوم العرض بين الملأ، وخافض من شكّ في فضلهم إلى ما تحت الثرى، وجاعل من جزم بتعظيم قدرهم معهم في الرفيق الأعلى[2]، والصلاة على رسوله محمّدخاتم الأنبياء، وعلى آله الأطهار الأصفياء، وأصحابه الأخيار النجباء.

وبعد: فإنّ أحقّ ما أُودع في الطروس، وتوجّهت إليه النفوس، من فنّ التواريخ المحفوظة والسير الملحوظة، وتواريخ العلماء الأعلام والفضلاء الفخام؛ إذ عليهم مدار هذا العالم، من مبدأ نشوء آدم إلى يوم الحشر والحساب، وهم الهداة إلى طريق الصواب، والأدلّة على ما ينجي من العقاب، فكان الواجب على الخلق ـ مع ما يترتّب على حفظ تواريخهم، وضبط مواليدهم ووفاتهم، ونشر سيرهم وما كانوا عليه من المنهج القويم والخير العميم، من المهمّات الجليلة والفوائد النبيلة، وانبعاث النفوس على اقتفاء آثارهم والتأسّي بصالح أفعالهم والاهتداء بمشكاة أنوارهم والابتهاج بلذيذ أخبارهم ـ فكان الواجب على الناس عموماً، وعلى التلامذة خصوصاً، إحياء ذكر

---

١. نقله المحقّق الأفندي أيضا في الفوائد الطريفة: ٦٤٣ ـ ٦٩٧.

٢. التقدير: جاعل أُولئك ـ الذين جزموا بتعظيم قدرهم ـ معهم ـ أي مع هؤلاء الشهداء من العلماء ـ في الرفيق الأعلى.

مشايخهم، بنقل أحوالهم من البداية إلى النهاية ليكون ذلك تذكرةً على ممرّ الأعصار، ووسيلةً إلى وقوف من يأتي على ما يتعلّق بهم من محاسن الأخبار، وذريعةً إلى إجرائهم على خاطر داعٍ لهم ومترحّم عليهم بجميل الآثار.

وكان أحقّ مَن نُظِمَ في عِقْد هذا الشأن، وأولى مَن نُوّه بذكره من فضلاء كلّ زمان، شيخنا ومولانا ومرجعنا ومقتدانا، ومنقذنا من الجهالة، وهادينا ومرشدنا إلى الخيرات ومربّينا، بديع زمانه ونادرة أوانه، وفريد عصره وغرّة دهره، الشيخ الإمام الفاضل، والحبر العالم العامل، والنحرير المحقّق الكامل، خلاصة الفضلاء المحقّقين، وزبدة العلماء المدقّقين، الشيخ زين الملّة والدين ابن الشيخ الإمام نور الدين عليّ بن الشيخ الفاضل أحمد بن جمال الدين بن تقيّ الدين صالح* ـ تلميذ العلّامة ـ بن مشرّف العاملي، أفاض الله على روحه المراحم الربّانيّة، وأسكنه في فسيح جنانه العليّة، وجعلنا الله من المقتدين بآثاره، والمهتدين بأنواره، بمحمّد وآله عليه وعليهم أفضل الصلاة وأتمّ السلام.

ولمّا كان هذا الضعيف الملهوف عليه، المحزون على طيب عيش من لديه، مملوكه وخادمه «محمّد بن عليّ بن حسن العودي الجزّيني» ممّن حاز على حظٍّ وافرٍ من خدمته، وتشرّف بمدّةٍ مديدةٍ من ملازمته، كان ورودي إلى خدمته في عاشر شهر ربيع الأوّل سنة ٩٤٥ إلى يوم انفصالي عنه بالسفر إلى خراسان في عاشر ذي القعدة سنة ٩٦٢.

فكأنّها أحلامُ نَـوْمٍ لم تَكُـنْ ... يـا لَـيْتَها دامَتْ ولم تَـتَصَرَّمِ
وتَمَتَّعَتْ منها القلوبُ ونارَها ... مِن فُرْقَةٍ طُفِئَتْ ولم تَـتَضَرَّمِ

فوا شوقاه إلى تلك الأوقات، ووا أسفاه على ما فات، وجب أن نوجّه الهمّة إلى

---

* . وقع مكرّراً في خطّ جدّي طاب ثراه «صالح بن مشرّف» ورأيت بخطّ جدّي الشيخ حسن: أنّ «تقيّ الدين» ذكره السيّد عليّ بن عبد الحميد في كتاب الرجال، وبخطّه: «هذا جدّنا رحمه الله»، ونقل منه جماعة من فضلاء ذلك الزمان من الكتاب المذكور. «منه».

جمع تاريخ يشتمل على ما تمّ من أمره، من حين ولادته إلى انقضاء عمره، تأديةً لبعض شكره، وامتثالاً لما سبق إليّ من أمره، فإنّه ﷺ كان كثيراً ما يشير إليَّ بذلك على الخصوص، ويرغب فيه من حيث العموم، وقد نبّه عليه في منية المريد في آداب المفيد والمستفيد.

فجمعت هذه النبذة اليسيرة وسمّيتها بـ بغية المريد من الكشف عن أحوال الشيخ زين الدين الشهيد[1]، ورتّبتها على مقدّمة وفصول وخاتمة:

أمّا المقدّمة ففي وصفه بالكمال على الإطلاق، وما اشتمل عليه من مكارم الأخلاق، ووصف خلقه وشكله وهيئته ونبله.

وأمّا الفصول:

فالأوّل: في مولده وما أعقبه من ختم كتاب الله، وترتيب شروعه في تحصيل العلوم، والمشايخ الذين استفاد منهم وأخذ عنهم وأجازوه، ومهاجراته للتحصيل، وما يتبع ذلك على التفصيل.

والثاني: في ظهور اجتهاده، وتعداد مصنّفاته، وما أفاده من التحقيقات في المسائل الفائقة والمباحث الرائقة.

والثالث: في تعداد أصحابه وفضلاء تلامذته الذين قرأوا عليه وتردّدوا إليه، وأخذوا عنه واستفادوا منه، من العرب وغيرهم.

والرابع: في ذكر أمره في الكتابة وما له فيها من الآيات ومحاسن الكرامات.

والخامس: في تعداد زوجاته وعدد أولاده، ومَن بقي ومَن مات منهم، ومَن رثي ومن رثاه.

والسادس: في محاسن الرسائل البليغة، والإنشاءات الفصيحة، التي برزت منه إلى الغير، ومن الغير إليه.

---

١. للمزيد راجع الذريعة ٣: ١٣٦ ـ ١٣٧، الرقم ٤٦٢.

والسابع : في ذكر القصائد التي مدح بها في الزمان، ومَن مدحه من أهل هذا الشأن.

والثامن : في ذكر ما عرض له من الأخاويف وما نزل به من الأراجيف، وما يتبع ذلك من التستّر وإخفاء نفسه في النازلات، ومن الأعداء وأهل السعايات، وما وقع في خلال ذلك بيننا وبينه من المراسلات.

والتاسع : في مقتله وخاتمة أجله، بنيل درجة الشهادة وتحصيل غاية السعادة، وسبب القبض عليه ومَن سعى في تعجيل الحتف إليه، وأين وقع وكيف اتّفق، وما يتبع ذلك من الكتابات المشتملة على الشفاعات، من أعيان علماء أهل الشام وفضلاء الإسلام.

والعاشر : في اضطراب الأخبار في تحقيق الأحوال، بعد أخذه من الحجاز إلى الروم، وما انتهى إليه الحال حتّى صار من المعلوم.

وأمّا الخاتمة ففي المراثي والندب وما وقع بعد فقده من الكرب، وبيان من رثاه وأسال الدمع على مصرعه وبلواه.

ولنرجع إلى تفصيل ما أجملناه وترتيب ما أسلفناه، ونقول:

المقدّمة في وصفه بالكمال على الإطلاق، وما اشتمل عليه من مكارم الأخلاق

حاز من خصال الكمال محاسنها ومآثرها، وتردّى من أصنافها بأنواع مفاخرها، كانت له نفس عَلِيّة تزهى بها الجوانح والطلوع، وسجيّةٍ سنيّةٍ يفوح منها الفضل ويضوع، كان شيخ الأُمّة وفتاها ومبدأ الفضائل ومنتهاها، ملك من العلوم زماماً، وجعل العكوف عليها إلزاماً، فأحيى رسمها وأعلى اسمها، لم يصرف لحظة من عمره إلّا في اكتساب فضيلة، وتوزّع أوقاته على ما يعود نفعه في اليوم والليلة، أمّا النهار ففي تدريسٍ ومطالعة وتصنيف ومراجعة، وأمّا الليل فله فيه استعداد كامل لتحصيل ما يبتغيه من الفضائل.

هذا مع غاية اجتهاده في التوجّه إلى مولاه، وقيامه بأوراد العبادة حتّى تكلّ قدماه، وهو مع ذلك قائم بالنظر في أحوال معيشته على أحسن نظام، وقضاء حوائج

المحتاجين بأتمّ قيام، يلقى الأضياف بوجهٍ مسفر عن كرم كانسجام الأمطار، وبشاشة تكشف عن شمم كالنسيم المعطار، يكاد يبرح بالروح، وترتاح إليه النفوس كالغصن المَرُوح، إن رآه الناظر على أُسلوب ظنّ أنّه ما تعاطى سواه، ولم يعلم أنّه بلغ من كلّ فنٍّ منتهاه، ووصل منه إلى غاية أقصاه، فجاء نظامه أرقّ من النسيم للعليل، وآنَق من الروض البليل.

أمّا الأدب؛ فإليه كان منتهاه، ورقى فيه حتّى بلغ سماء سُهاه.

وأمّا الفقه؛ فقد كان قطبَ مداره وفَلَكَ شموسه وأقماره، وكان هَوِيُّنجم سعوده في داره.

وأمّا الحديث؛ فقد مدّ فيه باعاً طويلاً، وذلّل صعاب معانيه تذليلاً، وشعشع القول فيه وروّقه، ومدّ في ميدان الإعجاز مطلقه، حتّى صار نصب عينه عياناً، وجعل للسالكين في طرقه تبياناً؛ أدأب نفسه في تصحيحه وإبرازه للناس حتّى فشا، وجعل ورده في ذلك غالباً ما بين المغرب والعشاء، وما ذاك إلّا لأنّه ضبط أوقاته بتمامها، وكانت هذه الفترة بغير ورد فزيّن الأوراد بختامها.

وأمّا المعقول؛ فقد أتى فيه من الإبداع ما أراد، وسبق فيه الأنداد والأفراد، إن تكلّم في علم الأوائل بهج الأذهان والألباب، وولج منها كلّ باب.

وأمّا علوم القرآن العزيز، وتفاسيره من البسيط والوجيز؛ فقد حصل على فوائدها وحازها، وعرف حقائقها ومجازها، وعلم إطالتها وإيجازها.

وأمّا الهيئة والهندسة والحساب والميقات؛ فقد كانت له فيها يد لا تقصر عن الآيات.

وأمّا السلوك والتصوّف؛ فقد كان له فيه تصرّف وأيّ تصرّف.

وبالجملة فهو عالم الأوان ومصنّفه، ومقرّط البيان ومشنّفه، بتآليف كأنّها الخرائد، وتصانيف أبهى من القلائد، وضعها في فنون مختلفة وأنواع، وأقطعها ما شاء من الإتقان والإبداع، وسلك فيها مسلك المدقّقين، وهجر طريق المتشدّقين، إن نطق رأيت البيان منسرباً من لسانه، وإن أحسن رأيت الإحسان منتسباً إلى إحسانه، جدّد شعائر

السُنن الحنيفيّة بعد إخلاقها، وأصلح للأُمّة، ما فسد من أخلاقها، وبه اقتدى من رام تحصيل الفضائل، واهتدى بهداه من تحلّى بالوصف الكامل، عمر مساجد الله وأشاد بنيانها، ورتّب وظائف الطاعات فيها وعظّم شأنها، كم أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، وكم أرشد من صلّى وصام وحجّ واعتمر.

كان لأبواب الخيرات مفتاحاً، وفي ظُلمة عمى الأُمّة مصباحاً، منه تعلّم الكرم كلّ كريم، وبه استشفى من الجهالة كلّ سقيم، واقتفى أثره في الاستقامة كلّ مستقيم، لم تأخذه في الله لومة لائم، ولم يُثْنَ عزمه عن المجاهدة في تحصيل العلوم الصوارم، أخلصتْ لله أعمالُه فأثّرتْ في القلوب أقوالُه. أعزّ ما صرف همّته فيه، خدمة العلم وأهله، فحاز الحظّ الوافر لمّا توجّه إليه بكلّه.

ولقد كان مع علوّ رتبته وسموّ منزلته على غايةٍ من التواضع ولين الجانب، ويبذل جهده مع كلّ واردٍ في تحصيل ما يبتغيه من المطالب، إذا اجتمع بالأصحاب عدّ نفسه كواحد منهم، ولم تَمِلْ نفسه إلى التميّز بشيء عنهم، حتّى إنّه كان يتعرّض إلى ما يقتضيه الحال من الأشغال، من غير نظرٍ إلى حالٍ من الأحوال، ولا ارتقابٍ لمن يباشر عنه ما يحتاج إليه من الأعمال.

ولقد شاهدت منه سنة ورودي إلى خدمته أنّه كان ينقل الحطب على حمار في الليل لعياله، ويصلّي الصبح في المسجد، ويشتغل بالتدريس بقيّة نهاره، فلمّا أشْعَرْتُ منه بذلك كنت أذهب معه بغير اختياره، وكنت أستفيد من فضائله، وأرى من حسن شمائله ما يحملني على حبّ ملازمته وعدم مفارقته.

وكان يصلّي العشاء جماعةً، ويذهب لحفظ الكرم، ويصلّي الصبح في المسجد، ويجلس للتدريس والبحث كالبحر الزاخر، ويأتي بمباحث غَفَلَ عنها الأوائل والأواخر.

ولعمري لقد اشتمل على فضيلة جميلة، ومنقبةٍ جليلة، تفرّد بها عن أبناء جنسه، وحباه الله بها تزكية لنفسه، وهي أنّه من المعلوم البيّن أنّ العلماءﷺ لم يقدروا على أن يروّجوا أُمور العلم وينظّموا أحواله، ويُفرِغوه في قالب التصنيف والترصيف، حتّى

يتّفق لهم من يقوم بجميع المهمّات، ويكفيهم كلّ ما يحتاجونه من التعلّقات، ويقطع عنهم جميع العلائق، ويزيل عنهم جميع الموانع والعوائق؛ إمّا من ذي سلطان يسخّره الله لهم، أو ذي مروءة وأهل خير يُلقي الله في قلبه قضاء مهمّاتهم؛ لئلّا يحصل الإخلال باللطف العظيم، ويتعطّل السلوك إلى المنهج القويم، ومع ذلك كانوا في راحةٍ من الخوف بالأمان، وفي دعةٍ من حوادث الزمان، ولكلّ منهم وكلاء قوّامون بمصالح معيشتهم ونظام دنياهم، بحيث لا يعرفون إلّا العلم وممارسته، ولم يبرز عنهم من المصنّفات في الزمان الطويل إلّا القليل، ومن التحقيقات إلّا اليسير، وإن كان بعضهم خارجاً عمّا ذكرنا فلا غرو مع ما كان فيه من تمام التوفيق الموصل إلى غاية مدارك التحقيق.

وكان شيخنا المذكور ـ روّح الله روحه مع ما عرفت ـ يتعاطى جميع مهمّاته بقلبه وبدنه، حتّى لو لم يكن إلّا مهمّات الواردين عليه، ومصالح الضيوف المتردّدين إليه، مضافاً إلى القيام بأحوال الأهل والعيال، ونظام المعيشة وإتقان أسبابها من غير وكيل ولا مساعد يقوم بها، حتّى إنّه ما كان يعجبه تدبير أحد في أُموره، ولا يقع على خاطره ترتيب مرتّب؛ لقصوره عمّا في ضميره، ومع ذلك كلّه فقد كان غالب الزمان في الخوف الموجب لإتلاف النفس، والتستّر والاختفاء الذي لا يسع الإنسان معه أن يفكّر في مسألةٍ من الضروريّات البَديهَة، ولا يحسن أن يعلّق شيئاً يقف عليه من بعده من ذوي الفِطَن النبيهة، وسيأتي إن شاء الله تعالى في عدّة تصانيفه، ما ظهر عنه في زمن الخوف، من غزارة العلوم المشبّهة بنفائس الجواهر المنظوم.

وقد برز عنه مع ذلك، من التصنيفات والأبحاث والتحقيقات والكتابات والتعليقات، ما هو ناشئٌ عن عين فكر صافٍ، وغارفٌ من بحار علمٍ وافٍ، بحيث إذا فكّرَ مَن تفكّر في الجمع بين هذا وبين ما ذكرنا تحيّر، وهذه فضيلةٌ يشهد له بها كلّ مَن كان له به أدنى مخالطةٍ، ولا يمكن أحداً فيها مغالطة.

ومن الشاهد الواضح البيّن أنّ الواحد منّا ـ مع قلّة موانعه وتعلّقاته وتوفّر دواعيه وأوقاته ـ بذل الجهد في استقصاء كتابة مصنّفاته، وما برز من تحقيقاته، فما رأينا أحداً

من أصحابه استقصاها، ولا بلغ منتهاها، وكفاه بذلك نبلاً وفخراً.

وأمّا شكله: فقد كان ربعة من الرجال في القامة، معتدلَ الهامة، وفي آخر أمره كان إلى السمن أميَل، بوجهٍ صبيحٍ مدوّر، وشعر سَبْط إلى الشُقْرة ما هو، مع سواد العينين والحاجبين، وكان له خال على أحد خدّيه، وآخر على أحد جبينيه، وبياض اللون ولطافة الجسم، عَبْل الذراعين والساقين، كأنّ أصابع يديه أقلام فضّة، إذا نظر الناظر في وجهه وسمع عذوبة لفظه لم تسمح نفسه بمفارقته، وتسلّى عن كلّ شيء بمخاطبته، تمتلئ العيون من مهابته، وتبتهج القلوب لجلالته، وأيْمَ اللهِ إنّه لفوق ما وصفت، وقد اشتمل من حميد الخصال على أكثر ممّا ذكرت.

الفصل الأوّل في مولده وما أعقبه من ختم كتاب الله،
وترتيب شروعه في تحصيل العلوم، وأجازوه، ومهاجراته

وقد وجدت بخطّه الشريف قطعةً من تاريخ يتضمّن مولده، وجملةً من أحواله أوزِّع على كلّ فصلٍ من الفصول ما يليق به منها، وأذكر ما أثبتُّه من حفظي عنه، أو عن غيره ممّا لم يذكره هو، بحسب ما يليق بالحال، وبالله التوفيق.

قال قدّس الله نفسه وطهّر رمسه:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة على أشرف المرسلين وآله الطاهرين، وأصحابه المنتجبين.

هذه جملة من أحوالي وتصرّف الزمان بي في عمري، وتاريخ بعض المهمّات التي اتّفقت لي. كان مولدي في يوم الثلاثاء، ثالث عشر شهر شوّال، سنة إحدى عشرة وتسعمائة من الهجرة النبويّة، ولا أحفظ مبدأ اشتغالي بالتعلّم.

قلت: ذكر لي أنّه لشدّة صغره، وكان أبوه عطوفاً عليه جدّاً، رؤوفاً به، متفرّساً فيه الخير والنجابة، حتّى إنّه ما ضربه قطّ، كان يقول للمعلّم: هذا الولد لا تضربه أصلاً بل

اتركه برأيه؛ فإنّي أعلم أنّه لا يحتاج إلى الضرب.

وكان الأمر كما ذكر، فإنّه كان في غاية الرشد لا يلتفت إلّا إلى ما يعود نفعه، ولا يشتغل باللعب، ولا بما يُلهي ممّا هو مركوز في جبلّة الأطفال.

قال ﷺ:

لكن كان ختمي لكتاب الله العزيز سنة عشرين وتسعمائة من الهجرة النبويّة وسنّي إذ ذاك تسع سنين، واشتغلتُ بعده بقراءة الفنون العربيّة والفقه، على الوالد قدّس الله سرّه، إلى أن تُوفّي في العشر الأوسط من شهر رجب يوم الخميس سنة خمسٍ وعشرين وتسعمائة.

وكان من جملة ما قرأتهُ عليه من كتب الفقه النافع مختصر الشرائع، واللمعة الدمشقيّة.

قلت: حكى لي أنّه من جملة لطفه به أنّه كان يقرأ تصريف الزنجاني على بعض الأعاجم، وكان يقول له: كلّما صرفت صيغةً فلك كذا من الدراهم، وكان يفي له بما يجعل له.

قال نضّر الله وجهه:

ثمّ ارتحلت في تلك السنة مهاجراً في طلب العلم إلى مَيْس، وكان ابتداء الانتقال في شهر شوّال من السنة المذكورة، واشتغلت على شيخنا الجليل الشيخ عليّ بن عبد العالي قدّس الله سرّه[1]، من تلك السنة إلى أواخر سنة ثلاث وثلاثين وتسعمائة، وكان من جملة ما قرأته عليه شرائع الإسلام والإرشاد وأكثر القواعد.

ثمّ ارتحلت في شهر ذي الحجّة إلى كَرْكِ نوح ﷺ[2]، وقرأت بها على المرحوم

---

١. هو الشيخ عليّ بن عبد العالي الميسي من المشايخ الأجلّاء الإماميّة، ومؤلّف الرسالة الميسيّة، وشارح رسالة صيغ العقود والإيقاعات للمحقّق الكركي. كان زوج خالة الشهيد الثاني وزوّجه ابنته. توفّي سنة ٩٣٨هـ.
راجع: أمل الآمل ١: ١١٠، الرقم ٩٩؛ أعيان الشيعة ٨: ٢٦٢ ـ ٢٦٣؛ ريحانة الأدب ٦: ٨٠؛ الذريعة ١٣: ٣٦٣، الرقم ١٣٥١.

٢. قرية كبيرة قرب بعلبك، بها قبر طويل يزعم أهل تلك النواحي أنّه قبر نوح ﷺ. معجم البلدان ٤: ٥١٤، «كرك».

المقدّس السيّد حسن بن السيّد جعفر[1] جملة من الفنون، وكان ممّا قرأته عليه قواعد ميثم البحراني في الكلام، والتهذيب في أُصول الفقه، والعمدة الجليّة في الأُصول الفقهيّة من مصنّفات السيّد المذكور، والكافية في النحو، وسمعت جملةً من الفقه وغيره من الفنون.

ثمّ انتقلت إلى جُبَع وطني الأوّل زمن الوالد، في شهر جُمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين [وتسعمائة]، وأقمت بها مشتغلاً بمطالعة العلم والمذاكرة إلى سنة ٩٣٧.

ثمّ ارتحلت إلى دمشق، واشتغلت بها على الشيخ الفاضل المحقّق الفيلسوف شمس الدين محمّد بن مكّي، فقرأت عليه من كتب الطبّ شرح الموجز النفيسي، وغاية القصد في معرفة الفصد من مصنّفات الشيخ المبرور المذكور، وفصول الفرغاني في الهيئة، وبعض حكمة الإشراق للسهروردي.

وقرأت في تلك المدّة بها على المرحوم الشيخ أحمد بن جابر الشاطبيّة في علم القراءات، وقرأت عليه القرآن بقراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وعاصم.

ثمّ رجعت إلى جُبَع سنة ٩٣٨، وبها توفّي شيخنا الشيخ شمس الدين المذكور، وشيخنا المتقدّم الأعلى الشيخ عليّ في شهر واحد، وهو شهر جُمادى الأُولى، وكانت وفاة شيخنا السيّد حسن سادس شهر رمضان سنة ٩٣٣، وأقمت بالبلدة المذكورة إلى تمام سنة ٩٤١.

ورحلت إلى مصر في أوّل سنة ٩٤٢ لتحصيل ما أمكن من العلوم، واجتمعت في تلك السفرة بجماعة كثيرة من الأفاضل، فأوّل اجتماعي بالشيخ شمس الدين بن

---

١. هو السيّد بدر الدين حسن بن السيّد جعفر بن فخر الدين الأعرجي الحسيني الموسوي العاملي الكركي، وابن خالة الشيخ عليّ بن عبد العالي الكركي، ووالد الأمير السيّد حسن المجتهد. يروي عن عليّ بن عبد العالي الميسي. له كتاب العمدة الجليّة في الأُصول الفقهيّة، المحجّة البيضاء والحجّة الغرّاء، مقنع الطلّاب و... بالغ الشهيد الثاني في الثناء عليه في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد والد الشيخ البهائي. توفّي في السنة ٩٣٣ق. راجع: أمل الآمل ١: ٥٦، الرقم ٤٤؛ أعيان الشيعة ٥: ٣٤؛ روضات الجنّات ٢: ٢٩٤ ـ ٢٩٥، الرقم ٢٠٣.

طولون الدمشقي الحنفي، وقرأت عليه جملةً من الصحيحين، وأجازني روايتهما مع ما يجوز له روايته في شهر ربيع الأوّل من السنة المذكورة.

قلت: وكانت قراءته عليه في الصالحيّة بـ«المدرسة السليميّة» وكنت أنا إذ ذاك في خدمته أسمع الدرس، وأجازني الشيخ المذكور الصحيحين المذكورين، ورآه بعض الإخوان الصالحين ـ وهو الشيخ زين الدين الفقعاني ـ تلك السنة في المنام في قريةٍ يقال لها «البصّة» على ساحل البحر مع جماعة، فدخل عليهم رجل ذو هيئةٍ ومعه جرّة فيها ماء، فألقم باب الجرّة شيخنا الشيخ زين الدين وجعل يكرع من الماء وهو قابضها معه، فسأل الرائي عنه فقيل له: هذا الشيخ عليّ بن عبد العالي الكركي، وهذا الشيخ يروي عنه شيخنا بواسطة*. توفّي مسموماً ثاني عشر ذي الحجّة سنة ٩٤٥ وهو في الغريّ على مشرّفه السلام، وكنت أُريد صحبته إلى مصر فأرسلتْ إليه الوالدة أنّه يمنعني من السفر فمنعني، وما كان ذلك إلّا لسوء حظّي، وكان القائم بإمداده وتجهيزه بهذه السفرة الحاج المحترم الخيّر الصالح شمس الدين محمّد بن هلال ﷺ، عمل معه عملاً قصد به وجه الله، وقام بكلّ ما يحتاج إليه، مضافاً إلى ما أسدى إليه من المعروف، وأجرى عليه من الخيرات في مدّة طلبه العلم قبل سفره.

هذا، وأصبح هذا الحاج محمّد مقتولاً في بيته، هو وزوجته وولدان له، أحدهما رضيع في السرير، في سنة ٩٥٢، وكان مع كونه من أهل الدنيا على غاية من الصلاح، وكان في القافلة التي سافر معها رجل من أهل الشام يُخاف من شرّه وعناده وغدره، وكان الحاج محمّد المذكور يحذّره منه حتّى بالغ وقال: لو كنت أنا أُريد السفر وهذا

---

* . أقول: إنّه يروي عنه بغير واسطة لمّا اجتمع معه في الجملة، وإجازته له عندي بخطّه في أوّل شرح الجعفريّة، وكان الشيخ زين الدين ﷺ في أوائل السنّ، وتاريخ الإجازة في ثالث شهر رجب من سنة أربع وثلاثين وتسعمائة.

ويظهر ممّا يأتي أنّه لم يكن في هذه السنة مسافراً، ويمكن أن تكون الإجازة لمشارك له في الاسم، وفيها الشيخ زين الدين العاملي. «منه».

الرجل في القافلة لتركت السفر، وسيجيء[١] ما اتّفق له مع هذا الرجل في الطريق وكفاية الله شرّه.

ثمّ وَدَّعناه وسافر من دمشق يوم الأحد نصف ربيع الأوّل سنة ٩٤٢، واتّفق له في الطريق ألطاف إلهيّة وكرامات جليّة حكى لنا بعضها:

منها: ما أخبرني به ليلة الأربعاء عاشر شهر ربيع الأوّل سنة ستّين وتسعمائة أنّه في الرملة، مضى إلى مسجدها المعروف بـ«الجامع الأبيض» لزيارة الأنبياء الذين في الغار وحده، فوجد الباب مقفولاً وليس في المسجد أحد، فوضع يده على القفل وجذبه فانفتح، فنزل إلى الغار واشتغل بالصلاة والدعاء، وحصل له إقبال على الله بحيث ذهل عن انتقال القافلة وسيرها، ثمّ جلس طويلاً، ودخل المدينة بعد ذلك ومضى إلى مكان القافلة فوجدها قد ارتحلت ولم يبقَ منها أحد، فبقي متحيّراً في أمره، مفكّراً في اللحاق مع عجزه عن المشي وأخذوا أسبابه ومحافته، فأخذ يمشي على إثرها وحده، فمشى حتّى أعياه التعب فلم يلحقها ولم يرها من البعد، فبينما هو في هذا الضيق إذ أقبل عليه رجل لاحِقٌ به وهو راكب بغلاً، فلمّا وصل إليه قال له: اركب خلفي، فردفه ومضى كالبرق، فما كان إلّا قليل حتّى لحق به القافلة وأنزله وقال له: اذهب إلى رفقتك، ودخل هو في القافلة.

قال: فتحرّيته مدّة الطريق أنّي أراه ثانياً فما رأيته أصلاً، ولا قبل ذلك، وهذه كرامة ظاهرة وعناية باهرة، لا ينكرها إلّا من غَطَى هواه على عقله، واعتقد أنّ الله لا يعتني بمن هو من أهله.

ومنها: أنّه لمّا وصل إلى غزّة واجتمع بالشيخ محيي الدين عبد القادر بن أبي الخير الغزّي، وجرت بينه وبينه احتجاجات ومباحثات، وأجازه إجازة عامّة، وصار بينهما موادّة زائدة، وأدخله إلى خزانة كُتُبه، فقلب الكتب وتفرّج في الخزانة، فلمّا أراد

---

١. راجع ص ٦٠٩.

الخروج قال له: اختر لنفسك كتاباً من هذه الكتب، فوضع يده على كتابٍ من غير تأمّل ولا انتخاب، فظهر كتاب ـ لا يحضرني اسمه ـ من كتب الشيعة من مصنّفات المرحوم الشيخ جمال الدين بن المطهّر.

وهذه كرامة واضحة ومنقبة راجحة.

ومنها: أنّه لمّا وصل إلى قطية وكان معه شيء من الشريط[1] بضاعةً، فجاء جماعة الحاكم يطلبون المكوس من القافلة وأخذوهم إلى عند الحاكم، وكان هو من الجملة، فمرّ فرأى الرجل الشامي الذي كان الحاج محمّد بن هلال المذكور يحذّره منه جالساً عند باب الوالي، فلمّا رآه مقبلاً قال للحاضرين: هذا هو الذي قلت لكم عنه، فقال له: ما الذي قلت لهم عنّي؟ قال: قلت لهم إنّك رائح إلى مصر تطلب العلم، وأنّ الحاج محمّد بن هلال أرسلك وأمدّك، فحصل في نفسه بعض ريبة، فلمّا دخلوا على الوالي وجعلوا يحاسبون التجّار على ما معهم حتّى وصلت النوبة إليه، فلمّا نظر إليه تفرّس فيه الخير، وكتب بخطّه رقعة فيها: جمال فلان سماح، فلمّا خرج من عنده مرّ على الرجل الشامي المذكور فقال له: لا شكّ أنّ معك لجاماً تُلجم به الناس؛ فكأنّه لما كان في قلبه عليه دغالة[2] وغيّرها الله تعالى وكفاه ذلك قال له ذلك، والذي كان معه من البضاعة نصف جمل فجعل جمال بعض رفقته له وخَرَّجها.

قال نفع الله ببركاته:

وكان وصولي إلى مصر يوم الجمعة منتصف شهر ربيع الآخر من السنة المتقدّمة، واشتغلت بها على جماعة.

منهم: الشيخ شهاب الدين أحمد الرملي الشافعي[3]، قرأت عليه منهاج النووي في

---

١. كذا في النسخ، ولعلّه «السَرِيْط» وهو الفالُوذَج؛ حَلْواء تُعمل من الماء والدقيق والعسل.

٢. كذا في النسخ، وأصلها «الدَغيلَةُ»؛ من «الدَغَل» وهو الحقد الخفيّ والمكر والخديعة.

٣. هو أحمد بن حمزة الرملي، فقيه شافعي. من كتبه فتح الجواد بشرح منظومة ابن العماد والفتاوي. توفّي بالقاهرة سنة ٩٥٧ق. الأعلام للزركلي ١: ١٢٠.

الفقه، وأكثر مختصر الأُصول لابن الحاجب، و شرح العضدي مع مطالعة حواشيه، منها: السعديّة و الشريفيّة.

وسمعت عليه كتباً كثيرةً في الفنون العربيّة والعقليّة وغيرهما؛

فمنها: شرح التلخيص المختصر في المعاني والبيان لملّا سعد الدين.

ومنها: شرح تصريف العزّي. ومنها: شرح الشيخ المذكور لورقات إمام الحرمين الجويني في أُصول الفقه.

ومنها: أذكار النووي، وبعض شرح جمع الجوامع المحلّي في أُصول الفقه، و توضيح ابن هشام في النحو.

وغير ذلك ممّا يطول ذكره.

وأجازني إجازة عامّةً بما يجوز له روايته سنة ٩٤٣.

ومنهم: الملّا حسين الجرجاني، قرأنا عليه جملة من شرح التجريد للملّا علي القوشجي مع حاشية ملّا جلال الدين الدواني، و شرح أشكال التأسيس في الهندسة لقاضي زادة الرومي، و شرح الجغميني في الهيئة له.

ومنهم: الملّا محمّد الأشتَرآبادي[1]، قرأنا عليه جملة من المطوّل مع حاشية السيّد الشريف، و الجامي شرح الكافية.

ومنهم: الملّا محمّد الكيلاني، سمعنا عليه جملة من المعاني والمنطق.

ومنهم: الشيخ شهاب الدين بن النجّار الحنبلي، قرأت عليه جميع شرح الشافية للجاربردي، وجميع شرح الخزرجيّة في العروض والقوافي للشيخ زكريّا الأنصاري، وسمعت عليه كتباً كثيرة في الفنون والحديث، منها الصحيحان، وأجازني جميع ما قرأت وسمعت وما يجوز له روايته في السنة المذكورة.

---

١. هو محمّد بن عبد القاهر بن محمّد الأشتَرآبادي، له كتاب «المحدود في حدّ الحدود» فرغ من تأليفه سنة ٩٤١ق. الأعلام للزركلي ٦: ٢١٤.

ومنهم: الشيخ أبو الحسن البكري[١]، سمعت عليه جملة من الكتب في الفقه والتفسير، وبعض شرحه على المنهاج.

قلت: كثيراً ما كان قدّس الله سرّه يطري علينا أحوال هذا الشيخ ويُثني عليه، وذكر أنّه كان له حافظة عجيبة؛ كان التفسير والحديث نصب عينيه، وكان أكثر المشايخ المذكورين أُبّهةً ومهابة عند العوام والدولة، وكان على غايةٍ من حسن الطالع والحظّ الوافر من الدنيا، وإقبال القلوب عليه، وكان من شدّة ميل الناس إليه إذا حضر مجلس العلم، أو دخل المسجد، يزدحم الناس على تقبيل كفّيه وقدميه، حتّى منهم من يمشي حبواً حتّى يصل إلى قدميه يقبّلهما.

صحبه شيخنا ـ نفع الله به ـ من مصر إلى الحجّ، وذكر أنّه خرج في مهيع عظيم من مصر، راكباً في محفّة، مستصحباً ثقلاً كثيراً بعزم المجاورة بأهله وعياله، وكان شأنه أنّه إذا حجّ يجاور سنة ويقيم بمصر سنة ويحجّ، وكان معه من الكتب عدّة أحمال ـ ذكر شيخنا عددها ولكن ليس في حفظي الآن ـ حتّى إنّه ظهر له منه التعجّب من كثرتها، فروى له أنّ الصاحب بن عبّادﷺ كان إذا سافر يصحب معه سبعين حملاً من الكتب بحيث صار ما صحبه قليلاً في جنب ذلك.

وذكر أنّه حكى له: في أوّل منزل برز إليه الحاج خارج مصر أنّه أخرج ـ حتّى صار في ذاك المنزل ـ ألف دينار من المال، وكان محبّاً لشيخنا، مقبلاً عليه، متلطّفاً به، ولمّا رآه أوّل مرّة راكباً في المَحارَة ـ وهو كان في المَحَفّة ـ سلّم عليه وتواضع معه وقال له: يا شيخ أنا أوّل حجّة حججتها ركبت في موهيّة؛ عبارة عن وعاء من الخوص، وأنت ـ الحمد لله ـ من أوّل حجّة ركبت في المَحارَة، وكان شيخنا يتحرّى أن لا يراه وقت الإحرام، فاتّفق أنّه صادفه حال السير مُحرماً، فقال له بصوت عال: ما

---

١. هو أبوالحسن محمّد بن محمّد بن عبد الرحمن البكري الصدّيقي، من علماء الشافعيّة. مولده ووفاته بالقاهرة. من كتبه: تسهيل السبيل (تفسير البكري)، شرح منهاج النووي، إرشاد الزائرين لحبيب ربّ العالمين. توفّي بالقاهرة سنة ٩٥٢ ق. راجع: شذرات الذهب ٨: ٢٩٢ ـ ٢٩٣، سنة ٩٥٢؛ الأعلام للزركلي ٧: ٥٧.

أحسن هذا، ما أحسن هذا، تقبّل الله منكم، وكانت له معه محاورات ولطائف في تضاعيف المباحثات.

سأله يوماً في الطريق: ما تقولون في أمر هؤلاء العوام والرعاع الذين لا يعرفون شيئاً من الدلالات المنجية من الهلكات؟ ما حكمهم عند الله سبحانه؟ وهل يرضى منهم مع هذا التقصير؟ بل تنقل الكلام إلى العلماء الأعلام والفضلاء الكرام الذين جمد كلّ فريق منهم على مذهب من المذاهب الأربعة، ولم يدرِ ما قيل فيما عدا المذهب الذي اختاره، مع قدرته على الاطّلاع والتفحّص وإدراك المطالب، وقنع بالتقليد للسلف، وجزم بأنّهم كفوه مؤونة ذلك، ومن المعلوم أنّ الحقّ في جهة واحدة، فإن قالت إحدى الفرق: الحقّ في جانبنا اعتماداً على فلان وفلان، فكذلك الأُخرى تقول اعتماداً على محقّقيهم وأعيان مشايخهم؛ لأنّ ما من فرقةٍ إلّا ولها فُضلاء ترجع إليهم وتعوّل عليهم، فالشافعيّة مثلاً يقولون: نحن الإمام الشافعي، وفلان وفلان كفونا ذلك، وكذلك الحنفيّة يستندون إلى الإمام أبي حنيفة وغيره من محقّقي المذهب، وكذلك المالكيّة والحنابلة يستندون إلى فضلائهم ومحقّقيهم، وكذلك الشيعة يقولون: نحن السيّد المرتضى والشيخ الطوسي والخواجة نصير الدين والشيخ جمال الدين وغيرهم بذلوا الجهد، وكفونا مؤونة التفحّص، ونحن على بصيرة وثقة من أمرنا، فكيف يكتفي مثل هؤلاء الفضلاء بالاقتصار على أحد هذه المذاهب ولم يطّلع على حقيقة المذاهب الأُخر، بل ولا وقف على مصنّفات أهله ولا عرف أسماءهم؟! فكون الحقّ مع الجميع لا يمكن، ومع البعض ترجيح من غير مرجّح!

فأجاب الشيخ أبو الحسن: أمّا ما كان من العوام فنرجو من عفو الله أنّه لا يؤاخذهم بتقصيرهم، وأمّا العلماء فيكفيهم كون كلّ منهم محقّاً في الظاهر.

فقال شيخنا: كيف يكفيهم مع ما ذكر من تقصيرهم في النظر وتحقيق الحال؟!

فقال له: يا شيخ جوابك سهل، مثال ذلك من ولدٍ مختوناً خلقةً فإنّه يكفيه عن الختان الواجب شرعاً.

فقال له شيخنا: هذا المختون خلقةً لا يسقط عنه الوجوب حتّى يعلم أنّ هذا هو الختان الشرعي؛ بأن يسأل ويتفحّص من أهل الخبرة والممارسين لذلك، وأنّ هذا القدر الموجود خلقةً هل هو كافٍ في الواجب شرعاً أم لا؟ أمّا أنّه من نفسه يقتصر على ما وجده فهذا لا يكفيه شرعاً في السقوط.

فقال له: يا شيخ ليست هذه أوّل قارورة كُسِرت في الإسلام.

توفّي سنة ٩٥٣ بمصر ودُفن بالقرافة، وكان يوم موته يوماً عظيماً بمصر لكثرة الجمع، ودفن بجانب قبّة الإمام الشافعي وبنوا عليه قبّةً عظيمةً.

قال روّح الله روحه الزكيّة:

ومنهم: الشيخ زين الدين الحرّي المالكي، قرأت عليه ألفيّة ابن مالك.

ومنهم: الشيخ المحقّق ناصر الدين اللقاني المالكي، محقّق الوقت وفاضل تلك البلدة، لم أرَ بالديار المصريّة أفضل منه في العلوم العقليّة والعربيّة، سمعتُ عليه البيضاوي في التفسير وغيره من الفنون.

ومنهم: الشيخ ناصر الدين الطبلاوي الشافعيّ[1]، قرأت عليه القرآن بقراءة أبي عمرو، ورسالة في القراءات من تأليفاته.

ومنهم: الشيخ شمس الدين محمّد أبي النجا النحّاس، قرأت عليه الشاطبيّة في القراءات والقرآن العزيز للأئمّة السبعة، وشرعت ثانياً أقرأ عليه للعشرة ولم أُكمل الختم بها.

قلت: كثيراً ما ينعت هذا الشيخ بالصلاح وحسن الأخلاق والتواضع وكان فضلاء مصر والأكابر يتردّدون إليه للقراءة في فنون القرآن العزيز، لبروزه فيها، وكان هذا الفنّ نصب عينيه، حتّى إنّ الناس كانوا يقرأون عليه وهو مشتغل بالصنعة، لا يرمي المطرقة

---

١. هو محمّد بن سالم الطبلاوي من علماء الشافعيّة بمصر. انفرد في كبره بإقراء العلوم الشرعيّة وآلاتها كلّها حفظاً، ولم يكن في مصر أحفظ لهذه العلوم منه. له كتاب «بداية القاري في ختم البخاري». توفّي سنة ٩٦٦ ق. راجع: شذرات الذهب ٨: ٣٤٨، حوادث سنة ٩٦٦؛ الأعلام للزركلي ٦: ١٣٤.

من يده إلّا إذا جاء أحد من الفضلاء الكبار، فيفرش له شيئاً ويجلس هو على الحصير.

قال أعاد الله علينا من بركاته:

ومنهم: الشيخ الفاضل الكامل عبد الحميد السمهودي، قرأت عليه جملة صالحة من الفنون، وأجازني إجازة عامّة.

قلت: وهذا الشيخ أيضاً كان شيخنا﵀ كثير الثناء عليه بالجمع بين فضيلتَي العلم والكرم، وأنّه كان في رمضان لا يدعهم يفطرون إلّا عنده، حتّى إنّهم غابوا عنه ليلة فلمّا جاؤوا بعدها تلطّف بهم كثيراً وقال: كلّ من في البيت استوحش لكم البارحة حتّى «لطيفة» ـ اسم بنت صغيرة كانت له ـ وكان له جارية إذا جاء أحد بطلبهم للضيافة يقول: أعلمي سيّدكِ بالخبر أنّ فلاناً يطلب الجماعة ليكونوا عنده الليلة، تقول هذا الخبر لا أُعلمه به ولا أقول له عن ذلك.

قال﵀:

ومنهم: الشيخ شمس الدين محمّد بن عبد القادر الفرضي الشافعي، قرأت عليه كتباً كثيرة في الحساب الهوائي، و المرشدة في حساب الهند الغباري، و الياسمينيّة وشرحها في علم الجبر والمقابلة، و شرح المقنع في علم الجبر والمقابلة وسمعت عليه بعض شرح الوسيلة، وأجازني إجازة عامّة.

وسمعت بالبلد المذكور من جملة متكثّرة من المشايخ يطول الخطب بتفصيلهم.

ومنهم: الشيخ عميرة، والشيخ شهاب الدين بن عبد الحقّ، والشيخ شهاب الدين البلقيني، والشيخ شمس الدين الديروطي، وغيرهم.

قلت: وكلّ هؤلاء المشايخ لم يبقَ منهم أحد وقت إنشاء هذا التاريخ، فسبحان الذي بيده ملكوت كلّ شيء وإليه ترجعون.

ثمّ ارتحلت من مصر إلى الحجاز الشريف سابع عشر شهر شوّال سنة ٩٤٣، ورجعت إلى وطني الأوّل بعد قضاء الواجب من الحجّ والعمرة والتمتّع بزيارة النبيّ وآله وأصحابه صلوات الله عليهم.

وكان ﷺ قد رأى النبيّ ﷺ في منامه بمصر، ووعده بالخير، ولا أحفظ صورة المنام الآن، فلمّا وقف على القبر المقدّس وزاره، خاطبه وأنشده وقال:

صَـلاةٌ وتَسْليمٌ عـلى أشرَفِ الوَرى ... ومَن فَضْلُهُ يَـنْبو عـن الحَـدِّ والحَـصْرِ
ومَـن قـد رَقـى السَـبْعَ الطِـباقَ بِـنَعْلِهِ ... وعَـــوَّضَهُ اللهُ البُـراقَ عَـنِ المُـهْرِ
وخـــاطَبَهُ اللهُ العَـــلِيُّ بِـــحُبِّهِ ... شِـفاهاً ولَـم يَـحْصَلْ لِـعَبْدٍ ولا حُـرِّ
عُـدُولِيَ عَـنْ تِـعْدادِ فَـضْلِكَ لايِـقٌ ... يَكِـلُّ لِسـاني عَـنْهُ فـي النَـظْمِ والنَـثْرِ
وماذا يقولُ الناسُ في مَـدْحِ مَـنْ أتَتْ ... مـدائِـحُهُ الغَـرّاءُ فـي مُـحْكَمِ الذِكْـرِ
سَـعَيْتُ إلَـيْهِ عـاجِلاً سَـعْيَ عـاجِزٍ ... بِـعِبْءِ ذُنـوبٍ جَـمَّةٍ أثْـقَلَتْ ظَـهْري
ولكـنَّ ريْـحَ الشَـوْقِ حَـرَّكَ هِـمَّتي ... ورُوْحَ الرَجا مَعْ ضَعْفِ نَفْسي وَمَعْ فَقْرِي
ومِـنْ عـادَةِ العُـرْبِ الكِـرامِ بِـوَفْدِهِمْ ... إعـــادَتُهُ بـالخَيْرِ والجَـبْرِ والوَفْـرِ
وإن يَكُ وَفْـدٌ قَـدْ وَفَـوا لِـنَزِيلِهِمْ ... فكَيفَ وقَد أوعَدْتَني الخَيْرَ فـي مِـصْرِ
فحَقِّقْ رَجائي ـ سيّدي ـ فـي زِيـارَتي ... بـنَيْلِ مُـنائي والشَـفاعةِ فـي حَشْـري

قال طاب مثواه: ووصلت رابع عِشْري شهر صفر سنة ٩٤٤.

قلت: وكان قدومه إلى البلاد كرحمة نازلة وغيوث هاطلة، أحيا بـعلومه نـفوساً أماتها الجهل، وازدحم عليه أُولوا العلم والفضل، كأنّ أبواب العلم كانت مُقفلة ففتحت، وسوقه كانت كاسدة فربحت، وأشرقت أنواره على ظلمة الجهالة فاستنارت، وابتهجت قلوب أهل المعارف وأضاءت، أشهر ما اجتهد في تحصيله منه وأشاع، وظـهر مـن فوائده ما لم يطرق الأسماع؛ رتّب الطلّاب ترتيب الرجال، وأوضح السبيل لمن طلب الكمال.

وفي هذه السنة توشّح ببرود الاجتهاد، وأفاض مولاه عليه من السعادة ما أراد، إلّا أنّه بالغ في كتمان أمره، وسيأتي تفصيل ذلك في بابه إن شاء الله.

قال روّح الله روحه الزكيّة: وأقمت بها إلى سنة ستّ وأربعين[1].

---

١. أي سنة ٩٤٦.

قلت: وفي خلال هذه المدّة عمّر داره التي أنشأها بجُبَع، وقلت أمدحها:

فـيا لَكِ بُـقْعَةً قَـدْ نِـلْتِ خَـيْراً ... وشَـــرَّفَكِ الإلهُ بِـــمَنْ وَطِـيكِ
لقَـدْ أصْـبَحْتِ تَـفْتَخِرينَ بِشْراً ... بِـزَيْنِ الديـنِ إذْ قَـدْ حَـلَّ فـيكِ
فَكَيْفَ ولا افْتِخارَ وصِـرْتِ ظَـرْفاً ... ونَـــبْعُ العِـلْمِ مَسْكُـونٌ بِـفيكِ
تَـــمَنّى الوارِدون بأنْ يَكـــونوا ... مكـانَكِ فـي سِـمارِ مُسامِريكِ
لِـــيَقْتَفُوا غَـــرائِبَ كُـلِّ فَـنٍّ ... مِـنَ الأقْـطارِ قَـدْ جُـمِّعْنَ فـيكِ
فـــلا زالَ السُـرورُ بكُـلِّ يَـوْمٍ ... يُـــخاطِبُ بـالتَحِيَّةِ سـاكِـنيكِ

وكان يحصل له بهذه الأبيات غاية الابتهاج.

وشرع أيضاً في عمارة المسجد المجاور للدار المذكورة، وانتهى في سنة ٩٤٥.

قال ـ نفعنا الله بعلومه ـ:

وسافرت إلى العراق لزيارة الأئمّة عليهم السلام وكان خروجي سابع عِشْري شهر ربيع الآخر سنة ٩٤٦، ورجوعي خامس عشر شهر شعبان منها.

قلت: وكنت في خدمته مع جماعة من الأصحاب وأهل البلاد تلك المرّة، وكانت من أبرك السفرات بوجوده، واتّفق أنّه رافقنا من حلب رجل أخو بعض سلاطين الأوزبك، كان قد جاء من الحجّ ومعه جماعة من جملتهم رجل شيعي أعجمي، ومنهم آخر من بلاده في غاية البُغض للشيعة والبُعد عنهم، وكان شيخاً كبيراً طاعناً في السنّ وآخر ملّا يصلّي به إماماً، وكان يظهر من الشيخ الكبير بعد زائد عن الشيخ ورفقته، فلم يزل ذلك العجمي يقرّب من خاطره حتّى ألّف بينه وبين الشيخ وما بقي يصلّي إلّا معه، وإذا نزلت القافلة حال نزوله عن الفرس يجيء إلى عنده، وألقى الله سبحانه حُبّه في قلبه وترك الصلاة مع صاحبه الملّا وجعله قائداً لكلاب كانت معه، فحصل في نفسه ونفس ذلك الشيخ على شيخنا من الغلّ والحقد ما حصل، وعزما على السعاية عليه في بغداد، وكان شيخنا في فكر لذلك حتّى أنّه عزم على الرجوع إن لم يمكنه الزيارة خفيةً، فلمّا وصلنا إلى الموصل ضعف ذلك الشيخ جدّاً، وعجز عن السفر مع

القافلة، وانقطع هناك وكفاه الله شرّه، وزار الشيخ ﷺ الأئمّة ﷺ مستعجلاً، ورجع واجتمع عليه فضلاء العراق، وكان منهم السيّد شرف الدين السمّاك العجمي، أحد تلامذة المرحوم الشيخ علي بن عبد العالي، وأخذ عليه العهد عند قبّة الإمام أمير المؤمنين ﷺ إلّا ما أخبره إن كان مجتهداً، وأقسم له أنّه لا يريد لذلك إلّا وجه الله سبحانه، ثمّ بعد رجوعه إلى البلاد جاء منه سؤالات ومباحث وإيرادات، فأجابه عنها بما يقتضيه الحال، وحقّق فيها المقال.

قال أعلى الله شأنه في الجنّة:

وسافرت لزيارة بيت المقدس منتصف ذي الحجّة سنة ٩٤٨، واجتمعت في تلك السفرة بالشيخ شمس الدين بن أبي اللطف المقدسي، وقرأت عليه بعض صحيح البخاري، وبعض صحيح مسلم، وأجازني إجازة عامّة، ثمّ رجعت إلى الوطن الأوّل المتقدّم، وأقمت به إلى أواخر سنة إحدى وخمسين مشتغلاً بمطالعة العلم ومذاكرته، مستفرغاً وسعي في ذلك.

ثمّ برزَتْ إليّ الأوامر الإلهيّة والإشارات الربّانيّة بالسفر إلى جهة الروم، والاجتماع بمن فيها من أهل الفضائل والعلوم، والتعلّق بسلطان الوقت والزمان السلطان سليمان بن عثمان، وكان ذلك على خلاف مقتضى الطبع ومساق الفهم، لكنّ ما قُدِّر لا تصل إليه الفكرة الكليلة والمعرفة القليلة من أسرار الحقائق وأحوال العواقب، والكَيِّس الماهر هو المستَسْلم في قبضة العالم الخبير القاهر، الممتثل لأوامره الشريفة، المنقاد إلى طاعته المنيفة.

كيف لا؟! وإنّما يأمر بمصلحة تعود على المأمور مع اطّلاعه على دقائق عواقب الأُمور، وهو الجواد المطلق والرحيم المحقّق، والحمد لله على إنعامه وإحسانه وامتنانه، والحمد لله الذي لا ينسى من ذكره، ولا يهمل من غفل عنه، ولا يؤاخذ من صدف عن طاعته، بل يقوده إلى مصلحته ويوصله إلى بُغْيته.

وكان الخروج إلى السفر المذكور بعد بوادر الأوامر به، والنواهي عن تركه

والتخلّف عنه، وتأخيره إلى وقت آخر ثاني عشر شهر ذي الحجّة الحرام سنة ٩٥١، وأقمتُ بمدينة دمشق بقيّة الشهر، ثمّ ارتحلت إلى حلب ووصلت إليها يوم الأحد سادس عشر شهر المحرّم سنة ٩٥٢، وأقمتُ بها إلى السابع من شهر صفر من السنة المذكورة.

ومن غريب ما اتّفق لنا بحلب أنّا أزْمَعْنا عند الدخول إليها على تخفيف الإقامة بها بكلّ ما أمكن ولم نَنْوِ الإقامة، فخرجت قافلة إلى الروم على الطريق المعهود المارّ بمدينة أذَنَة[1]، فاستخرنا الله على مرافقتها فلم يَخِر لنا، فكان قد تهيّأ بعض طلبة العلم من أهل الروم إلى السفر على طريق طوقات، وهو طريق غير مسلوك غالباً لقاصد قسطنطينيّة، وذكروا أنّه قد تهيّأت قافلة للسفر على الطريق المذكور فاستخرنا الله تعالى على السفر معهم فأخار[2] به، فتأخّر سفرهم وساءنا ذلك، فتفأّلتُ بكتاب الله تعالى على الصبر وانتظارهم، فظهر قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾[3] فاطمأنّت النفس لذلك، وخرجت قافلة أُخرى من طريق أذَنَة، وأشار الأصحاب برفقتهم؛ لما يظهر من مناسبتهم، فاستخرتُ الله تعالى على صحبتهم فلم يظهر خيرة، وتفأّلتُ بكتاب الله تعالى على انتظار الرُفقة الأُولى وإن تأخّروا كثيراً، فظهر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ﴾[4].

ثمّ خرجت قافلة أُخرى على طريق أذَنَة فاستخرت الله تعالى على الخروج معها فلم يظهر خيرة، فضِقتُ لذلك ذَرعاً، وسَئِمْتُ الإقامة، وتفأّلت بكتاب الله تعالى

---

١. بلد من الثغور قرب المصّيصة. معجم البلدان ١: ١٦١، الرقم ٣٨٠؛ مراصد الاطّلاع ١: ٤٨.

٢. كذا في النسخ، والصحيح «فَخَارَ».

٣. الكهف (١٨): ٢٨.

٤. الأنفال (٨): ١٦.

في ذلك فظهر قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ وَهُوَ خَيْرُ الحَاكِمِينَ﴾[1].

ثمّ خرجت قافلة رابعة على الطريق المذكور، فاستخرت الله تعالى على رفقتها فلم يظهر خيرة، وكانت القافلة التي أُمرنا بالسفر معها تُسوِّفنا بالسفر يوماً بعد يوم وتكذب كثيراً في إخبارنا، ففتحت المصحف صبيحة يوم السبت وتفأّلت به، فظهر قوله تعالى: ﴿وَتَتَلَقَّاهُمُ المَلائِكَةُ هَذا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾[2] فتعجّبنا من ذلك غايةَ التعجّب وقلنا: إن كانت القافلة تسافر في هذا اليوم فهو من أعجب الأُمور وأغربها، وأتمّ البشائر بالخير والتوفيق، فأرسلنا بعض أصحابنا يستعلم الخبر فقالوا له: اذهب إلى أصحابك وحَمِّلوا، ففي هذا اليوم نخرج، فحمدنا الله تعالى على هذه النعم العظيمة والمنن الجسيمة التي لا نقدر على شكرها.

ثمّ بعد ذلك ظهر لإقامتنا بحلب تلك المدّة فوائد وأسرارٌ لا يمكن حصرها، وظهر لسفرنا على الطريق المذكور أيضاً فوائد واسرارٌ وخيرات لا تُحصى، وأقلّها أنّه بعد ذلك بلغنا ممّن سافر على تلك الطريق التي نهينا عنها أنّ عليق الدوابّ وزاد الناس كان في غاية القلّة والصعوبة، والغلاء العظيم، حتّى أنّهم كانوا يشترون العليقة الواحدة بعشرة دراهم عثمانيّة، واحتاجوا مع ذلك إلى حمل الزاد أربعة أيّام؛ لعدم وجوده في الطريق، لا للدواب ولا للإنسان، فلو نسافر في تلك الطريق لاتّجه علينا ضررٌ عظيم لا يوصف، بل لا يفي جميع ما كان بيدنا من المال بالصرف في الطريق، خاصّةً لكثرة ما معنا من الدوابّ والأتباع، وكانت العليقة في طريقنا أكثر الأوقات بدرهم واحد عثماني وأقلّ، إلى أن وصلنا ولم نفتقر إلى حمل شيء، بل جميع طريقنا نمرّ على البلاد العامرة والخيرات الوافرة، فالحمد لله على نِعمه الغامرة.

---

١. يونس (١٠): ١٠٩.

٢. الأنبياء (٢١): ١٠٣.

وكان وصولنا إلى مدينة طوقات صبيحة يوم الجمعة ثاني عشر شهر صفر، ونزلنا بعمارة السلطان بايزيد، وهي مدينة كثيرة الخيرات عامرة آهلَة، يُجلَب إليها ومنها أكثر الأمتعة والأرزاق، كثيرة المياه والجبال محيطة بها من كلّ جانب، ويليها إلى الشمال وادٍ طويل متّسع فيه نهر كبير جدّاً، يشتمل هذا الوادي ـ على ما قيل ـ على نحو أربعمائة قرية، شاهدنا كثيراً منها، ومررنا فيه يومين بعد خروجنا من طوقات.

وهذه القرى المذكورة كلّها عامرة جدّاً، كثيرة الخير والفواكه، متّصلة بعضها ببعض، لا يفصل بينها شيء، وربما يعدّ الإنسان منها في نظر واحد ما يزيد عن عشر قُرى إلى عشرين قرية.

وكان خروجنا من طوقات يوم الأحد عند الظهر، ووصلنا يوم الأربعاء إلى مدينة أماسية، وبها أيضاً عمارة السلطان بايزيد عظيمة البناء محكمة غاية الإحكام، في بقعة متّسعة جدّاً، حسنة تشتمل على مطابخ عظيمة وصدقات وافرة لكلّ وارد، وفيها مدرسة عظيمة حسنة.

وحاكم المدينة ـ مع باقي تلك الجهات ـ يؤمئذٍ السلطان مصطفى ابن السلطان سليمان.

وهذا السلطان ـ مصطفى ـ قتله أبوه خوفاً على الملك، في سنة ستّين وتسعمائة، وهي السنة التي خرج فيها إلى حرب الفرس وكان قتله، وفيها كان موت والده «آخر الزمان» بحلب. وقيل: إنّ أباه قتله أيضاً.

وأقمنا بهذه المدينة ستّة عشر يوماً، ثمّ توجّهنا منها نحو قسطنطنيّة[1]. ومن غريب ما رأينا في الطريق، بعد مفارقتنا أماسية بأيّام، أنّا مررنا بوادٍ عظيم لم نَرَ أحسن منه، وليس فيه عمارة، طوله مسيرة يومٍ تقريباً، وفيه من سائر الفواكه والثمار

---

١. هكذا في النسخ، والصحيح «القسطنطينيّة».

بغير مالك، بل هو نباتٌ من الله سبحانه كغيره من الأشجار البرّيّة، وكذا فيه معظم أنواع المشمومات العطرة والأزهار الأرجة.

فممّا رأينا فيه الجوز والرمّان والبندق والعنّاب والعنب والتفّاح وأنواع من الخوخ وأنواع من الكمّثرى والزعرور والقراصيا، حتّى أنّ بعض أشجار القراصيا بقدر شجر الجوز الكبير بغير حرث ولا سقي، وفيه البرباريس بكثرة.

ورأينا من المشمومات الورد الأبيض والأحمر والأصفر والياسمين الأصفر والبلسان والزيزفون والبان، وكان ذلك الوقت أوان زَهْرِها.

وفيه من الأشجار الجيّدة العظيمة؛ شجر الصنوبر والدلب والصفصاف والسنديان والملول شجر البلّوط، وهذه الأشجار كلّها مختلطة بعضها ببعض، ورأينا فيه أنواعاً كثيرة من الفواكه قد انعقد حَبُّها ولا نعرف أسماءها ولا رأيناها قبل ذلك اليوم أبداً.

ثمّ سرنا منه أيّاماً كثيرة، ثمّ وصلنا إلى أرض أكثر شجرها الفواكه، سيّما الخوخ والتفّاح، وأكثر ما اشتمل عليه ذلك الوادي يوجد فيها، وسرنا في هذه الأرض خمسة أيّام، وهي من أعجب ما رأينا من أرض الله تعالى وأحسنها، وأكثرها فاكهة، مجتمعة بعضها كأنّها حدائق منضودة بالغرس، لا يدخل بينها أجنبي، وفيها أشجار عظيمة طولاً وعرضاً، وربما بلغ طولها مائتي شبراً فصاعداً، ودور بعضها يبلغ ثلاثين شبراً فصاعداً، ومررنا في جملة هذا السير على مدن حسنة وقرى جيّدة.

وكان وصولنا إلى مدينة قسطنطينيّة يوم الاثنين سابع عشر من شهر ربيع الأوّل من السنة السابقة وهي سنة ٩٥٢، ووفّق الله تعالى لنا منزلاً حسناً وقفاً من أحسن مساكن البلد، قريباً إلى جميع أغراضنا، وبقيت بعد وصولي ثمانية عشر يوماً لا أجتمع بأحد من الأعيان.

ثمّ اقتضى الحال أن كتبت في هذه الأيّام رسالة جيّدة تشتمل على عشرة مباحث

جليلة، كلّ بحث في فنٍّ من الفنون العقليّة والفقهيّة والتفسير وغيرها، وأوصلتها إلى قاضي العسكر، وهو محمّد بن قطب الدين بن محمّد بن محمّد بن قاضي زادة الرومي، وهو رجل فاضل أديب عاقل لبيب، من أحسن الناس خُلقاً وتهذيباً وأدباً، فوقعت منه موقعاً حسناً، وحصل لي بسبب ذلك منه حظٌّ عظيم، وأكثر من تعريفي والثناء عليَّ للأفاضل، واتّفق في خلال المدّة بيني وبينه مباحثة في مسائل كثيرة من الحقائق.

قلت: ومن قواعد الأروام[1] المقرّرة في قانونهم ـ بحيث لا يمكن خلافه عندهم ـ أنّ كلّ طالب مهمّ منهم لا بدّ له من عرض قاضي جهته بتعريفه، وأنّه أهل لما طلب، إلّا شيخنا ﷺ، فإنّه استخار الله سبحانه أن يأخذ عرضاً من قاضي صيدا، وكان إذ ذاك القاضي معروف الشامي فلم يظهر خيرة، وكانت بينه وبينه صحبة ومداخلة، فبقي متحيّراً في أنّه يسافر ولا يعلمه ولا يطلب منه عرضاً، فاقتضى الرأي أن أرسلني إليه لأسوق معه سياقاً يفهم منه الإعلام بالسفر ولا أطلب منه عرضاً، فمضيت إلى عنده وأعلمته بذلك، فقال: نكتب له عرضاً، فقلت: هو ما قال لي من جهة العرض، فقال: رواحه بلا عرض لا يمكن؛ لأنّه لا ينقضي له مهمّ إلّا به ألبتّة؛ لأنّ من عادة هؤلاء الأروام وقانونهم أنّه لو مضى إليهم إمام مذهبهم «أبو حنيفة» وطلب منهم غرضاً من الأغراض يقولون له: أين عرض القاضي؟ فيقول لهم أنا إمامكم ولا أحتاج إلى عرض القاضي، فيقولون له: لا بدّ من ذلك، نحن لا نعرف إلّا القانون.

وحكى لنا ﷺ إنّه اجتمع ببعض الفضلاء في قسطنطينيّة فسأله: هل معك عرض القاضي؟ فقال: لا، فقال: إذاً أمرك مشكل يحتاج إلى تطويل زائد، فأخرج له الرسالة المذكورة التي ألّفها وقال: هذا عرضي، فقال: ما تحتاج معه شيئاً.

---

١. الأروام: جمع رومي.

قال ـ طاب ثراه ـ:

ففي اليوم الثاني عشر من اجتماعي به أرسل إليَّ الدفتر المشتمل على الوظائف والمدارس، وبذل لي ما أختاره، وأكّد في كون ذلك في الشام أو حلب، فاقتضى الحال أن اخترت منه المدرسة النوريّة ببعلبك؛ لمصالح وجدتها، ولظهور أمر الله تعالى بها على الخصوص، فأعرض لي بها إلى السلطان سليمان، وكتب لي بها براءة، وجعل لي في كلّ شهر ما شرطه واقِفها السلطان نور الدين الشهيد، واتّفق من فضل الله سبحانه ومَنِّه لي في مدّة إقامتي بالبلدة المذكورة، من الألطاف الإلهيّة والأسرار الربّانيّة والحِكم الخفيّة، ما يقصر عنه البيان ويعجز عن تحريره البَنان ويكلّ عن تقريره اللسان، فللّه الحمد والمِنَّة والفضل والنعمة على هذا الشأن، ونسأله أن يتمّ علينا منه الإحسان، إنّه الكريم الوهّاب المنّان.

ومن غريب ما اتّفق لي من نِعم الله تعالى وفضله وكرمه وجوده، زمان إقامتي بمدينة قسطنطينيّة أن خرجتُ يوماً مع الأصحاب ـ وكان ذلك اليوم في شهر جمادى الأُولى ـ لزيارة مشهد شريف هناك يسمّونه «أبا أيّوب الأنصاري الصحابي»، قد بنى عليه السلطان محمّد مشهداً خارج البلد، فلمّا كنت في المشهد فخلوتُ وقرأتُ جزءاً من القرآن، وأخذتُ المصحف وتفأّلت به أن يكشف لي عن حال حمل كنت قد فارقته بالزوجة قبل سفري، وميعاد ولادته أوائل شهر جمادى المذكور، فظهر لي في أوّل الفاتحة ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾[1] فسجدت لله شكراً ورجوت من الله تعالى أن يحقّق لي ذلك، وأن يكون قد رزقني ولداً ذكراً مباركاً ميموناً حميد العاقبة، فكتبت صورة الفأل والتاريخ في تلك الساعة في رقعة، واستمرّ الحال إلى أن خرجت من المدينة المذكورة إلى مدينة «أُسْكُدار»، وهي قريبة منها، بينها وبينها قطعة يسيرة من البحر، سيرها نحو ميل، فجاءني ـ وأنا مقيم بها في يوم الثلاثاء تاسع عِشري شهر رجب من السنة

---

١. الصّافّات (٣٧): ١٠١.

المذكورة ـ كُتبٌ من أصحابنا بالبلاد، في بعضها بشارة بولدٍ ذَكرٍ وُلِد في المدّة المذكورة.

قلت: البشارة كانت في بيتين أنشأتهما في رسالةٍ كتبتها إليه في تاريخ ولادة المولود المذكور، وستأتي الرسالة، وهما:

وقد مَنّ مَوْلانا الكريمُ بفضلِهِ عَلَيْكُمْ بِمَوْلُودٍ غُلامٍ مِنَ البَشَرْ
فَيا رَبِّ مَتِّعْنا بِطُولِ بَقائِهِ وأحْيِ به قَلْباً لَهُ الوَصْلُ قد هَجَرْ

وكان هذا المولود من زوجته الكبرى، ابنة الشيخ عليّ الميسي وبنت خالته، واسمه محمّد، ومات صغيراً في غيبة والده المقدّس.

قال ـ طاب ثراه ـ:

فالحمد لله الذي حقّق رَجاءنا ونسأل من فضله الكريم وجوده العميم، ونتوسّل إليه بأشرف خلقه عليه محمّد وآله، أن يجعله ولداً صالحاً وعقباً ناجحاً راجحاً، ويريني فيه ما تقرُّ به عيني، ويجعله لي وارثاً ذرّيّةً صالحة، ويرزقه خَيرَي الدنيا والآخرة، ويجمع له بين العمر السعيد والعيش الرغيد، والعلم النافع والعمل بطاعته، فإنّه على كلّ شيءٍ قديرٌ، وبإغاثة دعاء عباده جديرٌ.

وكانت مدّة إقامتي بمدينة قسطنطينيّة ثلاثة أشهر ونصفاً.

قلت: لم يذكر اجتماعه فيها بـ«السيّد عبد الرحيم العبّاسي» فقد كان ﷺ كثيراً ما يطري ذكره علينا، وأنّه من أهل الفضل التامّ، وله مصنّفات، منها: شرح شواهد التلخيص، سلك فيه مسلكاً واسعاً، سمّاه كتاب معاهد التنصيص في شرح أبيات التلخيص، نقل شيخنا منه جملة بخطّه، وذكر أنّه إذا تعلّق بشرح بيت من الأبيات أتى على غالب أحوال منشده وأشعاره وما يتعلّق به وأطنب، ولهذا السيّد أشعار في غاية الجودة، موجود منها شيء بخطّ شيخنا في بعض المجاميع.

قال ـ روّح الله روحه ـ:

وخرجت منها يوم السبت حادي عشر شهر رجب في السنة المذكورة، وعبرت

البحر إلى مدينة أُسْكدار، وهي مدينة حسنة جيّدة، صحيحة الهواء عذبة الماء مُحكمة البناء، يتّصل بكلّ دارٍ منها بستان حسن يشتمل على الفواكه الجيّدة العطرة، على شاطئ البحر مقابلة لمدينة قسطنطينيّة، بينهما البحر خاصّة. وأقمت بها أنتظر وصول صاحبنا الشيخ حسين بن عبد الصمد؛ لأنّه احتاج إلى التأخّر عن تلك الليلة.

ومن غريب ما اتّفق لي بها حين نزلت بها أنّي اجتمعت برجل هنديّ، له فضل ومعرفة بفنون كثيرة، منها الرمل والنجوم، فجرى بيني وبينه كلام، فقلت له: إنّ قاضي العسكر أشار عليَّ بأن أُسافر يوم الاثنين، وخالفته وجئت في هذا اليوم ـ وهو يوم السبت ـ حذراً من نحس يوم الاثنين بسبب كونه ثالث عشر الشهر، وكان قد ذكر لي قاضي العسكر المذكور أنّ يوم الاثنين يوم جيّد للسفر لا يكاد يتّفق مثله بالنسبة إلى أحكام النجوم، وأنّ سَعْده يغلب نَحْسه بسبب كونه ثالث عشر.

فقال لي ذلك الرجل الهندي على البديهة: صدق القاضي في ما قال، وأمّا يوم السبت الذي خرجتَ فيه فإنّه يوم صالح لكن يقتضي أنّك تقيم في هذه البلدة أيّاماً كثيرة، واتّفق الأمر كما قال؛ فإنّ الشيخ حسين بعد مفارقتي بحث عن أمر المدرسة التي كان قد أعطاه إيّاها القاضي ببغداد، فوجد أوقافها قليلةً فاحتاج إلى إبدالها بغيرها، فتوقّف لأجل ذلك إحدى وعشرين يوماً، وظهر صدق ذلك الفاضل الهندي في ما أخبر به على البديهة.

ثمّ اتّفق لي أن رقمت له شَكْلاً رمليّاً وطلبت البحث عنه، ففكّر فيه ساعة ثمّ أظهر لي منه أُموراً عجيبة كلّها رأيتها موافقةً للواقع بحسب حالي، وكان ممّا أخرجه من بيت العاقبة أنّها في غاية الجودة والخير والتوفيق، فالحمد لله على ذلك.

ومن بيت السفر أنّ هذه سفرة صالحة حميدة جدّاً، والعَوْد فيها سعيد صالح، لكن

فيه طولٌ خارج عن المعتاد بالنسبة إلى العود إلى الوطن. وكان الأمر في الباطن على ما ذكر؛ لأنّي كنت قد عزمت على التوجّه إلى العراق لتقبيل العتبات الشريفة في طريق العود، ثمّ أرجع منها إلى الوطن، وذلك بعد تأكّد الأمر الإلهي لنا بذلك ونهينا عن تركه.

وكان خروجنا من أُسْكُدار متوجّهين إلى العراق يوم السبت لليلتين خَلَتا من شهر شعبان، واتّفق أنّ طريقنا إليها هي الطريق التي سلكناها من سِيواس[1] إلى اسطنبول.

ووصلنا إلى مدينة سِيواس يوم الاثنين لخمس بقين من شعبان، وخرجنا منها يوم الأحد ثاني شهر رمضان متوجّهين إلى العراق، وهو أوّل ما فارقناه من الطريق الأُولى، وخرجنا في حال نزول الثلج، وبِتْنا ليلة الاثنين أيضاً على الثلج، وكانت ليلةً عظيمة البرد.

ومن غريب ما اتّفق لي تلك الليلة أن نمتُ يسيراً فرأيت في تلك الليلة كأنّي في حضرة شيخنا الجليل محمّد بن يعقوب الكليني، وهو شيخ بهيّ جميل الوجه، عليه أُبّهة العلم، ونحو نصف لِمَّته بياض، ومعي جماعة من أصحابي، منهم رفيقي وصديقي الشيخ حسين بن عبد الصمد، فطلبنا من الشيخ أبي جعفر الكليني المذكور نسخة الأصل لكتابه الكافي لِنَنْسخه، فدخل إلى البيت وأخرج لنا الجزء الأوّل منه في قالب نصف الورق الشامي، ففتحه فإذا هو بخطٍّ حسنٍ مُعْرَب مصحّح، ورموزه مكتوبة بالذهب، فجعلنا نتعجّب من كون نسخة الأصل بهذه الصفة، فسُررنا بذلك كثيراً؛ لما كنّا قبل ذلك ابتلينا به من رداءة النُسخ. فطلبت منه بقيّة الأجزاء فجعل يتألّم من تقصير الناس في نَسْخها ورداءة نسخهم، وقال: «إنّي لا أعلم أين بقيّة الأجزاء». وكان ذلك صدر منه على وجه التألّم؛ لتقصير الناس في نَسْخ الكتاب وتصحيحه، وقال: «اشتغلوا بهذا الجزء إلى أن أجد لكم غيره».

---

١. سيواس: بلَدٌ بالروم. راجع مراصد الاطّلاع ٢: ٧٦٨.

ثمّ دخل إلى بيته لتحصيل باقي الأجزاء، ثمّ خرج إلينا وبيديه جزء بخطّ غيره على قالب الورق الشامي الكامل، وهو ضخم غير جيّد الخطّ، فدفعه إليَّ وجعل يشتكي إلينا من كتابة كتابه بهذه الصورة ويتألّم من ذلك، وكان في المجلس الأخ الصالح الشيخ زين الدين الفقعاني[1] ـ نفعنا الله ببركته ـ فقال: «أنا عندي جزء آخر من نسخة الأصل على الوصف المتقدّم» ودفعه إليَّ فسُررت كثيراً، ثمّ فتّش البيت وأخرج جزءاً آخر، إلى تمام أربعة أجزاء أو أكثر بالوصف المتقدّم فسررنا بها.

وخرجنا بالأجزاء إلى الشيخ الجليل المصنّف وهو جالس في مكانه الأوّل، فلمّا جلسنا عنده أعدنا فيما بيننا وبينه ذكر نسخ الكتاب وتقصير الناس فيه.

فقلت: يا سيّدنا بمدينة دمشق رجل من أصحابنا اسمه زين العابدين الغرابيلي، قد نسخ كتابك هذا نسخة في غاية الجودة، في ورق جيّد، وجعل الكتاب في مجلّدين، كلّ واحدٍ بقدر كتاب الشرائع، وهذه النسخة فخرٌ على المخالف والمؤالف.

فتهلّل وجه الشيخ* سروراً وأظهر الفرح، وفتح يديه ودعا له بدعاء خفيّ لم أحفظ لفظه، ثمّ انتبهت.

وانتهينا بعد أربعة أيّام من اليوم المذكور إلى مدينة مَلَطْيَة[2]، وهي مدينة لطيفة كثيرة الفواكه، تقرب من أصل منبع الفرات. ومررنا بعد ذلك بمدينة لطيفة تسمّى «أزغين»، وهي قريبة من منبع الدجلة[3]. وكان وصولنا إلى المشهد المقدّس

---

١. هو الشيخ زين الدين بن علي الفقعاني العاملي شريك الشهيد الثاني في الدرس عند الشيخ عليّ بن عبد العالي الميسي. استشهد يوم الجمعة في شهر رجب سنة ٩٦٦ق وعمره ٥٤ أو ٥٥ سنة. الفقعاني نسبة إلى فَقْعَيَة قرية في ساحل صور. راجع: أمل الآمل ١: ٩١ ـ ٩٢، الرقم ٨٢؛ أعيان الشيعة ٧: ١٥٨.

٢. بلدة من بلاد الروم. راجع معجم البلدان ٥: ٢٢٣، الرقم ١١٥٢٦.

٣. كذا في النسخ، والصحيح «دجلة».

المبرور، المشرّف بالعسكريّين بمدينة سامرّاء يوم الأربعاء رابع شهر شوّال، وأقمنا به ليلة الخميس ويومه وليلة الجمعة.

ثمّ توجّهنا إلى بغداد ووصلنا إلى المشهد المقدّس الكاظمي يوم الأحد ثامن الشهر، وأقمنا به إلى يوم الجمعة، وتوجّهنا ذلك اليوم لزيارة وليّ الله تعالى سلمان الفارسي وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما.

ورحلنا منه إلى مشهد الحسين ـ عليه الصلاة والسلام ـ ووصلنا إليه يوم الأحد منتصف الشهر المذكور، وأقمنا به إلى يوم الجمعة.

وتوجّهنا منه إلى الحلّة وأقمنا بها إلى يوم الجمعة، وتوجّهنا منها إلى زيارة القاسم ثمّ إلى الكوفة، ومنها إلى المشهد المقدّس الغروي، ووصلنا إليه يوم الأربعاء ثالث شهر ذي القعدة الحرام، وأقمنا به بقيّة الشهر.

واتّفق لنا ـ من فضل الله تعالى وكرمه ورأفته وعنايته ـ من التوفيقات الإلهيّة والخيرات الربّانيّة والتأييدات السبحانيّة، والنعمة الشاملة والرحمة الواسعة، ما لا يقتضي الحال ذكره، ومفيضه سبحانه أعلم به.

ونسأل من فضله العميم وكرمه الجسيم أن يمدّنا بفضله، ويجود علينا بستره وكفايته كما عوّدنا ذلك فيما سلف، وأن يعصمنا فيما بقي من كلّ ما يخالف رضاه ويُبْعِد عن جواره، ويحرسنا بعين عنايته.

وقد أظهر الله سبحانه لجماعة من الصالحين بالمشهدَين وغيرهما، آيات باهرة ومنامات صالحة وأسراراً خفيّة أوجبت كمال الإقبال وبلوغ الآمال، فله الحمد والمنّة على كلّ حال.

قلت: ممّا أخبرني به من الكرامات بعد رجوعه من هذه الزيارة في صفر سنة ستّ وخمسين وتسعمائة، أنّه لمّا حرّر الاجتهاد في قبلة العراق وحَقَّق حالها، واعتبر محراب جامع الكوفة الذي صلّى فيه أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه، ووجد محراب حضرته المقدّسة مخالفاً لمحراب الجامع، وأقام البرهان على ذلك، وصلّى فيه

منحرفاً نحو المغرب بما يقتضيه الحال، وقرّر ما أدّى إليه اجتهاده في ذلك المجال[١]، وسلّم طلبة العلم ذلك[٢] لمّا اتّضح الأمر لهم هنالك، وتخلّف رجلٌ عن التسليم أعجميّ يقال له الشيخ موسى، وانقطع عن ملاقاته لأجل ذلك ثلاثة أيّام، وأنكر عليه غاية الإنكار لما قد تردّد إلى تلك الحضرة من الفضلاء الأعيان على تغاير الزمان، خصوصاً المرحوم الشيخ عليّ وغيره من الأفاضل الذين عاصرهم هؤلاء الجماعة، وهذا الموجب لنفورهم عمّا حقّقه الشيخ ﷺ، فلمّا انقطع الرجل المذكور عنه هذه المدّة، رأى النبيّ ﷺ في منامه وأنّه دخل إلى الحضرة المشرّفة، وصلّى بالجماعة على السمت الذي صلّى عليه الشيخ منحرفاً كانحرافه، فانحرف معه أُناس وتخلّف آخرون، فلمّا فرغ النبيّ ﷺ من الصلاة التفت إلى الجماعة وقال: «كلّ من صلّى ولم ينحرف كما انحرفت فصلاته باطلة». فلمّا انتبه الشيخ موسى طفق يسعى إلى شيخنا ﷺ وجعل يُقَبّل يديه، ويعتذر إليه من الجفاء والإنكار والتشكيك في أمره، فتعجّب شيخنا من ذلك وسأله عن السبب، فقصّ عليه الرؤيا كما ذكر.

قال ـ أحسن الله جزاه وطيّب مثواه ـ:

وممّا اتّفق لي أنّي كنت جالساً عند رأس الضريح المقدّس ليلة الجمعة وقرأت شيئاً من القرآن، وتوجّهت ودعوت الله أن يخرج لي ما أُختبر به عاقبة أمري بعد هذه السفرة، مع الأعداء والحسّاد وغيرهم، فظهر في أوّل الصفحة اليمنى: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْماً وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾[٣] فسجدت لله شكراً على هذه النعمة والتفضّل بهذه البشارة السَنيّة.

وكان خروجنا من المشاهد الشريفة بعد أن أدركنا «زيارة عرفة» بالمشهد

---

١. قال العلّامة الأمين ﷺ: «تطبيق الشهيد الثاني قبلة المشهد الشريف على محراب مسجد الكوفة بناءً على أنّه محراب صلّى فيه معصوم فيه ما لا يخفى، فإنّه لا يحصل القطع ببقاء المحراب على ما كان عليه في عهد أمير المؤمنين وولده الحسن ﷺ، ولا بكيفيّة صلاتهما إلى ذلك المحراب». راجع أعيان الشيعة ٧: ١٥٣.

٢. كذا في النسخ، والصحيح «بذلك»، يقال: سَلَّم بالأمر إذا رضي به واقتنع.

٣. الشعراء (٢٦): ٢١.

الحائري، والغدير بالمشهد الغروي، والمباهلة بالمشهد الكاظمي، سابع عشري شهر ذي الحجّة الحرام من السنة المتقدّمة، ولم يتّفق لنا الإقامة لإدراك زيارة عاشوراء مع قرب المدّة؛ لعوارض وقواطع منعت من ذلك، والحمد لله على كلّ حال. واتّفق وصولنا إلى البلاد منتصف شهر صفر سنة ٩٥٣، ووافقه من الحروف بحساب الجمل حروف «خيرٌ معَجَّل»، وهو مطابق للواقع. أحسن الله خاتمتنا بخير كما جعل بدايتنا إلى خيرٍ، بمنّه وكرمه.

ثمّ أقمنا ببعلبك ودَرَّسنا فيها مدّةً في المذاهب الخمسة وكثيرٍ من الفنون، وصاحَبْنا أهلها على اختلاف آرائهم أحسن صُحبةً، وعاشرناهم أحسن عشرة، وكانت أيّاماً ميمونةً وأوقاتاً بَهِجَةً، ما رأى أصحابنا في الأعصار مثلها.

قلت: كنت في خدمته في تلك الأيّام، ولا أنسى وهو في أعلى مقام، ومرجع الأنام وملاذ الخاصّ والعامّ، ومفتي كلّ فرقةٍ بما يوافق مذهبها، ويدرّس في المذاهب كتبَها، وكان له في المسجد الأعظم بها درسٌ مضافاً إلى ما ذُكر، وصار أهل البلد كلّهم في انقياده ومن وراء مراده، بقلوب مخلصة في الوداد، وحُسن الإقبال والاعتقاد، وقام سوق العلم بها على طبق المراد، ورجعت إليه الفضلاء من أقاصي البلاد، ورقى ناموس السادة والأصحاب في الازدياد، وكانت عليهم تلك الأيّام من الأعياد، وقلت أنا في محاسن تلك الأوقات وصفائها، وأعيان تلك الرجال وحسن وفائها مادحاً:

أبِبَعْلَبَكَّ نَرومُ فِرْقةَ صُحْبَةٍ ... كانتْ لَيالِيَ وَصْلِهِمْ أيّاما

سادُوا الأنامَ بِفَضْلِهِمْ وبِجُودِهِمْ ... فَلِذاكَ صارُوا للوَرَى أعْلاما

حازوا السيادةَ والمَكارِمَ والتُّقَى ... فَتَجَنَّبُوا ما يُوْجِبُ الآثاما

قال ـ روّح الله روحه ـ:

ثمّ انتقلنا عنهم إلى بلدنا بنيّة المفارقة؛ امتثالاً لأمر إلهي؛ سابقاً في المشاهد الشريفة، ولاحقاً في المشهد الشريف مشهد شيث ﷺ، وأقمنا في بلدنا إلى سنة خمس وخمسين، مشتغلين بالدرس والتصنيف.

آخر ما وجدته بخطّه الشريف ممّا نسبه إليه من التاريخ المنيف، وهذا التاريخ كان خاتمة أوقات الأمان والسلامة من الحدثان، ثمّ نزل به ما نزل، وستقف عليه ـ إن شاء الله ـ إلى خاتمة الأجل، ولنكمل ما وعدنا به من إتمامه، وما اطّلعنا عليه في تضاعيف مخالطته، وبَلَغَنا من ثقات تلامذته، ولنرجع إلى ترتيب الفصول فنقول:

الفصل الثاني في ذكر اجتهاده، ومتى كانت بدايته، وتعداد مصنّفاته، وما أفاده من التحقيقات في الرسائل الفائقة والمباحث الرائقة

أخبرني ـ قدّس الله لطيفه ـ وكان في منزلي بجزّين متخفّياً من الأعداء، ليلة الإثنين حادي عشر شهر صفر سنة ٩٥٦ ـ أنّ مولده كان في ثالث عشر شوّال سنة ٩١١، وأنّ ابتداء أمره في الاجتهاد كان سنة ٩٤٤، وأنّ ظهور اجتهاده وانتشاره كان في سنة ٩٤٨، فيكون عمره لمّا اجتهد ثلاثاً وثلاثين سنة.

وكان في ابتداء أمره يبالغ في الكتمان، وشرع في شرح الإرشاد ولم يبدِهِ لأحدٍ، فكتب منه قطعة ولم يره أحد، فرأيت في منامي ذات ليلةٍ أنّ الشيخ على منبرٍ عالٍ وهو يخطب خطبةً ما سمعت مثلها في البلاغة والفصاحة، فقصصت عليه الرؤيا فدخل إلى البيت وخرج وبيده جزء فناولني إيّاه، فنظرته فإذا هو شرح الإرشاد، وقد اشتمل على خطبته المعروفة التي أخذت بمجامع البراعة والفصاحة، وتردّت بحسن الترصيع والبلاغة، سيّما باشتمالها على براعة الاستهلال المفهمة لموضوع الكتاب، وتعداد جملة من كتب الفقه بأوجز عبارة وأرشق إشارة، وقال أعلى الله درجته: هذه الخطبة التي رأيتَها. وأمرني أن أُطالع الجزء خفية، وكان كلّما فرغ من جزء يأتيني به فأُطالعه، وهذا الكتاب ما صنّف للشيعة مثله، مزج المتن بالشرح، ولم يسبق إلى هذه الطريقة من أصحابنا، خرج منه مجلّد ضخم كتاب الطهارة والصلاة، لو يتمّ لتمّ به المراد، ولكن حكمة الله تقتضي غالباً عكس ما يظهر لعقول العباد.

ثمّ أكَبَّ على المطالعة والتأليف، واستفراغ الوسع في التدريس والتصنيف إلى سنة

ثمان وأربعين وتسعمائة، حتّى أراد الله إظهار ما أراد كتمانه وأعلى في البريّة شأنه، وألقى في قلوب ذوي العلم الانقياد إليه، والتسليم لما اعتمد عليه، ودخل معه كلّ مَن له بالشريعة المطهّرة تقييد، في ربقة الرجوع إليه بالتقليد، وظهرت عنه التصانيف الفائقة، والمباحث الرائقة، ورجعت إليه الفضلاء بالإذعان، وأطلق في ميدان السبق العنان، وصارت فضائله مشاهدة بالعيان.

فأوّل ما أفرغه في قالب التصنيف، الشرح المذكور لإرشاد الإمام العلّامة جمال الدين الحسن بن المطهّر قدّس الله روحه، يعرف فضله مَن وقف عليه من أُولي الفضل، ورفع حجاب الهوى عن بصيرة العقل، خرج منه مجلّد ضخم، ثمّ قطع عنه على آخر كتاب الصلاة.

والتفت إلى التعلّق بأحوال الألفيّة والمقلّدين في الصلاة اليوميّة، وكتب عليها حاشية وسطى تتعلّق بمهمّات، وأُخرى مختصرة تكتب على الهامش؛ لتقييد الفتوى وغالب العبارات، وشرحاً مطوّلاً ـ مجلّداً كاملاً ـ مزج فيه المتن بالشرح أيضاً، واشتمل على مباحث شريفة وتحقيقات لطيفة.

ومن مصنّفاته: شرح الرسالة النفليّة للإمام السعيد أبي عبد الله الشهيد مزجاً مجلّد.

ومنها: الروضة البهيّة شرح اللمعة الدمشقيّة للشيخ المبرور المحبور الشهيد المذكور مجلّدان مزجاً أيضاً، سلك فيه مسلكاً لطيفاً، وحرّره تحريراً معروفاً*.

ولمّا علم الله النسبة بينه وبين الشهيد، من المشاركة في نيل درجة السعادة بخاتمة الشهادة، ألقى في قلبه الميل إلى إحياء آثاره**، والتعلّق بشرح مصنّفاته وإظهار

---

* . في حاشية المخطوطة: كتب في أوّل الجزء الأوّل ابتداء تصنيفه، ومع تاريخ آخره يكون مدّة ذلك ثلاثة أشهر وأيّاماً. «ع ل».

** . في حاشية نسخة: سمعت ممّن يوثق بهم في بلادنا أنّه رأى في المنام أنّه في مكان كأنّه الجنّة، وأنّ المكان الذي رآه فيه كراسيّ وعلى كلّ كرسيّ رجل من علمائنا المشهورين وبجنب كرسيّ الشهيد الأوّل كرسيٌّ خالٍ لم يجلس عليه أحد، فسأل: هذا لمن؟ فقيل له: هذا معدّ لك، فأشعر من ذلك الوقت بالشهادة وتتبّع مصنّفات الشهيد رحمهما الله تعالى. والله أعلم. «ع ل».

تحقيقاته، ولقد كانت نفسه كأنّها ممزوجة بنفسه، وكثيراً ما كان يبني على مباحثه، ويرجع إلى عباراته، ويصوّب ما اعتمده من ترجيحاته، وكان من أُنسه به كأنّه معاصره، ومن اطّلاعه على شريف أنفاسه كأنّه معاشرة ـ قدّس الله روحيهما الزكيّة، وأفاض عليهما المراحم الربّانيّة ـ وأمّا رغبته في الشروح المزج؛ فإنّه لمّا رآها للعامّة وليس لأصحابنا منها، حملته الحميّة على ذلك، ومع ذلك فهي في نفسها شيء حسن.

ومنها: شرح الشرائع* الذي تفجّرت منه ينابيع الفقه وأخذ بمجامع العلم، سلك فيه أوّلاً مسلك الاختصار على سبيل الحاشية حتّى كمل منه مجلّد، وكان ﷺ كثيراً ما يقول: نريد نضيف إليه تكملة لاستدراك ما فات. ثمّ أخذ في الإطناب حتّى صار بحراً يسلك فيه سفن أُولي الألباب، فكمل سبعة مجلّدات ضخمة، من أحرزه فقد أحرز تمام الفقه ممّا حواه، واستغنى بمطالعته عن غيره من كلّ كتابٍ سواه.

ومنها: كتاب تمهيد القواعد الأُصوليّة والعربيّة لتفريع فوائد الأحكام الشرعيّة مجلّد، سلك فيه مسلكاً بديعاً ومنهجاً غريباً ما سُبق إليه، رتّبه على قسمين: أحدهما في تحقيق القواعد الأُصوليّة وتفريع ما يلزمها من الأحكام الفرعيّة، والثاني في تقرير المطالب العربيّة وترتيب ما يناسبها من الفروع الشرعيّة، واختار من كلّ قِسم منهما مائة قاعدة متفرّقة من أبواب، مضافةً إلى مقدّمات وفوائد ومسائل لا نظير لها في ردّ الفروع إلى أُصولها، المقيّد بالملكة القدسيّة التي هي العمدة في المسائل الاجتهاديّة، ووضع له فهرستاً[1] مشتملاً على جدول لطيف يستخرج منه الطالب أيّ مسألة أرادها، ولقد وصفنا هذا الكتاب لبعض فضلاء العجم بقزوين فقال: مثل قواعد الشهيد؟ قلنا:

---

* . في حاشية المخطوطة: ذكرت يوماً في بعض المجالس أنّه بلغني أنّ مدّة تصنيف «شرح الشرائع» كانت أحد عشر شهراً، وكان المرحوم المبرور الشيخ علي النباطي﵀ حاضراً فقال: أنا أروي عن والدي وكان له خصوصيّة واطّلاع أنّ مدّة تصنيفه تسعة أشهر. «ع ل».

١. كذا في النسخ، والصحيح «فهرساً».

أحسن، فقال: دعوى عظيمة، فقلنا: الشاهد حاضر، ودفعنا إليه الكتاب فأخذه إلى منزله، وفي اليوم الثاني أرسل يستأذن منّا في تقطيع أجزائه وتفريقها على الكتّاب ليكتبوه عاجلاً، فكتبه في أيّام قلائل ومدحه.

ومنها: حاشية على قطعة من عقود الإرشاد للعلّامة، مشتملة على تحقيقات مهمّة ومباحث محرّرة.

ومنها: حاشية على قواعد الأحكام للعلّامة أيضاً، حقّق فيها المهمّ من المباحث ومشى فيها مشي الحاشية المشهورة بـ«النجّارية» للمولى السعيد الشيخ الشهيد، وغالب المباحث فيها بينه وبينه، برز منها مجلّد لطيف إلى آخر كتاب التجارة.

ومنها: كتاب منية المريد في آداب المفيد والمستفيد؛ مجلّد مشتمل على مهمّات جليلة وفوائد نبيلة، تحمل على غاية الانبعاث في الترغيب في اكتساب الفضائل واجتناب الرذائل، والتحلّي بشيم الأخيار والعلماء الأبرار.

ومنها: حاشية مختصرة على الشرائع*، خرج منها قطعة صالحة.

ومنها: جزء لطيف يشتمل على فتوى خلافيّات الشرائع.

ومنها: حاشية على مختصر النافع تشتمل على تحقيق المهمّ منه.

ومنها: رسالة في أسرار الصلاة القلبيّة رتّبها على ترتيب الألفيّة، وذكر وظائف كلّ باب، باعتبار ملاحظة القلب للأسرار الباطنيّة حسب ترتيب الواجبات الظاهرة.

ومنها: رسالة في أحكام نجاسة البئر بالملاقاة وعدمها، جمع فيها الأقوال، وحرّر فيها الحال.

ومنها: رسالة فيما إذا تيقّن الطهارة والحدث وشكّ في السابق منهما.

ومنها: رسالة فيما إذا أحدث الجنب في أثناء غسل الجنابة حدثاً أصغر، وتحقيق المحلّ على أتمّ وجهه.

---

* . في حاشية نسخة: «حاشية الشرائع» مجلّدان باقي عندنا مجلّد بخطّه والآخر ذهب مع ما ذهب، وذكر في بعض إجازاته أنّها مجلّدان. «ع ل».

ومنها: رسالة في تحريم طلاق الحائض الحائل، الحاضر زوجها عندها، المدخول بها.

ومنها: رسالة تشتمل على حكم صلاة الجمعة في حال الغيبة، وتحقيق الخلاف فيها، وبيان ما اعتمد عليه، وساقه البرهان إليه.

ومنها: رسالة في الحثّ على صلاة الجمعة.

ومنها: رسالة نفيسة في بيان حال حكم المسافر إذا نوى إقامة عشرة أيّام في غير بلده، وتقسيم المسألة إلى أقسامها المشهورة، وفيما إذا خرج ناوي المقام عشرة إلى ما دون المسافة، وتقسيمها أيضاً إلى أقسامها، وبيان جميع أحكامها جليلة الفروع غريبة الوقوع؛ سمّاها نتائج الأفكار في حكم المقيمين في الأسفار.

ومنها: منسك الحجّ والعمرة.

ورسالة لطيفة في نيّاتهما.

ومنها: رسالة في أحكام الحبوة، وتحقيق المقام على أتمّ نظام.

ومنها: رسالة في تحقيق ميراث الزوجة غير ذات الولد، وتحرير الأقوال وبيان سائر الأحوال.

ومنها: رسالة في أجوبة ثلاثة، على ثلاث مسائل لبعض الأفاضل؛ إحداها في شخص على بدنه منيّ واغتسل في ماء كثير، ومعك بدنه لإزالة الخبث، فلمّا انصرف تيقّن أنّ تحت أظفاره شيئاً من وسخ البدن المختلط بالمنيّ، فهل يطهر الوسخ الذي له جرم مخالط للمنيّ بنفوذ الماء في أعماقه أم لا؟ والثانية قطعة الجلد المنفصلة عن بدن الإنسان هل هي طاهرة أم نجسة؟ والثالثة في شخص مرض مرضاً بالغاً أراد الوصيّة، فعرض عليه بعض أصحابه أن يجعل عشرين تومناً من ماله خُمساً، فقال: اجعلوا... إلى آخر السؤال.

ومنها: رسالة في عشرة مباحث في عشرة علوم، صنّفها في إصطنبول[1] وعقد في

---

١. هكذا في النسخ، والصحيح: «إستنبول» أو «إسطنبول».

كلّ مبحث إشكالاً يعجز عن حلّه الراسخون في العلم.

ومنها: كتاب مسكّن الفؤاد في فَقْدِ الأحبّة والأولاد.

ومنها: رسالة في الغيبة وتحقيق أحكامها.

ومنها: رسالة في عدم جواز تقليد الأموات من المجتهدين ووجوب تقليد الأحياء منهم على المكلّفين، صنّفها برسم الصالح الفاضل المرحوم السيّد حسين بن أبي الحسن قدّس الله روحه.

ومنها: البداية في علم الدراية وشرحها.

ومنها: كتاب غنية القاصدين في معرفة اصطلاحات المحدّثين، وهذا العلم لم يسبقه أحد من علمائنا إلى التصنيف فيه، وهو أوّل من فتح بابه وذلّل صعابه.

ومنها: كتاب منار القاصدين في أسرار معالم الدين.

ومنها: رسالة في شرح قوله ﷺ: «الدنيا مزرعة الآخرة».

إلى هنا كلام جامع الكتاب[1].

وأقول: وأنا الفقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين ـ عفا الله عنهم ـ إنّي عثرت له قدّس الله روحه على كُتب ورسائل غير ما ذكره هنا، وهي: كتاب الرجال والنسب، ذكره في بعض مصنّفاته.

وكتاب في تحقيق الإسلام والإيمان، عندي بخطّي.

ورسالة في تحقيق النيّة، عندي بخطّي.

ورسالة في الولاية وأنّ الصلاة لا تُقبل إلّا بها، ذكرها في شرح الإرشاد.

ورسالة في طلاق الغائب.

ورسالة في المختار من مواضع الخلاف من اللمعة.

ورسالة في تحقيق الإجماع، عندي بخطّه.

---

١. يعني الشيخ علي بن محمّد بن الحسن العودي.

وكتاب الإجازات ، ذكره في بعض فوائده .

وحاشية على الإرشاد إلى آخره .

ومنظومة في النحو وشرحها ، رأيت بعضها بخطّه .

ورسالة في شرح ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عندي بخطّ والدي ﷺ .

وسؤالات الشيخ زين الدين وأجوبتها ، وسؤالات الشيخ أحمد وأجوبتها .

ورأيت في تفصيل لمصنّفاته زيادة عمّا ذكر ، وهي :

فتاوي الإرشاد ، بغية المريد مختصر منية المريد ، مبرد الأكباد مختصر مسكّن الفؤاد ، مختصر الخلاصة فتاوي المختصر ، رسالة في تحقيق قوله تعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ﴾[1] الآية ، رسالة في تحقيق العدالة ، جواب المباحث النجفيّة ، جواب المسائل الهنديّة ، المسائل الشاميّة ، الرسالة الإسطنبوليّة في الواجبات العينيّة ، البداية في سبيل الهداية ، فوائد خلاصة الرجال ، رسالة في دعوى الإجماع في مسائل من الشيخ الطوسي ومخالفة نفسه .

وسمعت من بعض مشايخنا أنّ مصنّفاته بلغت ستّين مصنّفاً .

ورأيت بخطّ جدّي المبرور الشيخ حسن قدّس الله روحه ما صورته :

مولد الوالد قدّس الله نفسه في يوم الثلاثاء ثالث عشر شهر شوّال سنة إحدى عشرة وتسعمائة ، واستشهد في سنة خمس وستّين وتسعمائة . انتهى .

وللشيخ المرحوم الشيخ بهاء الدين قدّس الله روحه تاريخ لوفاته ، وهو قوله :

تاريخُ وَفاةِ ذلكَ الأوّاهِ الجَنَّةُ مُسْتَقَرُّهُ واللهِ

أقول : وممّا سمعته في بلادنا مشهوراً ، ورأيته أيضاً مشهوراً في غيرها ، أنّه قدّس الله روحه لمّا سافر السفر الأوّل إلى إسطنبول ، ووصل إلى المكان الذي قتل به تغيّر لونه ، فسأله أصحابه عن ذلك فقال ما معناه : إنّه يقتل في هذا المكان رجل كبير ـ أو

---

١. التوبة (٩) : ١٠٠ .

عظيم ـ له شأن، فلمّا أُخذ قتل في ذلك المكان.

ورأيت في نسخةٍ لـ شرح اللمعة، عند بعض الأكابر، أنّ الشيخ حسين بن عبد الصمدﷺ سئل عن هذا وكان رفيقه في ذلك السفر، فأخبر بأنّ ذلك حقّ بعد سؤاله أو سؤال غيره*.

وفي آخر المجلّد الثالث من شرح الشرائع بخطّ السيّد علي الصائغﷺ ما صورته:

هذا آخر كلامه ـ بلغه الله أعلى مرامه، وحشره مع نبيّه وإمامه، وانتقم ممّن كان سبباً في سفك دمائه، ولا جعل له نصيباً في ذمامه[1] ـ فإنّه كان آخذاً بالحقّ، قابضاً بزمامه، ولم يعطفه عنه خوف ملامة، وناهيك بكيفيّة شهادته دلالة على فضله وإعظامه، وتجليته وإكرامه؛ فإنّه أُسر وهو طائف حول البيت، واستشهد يوم الجمعة في رجب، تالياً للقرآن على محبّة أهل البيت، والحال أنّه غريب ومهاجر إلى الله سبحانه الذي هو على كلّ شيء رقيب، وختم له بحجّ بيت الله الحرام وزيارة النبيّ عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام، ليت نفسي كانت له الفدا، ومهجتي تقيه من الردى، قدّس الله نفسه وطهّر رمسه ونفعنا به وجعلنا من خُلّص أصحابه إنّه جوادٌ كريم.

---

* . في حاشية نسخة: وجد بخطّ المرحوم المبرور الشيخ حسين بن عبد الصمدﷺ، بعد سؤاله وصورة السؤال والجواب:

سئل الشيخ حسين بن عبد الصمدﷺ: ما يقول مولانا شيخ الإسلام فيما روي عن الشيخ المرحوم المبرور الشهيد الثاني أنّه مرّ بموضع في إسطنبول ومولانا الشيخ سلّمه الله معه فقال: يوشك أن يُقتل في هذا الموضع رجل له شأن، أو قال شيئاً قريباً من ذلك، ثمّ إنّه استشهدﷺ في ذلك الموضع، ولا ريب أنّ ذلك من كراماته، رحمه الله تعالى وأسكنه جنان الخلد؟

[فأجاب]: نعم، هكذا وقع منهﷺ، وكان الخطاب للفقير، وبلغنا أنّه استشهد في ذلك الموضع، وذلك ممّا كُشف لنفسه الزكيّة، حشره الله مع الأئمّة الطاهرين.

كتبه حسين بن عبد الصمد الحارثي ثامن عشر ذي الحجّة سنة ٩٨٣ في مكّة المشرّفة زادها الله شرفاً وتعظيماً. انتهى. «ع ل».

١. الذِّمامُ: الأمانُ والعهدُ والحُرْمَةُ والكفالةُ.

انتهى كلام السيّد عليّ ـ قدّس الله نفسه ـ نقلته حيث لم يوجد بقيّة هذا التاريخ.

ومن هنا كلام الشيخ جامع الكتاب﵀[1]، قال:

الفصل الثالث في ذكر أصحابه، وفضلاء تلامذته الذين قرأوا عليه وتردّدوا إليه وأخذوا عنه واستفادوا منه، من العرب وغيرهم

أوّل من قرأ عليه في أوائل أمره وتصدّيه للتدريس: الشيخ الفاضل العالم الكامل عزّ الدين حسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني، صحبه مدّةً مديدة، وقرأ عليه كتباً عديدة: منها قواعد الإمام العلّامة من أوّلها إلى آخرها، وباقي مفرداته مذكور في إجازة مطوّلة أجازه إيّاها، مشتملة على محاسن جميلة وفوائد جليلة، وكان رفيقه إلى مصر في طلب العلم، وإلى إسطنبول في المرّة الأُولى، وفارقه إلى العراق، وأقام بها مدّة ثمّ ارتحل إلى خراسان واستوطن هناك الآن، أدام الله توفيقه.

ومنهم: الشيخ عليّ بن زهرة الجبعي، ابن عمّ الشيخ حسين المذكور، قرأ عليه جملة من العلوم، وكان على غاية من الصلاح والتقوى والخيريّة والعبادة، كان شيخنا يعتقد فيه الولاية، وكان رفيقه إلى مصر وتوفّي بها﵀.

ومنهم: الشيخ الجليل العالم الفاضل الشيخ محمّد بن الشيخ محمّد الحرّ ـ أبقاه الله تعالى ـ والد زوجته المتوفّاة في حياته بمشغر، من أوّل المذعنين باجتهاده، المخلصين معه، قرأ عليه جملة من الكتب، وأخذ عنه شرائع دينه، وأجازه إجازة عامّة، وكانت له به خصوصيّة ومحبّة صادقة، وعلاقة متّصلة بتمام المودّة وصدق المحبّة.

ومنهم: السيّد الجليل الكبير المعظّم، خلاصة الأخيار، وعمدة الأبرار، وزين الأفاضل، وعمدة الأوان، ونادرة الزمان؛ صاحب الشيم المرضيّة والأخلاق السنيّة، السيّد نور الدنيا والدين ابن المرحوم السيّد فخر الدين بن عبد الحميد الكركي، القاطن

---

١. يعني ابن العودي.

بدمشق الآن ـ أدام الله أيّامه وأعلى الله مقامه ـ وأنّه من أكابر خاصّته وأوائل العاكفين على ملازمته، قرأ عليه جملة من العلوم الفقهيّة وغيرها، وأخذ عنه وأجازه، وكان له ﷺ عليه مزيد اعتماد ومحكم استناد.

ومنهم: السيّد الإمام العلّامة، خلاصة السادة الأبرار، وعين العلماء الأخيار، وسلالة الأئمّة الأطهار، السيّد العالم الفاضل الكامل، ذو المجدين، عليّ بن الإمام السيّد البدل ـ أوحد الفضلاء وزبدة الأتقياء ـ السيّد المرحوم المبرور عزّ الدين حسين بن أبي الحسن العاملي ـ أدام الله شريف حياته ـ ربّاه كالوالد لولده، ورقّاه إلى المعالي بمفرده، وزوّجه ابنته رغبةً فيه، وجعله من خواصّ ملازميه، قرأ عليه جملة من العلوم الفقهيّة والعقليّة والأدبيّة وغيرها، وأجازه إجازةً عامّة.

ومنهم: السيّد الجليل الفاضل العالم الكامل، فخر السادة الأعلام، وأعلم العلماء الفخام، وأفضل الفضلاء في الأنام، السيّد عليّ بن السيّد الجليل النبيل حسين الصائغ العاملي ـ أدام الله توفيقه ـ قرأ عليه وسمع منه جملة نافعة من العلوم في المعقول والمنقول والأدب وغير ذلك، وكان ـ قدّس الله لطيفه ـ له به خصاصة تامّة، وكان غالباً*.

ومن الكتاب المذكور من جملة منام سقط من أوّله ما سقط[1]، والموجود منه هذا:

رأيت في المنام كأنّ قائلاً يقول لي: ما لي أراك ملولاً؟ فقلت: وكيف لا أكون

---

* . إلى هنا انتهى ما وجدنا من الكتاب متّصلاً، وبعده ما يأتي من أوراق من جملة منام سقط من أوّله ما سقط. «منه».

١. نقل العلّامة الميرزا عبد الله الأفندي في كتابه رياض العلماء بداية هذا النوم وما بعده، ونحن ننقل ابتداءه الذي لم يذكره ابن العودي هنا:

أمّا بعد حمد الله تعالى ذي الجلال والإكرام والفضل والإنعام، والصلاة والسلام على أشرف الأنام محمّد وآله الكرام، فيقول الفقير إلى رحمة الله تعالى الشيخ محمّد الجباني تجاوز الله عن سيّئاته:

إنّه لمّا كان من القضاء والقدر، الذي لا مهرب منه ومفرّ، أنّنا وصلنا بعد مشقّة الأسفار ومقامات الأخطار إلى قرية جزّين ـ جعل الله أهلها وساكنيها من الآمنين يوم الدين ـ وذلك يوم الاثنين والعشرين من ذي الحجّة الحرام سنة ←

كذلك وأنا على هذه الحالة في بلاد غربة، فقال: لا تخف فإنّك بين اثني عشر بيتاً في كلّ منها ماء جاري، ففتحت عيني في النوم فرأيت كما قيل لي، فانتبهت وحمدت الله تعالى على ذلك، ووجدت بعض التخفيف ممّا كنت فيه.

فلمّا كانت ليلة الثلاثاء، الثامن والعشرون من الشهر المذكور، رأيت العجب العجيب والأمر الغريب، وهو أنّي أوّل ليلتي تلك فكّرت في أمري وقلت: لو متّ في مرضي هذا ما يكون عاقبة أمري؟ أمن أهل الجنّة أكون أم من أهل النار؟ ثمّ التفتُّ إلى نفسي وأزريت عليها وقلت: بأيّ عملٍ حسنٍ ترجو الجنّة وأنت قد قضيت أكثر عمرك في الأسفار؛ في طهارةٍ غير جيّدة، وأوقاتٍ غير محمودة، وليس لك عمل تستحقّ به الجنّة، اللهمّ إلّا الإيمان وحبّ أهل البيت؟!

ثمّ قلت في نفسي: لا شكّ أنّ الإيمان علّة تامّة في دخول الجنّة، وأنا مؤمن بحمد الله تعالى، ولي ذنوب كثيرة، فأُعاقب عليها ثمّ أدخل الجنّة، ولكنّ العذاب في مقابلة الذنوب خطر خطير وبلاء كبير إن لم يحصل مُسقِطٌ من عفو الله تعالى وشفاعة النبيّ والأئمّة، وأنّى لي بالمُسقط مع كثرة ذنوبي.

ثمّ امتدّ هذا الفكر برهة من الليل وأنا أُزري على نفسي وأُعاتبها، فأخذني النوم على تلك الحال، فرأيت في المنام كأنّي واقف في أرض مقفرة موحشة ليس فيها حَسيسٌ[1] ولا أنيس، ولا عليّ من الثياب إلّا مئزر ـ من السرّة إلى الركبة ـ وأرى جسدي

← خمس وستّين وتسعمائة، ونوينا الإقامة مدّة، فلمّا كان يوم الخميس وهو الثالث والعشرون من الشهر المذكور حصل لي حُمّى وفصدت آخر النهار، فلمّا كان الليل اشتدّ الحمّى عليَّ واعتراني القيء ليلتي حتّى تجاوز العشر مرّات، وحصل لي ضعف زائد أيقنت معه بالموت، وعند الصباح انقطع القيء عنّي وحصل لي إسهال ستّ أو سبع مرّات، فتضاعف الضعف أضعافاً مضاعفة، وبقيت يومي ذاك كالميّت الذي لا حركة فيه.

فلمّا كان ليلة السادس والعشرين من ذي الحجّة رأيت في المنام ...

راجع رياض العلماء ٢: ٣٧٧.

١. الحَسيسُ: الحركةُ القريبةُ التي تُشعِرُ بوجود الأشياء ـ من الإنسان والحيوان والنبات وغيره ـ والاستئناس بها.

مشوّهاً فيه مثل الدماميل السود البشعة، فطار عقلي وحار لبّي لمّا رأيت وحشة المكان وقبح منظر بدني، فبينما أنا كذلك إذ جاءني شخص وقال: أجب، فقلت: ما الخبر؟ فقال: هذا يوم القيامة وقد طلبت للعرض والحساب، فسِرت معه ساعة فأوقفني في أرض خالية وإذا قد أقبل شخص آخر وقال لي: سِر، فقلت: إلى أين؟ فقال: قد أُمِرَ بك إلى النار، فسرت معهما حزين القلب منكسر الخاطر، وكان مسيرنا ذات الشمال، فقلت لهما: ألا تمرّان بي على النبيّﷺ والأئمّةﷺ لعلّ شفاعة، فقالا: لم نؤمر بذلك، فقلت: مرّا بي قريباً منهم ـ صلوات الله عليهم ـ كأنّكم غير قاصدين لذلك.

فبينما أنا معهما في الخطاب وإذا بالنبيّ وأمير المؤمنين ـ صلوات الله عليهما ـ جالسان عن يميننا وعندهما ثلاثة أشخاص متأخّرين عنهما في المجلس قليلاً، فلمّا رأونا طلبونا، فلمّا قرُبنا منهم سلّمت عليهم بقلبٍ منكسرٍ ورأس مطرقٍ من الحياء، من سوء المنظر ومن أنّي مأمور بي إلى النار، فنظر إليّ النبيّﷺ وأنا منكّس رأسي، وتأمّل طويلاً ثمّ قال: «اذهبوا به إلى الجنّة» فقالوا: يا رسول الله ليس في صحيفته شيء من الحسنات وصحيفة سيّئاته مملوءة، فأشار إليَّ النبيّﷺ ـ وكان معي صحيفتان ـ فأعطيته صحيفة الحسنات، وإذا في الصفحة الثانية من الورقة الأُولى سطر واحد مكتوب فيه بخطّ واضح: الإيمان وحبّ أهل البيت، والباقي بياض ليس فيه شيء أصلاً، ثمّ أشار إلى الأُخرى فأعطيته صحيفة السيّئات وإذا هي مملوءة ليس فيها موضع كلمة، فوضعهماﷺ تحت ركبتيه ثمّ قال: «اذهبوا به إلى الجنّة»، فقالوا: يا رسول الله قد رأيت صحيفته، فأخرج صلوات الله عليه وآله صحيفة الحسنات فنشرها فإذا هي مملوءة من الحسنات من أوّلها إلى آخرها، ثمّ نشر صحيفة السيّئات وإذا هي خالية إلّا قليلاً، فقال لهما: «انظرا»، فقالا: الأمر إليك يا رسول الله، فأشار بيدهﷺ نحو ذات اليمين وقال: «اذهبا به إلى الجنّة» فقالا: يا رسول الله لسنا ممّن يؤدّي إلى الجنّة، فقال

لي ـ صلوات الله عليه وآله ـ: «اذهب أنت إلى الجنّة»، فقلت: يا رسول الله وأين الجنّة؟ فقال: «سر هكذا ـ وأشار ذات اليمين ـ سترى باباً عالية نورانيّة فادخل». فقلت: يا رسول الله ويكون الباب مفتوحاً؟ فقالﷺ: «يكون مفتوحاً إن شاء الله تعالى».

فقلت: يا رسول الله كيف أدخل الجنّة بهذه الخلقة المشوّهة؟ فقالﷺ: «إذا دخلت تجد نهر الكوثر عند باب الجنّة، فاغتسل منه يَزُل ما بك من سوء المنظر، ثمّ اعبر إلى الجانب الآخر تجد ثياباً معدّة فالبس منها حاجتك ثمّ اجلس واسرح وكُلْ ممّا هناك».

فقلت: وما هناك يا رسول الله؟ فتبسّم وكأنّه قال: «مَليح[1]؛ تسأل هناك رطب وعنب ولبن»، فقلت له: وحقّك يا رسول الله إنّي أُحبّ الرطب مع اللبن، فكأنّه قال: «نعم، هما مأكول أهل بلادك».

فقلت: ثمّ ما أفعل يا رسول الله؟ فقالﷺ: اجلس هناك حتّى يجيء إليك مَن يأخذك إلى موضعك الذي أعدّه الله تعالى لك. فسرت من عنده قليلاً فرأيت باباً عالية نورانيّة وإذا هي مفتوحة وليس هناك أحد، فدخلت وإذا بنهر الكوثر يجري، فنزلت فيه واغتسلت فذهب عنّي ما فيّ من تشويه البدن، وعبرت إلى الجانب الآخر وإذا هناك ثياب بعضها في صناديق كبار وبعضها في أسفاط[2] صغار فلبست بعضها، ونظرت فإذا هي أشجار كثيرة وأرض حسنة مأنوسة، وإذا بالثمار دانية، والرطب واللبن والعنب كما قالﷺ، فأكلت كفايتي، ثمّ جلست ساعة واسترحت ممّا كنت فيه من كرب الموقف والرعب الذي كان في قلبي.

فبينما أنا كذلك إذ أقبل شخصان فسلّما وقالا: قم لتنظر ما وعد ربّك سبحانه

---

١. مَليحٌ: مُبهجٌ؛ جميلٌ؛ حَسَنٌ؛ والمعنى أنّ هناك ما هو مُبهجٌ وجميل و....

٢. أسْفاطٌ: جَمْعُ سَفَط؛ حاويةٌ تُشبه الجَوالِق يوضع فيها الطِيْب. للمزيد راجع لسان العرب.

وتعالى، فسرت معهما قليلاً فأدخلاني باباً حسناً متوسّطاً بالعلوّ، وإذا بأشجار مثمرة وأنهار جارية وأرض حسنة خضراء أنيسة، فقالا: هذا ابتداء محلّك، وسرنا قليلاً فوصلنا إلى قبّة على أعمدة ليس لها حيطان، وأنهار تجري حولها، فقالا لي: اجلس، فجلست، فقالا: ألا تأكل شيئاً؟ فقلت: لا بأس، فأحضرا مائدةً فيها ألوان من الأطعمة تفوح منها الرائحة الزكيّة، يحملها شبّان حِسان الوجوه ومعهم امرأة متوسّطة في العمر، فوضعوا المائدة وقالوا: كُلْ، فقلت: ألا تأكلون معي؟ قالوا: نحن ملائكة وهؤلاء خدمة، فقلت للمرأة: ألا تأكلين معي؟ فقالت: بلى، وسيأتي إليك مَن يأكل معك أحبّ إليك منّي.

فبينما نحن كذلك في الكلام إذ أقبلت امرأة جميلة لم يرَ الراؤون مثلها، فلمّا قربت سلّمت وقبّلت ركبتيَّ وجلست عن يميني، فقلت لها: بسم الله كُلِي، ثمّ أشرت إلى المرأة الأُولى مَن هذه؟ فقالت: هذه من الحور العين التي أعدّها الله لك، فأكلنا حتّى اكتفينا وأنا أنظر إليها وأتحيّر في حسن منظرها، ثمّ قال الملكان اللذان كانا معي أوّلاً: قم حتّى تنظر ما أعطاك الله، فقمت معهما فسرنا قليلاً وإذا قد أقبل ثلاثة أو أربعة نفر حِسان الوجوه ومعهم دابّة بين الفرس والبغل، حسنة المنظر وعليها سرج، فقالوا: اركب، فركبت وساروا بين يديَّ وأنا أتفرّج في تلك البساتين والأنهار الجارية ساعة، فقالوا لي: تدري كم سرت؟ قلت: لا، قالوا: مائة فرسخ تقريباً وبقي لك مثلها مراراً إلى هذه الجهة التي نحن عليها.

ثمّ أخذوا بي يميناً وسرنا ساعة طويلة حتّى انتهينا إلى حائط، فقلت لهم: ما هذا الحائط؟ قالوا هذا حدّ مُلك الشيخ زين الدين، فقلت: وأين الشيخ؟ فقالوا: هو جالس في الموضع الذي أعطاه الله تعالى، فقلت: وتلك الجراحات التي كانت في بدنه من أهل البغي والعدوان، أندملت[1]؟ قالوا: نعم، لم يبقَ منها إلّا أثر واحد

---

١. الهمزة للاستفهام؛ أُدْغِمتْ مع ألف الوصل للفعل «انْدَمَلَ» فأُبْدِلَت بألف قطع، والتقديرُ: «أَانْدَمَلتْ؟».

على عاتقه كالنجم المضيء؛ بقي علامةً، فقلت: ومَن عنده؟ قالوا: أجمع أصحابه، وذكروا على الخصوص الشيخ محمّد الحرّ والسيّد عليّ والشيخ بهاء الدين وجماعة لم يحضرني أسماؤهم، فقلت: أُريد أن أرى السيّد علي بن الصائغ، قالوا: سيجيء.

فبينما نحن في الكلام وإذا برجلَين جالسان عليهما الهيبة والوقار، فقلت: مَن هؤلاء؟ قالوا: هذا موسى الكاظم وابنه عليّ بن موسى الرضا صلوات الله عليهما، فسارعت إليهما وسلّمت عليهما، فردّا عليَّ السلام وكأنّهما يهنّئاني بما أنعم الله تعالى به عليَّ، وسايرتهما ساعة ثمّ فارقاني صلوات الله عليهما، فبينما نحن كذلك وإذا أنا بالسيّد علي المذكور قد أقبل، فاستقبلته واستبشر كلّ منّا بصاحبه، وسألته عن الشيخ والجماعة، فقال: هم بخير، وإذا هو يقول: لا بأس أن نعيّن مواضع لبعض من سيأتي، فقلت: مَن هم؟ فذكر ابن عمّه السيّد زين الدين وجماعة لم أحفظ أسماءهم وهو يعيّن لهم مواضع، ثمّ انتبهت على تلك الحالة مسرور الخاطر، منشرح البال، وعَرِفْتُ بقيّة ليلتي تلك ومَنَّ الله تعالى عليَّ بالعافية.

ونحن نسأل الله سبحانه وتعالى أن لا يجعل ما رأيناه في المنام أضغاث أحلام، بل يجعله موصولاً بلطفه العامّ، مبشّراً بالوصول إلى دارالسلام، لما ورد عنهم ـ عليهم الصلاة والسلام ـ: «مَن رآنا فقد رآنا؛ فإنّ الشيطان لا يتمثّل بنا»[1] وأن يختم لنا ولسائر المؤمنين خاتمة خير، ويدفع عنّا وعنهم الضير، وأن يجعل سعينا فيما يحبّه ويرضاه، ويمنعنا عمّا سواه، إنّه سميع مجيب، وإلى داعيه قريب، والحمد لله وحده وصلّى الله على محمّد وآله أجمعين.

ومن الكتاب: وممّا سمح به الخاطر الفاتر والفكر القاصر، وذلك عند النظر إلى تلك

---

١. لم نعثر عليه في المصادر الروائيّة.

المعالم والرسوم، فشاهدناها كما سيعرب عنه المقال ويترجم بلسان الحال، فقال:

هـذي المـنازِلُ والآثـارُ والطَـلَلُ ... مُـخَبِّراتٌ بأنّ القـومَ قـد رحـلوا
ساروا وقـد بَـعُدَتْ عَـنّا مـنازلهم ... فـاليومَ لا عِـوَضٌ عـنهمْ ولا بَـدَلُ
فَسِرْتُ شَـرْقاً وغَـرْباً فـي تَـطَلُّبِهِمْ ... وكُلّما جئْتُ رَبْعاً قـيلَ لي: رَحَـلوا
حـتّى وصَـلْتُ إلى دَيْـرٍ وراهِـبَةٍ ... يَتْلو الزَبـورَ وجُـنْحُ اللـيلِ مُـنْسَدِلُ
شَبَكْتُ عَشْرِي على رَأسي وقُلتُله ... يا راهبَ الدَيْرِ هل مَرَّتْ بِكَ الإبِـلُ
يا راهبَ الديـرِ بـالإنجيل تُـخْبرني ... عن الرِكاب[1] التي في حَـيِّكُمْ نَـزَلوا
فَرَقَّ لي وبَكـى مـن رحـمةٍ وشَكـا ... وقال لي: يا فـتى قَـلَّتْ بِكَ الحِـيَلُ
إنّ الركـابَ التـي عـنهمْ تُسـائِلُني ... بالأمسِ قد نزلوا واليومَ قـد رحـلوا
فـحين أيـقَنْتُ أنّ الذِكْـرَ مـنقطعٌ ... وأنّـه ليس لي فـي وصـلهم أمَـلُ
رَجعْتُ والعين عَبْرى والفـؤاد شَـجٍ ... والحزنُ بي نـازلٌ والصـبرُ مـرتحِلُ
وجـئْتُ نـاديهمُ ألْـفَيْتُهُ قَـفِراً ... والطـيرُ تَـندِبُه والسـهل والجـبلُ
وعايَنَتْ أعْيُني الأصحابَ في وَجَلٍ ... والعينُ منهم بِـمِيلِ الحـزن تكـتحلُ
فقلت: ما لكـم، لا خـابَ فـالُكُمُ؟ ... قـد حـال حـالُكُمُ والضُـرُّ مُشْـتَمِلُ
هل نالكم غيرُ بُعدِ الأُلفِ عن وطنٍ؟ ... قالوا: فُجِئْنا بزَيْنِ الديـنِ يـا رَجُـلُ
أتى من الروم ـ لا أهـلاً بـمقدمه ـ ... نـاعٍ نـعاه فـنارُ الحـزنِ تشـتعلُ
يقول: إنّ أُولي العدوان قـد شـهروا ... سيف الضلالِ وللـمذكورِ قـد قـتلوا
لمّـا سـمعتُ كـلام القـوم خـامرني ... وَجْدٌ وحَـلَّ بـقلبي المـبتلى وَجَـلُ
وصار حزني أنيسي والبُكا سَكَـني ... والنَوْحُ دأبـي ودمـع العـين يـنهملُ
لَـهْفي له نـازِحَ الأوطـانِ مُـنْجَدِلاً ... فوق الصعيد عـليه التُـرْبُ مشـتملُ
مُضَرَّجاً بـالدِما لا غُـسلٌ ولا كـفنٌ ... لا قـبرَ فـيه يـوارى ذلك البـطلُ

---

١. الرِكابُ: الإبِلُ المُعَدَّةُ للرُكوب؛ واحِدَتُها راحِلةٌ.

لا بَـلَّغَ الله عـيني طِـيْبَ رؤيـته ... إن حَلَّ في خـاطري يـوماً له بـدلُ
أشكـو إلى الله رُزْءاً ليس يُشْـبِهُهُ ... إلّا مـصيبةُ مَـن فـي كـربلا قُـتلوا
قـد كـنتُ أمَّـلْتُ آمـالاً أُسَـرُّ بـها ... فخاب ظَنّي وقد ضاقت بيَ السُـبُلُ
لكـن تَسَـلَّتْ هـمومي مُـذْ رأيـتُهُمُ ... في النوم في جَنّة الفردوس قد نزلوا
مُـنَعَّمين مـع الأصـحابِ قـاطبةً ... في جنّة الخلد لا بـؤسٌ ولا وَجَـلُ
هذا جـزائـي لهـم مـمّا جـرى لهـمُ ... بالحُبّ قد وصلوا بالقرب قد حصلوا
هـذا وحُـزْني عـليهِمْ لا انـقضاء له ... حـتّى أراهـم عَـياناً حـيثما نـزلوا

[٢٠١]

[ترجمة الشيخ حسن بن زين الدين صاحب المعالم][1]

هذا آخر ما وجد من التاريخ المذكور، ونرجو من الله تعالى الظفر بالتتمّة فإنّ الساقط منه كثير بمقتضى الفصول المتقدّمة.

يقول جامع أصل الكتاب عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي تجاوز الله عن سيّئاته: إنّه لمّا اقتضى الحال نقل ما نقلته في هذا الكتاب من بعض أحوال جدّي العالم الربّاني الشيخ زين الملّة والدين الشهيد الثاني قدّس الله تربته وأعلى في علّيّين رتبته. أحببت أن أُتبعها بنبذةٍ من أحوال ولده المبرور المحقّق الحسن جمال الدين أبي منصور ـ قدّس الله روحه الزكيّة، وأفاض عليه المراحم الربّانيّة ـ ونبذةً من أحوال ولده محمّد فخر الدين أبي جعفر ـ والد هذا الفقير ـ قدّس الله روحه ونوّر ضريحه، **فأقول**:

إنّ الشيخ حسنﷺ كان فاضلاً محقّقاً ومتقناً مدقّقاً وزاهداً تقيّاً، وعالماً رضيّاً وكاملاً ذكيّاً، بلغ من التقوى والورع أقصاهما، ومن الزهد والعبادة منتهاهما، ومن الفضل والكمال ذروتهما وأسناهما، (وحقّ على ابن الصقر أن يشبه الصقرا)، كان لا يحوز قوت أكثر من أُسبوع أو شهر ـ الشكّ منّي في ما نقلته عن الثقات ـ لأجل القرب إلى مساواة الفقراء، والبعد عن التشبّه بالأغنياء، وشاهدي على حاله وفضله ما حرّره من المصنّفات وحقّقه من المؤلّفات، فمن عرفها حقّ المعرفة أذعن بثبوت

---

١. لمزيد الاطّلاع راجع: أمل الآمل ١: ٥٧ ـ ٦٣، الرقم ١٤٥؛ رياض العلماء ١: ٢٢٥ ـ ٢٣٤؛ روضات الجنّات ٢: ٢٩٦ ـ ٣٠٢، الرقم ٢٠٤؛ أعيان الشيعة ٥: ٩١ ـ ٩٩.

دعوى هذه الصفة، كان ينكر كثرة التصنيف مع عدم تحريره، ويبذل جهده في تحقيق ما ألّفه وتحبيره، تظلّع من علوم الحديث والرجال والفقه والأُصول، مستغنياً بما يحتاج إليه ممّا سواها من المعقول والمنقول.

كان هو والسيّد الجليل السيّد محمّد ابن أُخته [١] ـ قدّس الله روحيهما ـ في التحصيل كفَرَسَي رهانٍ ورَضيعَي لبان، وكانا متقاربين في السنّ، وبقي بعد السيّد محمّد بقدر تفاوت ما بينهما في السنّ تقريباً، وكتب على قبر السيّد محمّد: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [٢]، ورثاه بأبياتٍ كتبها على قبره، وهي قوله:

لَهْفَ لِرَهْنِ ضَريحٍ صارَ كالعَلَمِ ... للجُودِ والمَجْدِ والمَعْروفِ والكَرَمِ

قد كانَ للدِينِ شَمْساً يُستَضاءُ بِهِ ... مُحَمَّدٌ ذو المَزايا طاهِرُ الشِيَمِ

سَقَى ثَراهُ وَهَنّاهُ الكَرامَةَ والـ ... ـرِيْحانَ والروحَ طُرّاً بارِئُ النَسَمِ

والحقّ أنّ بينهما فرقاً في دقّة النظر، يظهر لمن تأمّل مصنّفاتهما، وأنّ الشيخ حسن كان أدقّ نظراً، وأجمع من أنواع العلوم، وكانا مدّة حياتهما إذا اتّفق سبق أحد منهما إلى المسجد وجاء الآخر بعده يقتدي به في الصلاة، وكان كلّ منهما إذا صَنَّفَ [٣] شيئاً يرسل أجزاءه إلى الآخَر، وبعده يجتمعان على ما يوجب البحث والتحرير رحمهما الله تعالى، ومثل هذا عزيز وقوعه من أبناء الزمان.

وكان إذا رجّح أحدهما مسألة وسئل عنها غيره يقول: ارجعوا إليه فقد كفاني مؤونتها.

استشهد والده ﷺ في سنة خمس وستّين وتسعمائة، كما تقدّم نقله [٤].

---

١. أي صاحب المدارك.

٢. الأحزاب (٣٣): ٢٣.

٣. في النسخ: «صَنَّفا»، والصحيح ما أثبتناه.

٤. راجع ص ٦٣٧.

وبخطّه الشريف عندي ما صورته:

مولد العبد الفقير إلى عفو الله وكرمه حسن بن زين الدين بن عليّ بن أحمد بن جمال الدين بن تقيّ الدين ـ عفا الله عن سيّئاتهم وضاعف حسناتهم ـ في العشر الأخير من شهر الله الأعظم شهر رمضان سنة تسع وخمسين وتسعمائة، اللهمّ اختم بخير إنّك وليّ كلّ خيرٍ.

وبخطّه أيضاً ما لفظه:

وبخطّ والدي﵀ بعد ذكر تواريخ إخوتي ما هذا لفظه: ولد أخوه حسن أبو منصور جمال الدين عشيّة الجمعة سابع عشري شهر رمضان المعظّم سنة تسع وخمسين وتسعمائة والشمس في ثالثة الميزان والطالع زايل، اجعل اللهمّ خاتمتنا إلى خير يا مَن بيده كلّ خير.

وقد تقدّم عن السيّد علي الصائغ﵀ أنّ وفاة والده كانت في شهر رجب، فيكون سنّه ذلك الوقت أربع سنين وأشهراً، وقد كان والده قدّس الله روحه ـ على ما بلغني من جماعة من مشايخنا وغيرهم ـ له اعتقاد تامّ في المرحوم المبرور العالم العامل السيّد علي الصائغ، وأنّه كان يرجو من فضل الله إنْ رزقه الله ولداً أن يكون مربّيه ومعلّمه السيّد عليّ المذكور، فحقّق الله رجاءه، وتولّى السيّد عليّ الصائغ والسيّد عليّ بن الحسن﵀ تربيته إلى أن كبر وقرأ عليهما ـ خصوصاً على السيّد عليّ الصائغ ـ هو والسيّد محمّد أكثر العلوم التي استفاداها من والده من معقول ومنقول وفروع وأُصول وعربيّة ورياضي، ولمّا انتقل السيّد عليّ إلى رحمة الله ورد الفاضل الكامل مولانا عبدالله اليزدي تلك البلاد، فقرأ عليه في المنطق و المطوّل و حاشية الخطّائي وحاشيته عليها، وقرأ عنده تهذيب المنطق، وكان يكتب عليه حاشية في تلك الأوقات، وهي عندي بخطّ الشيخ حسن.

وبلغني أنّ ملّا عبد الله كان يقرأ عليهما في الفقه والحديث، ثمّ سافر هو والسيّد محمّد إلى العراق عند مولانا أحمد الأردبيلي قدّس الله روحه، فقالا له: نحن ما يمكننا

الإقامة مدّة طويلة، ونريد أن نقرأ عليك على وجهٍ نَذْكُرُه إن رأيت ذلك صلاحاً، قال: ما هو؟ قالا: نحن نطالع وكلّ ما نفهمه ما نحتاج معه إلى تقرير، بل نقرأ العبارة ولا نقف، وما يحتاج إلى البحث والتقرير نتكلّم فيه، فأعجبه ذلك، وقرأ عنده عدّة كتب في الأُصول والمنطق والكلام، وغيرها مثل شرح المختصر للعضدي، و شرح الشمسيّة مع الحاشية، و شرح المطالع، وغيره.

وكان ـ قدّس الله روحه ـ يكتب شرحاً على الإرشاد ويعطيهما أجزاء منه ويقول: انظروا في عبارته وأصلحوا منها ما شئتم، فإنّي أعلم أنّ بعض عباراته غير فصيح. فانظر إلى حسن هذه النفس الشريفة.

وكان جماعة من تلامذة ملّا أحمد يقرأون عليه شرح المختصر للعضدي وقد مضى لهم مدّة طويلة، وبقي منه ما يقتضي صرف مدّة طويلة أُخرى حتّى يتمّ، وهما إذ قرءا يتصفّحان أوراقاً حال القراءة من غير سؤال وبحث، وكان يظهر من تلامذته تبسّم على وجه الاستهزاء بهما على هذا النحو من القراءة، فلمّا عرف ذلك منهم تألّم كثيراً منهم، وقال لهم: عن قريب يتوجّهون إلى بلادهم ويأتيكم مصنّفاتهم وأنتم تقرأون في شرح المختصر، وكانت إقامتهما مدّة قليلة لا يحضرني قدرها، ولمّا رجعا صنّف الشيخ حسن المعالم و المنتقى، والسيّد محمّد المدارك، ووصل بعض ذلك إلى العراق قبل وفاة ملّا أحمد﵀.

وطلب الشيخ حسن من مولانا أحمد شيئاً من خطّه ليكون عنده تذكاراً، فكتب له بعض أحاديث في الصحيفة التي عندي بخطّه قدر ورقة، وكتب في آخرها:

كتبه العبد أحمد لمولاه امتثالاً لأمره، ورجاء لتذكّره وعدم نسيانه إيّاه في خلواته وعقيب صلواته، وفّقه الله لما يحبّه ويرضاه بمنّه وكرمه بمحمّد وآله﵌. انتهى.

وفي تلك الصحيفة صفحة بخطّ الشيخ الجليل الشيخ بهاء الدين قدّس الله روحه، كتب فيها كلمات حِكميّة، وفي آخرها كتب هذه الكلمات امتثالاً لأمر سيّده صاحب الكتاب ـ حرس مجده وكبت ضدّه ـ:

أقلّ العباد بهاء الدين الجباعي أصلح الله شأنه، سائلاً منه إجراءه على خاطره

الخطير، وعدم محوه عن لوح ضميره المنير، سيّما في محالّ الإنابات ومظانّ الإجابات، وذلك سنة ٩٨٣. انتهى.

وكان اجتماعهما في كَرْكِ نوح ﷺ لمّا سافر الشيخ بهاء الدين إلى تلك البلاد.

تدريسه وتلاميذه

ولمّا رجع من العراق اشتغل بالتدريس والتصنيف، وقرأ عليه والدي جملةً من كتب العلوم معقولاً ومنقولاً وفروعاً وأُصولاً، حتّى أنّه قرأ عليه شرح الشرائع من أوّله إلى آخره ـ على ما بلغني ـ و المنتقى، و المعالم، وغيرهما، وتخرّج عليه، وقرأ مدارك السيّد محمّد و شرح مختصره عليه، وغير ذلك.

واستفاد من جدّي المرحوم جماعة كثيرة من الفضلاء، مثل: السيّد نور الدين، والشيخ نجيب الدين، والشيخ حسين بن الظهير، وغيرهم، وذِكْرهم جميعاً يحوج إلى التطويل.

جدّه من جهة أُمّه الشيخ الكامل الفاضل، صاحب الذهن الوقّاد والفكر النقّاد والفطرة السليمة، الشيخ محيي الدين قدّس الله نفسه.

ولقد بلغني عن بعض فضلاء أكابر العجم وهو خليفة سلطان ـ قدّس الله روحه ـ وكان منصفاً ومتصدّياً لتدريس المعالم و شرح اللمعة ومطالعة كتب مصنّفيهما، وكان له فيهما اعتقاد حسن ـ أنّه قال يوماً ما معناه:

كنت أسمع أنّ الشيخ حسن توفّي في أثناء تصنيف المنتقى و المعالم، ومن كان هكذا فكره وتحقيقه ليس عجباً وفاته في مثل هذا التصنيف والفكر فيه.

تأليفاته وآثاره

وله ﷺ مصنّفات وفوائد ورسائل وخطب، اطّلعت منها على كتاب منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان مجلّدان؛ وكتاب معالم الدين وملاذ المجتهدين مقدّمته أُصول، وبرز من فروعه مجلّد؛ و حاشية على مختلف الشيعة عندي بخطّه؛ وكتاب

مشكاة القول السديد في تحقيق معنى الاجتهاد والتقليد ذهب في ما ذهب من الكتب؛ وكتاب الإجازات؛ و التحرير الطاووسي في الرجال مجلّد؛ و رسالته الاثنا عشرية في الطهارة والصلاة؛ وله ديوان شعر كان في بلادنا بخطّه ـ سمعت أنّه باقٍ عند أولاد الشيخ نجيب الدين ـ مجلّد؛ و مجموع جمعه بخطّه يحتوي على نفائس الشعر والفوائد له ولغيره، وهو عندنا بخطّه؛ و مجموع آخر بخطّه انتخب فيه من فصول نسيم الصبا عشرة فصول، وفيه فوائد وحكايات وأشعار، وكان عندنا بخطّه كتب كثيرة بقي منها القليل.

[وفاته ومدفنه]

انتقل إلى جوار الله في سنة إحدى عشرة وألف، ولا يحضرني خصوص الشهر واليوم، ودفن في بلدة جبع ـ قدّس الله روحه ونوّر ضريحه ـ فيكون سنّه اثنتين وخمسين سنة وشيئاً.

وأقول: جزى الله عنّا سوء الجزاء مَن حرمنا من الكتب التي كانت عندنا اجتمعت في زمن الشيخ زين الدين والشيخ حسن ووالدي ﷺ، وأُضيف إليها كتب الشيخ محيي الدين ﷺ، وقد وقع عليها الفتور غير مرّة، منها قريب ألف كتاب احترقت وأنا إذ ذاك ابن نحو سبع سنين أو ثمان، حرّقها أهل البغي، ولمّا سافرت إلى العراق كان الباقي لنا في الجبل ودمشق وغيرهما ما يقرب من ألف كتاب، وأكثرها منه ما أخذه الناس، ومنه ما تلف من النقل والوضع تحت الأرض، والباقي نحو مائة كتاب وصلت إليّ بعد السعي التامّ.

ومن العجب أنّي لمّا فارقت ما فارقت من الكتب كان في ما بقي بعد الفتور الأوّل ما يزيد عن مائة كتاب بخطّ جدّي الشيخ زين الدين ﷺ، وما كان بخطّه في ما تلف واحترق لا يعلم مقداره.

وممّا تواتر عنه ﷺ أنّه كان إذا غمس القلم في الدواة ربما يكتب عشرين سطراً أو ثلاثين سطراً، وهذا من جملة التأييدات الإلهيّة، ولهذا جعل كاتب التاريخ[1] فصلاً في

---

١. أي ابن العودي في كتابه بغية المريد في الكشف عن أحوال الشهيد.

ذكر أمره في الكتابة وما له فيها من الآيات ومحاسن الكرامات كما تقدّم.

وبالجملة، فبذهاب هذه الكتب ذهب كثير من فوائده وفوائد جدّي ووالدي ـ رحمهم الله تعالى ـ وحُرمنا الاطّلاع عليها والانتفاع منها.

[شعره]

ولنرجع إلى تتمّة ما يتعلّق بجدّي المرحوم الشيخ حسن، فأقول: إنّه كان ذا شعر رائق وأُسلوبٍ فيه فائق، كالماء الزلال والسحر الحلال، بلفظٍ حسن رقيق ومعنى جيّد رشيق، ما بين مواعظ وألغاز، وغزل ومراثي ومديح؛ لا لغرضٍ دنيويّ، وقد تقدّمت قطعة من شعره في الكلمات المنثورة، ومنه قوله:

وا عَجَباً مِنّي وما إنْ أرَى ... تَعَجُّبي مِنّيَ يُجْديني
أُطيعُ نَفْسي إنْ دَعَتْني إلى ... أمْرٍ بِهِ تُؤْذي وتُؤْذيني
وحَيْثُ أدْعوها إلى مَطْلَبٍ ... تَنْجُو بِهِ حَقّاً وتُنْجِيْني
تُلْقِي دَعائِيَها على غِرَّةٍ ... بِأيِّ إغْراضٍ وتَعْصِيني
فَمَنْ عَذِيرَي أو شَفيعي إذا ... نادَيْتُها يَوْماً تُلَبِّيْني
أو مَنْ مُعيرٌ ليَ نَفْساً بِها ... أعْتاضُ عَنْ نَفْسِي وتَكْفِيْني

ومن شعره ـ قدّس الله روحه ـ:

قِفْ بالدِيارِ وسَلْها عَنْ أهالِيها ... عَسَى تَرُدُّ جَواباً إذْ تُناديها
واسْتَفْهِمَنْ مِنْ لِسانِ الحالِ ما فَعَلَتْ ... أيْدي الخُطُوبِ وماذا أبْرَمَتْ فيها
فَسَوْفَ تُنْبيكَ أنَّ القَوْمَ قَدْ رَحَلُوا ... ولَمْ تَكُنْ بَلَغَتْ مِنْهُمْ أمانيها
وغادَرَتْها صُروفُ الدَهْرِ خالِيةً ... قَدْ هُدِّمَتْ أسَفاً مِنْها مَعانيها
وأصْبَحَتْ بالنَوى والبَيْنِ في ظَعَنٍ ... وما سوى القُرْبِ منهم ليس يَرْويها
وأظْلَمَتْ بَعدهم أيّامُها ولقَدْ ... كانَتْ بهم أشرَقَتْ بيضاً لياليها
ونابَ عن عِزِّها ذُلُّ الكآبَةِ إذْ ... تَغَيَّرَتْ ـ بَعْدَما بانُوا ـ مَعانِيها

ومن شعره لمّا كان بالعراق وقد شاهد ركباً متوجّهاً من العراق إلى الشام:

فُـــؤادي ظـــاعِنٌ إثْـــرَ النِـــياقِ ... وجِسْـــمي قـــاطِنٌ أرْضَ العِـــراقِ
ومِنْ عَجَبِ الزمـانِ حَياةُ شَخْصٍ ... تَـــرَحَّلَ بَـــعْضُهُ والبَـــعْضُ بـــاقِ
وحَلَّ السُقْمُ فـي جِسْـمي فأمْسَـى ... لهُ لَـــيْلُ النَـــوَى لَـــيْلَ المُـــحاقِ
وصَـــبْري راحِـــلٌ عَـــمّا قَـــليْلٍ ... لِشِـــدَّةِ لَـــوْعَتِي ولَـــظَى اشْتِياقي
وفَـــرْطُ الوَجْـــدِ أصْـــبَحَ لي حَـــلِيفاً ... ولَـــمّا يَـــنْوِ فـــي الدُنْـــيا فِـــراقي
وتَـــعْبَتْ نـــارُهُ بـــالرُوحِ حِـــيناً ... فـــيُوشِكُ أنْ تُـــبَلِّغَهَا التَـــراقـــي
وأظْـــمَأني النَـــوى وأرَاقَ دَمْـــعِي ... فـــلا أرْوَى ولا دَمْـــعِي بِـــراقـــي
وقَـــيَّدَني عَـــلَى حـــالٍ شَـــديدٍ ... فـــما حَـــرَزَ الرُقَـــى مِـــنْهُ بَـــوَاقي
أبَـــى اللهُ المُـــهَيْمِنُ أنْ تَـــرانِـــي ... عُـــيونُ الخَـــلْقِ مَـــحْلولَ الوِثـــاقِ
أبِـيتُ مَـدى الزَمـانِ لِـنارِ وَجْـدِي ... عَـــلى جَـــمْرٍ يَـــزيدُ بـِهِ احْـــتِراقـي
ومـا عَـيْشُ امْـرِئٍ فـي بَـحْرِ غَـمٍّ ... يُـــضاهي كَـــرْبُهُ كَـــرْبَ السِـــياقِ
يَـــوَدُّ مِـــنَ الزَمـــانِ صَـــفاءَ يَـــوْمٍ ... يَـــلُوذُ بِـــظِلِّهِ مِـــمَّا يُـــلاقي
ســـقَتْني نـــائِباتُ الدَهْـــرِ كَأساً ... مَـــريراً مَـــنْ أبـــاريقِ الفِـــراقِ
ولَـــمْ يَـــخْطُرْ بِـــبالي قَـــبْلَ هـــذا ... لِـــفَرْطِ الجَـــهْلِ أنَّ الدَهْـــرَ ساقي
وفـــاضَ الكَأسُ بَـــعْدَ البَـــيْنِ حَـــتَّى ... ـ لَعَمْرِي ـ قَدْ جَرَتْ مِـنْهُ سَـواقـي
فَـــلَيْسَ لِـــداءِ مـــا أَلْـــقَى دَوَاءٌ ... يُـــؤَمِّلُ نَـــفْعُهُ إلّا التَـــلاقي

ومن شعره وهو بالعراق متشوّقاً إلى وطنه ـ قدّس الله روحه ـ:

طولُ اغْتِرابي بِـفَرْطِ الشَـوْقِ أضْـناني ... والبَـيْنُ فـي غَـمَراتِ الوَجْـدِ ألقـاني
يا بارِقاً مِنْ نَواحـي الحَـيِّ عـارَضَني ... إلَـيْكَ عَـنّي فَـقَدْ هَـيَّجْتَ أشْـجاني
فَـما رَأيْـتُكَ فـي الآفـاقِ مُـعْتَرِضاً ... إلّا وذَكَّـــرْتَني أهْـــلي وأوْطـــاني
ولا سَـمِعْتَ شَـجَى الوَرْقـاءِ نـائِحَةً ... فـي الأيْكِ إلّا وشَـبَّتْ مِـنْهُ نِـيراني
كَـمْ لَـيْلَةٍ مِـنْ لَـيالي البَـيْنِ بِتُّ بـها ... أرْعَى النُـجومَ بِـطَرْفي وهْـيَ تَـرْعاني

كأنَّ أيْدي خُطوبِ الدَهْرِ ـ مُنْذُ نأوْا ... عَنْ ناظِري ـ كَحَّلَتْ بالسُهْدِ أجْفاني
ويا بَليْلاً سَرَتْ مِنْ حَيِّهِمْ سَحَراً ... في طَيِّها نَشْرُ ذاكَ الرَنْدِ والبَانِ
أخْيَيْتِ مَيْتاً بأرْضِ الشامِ مُهْجَتُهُ ... وفي العِراقِ له تَخْيِيلُ جُثْمانِ
وكَمْ حَيِيْتُ وكَمْ قَدْ مُتُّ مِنْ شَجَني ... ما ذاكَ أوّلُ إحْياءٍ ولا الثاني
شابَتْ نَواصِيَّ مِنْ وَجْدِي فَوا أسَفي ... على الشَبابِ فَشَيْبي قَبْلَ إبّاني
وا لَهْفَ نَفْسي حصونُ البَيْنِ عامِرَةٌ ... ورَبْعُ قُرْبِ التلاقي ما له باني
يا لائِمي كَمْ بِهذا اللَوم تُزْعِجُني ... دَعْني فَلَوْمُكَ قَدْ ـ والله ـ أغراني
لا يَسْكُنُ الوَجْدُ ما دامَ الشِتاتُ ولا ... تَصْفُو المشارِبُ لي إلّا بِلُبْنانِ
في رَبْعِ أُنْسي الذي حَلَّ الشَبابُ بِهِ ... تسائِمي وبِهِ صُحْبي وخُلاني
كم قد عهِدْتُ بها تِيْكَ المعاهد من ... إخوان صدق ـ لعمري ـ أيّ إخوانِ
وكَمْ تَقَضَّتْ لَنا بالحَيِّ آونَةٌ ... عَلى المَسَرَّةِ في كَرْمٍ وبُسْتانِ
لَم أدْرِ حالَ النَوى حَتّى عَلِقْتُ بِهِ ... فَغَمْرَتي مِنْ وُقوعي قَبْلَ عِرْفاني
حَتّى مَ دَهْرِي عَلى ذاالهُوْنِ تُمْسِكُني ... هَلّا جَنَحْتَ لِتَسْرِيحٍ بإحْسانِ
أقْسَمْتُ لَوْلا رَجاءُ القُرْبِ يُسْعِفُني ... فَكُلَّما مِتُّ بالأشْواقِ أحْياني
لَكِدْتُ أقْضِي بِها نَحْبي ولا عَجَبٌ ... كَمْ أهْلَكَ الوَجْدُ مِنْ شِيْبٍ وشُبّانِ
يا جِيرَةَ الحَيِّ قَلْبي بَعْدَ بُعْدِكُمُ ... في حَيْرَةٍ بَيْنَ أوْصابٍ وأشْجانِ
يَمْضي الزَمانُ عَلَيْهِ وهْوَ مُلْتَزِمٌ ... بِحُبِّكُمْ لَمْ يُدَنِّسْهُ بِسِلْوَانِ
باقٍ عَلَى العَهْدِ راعٍ للذِمامِ فَما ... يَسومُ عَهْدَكُمُ يَوْماً بِنِسْيانِ
فإنْ بَراني سُقامي أو نأى رَشَدِي ... فلاعِجُ الشَوْقِ أوْهاني وألْهاني
وإن بَكَتْ مُقْلَتي بَعْدَ الفِراقِ دَماً ... فَمِنْ تَذَكُّرِكُمْ يا خَيْرَ جِيرانِ

وله ﷺ في صدر كتابه:

سَلامٌ عَلَيْكُمْ لا أرى العَيْشَ ـ والنَوى ... يُجاذِبُنا ثَوْبَ الحَياةِ ـ يَطيبُ
هَلِ البَيْنُ إلّا شَرُّ داءٍ إذا اعْتَرى ... فَلَيسَ لَهُ غَيْرُ اللِقاءِ طَبِيبُ

وله ـ قدّس الله روحه ـ:

سَقَوْني في الهَوَى كأساً ... مَعانيْ حُسْنِهِمْ راحُهْ
فَلي في مُهْجَتي أصْلٌ ... لِوَجْدٍ أيْنَ شُرّاحُهْ

وله ـ قدّس الله روحه ـ:

قد كُنْتُ أحْسَبُ قَلْبي قَبْلَ ما رَحَلوا ... مُبَرَّءاً ـ وَيْحَهُ ـ مِن قَسْوَةِ الناسِ
ومِنْ بَقائي وقَدْ بانُوا تَبَيَّنَ لِي ... أنّا سَوَاءٌ وأنّي مِثْلُهُمْ قاسي

وله ـ قدّس الله روحه ـ:

عَرِّجْ عَلى الأحْبابِ يا ذا الحادِي ... أنْبِئْهُمُ أنّي عَلى المِيعادِ
وقُلِ الكَئِيبَ لِبُعْدِكُمْ غادَرْتُهُ ... كالمَيْتِ مُلْقَىً بَيْنَ أهْلِ البادي
ذا مُقْلَةٍ أجْفانُها قَدْ كُحِّلَتْ ... بَعْدَ التَفَرُّقِ والقَلا بِسُهادِ
ويَقُولُ مِنْ ظَمَإٍ بِهِ وا حَسْرَتي ... حَتَّى مَتى يُرْوَى غَلِيْلُ الصادِي
بَعُدَتْ دِيارُ أحِبَّتي فَلَنا بِهِمْ ... قَدْحُ الزِنادِ مُسَعَّرٌ بِفُؤادي
ولقد نَذَرْتُ صِيامَ يَوْمٍ لِقائِهِمْ ... مَعَ أنَّهُ مِنْ أكْبَرِ الأعْيادِ
رُوْحي الفِدا لأحِبَّةٍ مِن وَصْلِهِمْ ... ذَهَبَ الزمانُ وما بَلَغْتُ مُرادي
أشْكو الزَمانَ وأهْلَهُ فَكَأنَّما ... خُلِقَ الزَمانُ وأهْلُهُ لِعِنادي
لِكِنّني مُتَمَسِّكٌ بِهِدايَتي ... لِوِلاءِ أصحابِ الكِسا الأمْجادِ
أهْلُ النُبُوَّةِ والرسالةِ والهُدى ... للخَلقِ بَعدَ الشِرْكِ والإلحادِ
أعني النبيَّ المُصطفى المبعوثُ من ... أُمِّ القرى بالحقِّ للإرشادِ
والطاهِرَ الحَبْرَ الإمام المُرتضى ... زَوجَ البَتولِ أخا النبيّ الهادي
والبُضْعَةَ الزهراءَ والحَسَنَينِ سا ... داتِ الوَرى فيهِمْ وبالسجّادِ
ومحمّدٍ وبجعفرٍ وبكاظمٍ ... ثُمَّ الرِضا ومحمّدٍ والهادي
والعسكريّ ونَجْلِهِ المَهْدِيِّ مَن ... نَرجوهُ يَرْوي غُلَّةَ الأكبادِ
نَنْجو إذا وُضِعَ الكِتابُ ولا نَرى ... نَفْعاً مِن الأموالِ والأولادِ

يـا آل أحـمـدَ حُـبُّكُمْ لِي مَـنْهَجٌ ... خَـلَفٌ عـن الآبـاءِ والأجـدادِ
أرْجـو بـه عِـنْدَ النُـزولِ بِـحُفْرَتي ... أُنْساً وذُخْـرِي أنْـتُمُ لِـمَعادي

وله ـ قدّس الله روحه ـ:

صَـدَّ دَلالاً وانْـثَنى مُـعْرِضاً ... فأرْسَلَ الصَـدْغَ عـلى خـالِهِ
لَئِنْ أبـى عَـن أن نَـراهُ فَـقَدْ ... أنْـبَأنا المُـرسَلُ عـن حـالِهِ

وله ـ قدّس الله روحه ـ:

اخْـتَلَفَ الأصـحابُ فـي مِـحْنَتي ... ومـا الذي أوْجَبَ لِـي البَـلْوى
فـقيلَ: طُـولُ النأيِ والبُـعْدُ عَـن ... نَـيْلِ المُـنى مِـن وَصْـلِ مَـن أهْـوى
وقـيل: لا بَـل صَـدْغُهُ لَـمْ يَـزَلْ ... بـالسِحْرِ يَـرْمي القَـلْبَ بـالأسْوَا
وقـيلَ: سَـهْما لَـحْظِهِ إذْ رَنـا ... لَـم يُـخْطِنا مِـن جَسَـدي عُـضْوا
وقـيلَ: ضَـعْفُ الطَـرْفِ والخَـصْرُ؛ إذْ ... عَـلَيه قَـلْبُ الصَبِّ لا يَـقْوى
وقـيلَ: بَـلْ كُـلٌّ لَـهُ مَـدْخَلٌ ... فـيها وعِـنْدي أنّـهُ أقـوَى

أقول: إنّي اكتفيت بهذا القدر من شعره ـ قدّس الله روحه ـ خوف الإطالة، ومَن أراد الاطّلاع على غيره طلبه من ديوانه.

وسمعت من بعض مشايخنا وغيرهم أنّه لمّا حجّ كان يقول لأصحابه: نرجو من الله سبحانه أن نرى صاحب الأمر ﷺ فإنّه يحجّ في كلّ سنة، فلمّا وقف بعرفة أمر أصحابه أن يخرجوا من الخيمة ليتفرّغ لأدعية عرفة، ويجلسوا خارجها مشغولين بالدعاء، فبينما هو جالس إذ دخل عليه رجل لا يعرفه، فسلّم وجلس، قال: فبُهِتُّ منه ولم أقدر على الكلام، فكلّمني بكلام نُقل لي ولا يحضرني الآن وقام، فلمّا قام وخرج خطر ببالي ما كنت رجوته وقمت مسرعاً فلم أره، وسألت أصحابي قالوا: ما رأينا أحداً دخل عليك. وهذا معنى ما سمعته، والله أعلم.

[٢٠٢]

[ترجمة الشيخ محمّد العاملي][1]

وأمّا والدي الشيخ محمّد ـ قدّس الله روحه ـ فقد كان عالماً عاملاً وفاضلاً كاملاً، وورعاً عادلاً وطاهراً زكيّاً، وعابداً تقيّاً وزاهداً رضيّاً، يفرّ من الدنيا وأهلها فرارك من الأسد، ويتجنّب الشبهات وذويها فلا يركن منهم إلى أحد، جمع بين جيّد الحافظة والذكاء حتّى كان يكاد لا ينسى ما رأى. وحاز من الفكر الدقيق والغور في المسائل العميق ما إذا أرسله لم يصل إلى حدّ ومنتهى.

كانت أفعاله منوطة بقصد القربة، وأقواله مربوطة بمراعاة ما لا يخالف فيه خالقه وربّه، صرف عمره في التصنيف والعبادة، والتدريس والإفادة والاستفادة.

كان اشتغاله أوّلاً عند والده والسيّد محمّد ـ قدّس الله روحيهما ـ فقرأ عليهما وأخذ عنهما الفقه والحديث والأُصول وغير ذلك من العلوم، وصار له معهما أبحاث شريفة يتعرّض لذكرها في مصنّفاته، وممّا قرأ المنتقى و المعالم و شرح الشرائع بتمامه عند والده، و المدارك بتمامه، وما كتبه السيّد محمّد على المختصر النافع، وكتب غالب ما قرأه من ذلك بخطّه، ولهما عليها بلاغات وإجازات، وكذا الاستبصار.

ولمّا انتقلا إلى رحمة الله ورضوانه بقي مدّةً مشتغلاً بالمطالعة والتدريس، ثمّ سافر إلى مكّة المشرّفة وجاور بها سنين أظنّها خمساً، وكان إذا ذاك بمكّة ميرزا محمّد الاسترآبادي، وكان بينهما اختصاص زائد ومحبّة وافية، وقابَلَ عنده بعض الحديث، وكان يفيد أكثر ممّا يستفيد، وهذّب له كتاب الرجال الكبير، وبوّبه أحسن تبويب،

---

١. لمزيد الاطّلاع راجع: أمل الآمل ١: ١٣٨ ـ ١٤١، الرقم ١٥٢؛ روضات الجنّات ٧: ٣٩ ـ ٤٥، الرقم ٥٩٧.

ورتّبه أحسن ترتيب، وكتبه بخطّه.

ثمّ رجع إلى البلاد وأقام بها مدّة قليلة، وسافر إلى العراق خوفاً وفَرَقاً وفراراً ممّن نصبوا له العداوة، حسداً منهم وحَنَقاً، والجمال مظنّة للحسد، وصاحب الكمال لا يكاد يصفو عيشه من الضيق والنكد، وأقام بكربلاء مدّة طويلة، وقرأ عنده جماعة من العرب والعجم في علوم شتّى، خصوصاً الحديث والفقه والأُصول.

وكان مع التدريس مشتغلاً بالتصنيف، فصنّف هناك كتباً يأتي تفصيلها إن شاء الله مضافةً إلى ما صنّفه في البلاد، وكان يوماً يصلّي في كربلاء على السطح فرماه رجل بسهم فمرّ تجاه صدره ووقاه الله منه، فسافر إلى مكّة المشرّفة وأقام بها مدّة ثمّ رجع إلى العراق فأقام بها مدّة، ثمّ عرض له ما يقتضي الخروج منها، فسافر إلى مكّة وبقي إلى أن اختار الله سبحانه له دار البقاء.

وكان ـ وهو في البلاد ـ يذهب إلى دمشق ويقيم بها مدّة بعد مدّة، واختلط بفضلاء العامّة وصاحبهم وعاشرهم أحسن عِشرة، وقرأ عندهم في علوم شتّى، وكانت الشيعة بها تختلف إليه وتستفيد منه.

وكان من جملة مَن قرأ عليهم رجل فاضل في علوم العربيّة والتفسير والأُصول، اسمه الشيخ شرف الدين الدمشقي، وكان يجتمع في درسه خلقٌ كثير، رأيته أنا وشاهدت حلقة درسه، وهو طاعن في السنّ، وكان إذا جرى بحث في مجلسه وتكلّم والدي في مسألةٍ بكلام وبحث معه يعارضه أهل ذلك المجلس عناداً أو لسوء فهمٍ، فيقع البحث بينهم والشيخ ساكت، فإذا انتهى الأمر إليه ليحكم بينهم يقول: يا إخوان لا يُعَبَّر في وجوه الحسان ـ يعني به والدي ـ فإذا سمعوا هذا سكتوا. سمعت هذا من شيخنا الشيخ محمّد الحرفوشي؛ لأنّه كان يحضر مجلس درس هذا الشيخ، وقرأ على والدي واستفاد منه.

ولوالدي أشعار رائقة تشتمل على مواعظ وحِكَم وألغاز، ومراسلات بينه وبين فضلاء ذلك العصر من المؤالف والمخالف، وغزل ومديح وغيره، وله مراسلات

وإنشاءات نثراً، وكان مصاحباً للفريقين بحسن الخلق وبسط اليد.

ومن جملة احتياطه وتقواه أنّه بلغه أنّ بعض أهل العراق لا يخرج الزكاة، فكان كلّما اشترى من القوت شيئاً زكويّاً زكّاه قبل أن يتصرّف فيه، وأرسل إليه الأمير يونس بن الحرفوش﵀ إلى مكّة المشرّفة خمسمائة قرش، وكان هذا الرجل له أملاك من زرع وبساتين وغير ذلك يتوقّى أن يدخل الحرام فيها، وأرسل إليه معها كتابة مشتملة على آداب وتواضع ـ وكان له فيه اعتقاد زائد ـ والتمس منه أن يقبل ذلك، وأنّه من خالص ماله الحلال وقد زكّاه وخمّسه، فأبى أن يقبل، فقال له الرسول: إنّ أهلك وأولادك في بلاد هذا الرجل، وله بك تمام الاعتقاد، وله على أولادك وعيالك شفقة زائدة فلا ينبغي أن تجبهه بالردّ، فقال: إن كان ولا بدّ من ذلك فأبقها عندك واشترِ في هذه السنة بمائة قرش منها شيئاً من العود والقماش وغيره ونرسله إليه على جهة الهديّة، وهكذا نفعل كلّ سنة حتّى لا يبقى منها شيء، فأرسل له ذلك تلك السنة وانتقل إلى رحمة الله ورضوانه.

وطلبه سلطان ذلك الزمان ـ عفا الله عنه ـ مرّة من العراق فأبى ذلك، وطلبه من مكّة المشرّفة فأبى، فبلغه أن يعيد عليه أمر الطلب وهكذا صار، فإنّه عيّن له مبلغاً لخرج الطريق، وكان يكتب له ما يتضمّن تمام اللطف والتواضع.

وبلغني أنّه قيل له: إذا لم تقبل الإجابة فاكتب له جواباً، فقال: إن كتبت شيئاً بغير دعاء له كان ذلك غير لائق، وإن دعوت له فقد نُهينا عن مثل ذلك، فألحَّ عليه بعض أصحابه وبعد التأمّل قال: ورد حديثٌ يتضمّن جواز الدعاء لمثله بالهداية، فكتب له كتابة وكتب فيها من الدعاء: «هداه الله» لا غير.

وأخبرتني زوجته بنت السيّد محمّد بن أبي الحسن﵀ ـ وأُمّ ولده ـ أنّه لمّا توفّي كنّ يسمعن عنده تلاوة القرآن طول تلك الليلة.

وممّا هو مشهور أنّه كان طائفاً فجاء رجل وأعطاه وَرْداً من ورود شتّى ليست في تلك البلاد ولا في ذلك الأوان، فقال له: من أين أتيت؟ فقال: من هذه الخرابات. ثمّ أراد أن يراه بعد ذلك السؤال فلم يره.

ورأيت في شرحه على «الاستبصار» ـ وهو عندي الآن بخطّ الشيخ حسين المشغري، وكان ممّن صاحبه واستفاد منه في مكّة المشرّفة ـ ما لفظه:

انتقل مؤلّف هذا الكتاب ـ وهو الشيخ السعيد الحميد، بقيّة العلماء الماضين وخلف الكملاء الراسخين، أعني شيخنا ومولانا ومن استفدنا من بركاته العلوم الشرعيّة، من الحديث والفروع والرجال وغيرها، الشيخ محمّد بن ابن الشهيد الثاني ـ من دار الغرور إلى دار السرور ليلة الإثنين، العاشر من شهر ذي القعدة الحرام سنة ثلاثين بعد الألف من هجرة سيّد المرسلين، وقد سمعت منه ـ قدّس الله روحه ـ قبيل انتقاله بأيّام قلائل مشافهةً وهو يقول لي: إنّي أنتقل في هذه الأيّام عسى الله أن يعينني عليها ـ وكذا سمعه غيري ـ وذلك في مكّة المشرّفة، ودفنّاه ـ برّد الله مضجعه ـ في المعلى قريباً من مزار خديجة الكبرى.

حرّره الفقير إلى الله الغنيّ، حسين بن الحسن العاملي المشغري ـ عامله الله تعالى بلطفه الخفيّ، بالنبيّ والوليّ والصحب الوفيّ ـ في التاريخ المذكور.

انتهى كلام الشيخ حسين بلفظه.

وقال له بعض أصحابه: إنّه بعد هذا يرسل إليك السلطان على وجه لا يمكنك إلّا السفر إلى بلاده، فكان يدعو الله سبحانه أنّه إن كان يعلم أنّ هذا الأمر يلزمه، وأنّ وفاته خيرٌ له ـ بحسب الآخرة ـ أن يتوفّاه، وبعد ذلك كان يقول: إنّي أنتقل قريباً وقد استجيب دعائي.

[تأليفاته]

وله مصنّفات جليلة دقيقة، وتحقيقات عظيمة أنيقة، وتدقيقات منيفة رشيقة:

فمنها: شرح «الاستبصار» برز منه ثلاث مجلّدات كبار، سلك فيه مسلكاً عجيباً ومنهجاً غريباً، مستوفياً أحوال السند والرجال والمتن واللغة، على وجه لم يسبق إليه في هذا الفنّ، ومنه يعلم سعة اطّلاعه وتتبّعه للرجال وأحوالهم، ممّا فاق به على أهل

هذا الفنّ، إلّا على والده وجدّه ـ طاب ثراهما ـ وربما زاد عليهما، وذلك كتبه على كتاب الطهارة والصلاة.

ومنها: حاشية على شرح اللمعة مجلّدان، وصل فيها إلى كتاب الصلح، وله مع جدّه وغيره فيها أبحاث طويلة وفوائدها جليلة.

ومنها: حاشية دقيقة على أُصول معالم الدين لوالده، مجلّد متوسّط.

ومنها: حاشية على عبادات من لا يحضره الفقيه، مجلّد.

ومنها: حاشية على تهذيب الحديث، مجلّد.

ومنها: شرح الثاعشرية والده، مجلّد. وهو شرح مبسوط استوفى فيه ما يليق به.

ومنها: حاشية على مختلف الشيعة، ذهبت في ما ذهب من الكتب.

ومنها: حاشية على مدارك السيّد محمّد، سوى الحواشي التي علّقها على حاشية المدارك الذي كتبه وقرأه على مصنّفه، ذهبت أيضاً.

ومنها: حاشية على المطوّل شرح التلخيص، وهذه أيضاً غير موجودة عندي وذكرها في بعض فوائده.

ومنها: كتاب روضة الخواطر ونزهة النواظر رأيت منه المجلّد الثاني والثالث، وهو كتاب مشتمل على فوائد ومسائل وأشعار، له ولغيره، وحِكَم وغيرها، ملتقطة من كتب شتّى.

ومنها: الرسالة المتقدّمة في هذا الكتاب في المفاخرة بين الغنى والفقر.

ومنها: رسالة في تزكية الراوي.

ومنها: رسالة في التسليم في الصلاة، حقّق فيها ما ترجّح عنده.

ومنها: رسالة في التسبيح والفاتحة فيما عدا الركعتين الأُوليين، وترجيح ما ترجّح عنده من اختيار التسبيح.

ومنها: كتاب مشتمل على مسائل وبعض أحاديث من الكافي، نقلتها في كتاب الدرّ المنظوم، وفيه فوائد متفرّقة.

ومنها: كتاب نقل فيه مسائل من كتب شتّى وفوائد كذلك.

ومنها: كتاب مشتمل على أشعار له ولغيره، ومراسلات بينه وبين من عاصره.

ومنها: كتاب جامع لأكثر أشعاره، مشتمل على مواعظ ونصائح وحِكَم ومراثي وألغاز ومديح، ومراسلات شعريّة بينه وبين شعراء أهل العصر، وأجوبة منه لهم في المديح والألغاز وغيرها، وهذا كان عندي وذهب فيما ذهب.

[شعره‌ﷺ]

ولقد كانﷺ جيّد الشعر، كثير النظم سريعه، يشتمل شعره على معانٍ دقيقة وألفاظ رشيقة، ومواعظ شريفة وفوائد منيفة، ولم يكن الآن يحضرني من شعره إلّا القليل النزر، فممّا هو حاضر قوله يرثي شيخه السيّد محمّدﷺ:

صَحِبْتُ الشَجا ما دُمْتُ في العُمْرِ باقيا ... وطَلَّقْتُ أيّامَ الهَنا واللَيالِيا

وفُلَّتْ عُرَى صَبْرِي مَدَى الوَجْدِ وانْقَضَى ... سُروري وأمْسَتْ لي المَنايا أمانيا

وعَنِّي تَجافَى صَفْوُ عَيْشي كما غَدا ... يُناظِرُ مِنِّي الناظِرُ السُحْبَ باكِيا

ونَوْمي نأى مِنْ حِينِ أمْسَى مُسامِري ... عَظِيمُ جَوَىً قدْ أرْسَلَ الدَمْعَ جارِيا

ولم يُبْقِ مِنِّي السُقْمُ إلّا بَقِيَّةً ... على هُلْكِها قدْ أصْبَحَ الخَطْبُ واليا

فَلي ضُرُّ أيُّوبَ وأحْزانُ آدَمٍ ... وبي فَرْطُ وَجْدٍ غادَرَ الجَسْمَ بالِيا

وكَمْ في فُؤادي مِنْ فَمِ الفِكْرِ لَسْعَةٌ ... لَها لَمْ أجِدْ ما دُمْتُ في العُمْرِ راقِيا

وقد قَلَّ عِنْدي كُلُّ ما صِرْتُ واجِداً ... بِفَقْدِ الذي أشْجَى الهُدَى والمَعالِيا

فَتىً زانَهُ في الدَهْرِ فَضْلٌ وسُؤْدَدٌ ... إلى أن غَدا فوق السِماكَينِ راقِيا

حَليمٌ كَريمٌ شَرَّفَ العَصْرَ شأنُهُ ... كَما شَرَّفَتْ مِنْهُ الأيادِي الأيادِيا

هُوَ السيّدُ المَوْلَى الذي تَمَّ بَدْرُهُ ... فأضْحى إلى نَهْجِ الكَراماتِ هادِيا

مَضَى فاكْتَسَتْ ثَوْباً مِنَ الحُزْنِ بَعْدَهُ ... لَيالِيَ كانَ العَيْشُ فيهِنَّ صافِيا

وَشَقَّتْ عليهِ الشَمْسُ جَيْباً وأعْلَنَتْ ... بِبَوْحِ الأسَى، والبَدْرُ قد صارَ خافِيا

وكـادَتْ بـهِ الأطْـوادُ تَـعْفُو رُسـومُها ... بما حَمَلَت، والبَحرُ قـد بـاتَ شـاكِـيا
وكَـمْ للـمعاني مأتَـمٌ حـينَ شـاهَدَتْ ... سَـبـاسِبَها قـد أقْـفَرَتْ والقَـيافِيا
وللـفِقْهِ نَـوْحٌ يَـتْرُكُ الصَـلْدَ ذائباً ... كَما سالَ دَمْعُ الحُقِّ يَـحْكِي الغَـوادِيـا
فَـوَيْحَ المَـنايا حـيثُ لَـمْ تَـرْعَ قَـدْرَهُ ... وشُلَّتْ يَـمينُ الخَـطبِ إذْ صـارَ رامِـيا
ولله رُزْءٌ جَـلَّ حَـتّى لَـقَدْ غَـدا ... بـهِ كُـلُّ ذي حُـزْنٍ لِشَكْواه نـاسِيا
فَـقَدْنا بـهِ النـورَ الذي لَـم يَـزَلْ بـه ... طريق الهُدى للناس فـي الدهـرِ بـادِيا
إمامٌ بَكاهُ الغَـيْثُ إذْ صـارَ فـي الوَرَى ... شَـقيقاً له، والمـاءُ قـد عـادَ صـادِيا
لقدْ كانَ شَـمْسُ الدِيـنِ مَـغْنَىً وبَـذْرُهُ ... كما كانَ فـيهِ مَشْـرَبُ الفَـضْلِ صـافِيا
فَـهَلْ مِـنْ مُـعَزٍّ للـعُلى فـي مُـصابِهِ ... بـفَقْدِ جَـليلٍ كـان فـي العُسْـرِ كـافِيا
وهَل مُـخْبِرٌ للـخَطبِ مَـن أمَّ بـالرَدَى ... فقد كانَ حـينَ الرَمـيِ لا شَكَّ سـاهِيا
ومَـن للـيتامى بَـعْدَ فُـقْدانِ كـامِلٍ ... كَفيلٍ ومَـن أمْسـى عـن النُكْـرِ نـاهِيا
فَلا خَـيْرَ فـي الدُنْـيا إذا لَـمْ يَـدُمْ بِـها ... سُـرورٌ ولَـمّا يأتِ مـا كـانَ مـاضِيا
وهَـيْهاتَ أنْ تَـصْفُو حَـياةٌ لِـطالبٍ ... وللـدَهْرِ أهْـوالٌ تُشـيبُ النَـواصِيا
وما نافِعُ الإنسـانِ فـيهِ سِـوى الرِضـا ... بما صارَ مَحْتُوماً عـلى النـاسِ جـارِيا

وله ﷺ من قصيدة سقط أوّلها من الكتاب:

وُلِـدْنا عـلى هَـوْلٍ نَـطولُ بأنْـفُسٍ ... تَضِيقُ احْـتِمالاً عِـنْدَ مَـوْقِعِهِ الأُكْـمُ[1]
فَسُـرَّ إذا مـا كـانَ مَـحْضُ غِـذائِـنا ... هَبيدُ[2] البَراري حـيثُ لَـذَّ لَـنا الطَـعْمُ
نَعَمْ، شـانَ[3] مِـنّا الشأنُ بَـعدَ مُـهَذَّبٍ ... هَمَى الشَأنُ مِنْ أشْواقِهِ وسَرَى السُقْمُ
كَـريمٌ رَفـيعُ المَـجْدِ مَـصْدَرُ بُـغْيَةٍ ... حَمِيدٌ سَما فاشتُقَّ مِـنْ فِـعْلِهِ الاسْـمُ
تَـخَذْناهُ دِرْعاً للـزَمانِ مَـنيعَةً ... تَقي البَأْسَ ما في مِـثلِها نَـفَذَ السَـهْمُ

---

١. الأُكْمُ: جَمْعُ أكَمَةٍ وهي الصَخْرة الكبيرة.
٢. الهَبَدُ والهَبِيدُ: الحَنْظَلُ.
٣. شَانَ: خِلافُ زَانَ وحَسُنَ، وهو بمعنى قَبُحَ وعابَ، أي أصبح ذا عَيْبٍ.

نأى البُخْلُ عَنْهُ حَيْثُ كان، كما دَنا ... إلى راحَتَيْهِ البَذْلُ واتَّضَحَ القَسَمُ
سأنْشُرُ فيهِ طَيَّ بَعْضِ حُقوقِهِ ... وأذْكُرُ فيهِ ما يقومُ بِهِ النَظْمُ
هُمامٌ لَهُ رَبُّ الفَضائِلِ خادِمٌ ... وبَيْنَ يَدَيْهِ يَسْجُدُ البَأسُ والحَزمُ
مَتى رامَ أمْراً أو تَخَيَّلَ مَوْعِداً ... مَضَى قَبْلَ أنْ يُلْقَى على فِعْلِهِ الخَرْمُ
مَديحي لَهُ فَوْقَ المَدايحِ مِثْلَ ما ... سَما فَوْقَ هامِ النَجْمِ وانْخَفَضَ النَجْمُ
غُرُوسُ أبيهِ دامَ بَعْضُ فُنونها ... وقدْ سُقِيَتْ مِنْ فَيْضِ نَعْمائِهِ العِلْمُ
لأفْنانِها الفَضْلُ المُبينُ ثِمارُها ... بَيانُ المَعاني، فِقْهُ تَصْريفِها الحِلْمُ
يَسيرُ وأهْلُ الأرْضِ تَحْتَ رِكابِهِ ... يَفيضُ عَلَيْهِمْ مِنْ فَواضِلِهِ القِسْمُ
سُرورُ النَدامى ذُكْرُهُ، ونُعوتُهُ ... على صَفَحاتِ القَلْبِ أثْبَتَها الرَقْمُ
لَهُ المَدْحُ ما دامَ السِماكُ مَؤَبَّدٌ ... وأعْداؤُهُ في الأرْضِ لازِمُها الرَغْمُ
لأطْفاله مَهْدُ السُرورِ مُؤَبَّدٌ ... وأطْفالُ مَن ناواه يخدمها اليُتْمُ
أتانا كِتابٌ من رقومٍ يمينه ... هو الدُرُّ ألقاهُ إلى نحونا اليَمُّ
له عَمَلُ الصَهباء في العَقْلِ كُلّما ... تلاهُ امْرؤٌ أو شامَهُ الماهِرُ القَرْمُ
فهذا الذي أحْيَى السَماعَ وأطْرَبَ ... المَحافِلَ لا ما أحْدَثَ النايُ والبَمُّ[1]
أساوِدُ مِسْكٍ في لُجَيْنٍ صَحائِفَ ... لِمَلْسُوعِها تَسْرِي المَسَرَّةُ لا السَمُّ
نَسِيْنا بِهِ كَرْبَ الزَمانِ وأحْدَثَ ... السُرُورَ ومن تَنْضِيدِهِ عَجِبَ الجَمُّ
أشارَ إلى صِدْقِ العُهودِ وصِحَّةِ ... الوِداد وأبْراجُ النَوى حَلَّها الهَدْمُ
أثارَ اشتياقاً كامِناً لمُؤَيِّدٍ ... وقد حَلَّتِ الآباطَ في بُعْدِهِ الحُزْمُ

ولهﷺ فيمدح بعض أُمراء الشيعة؛ وكان شاعراً ذا شعر جيّد وقد مدحه بقصيدة فأجابه، وذلك في أوائل سنّ الشباب:

جادت بِسَكْبِ الحَيا مِنْ مائها السُحُبُ ... واسْتَبْشَرَتْ بالحَيا الأرْضُونَ والحُقُبُ
والأرْضُ حاكَتْ لَها الأنْواءُ هاطِلَةً ... أثْوابَ وِشْيٍ حَكَتْها الأنْجُمُ الشُهُبُ

---

١. البَمّ: العُودُ الذي يُضْرب به أو هو أحَدُ أوتاره، وهو معروف من آلات اللهو.

والطَيْرُ غَنَّتْ على الأفْنانِ مِن طَرَبٍ ... فاهْتَزَّ مِنْ لَحْنِها الأغْصانِ والقُضُبُ
والجَوُّ هَبَّتْ بِهِ رِيحُ الصَّبا فَغَدا ... بِعُطْرِها تُهْتَكُ الأستارُ والحُجُبُ
وأكْؤُسُ البِشْرِ دارَتْ وهْيَ صافِيَةٌ ... على الوَرَى فاحْتَساها العُجْمُ والعَرَبُ
والعيشُ قد حَفَّهُ صَفْوٌ فَعادَ لَهُ ... نَضارَةٌ وانْقَضَى للطالِبِ الأرَبُ
ورايَةُ العَدْلِ في الآفاقِ قد نُشِرَت ... والجَوْرُ أحْشاؤُهُ قَد مَسَّها الوَصَبُ
وعَسْكَرُ الهَمِّ وَلَّى وهوَ مُنْهَزِمٌ ... ومَوْطِنُ الغَمِّ مِنْهُ دائِرٌ خَرِبُ
والدَهْرُ ذو ألْسُنٍ بالمَدْحِ ناطِقَةٍ ... لِكامِلٍ زانَهُ الإفضالُ والحَسَبُ
مُوْسَى أبي الجُودِ قد حازَ الكَمالَ كَما ... يُحازُ بالسَبْقِ في مَيْدانِهِ القَصَبُ
الوارِثِ المَجْدَ والأفضالَ عَنْ سَلَفٍ ... لَهُ كَما في البَرايا يُورَثُ النَسَبُ
مَوْلَيَّ أبادَ العِدَى لَمّا الَمَّ بِهِمْ ... كأنَّهُ مُذْ نَشَا في حَتْفِهِمْ سَبَبُ
لَمْ تُرْمَ بالسِحْرِ آياتٌ لَهُ شَهِدَتْ ... بأنَّهُ الآنَ في فَلَكِ العُلى قُطُبُ
وقَدْ حَكاهُ لَدَى الهَيْجاءِ قَسْوَرَةٌ ... لكنَّ أظْفارَهُ الهِنْدِيَّةَ القُضُبُ
بالجُودِ والعَدْلِ قَدْ أحْيَى الأنامَ كَما ... يُحْيَى النَباتُ إذا ما عَمَّتِ السُحُبُ
فالشاةُ والذِئْبُ في مَرْعاهُما اصْطَحَبا ... كَما بِهِ اصْطَحَبَ الإحْسانُ والأدَبُ
ضَرَباتُهُ عِلَّةٌ في الحَتْفِ كامِلَةٌ ... إذا أتَتْ لَمْ تَكُنَّ البَيْضُ واليَلَبُ
إنْ كانَ موسى له الطاعونُ معجزَةً ... فهُلْكُ أعْداءِهِ من سَطَواتِهِ العَجَبُ
ولَمْ يُشاوِرْ سِوَى نَفْسٍ مُؤَيَّدَةٍ ... في أمْرِهِ إن بَدا في نَفْسِهِ الطَلَبُ
مَوْلَيَّ به الحقّ أمسى وهو مبتهجٌ ... لمّا غدا منه دمع الشِرْكِ يَنْسَكِبُ
وقد أتى سائرَ العافِينَ نائلُهُ ... بذلكَ الأجْرِ في أُخْراهُ يَحْتَسِبُ
بِهِ سَمَتْ بَعْلَبَكُّ الشامِ وافتخَرَتْ ... إذ لم تَحُزْ مثلَهُ مِصرٌ ولا حَلَبُ
لو لم يكن ذِكره في النطق ما حَسُنَتْ ... ألفاظه، وهيَ معَ ذِكْرٍ لَهُ ضَرَبُ
كذاك لو لم يكن في بذله ذَهَبٌ ... حالَ النَدى في الورى لم يَكْمُلِ الذَهَبُ
مَوْلَيَّ لَهُ البِشْرُ دَأبٌ والسرور فلا ... يَلْغَى لَهُ ساعَةً في عُمْرِهِ غَضَبُ

فـي كُـلِّ قَـلْبٍ لَـهُ بـالحِسِّ مَـنْزِلَةٌ ... فـإنْ نَأى ظـاهِراً؛ مَـعْنىً له كَـثَبُ[1]
لَـوْ رامَ حـاسِدُهُ يُـخْفي مَكـارِمَهُ ... أبـانَها الشُكْـرُ والأشعارُ والخُـطَبُ
فَـما عَسَـى أنْ يَـفِي مِـثْلي بِـمِدْحَتِهِ ... إذْ حَطَّ فِكْرِي ـ بذاكَ ـ العَجْزُ والتَعَبَ
لا زال فـي سـائر الأزمـان مُـحتفظاً ... وعـيشُهُ واسـعٌ فـي دَهْـرِهِ خَـصِبُ
ما هَبَّ في سائر الأقْطارِ رِيـحُ صَـباً ... ومـا تـداوَلَتِ الأقـلامُ والكُـتُبُ

وكتب ﷺ جواباً لبعض معاصريه، عن قصيدةٍ أرسل بها إليه من البحر والقافية:

يـا خَـلِيلَيَّ بـاللَطِيفِ الخَـبيرِ ... وبِـوِدٍّ أضْـحَى لَكُـمْ فـي ضَـميري
وبِـعَهْدٍ مـا بـيننا وولاءٍ ... ليس يُـنسى عـلى مَـمَرِّ الدُهـورِ
وبِـحَقِّ الإخـا وعَـيْشٍ هَـنِيٍّ ... قـد خَـلا صَـفْوُهُ مِـن التكـديرِ
وزمـانٍ زَهـى بِكُـمْ إذْ نَـعُمْنا ... بِـلِقاكُـمُ فـي ظِـلِّ صَـفْوِ السُـرُورِ
وبِـوَجْدٍ أشْـجَى الفُـؤادَ فأمْسَـى ... ذا لَـهيبٍ ضـاهاهُ حَـرُّ السَـعيرِ
خَـصَّصا بـالثَنا إمـاماً جَـليلاً ... وخَـليلاً أمْسـى عـديمَ النـظيرِ
حـائِزِ السَـبْقِ جـابِراً كُـلَّ كَسْـرٍ ... فـي المَـعاني بـحُسْنِ لَـفْظٍ نَـضيرِ
أرْوَعَ بـارِعٌ أديبٌ أريبٌ ... حـازم الرأيِ فـي جـميع الأُمـورِ
حـادَ عَـمَّا يَشـينُهُ بَـعْدَ أن جـادَ ... بـبَذْلٍ قَـضَى بشأنٍ خـطيرِ
مـا جَـريرُ وابـنُ الخـطيبِ وقِـسْ ... إنْ يُـقاسوا بـه ومـا ابـنُ الخبيرِ
بَـدْرُ عِـلْمٍ عَـفَتْ بـهِ ظُـلَمُ الجـهلِ ... وكـالشمسِ فَـضْلُهُ فـي الظُـهورِ
مُـفْرَدٌ فـي الأنـامِ إذْ جَـمَعَ الفَـضْلَ ... اتِّـفاقاً مـعَ كـاملِ التَـدْبيرِ
لَـفْظُهُ شـاهِدٌ لَـهُ عَـدَّلَ الجَـمَّ ... عـلى قَـدْرِهِ الجـليلِ الكـبيرِ
هاكَ شَمْسَ الإسلامِ نَـظْماً وقَـصْدِي ... بَثَّ عُـذْرِي لَكُـمْ عَـنِ التـقصيرِ
لا بِـرِحْتُمُ فـي نِـعْمَةٍ وسُـرورٍ ... مـا حَـدا مُـنْشِدٌ بِـرَكْبِ المَسيرِ

---

١. الكَثَبُ: القُرْبُ، وهو خِلافُ النَأي (البُعْد).

وكتب ـ طاب ثراه ـ إلى بعض الفضلاء من معاصريه جواب لغز كتب به إليه من هذا البحر والقافية، وقد تقدّم شيء من باب الألغاز من نظمه في رسالة الغنى والفقر:

ما لفؤادي مَدَى بَقائي ... قَدْ صارَ وَقْفاً على العَناءِ
وما لِجِسْمي خَليفُ سُقْمٍ ... بَدا بِهِ اليَأسُ مِن شِفائي
وما لِجَفْني به سُهادٍ ... أرْعى به أنجمُ السَماءِ
أمِنْ زَمانٍ به استطالت ... على البرايا يدُ القضاءِ
أمْ مِن نَواءٍ على طُلولٍ ... بها اعتبارٌ لكلِّ رائي
أمْ مِنْ غَزالٍ رَنَى بِلَحْظٍ ... أوْرَثَ قَلْبي عَظيمَ داءِ
أسْتَغْفِرُ اللهَ ليسَ ضُرِّيَ ... يَخْفى على الناس مع دَوائي
كيف وعَنِّي نأى خليلٌ ... رَقى إلى ذِروةِ العَلاءِ
محمّد الحَبْر مَن سَناهُ ... في الناس أضْحى بِلاخَفاء
مَوْلَيَّ وِدادي له حَقيقٌ ... كما له خالصاً ثَنائي
به لقد شُيِّدَ رُكْنُ مَجْدٍ ... وزُيِّنَ الفَضْلُ بالحَياءِ
وطالَما قد زَهَتْ مَعانٍ ... مُذْ مُنِحَتْ مِنْهُ بالصَفاءِ
فيا إماماً له فؤادي ... رَبْعٌ كما حَلَّ في حَشائي
هاكَ جواباً لِحَلِّ لُغْزٍ ... مِن قاصِرٍ كامِلِ الوَلاء
وهُوَ اسمُ بِنْتٍ لَدَى مَلِكٍ ... وفَرْعُهُ عادِمُ البَقاءِ
له مَعانٍ تَطولُ شَرْحاً ... إنْ أُهْمِلَتْ أخرُفُ الهِجاءِ
فمِنْهُ وَصْفٌ بفَتْحِ عَيْنٍ ... لحُسْنِ عَيْنٍ مِنَ الظِباءِ
وساكِنُوا الخُلْدِ فيهِ اسْمٌ ... لَهُمْ ولكِنْ بِضَمِّ فاءِ
وإنْ تَزِدْ فيهِ كُلَّ آنٍ ... فاسْمُ بِلادٍ بِلا امْتِراءِ
هذا ومع حَذْفِ عَيْنِ فِعْلٍ ... وقَلْبُ ذا مُوجِبُ البَلاءِ
وفيه بحر وفيه حرب ... وقلب ذا موجب البلاء

وكتب ـ طاب ثراه ـ لغزاً لبعض فضلاء معاصريه وأرسله إليه، وهو في سليمان:

يـا أيّـها المَـوْلَى الذي شأنُـهُ ... عَـلا عَـلى كـلِّ مَـقامٍ وشـانْ
الكـامِلُ الحَـبْرُ الذي فَـضْلُهُ ... لديه صَعْبُ القولِ في الدَهْرِ هـانْ
إليك أُنْـهي الآنَ مـا قـد بَـدا ... بِـخاطري والقَـصْدُ مِـنْك البَيانُ
ولا تُـؤاخِـذْني بـذَنْبي فـقدْ ... أنـبأني جِـلْـمُكُمْ بـالأمانْ
وهـا هُـوَ اسْـمٌ جـاءَ فـي لَـفْظِهِ ... اسْمانِ غَيْرُ الأصْـلِ فـيما اسْتَبانْ
وإن حذَفْتَ السُـدْسَ فـاسْمٌ لمَـنْ ... صاحَبَ خَيْرَ الخَلْقِ فـي كُـلِّ آنْ
وحَـذْفُكَ السُـدْسَيْنِ يَـبْقَى بـه ... اسـمٌ لسـلطانٍ قـريب الزمـان
مَـقْلُوبُ عَـجْزٍ فـيه إنْ رُمْـتَهُ ... فِـعْلٌ مُسَـمَّاه يُـريحُ الجَـنانْ
وصَدْرُهُ سَـلْ عَـنْهُ ـ مِـن بَـعْدِ أنْ ... تَـفْتَحَهُ ـ الفِكْـرُ يُـرَى بـالعَيانْ
أحْـرُفُهُ سِتٌّ ولكِـنْ إذا ... صَـحَّفْتَ ذا الاسْـمَ تَـراها ثَـمانْ
وإنْ يَكُـنْ مِـنْ بَـعْدُ فـيه خَـفا ... فـالعَجْزُ إنْ صَـحَّفْتَهُ العِـلْمُ حـانْ
ورُبـما تَـلْقاهُ قَـدْ مـاتَ مِـنْ ... بَـعْدُ ومَـنْ يَـطْلُبُهُ الآنَ مـانْ
هـذا ولي سُـدْساهُ واسْـمِي بـهِ ... سُـدْسٌ وبـاقيهِ أتـى فـي سِـنانْ
وبَـعْدَ ذا فـالسُدْسُ فـي عَـدِّهِ ... نِـصْفٌ لِـنَصْفٍ فـيهِ والأمْـرُ بـانْ
أفِـدْ فَـلا زِلْتَ لَـنا بـاقِياً ... فـي نِـعْمَةٍ مـا نَـجَمَ الفَـرْقَدانْ

وله ـ طاب ثراه ـ ملغزاً، وأرسله إلى بعض الفضلاء:

يـا أيُّـها المَـوْلَى الذي فَـضْلُهُ ... لِكُـلِّ مَـنْ فـي عَـصْرِهِ قـدْ بَـهَرْ
وغـاصَ فـي الدَأمـاءِ مُسْـتَخْرِجاً ... بِـفِكْرِهِ الصـافي نَـفيسَ الدُرَرْ
وافْـتَضَّ أبْكـارَ المَـعاني، لَـها ... أرْشَـقَ لَـفْظٍ رايـقٍ قـد مَـهَرْ
اللَـوْذَعِيُّ الألْـمَعِيُّ الذي ... كُـلُّ فُـنونِ العِـلْمِ فـيها مَـهَرْ
وحـازَ بـالسَبقِ رِهـانَ العُـلَى ... دُونَ سِـواهُ بـالقَضا والقَـدَرْ
مـا اسْـمٌ ثـلاثيٌّ أتـى لامُـهُ ... في الذِكْرِ مِنْ أسْماءِ بَعْضِ السُـوَرْ
مَـقْلُوبُهُ غَـيْرُ بَـعيدٍ إذا ... أطَلْتَ ـ فيما قـد رَمَـزْتُ ـ النَـظَرْ

فـــي البَـرِّ ثُـلثاهُ بـــلا شُـــبهةٍ وهكـــذا البـحر كـما فـي الخَـبَرْ
وعَـجْزُهُ فـي الشَـرْقِ دَوْماً كَـما في الغَرْبِ أضحى الصَدْرُ فيما ظَهَرْ
هـــذا وإنْ رُمْتَ بَـــياناً لَـــهُ مِـــن جِـهَةٍ يُـرْجَى لدَيْـها الظَـفَرْ
فـــانظُرْ إلى تَـــصْحِيفِ مَـقْلوبِهِ فَـرُبَّ صَـفْوٍ جـاءَ بَـعْدَ الكَـدَرْ
وإنْ يَكُـــنْ مِـــنْ بَـعْدُ فـيهِ خَـفا فَصَحِّفِ الأصْـلَ تَـجِدْ مـا اسْـتَتَرْ
فـــهوَ أدا* فِـــعْلٍ إذا رُمْـــتَهُ مُـضارِعٍ مِـنْ فِـعْلِ قَـلْبِ البَشَـرْ
مـــاضِيهِ: قَـــدْ رَقَّ الذي وَصْـــلُهُ فـــيهِ ذَهـــابٌ للـــعَنا والضـــررْ
لا زِلْتَ ذا عُـــمْرٍ طَـــوِيلٍ ومَـــنْ عـــاداكَ رغـــماً عُـــمْرُهُ ذو قِـصَرْ

ولنقتصر على هذا القدر من شعره ـ قدّس الله روحه ـ ونوّر ضريحه، حيث إنّ هذا الكتاب لا يناسبه نقل أكثر من هذا.

وعندي بخطّ جدّي المرحوم المبرور الشيخ حسن ـ قدّس الله روحه ـ ما هذا لفظه ـ بعد ذكر مولد ولده زين الدين عليّ ـ:

ولد أخوه فخر الدين محمّد أبو جعفر ـ وفّقهما الله سبحانه لطاعته، وهداهما إلى الخير وملازمته، وأيّدهما بالسعد والإقبال في جميع الأُمور، وجعلني فداهما من كلّ محذور ـ ضحى يوم الإثنين، العاشر من الشهر الشريف شعبان عام ثمانين وتسعمائة، وقد نظمت هذا التاريخ عشيّة الخميس تاسع شهر رجب عام واحد وثمانين وتسعمائة، بمشهد الحسين عليه السلام في هذين البيتين، وهما:

أحْمَدُ رَبّي اللهَ إذْ جاءَني مُحَمَّدٌ مِنْ فَـيْضِ نُـعْماهُ
تارِيخُهُ لا زالَ مِثْلُ اسْمِهِ بـــجُودِهِ يُسْـــعِدُهُ اللهُ

انتهى.

فظهر من تاريخ مولده ووفاته أنّ عمره خمسون سنة وثلاثة أشهر، قدّس الله تربته وأعلى في علّيّين رتبته.

---

* . أصْلُه «أداء» حُذِفَتْ همزتهُ للتخفيف؛ لأجل الوزن الشعري.

[٢٠٣]

[ترجمة الشيخ زين الدين العاملي][1]

أقول: إنّي أحببتُ أن أذكر في هذا الكتاب نبذة من أحوال أخي وشقيقي وقـرّة عيني الشيخ الجليل زين الملّة والدين عطّر الله مرقده، فقد كان فاضلاً ذكيّاً وعـالماً لوذعيّاً وكاملاً رضيّاً وعابداً تقيّاً، اشتغل في أوّل أمره في بلادنا على تـلامذة أبـيه وجدّه، ثمّ سافر إلى العراق في أوقات إقامة والده﵀ بها، وكان يتوقّع من والده زيادةً عمّا أظهره له من المحبّة وكان إذ ذاك في سنّ الشباب، فسافر إلى بلاد العجم، ولمّـا قدِمها أنزله المرحوم المبرور الشيخ بهاء الملّة والدين العاملي ـ قدّس الله روحه ـ في منزله وأكرمه إكراماً تامّاً، وبقي عنده مدّة طويلة لا يحضرني ضبط مقدارها، وكان في تلك المدّة مشتغلاً عنده قراءةً وسماعاً لمصنّفاته وغيرها، وكان يقرأ أيضاً عند غيره من الفضلاء في تلك البلاد في العلوم الرياضيّة وغيرها.

ولمّا انتقل الشيخ بهاء الدين﵀ في السنة التي توفّي فيها والدي ـ طاب ثراهـما ـ وهي سنة ثلاثين بعد الألف، سافر إلى مكّة المشرّفة وأقام بها مشتغلاً بالمطالعة، ثمّ سافرت أنا إلى مكّة المشرّفة ورجعت في خدمته إلى بلادنا، وقرأت عنده في الأُصول والفقه والهيئة، ثمّ سافر مرّة ثانية إلى بلاد العجم لأمرٍ اقتضى ذلك ورجع سريعاً إلى البلاد، وكنت مدّة في خدمته أستفيد منه إلى أن اتّفق سفري إلى العراق، وله فـوائـد متفرّقة على بعض الكتب، وما رأيت له كتاباً مدوّناً، وله شعر رائق في فنون الشعر، فمن شعره قصيدة يرثي بها ولداً كان لي في جبل عامل وانتقل إلى جوار الله صـغير

---

١. لمزيد الاطّلاع راجع: أمل الآمل ١: ٩٢، الرقم ٨٣؛ رياض العلماء ٢: ٣٨٧ ـ ٣٩٢؛ سلافة العصر: ٣٠٨ ـ ٣١٠؛ أعيان الشيعة ٧: ١٥٩ ـ ١٦٢.

السنّ واسمه محمّد، وكان ذا فطرة عجيبة وفطنة غريبة تشعران بعدم بقائه في هذه الدار الفانية، وكان يحبّه حبّاً شديداً كما كنت أُحبّ أخي ﷺ ويحبّني، وهي قوله:

هُوَ الدَهْرُ لا يُلْفَى لَدَيْهِ سُرورُ ... فَتأمِيلُ صَفْوِ العَيْشِ فيهِ غُرُوْرُ
تصاريفُهُ في كُلّ يومٍ وليلةٍ ... بكاساتِ حَتْفٍ في بَنيهِ تُدُورُ
وأحْداثُهُ تَسْعَى بعَيْنٍ بَصيرَةٍ ... لِهَدْمِ مَباني المَجْدِ حِينَ تَسِيرُ
فَكَمْ ثُلَّ مِنْها عَرْشُ مَجْدٍ سُؤْدَدٍ ... وهانَ لَها بَيْنَ الأنامِ خَطِيرُ
إذا مَنَحَتْ بَعْدَ الصَباحِ سُرورها ... يَكونُ لها قَبْلَ المَساءِ شُرورُ
سَلُوني عن الأيّام إنّي بِشأنِها ... ـ لما بَلَغَتْ مِنّي الخُطوبُ ـ خَبيرُ
رَمَتْنِي بِرُزْءٍ فادِحٍ جَلَّ خَطْبُهُ ... حَقيقٌ بإزسالِ الدموعِ جديرُ
ففي كَبدي نارٌ لتذكارِ وَقعِهِ ... يُؤَجِّجُها داعي الأسَى وسَعيرُ
هَوَى نَجْمُ ابْني مِن مطالع سَعْدِهِ ... فَهَطَّالُ دَمْعي ما حَييتُ غَزِيرُ
وخِلْت بِجَهْلٍ أنّ دَهْرِي مُسالِمي ... فَفاجَأني بالغَدْرِ مِنْهُ نَذِيرُ
وغاضَ سُروري مُنْذُ غابَ محمّدٌ ... على أنّني في النائباتِ صَبورُ
هِلالٌ دهاه الخَسْفُ قَبلَ كماله ... وغُصْنٌ طَواهُ الحَتْفُ وهو نَضيرُ
تَقَضَّتْ لَنا أوقاتُ أُنسٍ بقُربِهِ ... قِصارٌ وما في حُسْنِهِنَّ قُصورُ
لَبِسْنا جَلابيبَ الكآبَةِ بعدها ... فليس لنا حتّى المماتِ سرورُ
وصِرْتُ حليفاً للسُهادِ وليس لي ... سوى فرط أشجاني عليه سَميرُ
ولي في دُجى ليلي إذا جَنَّ أنّةٌ ... تُقَطِّعُ أفلاذَ الحَشا وزَفيرُ
فليتَ زماني حين جارَت صروفه ... عَلَيَّ بغير الخطبِ فيه تُجورُ
وليتَ الكرى من بَعده زار مضجعي ... عسى روح أُنسي في المنام يزورُ
بقلبي وروحي ظاعنٌ جَلَّ فقده ... صغير وإنَّ الرُزْءَ فيه كبيرُ
خَلَتْ من معانيه الربوع وأقفَرَتْ ... فلا غرو أن شُقَّت عليه صدورُ
ثَوى مُذْ ثوى صَفْو الحياة وطيبها ... فما لهما حتّى النشور نشورُ

تَـخَذْناهُ للـخَطْبِ الكبير ذخيرةً ... فأوْدَتْ بـه الأيّـام وهـو صغيرُ
ولو أنّـه يُـفْدَى بـروحي فَـدَيْتُهُ ... ومـا صِـنْتُها إنّ الفِـداء حَـقيرُ
وإنْ غاب عن عَـيْني بـديعُ جـمالِهِ ... فقلبي لديـه ـ حيث كـان ـ أسيرُ
على العيش والأيّام من بـعده العـفا ... فكـيف يَـلَذُّ العيشُ وهـو مـريرُ
يَـعُزُّ عـلينا أن يكـون له الثرى ... وإطـاءً وأن تـعلو عـليه صخورُ
وأن تُـصبحَ الأوطـانُ مِـنْهُ خَـلِيَّةً ... وتُـضْرَبُ مـن دوني عـليه ستورُ
وأن يتوارى فـي التـراب ولم يكـن ... له مـن دمـوعي الهـاطلات طَـهُورُ
سأبكيه مـا حـنَّتْ إليـه جَـوانـحي ... وكـادَ لذكْـراهُ الفُـؤادُ يـطيرُ
فكـلُّ البُكـا إلّا عـليه سـفاهةٌ ... وكُـلُّ الأسـى إلّا عـليه لَـزُورُ
إذا رُمْتُ عـنهُ سَـلْوةً حـالَ دُونَـها ... غَـرامٌ عـلى جَـيْشِ العَـزاءِ يَـغيرُ
سَـقى جَـدَثاً وارَتْ مـعانيهِ تُـرْبَةٌ ... وحَـيَّاهُ مِـن غـادي الغَـمامِ مَـطِيرُ

ومن شعره﵀:

إنْ خُنْتَ عَهْدِي إنَّ قَلْبِيَ لَـمْ يَـخُنْ ... عَـهْدَ الحـبيبِ وإنْ أطـالَ جَـفاءَهُ
لكـنّهُ يُـبْدِي السُـلُوَّ تَـجَلُّداً ... حَـذَراً مـن اللاحـي ويُـخْفي داءَهُ

وله﵀:

وحَقِّ هَواكَ مـا حـالَ المُـعَنَّى ... بِحُبِّكَ عـن هَـواكَ ولا يَـحُولُ
ولَـوْ قَـطَّعْتَ بـالهِجْرانِ قَـلْبي ... وأحْـشـائي، وأفـناني النُـحُولُ

وله ـ طاب ثراه ـ:

ولَمّا رَأيْنا مَـنْزِلَ الحَـيِّ قـدْ عَـفا ... وشَـطَّتْ أهـالِيهِ وأقْـوَتْ مَـعالِمُهْ
لِبِسْنا جَـلابيبَ الكآبَـةِ والأسَـى ... وأضْحَى لسانُ الدَمْعِ عَنّا يُكـالِمُهْ

وله﵀:

أوَدِّعُكُمْ ولِـي جَسَـدٌ نَـحيلٌ ... وصَبْرٌ راحِـلٌ وهَـوَىً مُـقيمُ
وقَـلْبٌ كُـلَّما ذُكِـرَتْ لَـيالٍ ... نَـهَبْناها بِـقُرْبِكُمُ يَـهيمُ

وله﵀:

لا تَـحْسَبونا وإنْ شَطَّ المَزارُ بِنا ... وعانَدَ الدَهْرُ في تَفْرِيقِنا وقَضَى
نَحول عَن مَنْهَجِ الوِدِّ القديمِ لكم ... أو نَبْتَغي بالتنائي عنكُمُ عِوَضا

وله﵀:

سُقْياً للَيلةِ وَصْلِنا مِن ليلةٍ ... ما راعَنا فيها حضورُ رَقيبِ
وأُبيحَ لي فيها المُنى حتّى بدا ... في ظُلمةِ الظَلما بَياضُ مَشيبِ
كادَتْ لِفَرْطِ تَقاصُرٍ مِن طيبها ... يأتي الصباحُ بها قُبَيْلَ غُروبِ
أمَّلْتُ لَو مُدَّتْ بِكُلِّ شَبيبَةٍ ... وسَوادِ أحْداقٍ لَنا وقُلوبِ

ومن شعره﵀:

كم ذا أُواري الجَوَى والسُقْمُ يُبْديهِ ... وأحبِسُ الدمعَ والأشواقَ تُجريهِ
شابِتْ ذَوائِبُ آمالي وما نَجَحَتْ ... وليلُ هجرِكَ ما شابَتْ نَواصيهِ
ولاهِبُ الوَجْدِ في الأحْشاءِ يُخْمِدُهُ ... رَجا الوِصالِ وداعِي الوَجْدِ يُذْكيهِ
رِفقاً بقَلْبِ المُعنَّى في هواكَ فَما ... أبْقَيْتَ بالهجرِ منهُ ما يُعانيهِ
وكيف يقوى على الهِجْرانِ ذو كَبِدٍ ... جَرَتْ لِطُولِ التَنائي مِن أماقيهِ
صَبٌّ رَماهُ الهَوى في كلِّ مُهْلِكَةٍ ... من الأسى حين ناجَتْهُ دَواعيهِ
ما زالَ جيش النوى يغزو حُشَاشَتَهُ ... حتّى طَواهُ الضَنا عن عَيْنِ رائيهِ
يا مَن نأى وله في كلِّ جارحةٍ ... مِنِّي مَقامٌ إذا ما شَطَّ يُدْنيهِ
هل أنتَ بالقُربِ بعد اليأس مُنْعَطِفٌ ... وراجِعٌ من لذيذ العيش صافيهِ
فقد تمادى الجَوى فينا ورَقَّ لنا ... قاسي قلوبِ العِدَى مِمّا نُقاسيهِ
فاسْتَخْبِرِ الليلَ عن وَجْدٍ أُكابِدُهُ ... فَكَمْ نَشَرْتُ غَراماً في دَياجيهِ
وإن سَمَحْتُمْ لأجفاني يَزُورُ كَرَىً ... فَيُطْرِقَ الطَيْفُ مِنْكُمْ في مَطاويهِ
عَساهُ يَشْفي عَليلاً بالنَوى يَئِسَتْ ... مِنْهُ الأُساةُ وأعْياهُمْ تَداويهِ
وحَمِّلُوا الريحَ من أنفاسكم أرَجاً ... يكونُ للروحِ رُوحاً في مَساريهِ

وله ﷺ:

إلى كَمْ مُقاساةُ النَوى والنوائبِ ... وتعليلُ نفسٍ بالأماني الكواذِبِ
وحتّى متى سَعْيٌ على غير طائلٍ ... وقَطْعُ الفيافي بالسُرى والسَباسِبِ
وكَم ذا أُعاني لَوْعةً بعدَ لوعةٍ ... وأصْحَبُ من هذا الورى غيرَ صاحبِ
أما آنَ للأيّامِ إنجازُ بَعضِ ما ... وَعَدْنَ به من نَيْلِ بعضِ المآربِ
فَيُصْبِحَ رَوضُ الأُنسِ غَضّاً ونَجْتَني ... ثِمارَ الأماني مِن رياضِ المطالبِ
ويَسْمَحَ بالعُتْبى زَماني ويَنْثَني ... به البعضُ من آمالِنا غيرَ خائبِ
فقد سَئِمَتْ أنْضاؤنا السَير والسُرى ... وكَلَّتْ عن الشكوى متونُ النَجائِبِ
وكَلَّفْتُ حَمْلَ الذُلِّ نَفْساً أبِيَّةً ... نَرى دون ما حَمَّلْتُ ضَرْبَ القواضِبِ
وحُلَّتْ عُرى صَبري الجميلَ وأصْبَحَتْ ... رُبوعُ اصْطِباري مُقْفِراتِ الجَوانبِ
وأصعبُ ما ألقى من الدهر هَيِّنٌ ... وإن عُدَّ كلٌّ من جليلِ المطالبِ
سِوى سَطَواتِ البَيْنِ ـ شُلَّتْ يمينُهُ ـ ... وتَكْديرِ من كُلِّ وِرْدٍ مَشاربي
غَداةَ افترقنا والجفونُ قريحةٌ ... وليل النوى والبين مُرْخى الذوائبِ
وصَحْبي وقوفٌ للوداعِ كأنّما ... يُودِّعُ كُلٌّ منهمُ غير آئبِ
نُحَدِّثُ عمّا في القلوب من الجَوى ... بدَمْعٍ يُرَوِّي ماحِلَ التُرْبِ ساكِبِ
فهَلْ لِكَئيبٍ شَتَّتَ البَيْنُ شَمْلَهُ ... وأبْعَدَهُ عَن أهْلِهِ والحبائبِ
فأمسى كَئيباً نازِحَ الدارِ باكياً ... حَليفَ الضَنا إلْفَ الخُطوبِ النَوادِبِ
بَشيرُ بطيبِ الوصل يُحْيي بقُرْبِهِ ... صريعاً رَماهُ البَيْنُ عن قوسِ صائبِ
فيا بَرْقُ يَمِّمْ سَفْحَ لُبنانَ ناشِداً ... لِقَلْبي المُعَنَّى بين تلك الملاعبِ
وقُلْ لهم ذاك الكئيبُ الذي نأى ... ـ على رغمه ـ عن حُبِّكمْ غيرَ راغبِ
مَشُوقٌ ولولا ما جَنى الدهر لم يكن ... إلى غيركم يَلْوِي عِنانَ الركائبِ
له جَسَدٌ مُضْنىً مِنَ البَيْنِ يَنْطَوِي ... ضَناهُ على قَلْبٍ من الشوق ذائبِ
يحنُّ إذا ماشام بالشام بارقاً ... فيَصْبُو ولا يُصغي إلى قول عاتبِ

عَساكَ إذا ما أُبْتَ تُهْدي لِمَسْمَعي ... أحاديثَ هاتيكَ الظِبا والربائبِ
أحاديثَ أشهى في النفوس على الظَما ... مِن الريِّ أو وَصْلِ الحِسانِ الكَواعِبِ
إلى الله أشكو إنّه القادرُ الذي ... يُرَجَّى لدَفْعِ الحادثاتِ النوائبِ
جناياتُ دهرٍ لا يُديمُ لماجِدٍ ... سروراً ولا يَصفو به عيشُ ناجِبِ
ولا نالَ فيه مطلباً ذو مطالبٍ ... من الناس إلّا غالَهُ بالسوالبِ
فما من مُريدٍ وجهَهُ رُدَّ خائباً ... ولا غُلِّقَتْ أبوابُه دون طالبِ

ومن شعره﵀:

هل من معينٍ في الهوى أو مُسْعِدِ ... فلقد فَنى صبري وبادَ تَجَلُّدي
وتطاوَلت مُدَدُ الفِراقِ فهل ترى ... للوصلِ عند أحِبَّتي من مَوْعِدِ
يا صاحِبَيَّ قِفا بأكنافِ الصَفا ... كَرَماً وعُوجا نحوَ ذاك المعهدِ
وتَنَشَّدا قلبي بهاتيكَ الرُبا ... وتَعَرَّضا لِلظباء ذَيّاكَ النَدِي
فَلَقَدْ سُلِبْتُ هُناكَ أفْلاذَ الحَشا ... وضَلَلْتُ عَنْ رُشْدِي هُناكَ ومُرْشِدِي
واسْتَخْبِرا رَشَإِيْ لأيِّ جِنايَةٍ ... قُطِعَتْ بِجَفْوَتِهِ حِبالُ تَوَدُّدِي
وحُرِمْتُ رَشْفَ بُرودِ رائِقَ رِيقِهِ ... ظُلْماً فوا ظَمَإِيْ لِذاكَ المَوْرِدِ
وأضاعَ بالإعراضِ عَهْدِيَ والجَفا ... حَتَّى كأنَّ وِدادَهُ لَمْ يُعْهَدِ
واسْتَعْطِفاهُ عَلى حَليفِ صَبابَةٍ ... ظامٍ إلى سَلْسالِ مَرْشَفِهِ صَدِيْ
يَقضي الدُجى يرعى النجومَ بناظِرٍ ... من فَرْطِ لَوْعَتِهِ عليهَ مُسَهَّدِ
ما شامَ بَرْقاً من ثَنيّاتِ الصَفا ... إلّا تَنَفَّسَ عَنْ فُؤادٍ مُوقَدِ
حَيْرانَ ليسَ لَهُ إليهِ وسيلَةٌ ... يَطْوِي الظُلوعَ على عَناءٍ مُجْهِدِ
شَغَلَتْهُ لَوْعَتُهُ بجيرانِ الصَفا ... عَن كُلِّ مُرْتَبَعٍ سِواهُ ومَخْتِدِ
يا مُنْتَهَى أمَلي وغايَةَ مَطْلَبي ... ومَرامِيَ الأقصى وأسنى مَقْصَدِي
هَلّا أعَدْتَ زَمانَ وَصْلِيَ إنْ يَعُدْ ... تُسْعِفْ بِوَصْلِكَ مَن قَطَعْتَ وتُسعِدِ
وطَوَيْتَ ما نَشَرَ الزَمانُ مِنَ النَوى ... وشَفَى غَليلُ عَواذِلي والحُسَّدِ

فَشَـقَيْتَ عِـلَّةَ مُـذْنِفٍ يَـئِسَ الأسَـى ... مِـن بُـرْئِهِ وجَـفاهُ أدْنـى العُـوَّدِ
أنسـاهُ هَـجْرُكَ أُنْسَـهُ وسُـرورَهُ ... وحَـباهُ صَـدُّكَ كُـلَّ عَـيْشٍ أنْكَـدِ
وَقَـفَ الغَـرامُ بـه عـليكَ عـلى شَـفا ... تَـلَفٍ وحَـرٍّ صَـبابةٍ مُـتَوَقِّدِ
ما حـالَ بَـعْدَكَ عَـنْ مَـواثيقِ الهَـوى ... لألِيـمِ بُـعْدٍ أو تَـغَيُّرِ مُـبْعِدِ
مـا رامَ بَـعدَكَ فـي الورى مُـتَحَسِّناً ... يَـصْبُو إليـه ولا تَـعَشَّقَ أغْـيَدِ
وَجَـدَ الخَـلاعَةَ فـيكَ أجْـمَلَ خَـلَّةٍ ... ورَأى التَـهَتُّكَ فـيكَ رَأيَ المُـهْتَدِي
فَـطَوَى عَـنِ اللاحِـي المُـعَنِّفِ كِشْـحَهُ ... ولَـوى المَسـامِعَ عـن مـقالِ مُـفَنِّدِ
ألهـاهُ ذكْـرُكَ عَـنْ تَـذَكُّرِ قَـوْمِهِ ... وطَـريفُ حُـبِّكَ عـن هـواه المُـتْلَدِ
يرضى الهوان لديكَ فـي طـوع الهَـوى ... ويـروحُ فـي أمْـرِ الغَـرامِ ويَـغْتَدي
لولاكَ لم يكـن الغـرام له هـوىً ... يـصبو إليـه ولم يـهِم فـي مـعهَدِ
فإذا بَـخِلْتِ بـطيبِ وصـلِكَ فـاسمَحي ... بِكَـرىً يـزورُ بـه خـيالُكِ مَـرْقَدِي
فـلقد جـفا بـجفاكِ أجـفاني الكَـرى ... وتَـرَكْتِ أيّـامي كـليلِ الأرمَـدِ
لا نـالَ مـنكِ مَـرامَـهُ مَـن سَـرَّهُ ... يـوماً سـواكِ ولا ارْتَـوى مِـن سُـؤْدَدِ
لو كـنتُ أملكُ فـيكِ فـاضلَ مُـهْجَةٍ ... ذهَبَ الغـرامُ بـها وهـجْرُك مـن يَـدي
لوَهَـبْتُها لمُـبَشِّرِي بِكِ واجِـداً ... إسْـعافَهُ بـقَبولها أعـلى يَـدِ
سُـقْياً للـيلَتنا التـي فُـزنا بـها ... بـمُنى النـفوسِ ولَـيْتَها لم تَـنْفَدِ
بَـعُدَت ولَـمَّا يَـبْقَ لي مِـن بَـعْدِها ... غَـيْرُ المَـقالِ ـ عِـلاّتَ ـ: لا تَـبْعُدِي!
كـانَت لَـها مُـقَلُ الزمـانِ غَـوافِـلاً ... عَـنِّي وسَـهْمُ البَـيْنِ غَـيْرَ مُسَـدَّدِ
فأحـالَها جَـوْرُ اللـيالي حَسْـرَةً ... يَـفْنى الزَمـانُ وحَـرُّها لم يَـبْرُدِ

وكتب ﷺ جواب لغز كتبه إليه بعض أصحابه: أيّها المولى الجليل والفاضل النبيل، المحيي موات الآداب والمجد، ومعاهد الشعراء والكتّاب، قد تشرّفتُ بمطالعة لغزك الرائق وكلامك الفائق، فوجدته في اسم أوّله من المئات، وثالثه من الآحاد، وثانيه من العشرات، إن نصفت زبر أوّله ونقصت منه مضعّف بيّناته ساوى عدد عظام الإنسان،

وإن أُسند عكس مصحّفه إلى الأوطان دلّ على تلاشي أحوال السكّان، وإن نقصت من ثانيه مضعّف ثالثه ساوى مضعّف عدد الأبراج، وإذا حلّ مسمّاه في أرض ظهرت عليها آثار الابتهاج، إن أُبقي على حاله كان عربيّاً، وإن صُحّف طرفان صار فارسيّاً، وإن أُضيف إلى مضروب زبر ثالثه في نفسه بيّنات ساوى عدد العقول، وإن تضف بيّنات ثالثه وأسقطت منها زبره ساوت عدد الضروب المنتجة عند أهل المعقول، ثانيه من حروف الجرّ معدود، ونصب الفعل بعده أيضاً معهود، إن ضعّف ثانيه وزيد عليه عدد الأشكال حصل عدد مجموع الضروب في الحال، وإن قسمته على ثالثه خرج عدد الصحابة المشهورين عند أهل الجماعات، وإن أضفت إلى آخره عقيم ضروب الشكل الأوّل ساوى عدد القضايا الموجّهات، مضعّف ثالثه يساوي عدد البسائط، ومربّعه يساوي عدد المركّبات، نصف ثانيه كمال ظهوري لسدسه، وإن أُضيف إليه مضعّف تاليه كان كمالاً شعوريّاً لخمسه، وإن ربّعت أحد طرفيه عادل موانع الصرف، وإن زدت على ذلك بيّنات الآخر عادل حروف العطف، وإن نقصت من وسطه مكعّب طرفاه ساواه، وإن قسم الأوّل على الثاني خرج عدد الحروف المهموسة بلا اشتباه، مربّع ثانيه يساوي مربّع ثالثه في العدّ وإن كان التفاوت بينهما فوق الحدّ، إن ضعّف مربّع ثالثه ساوى عدد العوالم، وإن نصفت زبر وسطه وأسقطت منه بيّنات طرفه كان بقدر أنواع الخيار، وإن زيدت بيّنات أحد طرفيه على الآخر ساوى أنواع ترجيح الأخبار، وإن نقصت من مكعّب أحد طرفيه مضعّف بيّنات الآخر ساوى علاقات المجاز، وإن زيد على أحد طرفيه مضروب بيّنات الآخر فيه ساوى أركان حساب الخطّائين، وإن زيد على ذلك سدسه يبلغ مقدار طبقات العين، مربّع أحد طرفيه يساوي ما تجب فيه الزكاة، وإن نقص منه مضعّف بيّنات الآخر يبقى عدد التكبيرات الافتتاحيّات، وإن زدت على أحد طرفيه عدد الأجناس العالية للحميّات ساوى عدد الأشياء التي تحصل بها الزكاة، إن سقطت من مضروب ثانيه في ثالثه مضعّف بيّنات أوّله وأضفت إليه عقيم ضروب الشكل الثاني عادل حدّ الزانية والزاني، وإن أسقطت أحد حروفه وصحّفت

الباقي كان أمراً بما يدلّ على الحزن والكآبة، وإن غيّرت التصحيف كان أمراً بإظهار الوجد والصبابة، إن صحّفت ذلك الاسم كان تاريخاً للعام، وهذا القدر كافٍ في إيضاح المقام. اتّفق إنشاؤه في شهر ذي الحجّة الحرام سنة ١٠٣٠.

انتهى كلامه ـ أعلى الله مقامه ـ وبلّغه في الآخرة مرامه بمحمّد وآله صلّى الله عليه وآله.

وله قصيدة مطلعها:

سَئِمَتْ لِفَرْطِ تَنَقُّلي البَيْداءُ ... وشَكَتْ لطُولِ تَرَحُّلي الأَنْضاءُ[1]

ما إنْ أرَى في الدَهْرِ غَيْرَ مُوَدِّعٍ ... ولَكَمْ ـ لَعَمْرُكَ ـ في الوَداعِ عَناءُ

وهي طويلة ولا يحضرني بقيّتها.

وله أُخرى مطلعها:

مَتى يفوزُ بِطَيْبِ الوَصْلِ مُضْناكِ ... وقدْ جَعَلْتِ التَجافي مِن سَجاياكِ

لا نِلْتُ مِنْكِ مُرادي في الهَوى أبَداً ... إن أطْرَبَ القَلْبَ إلّا طِيبُ ذِكْراكِ

أنتِ المَرامُ وإنْ عَزَّتْ مَطالِبُنا ... لَدَيْكِ لَيْسَ يَرُومُ القَلْبُ إلّاكِ

يا مطلَبي في الوَرى ماذا عَلَيكِ إذا ... أضَفْتِ للحُسْنِ يَوْماً بَعضَ حُسناكِ

والقصيدة طويلة.

وله أشعار غير ما نقلته، مثبتة في أماكنها.

وكان مولده سنة ١٠٠٩ تسع وألف، ولا يحضرني خصوص وقت آخر، وانتقل إلى رحمة الله ورضوانه في اليوم التاسع والعشرين من ذي الحجّة سنة ١٠٦٤ أربع وستّين بعد الألف، وكنت إذ ذاك في مكّة المشرّفة، اجتمعت معه يوم عرفة وبقيت في خدمته إلى ذلك اليوم من تلك السنة، ودفن مع والده في المعلى ـ قدّس الله روحه ونوّر ضريحه ـ وآخر الصحبة الفراق، وآخر العمر الموت، نسأل الله حسن الخاتمة بمنّه وكرمه.

---

١. الأنْضاء: جَمعُ «نِضْوٍ» وهو البعير المهزول لكثرة السير وطول السفر. للمزيد راجع لسان العرب.

قصيدته المخمّسة يرثي بها الحسين عليه السلام :

ولقد أحببت أن أنقل قصيدته «المخمّسة» يرثي بها الحسين ـ صلوات الله عليه ـ في هذا الكتاب، فإنّها قصيدة جيّدة رقيقة، وهي قوله ـ طاب ثراه ـ:

سَلَبَتْ لَـوْعَتي لَـذيذَ الرُقـادِ وكَسَتْني ثَوبَ الضَنا والسُهادِ
ورَماني دَهْري بِسَـهْمِ العِـنادِ وغَرامي ما إنْ لَـهُ مِـنْ نَـفادِ
كلَّ يومٍ وليلةٍ في ازْدِيادِ

لِيَ حُزْنٌ فـي كـلِّ آنٍ جـديدُ وعـنـاءٌ يَشـيبُ مـنه الوَليـدُ
والْتِهابٌ يَـذوبُ مِـنهُ الحـديدُ قد بَكى رَحمةً لِحالي الحَسودُ
ودموعٌ تَسِحُّ سَحَّ الغَوادي

لَسْتُ أبْكي لِـفَقْدِ عَـصْرِ الشـبابِ وتَـقَضّي عَـهْدِ الهَـوى والتَـصابي
وصُـــدودِ الكَـــواعِبِ الأتْـــرابِ وتَـــنائي الخَـــليطِ والأحْـــبابِ
منْ سُلَيْمَى وزَيْنَب وسُعادِ

قَد نَـهاني النُـهَى عـن التَشـبيبِ وادّكارِ الهَوى وذِكْـرَى الحَـبيبِ
وتـــفرّغت للأســـى والنـــحيبِ مُذْ أتـى زاجِـراً نـذيرُ المَشـيبِ
مُعْلماً بالفَنا حينَ ينادي

بل بكـائي لأجـلِ خَـطْبٍ جـليلِ أضرَمَ الحُـزْنَ فـي فـؤادِ الخَـليلِ
ورَمـى بـالعَناءِ قَـلبَ البـتولِ وأسـالَ الدمـوعَ كـلَّ مَسـيلِ
وتَرَدَّى الهُدى ثيابَ الحِدادِ

رُزْءِ مَـن قـد بَكَتْ له الفَـلَواتُ واقْشَـعَرَّتْ لمـوتِهِ المُكْـرَماتُ
وهَـوَتْ مـن بـروجِها النَـيِّراتُ والمَـعالي لِـفَقْدِهِ قـائِلاتُ:
غابَ واللهِ مَلْجَأي وعِمادي

فَـجْعَةً نَكَّسَتْ رُؤوسَ المَـوالِـي واشْتَباحَتْ حِمَى الهُدَى والجَلالِ

ورَمَتْ بـــالقَذى عـيونَ الكَـمالِ قدْ أنـاخَتْ بـخيرِ صُـحْبٍ وآلِ
عِتْرَةِ المُصْطَفى وأهْلِ الأيادي

يا لَها فَـجْعَةً وخَـطْباً جَسـيما أوْقَعَتْ في حَشا الكَليمِ كُلوما
وبـقَلْبِ الأمـينِ حُـزْناً مُـقيما وأعادَتْ جِسْمَ القسيمِ سَـقيما
جَفْنُهُ للأسى حَليفَ السُهادِ

يـا لَـها فَـجْعَةً عـلى الإيـمانِ جَرَّعَتْ أهْـلَهُ كُـؤوسَ الهَـوانِ
وغَدا الشِرْكُ فـي أعـزِّ مَكـانِ ظَـفَرَتْ أهْـلُهُ بـنَيْلِ الأمـاني
قائِلاً قد بَلَغْتُ أقصَى مُرادي

لَهْفَ نَـفسي عـلى رَهـينِ الحُـتوفِ حينَ أمْسـى نَـهْبَ القَـنا والسُـيوفِ
ثـــاوِياً جِسْـــمُهُ بأرضِ الطُـفوفِ وهـــوَ ذو الفَـضْلِ والمَـقامِ المُـنيفِ
وسَليلِ الشَفيعِ يَوْمَ المَعادِ

مَـنَعوهُ ورودَ مـاءِ الفُـراتِ وسَقَوْهُ كأسَ الفَنا والشتاتِ
بَعدَ تَـقتيلِ أهـلِهِ والحُـماةِ وأحاطَتْ به خُيولُ الطُـغاةِ
بمَواضي الظُبا وسُمْرِ الصِعادِ

فَـبَكَتْ حَسْـرَةً عـيونُ السَـماءِ مـــــازِجاتٍ دُمـــوعَها بـــدِماءِ
بَعدَما أظْلَمَتْ نَـواحِـي الفَـضاءِ وغَـــدا المَـجْدُ فـي أشَـدِّ عَـناءِ
مُعْلِناً بالبُكاءِ في كُلِّ نادِي

وغَـدا الديـنُ عـند ذاك يـقولُ غاب نجم الهدى وحارَ الدليلُ
ودَهاني خَـطْبٌ فَـضيعٌ مَـهولُ فَلِدَمْعي مَـدَى الزَمـانِ هُـمولُ
آهِ ممّا جَنَتْ عَلَيَّ الأعادِي

غابَ بَـدري وخـابَ مِـنّي الرَجـاءُ وتَـــناهى الأسـى وعَـزَّ العَـزاءُ
بَـــرَّحَ الحُـــزْنُ بـــي وزادَ العَـناءُ فَـعَلى العَـيْشِ والزَمـانِ العَـفاءُ
بَعدَ شَمسِ الهُدى ونَجْمِ الرشادِ

آهٍ مِمّا جَنَتْ جُيوشُ ابنِ سَعْدٍ حينَ جاءت لِهَدْمِ أركانِ مَجدي
باذلاتٍ في قصدها كلَّ جُهدٍ شاهراتٍ بالبَغي سيف التَعَدِّي
طَمَعاً في جوائزِ ابنِ زيادِ
قد أراقَت دمَ الهُدَى والرِسالهْ عِندَما جَرَّدَتْ سيوفَ الضَلالهْ
بأيادٍ تسوقُ سَبْيَ الجَلالهْ سَلَكَتْ بالعَمى سبيلَ الجَهالهْ
وأضاعَتْ سُبُلَ النُهى والسَدادِ
هَتَكوا حُرْمَةَ النَبِيِّ الكريمِ وَرَعَوْا ذِمَّةَ الدَعِيِّ اللئيمِ
فَسَيَصْلَوْنَ حَرَّ نارِ الجَحيمِ ويجازَوْنَ بالعذابِ الأليمِ
يوم حَشْرِ الأرواحِ والأجسادِ
وأتَوْا يطلبونَ من غيرِ عُذْرِ بسيوفِ الضَلالِ ثاراتِ بَدْرِ
وشَرَوْا الدِينَ والرشادَ بِكُفْرِ فَطَوَوْا مَنْهَجَ الهُدى بَعْدَ نَشْرِ
وأعَدُّوا للحَشْرِ أخْبَثَ زادِ
وغَدا المُهْرُ في الفَلاةِ يَجولُ حاملاً حالهُ براهُ النُحُولُ
قائِلاً والدموعُ منه تسيلُ زالَ عِزِّي وفاتَني المأمولُ
ووَهى جانبي وذَلَّ قيادي
بعدما كُنتُ في مقامِ الفَخارِ صائِلاً صَوْلة الأُسودِ الضَواري
فسأبكيهِ بالدموعِ الغِزارِ في دياجي الظَلامِ والأسْحارِ
جاعِلاً مَدْمَعي دماء الفؤادِ
لَهْفَ نفسي لزينَبَ وأسها حين جاءت تَنعى الحسينَ أخاها
وتنادي أجدادها وأباها وهيَ تُذْرِي الدموعَ لِما دَهاها
مِحَنٌ قَرَّحَتْ عيونَ العِبادِ
وا حُسَيناهُ يا ملاذَ العُفاةِ وسِراجَ الظَلامِ في المُشْكلاتِ

وســليلَ الكِــرامِ والطـاهراتِ وإمــامَ الهـدى وزَيْـنَ الكُـفاةِ
ورجائي في النائباتِ الشِدادِ

آهِ مــمّا جَــنى الزمـانُ العـنيدُ حين صالت على الموالي العَبيدُ
وغَدا السـبطُ وهـوَ فـردٌ وحـيدُ قد أحـاطتْ بـه هـناك الجـنودُ
بعدَ فَقْدِ الحُماةِ والأجنادِ

أدْرَكَتْ ثـارَها أُمَـيَّةُ مِـنّي بَعْدَما غابَ نورُ وجـهِكَ عَـنّي
ولقد خابَ بـعد فـقدكَ ظَـنّي فإلى الله أشتكي فَـرْطَ حُـزني
وإلى المصطفى رفيعِ العِمادِ

وتداعَـى عـند النـزال الرِفـاقُ الوداعَ الوداعَ حـــانَ الفِــراقُ
وخــيولُ الفَـنا عـليهمْ تُسـاقُ ومــياهُ الحــياةِ مــنهمْ تُـراقُ
بأكُفٍّ العِنادِ في كُلِّ وادي

فَغَدَوْا بـينَ مُـثْخَنٍ بـالجِراحِ وقــتيلٍ بــذابـلاتِ الرِمـاحِ
وذبــيحٍ بـماضيات الصِـفاحِ قد أُريقَتْ بهم دِماءُ الصَـلاحِ
وأسيرٍ يُقادُ في الأصفادِ

آهِ وا حَسْــــرَتا لذاكَ الصــريعِ حـين أضـحى مُـرَمَّلاً بـالنجيعِ
ورَمَــوْهُ بكــلِّ خَــطْبٍ فـضيعِ واستباحوا حِمى الجَناب الرفـيعِ
بالعوالي وبالمواضي الحِدادِ

فَـبَكَتْهُ الوحـوشُ والأطـيارُ وشـموسُ الآفـاقِ والأقـمارُ
وقِــفارُ الفَــلاةِ والأمــصارُ والســماواتُ دَمْـعُها مِـدرارُ
لِمُصابٍ مُفَتِّتِ الأكبادِ

وبكـى عـند ذاك جـبرائـيلُ في ملوكِ السماء وإسـرافـيلُ
وغَـدا فـي العَـناءِ مـيكائيلُ ولِــعَرْشِ الإلهِ دَمْـعٌ هَـمولُ
وتداعَتْ أسىً ذُرَى الأطوادِ

لو وَفَتْ حَـقَّهُ ذَوُوْ المـعقولِ لَـبَكَتْهُ مـدى الزمـان الطـويلِ
وتأسَّتْ فـي رُزْئِـهِ بـالبتولِ طَمَعاً في رِضـى الإلهِ الجـليلِ
وجليل الحِباء[1] والإصعادِ

وحَـداني عـلى البُكـا والنُـواحِ حَمْلُ تلك الرؤوسِ فوق الرِماحِ
بـعد تـقطيعها بـبيضِ الصِـفاحِ فاختفى عند ذاك ضوءُ الصـباحِ
وتَردَّى النهار ثَوْبَ السوادِ

ورؤوس السُـراةِ أمْسَتْ هـدايـا تـترامـى بـها نُسولُ البَغايا
صَـيَّروها ظُـلْماً أمـامَ السـبايا من بنات الرسول أزكى البَـرايـا
وكِرام الآباء والأجدادِ

وعلى الأُفقِ كـلَّ يـومٍ جـديدِ ومساءٍ يَـغْشى عـيونَ الرقـودِ
جِـلَّةٌ صِـبْغُها دِمـاءُ الشـهيدِ نورُ عينِ الهدى سِراجُ الوجودِ
صَفْوةُ اللهِ خِيْرَةُ العُبّادِ

ثُـمَّ سـاقوا سـلالةَ الأنـبياءِ من سُتورِ الوَقارِ سَوْقَ الإمـاءِ
عندما ضَـيَّعوا حـقوقَ الوفـاءِ وأذاعـوا العـقوقَ بـعد الخَـفاءِ
وأبانوا ضَغائِنَ الأحقادِ

ثمّ ساروا بـالسَبْيِ سَـبْيِ الجَـلالِ مـن نسـاءِ الحسـينِ والأطـفالِ
فـي إسـارِ الهَـوانِ والإذْلالِ حـاسراتٍ عـلى ظـهور الجِـمالِ
بادياتٍ لأعْيُنِ الحُسّادِ

يَـقْطَعونَ الفِـجاجَ والآكـاما ويَـؤُمُّونَ فـي المسـير الشـاما[2]

---

١. الحِباء: ما يُحبَى به الرَجلُ من الكرامة؛ والإصعاد: المسير صَعُوداً، والمرادُ به هنا نَيْلُ الرفعة والفَوْز.
٢. أصلها «الشَّأْم» وهي بلادٌ معروفة، سُمّيت بذلك لأنّها عن مَشْئَمَة القبلة، أي شمالها.

والمَرامي أضْحَتْ بهم تترامى بعدما جُرِّعَ الحُماةُ الحِماما
وغَدَوْا في مَذَلَّةِ الانْقيادِ

والمَوالي تُساقُ سَوْقَ العبيدِ في إسار الهَوانِ بين الوُغودِ
فَقَدَتْ عِزَّها لِفَقْدِ العميدِ وبَراها السُرى وهَجْرُ الهُجودِ
ولَها مَدْمَعٌ كَصَوْبِ العِهادِ[1]

لَهْفَ نَفسي للطاهراتِ العَذارى من بناتِ البتولِ تُمْسي أُسارى
في قيودِ الهوانِ تَمشي حَيارى لو بَدَتْ لليهود أو للنصارى
حُرِمَتْ للأسى لَذيذَ الرُقادِ

غابَتِ الأُسْدُ فاستباحَ حِماها مَعْشَرٌ حاولوا بلوغَ مَداها
وأرادوا إدراكَ شأوِ عُلاها ضِلَّةٌ من عقولهم وسَفاها
فأضاعوا عهودَ حِفْظِ الوِدادِ

أيّها النادبونَ هذا الأوَانُ فاندِبوا مَن بَكَتْهُمُ الأكْوانُ
ووحوشُ القِفارِ والحيتانُ والمحاريبُ دَمْعُها هَتّانُ
لا يُرْجى لِحُزْنِها من نفادِ

وبَكَتْهُمُ مدارسُ الآياتِ وفروضُ الصِيامِ والصَلَواتِ
وجليلُ الصِلا والصَدَقاتِ حينَ أمْسَتْ لِفَقْدِهِمْ عاطِلاتِ
مِن حُلاها تُسامُ سَوْمَ الكَسادِ

جَدِّدوا الحُزْنَ كُلَّ عاشوراءِ واندِبوا الطيّبينَ أهلَ الوَلاءِ
فَلَقَدْ جُرِّعُوا كؤوسَ الفَناءِ بعدَ أن عايَنوا أشَدَّ العَناءِ
بسيوفِ الطُغاةِ والأوْغادِ

كيف تَرقى بعد الحسينِ الدموعُ ويَلَذُّ الكَرى لَنا والهجوعُ

---

١. العِهاد: العِهْدَةُ: مَطَرٌ بَعدَ مَطَرٍ يُدْرِكُ آخِرُهُ بَلَلَ أوّلِهِ.

وجـــنابُ الحســينِ ذاك الرفــيعُ قــد دَهـاهُ مـن العِـدَى مـا يـروعُ
وقضى وهوَ في الهَواجِرِ صادِي
كــيف لا تـهجُرُ العـيونُ المـناما وبَـناتُ الرسـولِ أمْسَتْ هَـيامى
في فَـيافي الفَـلاةِ تَشْكـو الأُوَامـا فَــقَدَتْ عِــزَّها تُــمالُ الأيـامَى
وغَدَتْ بينَ حاسدٍ ومُعادي
مــا لَـها مُسـعِدٌ ولا مَـن يُـعينُ دَأبُــها النَـوْحُ والبُكـا والحَـنينُ
غالَها بـالرَدى الزمـانُ الخَـؤونُ قُـرِّحَتْ بـالبُكاء مِـنها الجُـفونُ
تتَرامى بها أيادي البَوادي
لو رأتْ فـاطِمُ البـتولُ بَـنيها بعد فُـقدانِ رَهْـطِها وذويـها
وطـيورُ الفَـنا تـحومُ عـليها وسِهامُ المَـنونِ تَسـعى إلَـيها
عن قِسِيِّ الضَلالِ والإلحادِ
شُــغِلَتْ بــالبُكاءِ والأوصــابِ عَنْ لَذيذِ الكَرى وصافي الشَـرابِ
وأقــامتْ مآتِــماً للــمُصابِ تُضْرِمَ النـارَ فـي فـؤادِ السَحابِ
وتُبكي عيونَ كلّ جَمادِ
شارِكوا فـي المُـصابِ خَـيْرَ الأنـامِ سَــيِّدَ الرُسـلِ والمَـوالي الكِـرامِ
فــهوَ فــي فَــجْعةٍ وأوْفــى هُـيامِ تَــنْظُرُوا بــالأمانِ يَــوْمَ الزِحــامِ
وتَنالوا مراتِبَ الإسعادِ
واذْكُروا مـا جَـرَى لآلِ النَـبيِّ من جنودِ الدَعِيِّ وابنِ الدَعـيِّ
فلقد ضَـيَّعوا حـقوقَ الوَصِـيِّ وأطاعوا الغَـوِيَّ نـجلَ الغَـوِيِّ
وحَكَوْا في صنيعهم قَومَ عادِ
يا هُداتي يا سـاكِـني كَـرْبَلاءِ والغَــرِيِّ المُـعَطَّرِ الأرْجـاءِ
وبِــقاعِ البَــقيعِ والزَوْراءِ وأراضــي طُــوسٍ وسـامَرّاءِ
أنتُمُ عُدَّتي ليَوْمِ مَعادي

عَـبْدُكُـمْ بـالولاءِ زَيْـنُ الدِيـنِ قـد رأى أنّ حـبّكم فَـرْضُ عَـيْنِ
مُسْرِفٌ في الذنـوبِ لكـنْ يـقيني أنّ إخـلاصَ وُدِّكُـمْ سَـيَقيني
حَرَّ نارِ السعيرِ يومَ التنادي
وعليكم مـدى الزَمـانِ سَـلامي ما غَدَتْ نَحْوَكُمْ رُكوبُ الشَـئامِ
وبَدا البَرْقُ فـي ديـاجي الظَـلامِ وهَمَى بالسَحابِ[1] جَـفْنُ الغَـمامِ
وبدا كَوْكَبٌ بأُفقِ بِلادِ

١. كذا في النسخ، والصحيح: «بالسِجامِ»؛ وهو انصباب الماء والدمع وسَيَلانه؛ إذْ لا يـناسب ذِكْـرُ السَـحاب مـع وجود الغَمام لأنّهما بمعنىً سَواء.

[٢٠٤]
[ترجمة المؤلف]١

ورأيت أن أذكر شيئاً من مجمل أحوال هذا الفقير المضيّع عمره في التضييع والتقصير، الراجي من مولاه الكريم الصفح عمّا جناه، والعفو عمّا كسبت جوارحه في أُولاه، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلّا من أتى الله بقلبٍ سليم، وأن يمنّ عليه بالخاتمة الحسنة، وأن يتفضّل عليه بتبديل سيّئاته بالحسنة، إنّه أكرم مجيب ومن داعيه قريب.

وهو أنّي لمّا سافر والدي ﷺ إلى العراق كان عمري إذ ذاك نحو ستّ سنين، ووقع على بلادنا فتورٌ عظيم احترق لنا فيه نحو ألف كتاب، ثمّ انتقلنا إلى كَرْكِ نوح ﷺ وأقمنا بها مدّةً، ثمّ سافر أخي ـ وسنّي إذ ذاك نحو اثنتي عشرة سنة ـ إلى العراق، وكنت أوّلاً أختلف إلى المكتب وأقرأ القرآن، فختمته في ما يقرب سنّي فيه من تسع سنين، وكانت والدتي ـ رحمها الله ـ شديدة الرأفة بي والشفقة عليّ، ودائماً توصي الذي أقرأ عنده أن لا يضربني ولا يهينني، وتتفقّد أحوالي في اليوم مراراً لذلك.

ثمّ اشتغلت على من كان من تلامذة جدّي ووالدي ﷺ وغيرهم، وهم الشيخ الجليل الفاضل الشيخ نجيب الدين ـ قدّس الله روحه ـ، وأخي الشيخ زين الدين، والسيّد الأجلّ السيّد نورالدين، والشيخ حسين بن الظهير، والشيخ محمّد الحرفوشي ﷺ جميعاً.

ولمّا سافر أخي عنّي كنت مشغولاً ـ مع صغري ـ بعيال ونظام الأملاك المخلّفة عن آبائي، ومع هذا كنت أشتغل بما يمكنني مع ذلك، وكتبت هناك كتباً متعدّدة، وكنت حريصاً على حفظ الكتب التي بقيت.

---

١. لمزيد الاطّلاع راجع: رياض العلماء ٤: ١٩٧ ـ ١٩٩؛ روضات الجنّات ٤: ٣٩٠ ـ ٣٩٣، الرقم ٤١٩.

ثمّ سافرت إلى مكّة المشرّفة بعد وفاة والدي ﷺ، وذلك في سنة اثنتين أو ثلاث وثلاثين بعد الألف، وسنّي إذ ذاك نحو ستّ عشرة سنة[1]، وكنت أرى من إلهي جلّ شأنه عنايةً ولطفاً بي مع صغر سنّي ووحدتي.

واتّفق لي في ذلك السفر أُمور لا تخلو من غرابة:

منها: أنّا لمّا سافرنا من دمشق أوّل منزل كنت راغباً بغلة وتقدّمت مع جماعة في أوائل الحاجّ وجمالنا كانت وراء، وكان لنا رفيق ومعه عبد صغير هندي، وكان معي سكّين فوقعت منّي، واتّفق أنّ عبد ذلك الرجل نام على ظهر الجمل فوقع فرأى السكّين في ذلك المكان، فأتى بها إليّ في المنزل وكان يعرفها وذكر القصّة.

ومنها: أنّا لمّا وصلنا إلى مكان يسمّى مبرك الناقة، بين جبلَين وهناك معبر ضيّق لا يمكن فيه المرور إلّا بقطار أو قطارين، فتقدّمت مع بعض الرفاق راكبين بغالاً ونزلنا في مكان ننتظر إلى أن يفرغ الحاجّ من ذلك المضيق، فأبطأ ذلك علينا فعزم رفاقنا على التقدّم إلى بلد يقال له «العلا»، فسرت معهم ونسيت في ذلك المكان بعض الأشياء التي صحبتها في السفر، ومن قاعدتهم هناك أنّه كلّما تعدّى ذلك المكان جماعة يُبركون الجمال إلى أن يجتمع جميع الحاجّ ثمّ يسيرون، فاتّفق مناخ جمالنا ليلاً في ذلك المكان ولمّا جاؤوا إلى المنزل أتوا بما نسيته.

ومنها: أنّ الشيخ محمّد الحرّ ـ سلّمه الله ـ كان حاجّاً تلك السنة وحاجّ الشام قسمان: مقاطريّة وشعّارة، والشعّارة يمشون عن يمين الحاجّ وشماله ووراءه، وأنا مع المقاطريّة والشيخ محمّد مع الشعّارة، فوقع في تلك الليلة منّي شيء من آلات السفر في الليل، فنزل الشيخ محمّد يمشي وهو مع الشعّارة فلقي ما كان ضاع منّي وأتى به إليّ.

ومنها: أنّي لمّا دخلت مكّة المشرّفة سبقت الحاجّ أنا واثنان راكبين بغالاً من عسفان، فلمّا وصلنا إلى مكّة المشرّفة ذهبتُ إلى الحرم لطواف العمرة وأنا وحدي،

---

١. هذا لا يناسب مع ما ذكر في ص ٧٠٩ في سنة مولده والظاهر أنّ «ستّ عشرة» محرّف «تسع عشرة»؛ لأنّه بعد كسر سنة مولده وهي سنة ١٠١٣ من هذه السنة ـ يعني ١٠٣٤ ـ يبقى ١٩ سنة.

فدرت أوّلاً حول البيت الحرام حتّى عرفت الأماكن المعهودة التي ينبغي معرفتها وقت الطواف، ثمّ أردت أن أشرع في الطواف وإذا رجلٌ ممّن هناك يطوّفون الناس جاء إليّ وقال: أنا أُطوّفك، فقلت له: أنا رجل من أهل الشام وسبقت الحاجّ الشامي وما معي شيء من الدراهم أُعطيك إيّاه، ولا عندي شيء سوى ما أنا محرم به، فإن كنت ترضى أن تعلّمني بغير شيء وإلّا فاتركني أطوف لنفسي، فجعل ينازعني ويتكلّم بكلامٍ خشنٍ، فبينما نحن في ذلك إذ أقبل رجلٌ فجذب ذاك وقال له: اتركه يطوف لنفسه، أنت تريد تعلّم هذا الطواف؟! هذا وأبوه من قبله يعلّمان مائة مثلك الطواف ـ أو قال معنى هذا ـ اتركه يطوف، فتركني وطفت كما أردت.

ومنها: أنّا لمّا رجعنا من مكّة المشرّفة وكان المنزل بدراً، وهي ما بين مكّة والمدينة، فلمّا طلع الصبح وكان معي رفيقٌ واحد راكب حماراً، فنزلنا في فسحة بين قطارات الحاجّ، فتوضّأنا وصلّينا الصبح، وكان معي سيف ووضعته حال الصلاة على الأرض والحاجّ ماشٍ عن يمين ذلك المكان ويساره، فركبنا ونسيتُ السيف وكان بيننا وبين المنزل ما يقرب من نصف فرسخ، فوصلنا وضربنا الخيمة فخطر ببالي ذلك الوقت السيف، فقلت لرفيقي: تعال نركب ونذهب إلى ذلك المكان فإن رأينا السيف وإلّا تفرّجنا على الحاجّ ورجعنا، فقال: هذا عبثٌ، قلت: اركب معي، فركبنا وسرنا حتّى وصلنا إلى قريب ذلك المكان فرأيت السيف من بعد مكانه والحاجّ ماشٍ من الجهتين، فقلت له: أسرع بنا لئلّا يستبقنا أحد إليه، فأسرعنا وأخذنا السيف والناس ينظرون إلينا ويتعجّبون من ذلك.

واتّفق لي مرّة أنّي كنت في أوائل الأمر كنت أُدرّس شرح «اللمعة»، فمرّت عبارة فيها «الصدوقان» فسألني من يقرأ: الصدوقان مَن هما؟ فقلت له: محمّد بن بابويه وأخوه، وكان ذلك غلطاً منّي، فرأيت تلك الليلة في المنام جدّي المبرور الشهيد الثاني وهو يقول لي: يا ولدي، الصدوقان محمّد وأبوه.

وكنت سعيتُ سعياً زائداً على أن يرسل إليّ ما بقي من الكتب في بلادنا، فما اتّفق

ذلك على طريق بغداد، فأرسلت إلى مكّة وبقيت مدّة بسبب انقطاع الحاجّ، فبذلت لرجلٍ مهما أراد منّي إن أتى بها، وكنت في انتظار خبر يأتيني لمّا قرب مجيء الحاجّ، فرأيت ليلة في المنام أنّ رجلاً جاء إليّ ومعه طَبَق وفيه صدر آدمي مع أضلاعه، فسألت منه: ما هذا؟ فقال: هذا صدر الشيخ زين الدين جدّك، وفي يوم تلك الليلة وصل إليّ خبر بأنّ ذاك أتى بالكتب وكان فيها كثير بغير جلود، وبعضها لحقه تلف من كثرة النقل والتحويل.

ورأيته مرّة في المنام وجماعة آخذوه، فسألت: إلى أين يأخذونه؟ فقالوا: يريدون قتله، فقلت: قاتلهم الله ما كفاهم القتل الأوّل حتّى يقتلوه مرّة أُخرى، وبعد أيّام جاءني خبر أنّ أكثر الكتب التي بقيت في البلاد تلفت ونُهبت. وكلّ هذا من كراماته ـ قدّس الله روحه ـ.

ومن غريب ما اتّفق لي أنّي لمّا عزمت على السفر من أصفهان إلى مكّة المشرّفة بعت بعض كتب كانت عندي خفيّة من غير أن يشتهر ذلك، فجاءني في اليوم الثاني رجل خصيّ اسمه خواجه التفات، وكان من توابع زينب بَيْكم بنت الشاه طهماسب ﷺ، فقال: أُريد أن تخبرني هل بعت شيئاً من كتبك في هذه الأيّام، فقلت له: أخبرني عن سبب سؤالك حتّى أُخبرك، فقال: أرسلت إليّ البَيْكُم في هذا الوقت تطلبني، فلمّا ذهبت إليها قالت: في هذه البلدة رجل اسمه الشيخ عليّ من أولاد الشيخ زين الدين؟ فقلت: نعم، فقالت: رأيت هذه الليلة في المنام الشاه عبّاس وهو يقول ما معناه: أنّ هذا الرجل يجيء إلى بلادنا وكنّا نطلب أباه فلم يقبلوا أن يجيئوا إلى عندنا، وتصل حاله إلى أن يبيع كتبه وأنتم موجودون، فلمّا سمعت منه هذا أخبرته بالواقع وهو أنّي بعتُ الكتب من غير إظهار لذلك.

ولمّا سافرت إلى البلاد المعلومة لأُمورٍ اقتضت ذلك ـ لا على وجه الجبر ـ وأكلت من مشتبهاتها، وسلكت غير ما سلكه آبائي ﷺ في ذلك، بان عنّي ذلك الفيض والصلاح الذي كان في أوائل السنّ، ومَن تساوى يوماه إنّه لمغبون، فكيف بترجيح الأوّل على

الآخر؟! فكنت كَكَرْكِيٍّ تَصَقَّر! فانكسرت رجل الدنيا ورجل الآخرة، والمرجوّ من عفو الله وكرمه حسن الخاتمة.

ولمّا توجّهت مرّة ثانية من تلك البلاد إلى مكّة المشرّفة اتّفقت لي أشياء ببركة الحجّ والزيارة:

منها: أنّه بلغني ـ ما بين أصفهان والبصرة ـ أنّ رجلاً من بلادنا مع الحاجّ قال: أنا مسافر إلى مكّة بقصد أذى فلان في مكّة، وإشاعة أنّه كان ببلاد العجم، وأنّه كان يفعل كذا وكذا، فضاق صدري لذلك، فلمّا كنّا ببلدٍ يسمّى بـ«الدورق» كنت جالساً في الخيمة إذ مرّ عليَّ فناديته وقلت له: بلغني أنّك قلت كذا وكذا، فقال: نعم، وسترى ما أفعل، فقلت: موجب هذا ما هو؟ فقال كلاماً حاصله: أنّك ما أعطيتني شيئاً في أصفهان وأنا أُريد أفعل بك هذا، فقلت: أسأل الله أن يدفع عنّي شرّك، فلمّا قام من عندي وذهب إلى مكانه حُمّ، وبعد أيّام قليلة وصل إلى البصرة وتوفّي بها وكفى الله شرّه.

ووقع لي نحو ذلك في مكّة ومنى من رجلين، وكان ذلك لو لم يدفعه الله عنّي موجباً لتلف النفس، بل ربما سرى إلى تلف أنفس، ودفع الله ذلك، ونقل ذلك يحتاج إلى التطويل، وكان ذلك من بركة حجّ بيت الله الحرام.

ومنها: ما اتّفق لي في ذلك السفر، وهو أنّا لمّا خرجنا من بغداد متوجّهين إلى أصفهان كان معنا ثلاثُ جواري وحرمٌ غيرهنّ، فوصلنا إلى منزل يقال له «بعقوبا» وبه رجل من توابع الحاكم، لئيم معاند، يأخذ على كلٍّ من الجارية والعبد أشرفيّين، وعلى الجمل أربع عبّاسيّات، سوى الإهانة والضرب، فعبرنا هناك شطّاً وهو جالس على شاطئه، وكلّما طلعت امرأة من السفينة ينظر إلى يدها ليعلم أنّها جارية أم لا، فركبنا في السفينة فلمّا قربنا من الشاطئ جاء إليه رجل وكلّمه بشيء، فقام مغضباً وركض وبيده العصا، فخرجنا من السفينة وضربنا الخيمة ووضعنا الجواري وراء الكجاوات، فأرسل امرأة تتفحّص في الخيام وتنظر، وكنت خارجاً فلمّا جئت أخبروني بأنّ امرأة

كشفت طرف الخيمة ورأت جارية واحدة، ثمّ بعد ساعة جاء ذلك الرجل وقال: كم عندكم جارية؟ قلنا: واحدة، ثمّ راح إلى خيمة أُخرى وفيها امرأة وعندها عبد فقالت له: إن كنت أدلّك على ثلاث جواري ما تأخذ منّي شيئاً على عبدي، قال: نعم، قالت له: في تلك الخيمة وأشارت إلى خيمتنا، وأرسلت زوجها معه يدلّه عليها، ولمّا قلنا له: عندنا واحدة خفنا أن يظهر الخلاف ويحصل منه إهانة عظيمة، فقلت للجمّال: حمّل كجاوتين على جمل، ونُركّب مع كلّ واحدة من حرمنا جارية وإلّا يحصل علينا وعليك ضرر عظيم، فقبل ذلك ووضعناهما مع امرأتين، فجاء ذاك الرجل مع زوج المرأة فما رأى إلّا واحدة، فضرب زوجها ضرباً عنيفاً وذهب إلى عندها وأخذ العبد وقال: عليّ تكذبين؟ فقالت له: قد أركبوهما على جمل مع امرأتين وأرسلوا الجمل وحده أوّلاً ثمّ شرعوا في تحميل الباقي، فغضب وطلب فرسه وركبه وركّضه، ومرّ على ذلك الجمل وأعماه الله عنه، وسار نحو فرسخ ووصل إلى مَن هناك من القافلة، وفتّش جميع الخيام فما رأى شيئاً، فرجع ومرّ على ذلك الجمل وهو ماشٍ قبل أن يصل إلى القافلة مرّة أُخرى وأعماه الله عنه، فرجع إلى المرأة وأخذ العبد، وبعد تعبٍ زائد أخذ منها نحو عشرة قروش جريمة حتّى أعطاها العبد، وكانت أماكن الأخذ في كلّ منزل إلى حدود بغداد؛ يتّفق لنا نحو ذلك ولم نخسر شيئاً بتوفيق الله سبحانه.

ولمّا وصلنا إلى شهربان كانوا يأتون ومعهم امرأة يدخلونها الخيام، فلمّا وصلوا إلى خيمتنا قالوا: هذه أوّل ما ابتدأنا بها ولم يكن دخلها منهم أحد، والباقي نحو هذا.

وهذا الحقير مضت أكثر أوقاته في بلاد الغربة مكدّر العيش، محزون القلب، ولم يحصل على شيء سوى الندم، وكنت مع هذا مشغولاً بالمطالعة والبحث والتدريس ولم يكن عندي كتب أحتاج إليها، فكتبت ممّا أحتاج إليه ما يزيد عن سبعين كتاباً.

[مؤلفاتي]

واتّفقت لي برهة من الزمان كتبت فيها حاشية على شرح اللمعة مجلّدين:

وكنت شرعت في شرح على أصول الكافي، ظهر منه مجلّد إلى البياض ولم يتّفق تبييض بقيّة المسودّات؛

وجمعت هذا الكتاب الذي أكتب فيه الآن؛

وكتبت كتاباً في الردّ على من شنّع على علماء الشيعة، من المتصوّفة الحائدين عن طريق علمائنا، وانتصر لملاحدة المتصوّفة؛ سمّيته السهام المارقة من أغراض الزنادقة؛

وكتبت رسالة في الردّ على ملّا محمّد أمين الاسترآبادي وتشنيعه على علمائنا وتكفيره إيّاهم من غير مادّةٍ له تقتضي معرفة مرادهم، وهي في أوراق متفرّقة لم أجمعها بعد؛

وحواشي على معالم جدّي ﷺ لم يتّفق لي ترتيبها؛

وحواشي على من لا يحضره الفقيه كذلك؛

وكتبت كتاباً جمعت فيه رسائل كثيرة في فنون شتّى، وفوائد وأشعاراً وحلّ أحاديث وغير ذلك يقرب من أربعين ألف بيت؛

ومثله كتاب آخر يقرب من اثني عشر ألف بيت، ومثله كتاب آخر يقرب من خمسة آلاف بيت، ومجاميع أُخر.

وكان مولدي في شهر ربيع الأوّل سنة ثلاث عشرة، أو أربع عشرة بعد الألف.

وجدّتي ـ أُمّ والدتي ـ بنت المرحوم المحقّق الشيخ عليّ بن عبد العالي الكركي ـ قدّس الله روحه ـ، أدركتها وهي طاعنة في السنّ، وأنا ابن نحو تسع سنين وقت وفاتها، وربما قاربت من التسعين فما دونها، وكانت على غاية من الصلاح والتقوى والعبادة، أوقاتها مصروفة في تلاوة القرآن والأدعية وغيرها ـ رحمها الله تعالى ـ، وكانت بي رؤوفة جدّاً، وعليَّ عطوفة.

وممّا شجاني في هذه البلاد، وحرم أجفاني لذيذ الرقاد، وأضرم النار في أحشائي، وزاد مع ذلّ الاغتراب محنتي وحزني وبلائي، وجرّعني غصصاً تضيق عن حملها الجبال، ويتصرّم لها القويّ من حبال الاحتيال، وسقاني كأس مصبّرة، وأظلم ليلتي بعد أن كانت مقمرة، وأذوى غصني بعد النضارة، وأورثني حسرة تَتَفَتَّت لها صُمّ الحجارة، وأذاب جليد جلَدي، وأذكى النار في فؤادي وكبدي، وشُفِيَ فيَّ مبغضيَّ وحُسَّدي، وكدَّر مصادري ومواردي، فرجعت خائباً من مطالبي ومقاصدي، وهدّ القوى منّي، وكانت ضعيفة فلم يبقَ منها في الحقيقة إلّا اسم، وأعقبني أحوالاً كضرب من الجنون، لا بل هي الجنون، وجرت مدامعي ليلاً ونهاراً، وعشيّات وأسحاراً، عيوناً من العيون، فصارت الدموع عيونها العيون، والعيون عيونها الدموع، وحُرِمت لذّة القرار والهجوع، وجفا أجفاني الوسن، وصار حليفي ونديمي الوجد والنوح والحزن؛ فِراقُ ولدٍ كان قرّة عيني وثمرة فؤادي وأفلاذ كبدي وسواد نظري ونتيجة عمري وفذلكة دهري، وأنيس وحشتي وجليس وحدتي، ومسكّن فؤادي وذخيرتي من طارفي وتلادي:

ليسَ ما بي مِنَ السُقامِ عَجيباً ... عَجَبي مِنْ فِراقِهِ وبَقائي
لَوْ كانَ مِمَّنْ يُفْتَدَى لَفَدَيْتُهُ ... بسَوَادِ عَيْني، بل سَوادِ ضَمايري

* * *

فارقَتْهُ والعينُ عَيْنٌ ... بَعدَه والقَلْبُ قَلْبُ
فالعَيْنُ لا يَرْقَى لها غَرْ ... بٌ كأنّ العَيْنَ غَرْبُ
ما كنت أحْسَب أنّني أبْقى ... وظَهْري بعد أحبابي أجَبُّ

* * *

واللهِ ما طَلَعَت شَمْسٌ ولا غَرَبَتْ ... إلّا وأنتَ مُنى قَلبي ووَسْواسي
ولا جَمَلَسْتُ إلى قَوْمٍ أُحَدِّثُهُمْ ... إلّا وأنتَ حَديثي بين جُلّاسي
ولا تَنَفَّسْتُ مَحْزوناً ولا فَرِحاً ... إلّا وذِكْرُكَ مَقْرونٌ بأنفاسي

ولا هَمَمْتُ بشُربِ الماءِ من عَطَشٍ إلّا رأيتُ خَيالاً منكَ في الكأسِ

* * *

يا سادَتي هَلْ يَخطُرَنَّ بِبالِكُمْ مَن ليسَ يَخْطُرُ غَيْرُكُم في بالِهِ
حاشاكُمُ أن تَغْفَلوا عن حالِ مَن هُوَ غافِلٌ في حُبِّكُم عن حالِهِ

* * *

يا كَوْكَباً ما كانَ أقْصَرَ عُمْرَهُ وكذاكَ عُمْرُ كواكِبُ الأسْحارِ
عَجَلَ الخُسوفُ عليهِ قبلَ أوانِهِ فَسَعَلاهُ قَبْلَ مَظَنَّةِ الإبْدارِ
وهِلالُ أيّامٍ مَضى لم يكتملْ بَدْراً ولم يُمْهِلْ لِوَقْتِ سِرارِ
أبْكِيهِ ثُمَّ أقولُ مُعْتَذِراً لَهُ وُقِفْتَ حيثُ تَرَكْتَ ألأمَ دارِ
جاوَرْتُ أعدائي وجاوَرَ رَبَّهُ شَتّانَ بينَ جِوارِهِ وجِوارِي

* * *

كأنْ لم يَمُتْ حَيٌّ سِواهُ ولم تَنُحْ على أحَدٍ إلّا عليهِ النَّوائِحُ

* * *

وكان ابتداءُ الذي بي مُجُونا فلمّا تَمَكَّنَ أضْحَى جُنونا
وكنتُ أظُنُّ الهَوَى هَيّناً فلاقَيْتُ منهُ عَذاباً مُهينا

وكيف لا يذهب لبّي، ويشتعل من نار فراقه كبدي وقلبي؟! ولم أرَهُ من أوّل عمره إلى آخره يميل إلى لعب أو ينظر إلى غير أدب، لم يرفع طرفه إليّ إذا كلّمني، ويتلجلج لسانه بذلك حتّى لا أكاد أفهم ما يريد، ولم يطلب منّي شيئاً بغير واسطة، وكان منذ كان سنّه نحو عشر سنين معتاداً لقيام الليل وصلاته، وينبّه النائمين للصلاة، ويحيي جميع ليالي شهر رمضان بالعبادة والتلاوة والدعاء، ولا يشكو إلى أحدٍ مع كثرة عياله وتقتيري عليه في الجملة في الخرج ليعتاد القناعة، وهذا ممّا إذا تذكّرته كدت أذوب ندماً وأسفاً، إن جلس معي أحد لم يبتدئه بالكلام حياءً وحجاباً، عمّر نحواً من اثنتين وعشرين سنة.

وقرأ في هذه المدّة القصيرة من الفقه عليَّ: الألفيّة، و مختصر النافع، و الشرائع وكتبها بخطّه، و شرح اللمعة وكتب حواشيه التي كتبتها عليه مفردة ومدوّنة؛ ومن النحو: شرح الأُجروميّة، و شرح القطر، و شرح ألفيّة ابن مالك وكتبها بخطّه، وقرأ مغني اللبيب على غيري.

وقرأ عليّ من الحديث: من لا يحضره الفقيه بتمامه، وكتب حواشيه التي علّقتها عليه، وسمع طرفاً من التهذيب.

وقرأ عليَّ من الرجال: الخلاصة وكتاب الدراية وكتبهما بخطّه، و معالم الدين بعضها عندي وبعضها عند غيري، و شرح الشمسيّة، و مختصر التلخيص، وأكثر المطوّل، و شرح التجريد، و خلاصة الحساب، ورسائل أُخرى في الحساب، وتشريح الأفلاك، وطرفاً من شرح الجغميني في الهيئة، وقرأ أكثر تحرير [أُصول] إقليدس وكتبه بخطٍّ حسنٍ، وكان يثبت أشكاله من أوّل مرّة، وشرع في تفسير القاضي مع كتابته، وقرأ حاشية الخطّائي، ووصل في حسن الخطّ إلى مرتبة عالية، وكان يجدول الكتاب من غير معلّم ويجلّده من غير معلّم، فإذا رأيته أقول له: يا ولدي، لأيّ شيء تخرج هذا الخرج على هذا؟ فيقول: أنا جلّدته وجدولته، ورآني أعمل وقت ساعة فتعبت في تصحيحها فرأيته عمل ساعة وساعتين وثلاثاً وأربعاً وثمانياً، وكان إذا رأى شيئاً هيّأ أسباب عَمَلِه وعَمِلَه.

ولمّا كان ابن نحو ثمان سنين سألني فقال: الولد قبل البلوغ يدخل الجنّة؟ قلت: نعم، فقال: ادعُ الله أن يميتني وأنا صغير لأدخل الجنّة. قلت له: والكبير إذا كان صالحاً يدخل الجنّة أيضاً.

ووصل إلى هذا السنّ ولم يختر[1] أن يسألني في أثناء الدرس حياءً، لكنّي كنت إذا رأيت وجهه ينقبض عند التقرير أُراجع المسألة فأرى أنّي قرّرتها على غير وجهها، أو أنّه لم يفهمها فأُعيد تقريرها على غير ذلك الوجه، أو عليه مرّةً أُخرى، فإذا فهمها تهلّل وجهه.

---

١. كذا في النسخ بحسب ظاهر الكلمة، ولعلّها: «يجترئ»؛ لأنّها أنسب بحسب سياق العبارة.

وكنت أظنّ أوّلاً أنّ قِلّة كلامه عِيّاً عن الكلام، حتّى إذا شرع في قراءة درس أو مقابلة كان لسانه أمضى من السيف القاطع، لم أسمع منه غيبةً لأحد، وكان يتألّم ممّا يدخل إلينا من وجوه المعاش، وإذا أردت أن أراه في ليالي شهر رمضان وسمع صوتي يرفع كتابه وقرآنه وسجّادته، فإذا دخلت عليه أقول له: يا ولدي هذه ليالي عبادة وتلاوة وأنت تجلس هكذا! فينكّس رأسه حياءً ولا يجيبني، ثمّ تخبرني زوجته بعد أنّه هكذا يفعل.

رزقه الله أوّلاً ذَكَراً، وتوفّي وهو صغير ابن أيّام، وكنت أبكي عليه بكاءً كثيراً، وهو قليل البكاء يظهر عليه أثر الرضى بحكم الله، ووهبه الله سبحانه بعده ثلاث بنات، وكلّما جاءت واحدة يظهر منه البِشر ويسلّي زوجته بأنّ ثوابنا صار أكثر، إن طلبت إحداهنّ منه شيئاً أو رآها محتاجة إليه قام مسرعاً وذهب إلى السوق وأتى به، لم يطلب منّي ركوب دابّة قطّ مع وجودها وعدم احتياجي إليها؛ حياءً منّي، ولا طلب خرجه المقرّر إلّا بالإرسال مع جارية أو ولد صغير.

وكنت إذا أوصيته أن لا يسرف يسكت، وإن أجابني يقول: أنت عندك عيال وعندي عيال فقس هذا على هذا، فأنظر فإذا هو أقلّ ممّا ذكر، وغير ذلك ممّا لو عددته من صفاته الحميدة لطال.

ولمّا آن أن ينتقل إلى جوار الله سبحانه ورضوانه، ذكر لي أنّه يريد زيارة الرضا ﷺ، فقلت له: أنا لا أُطيق مفارقتك وإن شاء الله أُسافر معك في وقتٍ آخر، فقال لي بعد هذا: قد تفألّت في القرآن فظهرت هذه الآية: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الحَاكِمِينَ﴾[1] فقلت له: أنا لا آذن لك في هذا الوقت خوفاً عليك، وبعد أيّام قليلة مرض وبقي ثمانية أيّام واختار له ربّه دار البقاء، فحكم الله سبحانه له بإرساله إلى المشهد المقدّس، وبقيت حسرته في قلبي ما دمت حيّاً، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون، وأرجو من كرمه أن يعوّضني صبراً جميلاً وأجراً جزيلاً.

---

١. يوسف (١٢): ٨٠.

وبعد مدّة رآه ابن عمّه في المنام وأنّه جاء إلى بيتهم ودقّ الباب، قال: فخرجت إليه فرأيته راكباً فرساً حسناً فقلت له: أُدخل، فقال: الآن بيوتكم لا تعجبني وأنا في بيوت من اللؤلؤ والجواهر، ولكن جئت أُخبركم أنّ عندي كتاباً عارية لرجلٍ اسمه «ملّا أفضل» فإنّي لم أُوصِ به، وعندي ستّة عشر هزاراً في صندوقي، فأرسلت مَنْ فتح الصندوق وإذا فيه كتاب الرجل المذكور وستّة عشر هزاراً، وهذا دالّ على صحّة المنام.

كان مولده في آخر ساعة من نهار الثلاثاء ثامن عشر ذي الحجّة سنة ستّ وخمسين بعد الألف، ووفاته في الحادي والعشرين، أو الثاني والعشرين من ذي الحجّة سنة ثمان وسبعين وألف، واسمه «حسين».

وكان له أخ اسمه «محمّد» توفّي قبله بنحو سنتين، وسنّه نحو ثمان سنين، وكان ذكيّاً فطناً اختار الله له دار البقاء، فجاءت هذه الحسرة فخيّمت على تلك.

فِراقٌ أتى في إثْرِ هَجْرٍ وما أذَىً ... بأوْجَعَ مِن كَلْمٍ أصابَ على كَلْمِ

* * *

حالَتْ لِفُقْدانهمْ أيّامُنا فَغَدَتْ ... سُوداً وكانَتْ بِهِمْ بيضاً لياليناإنّ الزمان الذي قد كان يُضْحِكُنا ... بِقُرْبِهِمْ صار بالتفريق يُبكينا

والله المستعان، والمرجوّ من كرمه أن يمنّ على هذا الضعيف بحسن الخاتمة، والصبر على هذه المصائب والأجر عليها.

ولقد كنت في أوائل عمري أتعاطى نظم الشعر، وكنت كلّما نظمت شيئاً من قصيدة وغيرها تطلب نفسي ما يكون أعلى طبقة من ذلك النظم، وكنت لذلك لا أُثبت ما نظمته، وبقي الآن في خاطري بعض أبيات أُثبت منها ما يحضرني في وقت الكتابة ليكون تذكِرةً، فمنه من قصيدة رثيتُ بها ولدي محمّد الأوّل الذي رثاه أخي ـ طاب ثراه ـ وكان سنّه نحو أربع سنين، وكانت تظهر منه أُمور غريبة نقل لي بعضها وأنا إذ ذاك غائب عنه، وهذا ممّا كان سبباً لتأثّر أخي﵀ واحتراقه عليه فرثاه بما تقدّم[1].

---

١. تقدّم في ص ٦٨٧ ـ ٦٨٨.

وأوّل قصيدتي:

عَـرَفْتُ الليالي غَـثَّها وسَـمينَها ... فَسَيّانَ عـندي سَـهْلُها وحُـزونُها

فلا بُرْؤُهُ يُـرْجَى جَـريحُ سِـهامِها ... ولا داؤُهُ يُـــلْفى دَواءً طَـــعينُها

إذا وَهَـبَتْ ثَـمْدَ السُـرورِ شِـمالُها ... عَلَى غَلَطٍ غـالَتْهُ عَـمْداً يَـمينُها*

منها:

قَوافِـلُ أحْـزانٍ فُـؤادي مُـناخُها ... وأنْهارُ أشْـجانٍ عـيوني عُـيونُها

تَقَرُّ عيونُ الشـامتين فـلم يكُـنْ ... لِنَفسي شيءٌ فَوْقَ ما بي يُـهينُها

منها:

وما أُمّ خَشْفٍ لم تجد طـولَ عـمرها ... ســـواهُ ولم تَـظْفَرْ بِـخِلٍّ يُـعينُها

أضَـرَّ بـه حَـرُّ الهَـجيرِ فأصـبَحَتْ ... عَـلَى حـالَةٍ فـيها يَـحِنُّ جُـنونُها

فَـلاحَ لَـها مـاءٌ فـلمّا تَـعَرَّضَتْ ... لَـــهُ نَـفْسُهُ وافَـتْهُ ثَـمَّ مَـنُونُها

بأعـظَمَ مِـنّي لَـوْعَةً يـومَ خَـبَّرُوا ... بأنّكَ فـــي تِـلْكَ الفَـلاةِ دَفـينُها

فيا لَـيْتَ سَـمْعِي صُـمَّ قَـبْلَ سَـماعِهِ ... ويـا لَـيْتَ نَـفْسي قَـبْلَهُ حـانَ حَـينُها

فـقد كـان للعينِ القـريحةِ نـورَها ... فـمُذْ غـابَ عَـنها سـاوَرَتْها شُـؤونُها

هذا ما حضرني منها وقت الكتابة وهي طويلة.

ومن مرثيّة له أيضاً ذهب من خاطري أكثرها، أوّلها:

مـــا إنْ تَـعَرَّضَ يَـومٌ ذَرَّ شـارِقُهُ ... إلّا وأوْدَتْ بأحشـــائي طَـــوارِقُـهُ

ولا تَـذَكَّـرْتُ أيّـاماً بِكُـمْ سَـلَفَتْ ... غَـــرَّاءَ إلّا ودَمْـــعُ العـينِ سـابِقُهُ

شُلَّتْ يمينُ النَوى والبُـعْدِ كَـمْ رَشَـقَتْ ... قَـلبي عـلى غـيرِ مـا ذَنْبٍ رَواشِـقُهُ

فكَـمْ أُجَـرِّعُ مِـنْهُ للأسَـى غُـصَصاً ... وكَـــمْ تُـخالِسُ آمـالِي بَـوائِـقُهُ

لو كـانَ مـا بـي بِـلُبْنانَ لأوْهَـنَهُ ... حـاشاهُ لا انْـفَصَمَتْ مـنهُ وثـائِقُهُ

---

* . تقدّم في مرثيّة أخي نَظْمُ هذا المعنى ولم أكن رأيتها ولمّا رأى قصيدتي، وهو تواردٌ عجيب. «منه».

فَـلي بأحشـائِهِ قَـلْبٌ عَـدَمْتُ لَـهُ عَقْلي، وطَوْدُ اصْطِباري خَـرَّ شـاهِقُهُ

منها:

لا تَحْسَبوا رَغْبَةً عـنكم إقـامَتُهُ وإنّـما زَمَـنٌ عـاقَتْ عَـوائِـقُهُ

ومن قصيدةٍ رثيت بها أخي الشيخ زين الملّة والدين ـ قدّس الله روحه ـ يحضرني منها هذا:

ألا يـا نسـيماً قـاصداً أرضَ لُـبنانِ تَحَمَّلْ ـ رَعاك الله ـ من بعضِ أشْجاني

وقِفْ وَقْـفَةً مـا بـين أهـلي وجـيرَتي وقَـوْمي وإخـواني وتَـرْبي وخُـلّاني

وبُثَّ لديـهِمْ لَـوْعَتي وصَـبابَتي وحُزْني على مَن كان عَـيْني وإنسـاني

وقُـلْ لَـهُمْ إنَّ الغَـريبَينِ قـد قـضى عَـظيمُهُما والحُـزْنُ قـد أسَرَ الثـاني

وَحـيداً كـئيباً لا خَـليلٌ يُـعينُهُ بـبَبْرَةِ ذي وَجْـدٍ وأنّـةِ لَـهْفانِ

وقُـلْ لرُبـوعٍ أقْـفَرَتْ ومَـنازِلَ عَفَتْ وخَلَتْ مِنْ خَـيْرِ أهلٍ وسُكّـانِ

مَضَى أهلُ ذاك العلمِ والفضلِ والتُّقى وزُعْـزِعَ رُكْـنٌ أيَّ رُكْـنٍ لإيـمانِ

فَـتىً كـان يـخشى اللهَ سِرّاً وجَـهْرَةً ويَـعْبُدُهُ عَـنْ مَـحْضِ عِـلْمٍ وعِـرْفانِ

وممّا نظمته في أيّام الشباب:

لو تَحَمَّلَ بـعضَ مـا لَـقيتُ الصُـمُّ مـن فُـرْقَتِكُمْ عَـفَتْ وزالَ الرَسْـمُ

أو بَثَّ لكـم قـليلَ وجْـدي أحَـدٌ ما أدْرَكَ بَـعْضَ مـا يـقولُ الوَهْـمُ

وممّا نظمته:

يـا مَـن لِـفِراقِـهِ طَـغى بِـلْبالي حُـبَّيْكَ سِـواهُ لم يكـن فـي بـالي

لو مَثَّلَ شَـخْصي لَكَ مَـن شـاهدني مـا أمْكَـنَهُ سِـوى رَمـيمٍ بـالي

ولمّا توفّي «ميرزا حبيب الله» نظمت تاريخاً لوفاته ولنصب ولديه:

وافَـى حَـبيبُ اللهِ أمْـرَ حـبيبِهِ فـمضى إليـه وأمْـرُهُ مـحمودُ

فَبَكَتْهُ أَنْدِيَةُ المكارم والعُلى ... ولَبِسْنَ ثوب الحُزنِ وهوَ جديدُ
قد كان للأيتام والضُعَفا أباً ... ولكلِّ عانٍ عَيْشُهُ مجهودُ
فَلِفَقْدِهِ قد جاء تاريخاً أبٌ ... ماتَ الحَيا لمَماتِهِ والجودُ
لكنْ بحمدِ الله خَلَّفَ بَعْدَهُ ... شِبْلَيْنِ جَدُّهُما أغَرُّ سَعيدُ
فكِلاهما عَلَمانِ ـ زاد عُلاهُما ـ ... تاريخُ كلٍّ ظِلُّهُ المَمْدُودُ
فَلْتَهْدَأ الزَفَراتُ ولْيَكُنِ البُكا ... فَرَحاً وتَخْتالُ العُلى وتَميدُ
فالجُودُ حَيٌّ والمَكارِمُ غَضَّةٌ ... والعَيْشُ طَلْقٌ والزَمانُ وَليدُ

ولمّا سافرنا إلى العراق صحبنا بعض من اقتضى الحال مدحه بهذه الأبيات:

هَوايَ وشَوْقي لا لِنِعْمٍ ولا سُعْدى ... ولكن لمَن حاز المكارمَ والمَجدا
هُمامٌ نَسينا عِنْدَهُ ذِكْرَ حاتَمٍ ... ومَعْنٍ، وقِسْ في الفصاحةِ إنْ عُدّا
كريمٌ سَخِيٌّ أرْيَحِيٌّ سَمَيْدَعٌ ... سَما في ذُرى العَلْياءِ دون الوَرى فَردا
إذا ما تَثَنّى السَمْهَرِيُّ بِكَفِّهِ ... رأيتَ بُروقاً لا تُطيقُ لها عَدّا
حَوى الجودَ، كَلّا بلْ هوَ الجودُ نَفسُهُ ... وأدْرَكَ شأْوَ المُكْرَماتِ وما صُدّا
وإن وَرَدَتْ أسيافُه جِيدَ ضِدِّهِ ... دَوَيْنَ إذا الأسْيافُ لَم تَسْتَطِع وِرْدا
وتَلْقاهُ حُرّاً في الكريهةِ والنَدى ... وفي خِدْمَةِ الأضْيافِ تَحْسَبُهُ عَبْدا
فما بَعْضُ أبْياتٍ عُجَالَةَ وَقْتِها ... وإنْ قَرَّتِ الأضْعانُ أمدَحُكَ القَصْدا
مَدَحْتُكَ تأكيداً لِصِدْقِ مَوَدَّتي ... لَدَيْكَ ولا أبْغي عَطاءً ولا رِفْدا

وكتبت إلى آخر في ذلك السفر:

إذا قيلَ لي أينَ السماحَةُ والنَدى ... ورَبْعُ المَعاليْ؟ قُلْتُ: يَحْيى بنُ هاشِمِ
فَتًىً حَسُنَتْ أخْلاقُهُ وصِفاتُهُ ... إلى أن رَقى أوْجَ العُلى والمَكارِمِ
ولا عَيْبَ فيهِ غَيْرَ أنَّ قِبابَهُ ... إذا ما أُقيمَتْ أمّها كُلُّ قادِمِ
فَلا زالَتِ الآمالُ مُنْقادَةً لهُ ... ولا بَرِحَتْ أيّامُهُ كالمَواسِمِ

[قصيدة في تأريخ ولادة ولده]

ولمّا مَنَّ الله تعالى بولدي محمّد الأوّل نظمت له تأريخاً:

قدْ جادَ مَوْلايَ على عَبْدِهِ ... بعَبْدِهِ واللهُ نِعْمَ الجَوادْ
محمّدُ لا زالَ مِثْلَ اسْمِهِ ... محمّداً من فَضْلِ رَبِّ العِبادْ
تاريخُهُ أسألُ مَوْلايَ أنْ ... يَسْلُكَ به سُبُلَ الهُدَى والرَشادْ

ولمّا قرب رحيلنا من دمشق إلى العراق كتبت كتابة ومن جملتها هذه الأبيات:

باقٍ على الوُدِّ وإنْ شَطَّتِ ... الدارُ بِهِ أوْ بَعُدَ العَهْدُ
صَبٌّ لِقاكُمْ مُنْتَهَى قَصْدِهِ ... أنّي وقَدْ أتْلَفَهُ البُعْدُ
سَميرُهُ أشْجانُهُ والبُكا ... ودَأْبُهُ الأحْزانُ والوَجْدُ
يَرْجُو مِنَ اللهِ اجْتِماعاً بِكُمْ ... وهُوَ المُنَى والسُؤْلُ والقَصْدُ

ولي قصيدة مطلعها:

خَلَى مِنَ البَلْوى فَتًى لمْ يُفارِقِ ... فكيفَ وقد شابَتْ عليهِ مَفارِقي
وناجٍ منَ الشَكْوى امْرُؤٌ لا يُهيجُهُ ... تَرَنُّمُ طَيْرٍ أو تأَلُّقُ بارِقِ

وممّا نظمته:

يا سادةً جِسْمِي نأى عَنْهُمُ ... رَغْماً، وقَلْبي عِنْدَهُم باقي
إنّي وإنْ دَهْري أساءَ[1] واجْتَرَى ... بِشَتِّ مَلْمُومٍ وإخْلاقِ
وَجْدِيَ وَجْدِي وهَوَايَ الهَوى ... فيكمْ وميثاقيَ ميثاقي
سُلافُ تَذْكارِكُمُ أخْتَسي ... مَمْزُوجَةً مِن دَمِ آماقي

---

١. أصلها «أساء» حُذِفَت الهمزة لأجل الوزن الشعر.

ويحضرني الآن مطلع قصيدة:

يا دَهْرُ شَوْلي[1] الرَدِي أبْدى: كَم ذا بِغَدْري تَبْذُلُ الجُهْدا؟
لَمْ تُبْقِ لي خِلّاً أُسَرُّ بِهِ وتَرَكْتَني بَيْنَ المَلا فَرْدا
فَرَّقْتَ شَمْلاً كانَ مُجْتَمِعاً وبَتَتَّ وَصْلاً كانَ مُشْتَدّا

وكتب إليّ الشيخ الأجلّ شيخنا الشيخ محمّد الحرفوشي ﷺ بهذه القصيدة من دمشق الشام إلى جبع يهنّئني بالولد المقدّم ذكره، وهو محمّد الأوّل:

هَبُوا مُقْلَتي إنْ زارَني طَيْفُكُمْ أغْفا وكيفَ يزورُ الطَيْفُ مُشْبِهَهُ وَصْفا
تَناءى اصْطِباري مُنْذُ بِنْتُمْ وصِحَّتي فلا غُلَّتي تُرْوَى ولا عِلَّتي تَشْفَى
تَرَحَّلَ قَلْبي مَعاكُمُ فَتَعَطَّفُوا عَلَيْهِ فَقَدْ زادَ الغَرامُ بِهِ ضَعْفا
وقَدْ كُنْتُ أرْجُو بُعْدَهُ عَنْ جَوَانِحي فَلَمَّا نَأى عَنّي تَذَكَّرْتُهُ إلْفا
وفي مَوقِفِ التوديعِ أبْصَرْتُ حالَهُ يَرى دونها ـ حاشاك ـ أهلُ الهَوى حَتْفا
فَمِنْ كَبِدٍ حَرَّى ودَمْعٍ مُرَقْرَقٍ ـ حِذاراً مِن الواشي ـ ومِن مُهْجَةٍ تَلْفى
وما أنْسَ لا أنْسَ الزَمانَ الذي بِكُم سَرَتْ أنْيُقُ التَفريقِ تَسْتَبِقُ الطَرفا
ومِنكمْ عَلى الأكْوارِ[2] كُلُّ مُحَجَّبٍ يَفوقُ المَها طَرْفاً وريحَ الصَبا لُطْفا
يُحَرِّكُ مِن داءِ الهَوى كُلَّ ساكِنٍ ويُضْرِمُ ناراً للصَبابَةِ لا تُطْفى
فَلا دَرَّ دَرُّ البَيْنِ كَمْ بَتَّ غَرْبُهُ على غِرَّةٍ حَبْلَ الوِصالِ وما انْكَفا
وواهاً لأيّامٍ مَضَيْنَ حَميدةٍ قَطَفْنا بِها اللَذاتِ يانِعَةً قَطْفا

---

١. الشَوْلُ: نَقْصُ الماء، وكذلك خِفّة الميزان؛ يُقال: شَوَّل القِرْبة إذا أبقى فيها شَوْلاً، أي قليلاً من الماء؛ وشَوَّلَ الماءُ: قَلَّ؛ والشَوْلَةُ: المرأة الحمقاء.

قوله: يا دَهْرَ شَوْلي: كناية عن سوء حاله بسبب نكبات الدهر.

٢. الأكْوارُ: جَمعُ كُورٍ وهو الرحل الذي يوضع على ظهر الناقة المهيّأة للسفر، وهو كالسرج بالنسبة للفرس.

ومَـعْهَدِ أُنسٍ ضَـمَّ شَـمْلي بِـغادَةٍ ... رَشـيقَةِ قَـدٍّ تُـودِعُ الأُزْرَ الحِـقْفا
مُـهَفْهَفَةِ الأعطافِ مـالَتْ مِـنَ الصِـبَا ... كما مالَ نَشـوانٌ حَسـا قِـرْقَفاً صِـرْفا
تَـضوعُ إذا فـاهَتْ عَـبيراً ومـا بِـها ... عَبيرٌ وتُولي الشَمْسَ إذْ تَـنْجَلي كَشْـفا
عَـقيلَةُ حَـيٍّ لَـوْ تَـراءَتْ لِـراهِبٍ ... تَـرَدَّى رِداءَ النُسْكِ يَـطْلُبُ الزُلْـفى
لأصْـبـاهُ مِـنْها نَـظْرَةٌ إثْـرَ نَـظْرَةٍ ... وحَـلَّ بـهِ مـا لا يُـطيقُ لَـهُ صَـرْفا
ولكـنَّ مَـن يَـهْوَى الدُمَـى يَـتَّخِذْ لَـهُ ... مَـلابِسَ سـامَتْ لابسـيها بِـها خَسْـفا
سأصْـرِفُ نَـفْسي عَـن غَـرامٍ مُـبَرِّحٍ ... وأمْنَعُ طَرْفي أن يَـرى غـادَةً وَطْـفَى[1]
وأرْحَـلُ عَـنْ دارٍ بـها الضَـيْمُ لازِبٌ ... وأضْرِبُ وَجْهَ الأرْضِ مُـعْتَسِفاً عَسْـفا
وأطْـوِي بِـبِنْتِ الأرْحَـبِيَّةِ مُـفْرَداً ... مَرامـيَ لا تَـخْفَى عَـلَيْها وقَـدْ تَـخْفَى
إلى مـاجِدٍ فَـرْدِ الزمـانِ مُـهَذَّبٍ ... كـريمٍ غَـدا دونَ الأنـامِ لَـنا كَـهْفا
هُـمـامٍ سَـرِيٍّ أرْيَـحِيٍّ سَـمَيْدَعٍ ... جَوادٍ لمُعْتَلِّ الرَجـا صـاحَ قـد أشْـفَى
إمـامٍ أشـادَ الفَـضْلَ بَـعدَ دُروسِـهِ ... وهَذَّبَ ما استَعْصَى على الفِكْرِ واسْتَخْفَى
عَـلـيمٍ بـما يأتـي يَكـادُ بِـفِكْرِهِ ... ويَـرْفَعُ عَـن مَكْـنونِ غَـيْبٍ لهُ سَـجْفا
لهُ مَـنْطِقٌ مـاءُ الحِـجى مِـنْهُ صَـيِّبٌ ... وأفْـنِيَةٌ للـوافـدينَ غَـدَتْ وَقْـفا
مَتى ما عَلَتْ في الطِـرسِ مِـنهُ أنـاملٌ ... أتَتْ دُرَرٌ فـي النُـطْقِ يَـرْصِفُها رَصْـفا
تَـرَفَّعَ قَـدْراً أن تُـحاطَ صِـفاتُهُ ... ولو ملأ الكُـتَّابُ فـي وَصْـفِهِ الصُـحْفا
ويَـزْدادُ مـا ازدادَ ارْتِـقاءً تَـواضُـعاً ... وهـاتيكَ مِـنهُ شِـيْمَةٌ ـ أبَـداً ـ تُـلْفَى
فيا ابنَ الأُولى شادُوا المَعالِيَ وارْتَـقَوا ... إلى ذِرْوَةِ المَجْدِ التي أعْـجَزَتْ وَصْـفا
ويا ابنَ الأُولى حَـلُّوا مَـفارِقَ دَهْـرِهِمْ ... بـما اصْـطَنَعُوهُ مـن مآثـرهم عِـطْفا
تَـواصَـوا بـما يَـنْفِي الدَنِـيَّةَ عَـنْهُمُ ... وما فيهِ كَسْبُ الحَمْدِ عَنْ سَـلَفٍ خَـلْفا
هُمُ بَيْتُ مَـجْدٍ لَـمْ تَـجِدْ فـيهِ مُـنْشِداً ... لزمانٍ عَلى طُولِ المَدَى ـ أبداً ـ زَحْفا

---

١. وَطْفَى: الوَطَف: طُوْلٌ في أهدابِ العينين مع كثرتها، وامرأةٌ وَطْفاء إذا كانت كثيرة شعر أهداب العينين مع غزارتها.

هُـمُ الـسـابِقونَ الأوّلونَ إلى العُـلى ... بِعَزْمَةِ صِدْقٍ غـادَرَتْ ذا العُـلى خَـلْفا
هُمُ كَرَعُوا مِنْ مَـنْهَلِ الفَـضْلِ وارْتَـوَوْا ... وهُمْ عَـمَرُوا رَبْـعَ الكَـمالِ الذي عَـفَى
هُمُ القَـوْمُ سَـحَّتْ مِـنْ بُـطونِ أكُـفِّهِمْ ... مِـياهُ العَـطايا حـينَ هَـزُّوا لَـها عِـطْفا
هُـمُ بَـذَلُوا فـي طـاعَةِ اللهِ أنْـفُساً ... أبَتْ كُـلَّ مـا يَـفْنَى ومـا ذِكْـرُهُ يُـنْفَى
هُـمُ كشَـفوا عـن وجـهِ كُـلِّ خَـفِيَّةٍ ... نِقابَ التباسٍ عَنهُ أعْـيَى الوَرَى كَشْـفا
تَـهَنَّ بِـهِمْ يـا أكْـرَمَ النـاسِ مَـحْتِداً ... وأوفَـرَهُمْ فَـضلاً وأسـمَحَهم كَـفّا
ولا زِلْتُ مسـرُوراً بـمولودِكَ الذي ... بَدا غُرَّةً فـي جـبهةِ المـجدِ مُـسْتَصْفى
أهَـلَّ فَـوافـى البِشْـرَ عـند ولادةٍ ... ولاح مُـحَيَّاهُ الذي أحْـرَزَ الظَّـرْفا
وأشـرقَ شـمس الفـضل مـنه بـطلعةٍ ... بها اليُمْنُ والإقبالُ ـ حين بـدا ـ احْـتَفّا
تَـفأَّلْتُ إذ قـالوا تُسَـمّي مُـحَمَّداً ... بحمدِ الورى إيّـاهُ فـي الجَـهْرِ والخَـفا
ودامَ لك العِـزُّ المـقيمُ بـماجدٍ ... شقيقِكَ فَرْدِ الدهرِ ظِلِّ الورى الأضْـفى
عِـمادُ البـرايـا مَـعْدِنُ العِـلْمِ والحِـجَى ... مُؤَمَّلُ مَنْ رَجَّى وكافي مَـنِ اسْـتَكفى
مَـتى تأتِـهِ تُـلْمِمْ بـه تَـلْفَ واجِـداً ... مِن النـاسِ سـاوَى فـي عَـزِيمَتِهِ ألْـفا
هَـصُورٌ يَـخافُ الدهـرُ سَـطْوَةَ بأسـهِ ... لذلك مـــهما رامَ مـــنهُ لهُ وَفَّـــى
ويـطبَعُ مـن آرائِـهِ ـ إن عَـرا الوَرى ... صُروفٌ ـ سُيوفاً تُذْهِبُ الخَطْبَ والصَرْفا
جَرَى فـي العُـلى طَـلْقاً فَـقَصَّرَ دونَـهُ ... بَنو عَـصْرِهِ حـتّى استكانوا له ضَـعْفا
ودُوْنَكَـــها بِكْـــراً إليكَ زَفَـــفْتُها ... تُـجَرِّرُ ذَيْـلَ الفَـخْرِ فـي سَـعْيِها زَفّـا
أتَـتْكَ عـلى بُـعدِ المَـزارِ ضَـئيلَةً ... على مَـهَلٍ تَسْـعى ومـا شَـمَخَتْ أنـفا
حَوَتْ من جميلِ المدحِ أفـضلَ حِـلْيَةٍ ... وجـانَبَتِ الإقـواءَ والرَدْفَ والإكـفا
يَـــلَذُّ بـــها سَـــمْعُ الكـرامِ ورُبّـما ... تَمَنَّوا بأن صِـيغَتْ فكـانتْ لهـم شَـنْفا
ولولاكَ لم يسـمح بـها خـاطِري الذي ... إليه صُروف الدهـر قـد أقْـبَلَت زَحْـفا
ودُمْ حـاوِيَ الذِكْـرِ الجـميلِ مُسَـدَّداً ... مُـرَفَّهَ بـالٍ عَـيْشُكَ الأرْغَـدُ الأضْـفى
وعِشْ سـالماً مـا جـادَ رَوْضاً غـمائِمٌ ... وما سَـجَعَتْ وَرْقـاءُ قـدْ ذَكَـرَتْ إلفـا

وكتب ﷺ:

وارْتِجالاً تاريخُهُ جاءَ دَوْماً هُوَ في السَعْدِ والسُرورِ المُقيمِ

وبخطّ جدّي المبرور الحسن «أبي منصور ﷺ» ما صورته:

ومن قصيدة للفاضل السيّد رحمة الله النجفي ـ سلّمه الله ـ يرثي بها والدي ﷺ، أوّلها:

طَرَقَ المَسامِعَ طارِقٌ لا يُسْمَعُ فالقَلْبُ مِن تَسْماعِهِ مُتَوَجِّعُ
والرُوحُ تَزْهَقُ لا تُطِيقُ سَماعَهُ والنَفْس مِنْ أنْفاسِها تَتَقَطَّعُ
ذابَتْ أسىً فالدَمْعُ مِن ذَوَبانِها هامٍ يَسِحُّ كمُزْنَةٍ لا تَقْلَعُ
نُعِيَ الإمامُ العالِمُ الحَبْرُ الذي بعلومه سَمْتُ الشريعةِ مَهْيَعُ
رَبُّ التُقَى كَنْزُ الحِجَى عَلَمُ الهُدَى لِمَنِ اهْتَدَى والمُقْتَدِي المُتَوَرِّعُ
يا أيّها الناعِي رُوَيْداً إنّما مُهَجاً تُذِيبُ أسىً وقَلْباً تُفْجِعُ
يا يَوْمَهُ ما كُنْتَ إلّا عَلْقَماً يا يَوْمَهُ أنْتَ القبيحُ الأشْنَعُ

منها:

لله رُزْءٌ ما أجَلَّ مُصابَهُ ومُصيبَةٌ منها المصائبُ تَخْشَعُ
جَلَّتْ فَجَلَّ بها المُصابُ وإنّها نارُ الغَضا حَنِيَتْ عَلَيها الأضْلُعُ
طَوْراً تَبوخُ وفي الضميرِ دُخانُها يَرقَى، وطَوْراً تَشْتَشِبُّ فَتَلْذَعُ

ومنها:

أشَبيْهَتي أعْني التي في أيْكِها بين الحمائمِ في الغَياهِبِ تَسْجَعُ
نوحي فقد هَيَّجْتِ حُزْناً كامِناً وصَدَعْتِ قَلباً كان لا يَتَصَدَّعُ
ما نحن يا وَرْقاءُ في حالٍ سوا في الحزنِ بَلْ حُزْني أجَلُّ وأوْسَعُ

ومنها:

للدينِ والدنيا أنوحُ وإنّما نُحْتي على الدنيا فَخَطْبي أفْضَعُ
يا ظاعِناً مُتَرَمِّلاً بدمائه أمْسَى لكاساتِ المَنيَّةِ يَجْرَعُ

لَـهْفي عـليكَ وحَسْـرَتي وتأسُّـفي ... هـــذا لهـــذا تـــابعٌ ومُشَـيِّعُ
لَـهفي عـليك وقـد غَـدَوتَ مُكَبَّلاً ... بـــالقَيدِ لا حـامٍ ولا مُسْـتَشْفِعُ
ذُلّاً تُـقادُ وأنتَ عِـندَ ذَوِي النُّـهَى ... حَـــقّاً أعـزُّ مُـلُوكِها والأرْفَـعُ
مـا للشَـوامِـخِ لا تَـمُورُ بأرْضِـها ... غَـضَباً ومـا للشُـهْبِ لا تَـتَقَشَّعُ
مُسْـتَعْظَمٌ مَـوْرُ الجِـبالِ لفَـقْدِ زَيْـ ... ـنِ الدِيْـنِ، لا بَـلْ سَـيْحُها مُـتَوَقَّعُ
يا أيُّها الحَـبْر الجـليلُ ومَـن لَـه الـ ... فَـضْل الجـزيل ووَصْـلُه لا يـقطعُ
يـــا أيُّـهـا العَـلَمُ الذي بـظهورهِ ... أهْـــلُ الفـضائِلِ تَـقْتَفيهِ وتَـتْبَعُ
مـا ضَـرَّكَ الأعـداء حَـقّاً لا ولا ... ما حـاوَلُوا مِـنْ ذِي الجِـنايَةِ يَـنْجَعُ
رامُوا خُمُودَكَ حـيثُ كُـنْتَ عَـلَيْهِمُ ... نـاراً تَأجَّـجُ، نـورُها يَـتَشَعْشَعُ
أنّـى وقـد أحْـيَيْتَ رَسْـماً طـامِساً ... مِن دينِ أحْمَدَ فَـهْوَ بَـعْدَكَ مَشْـرَعُ

ومنها:

نَمْ لا جُناحَ عـليكَ فـي بُـحْبُوحَةٍ ... مـن جَـنَّةِ المَأوى شـذاً يـتضَوَّعُ
وانْـعَمْ فأنتَ لَـدى الإلهِ مُـنَعَّمٌ ... حَـيٌّ ومـن ألطـافه مُسْـتَمْتِعُ

ومنها:

أأُسَرُّ فـي خَـطْبٍ أصـابَكَ إذ بـه ... حُزْتَ الشهادةَ أم لفَقْدِكَ أجْـزَعُ؟!
يا للـرجـالِ! لَـقَدْ ضَـنِيتُ تَـلَهُّفاً ... وَجْـداً ولَسْتُ أرى التَـلَهُّفَ يَـنْفَعُ
هَلْ عارِفٌ مـا حِـيلَةُ المُـضْنَى إذا ... جَـدَّ الغـرامُ بـه ومـاذا يـصنعُ

منها:

للهِ أيُّ مُـعَظَّمٍ قـد صَـغَّروا ... أو ذي حِفاظٍ حَقُّهُ قد ضَيَّعوا

منها:

مـا كـانَ ظَـنِّي والظـنون كـثيرةٌ ... أنَّ الرَدى لَكَ عـن قـريبٍ يَـصْرَعُ
ما كانَ أخْـوَفَني عَـلَيْكَ مِـنَ الرَدى ... واليـــومَ قـلبي آمِـنٌ لا يَـفْزَعُ
قدْ كُـنْتُ آمُـلُ أنَّ دَهْـرِيَ يَـرْعَوِي ... بَـعدَ الشـموسِ وشَـمْلَنا يَـتَجَمَّعُ

ومنها:

فاليومَ قد خابَ الرَجا وتَنَغَّصَتْ ... لذّاتُ عَيْشِيَ حَيثُ فاتَ المَطْمَعُ
لَوْ كُنتَ ذا قَبْرٍ يُزارُ ودونَهُ ... بِيْضُ المَواضي والعَوالي شُرَّعُ
لقَصَدْتُهُ ولَثَمْتُ تُرْبَ ضَريحِهِ ... وقَطَعْتُ بِيْداً لا تَكادُ تُقَطَّعُ

منها:

هذا قليلٌ من عُبَيدِ مَوَدَّةٍ ... والحُرُّ يَرْضى بالقليلِ ويَقْنَعُ

وبخطّه أيضاً للسيّد عبد النجفي ـ سلّمه الله ـ يرثي بها والدي﵀.

لقد هَوَى مِنْ سماء العِلْمِ والحِكَمِ ... نَجْمُ الهُدَى فَبِمَ التَدْليحُ في الظُلَمِ
ثَوى الإمام الذي بَثَّ العلومَ كما ... بَثَّ النَوالَ بيومِ الجودِ والكَرَمِ
آراهُ مُشْرِقَةٌ في كُلِّ شارِقَةٍ ... كالشمسِ تأتي على الأوهادِ والأكَمِ
ذا كَعبةُ الفضلِ والطُلّابُ عاكِفَةٌ ... به عُكُوفَ حجيجِ الله بالحَرَمِ

منها:

ألفاظُهُ كنسيمِ الرَوْضِ في لُطُفٍ ... أو لا[1] كما صِحَّةٌ وافَتْ على سَقَمِ
كنزٌ من العلم ينمو حين تنفقهُ ... فَكَمْ لبيباً به أثرى من العَدَمِ!
إذا اليَراعُ نضاهُ يومَ مُعْظِلةٍ ... رأيتَ معنى أُسود الغاب في الأُجُمِ
وإن تَرَى حُمْرَةً في الرمح يوم وغىً ... فإنّها خَجْلَةٌ من مُرهَفِ القَلَمِ
لَوُمْتَ يا دَهرُ كَم أفنَيْتَ من عددٍ ... وكَم نَقَضْتَ بناءً غيرَ مُنْهَدِمِ
وكم صَرَعْتَ قروناً غيرَ ضارِعَةٍ ... وكم فَلَلْتَ سَبا صَمْصَامَةٍ خَذِمِ[2]
وكَم رَفَعْتَ مضافاً للهوان كما ... خَفَضْتَ كُلَّ لَبيبٍ مُفْرَدٍ عَلَمِ

---

١. كذا في النسخ، والصحيح: «أوْلَى»؛ بمعنى قَرُبَ ودَنَى. للمزيد راجع لسان العرب. أو لَعَلّ «لا» المعطوفة بـ«أو» فيكون المعنى أضعف من الأوّل.

٢. في النسخ: «خدم»، والصحيح ما أثبتناه؛ و«خَذِم» بمعنى «قاطع»؛ والصمصام هو السيف.

[٢٠٥]

حديث تحويل القبلة

ومن ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في «الفقيه»، قال:

صلّى رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس بعد النبوّة ثلاث عشرة سنة بمكّة، وتسعة عشر شهراً بالمدينة، ثمّ عيّرته اليهود فقالوا له: إنّك تابع لقبلتنا، فاغتمّ لذلك غمّاً شديداً، فلمّا كان في بعض الليل خرج ﷺ يقلّب وجهه في آفاق السماء، فلمّا أصبح صلّى الغداة، فلمّا صلّى من الظهر ركعتين جاءه جبرئيل ﷺ فقال له: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[1] الآية، ثمّ أخذ بيد النبيّ ﷺ فحوّل وجهه إلى الكعبة وحوّل مَن خلفه وجوههم حتّى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال، فكان أوّل صلاته إلى بيت المقدس وآخرها إلى الكعبة[2] الحديث.

أقول: محلّ الإشكال في هذا الحديث قوله: «حتّى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال»، والمعنى ـ والله أعلم ـ أنّه لمّا كان بيت المقدس إلى جهة الشمال والكعبة إلى جهة الجنوب كان مقام الرجال أوّلاً أقرب إلى بيت المقدس الذي كان قبلة، ومقام النساء أبعد حيث إنّ الرجال يتقدّمون النساء، فلمّا حوّل ﷺ وجهه حوّلوا وجوههم مع انتقالهم إلى خلفه، فصار الرجال مقامهم أبعد من مقام

---

١. البقرة (٢): ١٤٤.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٧٤ ـ ٢٧٥، باب القبلة، ح ٢.

النساء باعتبار القبلة الأُولى، ومقام النساء أقرب من مقام الرجال باعتبارها أيضاً.

فإن قلت: ما الذي دلّ على ما ذكرت من الانتقال مع التحويل؟

قلت: دلّ عليه قوله: «حتّى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال»، ومن المعلوم المقرّر تقدّم الرجال على النساء وعدم جواز تقدّم المأمومين على الإمام.

وروي محمّد بن يعقوب ﷺ بسنده عن الحلبي عن أبي عبد الله ﷺ قال: سألته هل كان رسول الله ﷺ يصلّي إلى بيت المقدس؟ قال: «نعم»، فقلت: أكان يجعل الكعبة خلف ظهره؟ فقال: «أمّا إذا كان بمكّة فلا، وأمّا إذا هاجر إلى المدينة فنعم حتّى حوّل إلى الكعبة»[1] فهذا الحديث دالّ على كون بيت المقدس مقابلاً للكعبة.

هذا كلّه إذا كانت صلاته ﷺ في وسط المسجد، بحيث يبقى مع التحويل مكان يقف فيه خلفه الرجال والنساء، فلو كانت قريبة من طرف المسجد بحيث لو تحوّل من غير انتقال من موضعه لم يبقَ مكان للرجال والنساء خلفه كان المعنى: أنّه لمّا حوّله انتقل من مكانه الذي كان به متوجّهاً إلى الكعبة فصفّ الرجال خلفه والنساء خلف الرجال، فصار مكان الرجال للنساء ومكان النساء للرجال، كما إذا كان انتقاله إلى ما وراء صفّ النساء فصار النساء مكانهنّ مكاناً للرجال وعكسه؛ لتقدّم الرجال عليهنّ.

وهذا الوجه أظهر من المقام، وانتقاله ﷺ يظهر من انتقالهم وقيام كلٍّ مقام الآخر، والله أعلم.

---

١. الكافي ٣: ٢٨٦، باب وقت الصلاة في يوم الغيم و...، ح ١٢.

[٢٠٦]
نبذة من باب الاستخارة

ومن ذلك نبذة أحببت نقلها من باب الاستخارة في القرآن بعدّ[١] الجلالات[٢]: أتاني رجل لا أعرفه فخرجت إليه، فقال: أُريد استخارة، فظهرت هذه الآية: ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾[٣] فسألته بعد ذلك عن اسمه فقال: اسمي إبراهيم.

وطلب منّي آخر استخارةً في القرآن الكريم، فظهرت هذه: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾[٤] فسألني عن الآية فأخبرته بها فتبسّم وتعجّب، فقلت له: لأيّ شيء تفعل ذلك؟ فقال: الاستخارة على رجل اسمه عزيز، استخرتُ الله أن أجعله وكيلاً على ما يتعلّق بي.

وكان رجل من الأعيان يطلب منّي الاستخارة مكرّراً، ويرسل رقعة ويطلب الجواب بأنّها جيّدة أو غير جيّدة، فكنت أكتب له ذلك، فأرسل يوماً يريد استخارة وكتب: إنّي أُريد أن تكتب لي الآية التي تظهر وترسلها مع الرسول، فظهر قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ﴾[٥].

وجاء إليّ رجل وأراد منّي استخارةً على ولايةٍ يريد السلطان أن يولّيه إيّاها، فقلت له: أنا لا أستخير على أمرٍ غير مشروع، فقال: أنا خائف من تلف النفس لو لم أقبل، فظهر قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾[٦].

---

١. في «ن ٢»: «بعدد الجلالات».
٢. إشارة إلى نوع من الاستخارة بالقرآن، للمزيد راجع بحار الأنوار ٨٨: ٢٤٤ ـ ٢٤٥.
٣. هود (١١): ٧٦.
٤. هود (١١): ٩١.
٥. الرعد (١٣): ٣٨.
٦. المائدة (٥): ٤٢.

واستخار رجلٌ على التزويج فظهر قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ المَاءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً﴾[١].

وظهرت غير مرّة هذه الآية في أمر التزويج: ﴿كِلْتَا الجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً وَفَجَّرْنَا خِلالَهُمَا نَهَراً * وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾[٢].

وجاءني أخَوان يريدان السفر إلى الهند، ولهما خال في الهند ـ وهو مشهور بالفسق وشرب الخمر ـ ويريدان التوجّه إلى عنده، فظهر قوله تعالى: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْراً وَأَمَّا الآخَرُ فَيُصْلَبُ﴾[٣] الآية.

وكان رجل أُعطي الحكومة على اليهود، وكان يستخير مكرّراً ويظهر له آيات تتعلّق بموسى وهارون عليهما السلام وبني إسرائيل.

وظهر لآخر يريد الدخول على السلطان لغرضٍ مُهمٍّ ومطلبٍ له عظيم: ﴿فَأْوُوا إِلَى الكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرفَقاً﴾[٤].

وظهر لآخر في نحو هذا: ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾[٥] الآية.

ووقع لشخص مع زوجته خصومة من جهة جارية، فاستخار على شراء جارية فظهر قوله تعالى: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّةَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾[٦].

وكان قد وقع في الهند فتور زائد، فاستخار رجلٌ على السفر إليها، فظهر قوله

---

١. الفرقان (٢٥): ٥٤.
٢. الكهف (١٨): ٣٣ و ٣٤.
٣. يوسف (١٢): ٤١.
٤. الكهف (١٨): ١٦.
٥. طه (٢٠): ٢٥ ـ ٢٨.
٦. البقرة (٢): ٣٥.

تعالى: ﴿أَعْرِضْ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾[١] وبعد مدّةٍ قليلة جاء الخبر بذلك.

واستخرتُ لنفسي مرّةً على الخروج إلى غير ما أنا مقيم به، فظهر قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾[٢].

واستخرتُ لرجلٍ يريد الخروج ظاهراً، فظهر قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾[٣].

واستخرت لآخر على شرب العشبة المغربيّة بنسخة حكيم، فظهر: ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا هُدىً وَرَحْمَةٌ﴾[٤].

ولآخر على بيع أرض لرجل صالح ألحّ على صاحبها مراراً ليبيعه إيّاها فلم يقبل بعد النهي بالاستخارة، فظهر آخراً: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ﴾[٥].

ولآخر اسمه صالح على رخصة للزيارة، فظهر: ﴿قَالُوا يا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينا مَرْجُوّاً قَبْلَ هٰذا﴾[٦] وكان له قبل ذلك اعتبار عند السلطان، فسقط اعتباره.

ولآخر لم يولد له ذكر على شراء جارية لأجل ذلك، فظهر: ﴿فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾[٧] فحملت سريعاً وولدت ذكراً.

ولآخر على مطلب بوسيلة بعض من صنف الأكراد، فظهر: ﴿وَجَعَلُوا لِلّٰهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾[٨].

---

١. هود (١١): ٧٦.
٢. النساء (٤): ٧٥.
٣. التوبة (٩): ٤٦.
٤. الأعراف (٦): ١٥٤.
٥. الشعراء (٢٦): ٣٥.
٦. هود (١١): ٦٢.
٧. التوبة (٩): ١١١.
٨. الأنعام (٦): ١٠٠.

ولآخر على تزويج، فظهر: ﴿وَآوَيْناهُما إِلىٰ رَبْوَةٍ ذاتِ قَرارٍ وَمَعِينٍ﴾[١].

ولآخر كان حاكماً وعُزل: ﴿إِنَّ اَللّٰهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا اَلأَمانـاتِ إِلىٰ أَهْلِها وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالعَدْلِ﴾[٢].

وكان لنا جار يؤذينا فاستخار رجل على شراء بيته، فظهر: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَلاتَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوىٰ﴾[٣].

ولآخر على إرسال رجل لقضاء غرض عند جماعة، فظهر: ﴿إِنّا بِما أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾[٤].

ولآخر على إرسال رجل إلى الهند في تجارة على طريق البحر، فظهر: ﴿فَاَلْقِيهِ فِي اليَمِّ وَلاتَخافِي وَلاتَحْزَنِي إِنّا رادُّوهُ إِلَيْكِ﴾[٥].

ولآخر على قضاء غرض عند السلطان، فظهر: ﴿فَأْوُا إِلَى الكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقاً﴾[٦].

ولآخر على سفر مع استصحاب بعض الخيل، فظهر: ﴿اَرْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللّٰهِ مَجْرِيها وَمُرْساها﴾[٧].

وظهر لآخر: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اَللّٰهِ﴾[٨]، أو: ﴿رَبَّنا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنا﴾[٩]، بعد قراءة هذا

---

١. المؤمنون (٢٣): ٥٠.
٢. النساء (٤): ٥٨.
٣. طه (٢٠): ٨١.
٤. الأعراف (٧): ٧٥.
٥. القصص (٢٨): ٧.
٦. الكهف (١٨): ١٦.
٧. هود (١١): ٤١.
٨. النساء (٤): ٨١، الأنفال (٨): ٦١، الأحزاب (٣٣): ٣ و ٤٨.
٩. الممتحنة (٦٠): ٤.

الدعاء: اللهمّ إنّه توكّل عليك... إلى آخره.

ولآخر يريد أن يسعى لرفع ظلم وقع عليه، فظهر: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلاً غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنا عَلَيْهِمْ رِجْزاً مِنَ ٱلسَّماءِ بِما كانُوا يَظْلِمُونَ﴾[١].

وظهر مكرّراً آيات لبعض مرتكبي الظلم مشتملة على ذمّ الظالمين.

وظهر لآخر ـ بعد الدعاء: اللهمّ أره الحقّ حقّاً حتّى يتّبعه، وأره الباطل باطلاً حتّى يجتنبه ـ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالحَقِّ عَلى ٱلباطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذا هُوَ زاهِقٌ وَلَكُمُ الوَيْلُ مِمّا تَصِفُونَ﴾[٢]. وكان في ذلك مناسبة لمطلبه؛ لأنّه مشتمل على حقّ وباطل افتري على شخص.

ولآخر على توطّن مكان، فظهر: ﴿لَهُمْ جَنّاتٍ تَجرِى مِنْ تَحْتِها ٱلأَنْهارُ﴾[٣]، وكان تحت ذلك المكان نهر جارٍ ينقسم إلى أنهار.

ولآخر على تزويج امرأة، فظهرت غير جيّدة، ثمّ جاء بعد أيّام يريد الاستخارة على تلك المرأة، فظهر: ﴿ٱلْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثاتِ﴾[٤].

ولرجل أعمى على معالجة، فظهر: ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلأَعْمىٰ وَالبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى الظُّلُماتُ وَالنُّورُ﴾[٥]، ولفظ «الأعمى» في أوّل السطر.

وهذه الاستخارات فيها ما هو بالجلالات، ومنها ما هو باعتبار أوّل سطر، كما ورد في الحديث كما في التهذيب[٦].

وقد نقلت هذه الجملة لدلالتها على بعض إعجاز القرآن الكريم، وقد ظهر من هذا القبيل ما يحوج نقله إلى التطويل.

---

١. الأعراف (٧): ١٦٢.

٢. الأنبياء (٢١): ١٨.

٣. البقرة (٢): ٢٥، المائدة (٥): ١١٩، التوبة (٩): ٨٩ و ١٠٠.

٤. النور (٢٤): ٢٦.

٥. الرعد (١٣): ١٦.

٦. تهذيب الأحكام ٣: ٣١٠، باب عن الصلوات المرغّب فيها، ح ٦.

[٢٠٧]
بيت من البردة

ومن ذلك بيت في القصيدة المشهورة بـ«البردة»، وهو قوله:

إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً، وإلّا فـقل يـا زلّـة القـدمِ!

وفيه إشكال من حيث إنّ الأرفع لمّا تقدّم فيصير المعنى: إن أخذت بيدي فقل يا زلّة القدمِ، أي أقُل ذلك، وهذا غير المقصود من هذا.

أقول: إنّه خطر لي في توجيهه أوجه:

أحدها: أن يكون قوله: «إن لم تكن» إلى آخره بمعنى خذ بيدي فضلاً وإلّا فقل: يا زلّة القدم، والنكتة في العدول عن قول «خذ بيدي» إلى الشرط للعدول عمّا هو فـي صورة الأمر وإن كان طلباً ودعاء، كما تقول: إن لم تقتل زيداً وإلّا قتلتك؛ بمعنى اقتلْه وإلّا قتلتك، ونظير هذا قولك: «ما قام غيرُ زيدٍ»، فإنّ ظاهر تركيبه نفي القيام عن غير زيد، والمراد منه إثبات القيام له وحده.

الثاني: أن يكون جواب الشرط الأوّل محذوفاً دلّ عـليه المـقام، وتـقديره: إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً هـلكت، ونـحوه كـما تـقول: إن لم تـدركني، فالمعنى: وإن لم تكن آخذاً بيدي قلت: يا زلّة القدم أيضاً.

الثالث: أن يكون قوله: «وإلّا» تأكيداً للأوّل و«إن لم تكن» اصطلاحاً، والمعنى: إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً وإن لا تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً أقِل يا زلّـة القدمِ. والظاهر أنّ قوله: «فقل» مخاطبة لنفسه، وذلك كما تقول: إن لم تُعطني كذا وإن لم تُعطني كذا مع كون ذلك شيئاً واحداً، وإن كان ترك الواو في هذا أنسب لكن مثله كأنّه جائز[1].

---

١. أُضيف هنا في النسخة «ر» الصفحة ٢٧٣ الكلمات التالية: «ورأيت في شرح للبردة ضـبطها إلّا بـمعنى عـهد ونحوه ويناسبه ما بعده في أوّل البيت: فإن لي ذمّة ... إلى آخره».

[٢٠٨]
مكاتبتان

ومن ذلك مكاتبة كتبتها لبعض الأصحاب إنشاءً، وهي:

مولى موالي الدهر، روح جثمان الفخر، أنت المُتفرّد بالمعارف عقلاً ونقلاً، الجامع لفنون المنطوق والمفهوم شملاً، رأس الرئاسة الأنفَس بل روح حياتها، مقناطيس قلوب الأنفُس من كلّ جهاتها:

يَكادُ يَحْكِيكَ صَوْبُ المُزْنِ مُنْسَكِباً ... لَوْ كانَ طَلْقَ المُحَيّا يُمْطِرُ الذَهَبا
والدهرُ لو لَم يَخُنْ والشمسُ لو نَطَقَتْ ... واللَّيْثُ لو لم يَصِدْ[1] والبحرُ لو عَذُبا[2]

ويا مَن أغنى بجميل خِلاله عن التعرّض لبيان حاله، وخصّ بالشرف الشامخ والشأن الرفيع الباذخ، وأقامت ببابه العالي أنواع المكارم والمَعالي:

فألْقَتْ عَصاها واسْتَقَرَّ بِها النَوى ... كما قَرَّ عَيْناً بالإيابِ المُسافِرُ[3]

* * *

شَخَصَ الأنامُ إلى صَنيعِكَ فاسْتَعِذْ ... مِنْ شَرِّ أعْيُنِهِمْ بِعَيْبٍ واحِدِ
يا كامِلَ الآدابِ مُنْفَرِد العُلى ... والمَكْرُماتِ ويا كَثيرَ الحاسِدِ

دُمْتَ والثناء عليك كأخلاقك الغُرّ رياضِيَّ العبير، والسناءُ يتألّقُ من شمس معارفك تألّق ندَى يديك فَضفاضيَّ الغدير؛ في دولة ممتدّة الرواق، مشتدّة النطاق؛ ثابتة الأوتاد، شامخة الأطواد؛ عالية المنار سامية المقدار؛ ما سبّح الله ملك، ودار بمشيّتهِ

---

١. كذا في النسخ، وفي المصدر: «لو لم يصل».

٢. من أشعار أبو الفضل أحمد بن الحسين بن يحيى الهمذاني، بديع الزمان، حكاه عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٧: ٦٨، الرقم ٣٥.

٣. راجع: الصحاح ٤: ٢٤٢٨؛ لسان العرب ١٥: ٦٥، «ع ص ى».

فَلَك؛ وإنّي لم أرضَ بهذه الحصّة اليسيرة من الثناء، والسهم القليل من الدعاء؛ إلّا بعد الاعتراف بالعجز عن عبارات تليق بشأنك، ويدرك شأوها سامي رتبتك وعلوّ مكانك.

وليسَ يَزيدُ البَدْرَ حُسْناً وبَهْجَةً إطالَةُ ذي وَصْفٍ وإطْراءُ مادِحِ

كيف لا، وأنت ثمرة الشجرة النبويّة، وشِبْل القَسْوَرَة العلويّة؛ وحقّ على ابن الصقر أن يُشبه الصقرا.

وكيف لا، وأنت شجرة فضلٍ عودها أدب، وأغصانها علمٌ وحسب؛ وثمرتها عقل، وعروقها كرم ونُبل، تَسقيها سماء الحرّيّة، وتُغَذّيها أرض المروءة.

ثمّ المُنهى إلى الجناب العالي، لا زال محروساً من حوادث الأيّام وصروف الليالي، ولا برحت أغصان آماله مورقة، وبحار سعوده وإقباله مُغْدِقة، وشموس فضله وإفضاله من أُفق التوفيق مُشرقة، إنّ هذا الداعي المخلص يهدي إلى جنابه جزيل السلام والدعاء، وجميل التحيّة والثناء، وخالص المودّة والولاء.

والعينُ مَعَ تعظيمِ مقدارِها تَقْبَلُ ما يُهْدي لَها المِرْوَدُ

مبتهلاً إلى الله جلّ شأنه أن يطيل بقاء تلك الذات محروسة من جميع الآفات والبليّات في جَدّ سعيد، وعيش رغيد، وأمر سديد بمحمّد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين.

مكاتبة أُخرى أنشأتها وكتبتها لبعض أعيان السادة:

أُهدي من تحف التسليمات لذلك الجناب العالي ما به يليق، ومَن لي بذلك، ومن جواهر التحيّات ما يُخجل عنده غوالي الجواهر وعوالي اللآلئ ممّا هو به حقيق، وأنّى لي بسلوك هذه المسالك، ومن غوالي الأثنية ما يفضح نشره أرج أنواع الغوالي بحيث يقابل به صاحب ذلك النسب العريق، ومتى أقدر على التورّط في هذه المهالك، ومن صوافي الأدعية ما ينتظم في سلك دعاء الداعين من الأواخر والأوالي؛ لتهبّ عليه نسمات القبول، وتبعيض الصفقة لا يليق بالعبد فكيف بالسيّد المالك، وبالجملة:

فليسَ يَزيدُ البَدْرَ حُسْناً وبَهْجَةً إطالَةُ ذي وَصْفٍ وإطْراءُ مادِحِ

هذا، وإن تفضّلتم بالسؤال عن أحوال هذا المخلص؛ فإنّه ـ ولله المنّة ـ بخيرٍ، داعٍ لذلك الجناب بطول البقاء، ودوام التوفيق، وعلوّ الشأن، وكبت الحاسد، وردّ كيد المُناوئ والمُعاند؛ مُبتهلاً إلى الله سبحانه أن يُديم عليه ما منحه من السعادة، وأن يزيده من رفعة الدارين ما يتمنّاه منهما وزيادة، إنّه جوادٌ كريم.

[٢٠٩]

حديث الإرغام بالأنف

ومن ذلك ما ذكره الشيخ ﷺ في التهذيب مؤيّداً لكون الإرغام بالأنف في السجود ليس بواجب، وأنّ تركه مكروه، وهو قوله:

والذي يدلّ عليه على كراهيته ما رواه أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن جعفر، عن أبيه، قال: «إنّ عليّاً كره تنظيم الحصى في الصلاة، وكان يكره أن يصلّي على قصاص شعره حتّى يرسله إرسالاً»[1].

أقول: محلّ الاشتباه في هذا الحديث قوله: «وكان يكره» إلى آخره، ووجه كونه دالّاً على الإرغام أنّه إذا أرسل شعره يكون ذلك فيما إذا وضع أنفه على الأرض ونحوها، فإنّه إذا فعل ذلك كان مرسلاً لشعره، بخلاف ما إذا سجد على قصاص شعره فإنّ الشعر حينئذٍ يكون غير مرسلٍ، وكان سابقاً متعارفاً توفير الشعر من غير حلق، فالمعنى فيه أظهر، والله أعلم.

واستدلال الشيخ ﷺ من حيث إنّ في الحديث لفظ «كره»، وكأنّ المراد بتنظيم الحصى عدّ الركعات بها، فإنّ ذلك قد يكون غالباً من باب الوسواس، وفي بعض

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٨ ـ ٢٩٩، باب كيفيّة الصلاة وصفتها و...، ح ٥٩.

الأخبار: «من الشرك الخفيّ عدّ الركعات بالحصى»[١].

ووجهه أنّ فاعل ذلك يكون «مستعيناً به»، فكأنّه جعل له تعالى شريكاً يستعان به، فلو لم يتّبع الوسواس لذهب ذلك عنه، كما تضمّنته أخبار ترك إطاعة الشيطان فيما يوسوس به، وأنّه إذا رأى ذلك ترك صاحبه.

ويحتمل إرادة تنظيم الحصى عبثاً، وهو بعيدٌ وإن قرب من جهة لفظ «التنظيم»، وما تقدّم فيما إذا أمكن إحصاء الركعات بغير نحو ذلك.

ويمكن أن يكون مثل هذا لمّا كان أصله إطاعة وسواس الشيطان كان منهيّاً عنه؛ فإنّه بعد ذلك قد يصل إلى هذه المرتبة، والله تعالى أعلم.

وفي خبر حبيب الخثعمي قال: شكوت إلى أبي عبد الله [ﷺ] كثرة السهو في الصلاة فقال: «احْصِ صلاتك بالحصى» أو قال: «احفظها بالحصى»[٢].

[٢١٠]

بيتان للمتنبّي

ومن ذلك قول المتنبّي في مطلع قصيدةٍ:

فِدىً لكَ مَنْ يُقَصِّرُ عَنْ مَداكا ... فَما مِلْكٌ إذَنْ إلّا فَداكا

ولَوْ قُلْنا فِدىً لكَ مَنْ يُساوِي ... دَعَوْنا بالبَقاءِ لِمَنْ قَلاكا[٣]

أقول: معنى البيت الأوّل ظاهر، وأمّا الثاني فإن كان «يساوي» بالياء المثنّاة من تحت فالمعنى: إنّا لو قلنا يفديك من يساويك وفرض لك مساوٍ لَكنّا.

دعونا بهذا لمن يساويك، ويكون بعيداً عن مرتبتك بكونه دونك، فيكون «القلا»

---

١. لم نعثر عليه.

٢. تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٨، باب أحكام السهو، ح ٣٢.

٣. ديوان المتنبّي: ٥٦٦، من أشعاره عند وداعه لعضد الدولة.

بهذا المعنى، وإذا جعلنا المساوي فقط فداكَ فمَن لم نجعله فداء نكون قد أردنا بقاءه؛ لأنّا إذا قلنا يفديك فلان واخترناه للفداء نكون قد تركنا غيره على حالة البقاء فلم نرد له الفناء بالفداء له؛ فيكون كالدعاء له بالبقاء؛ لاستلزامه إيّاه استلزاماً خطابيّاً.

وعلى تقدير كون «تساوي» بالتاء المثنّاة من فوق ـ كما رأيته في نسخة ـ فيحتمل المعنى الأوّل، إلّا أنّ الياء المثنّاة من تحت أنسب بالمعنى الأوّل.

ويحتمل أن يكون المعنى: إنّا لو قلنا: فدىً لك من تساويه بمعنى المواساة في مالك ونحوه، دعونا أيضاً بأنّ من قَلاك وأبعد عنك ولم يكن ممّن تساويهم بأن يكون باقياً، ولا يفديك كما دعونا لك، والدعاء له إمّا لأنّه غير موجود حيث إنّ المساواة عامّة لكلّ أحد، أو أنّا ندعو له بالبقاء لحرمانه ما تعطيه؛ فإنّه حينئذٍ يبقى محتاجاً حيث لم يصل إليه فيضك عليه وإحسانك إليه كغيره فندعو له بالبقاء على هذه الحالة؛ لأنّه يكون سَيِّء الحال بدون ذلك.

ويحتمل معنى آخر، وهو أنّا إذا فرضنا لك من يساويك فمع هجره إيّاك ندعو له بالبقاء، حيث إنّه إذا فاته قربك يكون محروماً هذا الأمر العظيم؛ فبقاؤه على هذه الحالة بقاء سهل، كما قيل:

ومَنْ صَدَّ عَنَّا حَسْبُهُ الصَدُّ والجَفا ومَنْ فاتَنَا يَكْفِيهِ أنّا نَفوتُهُ[1]

ويحتمل معنى آخر، وهو أن يكون من قبيل ما قيل في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَانِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾[2] إنّه بمعنى التعليق على المُحال، وأنّه لو فرض هذا المحال كنت أوّل من يعبده، والحال أنّ وجود الولد محال، فالمعنى حينئذٍ أنّا لو فرضنا لك مساوياً كنّا ندعو لمن يهجرك ويبعد عنك، ومساويك محال وجوده.

---

١. من أشعار الشهيد الأوّل، حكاه عنه القمّي في الكنى والألقاب ٢: ٣٧٨ في أحوال الشهيد.
٢. الزخرف (٤٣): ٨١.

[٢١١]
حديث [صلاة] جار المسجد

ومن ذلك ما رواه الشيخ ﷺ في التهذيب:

عن محمّد بن يعقوب ﷺ، بسنده إلى زرارة قال:

كنت جالساً عند أبي جعفر ﷺ ذات يوم إذ جاءه رجل فدخل عليه فقال له: جعلت فداك إنّي رجل جار مسجد لقومي، فإذا أنا لم أُصلِّ معهم وقعوا فيَّ وقالوا: هو كذا وكذا، فقال: «أما لئن قلت ذلك لقد قال أمير المؤمنين ﷺ: مَن سمع النداء فلم يُجبه من غير علّة فلا صلاة له»، فخرج الرجل فقال له: «لا تدع الصلاة معهم وخلف كلّ إمامٍ». فلمّا خرج قلت له: جعلت فداك كبر عليّ قولك لهذا الرجل حين استفتاك! فإن لم يكونوا مؤمنين؟ قال: فضحك وقال ﷺ: «ما أراك بعد إلّا ها هنا يا زرارة، فأيّ علّة تريد أعظم من أنّه لا يأتمّ به؟! ـ ثمّ قال: ـ يا زرارة ما تراني قلت: صلّوا في مساجدكم وصلّوا مع أئمّتكم؟!»[1].

أقول: معنى قولهم: هو كذا وكذا، أنّه رافضيٌّ أو شيعيٌّ، وأنّه لا يصلّي معنا؛ لعدم اعتقاده جواز الاقتداء بهم، وقوله ﷺ له: «لقد قال» إلى آخره كأنّه ذكره له على وجه التقيّة، أو أنّ الرجل كان يعلم عدم جواز الاقتداء.

و[قوله ﷺ:] «من سمع الأذان فلم يجبه إلى الصلاة من غير علّة فلا صلاة له» بمعنى نفي كمالها، أو نفيها إن وجب الحضور.

وقوله ﷺ: «لا تدع الصلاة» إلى آخره، معناه: لا تترك الصلاة معهم وخلف كلّ إمامٍ

---

١. تهذيب الأحكام ٣: ٢٤، باب فضل الجماعة، ح ٣. وراجع الكافي ٣: ٣٧٢، باب فضل الصلاة في الجماعة، ح ٥.

وإن لم يكن أهلاً للإمامة، بمعنى أن يكون متابعاً لهم في الصلاة ولا يكون مقتدياً بالإمام، وزرارة فهم من ذلك الأمر بالاقتداء فقال: كبر عليَّ قولك، فإنّ غير المؤمن لا يجوز الاقتداء به، فكيف يأمره بذلك؟! فضحك عليه السلام تعجّباً من مثل زرارة وأنّه لم يفهم ما أراد عليه السلام وقال له: «ما أراك إلّا ها هنا» بمعنى أنّك لم تصل إلى مرتبة فهم مثل هذا وأنت باقٍ في مثل هذا المكان وهو عدم فهم مثله، فأيّ علّة تريد أعظم من أنّه لا يأتمّ به، فهذا ممّن ترك الصلاة معهم وإجابة ندائهم للصلاة معهم بقول المؤذّن: «حيّ على الصلاة»؛ فليس هذا ممّن لا صلاة له.

ثمّ نبّهه على أنّه قال عليه السلام: «صلّوا في مساجدكم وصلّوا مع أئمّتكم» أي الذين يؤمّون الناس؛ بمعنى أن تكون صلاتكم معهم لا أنّكم تقتدون بهم، ولو أراد الاقتداء لقال: صلّوا مقتدين بهم، ونحو ذلك.

[٢١٢]
عبارة مشكلة في مختلف الشيعة

ومن ذلك عبارة في مختلف الشيعة سُئلتُ عنها قبل هذا الوقت بمدّةٍ طويلة، ولم يحضرني الآن ما أجبت به سابقاً، ثمّ اشتهرت في هذه الأوقات وذهبت أفكار الناس إلى حلّها على أوجه لا يليق نقلها.

وقد سئلت عنها في هذه الأوقات فكتبت ما خطر لي في توضيح معناها، ولننقل أوّلاً العبارة بعينها وقد ذكرت في مسألة جواز الصلاة في التكّة والقلنسوة إذا كانتا من وَبَر الأرانب ونحوها.

قال العلّامة ـ طاب ثراه ـ:

احتجّ الشيخ[1] بأنّه قد ثبت للتكّة والقلنسوة حكم مغاير لحكم الثوب من

---

١. راجع: المبسوط ١: ٨٤؛ النهاية: ٩٨.

جواز الصلاة فيهما وإن كانتا نجستين، أو من حريرٍ محض، فكذا يجوز لو كانتا من وَبَر الأرانب وغيرها؛ ولأنّ الملزوم للمدّعى ـ وجوداً وعدماً ـ إن كان ثابتاً ثبت المطلوب، وكذا إن كان منفيّاً.

والجواب عن الأوّل بالفرق بين كونهما نجستين، وكونهما من وَبَر ما لا تحلّ الصلاة في وَبَره، وقد بيّنّاه في ما مضى.

وعن الثاني بالمنع من استلزام نفي الملزوم حالَتي وجوده وعدمه المطلوب؛ لجواز كون النفي راجعاً إلى الذات لا إلى وجودها، مع فرض استلزامها وجوداً وعدماً[1]. انتهى.

احتجّ الشيخ[2] بالأصل وعدم التكليف بالتحريم، ولأنّ تسويغ الصلاة فيهما ـ مع النجاسة ـ وإخراجهما عن عموم حكم الثياب في ذلك، يستلزم تسويغ الصلاة فيهما إذا كانتا من إبريسمٍ محض؛ لاشتراكهما في المصلحة المطلوبة من الصلاة فيهما، وإخراجهما عن حكم الثياب.

وأجاب العلّامةﷺ هنا بـ«أنّ المنع في النجس عارض وفي الإبريسم ذاتيّ فافترقا»[3].

أقول: إنّي نقلت العبارتين لتعلّق الحلّ بهما، والذي خطر لي في معنى العبارة الأُولى أنّ الشيخﷺ استدلّ لجواز الصلاة في التكّة والقلنسوة ـ إذا كانتا من وَبَر الأرانب وغيرها ـ بأنّه قد ثبت للتكّة والقلنسوة حكمٌ مغايرٌ لحكم الثوب من جواز الصلاة فيهما وإن كانتا نجستين أو من حريرٍ محض، فكذا يجوز لو كانتا من وَبَر الأرانب ونحوها، وقد تقدّم قبل هذه المسألة استدلاله لجواز الصلاة فيهما إذا كانتا من إبريسم بالأصل وعدم التكليف بالتحريم، وبأنّ تسويغ الصلاة فيهما ـ مع النجاسة ـ

---

١. مختلف الشيعة ٢: ١٠١، المسألة ٤١.

٢. راجع: المبسوط ١: ٨٤؛ النهاية: ٩٨.

٣. مختلف الشيعة ٢: ٩٨ ـ ٩٩، المسألة ٣٨.

وإخراجهما عن عموم حكم الثياب في ذلك، يستلزم تسويغ الصلاة فيهما إذا كانتا من إبريسمٍ محض؛ لاشتراكهما في المصلحة المطلوبة من الصلاة فيهما، وإخراجهما عن حكم الثياب.

هكذا استدلّ الشيخ﵀ في مسألة الجواز في الإبريسم، كما ذكره العلّامة ـ طاب ثراه ـ، وأجاب هناك بالفرق بين النجس والإبريسم بـ«أنّ المنع في النجس عارضٌ وفي الإبريسم ذاتيٌّ فافترقا»[1].

واستدلّ الشيخ في مسألة «وَبَر الأرانب» أيضاً بأنّ الملزوم للمدعّى وجوداً وعدماً بمعنى أنّ الملزوم ـ وهو جواز الصلاة فيهما في غير وَبَر الأرانب ـ للمدّعى، وهو جواز الصلاة في وَبَر الأرانب الذي هو لازم لذلك الملزوم إن كان ثابتاً وجوده ثبت المطلوب؛ للزومه له، وكذا يثبت المطلوب لو كان وجود الملزوم منفيّاً.

ووجه ثبوته مع المنفيّ أنّا علّقنا وجود اللازم بوجود الملزوم، ونفيه بنفي وجوده، ففي صورة النفي يكون المراد: أنّ هذا الملزوم المنفيّ وجوده إذا وجد وجد اللازم. فمعنى قوله: «وكذا إن كان منفيّاً» أنّه يثبت المطلوب أيضاً إن كان الملزوم منفيّاً؛ لأنّ قوله: «وكذا إن كان منفيّاً» معناه أنّ الملزوم في حالتَي وجوده وعدمه لو كان منفيّاً لزم المطلوب أيضاً، حيث إنّ ذلك معلّق على وجوده، فإذا وجد الملزوم وجد اللازم، والذي فرض ملزوماً موجود، فيلزم وجود اللازم.

وجواب العلّامة عن الأوّل بالفرق كما تقدّم[2]، وعن الثاني بأنّا نمنع كون نفي الملزوم في حالتَي وجوده وعدمه يستلزم المطلوب، أي اللزوم في حالتَي الوجود والعدم؛ لجواز كون النفي راجعاً إلى نفس ذات الملزوم لا إلى وجود الذات، مع فرض استلزام الذات باعتبار وجودها وعدمها المطلوب[3].

---

١. المصدر: ٩٩، المسألة ٣٨.

٢. تقدّم في ص ٧٤٠.

٣. راجع ص ٧٢٦.

وحاصله: أنّ الدليل مبنيّ على وجود الذات وعدم وجودها، ونحن نمنع ذلك ونجوّز رجوع النفي إلى الذات، ولا يلزم حينئذٍ اللزوم وجوداً وعدماً؛ لأنّه مع انتفاء أصل الذات لا يلزم ترتّب الوجود والعدم عليها، وإنّما يترتّب على وجودها وعدمها بناءً على ما في الدليل من قوله: ولأنّ الملزوم للمدّعى وجوداً وعدماً[1]، إلى آخره.

ويوضّح ذلك ما إذا أردنا الاستدلال على وجود النهار بوجود الشمس وطلوعها؛ فقلنا: النهار موجود لوجود ذات الشمس وطلوعها، فيكون النهار لازماً لوجود الشمس وجوداً وعدماً، وذلك فيما إذا كانت ذات الشمس موجودة، فلو انتفت الذات أصلاً لم يستدلّ بما لا حقيقة له، وجعله ملزوماً للنهار؛ ليستدلّ عليه بالملزوم وجوداً وعدماً.

فإن قلت: نراهم يستدلّون باللزوم مع عدم وجود الذات، ومنه قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾[2].

قلت: فرق بين المقامين؛ فإنّ ما نحن فيه ادّعي فيه وجود اللازم لوجود الملزوم، الذي يلزم منه الوجود بوجوده والعدم بعدمه، ومع نفي أصل الذات وعدم وجودها لا يليق الاستدلال على وجود اللازم بوجود الملزوم الذي يحصل منه الوجود بالوجود والعدم بالعدم.

وهذا بخلاف فرض وجود الملزوم واللازم كما في الآية، فإنّ اللزوم هناك على تقدير الفرض ونفيه، وهذا لا ينافي عدم وجود الذات أصلاً؛ فإنّ المعنى لو وجد كذا لَوجد كذا.

وبالجملة فالمقام هنا مبنيّ على الوجود وإن لزم العدم بالعدم بمقتضى اللزوم مع المساواة. وأيضاً فالآية فيها ردٌّ على مَن ادّعى تعدّد الإله، فتأمّل.

---

١. راجع مختلف الشيعة ٢: ١٠١، المسألة ٤١.

٢. الأنبياء (٢١): ٢٢.

واعلم أنّه كان يمكن تأدية ما ذكر بكلمات قليلة لكنّ المقام اقتضى زيادة البسط لزيادة التوضيح.

[٢١٣]
بيتان لمجنون ليلى

ومن ذلك قول مجنون ليلى:

أتُوبُ إليكَ يا رَحْمان مِمّا ... جَنَيْتُ فَقَدْ تَكاثَرَتِ الذُنوبُ

وأمّا عَنْ هَوَى لَيْلى وتَرْكِي ... زِيارَتَها فإنّي لا أتُوبُ[1]

أقول: الإشكال مشهور في البيت الثاني، وهو قوله: «وتَرْكِي زيارتها» إلى آخره، وقد خطر لي في توجيهه أنّ معناه: وأن أُتْرَك ـ بالبناء للمفعول ـ زيارةَ لَيْلى؛ من قبيل رجلٌ عدلٌ، وإنّما هي إقبال وإدبار، وهذا معنى واضح. والترك بهذا المعنى مستعمل كثيراً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لا يُبْصِرُونَ﴾[2].

وقول عنزة:

فَتَرَكْتُهُ جَزَرَ السِباعِ يَنُشْنَهُ ... ما بَيْنَ قُلَّةِ رَأْسِهِ والمِعْصَمِ[3]

و«جَزَرَ السِباع» نحو زيارتها وإن اختلفا بالفاعل والمفعول.

وربما وجّه البيت بكون الواو للقَسَم، وهذا مبنيّ على اصطلاح غير عربيّ مع بُعده.

وسألني سائل فقال: إنّه ورد في الحديث: «الرياء شرك وتركه كفر»[4] فأجبته ـ على تقدير ثبوت الحديث ـ أنّ تركه كفرٌ بمعنى ما تقدّم في بيت المجنون، والمعنى:

---

١. ديوان مجنون ليلى: ٣١، في أيّام الحجّ، بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٢. البقرة (٢): ١٧.

٣. لم نعثر عليه.

٤. راجع: الكافي ٢: ٢٩٣، باب الرياء، ح ٣، فيه: «كلّ الرياء شرك»، وعدّة الداعي: ٢٥٢، كيفيّة الدعاء، الرياء، فيه: «الرياء شرك خفيّ».

إبقاء ذلك والمداومة عليه كفر، والكفر والشرك يُستعملان في غير الشرك والكفر الخاصّين، كما هو واقع كثيراً في الأخبار.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون المراد بالرياء: المفعول على وجه الرياء؛ كالصلاة مثلاً؛ فإنّه يقال: هذه الصلاة رياء وهذا الصوم رياء، فالمعنى: فعل هذا الشيء رياءً شركٌ، وترك هذا الشيء من غير فعلٍ كفرٌ؛ كفعل الصلاة ـ مثلاً ـ رياءً وتركها.

[٢١٤]

حديث: عمّار جِلدة بين عَينَيَّ

ومن ذلك ما روي عن النبيّ ﷺ أنّه قال:

«عمّار جلدة بين عَيْنَيّ، تقتله الفئة الباغية»[١].

وفي روايةٍ أُخرى: «عمّار جِلْدة بين عَيْنَيَّ وأنفي»[٢].

أقول: إنّ هذا مَثَلٌ مشهور مستعمل في مَن يكن له عزّة عظيمة عند القائل. وكان وجه تخصيص الجلدة التي بين العين والأنف أنّ العين لمّا كانت أعزّ من غيرها من أجزاء البدن باعتبار، كان ما جاورها أعزّ من غيره، وكان ما بين العينين محفوفاً بعضوين عزيزين فكان المشبّه بها كالمحاط بذلك. ولو أُريد ما هو أبلغ من هذا قيل: فلانٌ عيني، وهذا غير مناسب منه ﷺ في هذا المقام.

وربما كان زوال هذه الجلدة سبباً لتلف ضوء العين أو نقصه، أو تلفها أو نقصها، بخلاف ما جاورها في غير هذا المكان؛ فإنّ زواله لا يؤثّر تأثير زوال هذه الجلدة.

وحديث إفراد العين لا ينافي حديث التثنية، لإمكان وقوع كلّ منهما منه ﷺ،

---

١. رواه العلّامة الحلّي في كشف اليقين: ١٦٠.

٢. رواه الشيخ المفيد في الجَمَل (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ١): ١٠٣؛ والكشّي في رجاله على ما حكاه الشيخ الطوسي في اختيار معرفة الرجال: ٣٠، ح ٥٧.

ولاستعمال العين في المتعدّد، كقول الهذلي:

والعَـيْنُ بَـعْدَهُمُ كأنَّ حِـداقَـها سُمِلَتْ بِشَوْكٍ فَهِيَ عَوْرٌ تَدْمَعُ[1]

فقال: حداقها، وهو جمع حدقة، وقال: عور، وهو جمع أيضاً. ومثل هـذا واقـع في غيرها.

[٢١٥]

حديث نقله الزمخشري وقصّة نقلها ابن خلّكان

ومن ذلك ما أحببت نقله هنا. قال الزمخشري في ربيع الأبرار:

وعن هند بنت الجون قالت: نزل رسول الله ﷺ خيمة خالتها أُمّ معبد، فقام من رقدته فدعا بماء فغسل يديه ثمّ تمضمض ومجّ في عوسجة إلى جانب الخيمة، فأصبحنا وهي كأعظم دوحة، وجاءت بثمر كأعظم ما يكون، في لون الورس ورائحة العنبر وطعم الشهد، ما أكل منها جائع إلّا شـبع، ولا ظمآن إلّا رَوي، ولا سقيم إلّا برأ، ولا أكل من ورقها بعير ولا شاة إلّا درّ لبنها، فكنّا نسمّيها المباركة، وينتابنا من البوادي من يستشفي بها ويتزوّد منها، حتّى أصبحنا ذات يوم وقد تساقط ثمرها واصفرّ ورقها ففزعنا، فما راعنا إلّا نعي رسول الله ﷺ، ثمّ إنّها بعد ثلاثين سنة أصبحت ذات شوك من أسفلها إلى أعلاها وتساقط ثمرها وذهبت نضرتها، فما شعرنا إلّا بمقتل أمير المؤمنين عليّ ﷺ، فما أثمرت بعد ذلك وكنّا ننتفع بورقها، ثمّ أصبحنا وإذا بها قد نبع من ساقها دمٌ عبيط وقد ذبل ورقها، فبينا نحن فزعون مهمومون إذ أتانا أمر مقتل الحسين ﷺ، ويبست الشجرة على أثر ذلك[2].

---

١. من أشعار أبي ذؤيب الهذلي. حكاه عنه ابن الأثير الجزري في أُسد الغابة ٦: ١١٢، الرقم ٥٨٦٥.

٢. ربيع الأبرار ١: ٢٣٣ ـ ٢٣٤، الرقم ١٣٣.

وقال الشيخ نصر الله بن مجلي ـ وكان من ثِقات أهل السنّة ـ: رأيت في المنام عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقلت له: يا أمير المؤمنين، تفتحون مكّة وتقولون: مَن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ثمّ يتمّ على ولدك الحسين عليه السلام يوم الطفّ مأتم، فقال لي: «أما سمعت أبيات ابن الصيفي في هذا؟» فقلت: لا، فقال: «اسمعها منه» فاستيقظتُ وبادرت إلى دار الحيص بيص، فخرج إليّ، فذكرت له الرؤيا فشهق ووجش بالبكاء، وحلف بالله إن كانت خرجت من فمي أو خطّي إلى أحدٍ، وإن كنت نظمتها إلّا في ليلتي هذه، ثمّ أنشدها:

مَلَكْنا فكانَ العَفْوُ مِنَّا سَجِيَّةً ... فَلَمّا مَلَكْتُمْ سالَ بالدَمِ أبْطَحُ
وحَلَّلْتُمُ قَتْلَ الأُسارى، وطالما ... غَدَوْنا عن الأسْرَى نَعِفُّ ونَصْفَحُ
وحَسْبُكُمُ هذا التفاوُتُ بَيْنَنا ... وكُلُّ إناءٍ بالذي فيهِ يَنْضَحُ[1]

ذكر هذا ـ وهو في المنام ـ ابن خلّكان في تاريخه، وأظنّني نقلته أوّلاً من كتاب دمية القصر للباخَرْزي أو من غيره، ثمّ بعد ذلك رأيته في تاريخ ابن خلّكان في ترجمة «الحيص بيص»[2].

[٢١٦]
حديث شأن إنّا أنزلناه

ومن ذلك حديث في الكافي في كتاب الحجّة في «باب: شأن ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾[3]».

---

١. إلى هنا تمّت نسخة (ن ٢) مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي وكتب في آخرها: «كتب هذه الملحقات الفقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد العاملي مؤلّف هذا الكتاب ـ سامحه الله ـ تذكرةً لصاحب هذا الكتاب أعزّه الله تعالى».

٢. وفيات الأعيان ٢: ٣٦٤ ـ ٣٦٥، الرقم ٢٥٨.

٣. القدر (٩٧): ١.

وفي بعض ألفاظه وتركيب بعضها ومعانيها إشكالٌ أُحببت أن أُوضح ما خطر لي في توجيه ذلك. والحديث:

عن أبي عبد الله ﷺ قال: «بينا أبي جالس ﷺ وعنده نفرٌ إذ استضحك حتّى اغرورقت عيناه دموعاً، ثمّ قال: هل تدرون ما أضحكني؟ ـ قال: ـ فقالوا: لا، قال: زعم ابن عبّاس أنّه من ﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾[1]، فقلت له: هل رأيت الملائكة يا ابن عبّاس تخبرك بولايتها لك في الدنيا والآخرة مع الأمن من الخوف والحزن».[2]

أقول: معنى هذا أنّه لمّا ادّعى أنّه داخلٌ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[3] قال له ﷺ: الملائكة أخبرتك بذلك وأنّك آمن من الخوف والحزن؟ وغرضه ﷺ تنبيهه على أنّه غير مستقيم، كما سيبيّنه له بعد.

قال: «فقال: إنّ الله تبارك وتعالى يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[4] وقد دخل في هذا جميع الأُمّة». ظاهره أنّ مراد ابن عبّاس: أنّي داخلٌ لا من حيث إخبار الملائكة بل من جهة دلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ﴾ الآية، فإنّه عامّ لكلّ من قال ذلك ثمّ استقام، كما أنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ عامٌّ فيدخل كلّ مَن آمن في الإخوة.

«فاستضحكت» يمكن أن يكون ضِحْكه ﷺ تعجّباً من استدلاله بذلك؛ لأنّه غير مستقيم بناءً على ما يأتي في الحديث ممّا يبيّنه له من ذلك.

«ثمّ قلت: صدقت يا ابن عبّاس» هذا يحتمل أن يكون معناه أنّك صدقت في دلالة الآيتين على العموم ولكن سيظهر لك أنّك غير داخلٍ فيه في الآية. ويحتمل أن

---

١. فصّلت (٤١): ٣٠.

٢. الكافي ١: ٢٤٧، باب في شأن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وتفسيرها، ح ٢.

٣. الأحقاف (٤٦): ١٣.

٤. الحجرات (٤٩): ١٠.

يكون أراد به معنى: سلّمنا لك ذلك، لكن يأتي ما يظهر منه خلافه وعدم الدخول.

«أُنشدك الله» أي أسألك بالله «هل في حكم الله ـ جلّ ذكره ـ اختلافٌ؟» قال: «فقال: لا، فقلت: ما ترى في رجلٍ ضرب رجلاً أصابعه» هذا بدل بعض من كلّ «بالسيف حتّى سقطت ثمّ ذهب». وفي «التهذيب»: «فما ترى في رجلٍ ضربت أصابعه بالسيف حتّى سقطت فذهبت»[1].

«وأتى رجلٌ آخر فأطار كفّه، فأُتي به إليك وأنت قاض كيف أنت صانع؟ قال: أقول لهذا القاطع: أعطه دية كفّه، وأقول لهذا المقطوع: صالحه على ما شئت وابعث به» ـ في «التهذيب»: «أو ابعث به»[2] ـ والمعنى: إمّا أن تعطيه الدية أو تصالحه أو تبعث به «إلى ذوي عدل» ليوفّقا بينهما.

«قلت: جاء الاختلاف في حكم الله ـ عزّ ذكره ـ ونقضت القول الأوّل» وهو الاعتراف بعدم الاختلاف في حكم الله. «أبى الله ـ عزّ ذكره ـ أن يحدث في خلقه شيئاً من الحدود ليس تفسيره في الأرض؛ إقطع قاطع الكفّ أصلاً» أي قاطعها من أصلها، أو اقطعها من أصلها «ثمّ أعطه دية الأصابع» لأنّه ليس له عليه إلّا الكفّ.

«هذا حكم الله ليلة تنزّل فيها أمره، إن جحدتها بعدما سمعت من رسول الله ﷺ فأدخلك الله النار كما أعمى بصرك يوم جحدتها عليّ بن أبي طالب» هذا دعاء منه ﷺ بأنّه إن جحد ليلة القدر مرّة أُخرى بأن يدخله الله النار كما أعمى بصره لمّا جحدها في المرّة الأُولى.

وتركيب «جحدتها عليّ بن أبي طالب» أنّ عليّاً مفعول أوّل والضمير مفعول ثاني مقدّم، للاتّصال وعدم الالتباس، يقال: جحده حقّه. ويحتمل نصب «عليّ» بنزع الخافض بتضمين معنى يناسبه، وضمير «جحدتها» يرجع إلى ليلة القدر.

«قال: فلذلك عمي بصري» هذا استفهام من ابن عبّاس، وظاهره الإنكار، ويحتمل

---

١. تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧٧، باب القصاص، ح ٨.

٢. تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧٦ ـ ٢٧٧، باب القصاص، ح ٨. فيه: «أو ابعث لهما».

كونه غير إنكاري، ويحتمل كونه اعترافاً منه بذلك، ويؤيّده قوله عليه السلام: «بعدما تكلّمت بصدق مثل أمس»[1].

«قال: وما علمك بذلك» أي أنّك لا تدري وجه عَمَى بصرك من أيّ شيء. «فوالله إن عَمِيَ بصره[2] إلّا من صفقة جناح الملك». هذا الكلام منه عليه السلام للنفر الذين عنده ليخبرهم به أنّ عماه كان من صفقة جناح الملك، وقع معترضاً بين ما قبله وما بعده. ويحتمل أن يكون من قول أبي عبد الله عليه السلام «وإنْ» نافية. و«عمى» يجوز كونه مصدراً مضافاً إلى بصره أي ما عَمَى بصرِه إلّا من ذلك، ويجوز كونه فعلاً وبصره فاعله، أي ما عَمِيَ إلّا من ذلك.

«قال: فاستضحكت، ثمّ تركته يومه ذلك لسخافة عقله». استضحاكه عليه السلام إمّا لاعترافه أو لإنكاره ذلك، والأوّل أنسب بالتكلّم بالصدق.

«ثمّ لقيته فقلت: يا ابن عبّاس ما تكلّمت بصدق مثل أمس، قال لك عليّ بن أبي طالب: إنّ ليلة القدر في كلّ سنة، وإنّه ينزل في تلك الليلة أمر السنة، وإنّ لذلك الأمر وُلاةً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت: مَن هُمْ؟ فقال: أنا وأحد عشر من صُلبي أئمّة محدَّثون، فقلت: لا أراها كانت إلّا مع رسول الله صلى الله عليه وآله فتبدّى لك الملك الذي يحدّثه فقال: كذبت يا عبد الله».

من قوله: «لك عليٌّ» إلى هنا ابتداء بيان لابن عبّاس لما صدر منه وأنّ سبب العمى ذلك.

«رأت عيناي الذي حدّثك به عليٌّ، ولم تره عيناه ولكن وعى قلبه ووقر في سمعه». هذا من كلام الملك بعد قوله له: «كذبت يا عبد الله»، ومعناه أنّ الذي حدّثك به كان بالنسبة إليّ ممّا رأيته بعيني على وجه المجاز؛ بمعنى رأيت مَن ألقاه إليّ من ملك آخر بعيني، ولم ترَ ذلك عينا عليّ بن أبي طالب ولكن وعى ذلك قلبه وأُلقي فيه

---

١. سيأتي بُعيد هذا.

٢. في المصدر: «بصري».

وسمعه، ولم ترني عيناه «ثمّ صفقك بجناحه فعميت» أي بعد أن قال لك ذلك صفقك بجناحه؛ فبيّن له سبب عماه.

«قال: فقال ابن عبّاس: ما اختلفنا في شيء فحكمه إلى الله». هذا جواب من ابن عبّاس، وحاصله أنّه إذا وقع اختلاف يردّ ذلك إلى الله، أي إلى كتابه ونحوه، أو أنّ الحكم الواقعي الله أعلم به، وما اختلفتم في شيء فحكمه إلى الله[1].

«فقلت له: فهل حَكم الله في حُكم من حكمه بأمرين؟ قال: لا». لمّا قال ابن عبّاس: إنّما اختلفنا في شيء فحكمه إلى الله، أجابه ﷺ بأنّه هل يوجد في حكم من أحكامه الحكم بأمرين مختلفَين؟ فقال: لا، فثبت أنّ حكم الله لا يكون إلّا واحداً، وأنّ الذي يردّ حكمه إلى الله مع الاختلاف أن يردّ إلى من يعلم الحكم الذي وقع به الاختلاف.

«فقلت: ها هنا هلكت وأهلكت» أي من هذا وأمثاله، وعدم الاعتراف بما قال لك عليّ بن أبي طالب ممّا لو رجعت إليه لظهر لك وجهه وارتفع الاختلاف «هلكت وأهلكت».

هذا ما يظهر ممّا تضمّنه هذا الحديث في شأن ابن عبّاس، والله تعالى أعلم، وبعض هذا الحديث في «التهذيب»[2]، وهو ما يتعلّق بالقصاص ولم ينقله بتمامه.

[٢١٧]
حديث ولاء العصبة

ومن ذلك ما رواه محمّد بن قيس ـ في الصحيح ـ:

عن الباقر ﷺ قال: قضى في رجل حرّر رجلاً فاشترط ولاءه فتوفّي الذي

---

١. إشارة إلى مضمون الآية الكريمة: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾: الشورى (٤٢): ١٠.
٢. تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧٦ ـ ٢٧٧، باب القصاص، ح ٨.

أعتق وليس له ولد إلّا النساء، ثمّ توفّي المولى وله مال وله عصبة، فاختلف في ميراثه بنات مولاه والعصبة، فقضى بميراثه للعصبة الذين يعقلون عنه إذا أحدث حدثاً يكون فيه عقل[١].

أقول: هذا الحديث نقله جدّي المبرور ـ قدّس الله روحه ـ في شرح الشرائع[٢] مستدلّاً به على أنّ المعتق إذا لم يخلّف أولاداً ذكوراً، بل خلّف النساء فقط، يكون ميراث المعتَق ـ بالبناء للمفعول ـ لعصبة المعتِق ـ بالبناء للفاعل.

وقد استدلّ به على ذلك العلّامة في المختلف[٣]، والشيخ الطوسي في الاستبصار، وأفتى بمضمونه في النهاية و الإيجاز[٤]، وكذلك القاضي[٥] وابن حمزة[٦] وغيرهم[٧].

وفي الاستبصار:

باب أنّ ولاء المعتَق لولد المعتِق إذا مات مولاه؛ الذكور منهم دون الإناث، فإن لم يكن له ولدٌ ذكرٌ كان ذلك للعصبة[٨].

ونقل هذا الحديث، وفيه: «وترك مالاً» بدل قوله: «وله مال»، وكذا في التهذيب و المختلف بلفظ «وترك مالاً»، فكأنّ ما في شرح الشرائع منقول من غير الكتب المذكورة أو من الكافي، ولا يحضرني هذا الموضع منه، وقد وقع في أحاديث متكثّرة التعبير بـ«الورثة» و«أُولي الأرحام» إذا كانوا للمعتَق مبنيّاً للمفعول، وأنّهم يقدّمون على أهل الولاء في الميراث.

---

١. تهذيب الأحكام ٨: ٢٥٤، باب العتق وأحكامه، ح ١٥٦؛ الاستبصار ٤: ٢٤، باب أنّ ولاء العتق لولد المعتق...، ح ٢.

٢. مسالك الأفهام ١٣: ٢٠٣.

٣. مختلف الشيعة ٨: ٨٠، المسألة ٣٤.

٤. النهاية: ٥٤٧؛ الإيجاز (ضمن الرسائل العشر): ٢٧٧ ـ ٢٧٨.

٥. المهذّب لابن البرّاج ٢: ٣٦٤.

٦. الوسيلة: ٣٩٧ ـ ٣٩٨.

٧. كفخر المحقّقين في إيضاح الفوائد ٣: ٥٢٨.

٨. الاستبصار ٤: ٢٣.

إذا تقرّر ذلك فقد اعترض بعض المعاصرين على جدّي بأنّ هذا الحديث لا يصلح للدلالة ؛ لأنّ المراد بـ«العصبة» في قوله: «وله عصبة» عصبة المعتَق، والمراد منهم الوارث لا عصبة المعتِق؛ نظراً إلى مجرّد القرب، فيعود الضمير إليه لقربه[١].

وهذا من ضيق الفطن بمعرفة تراكيب الكلام وأُسلوبه، وعدم ملاحظة ما يناسب المقام؛ فإنّ استعمال «العصبة» بمعنى «الوارث» استعمال غريب لا يظهر وجه العدول إليه عن مثل الورثة وأُولي الأرحام، مع أنّ العصبة شرط كونهم وارثين فيه الخلاف المشهور. ولو سلّم فأيّ فائدة في القيود المذكورة على هذا التقدير، وهي قوله: «الذين يعقلون عنه إذا أحدث حدثاً يكون فيه عقل» فإنّها حينئذٍ لغوٌ لا فائدة فيها؛ لأنّ إخراجه عن موضوعه واستعماله كذلك أيّ وجه لربطها به وأيّ مناسبة، بخلاف ما إذا أُريد بها عصبة المعتِق؛ فإنّ فائدتها بيان كون العصبة هم الذين وصفهم كذا وكذا، وهذا ممّا صرف أفهام مَن قال ـ من علمائنا رضوان الله عليهم ـ بذلك إلى حمل «العصبة» على عصبة المعتِق، وترك مرجع الضمير القريب. ومن المعلوم المقرّر أنّ القرينة إذا وجدت ـ حاليّة أو مقاليّة، عقليّة أو نقليّة ـ تصرف ما يظهر أو يحتمل إلى غيره. ولولا هذا أمكن أن يقال: المجاز مع القرينة يعارض الحقيقة وتعارضه ونحو ذلك.

وقد فهم مثل هذا العلّامة والشيخ الطوسي وغيرهم ممّن قال بهذا القول[٢] واستدلّ بهذا الحديث، ولم يظهر ردّ استدلالهم به، وهؤلاء من أئمّة أهل اللسان والعارفين بمواقع الكلام، وليس هذا حجّة، بل مجموع ما ذكر هنا وغيره ممّا ذكرته في موضع[٣] آخر من القرائن، ممّا يدفع عنهم الاعتراض في فهم هذا الحديث، مع شهرة مسألة

---

١. لم نعثر على قائله.

٢. راجع ما ذُكر في بداية المبحث.

٣. في «ر»: «مواضع».

مستحقّ الولاء من الورثة أو العصبة، وتكرّر القول والنزاع في ذلك من المخالف والموافق، كما يظهر لمن تتبّع ذلك في كتب الحديث والفروع والخلاف وغيرها؛ كـ«المختلف» و«المبسوط» و«الخلاف» و«التهذيب» وغيرها.

فإن قلت: لأيّ وجه أخّر قوله: «وله عصبة» عن قوله: «وترك مالاً»، وهلّا قال: «وله عصبة» بعد قوله: «إلّا النساء».

قلت: لهذا وجه ينبغي تأمّله وفهمه على وجهه، وهو أنّه ذكر أوّلاً وفاة الرجل المعتَق وأنّ وارثه النساء فقط، وهذا لا يناسبه ذكر العصبة حينئذٍ حيث إنّ المعتِق لم يمت حينئذٍ، بل المناسب لذكرهم تأخّرهم عمّن يكون لذكرهم به مناسبة، وذلك بعد موت المولى وبعد موته ناسبه ذكر ما يتعلّق به بعد موته من كون العصبة يدّعون ما تركه من المال المتروك، فذكر أوّلاً موت المعتَق وذكر وارثه ثمّ موت المولى وذكر العصبة ونزاعهم مع النساء.

وفي «المختلف»:

ورووا عن الأئمّة عليهم السلام: أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قضى في امرأة أعتقت رجلاً واشترطت ولاءه فاختصم في ولائه بعدها أولادها وعصبتها، فحكم بالولاء لعصبتها[1].

ومثل هذا كثير يفضي نقله إلى التطويل.

على أنّ قوله: «وله عصبة» لا يدلّ على أنّ له عصبة فقط، فلو كان له غير العصبة ممّن هو أقرب لم يكن له ميراث، ولو أُريد: وله وارثٌ، لم يكن لقوله: «الذين يعقلون» إلى آخره فائدة.

وفي قوله: «الذين يعقلون» إلى آخره، إيماءٌ إلى أنّ البنات ليست لهنّ هذه الصفة، فلا يرثن وإن كنّ أقرب من العصبة، وأيضاً فالمقام مستحقّ الولاء الذي هو مشروط للمعتِق وهو حقّ له.

---

١. مختلف الشيعة ٨: ٧٧، المسألة ٣٤.

[٢١٨]
[شرح] بيتين للمتنبّي

ومن ذلك بيتان للمتنبّي مطلع قصيدة، وهما قوله:

لا الحُلْمُ جاد به ولا بِمثالِهِ لَوْلا ادِّكارُ[1] وَداعِهِ وزِيالِهِ
إنَّ المُعِيدَ لَنا المَنامُ خَيالَهُ كانَتْ إعادَتُهُ خَيالُ خَيالِهِ[2]

أقول: معناهما أنّي لولا كثرة تذكّري وداعه وفراقه بحيث لا يزول عن خاطري ـ حتّى في المنام ـ لم يسمح الحلم به ولا بمثاله، فبسبب ذلك ظهر منه ما هو كالجود، فسمّاه جوداً لصدوره عنه للعلّة المذكورة وإلّا فهو بخيل بذلك، ونسبة البخل إليه وإلى المحبوب في بخله بالزيارة حتّى في المنام شائع متعارف وقد تكرّر نظمه، ثمّ قال ـ على وجه الإضراب عن الأوّل وهو جوده به وبمثاله ـ: إنّ الحلم لا يسمح به ولا بمثاله مع هذا، بل ولا بخياله، بل بخيال خياله. ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون من باب عيادة نحو المريض.

و«عاد» يتعدّى بنفسه إلى مفعول، وإذا أُدخلت عليه الهمزة تعدّى إلى مفعولين، مثل: أكسبته إيّاه وأبلغته إيّاه بمعنى جعلته كاسباً إيّاه ونحو ذلك ممّا هو كثير، وهذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنّي صرت من السُقم لوداعه وفراقه كخيال خياله، فكانت إعادته خياله لي إعادة لما هو خيال لخياله.

والثاني: أنّ إعادته كانت إعادة خياله لخيالي، وإضافته إليه؛ لأنّه سبب لأنّي

---

١. الدِّكْر: بتشديد الدال: جمع ذِكْرة؛ أُدغمت اللام في الذال فصارتْ دالاً مشدّدة؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾.

٢. ديوان المتنبّي: ٢٨٤.

صرت خيالاً يزور خياله خيالي.

وعلى هذين الوجهين «المعيد» هو المحبوب، ويجوز كونه الحلم أيضاً، وليس في هذين الوجهين احتياج إلى دفع المنافاة بالإضراب كما في الأوّل وهو جود الحلم به وبمثاله؛ فإنّه يكون كلاماً مستقلاً على الوجهين، وعلى الأوّل تكون إعادته بعد الوداع والمفارقة من العود لا من العيادة، والإعادة حينئذٍ مسندة إلى المنام. وعلى الوجهين يكون «المنام» بمعنى الظرف والإسناد إلى المحبوب، ويجوز إلى غيره باعتبار، ويمكن أن لا يعتبر معنى الإضراب على الأوّل أيضاً.

[٢١٩]
عبارة في تفسير القاضي في «الراسخين في العلم»

ومن ذلك عبارة في تفسير القاضي في قوله تعالى ـ في أواخر سورة النساء ـ: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنْهُمْ وَالمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالمُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أجْراً عَظِيماً﴾[١].

قال بعد قوله تعالى: ﴿وَالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ﴾:

نصب على المدح إن جعل «يؤمنون» الخبر لـ«أُولئك»، أو عطف على «ما أُنزل إليك»، والمراد بهم الأنبياء، أي: يؤمنون بالكتب وبالأنبياء.

وقرئ بالرفع عطفاً على «الراسخون»، أو الضمير في «يؤمنون»، أو على أنّه مبتدأ والخبر «أُولئك سنؤتيهم»، و«المؤتون الزكاة» رفعه لأحد الأوجه المذكورة[٢].

---

١. النساء (٤): ١٦٢.

٢. أنوار التنزيل ١: ٤٠٠، ذيل الآية.

أقول: أرى أنّ هذه العبارة غير محتاجة إلى الإيضاح، وتوضيحها لمن يحتاج إليه: أنّ «الراسخون» مبتدأ، وخبره إمّا جملة «يؤمنون» أو جملة «أُولئك سنؤتيهم». وعلى تقدير كون الخبر جملة «يؤمنون» لا جملة «أُولئك سنؤتيهم» يمكن نصب المقيمين على المدح، أو جرّه على العطف على «ما أُنزل»، وعلى قراءة الرفع فعطفه على «الراسخون» أو على ضمير «يؤمنون» بناءً على جوازه، أو أنّه مبتدأ وخبره جملة «أُولئك سنؤتيهم» ورفع «المؤتون» بأحد الأوجه المذكورة في رفع «المقيمين»، ووجه كون النصب على المدح مبنيّاً على كون «يؤمنون» خبراً أنّه غير مناسب؛ وقوعه منصوباً، مع كون الخبر جملة «أُولئك سنؤتيهم» لأنّه غير ملائم لسياق المبتدأ وما عطف عليه ممّا هو كالمبتدأ وما يتعلّق به، وكون الإخبار عن الجميع من المبتدأ وما عطف عليه، وهذا بخلاف ما لو كانت جملة «يؤمنون» خبراً.

وحاصله أنّ الحكم على محكوم عليه ينبغي أن يكون متعلّقاً بالجميع، والمبتدأ وما بعده من جملة وغيرها يحمل الخبر فيها على الجميع، ومع النصب على المدح لا يكون المنصوب محكوماً عليه، والسياق يقتضي دخوله في مَن يؤتى الأجر العظيم. والله أعلم.

وفي جعل «أُولئك» خبراً تجوّز؛ فإنّ الخبر «الجملة» لا «أُولئك» وحده، وقد صرّح به بعد ذلك.

[٢٢٠]

بحث في صلاة الجنازة

ومن ذلك ما اتّفق من حضوري جنازة رجل من أعيان المؤمنين، فجرى ذكر صلاة الجنازة، فقلت: إنّي أتعجّب من شيء وهو أنّي في هذه المدّة المتطاولة في هذه البلاد ما رأيت أحداً يصلّي على الجنازة ويستأذن من وليّ الميّت إماماً كان أو غيره،

وكان في المجلس [رجلٌ] يدّعي الفضل، فقال: هذا معتبر في الإمام دون المنفرد، فقلت له: لا فرق بينهما، مع أنّ الإمام أيضاً ما رأيته يستأذن قطّ، نعم، إذن الفحوى في مثل ذلك كافٍ. فأرسل ذلك الرجل إليَّ رقعة بعد نقله في المجالس أنّ كلامي لا وجه له، وهذه صورة ما كتبه بألفاظه من غير زيادة ولا نقصان ولا إصلاح لبعض ألفاظها:

وبعد التحيّة الوافية لا يخفى على جنابكم أنّ الفقهاء ذكروا: أنّ الأولى بميراث الميّت هو أولى بأحكامه، وهذا الكلام لا يدلّ على أنّ صلاة المنفرد مشروط بإذن مَن له الأولويّة، فإنْ تمسّكتم بهذه العبارة فلا يدلّ على مدّعاكم من أنّ صلاة المنفرد مشروط بالإذن. نعم، ذكروا هذا الاشتراط في تحقّق الإمامة لا مطلقاً. وبالجملة الأولويّة لا يدلّ على الاشتراط مطلقاً، لكن في الإمامة قد صرّحوا به، وإن كان لكم دليل آخر فلا بدّ لكم من البيان فإنّ الأمر يَخْفَى علينا، والجزم في هذه المسألة من مثلكم بلا دليل بعيدٌ. فبيّنوا تؤجروا.

فكتبت له الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

المنهى إلى الجناب العالي حرسه الله، بعد إهداء جزيل السلام والدعاء، هو أنّه كان بلغني أنّكم كتبتم رقعة تتضمّن ما يتعلّق بمسألة وليّ الميّت، والرقعة وصلت إليّ في هذا اليوم وهو يوم إرسال الجواب، فتأمّلت ألفاظها المنيفة ومعانيها الشريفة، وما تضمّنته من إرادة الجواب عمّا ذكرتُه في ذلك الوقت من أنّه لا فرق في ذلك بين الإمام والمنفرد؛ بناءً على ما هو التحقيق بحسب نظري القاصر في هذه المسألة، ولم أقفُ القائل بالفرق بين الإمام والمنفرد.

وحاصل الجواب أنّكم اعترفتم بأنّ الفقهاء ذكروا أنّ الأولى بميراث الميّت هو أولى بأحكامه، ومن المعلوم أنّه ليس المراد مشاركة غيره له في الولاية، بل المراد منه مستحقّ الولاية على الخصوص وإلّا لشارك الوارث غيره ووليّ الميّت غيره، وهذا غير

مراد قطعاً، والتفصيل باعتبار لا يخفى؛ أو أنّه ليس بمراد من هذه الصيغة كما وقع غيرها بهذا المعنى ممّا هو مذكور في محالّه، وقد صرّحوا بإفادة هذه الصيغة هذا المعنى.

قال الشيخ ميثم البحراني﵀ في كتاب النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة:

إنّ أهل اللغة لا يطلقون لفظ «الأولى» إلّا في مَن يملك تدبير الأمر المتصرّف فيه، فإنّهم يقولون: السلطان أولى بإقامة الحدود، والولد أولى بالميراث، والزوج أولى بامرأته، وليس مرادهم إلّا ما ذكرناه.

واتّفق المفسّرون على أنّ قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾[1] أنّ المراد به أولى بتدبيرهم والقيام بأمورهم[2]. انتهى.

فدلّت العبارة على اختصاص الوليّ بأحكامه ومنها الصلاة، وإذا ثبت اختصاصه بهذا الحقّ ولم تدلّ العبارة على تقييد ولا تخصيص بقيت على إطلاقها أو عمومها، فتصرّفُ غيره مطلقاً في هذا الحقّ بغير إذنه تصرّف في حقّ الغير بغير إذن، وهو غير جائز عقلاً وشرعاً، ويأتي ما يدلّ على ذلك أيضاً، فثبت بذلك ما ادّعيته، وكلامكم يتضمّن دعوى الفرق فيلزمكم على هذا أن تثبتوا أنّ المنفرد يجوز له غصب هذا الحقّ وإخراجه من تصرّف الوليّ، دون الإمام.

نعم، لو دلّ الدليل على أنّ حقّ الوليّ ينحصر في الإمامة أمكن الفرق، والدليل لا يدلّ على ذلك، وأظهريّة بعض أفراد المطلق من غيره ـ لو سلّمت ـ لا تقتضي التقييد.

ويمكن أن يقال: إنّ الإمام قدرته على الغصب أقوى من قدرة المنفرد، إلّا أن يجاب بأنّ الإمام يشترط فيه العدالة، فلهذا لم يعتبر الغصب فيه؛ لأنّه ينافي العدالة، فالعجب من قولكم أنّ هذا الكلام ـ وهو كلام الفقهاء ـ لا يدلّ على المدّعى من أنّ صلاة المنفرد مشروطة بالإذن، فإنّا إن نظرنا إليه مجرّداً لم نفرّق بين

---

١. الأحزاب (٣٣): ٦.

٢. النجاة في القيامة: ٨٤.

الأمرين، ويأتي أنّ ما استُدلّ به لا يقتضي الفرق.

وبالجملة فما ادّعيتموه لنا لا علينا، وعليكم لا لكم، والعامّ أو المطلق يبقى على عمومه أو إطلاقه إلى أن يوجد المخصّص أو المقيّد، وهو غير موجود على وجهه يفيد، وكان اللائق أن تذكروا ما يدلّ على تقييد الذي دلّ عليه إطلاق العبارة فقط لا أنّ هذا الكلام لا يدلّ على المطلوب؛ فإنّه خارج عن طريقة المتعارف.

هذا ما يتعلّق بالعبارة، وأمّا ما يتعلّق بدليل المسألة فقد استدلّوا بما في مرسلة ابن أبي عمير من قول أبي عبد الله عليه السلام: «يصلّي على الجنازة أولى الناس بها أو يأمر من أحبّ»[1]. ومراسيل ابن أبي عمير معلوم حالها في الاعتماد عليها[2]، ومثلها مرسلة ابن أبي نصر.

واستدلّوا أيضاً بآية «أُولي الأرحام»[3].

والحديثان دالّان على أنّ الحكم حقٌّ لوليّ الميّت وله الإذن لمن أحبّ، ولا وجه بحسب الدلالة للفرق سوى ما ادّعاه القائل به ويأتي عدم صلاحيته لذلك. ولننقل هنا عبارة الشرائع و المدارك.

قال في الشرائع: الثاني في المصلّي، وأحقّ الناس بالصلاة عليه أولاهم بميراثه[4].

وقال في المدارك:

ذكر العلّامة في المنتهى أنّ المراد بـ«الأولى» هنا المستحقّ للميراث[5]، وكون المراد أنّ من يرث أولى بالصلاة ممّن لم يرث.

ـ إلى أن قال: ـ وهذا الحكم مقطوع به في كلام الأصحاب، وظاهرهم أنّه مجمع

---

١. الكافي ٣: ١٧٧، باب من أولى الناس بالصلاة على الميّت، ح ١ و ٥؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٤ ـ ٢٠٥، باب الزيادات، ح ٣٠.

٢. للمزيد راجع رجال النجاشي: ٣٢٦ ـ ٣٢٧، الرقم ٨٨٧.

٣. وهو قوله تعالى في سورة الأنفال (٨): ٧٥: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ...﴾.

٤. شرائع الإسلام ١: ٩٥.

٥. راجع منتهى المطلب ٧: ٣٠٩.

عليه، واستدلّوا عليه بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ وبما رواه الكليني عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يصلّي على الجنازة أولى الناس بها أو يأمر من يحبّ»[١]. وعن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يصلّي على الجنازة أولى الناس بها أو يأمر من يحبّ»[٢].

ـ ثمّ قال: ـ قال جدّي رحمه الله في روض الجنان: واعلم أنّ ظاهر الأصحاب أنّ إذن الوليّ إنّما يتوقّف عليها الجماعة لا أصل الصلاة؛ لوجوبها على الكفاية، فلا تناط برأي أحدٍ من المكلّفين، فلو صلّوا فرادى بغير إذنٍ أجزأ[٣].

وقد يقال: إنّه لا منافاة بين كون الوجوب كفائيّاً وبين إناطته برأي بعض المكلّفين، على معنى أنّه إن قام به سقط الفرض عن غيره، وكذا إن أذن لغيره وقام به ذلك الغير، وإلّا سقط اعتباره وانعقدت الصلاة جماعة وفرادى بغير إذنه. ومع ذلك لا بأس بالمصير إلى ما ذكرناه قصراً لما خالف الأصل على موضع الوفاق إن تمّ، وحملاً للصلاة في قوله عليه السلام: «يصلّي على الجنازة أولى الناس بها» على الجماعة؛ لأنّه المتبادر. انتهى كلام المدارك[٤].

ويظهر منه لمن تأمّله أنّه غير قائل بالفرق، وأنّ بناءه على مخالفة الأصل من حيث قدحه في أصل الدليل، وفي قوله «إن تمّ» إشارةٌ إلى ما لا يخفى.

ودعوى التبادر مع الإطلاق والبناء على الدليل المذكور ممنوعة، ولو سلّم أنّها تتبادر لكثرة وقوعها لا تدلّ على التخصيص.

وعندي كتاب المدارك بخطّ والدي رحمه الله وهو الذي قرأه على السيّد محمّد رحمه الله، وعليه

---

١. الكافي ٣: ١٧٧، باب من أولى الناس بالصلاة على الميّت، ح ١.

٢. المصدر، ح ٥.

٣. روض الجنان ٢: ٨٣٠.

٤. مدارك الأحكام ٤: ١٥٦.

حواشٍ كثيرة بخطّه تتضمّن تحقيقات وفوائد، وقد كتب على قوله في المدارك: «قال جدّي في روض الجنان: واعلم أنّ ظاهر الأصحاب» إلى آخره، ما صورته:

أقول: لا يخلو من نظر، فإنّ هذا ليس ظاهر جميع الأصحاب بل البعض، وإلّا فالأكثر أطلقوا الحكم، كما يعرفه من لاحظ كلام القوم.

فالعلّامة في القواعد قال: والأولى بها هو الأولى بالميراث[1]، بعد قوله: المطلب الثاني في المصلّي.

والمفيد في المقنعة قال: وأولى الناس بالصلاة على الميّت أولاهم به[2].

وقال العلّامة في المختلف: مسألة: قال الشيخ: أولى الناس بالصلاة على الميّت أولاهم بالميراث[3].

والذي أظنّه أنّ جدّي ﷺ ظنّ من قول العلّامة في محلّ آخر: «والمشهور بين الأصحاب أنّ الأولى بالميراث أولى بالإمامة»[4] ولا يخفى أنّ هذا لا يدلّ على أنّ غيره ليس أولى، بل هو في مقام ذكر الإمامة، كما يعلم من مراجعة كلامه.

على أنّ كلام العلّامة ليس حجّة مع وجود إطلاق العبارات والأدلّة أيضاً، فإنّهم استدلّوا بآية: ﴿وَأُولُوا الأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ وبالأحاديث كمرسلة ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن الصادق ﷺ قال: «يصلّي على الجنازة أولى الناس بها»[5] وهذا لا يخفى تناوله.

أمّا ما ظنّه جدّي ﷺ من أنّ الوجوب الكفائي ينافي الإذن، فقد أجاب عنه في

---

١. قواعد الأحكام ١: ٢٢٩.

٢. المقنعة: ٢٣٢.

٣. مختلف الشيعة ٢: ٣١١، المسألة ١٩٦.

٤. المصدر: ٣١٢، المسألة ١٩٧.

٥. الكافي ٣: ١٧٧، باب من أولى الناس بالصلاة على الميّت، ح ١ و ٥.

شرح الشرائع[١] بأنّ الإذن لا ينافي الوجوب في أوّل باب أحكام الميّت، وهذا لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها، وإن كان فيه نوع كلام من حيث إنّ الجواب لا يفيد رفع السؤال.

وأقول: إنّ الحقّ في الجواب أنّ المتوقّف على الإذن الفعل لا الوجوب.

انتهى كلام والدي﵀ في حاشية المدارك.

ويظهر منه لمن تأمّله حقّ التأمّل أنّ من قال بالفرق بين الإذن للإمام دون غيره قليل، وأنّ منشأ هذا ما فهم من عبارة العلّامة وأنّها غير دالّة على ذلك؛ فإنّها متعلّقة بالإمامة، وأنّ جدّه في شرح الشرائع ردّ ما استدلّ به في شرح الإرشاد[٢] للفرق، وشرح الشرائع متأخّر عن شرح الإرشاد، كما ردّه السيّد محمّد في المدارك[٣]، وأنّ القائل بذلك ليس له دليل واضح، على أنّ ما في شرح الإرشاد محتمل لمجرّد نقل الظاهر وما استدلّ به لا أنّه استدلال منه.

وقول العلّامة: «المشهور بين الأصحاب» إلى آخره، ربما أشعر بأنّ هذا وجهه الشهرة، وإذا عبّروا بالمشهور أشعر ذلك بضعف الدليل، كما هو متعارف في مثل ذلك ممّا أُسند إلى الشهرة.

هذا إن أُريد غير ما أفاده والدي من مدلول عبارة العلّامة، وعلى ما أفاده لا يحتاج إلى هذا، والله تعالى أعلم.

هذا ما خطر لي في توجيه ما ذكرته، فلينظر فيه بعين الإنصاف. وقد ظهر أنّه لا إجماع على الفرق ليكون كلامي خارقاً له، ولا دليل ناهضاً عليه، ومن فهم [و] تأمّل ما ذكرته ونقلته ظهر له وجهه نقلاً واستدلالاً. والمقام اقتضى البسط زيادة عمّا كان ينبغي.

---

١. مسالك الأفهام ١: ٨٠.

٢. غاية المراد ١: ٤٨ ـ ٤٩.

٣. مدارك الأحكام ٤: ١٥٦.

[٢٢١]

[عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿جَنّات عدن﴾]

ومن ذلك عبارة في تفسير القاضي في سورة مريم عليها السلام في قوله تعالى: ﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ﴾[1] الآية. قال:

و«عدن» عَلَمٌ؛ لأنّه المضاف إليه في العَلَم، أو عَلَم للعَدْن بمعنى الإقامة كـ«بَرَّةَ»[2] ولذلك صحّ وصف ما أُضيف إليه بقوله: «التي»[3].

أقول: معناه أنّ «عدناً» في «جنّات عدنٍ» علَمٌ؛ لأنّه قبل الإضافة كان عَلماً، ومع إضافة «جنّة» و«جنّات» لا يخرج عن العلميّة بالإضافة، فهو علم مع الإضافة أيضاً. و«جنّة عدنٍ» علَمٌ أيضاً، فهو مع الإضافة علَمٌ وبدونها أيضاً علَمٌ.

وقوله: «ولذلك» إلى آخره، تعليلٌ للوجه الثاني، فمعنى «لأنّه المضاف إليه في العلم» أنّ الإضافة إليه وقعت في حالة كونه علَماً لم يتغيّر بالإضافة، وعلَميّته قبلها معلومةٌ كـ«الخلد» و«الفردوس» و«المأوى»، فإذا أُضيفت «الجنّة» إلى أحدها كان المضاف إليه هو ذلك العلَم، وإن كان مع الإضافة علماً أيضاً.

ومعنى تعليل الوجه الثاني أنّ تأنيث «التي» وإفرادها ـ مع كونه وصفاً لجنّات ـ باعتبار ما أُضيف إليه «جنّات» وهو «الإقامة». ويحتمل أن يكون التعليل للقِسمَين.

ووجه الأوّل أنّ «جنّات» جمع و«التي» مفرد، لكن لكونه جمع «جنّة عدن»، و«جنّة عدنٍ» علَمٌ مؤنّث صحّ وصفه بـ«التي»، فالعلم هو «جنّة عدنٍ» لا «جنّات عدن»؛ لبعد كون الجمع علَماً مع احتماله، أو يقال: إنّ إضافة «جنّات» إلى «عدن»

---

١. مريم (١٩): ٦١.

٢. برّة: اسم علم بمعنى البرّ، معرفةٌ.

٣. أنوار التنزيل للبيضاوي ٣: ٥٧، ذيل الآية ٦١.

إضافة إلى ما كان علماً ولم تزل العلميّة عنه بالإضافة.

[٢٢٢]

مسألة إزالة شعر اللحية

ومن ذلك مسألة تتعلّق بحكم إزالة شَعر اللحية بحلقٍ أو جزٍّ أو نحو ذلك؛ سألني عنها بعض الأصحاب، فكتبت فيما يتعلّق بها ما خطر لي، وهو هذا:

لا يحضرني الآن تصريحٌ بالتحريم من علمائنا ـ رضوان الله عليهم ـ في هذه المسألة، وقد خطر لي فيها وجهان لا يبعد ـ مع ملاحظتهما وجمع أطرافهما ـ القول بالتحريم.

[الوجه] **الأوّل**: ما أورده الصدوق ﷺ في الفقيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «حُفُّوا الشَوارِب وأعْفُوا اللِحَى ولا تتشبّهوا باليهود»[١].

وقال رسول الله ﷺ: «إنّ المجوس جزّوا لحاهم ووفّروا شواربهم، وإنّا نحن نَجُزُّ الشَوارِب ونُعفي اللحى، وهي الفِطرة»[٢].

وهذان الحديثان وإن كانا مرسلين لكنّ إيراد الصدوق لهما مع اعتماده على ما في هذا الكتاب والفتوى بما فيه يقوّي الاعتماد عليهما، وقد أوردهما الشهيد ﷺ في الذكرى[٣].

والحديث الأوّل مرويّ من طرق العامّة، وهو مشهور في كتبهم[٤].

والأمر فيه بإعفاء اللحى بمعنى ترك جزّها ظاهره الوجوب، ومَن لم يعفها وجزّها فقد ترك المأمور به. والأخذ من الشوارب استحبابه بدليلٍ لا ينافي بقاء الأمر في غيره

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ١٣٠، باب غسل يوم الجمعة و...، ح ١٠٤.

٢. المصدر، ح ١٠٦.

٣. ذكرى الشيعة ١: ١٥٩.

٤. راجع سنن النسائي ٨: ١٣٤، ح ٥٠٥٥ و ٥٠٥٦، باب إحفاء الشارب.

على الوجوب، وربما يفرّق بين حفّ الشارب واستحباب الأخذ منه، ومثل ما ذكر له نظائر، كما في تقسيم الأغسال، والتعبير عن الواجب والمستحبّ منها بقوله: واجبٌ، وقد أُريد في بعضها من الوجوب الاستحباب المؤكّد.

وفي الحديث من التأكيد ما هو ظاهر من النهي عن التشبّه باليهود، وظاهر النهي التحريم أيضاً؛ فإنّ من تشبّه باليهود يكون قد ترك المنهيّ عنه. وظاهر الحديث أنّ اليهود كانوا يُعفون الشوارب ويجزّون اللحى، كما في حديث المجوس[1]، ولو كانوا يعفون الجميع كان التشبّه بهم من حيث إعفاء الشوارب.

وبالجملة ففي هذا الحديث بعد الأمر بحفّ الشوارب وإعفاء اللحى تأكيد لذلك بقوله ﷺ: «ولا تتشبّهوا باليهود»؛ ففيه أمرٌ ونهيٌ كلٌّ منهما ظاهره التحريم بالمخالفة.

والحديث الثاني دلّ على أنّ المجوس هكذا كان فعلهم، وإنّا نحن نفعل بخلافهم، وفعلنا هو فطرة الإسلام، فهو دالٌّ على أنّ من فعل فعلهم فهو على خلاف فطرة الإسلام بهذا الفعل. ففي تضمّن الحديث لفعله ﷺ، وفعل المجوس ما يخالفه ويخالف الفطرة ما ينادي بقبح فعلهم وحسن فعله، وهذا ممّا يتأيّد به معنى الأمر والنهي ويدلّ عليه.

الوجه الثاني: أنّه قد قرّر الشارع أنّ في شعر اللحية الدية إذا لم ينبت، ومع النبات الأرش. والمراد إزالة الشعر بأيّ وجهٍ كان، وما كان فيه الدية على الجاني ففعله حرامٌ مع العمد، فاللحية حكمها حكم النفس والأعضاء والمنافع ونحوها، التي يثبت فيها الدية على بعض الوجوه، وحرمتها كحرمتها.

وهذا لا شبهة في تحريمه إذا كان من فعل الغير، حتّى أنّ الدية قد تثبت مع العمد للاحترام المذكور، والظاهر تحريم ذلك إذا وقع من نفسه؛ فإنّه من المعلوم أنّه يحرم أن يقتل الإنسان نفسه أو يقلع عينه أو يقطع يده عمداً؛ فشعر اللحية إذا أزاله كان كغيره

---

١. أي الحديث الثاني.

ممّا فيه الدية، لا من باب القياس بل من الجهة المذكورة، وليس هذا من قبيل الأموال، كون الناس مسلّطين على أموالهم؛ للفرق الظاهر، على أنّ الأموال لو أتلفها صاحبها أو أسرف فيها أو كان على وجه السفه أو التبذير ونحوه كان أيضاً حراماً.

وحاصله: أنّ اللحية ممّا هو كمال للرجل وله حرمة شرعاً، ويلزم بانتهاكها الدية إذا كان من الغير، مع التحريم في بعض الصور، والتحريم إذا كان من صاحب اللحية أو بأمره.

فإن قيل: الدية تلزم أيضاً في شعر الرأس، والإنسان لو حلق رأسه أو جزّه لم يكن ذلك حراماً عليه.

قلت: هذا خرج بدليل، والدليل دالٌّ أيضاً على الاستحباب من صاحبه أو مَن يأمره في الحلق، وعلى الجواز في الجزّ، وربما استحبّ أيضاً، وقد يجب الحلق بدليل، ومع هذا لو كان بجناية من الغير كانت الدية ثابتة بالجناية أيضاً، واللحية لم يرد فيها ما يقتضي استثناءها فتبقى على حكمها كغيرها ممّا فيه الدية مع التحريم.

واعلم أنّ الحديث ذُكر فيه «الجزّ» وهو يحصل بالمقراض ونحوه ممّا يقطع به كالسكّين، وهو دالٌّ على ما يفيده الجزّ، فما يحتال به ممّا هو شائع من إزالة شعر اللحية بالمقراض دون الحلق لدفع الشبهة لا وجه له.

نعم، تحريم الإزالة بالحلق بطريق أولى إن لم يدخل تحت الجزّ، ولولا ما في الأخبار من ذكر القبضة، وأنّ الزائد في النار[1]، ومن الأمر بتدوير اللحية[2]، ونحوه ـ ممّا يدلّ على هذا ـ لكان الجزّ ممّا يمكن فيه دخول نحو هذا في بعض الفروض.

وفي بعض الأخبار ـ ولا يحضرني الآن في أيّ كتاب ـ ما معناه: أنّ قوم لوط كانت

---

١. راجع الكافي ٦: ٤٨٦ ـ ٤٨٧، باب اللحية والشارب، ح ٢ و ١٠.
٢. المصدر، ح ٥.

فيهم عشر خصال أوجبت الغضب عليهم: منها حلق اللحى، وإعفاء الشوارب. ومنها الفاحشة المعلومة[١].

وأظنّ أنّ الباقي كلّه ممّا هو محظور في هذه الشريعة أيضاً، والله أعلم.

وفي «الكافي ـ في الحسن ـ عنه ﷺ: «من السنّة أن تأخذ الشارب حتّى يبلغ الإطار»[٢].

وفي «القاموس»: الإطار ككتاب، ما يفصل بين الشَفة وبين شعر الشارب[٣].

وهذا يدلّ على أنّ شعر الشارب إذا طال يؤخذ منه ما كان زائداً إلى أن يبلغ إلى حدّ الإطار.

قال الغزّالي في «الإحياء»:

«حُفُّوا الشَوارِب وأعفو اللحى» أي اجعلوها حِفافَ الشفة، وحِفاف الشيء حوله، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَرَى المَلائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ العَرْشِ﴾[٤]. انتهى.

وفي «النهاية»: يحفُّونهم بأجنِحتهم، أي يَطُوفُونَ بهم ويدورون حولهم[٥].

والحديث المتقدّم فيه «حفّوا» دون «إحفوا» فيدلّ على ما ذكر من معنى الحفّ لا الإحفاء، و«الإحفاء» يدلّ على المبالغة والاستئصال وليس في الحديث السابق، فاستئصال الشارب أو المبالغة به مبنيّ على «إحفوا» لا على «حُفّوا»، وحديث الإطار يدلّ على خلاف ذلك، ويناسبه تفسير الغزالي للحفّ، فإحفاء الشارب بعدما تقرّر مبنيّ على فهم اتّحاد معنى الحفّ والإحفاء وقد ظهر الفرق بينهما، ولمّا كان «إحفوا» وارداً أيضاً عندهم.

قال الغزالي: وفي لفظ آخر «إحفوا»، وهذا يشعر بالاستئصال، وقوله «حفّوا»

---

١. راجع جامع الأحاديث للسيوطي ٦: ١٧٤، ح ١٤١٣٨؛ أورده عنه المحدّث النوري في مستدرك الوسائل ١: ٤٠٧، أبواب آداب الحمّام، الباب ٤، ح ٣.

٢. الكافي ٦: ٤٨٧، باب اللحية والشارب، ح ٦.

٣. القاموس المحيط ١: ٣٧٨، «أ ط ر» بتفاوت في الألفاظ وزيادة.

٤. إحياء علوم الدين ١: ١٤٠، كتاب أسرار الطهارة. والآية في سورة الزمر (٣٩): ٧٥.

٥. النهاية لابن الأثير ١: ٤٠٨، «ح ف ف».

يدلّ على ما دون ذلك[١]. انتهى.

فاستشكل الجمع بينهما، ومع «حفّوا» وحده لا إشكال.

وقال في القاموس: حفّ شاربه ورأسه أحفاهما[٢]؛ فكأنّه حاول الجمع بين اللفظين، والله تعالى أعلم.

ورأيت بعدما كتبت هذا في قواعد الشهيد ﷺ في الخنثى المشكل، قال: ولا يجوز له حلق اللحية؛ لجواز رجوليّته[٣]. انتهى.

وهذا تصريح لتحريم حلق اللحية للرجل بطريق أولى؛ لأنّه إذا حرم مع احتمال الرجوليّة كان ذلك أولى مع تحقّقها.

[٢٢٣]
حديث نذر صوم يوم الجمعة دائماً

ومن ذلك ما رواه الشيخ ﷺ في التهذيب و الاستبصار:

بسنده إلى محمّد بن الحسن الصفّار، عن القاسم بن أبي القاسم الصيقل، قال: كتبت إليه: يا سيّدي رجلٌ نذر أن يصوم يوماً من الجمعة دائماً ما بقي، فوافق ذلك اليوم عيد فطر أو أضحى أو جمعة أو أيّام تشريق أو سفر أو مرض، هل عليه صوم ذلك اليوم أو قضاؤه، أو كيف يصنع يا سيّدي؟ فكتب إليه: «قد وضع [الله] عنك الصيام في هذه الأيّام كلّها، وتصوم يوماً بدل يوم إن شاء الله»[٤].

---

١. إحياء علوم الدين ١: ١٤٠، كتاب أسرار الطهارة.

٢. القاموس المحيط ٣: ١٣٢، «ح ف ف».

٣. القواعد والفوائد ١: ٢٣٢، القاعدة ٧١، الفائدة ١.

٤. تهذيب الأحكام ٤: ٢٣٤، باب حكم المسافر والمريض في الصيام، ح ٦١؛ الاستبصار ٢: ١٠١، باب صوم النذر في السفر، ح ٤.

قال جدّي ـ طاب ثراه ـ في منتقى الجمان بعد نقل هذا الحديث:

واعلم أنّه يوجد في كلام بعض الأصحاب القدح في المكاتبة الأُولى باقتضائها مساواة يوم الجمعة ليومي العيدين في المنع من الصوم، وقد أجمع الأصحاب على خلافه، وأنت تعلم أنّ الإشارة فيها قابلة للتأويل، ولكن فرض اتّفاق اليوم المنذور من الجمعة فيه يحتاج إلى مزيد تكلّف ربما يقوى به احتمال كونه مصحّفاً[1]. انتهى.

أقول: في هذا الحديث إشكالان:

أحدهما: أن نذر اليوم من الجمعة المراد به يوم من الأُسبوع، وهذا متعارف شائع وهو إطلاق الجمعة على الأُسبوع ولو مجازاً، ومن جملة الأُسبوع يوم الجمعة.

ويمكن توجيه هذا بأنّه نذر مثلاً صوم يوم قدوم غائبه أو شفاء مريضه دائماً فاتّفق ذلك في يوم الجمعة، وهذا يصدق عليه أنّه يوم من الجمعة كغيره من أيّام الأُسبوع، فإنّه يصير معيّناً بتعليقه على ما ذُكر.

والإشكال الثاني: من جهة صوم يوم الجمعة، وهذا الجواب عنه يحتاج إلى التكلّف.

ويمكن كون هذا اللفظ زائداً أو مصحّفاً، أو أنّ المشار إليه بقوله: «في هذه الأيّام كلّها» هو ما عدا يوم الجمعة، كما أشار إليه في عبارة المنتقى، أو يقال: إنّه مبنيّ على كونه عيداً.

وقد ورد إطلاق النهي عن صوم العيد[2]، وورد عنهم عليهم السلام: «الأعياد أربعة: الفطر والأضحى والغدير ويوم الجمعة»[3]. وفي حديث آخر: «إنّ هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين»[4].

---

١. منتقى الجمان ٢: ٥٦٠.

٢. راجع مسند أحمد ٣: ٤٩٣، ح ١١٣٢٥.

٣. راجع الخصال ١: ٢٦٤، باب الأربعة، ح ١٤٥؛ مصباح المتهجّد: ٧٣٦، يوم الثامن عشر من ذي الحجّة؛ بحار الأنوار ٨٦: ٢٧٦، ح ٢٢.

٤. سنن ابن ماجة ١: ٣٤٩، ح ١٠٩٨، كتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها؛ كنز العمّال ٧: ٧٥٧، ح ٢١٢٦٥؛ بحار الأنوار ٨٦: ٢٧٦، ح ٢٢.

وربما كان وضع الصيام في الجمعة باعتبار صومه دائماً، والإجماع المنقول ربما كان على صوم الجمعة لا بقيد الدوام، ومثل هذا كثير في الأحاديث التي لم يعمل بها، أو لم يشتهر العمل بها، والله أعلم.

والتوجيه بأنّ صوم الجمعة مكروه غير مناسب؛ لأنّ الكراهة في العبادات لا تنفي أصل الرجحان، والحديث دالّ على انعقاد النذر وأنّه يصوم بدله، وكأنّه لا يستبعد أن يكون مَن نذر صوم يوم الجمعة دائماً ينعقد نذره ويصوم بدله، وإن كان غريباً، والله تعالى أعلم[1].

[٢٢٤]
عبارة في تفسير القاضي
في قوله تعالى: ﴿وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً﴾

ومن ذلك عبارة في تفسير القاضي بعد قوله تعالى في سورة بني إسرائيل: ﴿وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً﴾[2] قال:

أي ذا مَرَح، وهو الاختيال، وقرئ «مَرِحاً» وهو باعتبار الحكم أبلغ وإن كان المصدر آكد من صريح النعت[3]. انتهى.

وقال في الكشّاف:

«مَرَحاً» حالٌ أي ذا مَرَح، وقرئ «مرِحاً»، وفضّل الأخفش المصدر على اسم الفاعل؛ لما فيه من التأكيد[4]. انتهى.

---

١. إلى هنا تمّت نسخة مجلس الشورى الإسلامي (م) وكتب في آخره: «تمّ الكتاب والحمد لله ربّ العالمين والصلاة على محمّد وآله».

٢. الإسراء (١٧): ٣٧.

٣. أنوار التنزيل للبيضاوي ٢: ٤٤٧ ـ ٤٤٨، ذيل الآية.

٤. الكشّاف ٢: ٦٦٧، ذيل الآية ٣٧ من سورة الإسراء.

أقول: معنى إفادة المصدر التأكيد أنّه لمّا كان أصله ذا مَرَحٍ وحُذف المضاف وأُقيم المضاف إليه مقامه يكون قد تعلّق حكم النهي أوّلاً بصاحب المَرَح ثمّ تعلّق بالمرح، فهو في قوّة النهي مرّتين، وهذا يفيد تأكيداً ليس في صريح النعت وهو الصفة المشبّهة؛ فإنّ حكم النهي يتعلّق بها فقط، والتعبير بصريح النعت من حيث إنّ المصدر نعت غير صريح، بل هو نعت بتأويل.

والمراد بالنعت في هذا ونحوه ما يدخل فيه الحال ونحوه، لا النعت الخاصّ.

ويمكن أن يقال: إنّ التأكيد من حيث إنّ «مرَحاً» يتضمّن معنى «شيئاً[1] مرَحاً»، وإن كان لبيان النوع وكان حالاً فإنّه لا ينافي ذلك، والأوّل أظهر.

ووجه كون الصفة أبلغ باعتبار الحكم، أنّه قد تقرّر أنّ صيغة فعل أبلغ من فاعل كـ«حَذِرَ، ونَهِمَ»، والقراءة المشهورة وهي كونه مصدراً، وسياق الآية والمقام يدلّ على النهي عن المشي مرحاً مطلقاً، فالعدول عن «مارِحٍ» ونحوه إلى صيغة «مَرِحٍ» يكون ـ والله أعلم ـ باعتبار أنّ فاعل «المرَح» ينبغي أن يكون مرِحاً لا مارِحاً، فالحكم عليه بالنهي يفيد كون الحكم أبلغ في الزجر عن ذلك، أو أنّ الحكم عليه بـ«مرِحٍ» وتعلّق النهي به يكون أبلغ.

ونظير هذا قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾[2]، وهو ممّا خطر لي من وجهه، ولعلّ غيري ما ذكره[3]، وهو أنّه تعالى لو صدر منه ظلم ـ وإن قلّ ـ يكون ظلّاماً.

فإن قلت: إذا قيل: رجلٌ عدلٌ كان في «عدل» مبالغة بجعله نفس العدل، فيكون في «مَرَحَ» ـ المصدر ـ أيضاً مبالغة في الحكم.

قلت: كلام القاضي والكشّاف مبنيّان على كون مرحاً جاء بمعنى ذي مرح، وأنّه

---

١. كما في (ر)، والصحيح: «مَشْياً».

٢. فصّلت (٤١): ٤٦.

٣. في نسخة «ر»: «لعلّ غيري ذكره»، وهو الصحيح.

أصله ثمّ جُعل المصدر حالاً، ولم يقصد هنا جعل المصدر نفس ما يتعلّق به، فلو قيل: رجل عدل، أصله ذو عدل؛ كان من هذا القبيل، مع وجود فرق بينهما يظهر بالتأمّل، والله أعلم.

[٢٢٥]

عبارة في رجال ميرزا محمّد

ومن ذلك عبارة في كتاب الرجال لميرزا محمّدﷺ في الفائدة الأُولى من الفوائد التي في أواخر الكتاب، بعد نقل ما ذكره محمّد بن يعقوب ـ قدّس الله روحه ـ من رجال العدّة سابقاً ـ إلى أن قال: ـ وكلّما ذكرت في كتابي المشار إليه «عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد، إلى آخره». وعبارة ميرزا محمّد:

فلا يضرّ إذا ضعف سهل مع وجود ثقة معه في مرتبته، على أنّ اتّفاق الجماعة على الكذب بعيد جدّاً.

وهذه العبارة توهم أنّ المراد بالثقة ما في رجال العدّة مع أنّهم ليسوا في مرتبته.

أقول: كان أوّلاً يخطر لي أنّها غير مستقيمة، ثمّ تأمّلتها فرأيتها مستقيمة لا غبار عليها. وتوضيح ذلك: أنّ محمّد بن يعقوبﷺ يروي بطريق العدّة تارةً عن سهل بن زياد وأحمد بن محمّد كثيراً، كما في أوّل الزكاة وما يجزئ من الهدي وغيرهما، وتارةً يروي عنه مع محمّد بن يحيى، وتارةً عنه من غير مشارك، فيقول: عدّةٌ من أصحابنا عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، أو عن محمّد بن الحسين، أو عن عليّ بن حسّان، ونحو ذلك.

إذا تقرّر هذا فمعنى العبارة: أنّه لا يضرّ إذن ضعف «سهل» إذا وجد معه ثقة في مرتبته، على أنّه لو لم يوجد ثقة في مرتبته بأن لم يوجد أحد أو وجد وكان غير ثقة ـ إن كان ـ فاتّفاق جماعة العدّة على ما هو كذب منه أو محتمل للكذب بعيدٌ جدّاً،

وكان أحمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلوّ والكذب وأخرجه من قم[١]، فعلى تقدير كونه يكذب اتّفاقهم على رواية هذا بعيدٌ عن كونه كذباً.

وللصدوق ـ طاب ثراه ـ في «الفقيه في باب «ما يصلّى فيه وما لا يصلّى فيه» كلامٌ يقرب من هذا المعنى، بعد نقل حديث من جملته: وعن الرجل: هل يصلح له أن يصلّي والسراج موضوع بين يديه في القبلة؟ قال: «لا يصلح له أن يستقبل النار»، قال:

هذا هو الأصل الذي يجب أن يعمل به. فأمّا الحديث الذي روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «لا بأس أن يصلّي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه؛ لأنّ الذي يصلّي له أقرب من الذي بين يديه، فهو حديث يروى عن ثلاثة من المجهولين بإسناد منقطع؛ يرويه الحسن بن عليّ الكوفي ـ وهو معروف ـ عن الحسين بن عمرو، عن أبيه عمرو بن إبراهيم الهمداني، وهم مجهولون برفع الحديث. قال: قال أبو عبد الله عليه السلام [ذلك] ولكنّها رخصة اقترنت بها علّة صدرت عن ثقاتٍ، ثمّ اتّصلت بالمجهولين والانقطاع، فمن أخذ بها لم يكن مخطئاً»[٢]. إلى آخره.

وهذا الكلام يدلّ على نحو ما دلّ عليه كلام ميرزا محمّد؛ فإنّ حاصل معناه أنّ رواية الثقات له تقتضي العمل به، وحمله على الرخصة جمعاً بينه وبين ما تقدّم.

بقي احتمال آخر في العبارة المتقدّمة، وهو أن يريد بالجماعة سهل بن زياد ومَن شاركه، وهذا لا يخلو من بُعدٍ وإن قرب من جهة دلالة الاتّفاق على الكذب؛ فإنّ الأوّل معناه: الاتّفاق على نقل الكذب، ومعنى هذا: الاتّفاق على نفس الكذب وصدوره عنهم.

---

١. للمزيد راجع: رجال النجاشي: ١٨٥، الرقم ٤٩٠؛ خلاصة الأقوال: ٣٥٦ـ٣٥٧، الرقم ١٤١١.
٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٥٠، باب ما يصلّى فيه وما لا يصلّى فيه، ذيل الحديث ١٦ و ١٧.

[٢٢٦]
مسألة في ذكاة الجنين من شرح اللمعة

ومن ذلك عبارة في شرح «اللمعة» في كتاب الصيد والذباحة، اشتهرت بالإشكال وأراها غير مشكلة، بريئة ممّا يُنسب إليها من القصور، وأنا أكشف عن وجه حقيقتها لمن يحتاج إلى ذلك. قال ـ طاب ثراه ـ بعد قول المصنّفﷺ: ذكاة الجنين ذكاةُ أُمّه ـ:

هذا لفظ الحديث النبويّ، وعن أهل البيتﷺ مثله، والصحيح روايةً وفتوى أنّ ذكاة الثانية مرفوعةٌ خبراً عن الأُولى، فتنحصر ذكاته في ذكاتها؛ لوجوب انحصار المبتدأ في خبره؛ فإنّه إمّا مساوٍ أو أعمّ، وكلاهما يقتضي الحصر.

والمراد بـ«الذكاة» هنا السبب المحلّل للحيوان؛ كذكاة السمك والجراد، وامتناع ذكاة الجنين ـ إن صحّ ـ فهو محمولٌ على المعنى الظاهر، وهو فري الأعضاء المخصوصة، أو يقال: إنّ إضافة المصادر تخالف إضافة الأفعال؛ للاكتفاء فيها بأدنى ملابسة، ولهذا صحّ: «لله على الناس حِجُّ البيتِ» و«صَوْمُ رمضانَ»، ولم يصحّ «حَجَّ البيتَ»، و«صام رمضانَ»؛ بجعلهما فاعلين[1].

أقول: توضيح هذه العبارة أنّه إذا كان الثاني مرفوعاً حال كونه خبراً انحصرت ذكاته في ذكاتها؛ لوجوب انحصار المبتدأ في الخبر إذا كان المبتدأ مساوياً له أو أعمّ منه، وهنا إمّا أن يراد سبب الحلّ أو فرد واحد فيكون مساوياً، وإن اعتبرت ذكاته أعمّ انحصرت في ذكاة أُمّه؛ فكلّ منهما يقتضي الحصر، ولا يرد اختلاف الذكاتين. ومعه ينتفي التساوي أو كونه أعمّ؛ لأنّ المراد هنا السبب المحلّل للحيوان، سواء

---

١. الروضة البهيّة ٤: ٩٧ ـ ٩٨.

اعتبر مساوياً أم أعمّ؛ كذكاة السمك والجراد؛ فإنّ الذكاة فيهما تدخل في السبب المحلّل.

ولا يرد على هذا أنّه حينئذٍ يمتنع أن يقال: ذكّيتُ الجنين إذا ذُكّي أُمّه فقط؛ لأنّه يُجاب أوّلاً بأنّ هذا غير ممتنع؛ لأنّه إذا كان المراد السبب المحلّل لم يمتنع أن يقال: ذكّيت الجنين بمعنى أوجدت سبب حلّه كما يقال: ذكّيت الجراد وذكّيت السمك؛ فإنّ السبب يوجد بإيجاد سبب ذكاة أُمّه، ولو صحّ ذلك ـ وهو الامتناع ـ كان محمولاً امتناعه على المعنى الظاهر، وهو فري الأعضاء المخصوصة، وأمّا على إرادة إيجاد سبب الحلّ فلا يمتنع.

أو يجاب بأنّ إضافة المصادر تخالف إضافة الأفعال، والمراد الإضافة لغةً لا المصطلح عليها عند النحاة، لعدم صحّة إضافة الأفعال عندهم، فهي بمعنى النسبة ونحوها، سواء كانت مضافة بالمصطلح عليها أم لا، ففي إضافة المصادر يصحّ؛ كذكاة الجنين دون الأفعال؛ كذكّيت الجنين إذا كان المذكّى أُمه فيهما، وذلك لأنّه يُكتفى في إضافة المصادر بأدنى ملابسة ولا يُكتفى في الأفعال بذلك، ولهذا صحّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[1] وصحّ «صوم رمضان» ولم يصحّ «حجّ البيت» و«صام رمضان» بإسناد الحجّ والصوم إلى البيت ورمضان، وقيّده بجعلهما فاعلين؛ لأنّهما لو كانا مفعولين لم يكونا من هذا القبيل، والمراد من الأولّ الحجّ المضاف إلى البيت؛ ومثله الصوم المضاف إلى رمضان لا الإضافة اللفظيّة بمعنى كون المضاف إليه مفعولاً، وإن صحّ فإنّه لا يناسب المقام؛ لأنّ الكلام مبنيٌّ على النسبة في مثل ذلك، وهذه الإضافة اللفظيّة ليست كذلك.

فإن قلت: يصحّ أن يقال: حجّ البيت؛ على الفاعليّة مجازاً؛ مثل صائم نهاره وقائم ليله.

قلت: بعد تسليم جوازه فهو مجاز، والكلام إنّما هو في الاستعمال حقيقة، أو

---

١. آل عمران (٣): ٩٧.

مجازاً شائعاً وهو كالحقيقة، والإضافة المعنويّة هنا من قبيل الحقيقة أو المجاز الشائع، والمجاز غير الشائع غير معتبر في هذا المقام ولا قرينة تدلّ عليه.

واعلم أنّ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ ذكروا له وجهين:

أحدهما: أن يكون «حجّ البيت» إضافته معنويّة؛ فالمراد «الحجّ» المضاف إلى «البيت» من قبيل غلام زيد ونحوه، وعلى هذا يكون «من استطاع» بدلاً من «الناس».

والثاني: أن يكون من باب الإضافة اللفظيّة، فيكون «البيت» مفعولاً مقدّماً مضافاً إليه، والفاعل «من استطاع»، والكلام مبنيّ على الأوّل، والثاني لا يناسب المقام وسياق الكلام ـ كما تقدّم ـ وإن صحّ؛ ومثل حجّ البيت صومُ رمضان في احتمال الإضافتين وعدم مناسبة الإضافة اللفظيّة، ونحو هذا ذكاة الجنين؛ فإنّه يحتمل الإضافتين، والمراد منهما المعنويّة؛ لأنّ الحكم يتعلّق بالذكاة المضافة إلى الجنين؛ فإنّه لبيان حكم هذه الذكاة لا لبيان تذكية الجنين بمعنى المفعول، فظهر أنّ البيتَ وصوم رمضان مطابق تمثيله لذكاة الجنين بالمعنى المقصود، وفي الجميع احتمال الإضافة التي هي غير مقصودة.

وقد أشار إلى أنّه لو حمل على الإضافة اللفظيّة أمكن ذلك أيضاً بقوله: «وامتناع ذكّيت الجنين إن صحّ» إلى آخره، ولكن هذا غير محتاج إليه، ولا يناسب سياق الكلام والمقام بعدما ظهر وتقرّر.

وهنا دقيقةٌ تُدرك بالذوق والتأمّل، وهي أنّ التجوّز في مثل: جرى النهر، وسال الميزاب، وصائم نهاره، وقائم ليله، صحّ فيه إسناد الجريان والسيلان إلى النهر والميزاب باعتبار وقوع ذلك فيهما؛ وإسناد الصوم والقيام إلى النهار والليل باعتبار وقوع ذلك فيهما من فاعل ذلك؛ فيصحّ إسناد فعل ذلك الفاعل إلى ما وقع فيه الصوم والقيام إلى النهار والليل باعتبار وقوع ذلك فيهما من فاعل ذلك، فيصحّ إسناد فعل ذلك

الفاعل إلى ما وقع فيه الصوم والقيام، فإذا قيل: صام النهار مطلقاً كان ذلك غير صحيحٍ ولا مناسب؛ فهو كما تقول: صلّى اليوم وطاف اليوم، ومثل حجّ البيت حقيقة إسناد الحجّ إلى أحدٍ قَصَد البيت؛ فالمناسب للتجوّز فيه أن يسند الحجّ إلى مثل حامله ومركوبه ونحوهما، لا أن يجعل البيت الذي هو المفعول به فاعلاً؛ إذ لا مناسبة تقتضي ذلك؛ فإنّ إسناد القصد إلى «البيت» يقتضي مقصوداً غيره، وليس سوى قاصده، وقصد نفسه غير معقول، والقلب هنا لا وجه له. وفي صائم نهاره ونحوه لا مفعول به ليرد فيه ما يرد في حجّ البيت، ومثله صوم النهار. وبهذا يظهر وجه قوله: «ولم يصحّ حجّ البيت وصام رمضان».

واعلم أنّ الإضافة قد تكون حقيقيّة وقد تكون مجازيّة، وإضافة «حجّ البيت» و«صوم رمضان» من قبيل الإضافة الحقيقيّة؛ لأنّ الحجّ معناه القصد المطلق، وإذا قلنا «حجّ البيت» على الإضافة المعنويّة كان معناه القصد المضاف إلى البيت.

وكون الإضافة لاميّة لا تنافي ذلك؛ لأنّ من معانيها الاختصاص وشبه الملك؛ فإنّ إضافة مثل «جلّ الفرس» حقيقيّة، وكذا «صوم رمضان» فإنّ الصوم المطلق إذا أُضيف إلى رمضان كان حقيقيّة؛ وكذا إذا أُضيف إلى غيره مثل «صوم الخميس» فإنّه يفيد اختصاص الصوم بالخميس. فالمقام اقتضى زيادة بسط في الكلام، وإلّا فدون هذا كافٍ.

[٢٢٧]
معنى عبارة في المصباح

ومن ذلك ما في بعض أدعية مصباح الشيخ الطوسي﵀:

وزيّن الأرض بالنبات، وخفّف عنها بالأحياء والأموات[١].

---

١. مصباح المتهجّد: ٤٤٤، من دعاء يوم الأحد.

أقول: معناه أنّه تعالى خفّف عن الأرض بأن جعل مَن عليها أحياءً وأمواتاً ولم يجعل الجميع أحياءً؛ ففي جعلهم أحياءً وأمواتاً تخفيف بالنسبة إلى جعلهم جميعاً أحياء وإن كان التخفيف يحصل بالأموات، والتخفيف يقتضي بقاء شيء غير ما خفّف به، فلهذا ذكر الأحياء، ويكون الثقلين «الإنس والجنّ»؛ لثقل الأرض بهما، أو لثقلهما على الأرض ليظهر وجه ذلك.

[٢٢٨]

معنى زوّجت فلانة من فلان

ومن ذلك ما هو متعارف في مثل «زوّجت فلانة من فلان» كقولك: زوّجت موكّلتي من موكّلك، وبعت مال زيد من فلان[١]، مع أنّ كلّاً من الصيغتين يتعدّى بنفسه.

وقد خطر لي وجه لذلك، وهو أنّ ذلك ممّا يتعدّى بنفسه تارةً وبالحرف أُخرى، وقد وقع في صورة الخطاب استعماله متعدّياً بنفسه؛ مثل زوّجتك فلانة وبعتك كذا، واستعمال زوّجتك من فلانة وبعت منك كذا غير معهود.

وأمّا مع الغيبة فإنّه يتعدّى بالحرف، نحو قوله تعالى: ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾[٢] ولهذا يقال: زوّجت فلانة من فلان، وزوّجت موكّلتي من موكّلك؛ ففي الغيبة يستعمل متعدّياً بالحرف وفي الخطاب بنفسه، وإن جاز بحسب أصل الفعل التعدّي معه مطلقاً.

فظهر أنّ ما صار الآن شائعاً من قولهم: زوّجت موكّلتي موكّلك من دون نظر إلى قوله تعالى: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾[٣] كما ترى؛ فإنّ هذا من الغيبة، وزوّجناكها من الخطاب، والله تعالى أعلم.

---

١. للمزيد راجع تذكرة الفقهاء ٢: ٦٠٢، الطبعة الحجريّة.

٢. الدخان (٤٤): ٥٤.

٣. الأحزاب (٣٣): ٣٧.

[٢٢٩]

معنى: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمانِهِمْ وَعَنْ شَمائِلِهِمْ﴾

ومن ذلك ما خطر لي في نحو قوله تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾[1] أنّ وجه العدول إلى «عن» في الأيمان والشمائل أنّ الإنسان مثلاً إذا كان متوجّهاً إلى جهةٍ كان السمت المقابل والمتأخّر على خطٍّ يناسب فيه الإتيان بمن، وجهة اليمين والشمال مائلة ومنحرفة عن ذلك السمت فهي متجاوزة إيّاه؛ فناسبها الإتيان بـ«عن» دون «من» والله تعالى أعلم، ولا يحضرني ذكر هذا الوجه من أحد، ولعلّ غيري ذكره.

[٢٣٠]

معنى: ولست أعجب من جسمي وصحّته

ومن ذلك قول الشاعر:

ولستُ أعجَبُ من جِسمي وصِحَّتِهِ ... في حُبِّهِ إنّما سُقْمِي هُوَ العَجَبُ

أقول: المتعارف في هذا المعنى خلاف هذا، كقول الآخر:

تعجبين من سقمي؟ ... صحّتي هي العجبُ!

ويقرب منه قول الآخر:

لَيْسَ ما بِي مِنَ الفِراقِ عَجيباً ... عَجَبي مِن فِراقِهِمْ وبَقائي

---

١. الأعراف (٧): ١٧.

وقول الآخر:

وما عَجَبُ مَوْتُ المُحِبِّينَ في الهَوى ولكِـــنْ بَـقاءُ العـاشِقينَ عَـجيبُ

وأقول: معنى البيت الأوّل: أنّي صرت في حالة أُلْحَق فيها بالمجانين والحيوانات والجمادات في عدم الشعور بسبب حبّه، فلا أتعجّب من صحّة بدني؛ لأنّه لا حالة لي ولا شعور ينافيان الصحّة، وإنّما أتعجّب من السُقم؛ فإنّه إنّما يحصل لمن له شعور وحزن وأنا لستُ كذلك.

ويحتمل أن يكون المعنى: أنّه لمّا كان سقمي في مرتبة لا تُعهد لأهل السقم لزيادتها عمّا هو متعارف، ويكون معنى أوّل البيت أنّ حال صحّتي ليست محلّاً للتعجّب؛ لأنّه لا يتعلّق بها ما يتعلّق بالسقم، بل إن صحّ جسمي كنت مثل غيري من الأصحّاء بخلاف حالة السقم، وفي هذا تأمّل.

ويحتمل معنى آخر، وهو أنّ المحبّة صارت كالغذاء للبدن والروح وذلك يقتضي الصحّة فلا تعجّب منه، والتعجّب إنّما يكون حينئذٍ من السقم، إذ مع الغذاء الصالح ينبغي التعجّب من السقم لا من الصحّة، وهذا الاحتمال خطر لبعض الأصحاب.

[٢٣١]
وصيّة من بلغ عشراً من شرح اللمعة

ومن ذلك قول جدّي ـ طاب ثراه ـ في شرح اللمعة في كتاب الوصايا:

(وفي وصيّة من بلغ عشراً قولٌ مشهور) بين الأصحاب؛ مستنداً إلى روايات[1] متظافرة، بعضها صحيح إلّا أنّها مخالفة لأُصول المذهب وسبيل الاحتياط[2]. انتهى.

---

١. للمزيد راجع وسائل الشيعة ١٩: ٣٦٠ ـ ٣٦٥، الباب ٤٤ من أبواب الوصايا.

٢. الروضة البهيّة ٣: ٩٩.

وقال في المسالك:

لأنّ هذه الروايات التي دلّت على الحكم، وإن كان بعضها صحيحاً، إلّا أنّها مختلفة بحيث لا يمكن الجمع بينها؛ فإثبات الحكم المخالف للأصل [بها] مشكلٌ[١]. انتهى.

وحاصل مراده بما ذكر أنّ الأصل الذي ثبت هو كون البلوغ يحصل به هو المقرّر للبلوغ؛ من الاحتلام أو الإنبات، أو بلوغ خمس عشرة سنة في الذَكَر، وأنّ غير البالغ لا يمضى تصرّفه، وهذا أمر ثبت وتقرّر، وغيره مخالف له. ووجه الاحتياط ظاهر، فإنّ قيد إخراج المال عمّن ظاهره أنّه له من طفل وغيره.

ولننقل الروايات ليظهر منها ما أفاد من قوله: «لا يمكن الجمع بينها».

ففي رواية ابن فضّال: «إذا بلغ عشر سنين جازت وصيّته»[٢].

وفي رواية أُخرى: «إذا أصاب موضع الوصيّة جازت»[٣].

وفي رواية محمّد بن مسلم: «إذا حضره الموت ولم يدرك جازت وصيّته لذوي الأرحام ولم تجز للغرباء»[٤].

وفي رواية زرارة: «إذا أتى على الغلام عشر سنين فإنّه يجوز له في ماله [ما] أعتق أو تصدّق وأوصى على وجهٍ معروف وحقّ فهو جائز»[٥].

وفي رواية منصور قال: «إذا كان ابن عشر سنين جازت وصيّته»[٦].

---

١. مسالك الأفهام ٦: ١٤٢ والزيادة من المصدر.

٢. راجع من لا يحضره الفقيه ٤: ١٩٧، باب الحدّ الذي إذا بلغه الصبيّ جازت وصيّته، ح ١، والكافي ٧: ٢٨ ـ ٢٩، باب وصيّة الغلام والجارية التي لم تدرك و...، ح ٣. وفيهما روي عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، ولم نعثر على روايته عن ابن فضّال.

٣. تهذيب الأحكام ٩: ١٨١، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ٢.

٤. المصدر، ح ٣.

٥. الكافي ٧: ٢٨، باب وصيّة الغلام والجارية التي لم تدرك و...، ح ١؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ١٩٧، الحدّ الذي إذا بلغه الصبيّ جازت وصيّته، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٨١، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ٤.

٦. تهذيب الأحكام ٩: ١٨٢، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ٥.

وفي رواية ابن سنان: «إذا أتت عليه ثلاث عشرة سنة كتبت له الحسنات وكتبت عليه السيّئات وجاز أمره»[١].

وفي رواية أبي بصير: «إذا بلغ الغلام عشر سنين وأوصى بثلث ماله في حقّ جازت وصيّته»[٢].

وفي رواية محمّد بن مسلم: «يجوز طلاق الغلام إذا كان قد عقل؛ وصدقته وإن لم يحتلم»[٣].

وفي رواية الحلبي قال: سئل عن صدقة الغلام ما لم يحتلم، قال: «نعم، إذا وضعها في موضع الصدقة»[٤].

وفي رواية محمّد بن قيس في رجل توفّي وله جارية قد ولدت منه بنتاً، وابنته صغيرة غير أنّها تبيّن الكلام فأعتقت أُمّها [...]، فأجاز عتق الجارية لأُمّها[٥].

وفي رواية الحسن بن راشد: «إذا بلغ الغلام ثمان سنين فجائز أمره في ماله، وقد وجبت عليه الفرائض والحدود، وإذا تمّ للجارية سبع سنين فكذلك»[٦]. وفي رواية هشام قال: «انقطاع يتم اليتيم الاحتلام وهو أشُدُّه»[٧].

وفي رواية عيسى بن زيد: «يحتلم لأربع عشرة»[٨].

وفي رواية عبد الله بن سنان: «إذا بلغ أشدّه ثلاث عشرة سنة ودخل في الأربع

---

١. الكافي ٧: ٦٨ ـ ٦٩، باب الوصيّ يدرك أيتامه ...، ح ٦؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٨٢، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ٦.

٢. الكافي ٧: ٢٩، باب وصيّة الغلام والجارية التي لم تدرك و...، ح ٤؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ١٩٧، باب الحدّ الذي إذا بلغه الصبيّ جازت وصيّته، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٨٢، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ٧.

٣. تهذيب الأحكام ٩: ١٨٢، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ٨.

٤. المصدر، ح ٩.

٥. المصدر: ١٨٣، ح ١٠.

٦. المصدر، ح ١١.

٧. المصدر، ح ١٢.

٨. الكافي ٦: ٤٦، باب النشوء، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٨٣، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ١٣.

عشرة وجب عليه ما وجب على المحتلمين؛ احتلم أو لم يحتلم ـ إلى قوله: ـ وجاز له كلّ شيء»[١].

وهذه الأخبار نقلها الشيخ في التهذيب في «وصيّة الصبيّ والمحجور عليه».

وفي شرح الشرائع:

في صحيحة عبد الرحمان: «إذا بلغ الغلام عشر سنين جازت وصيّته».

وفي صحيحة أبي بصير: «إذا بلغ الغلام عشر سنين وأوصى بثلث ماله في حقّ جازت وصيّته».

وفي صحيحة محمّد بن مسلم قال: «الغلام إذا حضره الموت فأوصى ولم يدرك جازت وصيّته لذوي الأرحام ولم تجز للغرباء»[٢].

فهذه الأحاديث ـ كما أفاده ـ الجمع بينها مشكلٌ، والخروج بها عمّا ثبت من الأصل مشكلٌ أيضاً، والله تعالى أعلم.

[٢٣٢]

عبارة في الصحاح في «عرفات»

ومن ذلك عبارة في الصحاح، وهي قوله:

وعرفات موضع بمنى، وهو اسم في لفظ الجمع فلا يجمع، قال الفرّاء: ولا واحد له بصحّة. وقول الناس: نزلنا عرفَة شبيه بمُوَلَّدٍ وليس بعربيّ محض، وهي معرفة وإن كان جمعاً؛ لأنّ الأماكن لا تزول فصار كالشيء الواحد، وخالف «الزَيْدين»؛ تقول: هؤلاء عرفاتٌ حسنَةٌ، بنصب النعت؛ لأنّه

---

١. الكافي ٧: ٦٩، باب الوصيّ يدرك أيتامه فيمتنعون ...، ح ٧؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٨٣ ـ ١٨٤، باب وصيّة الصبيّ والمحجور عليه، ح ١٤.

٢. مسالك الأفهام ٦: ١٤٠ ـ ١٤١، بتفاوت في الألفاظ.

نكرة، وهي مصروفة، قال تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾[١]. قال الأخفش: إنّما صُرِفت لأنّ التاء صارت بمنزلة الياء والواو في مسلمين ومسلمون لأنّه تذكيره، وصار التنوين بمنزلة النون، فلمّا سمّي به ترك على حاله كما يترك مسلمون ـ إذا سمّي به ـ على حاله[٢]. انتهى.

قال في القاموس:

عرفات اسم في لفظ الجمع فلا يُجمع معرفة وإن كان جمعاً؛ لأنّ الأماكن لا تزول فصارت كالشيء الواحد مصروفةً؛ لأنّ التاء بمنزلة الياء والواو في مسلمين ومسلمون[٣]، انتهى.

أقول: توضيح المراد قوله: «في لفظ الجمع فلا يجمع» يريد به أنّ جمع المؤنّث لا يجمع، لا أنّ كلّ جمعٍ لا يجمع.

وقوله: «وهي معرفة وإن كان جمعاً» تذكير ضمير كان باعتبار تذكير جمعاً، كما هي قاعدة في جواز التذكير والتأنيث في مثله إذا وقع بين مذكّر ومؤنّث.

وقوله: «لأنّ الأماكن» إلى آخره معناه أنّه لمّا كان العَلَم الشخصي موضوعاً لواحد لا متعدّد، وعرفات على تقدير كونه جمعاً لعرفة يكون عَلَماً لمتعدّد، وسمّاه متعدّداً وهذا لا يناسب العَلَم.

وجوابه أنّه لمّا وقع علماً لأماكن لا تزول ولا تتغيّر كانت هذه الأماكن كالشيء الواحد، فصحّ أن تكون عرفات علماً لمتعدّد بهذا الاعتبار، وهذا بخلاف مثل زيدين وزينبات؛ فإنّه لا يكون علماً؛ لأنّه يصدق على كلّ جمع، ولهذا كان نكرة وتدخله الألف واللام؛ إذ ليس المراد به زيدون مشخّصون بحيث لا يصدق على غيرهم، ومثل زيدين ممّا يزول ويتغيّر، فلو وضعا عَلَماً لثلاثة زالت العَلَميّة بزوال البعض، فلا يقال

---

١. البقرة (٢): ١٩٨.

٢. الصحاح ٣: ١٤٠١، «ع ر ف».

٣. القاموس المحيط ٣: ١٧٩، «ع ر ف».

لاثنين ولا لواحد زيدون، وهذا بخلاف عرفات الذي هو جمع لعرفة وعرفة وعرفة؛ فإنّ مسمّاه لا يزول ولا يتغيّر، وعلى تقدير الجمع يقال: هؤلاءِ عرفاتٌ حَسَنَةٌ؛ فيشار إلى أفراد هذا العَلَم بـ«هؤلاء»؛ ولكونه معرفة و«حسنة» نكرة كانت منصوبة على القطع.

وقوله: «لأنّه تذكيره» معناه أنّ مسلمين ومسلمون جمع لمذكّر، وهو تذكير لجمع المؤنّث، فناسب أن يكون التاء فيه في مقابلة ما هو في مذكّره.

[٢٣٣]
معنى: شرٌ لا يدوم خيرٌ من خيرٍ لا يدوم

ومن ذلك ما قيل: إنّه ورد:

شرّ لا يدوم خيرٌ من خيرٍ لا يدوم[١].

أقول: يمكن أن يقال: وجهه أنّ الإنسان بمقتضى طبعه وشهواته يميل إلى فعل ما فيه شرّ وينفر عمّا فيه خير، ومنه: «حفّت الجنّة بالمكاره وحفّت النار بالشهوات»[٢] فإذا فعل الشرّ وداوم عليه صارت المداومة مؤكّدة لما هو مقتضى الطبع ومقتضية للبقاء عليه؛ فإذا لم يداوم عليه يكون قد جاهد نفسه على ترك ما هو مقتضى طبعها، وإذا فعل الخير يكون على خلاف ما هو مقتضى الطبع والعادة، وإذا داوم عليه تأكّدت المجاهدة؛ فإذا قطعه يكون قد ترك ما أتعب نفسه في أصله، وليس في الترك سوى الرجوع إلى مقتضى الطبع، وبه يضعف اعتبار العادة؛ فترك دوام الشرّ أقوى من ترك دوام الخير؛ فيكون خيراً منه بهذا الاعتبار.

والتفضيل في مثل هذا واقعٌ كثيراً، وإن لم يوجد الأصل في أحدهما؛ من حيث إنّ عدم دوام الخير لا خير فيه كما في الحديث: «لصوم يومٍ من شعبان أحبّ إليَّ من أن

---

١. غرر الحكم: ١٠٦، الرقم ١٩٢١.

٢. تنبيه الخواطر ونزهة النواظر ١: ١٩٠.

أُفطر يوماً من شهر رمضان»[١]، و«أبدلني بهم خيراً منهم وأبدلهم بي شرّاً منّي»[٢]؛ باعتبار اعتقاد الغير أنّه ﷺ فيه شرّ، وأنّ إفطار يوم من شهر رمضان فيه محبّة، وهذا مبنيّ على أنّ المقام يقتضي أنّ المراد بعدم الدوام الرفع بالكلّيّة، لا على معنى رفع الإيجاب الكلّي وإن دلّ هذا التركيب على الثاني.

ولو حمل على ما يدلّ عليه أصل التركيب بقي من الخير فيهما ما يحصل به التفضيل، ووجهه يظهر ممّا سبق؛ فإنّ ترك المداومة على الشرّ فيه مجاهدة لمقتضى الطبع والعادة في المتروك، وترك مداومة الخير فيه فعل ما يقتضيه الطبع من كراهة الخير في المتروك، ويحصل الخير في الشرّ باعتبار ترك بعضه، ويبقى في الخير ما لم يُترك منه.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أنّ فعل الشرّ غالباً يترتّب عليه ضرر لفاعله ولغيره في الدنيا والآخرة، وترك الخير فيه غالباً ترك النفع لفاعله ولغيره؛ وترك الضرر خير من ترك النفع.

[٢٣٤]

عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿لا ٱلشَّمْسُ يَنْبَغِى لَها﴾

ومن ذلك عبارة للقاضي عند قوله تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾[٣] قال:

﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا﴾ يصلح لها ويتسهّل ﴿أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ في سرعة

---

١. الكافي ٤: ٨١، باب اليوم الذي يشكّ فيه ...، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٤: ١٨١ ـ ١٨٢، باب فضل الصيام يوم الشكّ والاحتياط ...، ح ٦؛ الاستبصار ٢: ٧٨، باب صيام يوم الشكّ، ح ٤.

٢. المسائل العكبريّة ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٦: ٣٥؛ نهج البلاغة: ٥٥، الخطبة ٢٥.

٣. يس (٣٦): ٤٠.

سيره ـ إلى أن قال: ـ وإيلاء حرف النفي الشمس للدلالة على أنّها مسخّرة لا يتيسّر لها إلّا ما أُريد بها[1].

أقول: «إيلاء» مصدر مضاف إلى مفعوله الأوّل وهو حرف النفي، والشمس مفعوله الثاني، وظاهر هذا التركيب أنّ المراد جعل الشمس والية لحرف النفي من غير فصل بينهما، كأن يقال مع الفصل: لا ينبغي للشمس أن تدرك القمر.

ويحتمل إرادة إيلاء حرف النفي الشمس لا إيلاء الشمس حرف النفي؛ كأن يقال: الشمس لا ينبغي لها.

إذا تقرّر هذا فظاهر مراد القاضي ـ بناءً على الوجه الأوّل ـ أنّ مقتضى الظاهر أنّه إذا أُريد نفي صفة عن ذات موجودة أن يتعلّق النفي بها وحدها، لا بها وبموصوفها كالإيجاب؛ فإذا قلت: «زيد قائم» وأردت سلب القيام عنه فإنّك تقول: «زيد ليس بقائم»، لا «ليس زيد قائماً»، والشمس هنا موجودة، والمقام والظاهر يقتضيان نفي قدرتها، لا نفيها مع القدرة؛ وكما إذا أُريد نفي قدرة زيد فإنّه يقال: زيد لا قدرة له، أو ليس له قدرة كما تقدّم، فالعدول في الآية الشريفة عن هذا حيث دخل النفي على ذي القدرة عليها؛ لإفادة سلب هذه الذات عن أن تكون قادرة؛ فيفيد سلب القدرة مع سلب الذات. ووجهه ـ على ما ذكره ـ أنّ سلب الذات لفائدة أنّ هذه الذات ليست محلّاً لأنْ توصف بالقدرة.

فإن قلت: السلب على هذا يتعلّق بنفي القادريّة عن هذا المذكور، وهذا لا يدلّ على نفي مطلق القدرة ليثبت كونها مسخّرة.

قلت: يمكن الجواب بأنّ سلب الذات وإن تعلّق به قدرة خاصّة لكنّ السلب يدلّ على أنّ هذه الذات ليست محلّاً لمطلق القدرة؛ لأنّها حينئذٍ تصير كالمعدوم بالنسبة إلى القدرة، وقد يكون مراده: أنّ[2] العدول ليدلّ على كونها مسخّرة، لا أنّ هذا يدلّ على

---

١. أنوار التنزيل للبيضاوي ٣: ٤٣٨ ـ ٤٣٩.

٢. كذا في النسخ، والصحيح: «مِنْ».

كونها مسخّرة؛ فالمعنى أنّ هذه الذات إذا سلبت كانت كالمعدوم بحسب القدرة فينتفي مطلق القدرة، وذكر فردٍ ممّا يتعلّق به القدرة لا ينافي ذلك.

هذا ما يتعلّق بالوجه الأوّل وهو جعل الشمس والية لحرف النفي من غير فصل بينهما، وعلى الوجه الثاني وهو إيلاء حرف النفي الشمس، لا إيلاء الشمس حرف النفي، بمعنى تقدّم النفي عليها دون العكس؛ للدلالة على أنّها مسخّرة إلى آخره.

والمعنى على هذا أنّه إذا قيل: زيد ليس بقائم دلّ على نفي القيام عن زيد، فإذا قيل: ليس زيد بقائم وعدل عن مقتضى الظاهر ـ كما تقدّم ـ كان زيد وقائم واقعين بعد النفي؛ فذكر الشمس بعد النفي أدلّ على كونها مسخّرة من دخول النفي على ما بعدها فقط، وذكر هذا وإن أفاده ما تقدّم؛ لكونه متفرّعاً على الوجه الثاني أيضاً، أو يقال: إنّه مع تقدّم النفي على الشمس تكون القضيّة سالبة، وهي تصدق مع وجود الموضوع وعدمه، ومع تأخّره تكون معدولة المحمول وهي لا تصدق مع عدم الموضوع؛ فالعدول عمّا يدلّ على تحقّق وجود الموضوع ـ وهو المعدولة ـ إلى غيره؛ لتنزيل وجود الشمس من حيث عدم القدرة منزلة المعدوم وإن كان الوجود متحقّقاً؛ أو منزلة ما يحتمل الوجود والعدم، ومع تحقّق الوجود دلالة ذلك على التسخير أضعف من دلالة ما نزّل منزلة المعدوم على ذلك، أو ما احتمل الوجود والعدم إن لم يُسلب الدلالة حينئذٍ.

ومثل هذه التمسّكات[1] والوجوه جزئيّاتها ليست محصورة في علم المعاني، ومن تتبّع نكات صاحب «الكشّاف» وغيره يرى منهم تصرّفات اقتضاها طبعهم وفكرهم موافقة لمقتضى العقل والاعتبار، ولما ذكر في علم المعاني وإن لم تذكر بخصوصها، وقد وقع في القرآن الكريم وغيره تنزيل ذي البصر والسمع والنطق منزلة الأعمى والأصمّ والأبكم، ومن يعقل منزلة من لا يعقل وغير ذلك؛ فأجرى عليهم ما يجري على مَن هو كذلك باعتبار عدم وجود ما يترتّب على ذلك، فكأنّ صاحبها كالفاقد لها.

---

١. في نسخة «ر»: «النكات».

وهذا غير منحصر في ما ذكر، بل يجري في غيره أيضاً، فلا بُعد في كون العدول إلى غيره للدلالة على ما ذكر، ولو ذكر هذا صاحب الكشّاف، أو غيره ممّا تقدّم على القاضي لم يستبعد، ولعلّه مذكور من غيره ولو لم يذكر، فهو من أفاضل هذا الفنّ؛ فإذا ذكر شيئاً موافقاً لا يستبعد.

ومثل هذه المقامات لا ينظر فيها إلى أصل القواعد المنطقيّة أو جزئيّات علم المعاني؛ فإنّها ليست مبنيّةً على براهين قطعيّة بل هي وجوه مستحسنة وخطابيّات تفيد ما دامت عليه بحسب مقتضى الحال.

ويمكن أن يقال: إنّ تقديم النفي يدلّ على أنّها ليست ذاتاً تقدر ويصحّ منها ذلك، وتأخيره يدلّ على أنّها ذات لا تقدر ولا يصحّ منها، وانتفاء الذات القادرة يدلّ على أنّها مسخّرة، وانتفاء القدرة عن الذات لا يدلّ على التسخير صريحاً؛ فإنّه مع عدم القدرة على هذا قد لا تكون مسخّرة بأن تكون غير قادرة على هذا الفعل، ولا تكون مسخّرة بل لعجزها عن ذلك؛ كما في كلّ قادر يعجز عن بعض المقدورات دون بعض. وحاصله الفرق بين نفي ذات قادرة على هذا ونفي قدرة الذات عليه.

بقي احتمال بعيد، وهو أنّه قد ثبت كونها مسخّرة بقوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ﴾[2] فوقوع «الشمس» بعد «لا» من غير فصل بما تقدّم يدلّ على أنّها من المسخّرات التي لا يصحّ لها ذلك؛ كما إذا قلت: المسخّرات لا الشمس منها تقدر على كذا ولا القمر منها يقدر على كذا ولا النجوم منها تقدر على كذا، وإذا قلنا لا تقدر الشمس على كذا لم يكن فيه هذه الدلالة وإن دلّ في الجملة على هذا الوجه؛ فمسخّرة على هذا غيرداخل في كونه مدلولاً عليه، بل ما بعده؛ كما إذا قلت: أفعال هذه المرأة تدلّ على أنّها امرأة صالحة، ويجوز حينئذٍ دخوله بمعنى أنّ إيلاءها لا يدلّ على ذلك،

---

١. الأعراف (٧): ٥٤.

٢. لقمان (٣١): ٢٩.

ووجهه قد يظهر ممّا تقرّر سابقاً، والله تعالى أعلم.

وما ذكر ممّا ظاهره التكرار لبعض المعاني بعد ملاحظته؛ ليظهر من كلّ عبارة نوع يندفع به التكرار ولو باختلاف العبارات، المقتضي للتغاير في الجملة.

[٢٣٥]
مسألة مَن تزوّج امرأة في عدّتها

ومن ذلك مسألة من تزوّج امرأةً في عدّتها جاهلاً بالعدّة، أو بالتحريم، أو بهما ودخل بها. وقد وقعت هذه القضيّة لرجلٍ وكان عقده في العدّة جاهلاً، ودخوله بعد العدّة.

وقد استفتى بعض من اشتهر بمعرفةِ مثلها، فأجابه بأنّ كون الدخول بعد العدّة أيضاً مقتضياً للتحريم قول جميع العلماء. وكتب له هذا المضمون وختمه بخاتمه، ولم يفهم معنى ما قاله العلماء، ولا معنى الحديث الذي استدلّوا به على هذه المسألة، ووافقه بعض من اشتهر بالفضل من غير أصل على دلالة الحديث على ما ادّعاه. وقد صرّح جدّي ـ طاب ثراه ـ في شرح الشرائع[1] بخلاف ذلك. وسيظهر أيضاً مخالفة العلماء والحديث لما ذكر.

والحديث هو حسنة الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

إذا تزوّج الرجل المرأة في عدّتها ودخل بها لم تحلّ له أبداً، عالماً كان أو جاهلاً، وإن لم يدخل بها حلّت للجاهل ولم تحلّ للآخر»[2].

أقول: معنى عبارة الحديث «يدخل بها» فيها، أي في العدّة، فهو نحو قوله تعالى:

---

١. مسالك الأفهام ٧: ٣٣٦ ـ ٣٣٧.

٢. الكافي ٥: ٤٢٦ ـ ٤٢٧، باب المرأة التي تحرم على الرجل فلا تحلّ له أبداً، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٧: ٣٠٧، باب من يحرم نكاحهنّ بالأسباب دون الأنساب، ح ٣٤؛ الاستبصار ٣: ١٨٧، باب من عقد على امرأة في عدّتها مع العلم بذلك، ح ٦.

﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾[٢]، فإنّه بمعنى وأبصر بهم، وبمعنى تشربون منه. وهذا التركيب لا يخلو من أن يكون معناه «ودخل بها» في العدّة أو بعد العدّة، أو الأعمّ منهما.

والمتبادر منه هو الأوّل، كما أنّ المتبادر «وأبصر بهم» دون «وأبصر بغيرهم» أو «بهم وبغيرهم»، «وتشربون منه» دون «وتشربون من غيره» أو «منه ومن غيره».

ومثل هذا ما لو قيل: إن جاءني زيد يوم الجمعة وسلَّم عليّ أعطيته درهماً، فإنّ المتبادر منه «وسلَّم علَيَّ فيه» دون «سلَّمَ علَيَّ بعده» أو «فيه أو في غيره ولو بعد سنة أو سنتين».

وبالجملة، فنحو هذا التركيب متبادر منه تقدير الصلة بما ذكر كما في الآيتين وغيرهما، ولفهم علمائنا ـ رضوان الله عليهم ـ هذا وظهوره لم يصرّحوا بالمراد منه ـ فيما يحضرني ـ سوى جدّي المبرور ـ قدّس الله روحه ـ في شرح الشرائع[٣]؛ لدفع ما يتوهّم من العبارة والحديث، وسوى ما نقل عن جدّي المحقّق الشيخ عليّ ـ طاب ثراه ـ أنّه في حواشي الإرشاد[٤] صرّح بهذا، ولا يحضرني ذلك، فلم يتحقّق عندي.

قال في شرح الشرائع:

ووطء الجاهل بالتحريم بعد العدّة لا أثر له في التحريم وإن تجدّد له العلم، وإنّما المحرّم الوطء فيها أو العلم بالتحريم حالة العقد[٥]. انتهى.

---

١. مريم (١٩): ٣٨.

٢. المؤمنون (٢٣): ٣٣.

٣. تقدّم قبيل هذا.

٤. أُنظر حاشية إرشاد الأذهان ضمن حياة المحقّق الكركي وآثاره ٩: ٥١٣. للمزيد راجع جامع المقاصد ١٢: ٣٠٦ ـ ٣١٢.

٥. مسالك الأفهام ٧: ٣٣٧.

وقال قبل هذا: وجملة أحكامها أنّه إن دخل بها في العدّة حرمت مطلقاً[١]... إلى آخره.

وعبارات علمائنا ـ قدّس الله أرواحهم ـ على نحو ما في الحديث. ففي المختصر النافع:

مَن تزوّج امرأة في عدّتها جاهلاً فالعقد فاسد، ولو دخل حرمت ولحق به الولد ولها المهر بوطء الشُبهة، وتُتمّ العدّة للأوّل واستأنفت أُخرى للثاني. وقيل: تجزئ [عدّة][٢] واحدة، ولو كان عالماً حرمت بالعقد[٣]. انتهى.

وقال السيّد محمّدﷺ في شرحه على المختصر ـ بعد نقل الخبر السابق وغيره كما في شرح الشرائع ـ: وبالجملة، فلا إشكال في هذه الأحكام؛ لأنّها موضع نصٍّ ووفاقٍ[٤]. انتهى.

ولو كان جدّه مخالفاً للوفاق والنصّ لقال: إلّا من جدّي فإنّه خالف الوفاق، وهو كثيراً ما يبحث معه. ومَن تأمّل في عبارة الشرائع والقواعد وشرح اللمعة وغيرهما ظهر له أنّ هذه المسألة مبنيّة على الدخول في العدّة.

قال في الشرائع ـ بعد ذكر أصل المسألة ـ: إذا تزوّج في العدّة ودخل فحملت ـ إلى أن قال ـ: وتتمّ العدّة للأوّل وتستأنف [أُخرى][٥] للثاني[٦]. ونحوها غيرها، كما في آخر البحث من شرح اللمعة من قوله: تعتدّ منه بعد إكمال الأُولى[٧]. وفي القواعد[٨] مثل هذا.

وفي فرض الدخول بعد انقضاء عدّة الأوّل لا عدّة إلّا للثاني للشبهة، وعلى تقدير

---

١. مسالك الأفهام ٧: ٣٣٧.
٢. أضفناه من المصدر.
٣. المختصر النافع: ٢٨٣.
٤. نهاية المرام ١: ١٧٠.
٥. أضفناه من المصدر.
٦. شرائع الإسلام ٢: ٢٣٥.
٧. الروضة البهيّة ٣: ٢٠٨. راجع أيضاً جامع المقاصد ١٢: ٣٠٦ ـ ٣١٢.
٨. قواعد الأحكام ٣: ٣١.

احتمال إرادة ما يشمل الدخول بعد العدّة فالدخول في العدّة متيقّن ترتّب الحكم عليه، وغيره مشكوك فيه وغير معتضد عدم تأثيره بأصالة الحلّ، ورفعه يحتاج إلى دليلٍ، واحتمال دخوله تحت الإطلاق ـ مع تبادر الأوّل ـ لا يتحقّق معه ثبوت الحكم له. ويظهر من السياق كون العدّة لها دخل في ذلك.

إذا فهم هذا على وجهه فما ادّعي من أنّ كلام جميع العلماء على خلاف ما ذكرته، أو أنّ ما في الحديث وكلام العلماء لا يدلّ على ذلك، مبنيٌّ على ضعف معرفة تراكيب الكلام العربي، وكان جدّي﵀ غير داخل في العلماء عندهم، وإلّا لقيل: إلّا فلاناً في شرح الشرائع، فإنّه خالف فيه جميع العلماء، ولا يظهر لإخراجه من العلماء، فلا وجه مع كونهم يعملون بفتواه ويتمسّكون بها، إلّا أن يكون وجه لا تدركه غير أفهامهم، وكأنّه﵀ خطر له أنّ مثل هذا ربما يقع فصرّح به.

هذا ما اقتضاه المقام من الكلام على هذه المسألة والبسط فيه في الجملة، للتعصّب على إجراء حكم غير ما هو صواب، ممّا أفتوا به من الحكم بغير الحقّ وتحريم ما هو حلال، والله تعالى أعلم.

[٢٣٦]

قول القاضي في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ﴾

ومن ذلك قول القاضي في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ﴾[١]:

أي ونحن أعلم بحاله ممّن كان أقرب إليه من حبل الوريد. تجوّز بقرب الذات لقرب العلم؛ لأنّه موجبه، وحبل الوريد مَثَلٌ في القرب. قال:

---

١. ق (٥٠): ١٦.

والموت أدنى بي من الوريد[١]. انتهى.

أقول: هذه العبارة تحتمل وجهين:

أحدهما: أنّه لمّا كان تقدير «أعلم» لازماً؛ لاستحالة القرب الذاتي عليه تعالى، وهو صيغة تفضيلٍ يقتضي وجود أصل العلم في المفضّل عليه، وكان حبل الوريد لا يقبل الاتّصاف بالعلم، وكان قوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾[٢] ـ مع تفسيره بالعلم أيضاً ـ واقفاً على مَن يَتَّصِفُ[٣] بالعلم، وكان حبل الوريد مثلاً في القرب؛ ضُرِبَ لمن كان قريباً متّصفٌ به قُدّر له مَن يتّصف بذلك. ومعنى القرب باقٍ فيهما، ولو بقي حينئذٍ على حاله كان معناه: نحن أعلم بحاله من حبل الوريد، من جهة علمه أو من قرب حبل الوريد. ولا يصحّ الأوّل لعدم وجود العلم في حبل الوريد، ولا الثاني لعدم صحّة التفضيل بين العلم والقرب لعدم المشاركة، فهو كما يقال: أنا أعلم من طول زيد، ونحوه.

الثاني: أن يكون «من» في قول القاضي «من حبل الوريد» بيانيّة، أي نحن أعلم بحاله ممّن كان أقرب إليه الذي هو حبل الوريد، وحينئذٍ ينزّل حبل الوريد منزلة مَن يتّصف بالعلم.

ونظير هذا واقع كثيراً نحو قوله تعالى: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾[٤]، و﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[٥] حيث نزّل ذلك بفعله فِعلَ مَن يعقل منزلته، فأُعطي ما يُعطاه. وهنا لمّا كان حبل الوريد قريباً وقدّر قبله «أعلم» نزّل منزلة من يعلم بحاله؛ لموافقة التفضيل في «أعلم» فتجوّز فيه لذلك. ونظير هذا كثير في القرآن وغيره، مثل ﴿وَاسْأَلِ

---

١. أنوار التنزيل ٤: ١٧٧، ذيل الآية.

٢. الواقعة (٥٦): ٨٥.

٣. في «ر»: «مُتّصِفٌ»، وهو لا يوافق السياق، ولعلّ العبارة أصلُها: «على مَنْ هو مُتَّصِفٌ بالعلم» فسقطت «هو» من قلم الناسخ.

٤. يوسف (١٢): ٤.

٥. الأنبياء (٢١): ٣٣.

القَرْيَةَ﴾[1] ونحوه، والإتيان بـ«مَنْ» دون «ما» في قوله: «ممّن كان أقرب»؛ لتنزيله منزلة مَن يعقل، وهو قرينة على ذلك.

وبقي وجه محتمل احتمالاً قريباً لم يتعرّض المفسّرون له، وهو أن يكون المعنى ـ والله أعلم ـ: إنّ علمنا بحاله أقرب إليه من حبل الوريد، وحينئذٍ لا تجوّز ـ بنحو ما تقدّم ـ ولا تكلّف. والتفضيل واقع على وجهه بين قرب العلم وقرب حبل الوريد، ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾؛ لأنّ ذاك تركيب آخر، ومتعلّقه شيء آخر، والله تعالى أعلم.

وبعد ما كتبت هذا رأيت كلام «الكشّاف»[2]، ولم يذكر سوى ما تضمّنه الاحتمال الأخير.

[٢٣٧]
مسألة في الرضاع

ومن ذلك مسألة في «الرضاع» سئلت عنها فأجبت بجوابٍ سمع في كثير من مسائل الرضاع، ولم أرَ مَن ذكره من علمائنا رحمهم الله على هذا النحو من الاستدلال، وهي: ما لو أرضعت زوجة رجل ولد أُخته، فإنّها تصير أُمّ ولد أُخته، فهي بمنزلة أُخته؟

والجواب عن هذا: بأنّها لا تحرم على زوجها؛ لأنّ تحريم أُخته من حيث إنّها أُخت، لا من حيث إنّها أُمّ ولد أُخته، والزوجة حينئذٍ أُمّ ولد أُخته وليست أُخته، والرضاع يحرم منه ما يحرم من النسب، وتحريم بنت الأُخت من حيث إنّها بنت الأُخت ومن حيث إنّ أُمّها أُخت، ومن كان بمنزلة الولد لا يدلّ على أنّ كلّ من هو بمنزلة غيره يكون بحكمه.

---

١. يوسف (١٢): ٨٢.

٢. راجع الكشّاف ٤: ٣٨٣ ـ ٣٨٤، ذيل الآية ١٦ من سورة ق (٥٠).

[٢٣٨]

قول القاضي
في قوله تعالى: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ﴾

ومن ذلك قول القاضي في سورة الشعراء: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ﴾[١]:

وقرأ نافع «يَتْبَعُهُمُ» بالتخفيف، وقرئ بالتشديد وتسكين العين، تشبيهاً لـ«بعه بعضد»[٢].

أقول: القراءة الأُولى «يَتَّبِعُهُمْ» بتشديد التاء وكسر الباء، وقرأ نافع بتخفيف التاء وسكونها، والقراءة الثالثة بتشديد التاء وفتحها وفتح الباء وضمّ العين، فهو كقراءة نافع فيما عدا التشديد. وحينئذٍ يكون الباء مفتوحة والعين مضمومة، ففيه تشبيه لـ«بعه بعضد»، وهذا نظير ما تقدّم[٣] ذكره في قوله تعالى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾[٤] من كون «جهو» كإبل، وهذا ظاهر.

[٢٣٩]

قول القاضي
في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾

ومن ذلك قوله في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلا تَخُطُّهُ

---

١. الشعراء (٢٦): ٢٢٤.
٢. لم نجده في أنوار التنزيل للبيضاوي، ولكن وجدنا بعضها في الكشّاف ٣: ٣٤٣، ذيل الآية.
٣. تقدّم في ص ٢٢٣.
٤. الأعراف (٧): ١١١.

بِيَمِينِكَ إِذاً لارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾[1]:

أي لو كنت ممّن يخطّ ويقرأ لقالوا لعلّه تعلّمه أو التقطه من كتب [الأوّلين][2] الأقدمين، وإنّما سمّاهم مبطلين لكفرهم، أو لارتيابهم بانتفاء وجهٍ واحد من وجوه الإعجاز المتكاثرة. وقيل: لارتاب أهل الكتاب؛ لوجدانهم نعتك على خلاف ما في كتبهم، فيكون إبطالهم باعتبار الواقع لا المقدّر[3].

أقول: توضيح معنى هذه العبارة: أنّك لو كنت ممّن يخطّ ويقرأ... إلى آخره، ووجه تسميتهم حينئذٍ مبطلين أي كونهم على الباطل لا على الحقّ أنّهم إمّا كفّار بك وبما أتيت به، وإمّا غير كفّار ولكنّهم يريدون معرفة الحقّ وما تطمئنّ به نفوسهم، أو أنّ العلّة الكفر أو الارتياب فيرتابون في أمرك لوجه واحد من وجوه الإعجاز المتكاثرة بمجرّد الاحتمال والتقدير، وإذا كانت وجوه الإعجاز متكاثرة ففرض الكتابة والقراءة لا ينبغي أن يلتفت إلى ما احتملوه وقدّروه، فارتيابهم بمجرّد ذلك يكونون به مبطلين، وإن لم يكونوا كفّاراً أو مع الكفر.

هذا ما يتعلّق بالقول الأوّل، وأمّا القول الثاني، وهو كون المراد بهم أهل الكتاب، فوجهه أنّك لو كنت تكتب وتقرأ لكان ذلك بخلاف ما وجدوه في كتبهم من أنّك أُمّي لا تقرأ ولا تكتب.

وقوله: «فيكون إبطالهم باعتبار الواقع دون المقدّر» معناه أنّ كونهم على هذا التقدير مبطلين كائن باعتبار الواقع من كفرهم حينئذٍ مع كونك أُمّيّاً، لا باعتبار المقدّر وهو أنّك لو لم تكن أُمّيّاً كانوا مبطلين؛ لأنّ كونه على خلاف ما وصف به لا يناسبه الإبطال.

ويحتمل أن يكون مراده أنّ هذا بخلاف الأوّل، فإنّ الأوّل مبنيٌّ على التقدير

---

١. العنكبوت (٢٩): ٤٨.

٢. أضفناه من المصدر.

٣. أنوار التنزيل للبيضاوي ٣: ٣٣١، ذيل الآية.

وحصول الريب لهم على الوجه الثاني باعتبار ظهور المعجزات المتكاثرة، فيقع الشكّ أو الظنّ في ذلك أو في خلافه مع احتمال الأُمّيّ إن كان في كتبهم غير ما أرادوه، وخصوصاً إن كان في غير التوراة والإنجيل أو فيهما مع التحريف، والأُمّيّ الواقع في القرآن في قوله تعالى: ﴿النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ﴾[1] لا يدلّ على كونه عندهم.

قال في الكشّاف:

فهب أنّه قارئ كاتب، فما لهم لم يؤمنوا به من الوجه الذي آمنوا منه بموسى وعيسى عليهما السلام؟ على أنّ المُنزَلَين [عليهما] ليسا بمعجزين، وهذا المنزّل مُعْجِز! فإذن هم مبطلون حيث لم يؤمنوا به وهو أُمّي، ومبطلون لو لم يؤمنوا به وهو غير أُمّي[2]. انتهى.

وقوله: «إبطالهم» بمعنى كونهم على الباطل، فإنّه مصدر أبطل كما أنّ مبطلاً اسم فاعله، ولو أُريد إبطالهم لنبوّته لكان معناه أنّه حصل لهم ريب فيما أبطلوه، وهذا غير ما دلّ عليه السياق والمقام وعكس المطلوب.

وفي قوله: «باعتبار الواقع لا المقدّر» إيماء إلى خلاف ما ذكره صاحب الكشّاف حيث قال:

فإن قلت: لِمَ سمّاهم مبطلين؟ ولو لم يكن أُمّياً وقالوا: ليس بالذي نجده في كتبنا لكانوا صادقين محقّين، ولكان أهل مكّة أيضاً على حقّ في قولهم: لعلّه تعلّمه أو كتبه، فإنّه رجل قارئ كاتب!

قلت: سمّاهم مبطلين؛ لأنّهم كفروا به وهو أُمّيّ بعيد من الريب، فكأنّه قال: هؤلاء المبطلون في كفرهم به لو لم يكن أُمّياً لارتابوا أشدّ الريب، فحين ليس بقارئ كاتب لا وجه لارتيابهم. وشيء آخر: وهو أنّ سائر الأنبياء لم يكونوا

---

١. الأعراف (٧): ١٥٧.

٢. الكشّاف ٣: ٤٥٨، ذيل الآية ٤٨ من سورة العنكبوت (٢٩).

أُمّيّين، ووجب الإيمان بهم وبما جاؤوا به؛ لكونهم مصدّقين من جهة الحكم بالمعجزات، فهب أنّه قارئ كاتب[١]....

إلى آخر ما تقدّم نقله عن الكشّاف.

ولمّا كان جواب صاحب الكشّاف مذكوراً لجميع ما تقدّم ظاهراً ومن جملته المقدّر ـ وهو ما لو لم يكن بالنسبة إلى أهل الكتاب وكان أهل الكتاب صادقين محقّين لو فرض، وهو ما لو لم يكن أُمّيّاً بمقتضى قوله: «فإن قلت:... إلى آخره» ـ جعل القاضي إبطالهم من جهة الواقع وهو كونه أُمّيّاً، لا المقدّر وهو كونه غير أُمّيّ، وكان نظر صاحب الكشّاف ـ مع عدم ذكر الفرق ـ أنّه لو قدّر أيضاً كانوا مبطلين؛ باعتبار القرآن وغيره من المعجزات، كما يظهر من كلامه، فأتى القاضي بما لا شبهة فيه وهو الواقع دون المقدّر.

[٢٤٠]
قول صاحب الصحاح في «نجا»

ومن ذلك قول صاحب الصحاح في «نجا وأنجيت غيري ونجّيته». وقرئ بهما في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ﴾[٢]:

المعنى: [نُنْجيك][٣] لا نفعل، بل نُهلكك، فأضمر قوله: لا نفعل، وقال بعضهم: نُنْجيك أي نرفعك على نَجْوَةٍ من الأرض فنُظهرك؛ لأنّه قال «ببدنك»، ولم يقل «بروحك»[٤]. انتهى.

أقول: إنّ النُسَخ هنا مختلفة، ففي بعضها «لا يفعل، بل يهلك»، وفي بعضها: «لا،

---

١. الكشّاف ٣: ٤٥٨، ذيل الآية ٤٨ من سورة العنكبوت (٢٩).
٢. يونس (١٠): ٩٢.
٣. أضفناه من المصدر.
٤. الصحاح ٤: ٢٥٠١.

بل نهلكك» بعد قوله: «يفعل»، وعلى التقديرين لا يظهر لها معنى يعتدّ به. وقد وقع في يدي مجلّدٌ من آخر الصحاح تاريخه سنة سبع عشرة وخمسمائة، وهو في غاية الضبط والصحّة، وهذه العبارة فيه كما تقدّم، ومعناها على هذا أنّها متضمّنة معنى الاستفهام الإنكاري، وهو قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ﴾، ونـنجيك من غير هلاك بأن يكون النجاة مع الروح، بل نهلكك فتكون بلا روح فيستقيم معنى العبارة. وقوله بعد «ببدنك» ولم يقل «بروحك» يؤيّد هذا؛ فإنّ الأوّل يتضمّن النجاة مع الروح، والثاني يدلّ على أنّ قوله تعالى: ﴿بِبَدَنِكَ﴾ يدلّ على أنّه من غير روح؛ لأنّ مطلق الإنجاء يقتضي كون الروح مع البدن، وذكر البدن لخروج الروح.

وعلى نسخة «لا يفعل ـ بالياء ـ بل يهلك» يمكن توجيهه بأنّه: لا بمعنى فعل النجاة المقتضي لوجود الروح، بل النجاة هنا بالبدن مع الهلاك. ويحتمل بعيداً أن يكون بمعنى: لا بفعلٍ منك يقتضي النجاة، بل يهلك هو كونه بلا روح، ولا يخفى ما في العبارة على الوجهين من مخالفة الظاهر، وما ذكر في تفسير هذه الآية[1].

[٢٤١]
قول صاحب القاموس في «العاج»

ومن ذلك قوله في القاموس في «العاج»:

وعظم الفيل، ومن خواصّه أنّه إن بُخِّرَ به [الزرع] أو الشجر لم يَقْرَبْه دودٌ، وشاربتها كلّ يومٍ درهمَيْن بماء وعسل إن جومعت بعد سبعة أيّامٍ حَبِلَت[2].

أقول: محلّ الإشكال تأنيث «العظم» وهو مذكّر، ووجه التأنيث أنّه قال: والعظم

---

١. للمزيد راجع: التبيان ٥: ٤٢٨ ـ ٤٢٩؛ وجوامع الجامع ٢: ١٢٧؛ وجامع البيان ٧: ١٩٠ ـ ١٩٢، ذيل الآية.
٢. القاموس المحيط ١: ٢٠٨، «ع و ج».

قصب الحيوان الذي عليه اللحم، جمع: أعظمٌ وعِظامٌ وعِظامةٌ، والهاء لتأنيث الجمع[1]. ففسّر العظم بالقصب، والقصب اسم جنس جمعي؛ لأنّ واحده قصبة، واسم الجنس الجمعي يؤنّث كما يؤنّث الجمع. ولمّا كان العظم اسم جنس، وقد يطلق على أكثر من واحد، كقول الهذلي:

والعينُ بَعدَهمُ كأنّ حِداقها سُمِلَتْ بشَوْكٍ فهيَ عُورٌ تَدْمعُ[2]

حيث قال «حداقها» وقال «عورٌ» ففسّر العظم بالقصب لإرادة معنى الجمع. ففي قوله: «وشاربتها» نظراً إلى «القصب» الذي يجوز تأنيثه.

[٢٤٢]

عبارة من الكشّاف في قوله تعالى: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾

ومن ذلك قول صاحب الكشّاف في قوله تعالى في سورة المؤمن حكايةً: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[3] ـ بعد أن ذكر وجه الإماتة والإحياء في النطفة ـ:

ومن جعل «الإماتة» التي بعد حياة الدنيا والتي بعد حياة القبر، لزمه ثلاث إحياءات، وهو خلاف ما في القرآن، إلّا أن يتمحّل فيجعل إحداها غير معتدٍّ بها، أو يزعم أنّ الله يحييهم في القبور ويستمرّ بهم في تلك الحياة فلا يموتون بعدها، ويعدّهم في المستثنى من الصعقة في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ﴾[4]. انتهى.

---

١. القاموس المحيط ٤: ١٥٣، «ع ظ م».

٢. حكاه عنه الجوهري في الصحاح ٣: ١٤٥٦، «ح د ق»؛ وابن منظور في لسان العرب ٤: ٦١٣ «ع و ر».

٣. المؤمن (٤٠): ١١.

٤. الكشّاف ٤: ١٥٥، ذيل الآية، والآية في سورة النمل (٢٧): ٨٧.

أقول: توضيح معنى هذه العبارة أنّ من جعل الإماتة الأُولى هي التي بعد حياة الدنيا والإماتة الثانية هي التي بعد حياة القبر، يلزمه إثبات ثلاث إحياءات، هاتان المذكورتان والإحياء للبعث، وهذا مخالف للقرآن من كون الإحياء اثنتين، إلّا أن يتمحّل فيجاب بأنّ إحدى الحياتين وهما حياة الدنيا وحياة القبر غير معتدٍّ بها، أمّا حياة الدنيا فلكونها ليست إحياء، وأمّا حياة القبر فلِقِصَر زمانها، فلا يعتدّ هذا القائل بواحدة منهما، ويحمل كلامه بزعمه على أنّ الإماتة الأُولى هي التي بعد حياة القبر، و«الإحياءان» أوّلهما إحياء القبر للحساب، والآخر بعد حسابهم وبعد الإماتة؛ بأن يحييهم في القبور بعد ذلك كلّه، وتستمرّ بهم تلك الحياة فلا يموتون بعدها، ويكونون حينئذٍ داخلين ومعدودين في المستثنين من الصعقة في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ﴾.

فإن قلت: قوله: «بعد حياة الدنيا» يدلّ على أنّه قائل بهذا الإحياء.

قلت: قوله: «بعد حياة الدنيا» لا يدلّ على القول بالإحياء؛ للفرق بين الحياة والإحياء. والكلام مبنيّ على الإماتة اثنتين والإحياء اثنتين لا على الحياة، وهذا لا يرد على قوله: «والتي بعد حياة القبر»، فإنّ الإحياء حينئذٍ يحصل بلا شبهة، فاكتفى بالحياة هنا عن الإحياء لمناسبة ما قبله.

ووجه التمحّل يظهر ممّا ذكره هو وغيره من أنّ الإحياء متحقّق مع الحياة الأُولى، وكذا الإماتة من كونها من قبيل صِغَر البعوضة وكِبَر الفيل وضيق فم الركية[1] ونحو ذلك، وحياة القبر ظاهر أنّها متحقّقة وإن قصرت، وقصرها لا يقتضي كونها غير معتدٍّ بها، وقوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾[2] يدلّ على الإحياء من النطفة.

فتلخّص أنّ صاحب هذا القول يمكنه المفرّ من لزوم ثلاث إحياءات بالجواب الأوّل والثاني.

---

١. الركوة: إناءٌ صغير من جلدٍ يشرب فيه الماء. لسان العرب ١٤: ٣٣٣، «ر ك و».

٢. البقرة (٢): ٢٨.

قال صاحب غريب القرآن:

﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾ مثل قوله عزّ وجلّ: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾، فالموتة الأُولى كونهم نطفاً في أصلاب آبائهم؛ لأنّ النطفة ميتة؛ والحياة الأُولى إحياء الله عزّ وجلّ إيّاهم من النطفة. والموتة الثانية إماتة الله عزّ وجلّ إيّاهم بعد الحياة، والحياة الثانية إحياء الله تبارك وتعالى إيّاهم للبعث. فهاتان موتان وحياتان.

ويقال: إنّ الموتة الأُولى التي تقع بهم في الدنيا بعد الحياة؛ والحياة الأُولى إحياء الله عزّ وجلّ إيّاهم في القبر لمسائلة منكر ونكير؛ والموتة الثانية إماتة الله ـ جلّ ثناؤه ـ إيّاهم بعد المساءلة، والحياة الثانية إحياء الله عزّ وجلّ إيّاهم للبعث.

وقد قيل: إنّ الموتة الأُولى التي كانت بعد إحياء الله إيّاهم في الذرّ؛ إذ سألهم فقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾[1]، ثمّ أماتهم بعد ذلك. [فهذه الموتة الأُولى][2] ثمّ أحياهم بإخراجهم إلى الدنيا ثمّ أماتهم، ثمّ يبعثهم الله إذا شاء، فهذه موتتان وحياتان[3].

انتهى كلام الغريب، نقلته لأن يظهر منه أنّ بعضهم لم يعتدّ بحياة القبر، وبعضهم لم يَعُدّ[4] حياة الدنيا من الإحيائين.

فإن قلت: من أين يظهر أنّ الله تعالى يحييهم بعد المساءلة وبعد موتهم.

قلت: سياق الكلام ـ الذي يدلّ على كون ذلك جواباً من صاحب هذا القول، مع قوله: يحييهم في القبور، وكون الإماتة الثانية في القبر، مع التعبير بالزعم ـ يظهر منه ذلك لمن تأمّل. والله تعالى أعلم.

---

١. الأعراف (٧): ١٧٢.

٢. ما بين المعقوفين ليست في المصدر.

٣. غريب القرآن الكريم للطريحي: ١٣٨، «م و ت».

٤. في «ر»: «يعتدّ»، وهو لا يوافق السياق.

[٢٤٣]

تضمين «فلم أستطع من أرضهم طيراناً»

ومن ذلك بيتان ما أحسنهما! أحببت نقلهما لذلك. وقد ضمّنت المصراع الأخير منهما، وهما قول الشاعر:

بنفسي وأهْلي جِيرَةً ما اسْتَعَنْتُهُمْ ... على الدَهْرِ إلّا وانْثَنَيْتُ مُعانا
أراشُوا[1] جَناحي ثُمّ نَدُّوهُ بالنَدى ... فلَمْ أستطعْ مِنْ أرْضِهِمْ طَيَرانا[2]

وأبيات الفقير اقتضاها المقام، وهي:

لحا اللهُ قَوْماً ما اسْتَعَنْتُ سُراتَهُمْ ... على الدَهْرِ يَوماً فانْثَنَيْتُ مُعانا
قَصَصْنَ جَناحي وانْتَزَعْنَ أُصُولَهُ ... فَلَمْ أستَطِعْ مِنْ أرْضِهِمْ طَيَرانا
فَطُوبى لآبائي الذينَ تَجَنَّبوا ... مَكانَهُمُ واسْتَوْحَشُوهُ مَكانا
فلا عارَ أن يَخْتارَ مِنْ دونِ قُرْبِهِمْ ... ذَهابَ نُفُوسٍ شاهَدَتْهُ عِيانا
فما عُذْرُهُمْ في أن يُضامَ نَزيلُهُمْ ... وما عُذْرُهُمْ في أن يكونَ مُهانا
كأنّ بِهِمْ حِقْداً لتَغْيِيرِ دِينِهِمْ ... وتَبديلِ ما كانوا عليهِ زَمانا
فأبْدَوْهُ في أبْنائِهِمْ وذويهِمُ ... ولمْ يَرْقَبوا إلّاً لَهُمْ وأمانا
أَلَسْتُ ابْنَ مَنْ شادوا مَعالم دينِهِمْ ... وهُمْ ثَقَّفوهُ فاستَقامَ ولانا؟!
أما كُتْبُهُمْ ما بَيْنَهُمْ يَدْرُسُونَها ... ويُفْتونَ مِنها مَنْ أرادَ بَيانا؟!
أما طَلَبُوهُمْ مَرّةً بَعْدَ مَرّةٍ ... فَفَرّوا ولَمْ يَثْنُوا لذاكَ عِنانا؟!
على أنّهُ قَدْ كانَ يَعْرِفُ قَدْرَهُمْ ... وشأْنَهُمُ مَنْ كانَ أعْظَمَ شانا

---

١. أراشَ ـ راشَ ـ ورَيَّشَ السَهْمَ ـ يَريشُهُ: ألْزَقَ عليه الرِيشَ؛ والرِيشُ: كِسْوَةُ الطائِر. أُنظر القاموس المحيط، ولسان العرب، وأراد بذلك أنّهم كَسَوْا جَناحَهُ رِيشاً بعد أن كان عارياً منه.

٢. لم نعثر على قائلهما.

عَسَى فَرَجٌ يأتي بِهِ اللهُ عاجلٌ فكَمْ ذا أُقاسي ذِلَّةً وهَوانا

وفي «قصصن» و«انتزعن» لطيفة.

[٢٤٤]
معنى «كأنّ ثبيراً ...» البيت

ومن ذلك أنّي حضرت مجلساً فقال بعض من حضر ذلك المجلس:

إنّ قولهم في قول الشاعر:

كأنّ ثَبيراً[١] في عَرانينِ وَبْلِهِ كبيرُ أُناسٍ في بِجادٍ[٢] مُزَمَّلِ[٣]

إنّه من باب جرّ المجاورة. وذكر أنّه ليس من هذا الباب، وأنّه يُقدَّر «مزمّل فيه»، أو أنّ «مزمّلاً» صفة «أُناس».

فأجبته بأنّ قوله: «في بجاد» متعلّق بـ«مزمّل» فتقدير «فيه» لا وجه له، واعتباره غير متعلّق به بعيد. والأوّل غير محتاج إلى التقدير فيكون أولى، والتشبيه وقع لـ«ثبير» بـ«كبير الأُناس المزمّل» لا بـ«كبير أُناس هم مزمّلون» فإنّ اعتبار تزمّلهم لا دخل له، ولو أُريد دخول تزمّلهم باعتبار أنّهم مثله، وأنّ بقيّة الجبال أيضاً مزمّلة فالسياق لا يناسبه، بل الذي يظهر منه أنّه مزمّل دونهم، كما أنّ «ثبيراً» كـ«المزمّل» دون بقيّة الجبال، ولمّا كان «ثبيراً» كبير الجبال هناك ناسب أن يُشَبَّهَ بـ«كبير الأُناس» الذي يتميّز عنهم بشيء، وهو الكساء المخطّط ونحوه، فـ«ثبير» باعتبار الغيم والمطر المجلّلين له كالكبير المزمّل بالكساء، ولمّا كان الكبير يتميّز عن غيره واعتبار كون غيره مزمّلاً لا يلزم منه تزمّله أيضاً مع خروجه عن مفاد التشبيه.

---

١. ثَبِيرٌ: الجَبَلُ المعروفُ عند مَكّة.

٢. البِجادُ: كِساءٌ مخطّطٌ من أكْسِيَةِ الأعراب.

٣. حكاه الشيخ الطوسي عن شاعرٍ في التبيان ٣: ٤٥٣، ذيل الآية ٦ من سورة المائدة (٥).

وبالجملة، فتزمّل غيره لا دخل له في هذا المقام حتّى مع فرض دلالته على تزمّله، وبنى هذا على أنّ «مزمّلاً» صفة أُناس، وهذا غير مستقيم، فإنّ أُناساً إن كان جمعاً فقد خالف ما هو مقرّر من شرط مطابقة الصفة للموصوف، وإن كان اسم جمع، وجاز حينئذٍ إفراده، فهو في مثل «هذا القوم» و«هؤلاء القوم» باعتبار اللفظ والمعنى، وأمّا مع كون ما بعده صفة فإنّ الصفة يحكم بها على ما دلّ عليه الموصوف دون لفظه، وهو دالّ هنا على متعدّد، بخلاف اعتبار اللفظ، كما تقدّم. ولهذا لم يقع في القرآن الكريم ـ ولا غيره ـ من كلام من يُعتدّ به سوى مثل: «القوم الظالمين» و«الفاسقين» ونحو ذلك، وما أظنّ عربيّاً فصيحاً يقول: جاءني قومٌ كريم، ولا أُناس فاضل، بل كرام وفضلاء ونحوه.

ونظير ما ذكر تجويز قولهم: طلع الشمس وطلعت الشمس، وعدم تجويز الشمس طلع، فإنّ هذا يقتضي الحكم على مؤنّث إذا تأخّر، ومع التقدّم ـ وإن كان حكماً ـ فمراعاة اللفظ فيه أظهر، ولا عبرة بتجويز نحوه نادراً، على أنّه قد يفرّق بين المفرد والمتعدّد، وهذا معنى رقيق يُدرك بالتأمّل وليس من باب القياس بما ذكر.

[٢٤٥]
عبارة القاموس في «طيّ»

ومن ذلك قوله في القاموس في «طيّ»:

والنسبة: طائيٌّ، والقياس كطَيَّعيٍّ، حذفوا الياء الثانية، فبقي طَيْئيٌّ فقلبوا الياء الساكنة ألِفاً، ووهم الجوهري[1].

أقول: وجه وهمه أنّه قال[2]: والنسبة إليهم طائيّ على غير قياس، وأصله طَـيْئِيٌّ

---

١. القاموس المحيط ١: ٢٣، «ط ي أ».

٢. أي الجوهري.

فقلبوا الياء الأُولى ألفاً وحذفوا الثانية[١].

فظاهر قولهم أنّهم فعلوا ذلك دفعة وحذف الياء مقدّم ليصير طَيْيَاً، ثمّ بعد ذلك قلبوا الياء ألفاً، كما تفيده عبارة «القاموس»، أو أنّه مبنيّ على الترتيب ولو بالذكر أوّلاً، وليس كذلك، بل ينبغي العكس في الترتيب.

وحاصله: أنّ قلب الياء بعد بقائها وحدها ساكنة لا أنّها قلبت حال الحذف ولا قبله، أو أنّ الوهم في قوله والنسبة إليهم، فإنّ النسبة إلى أبي القبيلة وهو طيٌّء، لا إلى القبيلة، كما تقول علويّ وزيديّ، فالنسبة فيه إلى عليّ وزيد، لا إلى العلويّين والزيديّين، والظاهر أنّ مراده هذا.

[٢٤٦]
مسألة ﴿إلَى المَرافِقِ﴾

ومن ذلك ما خطر لي:

في قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى المَرَافِقِ﴾[٢]، أنّ «إلى» تأتي بمعنى «مِنْ» التي للابتداء. واستشهدوا له بقول عمرو بن أحمر، يقول:

تَقولُ وقَدْ عالَيْتُ بالكورِ فَوقها ... أيُسقى فلا يروى إليّ ابنُ أحْمَرا

أي «منّي». ذكره في «المغني»[٣].

ولو قيل: من المرافق، احتمل أن يكون «من» ـ مع عدم ذكر الغاية ـ بيانيّة، بمعنى التي هي المرافق، ويكون حينئذٍ تجوّز بإطلاق اليد على المرفق، وهذا يوافق كون الغاية «المغسول»، والله تعالى أعلم.

---

١. الصحاح ١: ٦١، «ط و أ».

٢. المائدة (٥): ٦.

٣. مغني اللبيب ١: ١٥٧، «حرف إلى».

[٢٤٧]
عبارة «بطؤ» من الصحاح

ومن ذلك عبارة في الصحاح[١] لا يحضرني صورتها، وحاصلها: أنّ «بَطُؤَ» عَلا بالنقل بحيث صار «بطآنَ» ليدلّ على التعجّب. وحاصل المراد منها أنّ صيغة «فُعلان» و«فَعلان» يستعملان في التعجّب نحو «سُبْحان» و«سَرْعان»، فمعنى «بطآن ذا» ما أبطأ هذا، و«سرعان ذا» ما أسرع هذا. ومنه قولهم: «سَرْعانَ ذا إهالةً»[٢]، و«سُبحانَ الله» يستعمل بمعنى التعجّب من حيث صيغة «فعلان»، لا أنّه من قبيل «بطآن» بمعنى التعجّب من شيء، بهذه الصيغة.

[٢٤٨]
مسألةٌ تتعلّق بـ«خبر الواحد»

ومن ذلك ما خطر لي:

فيما استُدلّ به على عدم جواز العمل بخبر الواحد من حيث إفادته الظنّ، من قوله تعالى: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾[٤]، وقد ذكروا وجهه باعتبار دلالة السياق على تعلّق ذلك بالعقائد.

وأقول ـ والله تعالى أعلم ـ: إنّ قوله تعالى: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ظاهر

---

١. الصحاح ١: ٣٦، «ب ط أ». فيه: «ويقال: بُطْآن ذا خروجاً، وبَطآن ذا خروجاً، أي بَطُؤَ ذا خروجاً، فجعلت الفتحة التي في بَطُؤَ على نون بُطآن، حين أدّت عنه لتكون علماً لها، ونقلت ضمّة الطاء إلى الباء، وإنّما صحّ فيه النقل؛ لأنّ معناه التعجّب، أي ما أبطأه».

٢. مثلٌ يُضربُ لمن يُخْبِرُ بكينونة الشيء قبلَ وقته.

٣. الإسراء (١٧): ٣٦.

٤. الأنعام (٦): ١١٦.

هذا التركيب أنّ معناه: ولا تقفُ كلّ ما ليس لك به علم؛ لإفادة «ما» العموم، وكما أنّ النفي يحتمل أن يفيد السلب الكلّي ورفع الإيجاب الكلّي، وكذلك النهي، فالنهي إن لم يكن رفع الإيجاب الكلّي فيه أظهر كان مساوياً لاحتمال السلب الكلّي، وحينئذٍ لا يدلّ على المطلوب من النهي عن اتّباع كلّ ظنٍّ، ومن المعلوم أنّ القائل بذلك يخصّ هذا بما ينبئ على الظنّ في غير خبر الواحد بما هو ثابتٌ شرعاً في بعض المسائل التي ثبت فيها العمل بالظنّ، فالعموم مخصوص وبقاؤه حجّة في الباقي موقوفٌ على ثبوته، وثبوته يتوقّف على إرادة العموم في كلّ فرد. وربما يرجّح ذلك دلالته على ترجيح معنى رفع الإيجاب الكلّي على السلب الكلّي.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ ظاهره أنّهم كانوا لا يتّبعون سوى الظنّ، وأنّهم يتركون متابعة العلم مع إمكانه ويعملون بغيره، فذمّهم من هذه الجهة، وهذا لا يدلّ على أنّ مطلق العمل بالظنّ مذموم.

ومن الغريب ما حدث في هذا الزمان من دعوى جماعة قليلي البضاعة وقاصري الصناعة أنّ جميع الأحاديث تفيد القطع والعلم بمراد الله سبحانه ومراد أُمنائه عليهم السلام متناً وسنداً، وقد وقع التشنيع على المصوّبة مع أنّهم قائلون بأنّ المجتهد المصيب لا يتجاوز الظنّ، وهؤلاء لو كانوا عشرة مثلاً وفَهِمَ كلّ واحدٍ منهم من الحديث معنى كان ما فهمه مراد الله، فيكون مراده تعالى تابعاً لفهم كلّ واحد على سبيل القطع. وأين هذا الأمر الشنيع من دعوى المصوّبة؟! ولو ادّعى كلّ واحد أنّ الحقّ ما فهمه ادّعى الآخر مثله، وهكذا، ولزم كلّ واحد تخطئة الآخر، وارتفع هذا العلم والقطع من البين، ولو ادّعى كون هذا علماً عادياً لم يفارق الظنّ القويّ إلّا باختلاف الحروف، وأمكن حصول هذا العلم لكلّ واحدٍ بخلاف ما فهمه الآخر، وقد يتّفق للجميع الخطأ في فهم شيء واحد.

وأوّل من أحدث لهم هذه البدعة ملّا محمّد أمين، ثمّ تبعه قليلو البضاعة ومريضو القلوب ومَن في قلبه غِلّ لهذا الدين، وربما تبعهم مَن لا يشعر بذلك، والقصد الأقصى تشتيت كلمة هذا الدين حيث إنّه قد انتظم ببذل جهد العلماء بتوفيق الله سبحانه.

وإن أردت حقيقة ما ذكر من عدم فهمهم لكلام الله سبحانه وكلام أهل العصمة عليهم السلام فانظر إلى قصور كلام مَن يعتقدون فيه في رسالةٍ أنفق في تصنيفها عمره سمّاها «الفوائد المدنيّة»[1]، يُدرِكُ تهافتها وأكاذيبها مَنْ طرح رداء العصبيّة وكان عنده أصل بضاعة من العلم والإنصاف والخوف من الله سبحانه ومعرفة اصطلاحات العلماء ومقاصدهم.

ولنذكر قليلاً من كثير يكون أُنموذجاً من علمهم، وهو أنّ هذا في بعض مهملاته على «أصول الكافي» يقول كلاماً لا يحضرني خصوص ألفاظه، وحاصله:

أنّ المشرك ـ بمعنى من يجعل لله سبحانه شريكاً ـ لم يوجد، وأنّ كلّ ما ورد من ذمّ المشركين المراد به المجتهدون، فيدخل في ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[2]، و ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾[3] ونحو ذلك.

وفي هذا أوّلاً: تكذيب القرآن وافتراء على الله، ويلزمه تفسير القرآن بما يناسب هذا الرأي.

وثانياً: أنّ الاجتهاد متى كان في وقت نزول القرآن الذي هو ظنّ معرفة أحكام الله ورسوله وأُمنائه بما يرجع إلى كلامهم؟!

وثالثاً: أنّ نفي القائل بالشريك له سبحانه لا وجه له، فهذا ممّا يعتقد إفادته العلم والقطع، وكثيراً ما يقول في حواشي «أصول الكافي»: مراد الإمام كذا، فيما لا يفهمه أطفال العرب.

من ذلك حديث: «بين المرء والحكمة نعمة العالم، والجاهل شقي بينهما»[4]، يقول فيه: إنّه شفا ـ بالفاء ـ بمعنى طرف بينهما، فيجمع بين الطرف والبينيّة، وهذا ممّا يفيد العلم والقطع.

---

١. طبعت أخيراً (سنة ١٤٢٤ ق) محقّقاً من قِبل مؤسّسة النشر الإسلامي بقم في مجلّد واحد.

٢. التوبة (٩): ٢٨.

٣. التوبة (٩): ٥.

٤. الكافي ١: ٢٧، كتاب العقل والجهل، ح ٢٩.

وقد صرّح في آخر رسالته: أنّه معصوم لا يقع منه الخطأ في فهم كلام المعصوم.

فظهر ممّا تقرّر أنّ كلام الله سبحانه وأُمنائه تابع لما يفهمه كلّ جاهل [من][1] معرفة كلامهم، وأنّ هذا العلم وهذه الأحكام ينقسم علمها إلى ذلك ممّا لا نهاية له ممّا يفهمه كلّ مَن لم يكن له أهليّة الفهم، وإن كان المراد العلم العادي ـ وهو الظنّ القويّ ـ فهذا عمل بالظنّ، وهو ممّا يمكن فيه تفاوت الأحكام واختلافها، وهذا قول من يعمل بالظنّ ولا يجترئ على الجزم بكونه حكم الله في الواقع، بل الحكم بحسب ما فهمه وظهر له.

ومن بديع الافتراء أنّ جدّي المبرور الشيخ زين الدين﵀ نقل في شرح الشرائع في كتاب الصلح عبارة للعلّامة في التذكرة[2] أنّه قال في مسألة الرواشن:

ولست أعرف في هذه المسألة بالخصوصيّة نصّاً من الخاصّة ولا من العامّة، وإنّما صرت إلى ما قلت عن اجتهاد[3]. انتهى.

فأسقط قوله بالخصوصيّة وجعل ذلك وسيلة إلى التشنيع عليه، وأبدل لفظ «الاجتهاد» بـ«الرأي»، وسلك سبيل هذا من يعتقد فيه، وقد أريتهم العبارة وبقوا مصرّين على نقلها بغير هذا اللفظ. وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[4].

وقد حكى من هو من تلامذته ومعتقديه أنّه كان يقول مكرّراً: إنّ المراد بقوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً﴾[5] العرب، وقد صرّح في آخر رسالته: أنّ علماء العرب ضلّوا وأضلّوا واستحبّوا العمى على الهدى وهم عارفون، وذكر أنّ ذلك لحبّ الرئاسة.

وذكر في حديث: «من دخل في الصلاة وهو متيمّم وصلّى ركعة ثمّ أحدث

---

١. أضفناها لمقتضى السياق.

٢. تذكرة الفقهاء ٢: ١٨٢ (الطبعة الحجريّة).

٣. مسالك الأفهام ٤: ٢٧٦.

٤. النحل (١٦): ١٠٥.

٥. التوبة (٩): ٩٧.

فأصاب الماء، قال: يخرج ويتوضّأ ثمّ يبني[١] على ما مضى»[٢] أنّه بقرينة فاء «فأصاب الماء»، المراد: من أحدث نزول المطر، كما في القاموس.

هذا كلامه في حاشية التهذيب بخطّ أخي ﷺ. والذي في القاموس: «والأحداث أمطار أوّل السنة»[٣]، فانظر إلى هذا الكلام الذي لا يرتضيه عامّي. ومع هذا فهو ممّا يفيد العلم والقطع بمراد المعصوم بمقتضى ما التزمه من عدم جواز العمل بالظنّ، وأيّ دلالة للفاء على هذا، وقد تقدّم في حديث «الراسخين في العلم»[٤]، وحديث «كون الشياطين أكثر من الملائكة»[٥]، ما يدلّ على كساد بضاعته في فهم معاني الحديث.

ومع ما ظهر ويظهر لمن تتبّع وأنصف يدّعي أنّ مثل الشيخ المفيد لم يكن يفهم معاني الحديث، حتّى أنّه لم يفهم من أحدث أحداث السماء المطر، ولو رأى الإنسان ما يحدث عن غير هذا الرجل ممّن يدّعون العمل بالحديث، ويفترون على الأئمّة ﷺ من التحريف والتصحيف والمعاني السخيفة التي تقتضيها أفهامهم القاصرة، وينسبونها إليهم باعتبار دعواهم العصمة؛ لرأى ما لا يجترئ على مثله مَن معه شيء من التقوى، ولقصور باعهم وذراعهم عن فهم ما فهمه العلماء ـ من معاني الحديث والجمع بينها وخلاصة ما يمكن العمل به منها، مع اعترافهم بقصورهم عن معرفة حقيقة أحكام الله وأُمنائه، وأنّ ذلك بحسب ما تصل إليه أفهامهم، وقد سمّوا ذلك اجتهاداً، وجعلوا الصحيح ما يحصل منه قوّة الظنّ، وصرّحوا بأنّ ما لم يرجع من المسائل إلى كلام الله ورسوله والأئمّة ﷺ لا يجوز العمل به ـ وقعوا في التشنيع عليهم، ولمّا رأى من يتتبّع ذلك وظفر إلى رؤية الحديث من غير أن يكون عنده بضاعة ممّا يتوقّف فهمه عليه فرأى مذمّة الاجتهاد وأهله في الحديث سلك سبيل الطعن على مطلق مَن يقول

---

١. كذا في «ر» ولكن في المصدر: «ويبني» بدل «ثمّ يبني».
٢. من لا يحضره الفقيه ١: ١٠٦، باب التيمّم، ح ٤.
٣. القاموس المحيط ١: ١٧٠، «ح د ث».
٤. راجع ص ١١٢ ـ ١١٣.
٥. راجع ص ١١٥ ـ ١١٧.

بالاجتهاد؛ ونظراً إلى مجرّد حروفه دون معناه، ونسبهم إلى الكفر والضلال والإضلال، ونسب هذه الطريقة إلى العرب، وبعد أن علم كلّ منصف أنّ من العلماء الأجلّاء الأتقياء الفضلاء مَن هم من العرب والعجم، وأنّ من الفريقين مَن هم على خلاف ذلك، ونظر إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾[1] وإلى سلوك أهل التقوى من الفريقين، وكيف كان حالهم في أمر دنياهم وآخرتهم، يعلم أنّ التعصّب للعربيّة والعجميّة من إلقاء الشيطان ذلك في روعهم. ويظهر ممّن ارتكب هذا أنّ العلّة هي العربيّة، وهذه العلّة جارية في أهل العصمة عليهم السلام وأجلّاء أصحابهم ممّن قالوا في حقّهم ـ صلوات الله عليهم أحياءً وصلوات الله عليهم أمواتاً ـ: لولاهم لاندرست آثار النبوّة[2]، ونحو ذلك ممّا يظهر لمن لم يكن أصمّ وأعمى.

وبالجملة، فهذا ونحوه كيف يجامع صفة المؤمن، حتّى أنّهم لتعصّبهم يخرجون الشيخ الأجلّ محمّد بن الحسن الطوسي ـ قدّس الله روحه ـ من المجتهدين الذين تختلف أقوالهم، وأنّه لا يتجاوز العمل بالحديث. وهذا بهت وافتراء وتعصّب لمجرّد العجميّة، ومن اطّلع على أقوال الشيخ ـ قدّس الله روحه ـ، رأى فيها من اختلاف الفتاوى ما قلّ أن يوجد لغيره، وعذره عليه السلام كعذر غيره من المجتهدين الذين يفتون بما وصلت إليه أفهامهم، مع رجوعه إلى ظاهر كلام أهل العصمة باعتقاده وما فهمه. وقد مرّ في هذا الكتاب طرفٌ من ذلك[3]، وكذا في شرح «أصول الكافي» وحاشية شرح «اللمعة».

وهؤلاء الجماعة ارتكبوا اجتهاداً غير معقول، ومِن فهم بعضهم لمعاني الحديث أنّ المراد بالصبيّ في سقوط الجمعة عنه، من لم تنبت له لحية، ويكون أمرد، فإنّ الجمعة تسقط عنه؛ لئلّا يُفتتن الناس به. حكى لي هذا من يعتمد على نقله في رسالة صنّفها في تحريم الجمعة.

---

١. الحجرات (٤٩): ١٣.

٢. راجع اختيار معرفة الرجال: ١٣٦ و ١٧٠، ح ٢١٧ و ٢٨٦.

٣. راجع ص ٤٣ ـ ٦٥، حديث تحريم الغناء.

ومن التصحيفات الكبيرة تصحيف «جميع» الملائكة بـ«خميع» بالخاء المعجمة، وفرض الله من الجمعة إلى الجمعة، وقرض بالقاف، وبينَ المرء والحكمة بضمّ نون «بينَ»؛ قياساً على بعض القراءات في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾[1]، وإن لم يستقم معنى. وأمثال هذا ممّا لو نقلت لملئت منه أوراق.

وبعضهم ممّن يميل إلى التصوّف يفسّر قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ﴾[2] بأنّهم الصوفيّة، ويدّعي أنّه محدّث، وباب الراسخين في العلم في الكافي[3] وغيره[4] ظاهر مكشوف، وقولهمﷺ: «نحن الراسخون في العلم»[5].

هذا مع ما هو معلوم من حال بعضهم من عشقهم للأولاد المُرد وعدم تحاشيهم في ذلك، وملازمتهم لسماع الغناء، وهذا قليلٌ من كثير من أحوال هذه الجماعة، فانظر إلى بضاعتهم وفهمهم لمعاني الحديث، ودعوى بعضهم أنّ هذا الفهم ممّا أعطاه الله لصاحبه ووفّقه له، ولم يحصل للشيخ المفيد وغيره من العرب.

ومن الغريب الإتيان بحديث: «كلٌّ ميسّرٌ لما خُلق له»[6] في مقام أنّهم لم يعطوا هذا.

وهذا يدلّ على أنّهم مسلوبي الاختيار، وأنّهم مجبورون، فأيّ ذنبٍ لهم فيما فهموه؟! وضلالهم وإضلالهم لا يكون صادراً عن اختيارهم. ومعنى الحديث: أنّ الإنسان ميسّر لما خُلق له، وليس بمكلّف بما لا يقدر عليه.

واتّفق أنّ بعض هؤلاء ـ ممّن اشتهر بالحديث وشرحه ـ وردَ يوماً منزل هذا الفقير،

---

١. الأنعام (٦): ٩٤.

٢. آل عمران (٣): ٧.

٣. راجع الكافي ١: ٢١٣ ـ ٢١٤، باب الراسخين في العلم وهم الأئمةﷺ.

٤. كما في بصائر الدرجات: ٢٠٢ ـ ٢٠٤، باب في الأئمةﷺ أنّهم الراسخون في العلم...

٥. راجع: الكافي ١: ٢٠٢، باب الراسخين في العلم وهم الأئمةﷺ، ح ١؛ بصائر الدرجات: ٢٠٢ ـ ٢٠٤، باب في الأئمةﷺ أنّهم الراسخون في العلم...، ح ١، ٥، ٦ و ٧.

٦. صحيح البخاري ٦: ٢٧٤٥، ح ٧١١٢؛ مسند أحمد ١: ١١، ح ٢٠؛ سنن أبي داود ٤: ٢٢٨، ح ٤٧٠٩؛ الجامع الصحيح ٥: ٢٨٩، ح ٣١١١، باب سورة هود.

فقال: بعض الناس لا يتابعوننا على طريقتنا، فقلت: طريقتكم ما هي؟ قال: إنكار الاجتهاد وعدم جواز القول به، فقلت: جميع الإماميّة يقولون بهذا، فتبسّم تبسّماً يُظهر منه أنّي لا اطّلاع لي على ذلك، فقال: مَن يقول بهذا؟ فقلت: ما تقول في العلّامة؟ فإنّه ينكر الاجتهاد، فازداد بهذا الكلام اعتقاداً في عدم معرفتي، وقال: العلّامة أعظم من أشاع هذا، فقلت له: عندي من مصنّفات العلّامة كتابان أحدهما عارية وهو المجلّد الأوّل من التذكرة، وكتاب منهاج الكرامة، فأتيت بهما وأريته قوله في أوّل التذكرة ما معناه: أنّي صنّفت هذا الكتاب في فروع الإماميّة الذين أخذوا فروعهم عن الأئمّة المعصومين عليهم السلام، لا بالرأي والقياس ولا باجتهاد الناس[1]. وفي منهاج الكرامة ما معناه: أنّ الإماميّة لا يعملون بالاجتهاد[2].

ثمّ ذكرت له أنّ المراد بالاجتهاد المذموم في الحديث ما كان ناشئاً عن مجرّد الاستحسان والرأي والقياس، وهذا اجتهاد العامّة، وأمّا اجتهاد علمائنا فإنّه يرجع إلى استنباط جزئيّاتٍ من قواعدَ عُلمتْ من الكتاب والسنّة، وقد صرّحوا بذلك. فوضع الكتابين وشرع في كلام آخر.

والاجتهاد والتقليد ـ على ما هو المعتمد ـ لا يخرج عنهما، فإنّ العامّي الصرف إذا لم يعلم مسألة وأخبره بها من يعلمها كان ذلك تقليداً له. والمخبر إمّا أن يكون مجتهداً في تلك المسألة، أو آخذاً لها عمّن تعلّمها.

وقد ذكر جدّي ـ طاب ثراه ـ في شرح الألفيّة ـ عند قوله: والمكلّف بها الآن من الرعيّة صنفان[3] ـ: إنّ الصنفين حال عدم ظهور الإمام، ومع ظهوره يكون المكلّفون

---

١. تذكرة الفقهاء ١: ٤. فيه: قد عزمنا في هذا الكتاب الموسوم بـ« تذكرة الفقهاء » على تلخيص فتاوي العلماء، وذكر قواعد الفقهاء على أحقّ الطرائق وأوثقها برهاناً، وأصدق الأقاويل وأوضحها بياناً ـ وهي طريقة الإماميّة الآخذين دينهم بالوحي الإلهي، والعلم الربّاني، لا بالرأي والقياس، ولا باجتهاد الناس ـ على سبيل الإيجاز والاختصار، وترك الإطالة والإكثار.

٢. أُنظر منهاج الكرامة: ٤٢.

٣. الرسالة الألفيّة ٤ (ضمن رسائل الشهيد الأوّل: ١٦٢).

ثلاثة أصناف: آخذ عن الإمام، ومجتهد، ومقلّد[١].

فإنّ من احتاج إلى مسألة وتعذّر عليه الوصول إلى الإمام أخذها ممّن تعلّمها، وكان الآخذ مقلّداً والمأخوذ عنه مجتهداً. وقد وقع الأمر بتقليد من كان وصفه كذا وكذا، كما في حديث الرضا عليه السلام المشتمل على صفات من ينبغي تقليده، ومَن لا يجوز، من الفقهاء الموصوفين بصفات حسنة وقبيحة، وقد نقلته بتمامه في كتاب الدرّ المنظوم.

والعجب ممّن يرى ويسمع ما يحدث منهم، ومن اعتقادهم المنادي بالدلالة على حالهم، وقدر بضاعتهم وسوء اعتقادهم، ومع ذلك يتعامى ويتصامم لأُمورٍ الله أعلم بها، ومن كان له أدنى تتبّعٍ وبصيرة وإنصاف يرى أنّ ما اخترعوه لا يوافق المتقدّمين ولا المتأخّرين، وأنّ الأخباريّين المتقدّمين لم يسلكوا هذا الطريق المظلم، ويرى لهم استنباطات وتأويلات وإن قلّت بالنسبة إلى مَن تأخّر.

ولهذا البحث مقام آخر كتبت تحقيقه في رسالة برز منها ما برز[٢]، وذكرت بعضه في تضاعيف الدرّ المنظوم[٣] وغيره.

وطريقتهم تنتهي إلى الإباحة، يظهر ذلك لمن رأى أحوالهم في أُمور الدنيا، وإذا سئلوا عن مسألة ولم يكن بخصوصها حديث أفتوا فيها بقول من يعتقدون كفره وضلاله لئلّا يُنسبوا إلى الجهل، ويفترون بأنّ فيها حديثاً لا يحضرهم، ومن جملة ما يفيد العلم عند ملّا محمّد أمين في حديث المستحاضة من قوله: «ولا تحني، وتضمّ فخذيها في المسجد»[٤] أنّ لفظ «لا» زائد، وإنّه «وتحني» وهو الصحيح، أي لا تدخل المسجد، عديل قوله: ودخلت المسجد. انتهى.

وهذا من قبيل «إحداث السماء المطر» في الغرابة، وقد أوضحت معنى هذا في

---

١. المقاصد العليّة: ٤٨ ـ ٤٩.

٢. لعلّها رسالته المسمّاة بـ«السهام المارقة من أغراض الزنادقة». راجع ص ٦٩٥.

٣. طبع أخيراً (١٤٢٦ ق ـ ١٣٨٤ ش) محقّقاً من قبل مؤسّسة دار الحديث في مجلّد واحد.

٤. الكافي ٣: ٨٨ ـ ٨٩، باب جامع في الحائض والمستحاضة، ح ٢. وفيه: «لا تحيّى»؛ تهذيب الأحكام ١: ١٠٦ ـ ١٠٧، باب الأغسال المفترضات والمسنونات، ح ٩، فيه: «لا تحنى».

موضع آخر، وأنّ معنى «ضمّ فخذيها في المسجد» في حالة السجود، وحينئذٍ لا يكون قوله «ودخلت المسجد» لا على هذا ولا عديلاً له، وأنّ معنى «لا تحني» لا تنحني، أي لا تحني ظهرها، كما ذكره جدّي ـ طاب ثراه ـ في المنتقى[1]، وهو مستقيم مع وجود «لا». ومن أراد فهم حقيقة ما أوضحته فليراجعه في حاشية شرح اللمعة[2] وغيرها.

وممّا هو عنده يفيد العلم ـ وكونه معصوماً في فهمه ـ حديث: «من جدّد قبراً أو مثّل مثالاً خرج من الإسلام»[3] وأنّه بالجيم لا بالحاء، ولا أنّه جدّث، كما قيل[4] أيضاً.

واستدلّ عليه بما في الحديث القدسي من قوله تعالى: «أنا عند المنكسرة قلوبهم، المندرسة قبورهم»[5]. وهذا المعنى لا يفهمه من له ربط[6] بالكلام العربي؛ لأنّ الظاهر ـ والله أعلم ـ من المنكسرة قلوبهم والمندرسة قبورهم مَن لم يكن لهم معينٍ ومُراعٍ لحالهم أحياءً وأمواتاً، والذمّ من جهة التجديد للأحياء، فلو جدّدوا قبورهم أيُّ تقصيرٍ ونقصٍ على الأموات ومنهم[7]، ليكونوا محرومين من عناية الله تعالى لهم، مع الحثّ على زيارة الأموات؟! وهذا ينافي الاندراس، حتّى لو أُريد تركهم غير معروفي القبور ليكون تعالى عندهم، كان هذا غير مناسب.

وقال في قول أبي عبد الله عليه السلام: «ما عالجَ الناسُ شيئاً أشدّ من التعقيب»[8]: المراد

---

١. منتقى الجمان ١: ٢٢٦.

٢. كَتَب المؤلّف حاشيةً على «شرح اللمعة» في جزءين، ونسخة منها موجودة في الخزانة الرضويّة وغيرها.

٣. المحاسن للبرقي ٢: ٤٥٣، كتاب المرافق، ح ٣٣، باب تزويق البيوت والتصاوير؛ من لا يحضره الفقيه ١: ١٨٩، باب النوادر من أحكام الأموات، ح ٢١؛ تهذيب الأحكام ١: ٤٥٩، باب تلقين المحتضرين، ح ١٤٢.

٤. نسبه الشيخ الطوسي إلى البرقي رحمه الله، راجع تهذيب الأحكام ١: ٤٥٩.

٥. حكاه السيّد الداماد في الكلمات القصار في النصائح والمواعظ، راجع رسالة كلمات القصار في النصائح والمواعظ (ضمن اثنى عشر رسالة): ١٨.

٦. هكذا في «ر»، والظاهر أنّ المراد «مَن ليس له ...».

٧. وتقدير المعنى: أيُّ تَقصيرٍ على الأمواتِ وأيُّ نَقصٍ منهم.

٨. تهذيب الأحكام ٢: ١٠٤، باب كيفيّة الصلاة وصفتها و...، ح ١٦١.

معالجة الشيطان، والسبب فيه أنّه يمنعه عن التعقيب؛ لعلمه بكثرة منافعه. انتهى.

والجزم بكون هذا مراد الإمام عليه السلام ـ كما في نظائره هرباً من الظنّ، وبناءً على دعواه العصمة في فهم كلامهم عليهم السلام ـ فيه من الجرأة على الله تعالى، وعليهم ما لا يقدم عليه خائف من الله.

والذي يظهر من معنى هذا الحديث ـ والله أعلم ـ أنّ معالجة الشيء بمعنى مزاولته وتعاطيه، والتعقيب لمّا كان كثيراً جدّاً، وهو من العبادات الشاقّة لكثرته، كان أشدّها ـ كما في الحديث الذي بعده من قوله عليه السلام: «أليست هي أشدّهنّ، هي والله أشدّهنّ»[1] ـ وبعد ذكر المفعول وهو قوله: «شيئاً» كيف يكون الشيطان مفعولاً، والشيطان يدخل نفسه في هذه العبادة وغيرها، خصوصاً الصلاة؛ فإنّ الشيطان يجهد فيها أكثر من غيرها لعِظَم خطرها، ولو كان منعه فيها أكثر من غيرها لا يناسبه معالجته ومزاولته.

وهذه نبذة ممّا يعتقده من مراد المعصوم عليه السلام. ولو نقلت نحو هذا لطال الكلام، والمقصود ظهور أنّ ما بنى عليه من العلم بمراد المعصوم عليه السلام مع عصمته في فهمه أكثره من هذا القبيل.

ومن ذلك في حديث الوضوء قول أبي جعفر عليه السلام بعد قول السائل: فقلنا: أصلحك الله، فالغرفة الواحدة تجزئ للوجه وغرفة للذراع؟ فقال: «نعم، إذا بالغت فيها، والثنتان تأتيان على ذلك كلّه»[2]، تأكيد لما سبق، يعني الغرفة الواحدة تأتي على كلّ الوجه، وكذلك الواحدة تأتي على كلّ الذراع. انتهى.

والشيخ رحمه الله حمل ذلك على الغرفتين في كلٍّ من الوجه والذراع[3]. والذي يظهر من الكلام ما أفاده الشيخ رحمه الله، فإنّ التعبير بالثنتين مع العطف وقوله: «إذا بالغت»، وقوله: «على ذلك كلّه» مع سياق الكلام، لا يناسب التوجيه الذي ذكره وجزم به دون غيره،

---

١. المصدر، ح ١٦٢.

٢. الكافي ٣: ٢٥ ـ ٢٦، باب صفة الوضوء، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ١: ٨١، باب صفة الوضوء، ح ٦٠.

٣. راجع تهذيب الأحكام ١: ٨١. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ٧٧: ٢٧٧.

والشيخ ـ طاب ثراه ـ من أجلّاء المحدّثين وممّن يفهم الكلام العربي، ولم يظهر منه الجزم والانحصار فيما فهمه، فلا أقلّ من مساواته لما فهمه غيره، فكيف يختلف هذا العلم باختلاف فهم الناس مع قرب زمن الشيخ إلى مَن يفهم الحديث وأخذه عنه. فانظر إلى هذه الدعاوي المجرّدة عن سواها.

نعم، في استدلال الشيخ بالغرفتين على الغسلتين ما لا يخفى.

[٢٤٩]

حديث النصّ على أبي جعفر عليه السلام

ومن ذلك في باب «الإشارة والنصّ على أبي جعفر الثاني عليه السلام» من الكافي، والحديث طويل نقلت منه موضع الاشتباه، وهو قوله:

قال عليّ بن جعفر: فقمت فمصصت ريق أبي جعفر عليه السلام، ثمّ قلت: أشهد أنّك إمامي عند الله، فبكى الرضا عليه السلام، ثمّ قال: «يا عمّ! ألم تسمع أبي وهو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: بأبي ابن خيرة الإماء، ابن النوبيّة الطيّبة الفم، المنتخبة الرحم، وَيْلهم لعن الله الأعبس وذرّيته، صاحب الفتنة، ويقتلهم سنين وشهوراً وأيّاماً يَسُومُهم[1] خسفاً ويسقيهم كأساً مصبّرة، وهو الطريد الشريد الموتور [بأبيه وجدّه صاحب الغيبة؛ يقال: مات أو هلك، أيّ وادٍ سلك؟! أفيكون هذا يا عمّ؟][2] إلّا منّي، فقلت: صدقت جُعلت فداك»[3].

أقول: في حديث في كشف الغمّة: فبكى الرضا عليه السلام وقال: «يا عمّ، ألم تسمع أبي وهو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: بأبي ابن خيرة الإماء، ابن النوبيّة الطيّبة، يكون من ولده

---

١. في «ر»: «ما يسبق منهم»، وهو تصحيف من الناسخ.

٢. أضفناها من المصدر.

٣. الكافي ١: ٣٢٢ ـ ٣٢٣، باب الإشارة والنصّ على أبي جعفر الثاني عليه السلام، ح ١٤.

الطريد الشريد الموتور بأبيه وجدّه صاحب الغيبة، فيقال: مات أو هلك، وأيّ وادٍ سلك؟! فقلت: صدقت جعلت فداك». انتهى[١].

وهذا واضح، وما هنا يحتاج توجيهه إلى تكلّف، وغاية ما يمكن توجيهه بأن يكون ضمير «ويلهم» راجعاً إلى من تقدّم ممّن فعل به ذلك، وأنّ «الأعبس» هو الذي أوقع بينهم هذه الفتنة، وأغراهم على ذلك؛ ليخبرهم عنه عليه السلام، ويشتّت كلمتهم؛ لتنقطع سلسلة الإمامة، فإنّها كانت راسخة في قلوبهم بالإخبار بها من الرسول صلى الله عليه وآله وغيره.

والضمير المرفوع في «يقتلهم» المراد به صاحب الأمر عليه السلام وإن لم يتقدّم له ذكر؛ للاكتفاء بدلالة المقام، كقوله تعالى: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾[٢]، وبما يأتي من قوله: «وهو الطريد الشريد ...» إلى آخره.

وقتله للأعبس وذرّيّته ظاهره فعل ذلك بهم في الرجعة، كما ورد من نظير هذا.

والظاهر أنّ هذا كلّه إلى قوله «أيّ وادٍ سلك» كلام الرسول صلى الله عليه وآله، و«ابن خيرة الإماء النوبيّة» الجواد عليه السلام، وهو المناسب للواقع ولمقام النصّ عليه، و«الأعبس» ـ أو الأُعيبس على بعض النسخ ـ قيل: إنّه خليفة من خلفاء بني العبّاس كما هو منسوب إلى والدي رحمه الله في حاشيته، والله تعالى أعلم.

[٢٥٠]

مسألة غُسل الارتماس

ومن ذلك مسألة غسل الارتماس، وقد تقدّمت في هذا الكتاب، وكتبت هناك ما يتعلّق بها على وجهٍ موجز، وقد شاعت بدعتها ـ في هذه الأوقات ـ في الأقطار.

---

١. كشف الغمّة ٣: ٤٩٦، ذكر الإمام التاسع.

٢. ص (٣٨): ٣٢.

فأحببت إعادتها مع زيادة توضيحٍ وتحقيقٍ وتنبيهٍ للغافل.

فأقول ـ وبالله التوفيق ـ: في صحيح زرارة: «لو أنّ رجلاً ارتمس في الماء ارتماسة واحدة أجزأه ذلك وإن لم يدلك جسده»[1].

وفي صحيح الحلبي: «إذا ارتمس الجُنُبُ في الماء ارتماسةً واحدةً أجزأه ذلك من غُسْله»[2].

فالذي يظهر من الحديثين أنّ المراد منهما أنّه في غسل الارتماس لا يحتاج إلى تعدّد الغسل كما في غسل الترتيب، حيث إنّه فيه يغسل الرأس أوّلاً ثمّ الميامن والمياسر، ففيه تعدّد الغسل، فأفاد عليه السلام أنّ الارتماسة الواحدة تغني عن الارتماس لأجل غسل الرأس ثمّ الارتماس لغسل الميامن ولغسل المياسر، فإنّه لمّا كان المعهود المتعارف غسل الترتيب، نبّه عليه السلام على أنّه إذا فعل الارتماس مرّة كفاه ولا يحتاج معه إلى دَلْك، وأجزأه عن دَلْك الجسد في الترتيب.

وقوله عليه السلام: «من غسله» مِنْ فيه من[3] البدل، كما قيل في قوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ﴾[4]، وقول الشاعر:

تَبَدَّلَتْ مِنَ البُقولِ الفُسْتُقا[5]

فالمعنى إجزاء هذا الارتماس بدلَ غسل الترتيب الذي عُهِدَ فِعْله، وهذه نكتةٌ في العدول عن لفظ «عن» إلى «من».

إذا تقرّر ذلك فاعتبار الدفعة غير ظاهر من الحديثين، فلو حصل ثانٍ في الجملة

---

١. تهذيب الأحكام ١: ١٤٨، باب حكم الجنابة وصفة الطهارة منها، ح ١١٣.

٢. الكافي ٣: ٤٣، باب صفة الغسل والوضوء قبله و...، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ١: ١٤٨ ـ ١٤٩، باب حكم الجنابة وصفة الطهارة منها، ح ١١٤؛ الاستبصار ١: ١٢٥، باب وجوب الترتيب في غسل الجنابة، ح ٦.

٣. كذا في «ر»، والمراد أنّها تفيد البدل.

٤. التوبة (٩): ٣٨.

٥. راجع لسان العرب ١٠: ٣٠٨، «ف س ق»، والمصدر ١١م: ٦١، «ب ق ل»، فيه:

بَـرِّيّةٌ لم تأكـل المُـرقَّقا ولم تَذُق من البُقول الفُسْتقا

أجزأ، والدفعة مجزئة بطريق أولى، وخروجاً مِن خلاف مَن اعتبرها.

نعم، الوحدة معتبرة، بمعنى كون الارتماسة الواحدة كافية ومغنية عن التعدّد، فما أُحدث من كون الإنسان يجب عليه في غسل الارتماس أن يكون جميع بدنه خارجاً عن الماء ثمّ يلقي نفسه في الماء دفعةً ناشئ عن وسواس الشيطان المنهيّ عن اتّباعه وعدم فهم معاني الكلام العربي وحبّ «خالِفْ تُعرف»؛ فإنّ الإنسان إذا كان بعض بدنه خارجاً عن الماء ثمّ نوى الغسل وارتمس، يصدق عليه عرفاً أنّه ارتمس كلّه في الماء، ولا يمنع من صدق ذلك ملاقاة بعض بدنه للماء؛ فإنّه حينئذٍ لا يكون مرتمساً؛ إذ الارتماس المراد به هنا ارتماس جميع البدن مع النيّة، فلو قيل: إنّ بعض بدنه مرتمس لم يُنافِ ذلك، وإذا لم ينافِ ذلك ملاقاة الماء لبعض بدنه أيّ حاجةٍ إلى خروج كلّ بدنه وإلقاء نفسه الذي ربما ترتّب عليه كسر عضو أو جرح فيكون ذلك باعثاً على مسرّة الشيطان، بل ربما يصدق الارتماس مع كون جميع بدنه في الماء إذا نواه مع حركةٍ ما، والمناسب لما فهم أن يقول الإمام عليه السلام بدل قوله: «ارتمس في الماء ارتماسة واحدة» أن يلقي نفسه، أو يوقع نفسه وقعةً واحدة ليفيد ما فهم ويدفع ما يفيده قوله: «ارتمس في الماء ارتماسة واحدة»، فذكر «ارتمس» ليفيد خلاف ما يتوهّم.

وينبّه على ذلك ما لو غسل الإنسان بدنه قبل نيّة غسل الترتيب، أو أحد أعضاء وضوئه، ثمّ نوى بالغسل بعد ذلك غُسل الغُسل أو غُسل الوضوء، فإنّه لا ينافيه الغسل السابق، وبلل بدنه منه؛ إذ لا يشترط الجفاف قطعاً، وهنا الماء الملاقي لبدنه لا يمنع من صدق الارتماس بعد النيّة، ومثله كون الإنسان تحت المجرى أو المطر الغزيرين، فإنّه بناءً على هذا ينبغي أن يكون بدنه خالياً من نزول المطر عليه، ومن وصول ماء المجرى إليه قبل النيّة؛ بأن يكون تحت سقف ونحوه ثمّ يندفع بحيث لا يصيبه مطر ولا ماء المجرى قبل نيّة الغسل، بناءً على ما هو المشهور من إلحاقه بالارتماس.

وفساد هذا أمرٌ ظاهر لا يخفى على ذي فطنةٍ. هذا مع كون هذا الفعل وانحصاره

فيه[1] أمرٌ لم يُنقل ولم يُسمع ممّن يعتمد عليه ولا عنه، مع كثرة وقوعه وتوفّر الدواعي على نقله، وتقليد العلماء فيه في الانحصار فيه، مع منافاته للشريعة السمحة السهلة، خصوصاً في أمر الطهارة التي هي حقّ الله.

نعم، الوارد كثيراً التحرّج والتجنّب للحرام والشبهات في أموال الناس وحقوقهم، ولا نرى مَن يدقّق في مثل هذا يدقّق في مثل ذاك.

ووجه هذا ظهوره وشياعه بين العامّة دون ذلك. ولا يُتوهّم ممّا تقرّر أنّ ما فُهم من الحديث على غير وجهه غير مجزٍ، بل حَصر الأمر فيه بدعةٌ لم يسبق إليها ذو فطنة. ويترتّب عليها اعتقاد عدم إجزاء غيرها ممّن لا تمييز لهم، على أنّه لا تخلو من شبهة باعتبار كون الظرف حالاً، كما يأتي، فتدبّر.

وأخبرني مَن يوثق بكلامه أنّه سأله فقال له: إذا كان اعتقادكم أنّ غسل الارتماس لا يجزئ إلّا على هذا الوجه، فمن مضى عمره وهو لا يفعله بل يكون في الماء ويرتمس ما حكمه؟ فقال له: يقضي جميع الصلوات والعبادات التي فعلها بعد ذلك الغسل المتوقّفة صحّتها عليه.

فانظر إلى هذا الأمر العجيب الغريب، وقد بيّنّا في رسالةٍ بطلان صلاة صاحب هذا الكلام وأنّه يلزمه قضاء صلواته، بل القضاء عن المأمومين الموتى وأمر الأحياء بالقضاء حيث إنّ الإمام ضامن لصلاة من أمَّه.

وبقي فائدة دقيقة في متن الحديثين يدركها من له ربط بالعربيّة، وهي أنّ قوله ﷺ: «لو أنّ رجلاً ارتمس في الماء ارتماسة واحدة» الجارّ في قوله: «في الماء» إمّا متعلّق بـ«ارتمس» أو يكون الظرف مستقرّاً حالاً من ضمير «ارتمس»، فيكون من باب التنازع والخلاف بين النحاة في أنّ العامل الأوّل أو الثاني مشهور. فعلى تقدير إعمال الثاني وكونه حالاً يصير معناه: أنّه لو ارتمس حال كونه في الماء ارتماسة واحدة

---

١. أي في غُسل الارتماس.

فيقدّر نحوه لـ«ارتمس» ضميراً مع الجارّ، وإن كان متعلّقاً بارتمس يقدّر نحوه للعامل الآخر. وفي هذا سرٌّ خفي لدفع ما توهّم، ولتسهيل الأمر، وللتنبيه على أنّ هذا كافٍ، ولمناسبة ما هو متعارف من كون المرتمس في الماء غالباً.

ونحو هذا قوله ﷺ: «إذا ارتمس الجنب في الماء ارتماسة واحدة أجزأه ذلك من غسله»[1] فإنّ الظرف فيه على نحو ما تقدّم، إلّا أنّه هنا حال من الجنب، وكأنّي بمن لم يفهم هذا يمجّه طبعه، والمرء عدوّ ما جهل.

وقال جدّي المحقّق الشيخ علي ﷺ في شرح القواعد:

وربما توهّم بعض الطلبة أنّ الارتماس عبارة عن شمول الماء البدن كلّه في زمان واحد بحيث يحيط بالأسافل والأعالي جملةً، كما تُوهِمه عبارة الألفيّة[2]، وليس بشيء؛ لأنّ المعتبر في الارتماس ما دلّ عليه الحديث، وهو ارتماسة واحدة عرفاً؛ إذ لا يراد بالوحدة والدفعة في أمثال ذلك إلّا المعنى العرفي، ولأنّ الارتماس شُرّع تخفيفاً كما يظهر من الأخبار[3]. وهذا المعنى مباين للتخفيف، مع تعذّره في بعض المكلّفين، وعبارات الأصحاب مشحونة بما ينافيه.

وبالجملة، فهو أهْوَن من أن نتصدّى لردّه؛ فإنّا لا نعلمه قولاً لأحد من معتبَري الأصحاب، ولا يوهم دلالة شيء من أُصول المذهب عليه، وإنّما يكفي المكلّف أن يُقارِن بالنيّة شيئاً من البدن ثمّ يُتبعه بالباقي مُنغمساً في الماء، ثمّ يخلّل ما لابدّ من تخليله[4]. انتهى.

وفي شرح الألفيّة[5] لجدّي ﷺ تحقيقٌ لمعنى عبارة الألفيّة، ودفع ما يتوهّم منها. فليراجعه من أراده.

---

١. راجع ص ٨٠٧.

٢. الرسالة الألفيّة ضمن رسائل الشهيد الأوّل: ١٦٤.

٣. للمزيد راجع بداية المبحث، ص ٨٠٧.

٤. جامع المقاصد ١: ٢٦٢ ـ ٢٦٣.

٥. المقاصد العليّة: ١١٠ ـ ١١١.

[٢٥١]
مسألة مُنكرِ الضروري

ومن ذلك مسألة كون من أنكر المعلوم بالضرورة من دين الإسلام ما حكمه؟

وقد خطر لي وجهه، وهو أنّ المعلوم من دين الإسلام يكون مقطوعاً بثبوته، وكلّ ما يُقطع بثبوته هكذا يجب التصديق به؛ لأنّه يرجع إلى ما أمر به الرسولﷺ أو نهى عنه أو أخبر به ونحو ذلك. والفرض أنّه غير منسوخ، ومنكِر ما ثبت بالضرورة كذلك عن الرسولﷺ لم يكن مصدّقاً، ومن لم يصدّقه يلزمه بإنكاره تكذيبه، ومن كذّبه فقد كذّب الله سبحانه، وهذا كافر بالضرورة. فمنكِر الصلاة ـ مثلاً ـ التي هي ثابتةٌ ضرورةً من دين الإسلام لا بدّ أن يكون غير مصدّق للرسولﷺ، ومن أنكر ضرورياً واحداً أو أكثر وأقرّ بالبعض لم يكن مصدّقاً في كلّ ما جاء به، ويجوز عليه الكذب في الباقي، وعدم التصديق بكلّ ما جاء به يلزمه الكفر، فمن كذّبه في ضروريّ دون ضروري يلزمه تجويز الكذب فيما صدّق به، وهو منافٍ للجزم بتصديقه في كلّ ما جاء به.

نعم، لو لم يصل إلى مرتبة الضرورة بحيث حصل له شبهة ترجع إلى دين الإسلام، أو مخالفة فيه من بعض أهل الإسلام كذلك لم يلزم منه عدم التصديق الموجب للكفر، فلهذا كان منكِره غير محكوم بكفره؛ ولهذا كان ما أجمع عليه الإماميّة فقط مع دخول المعصوم[1] غير محكوم بكفر منكره ظاهراً وإن كان ضرورياً للإيمان الخاصّ، ومن حَكَم بكفره منهم ربما كان نظره إلى ذلك.

إذا تقرّر هذا، لزم من لم يحكم بكفر منكر الضروري أن يجوّز الإنكار على نفسه وأنّه لو وقع منه لم يكفر، فيجوز له إنكار مثل الصلاة والصوم والزكاة والحجّ ونحو

---

١. أي اعتبار مسألة المعصوم في عقيدة الإماميّة.

ذلك، حتّى إنكار حدوث العالم، والفرق بين إنكار الشيء وتجويز إنكاره لا يظهر له فائدة معقولة.

ويلزم أيضاً من عدم تكفير منكر الضروري عدم تكفير مثل اليهود والنصارى وغيرهم؛ لأنّ من ضروريّات الدين التصديق بالنبيّﷺ وبما جاء به، فإذا أنكروا ذلك لم يحكم بكفرهم؛ وتكفير الكافر من ضروريّات الدين.

وهذه التوسعة في الدين تنافي الحكم بفسق من ترك صلاة الجمعة، أو تركها معه مع توفّر الدواعي على الترك معه.

قال العلّامة ـ قدّس الله روحه ـ في نهاية المرام في علم الكلام، في الجزء الثالث:

البحث السادس في حدوث الأجسام:

وفيه مسائل: المسألة الأُولى: في نقل المذاهب في المقام.

اعلم أنّ القسمة العقليّة منحصرة في أقسام أربعة:

الأوّل: أن يكون العالم محدث الذات والصفات، وهو مذهب المتكلّمين[1] وغيرهم من أهل الملل وبعض قدماء الحكماء.

الثاني: أن يكون قديم الذات والصفات، وهو قول أرسطو وباورموسطيس وأراسطيوس ودروليس[2]، ومن المتأخّرين أبو نصر الفارابي والرئيس، قالوا: السماوات قديمة بذواتها وصفاتها المعيّنة لا الحركات[3] والأوضاع، فإنّها قديمة بنوعها لا بشخصها[4]...

إلى آخر ما ذكره من مذاهب القائلين بالقِدم وتفصيله.

فظهر من هذا أنّ المسلمين وأهل الملل لم يقل أحد منهم بالقِدم، وأنّ الفارابي

---

١. كذا في «ر»، وفي المصدر: «المسلمين».

٢. كذا في «ر»، ولكن في المصدر: «هو قول أرسطو وثاوفرسطس وثامسطيوس وبرقلس».

٣. كذا في «ر»، ولكن في المصدر: «إلّا الحركات».

٤. نهاية المرام ٣: ٥ ـ ٦، البحث السادس في حدوث العالم.

وابن سينا قالا بقِدَم الذات والصفات موافقةً لبعض الحكماء ومخالفةً لأهل الإسلام وأهل الملل، والكتاب والسنّة يدلّان على ذلك مع الأدلّة الظاهرة للمتكلّمين وغيرهم، فقد صار القول بالحدوث من ضروريّات الدين، فمنكره كمنكر غيره من الضروريّات، وعدم القول بكفر منكر الضروري كالإنكار للضروري.

[٢٥٢]
حديث: العين أقلّ شيءٍ شكراً

ومن ذلك ما نقله رجل عن عدّة الداعي أنّ فيها حديثاً، وهو:

لا تعطوا العين حظّها فإنّها أقلّ شيءٍ شكراً[١].

أقول: الذي يظهر من معناه: أنّ الله سبحانه خلق «العين» عضواً شريفاً يترتّب عليه من المنافع ما ليس لغيره. ومن جملة نِعَمه تعالى بها أنّها إذا كانت مستيقظة كانت جميع الأعضاء والحواسّ مستيقظة، ومع اليقظة نتصرّف فيها ما هو لائق بها ومطلوب منها، ونحوه.

والشكر يجب على الجوارح، ونعمة العين أجلّ النِعَم فينبغي أن يكون شكرها أكثر من غيرها؛ لأنّ عمل الجوارح تابع لها، فهي زمام وقائد لها. ومن حقّ هذه النعمة أداؤها الشكر، وشكرها أن تكون ساهرة في طاعة الله، وكذا شكر غيرها. وهي تطلب حظّها بالنوم، ونومها يكون باعثاً على قلّة شكرها وشكرِ ما يتبعها. [و] من إعطائها حظّها نظرها إلى ما لا يحلّ، فإذا فعلتْ ذلك كانت غير شاكرة. ومن المعلوم ميلها إلى ذلك وطلب حظّها منه، فينبغي منعها ممّا فيه حظّها لتكون شاكرة.

ولا ينافي هذا عدم شكرها وشكر ما يتبعها مع اليقظة بتقصيرٍ منها ومن غيرها، فميلها إلى الراحة يدلّ على قلّة شكرها مع عِظَم نعمتها من الانتفاع بها وبما يترتّب

---

١. عدّة الداعي: ٦٤، الباب الثاني في أسباب الإجابة؛ راجع أيضاً إرشاد القلوب ١: ١٨٣، الباب ٢٣.

عليها، فمعنى منعها حظّها من النوم أن تكون ساهرة لتؤدّي ما يجب عليها من الشكر، وأن تغضّ عن المحارم لتكون شاكرة أيضاً. والله أعلم.

[٢٥٣]
تفسير صاحب الكشّاف
باسم الفاعل عن اسم المفعول

ومن ذلك قول صاحب «الكشّاف» في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَإِذَا كُنَّا تُرَاباً وَآبَاؤُنَا أَإِنَّا لَمُخْرَجُونَ﴾[١]:

العامل في «إذا» ما دلّ عليه «أئِنّا لمخرجون» [وهو نخرج][٢] لأنّ بين يدي عمل اسم الفاعل فيه عقاباً، وهي همزة الاستفهام و«إنّ» و«لام الابتداء»، وواحدة منها كافية، فكيف إذا اجتمعن. انتهى[٣].

ومحلّ الإشكال قوله: «لأنّ بين يدي [عمل] اسم الفاعل» والحال أنّه اسم المفعول.

قال صاحب «الكشف»: الظاهر اسم المفعول ولكنّه توسّع، كما سمّي القائم مقام الفاعل فاعلاً[٤]. انتهى.

أقول: إنّ اسم المفعول وقع كثيراً بمعنى الفاعل، نحو ﴿حِجاباً مَسْتُوراً﴾[٥]، و﴿حِجْراً مَحْجُوراً﴾[٦]، كما وقع عكسه نحو: ﴿ماءٍ دافِقٍ﴾[٧] و ﴿كانَ وَعْدُهُ مَأْتِيّاً﴾[٨].

---

١. النمل (٢٧): ٦٧.
٢. أضفناه من المصدر.
٣. الكشّاف ٣: ٣٨٠، ذيل الآية.
٤. لم نعثر عليه.
٥. الإسراء (١٧): ٤٥.
٦. الفرقان (٢٥): ٢٢.
٧. الطارق (٨٦): ٦.
٨. مريم (١٩): ٦١.

فيمكن أن يقال هنا: إنّ صاحب «الكشّاف» أراد أنّ اسم المفعول المراد به اسم الفاعل، باعتبار أنّه لو قيل: «أإنّا لخارجون» دلّ على الحياة والقدرة، وغير ذلك ممّا يترتّب على الحياة، بخلاف اسم المفعول فإنّ مجرّد الإخراج من القبور لا يدلّ على ذلك من هذا اللفظ، كما في قوله تعالى: ﴿إِلَى رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾[1] و ﴿يَخْرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ﴾[2] و ﴿يَرْجِعُونَ﴾[3] و ﴿راجِعُونَ﴾[4] وغيره، ولا ينافيه أنّهم إذا خرجوا كان لهم مخرج، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾[5].

ويحتمل أن يكون من قبل مخرجون، وأن يفرّق بينهما بأنّ مقام الإحضار غير مقام الخروج.

وكيف كان، فالنكتة في التغيير ـ في مخرجون ونحوه ـ لملاحظة الوجه السابق مع الإخراج، ونظيره التضمين كما في «سمع الله لمن حمده» وغيره، فإنّه يفيد السماع والاستجابة، وهنا لفظه يفيد الإخراج والمعنى الذي يفيد الخروج، والله تعالى أعلم.

إذا فهم هذا فقول صاحب «الكشف» خالٍ عن نكتة تقتضي العدول عن اسم الفاعل إلى اسم المفعول.

[٢٥٤]
مسألة رؤية الهلال قبل الزوال

ومن ذلك مسألة رؤية الهلال قبل الزوال يوم الثلاثين، وقد خطر لفكري الفاتر فيها ما أذكره.

---

١. يس (٣٦): ٥١.

٢. القمر (٥٤): ٧.

٣. كما في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ في سورة آل عمران (٣): ٧٢.

٤. كما في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ في سورة البقرة (٢): ٤٦ و ١٥٦.

٥. يس (٣٦): ٥٣.

فأقول: معظم العلماء[١] على أنّه إذا رؤي قبل الزوال وبعده كان من شهر رمضان. وحكي عن المرتضى رحمه الله أنّه قال في بعض مسائله: إنّه إذا رؤي قبل الزوال فهو لليلة الماضية[٢].

وقال العلّامة في المختلف: إنّ الأقرب اعتبار ذلك في الصوم دون الفطر[٣].

واستدلّوا للأوّل بالتمسّك بمقتضى الأصل، وبصحيحة محمّد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا رأيتم الهلال فأفطروا، أو شهد عليه بيّنة عدل من المسلمين، وإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره فأتمّوا الصيام إلى الليل»[٤].

ويؤيّده رواية جرّاح المدائني قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «من رأى هلال شوّال نهاراً في رمضان فليتمّ صيامه»[٥].

ورواية محمّد بن عيسى، كتبت إليه عليه السلام: جعلت فداك، ربما غُمَّ علينا هلال شهر رمضان [فنرى من الغد الهلال قبل الزوال، وربما رأيناه بعد الزوال][٦]، أفترى أن نفطر قبل الزوال إذا رأيناه أم لا؟ وكيف تأمر في ذلك؟ فكتب عليه السلام: «يتمّ إلى الليل، فإنّه إذا كان تامّاً رؤي قبل الزوال»[٧].

---

١. قال به السيّد السند في مدارك الأحكام ٦: ١٧٩. هنا أيضاً ابتداء كلام السيّد إلى آخره، أشار إليه المصنّف بُعيد هذا.

٢. مسائل الناصريّات: ٢٩١، المسألة ١٢٦؛ حكاه عنه العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ٣: ٣٥٨، المسألة ٨٩؛ والسيّد السند في مدارك الأحكام ٦: ١٧٩.

٣. مختلف الشيعة ٣: ٣٥٨، المسألة ٨٩.

٤. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣ ـ ١٢٤، باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٤: ١٥٨، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله، ح ١٢؛ الاستبصار ٢: ٦٤، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٩.

٥. تهذيب الأحكام ٤: ١٧٨، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله، ح ٦٤؛ الاستبصار ٢: ٧٣، باب حكم الهلال إذا رؤي قبل الزوال أو بعده، ح ٣.

٦. مابين المعقوفين أضفناه من المصدر.

٧. تهذيب الأحكام ٤: ١٧٧، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله، ح ٦٢؛ والاستبصار ٢: ٧٣، باب حكم الهلال إذا رؤي قبل الزوال أو بعده، ح ١.

وحجّة القول الثاني قوله ﷺ: «إذا رأيت الهلال فصُمْ، وإذا رأيته فأفطر»[١]. فإنّ ذلك شامل لما قبل الزوال، ووقت النيّة يستمرّ للمعذور إلى الزوال، فيجب الصوم لرؤية الهلال وبقاء الوقت.

وما روي ـ في الحسن ـ عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: «إذا رأوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية، وإذا رأوه بعد الزوال فهو لليلة المستقبلة»[٢].

وفي الموثّق عن عبيد بن زرارة وعبد الله بن بكير، قال: قال أبو عبد الله ﷺ: «إذا رؤي الهلال قبل الزوال فذلك اليوم من شوّال، وإذا رؤي بعد الزوال فهو من شهر رمضان»[٣].

والرواية الحسنة حسنة إبراهيم بن هاشم[٤]، وهي لا تقصر عن الصحيح.

هذا حاصل ما في المدارك[٥].

قال جدّي ﷺ في منتقى الجمان ـ بعد نقل الحسن والموثّق ـ:

ولطريق هذا الخبر ـ وأراد به الموثّق ـ اعتبارٌ ظاهر ومزيّة واضحة، وموافقة الحديث الحسن له تزيده اعتباراً ـ إلى أن قال: ـ قال الصدوق ﷺ بعد إيراده لهذا الخبر في كتابه:

وفي خبر آخر قال: «إذا أصبح الناس صياماً ولم يرَوا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد أوّل النهار إلى عيدهم، وإذا

---

١. راجع: تهذيب الأحكام ٤: ١٦٣، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله، ح ٣١ و ٣٢؛ الاستبصار ٢: ٦٢ ـ ٦٣، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٢ و ٦.

٢. الكافي ٤: ٧٨، باب الأهلّة والشهادة عليها، ح ١٠؛ تهذيب الأحكام ٤: ١٧٦، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله، ح ٦٠؛ الاستبصار ٢: ٧٣ ـ ٧٤، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٥.

٣. تهذيب الأحكام ٤: ١٧٦، باب علامة أوّل شهر رمضان وآخره ودليل دخوله، ح ٦١؛ الاستبصار ٢: ٧٤، باب علامة أوّل يوم من شهر رمضان، ح ٦.

٤. تقدّمت آنفاً عن حمّاد بن عثمان.

٥. مدارك الأحكام ٦: ١٧٩ ـ ١٨١.

رؤي هلال شوّال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شوّال، وإذا رؤي بعد الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان»[١].

وهذا الكلام الأخير يعضد الخبر السابق بمعناه، سواء كان من الخبر المرسل أم من الصدوق على احتمال بعد ملاحظة قاعدته فيما يورده في الكتاب.

انتهى كلام «المنتقى»[٢].

وأقول: إنّ الخبر الصحيح الذي استدلّوا به ـ وهو خبر محمّد بن قيس ـ وقوله ﷺ: «وإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره فأتمّوا الصيام إلى الليل»[٣] لا يخلو الاستدلال به من نظر، فإنّ «الوَسَط» بالتحريك ما بين الغايتين، وبالسكون ما تساوى طرفاه، كما يظهر من كلام بعض أهل اللغة[٤].

وقوله في الرواية: «أو آخره» قرينة على الوَسْط بالسكون، وقد دلّت هذه الرواية أيضاً بمفهوم الشرط ـ الذي هو حجّة عند المحقّقين مع الاستثناء ـ على أنّه إذا رؤي أوّل النهار حيث يمكن، لا يتمّ الصيام إلى الليل؛ فقد توافقت الصحيحة والحسنة والموثّقة على شيء واحد ممّا نقله جدّي ـ طاب ثراه ـ عن الصدوق ﷺ، وظهر أنّه لا منافاة بينها.

ولو سلّم عدم دلالة الصحيحة على الوَسْط ـ بالسكون ـ فاحتمال الأمرين يسقط به دلالتها على ما هو المراد من الاستدلال بها، مع أنّ حملها على ما يوافق غيرها أولى.

وعلى هذا فرواية جرّاح المدائني ورواية محمّد بن عيسى لا تعارضان الصحيح والحسن والموثّق، ولا تكونان مؤيّدتين للصحيح، كما قيل في الاستدلال بالصحيح مع التأييد؛ لأنّ التأييد على اتّحاد ما تضمّنتاه مع الصحيح.

---

١. راجع من لا يحضره الفقيه ٢: ١٨٦، باب ما يجب على الناس إذا أصبح عندهم بالرؤية ...، ح ٢.

٢. منتقى الجمان ٢: ٤٨٢.

٣. تقدّمت في ص ٨٣٠.

٤. راجع لسان العرب ٧: ٤٢٦ ـ ٤٢٧، «و س ط».

وقد ظهر أنّ الصحيح لا دلالة صريحة فيه على جميع النهار، كما دلّت عليه رواية جرّاح، وكما دلّت عليه رواية محمّد بن عيسى من أنّ الرؤية قبل الزوال، فإنّ القبليّة وإن صدقت على ما يمتدّ إلى أوّل النهار لكن قد يفهم منها مقاربة الزوال، على أنّه يمكن حمل رواية جرّاح في قوله: «نهاراً» على الزوال وما قاربه؛ حيث إنّ الغالب وقوع ذلك فيهما.

هذا إن لم تُطرح الروايتين؛ لمعارضتهما ما هو أقوى منهما.

وبقي الكلام على الأخبار التي دلّت على أنّ الصوم والفطر للرؤية[1]، فإنّ الظاهر منها الرؤية المعهودة التي تكون في الوقت المعهود. ويمكن حمل غيرها على مانع من الرؤية في وقتها، أو على عدم ثبوت الرؤية، مع تحدّث الناس بما لا تثبت به أو بشهادته ونحو ذلك. وهذا وجهٌ قريب للجمع بين الأخبار، ويشهد به الاعتبار.

فظهر ممّا تقرّر أنّ ما ذهب إليه السيّد المرتضى[2] له وجهٌ وجيه، وأنّ ذلك يفهم من كلام المنتقى[3]، وقد يفهم من المدارك أيضاً، ولا ينافيه قوله: والمعتمد الأوّل؛ تمسّكاً بالأصل... إلى آخره[4]. فإنّ ظاهره اعتماد من قال بذلك، ولهذا لم يقل: لنا التمسّك بالأصل... إلى آخره، فآخر كلامه قرينة على ذلك، حيث قال: فإنّ الروايتين المتضمّنتين لاعتبار ذلك معتبرتا الإسناد، [بل][5] الأُولى لا تقصر عن الصحيح... إلى آخره[6]. والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه.

فإن قيل: إذا كان الوَسْط ـ بالسكون ـ معناه ما تقدّم، فكيف يتمّ ما ذكر؟

قلت: «الوسط» هنا المراد به الزوال وما قاربه، والوسط الذي لا يتفاوت طرفاه

---

١. للمزيد راجع وسائل الشيعة ١٠: ٢٥٢ ـ ٢٦٠، الباب ٣ من أبواب أحكام شهر رمضان.

٢. تقدّم في ص ٨٣٠.

٣. راجع ص ٨١٧ ـ ٨١٨.

٤. راجع مدارك الأحكام ٦: ١٧٩.

٥. أضفناه من المصدر.

٦. مدارك الأحكام ٦: ١٨١.

لا يكاد يتحقّق في مثل هذا المقام، وإن اتّفق نادراً، على أنّ ما اعتبر فيه ذلك لا يلزم كونه على دائرة نصف النهار فقط.

وبقي تتمّة توضيح لدلالة صحيح محمّد بن قيس[١]، فإنّه دلّ على أنّ الإفطار منوط برؤية الهلال، ولمّا كان المعهود رؤيته في الوقت المعهود، وكان المراد ما يشمل غير ذلك سوى ما لا يكون مراداً قطعاً ـ كما زاد على الثلاثين ـ وإن كان يسمّى هلالاً إلى ثلاث، شمل ما لو كانت الرؤية نهاراً؛ بقرينة تتمّة الحديث، وإن كان خلاف المعهود، فنبّه ﷺ على ذلك بقوله: «وإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره»، فدلّ الشرط بمفهومه مع الاستثناء على أنّ المراد بالرؤية رؤيته ليلاً أو رؤيته نهاراً، بشرط أن لا تكون رؤيته في وسط النهار أو آخره، فدخل ما قبل رؤية الوسط والآخر في الرواية التي يجب الإفطار معها. ففيه دلالة على ما استدلّ به سابقاً للقول الثاني المستدلّ عليه بقوله ﷺ: «إذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر»[٢]. وكون ذلك شاملاً لما قبل الزوال وما بعده، خرج بالأدلّة المذكورة وغيرها، فيبقى الباقي. والله أعلم.

واعلم أنّ العدل يستوي فيه المذكّر والمؤنّث والمثنّى والمجموع[٣]، فلا يتوهّم أنّ المراد به الواحد، كما فهمه بعض علمائنا ﷺ.

[٢٥٥]
مسألة في الوقف

ومن ذلك مسألة وقع الاختلاف فيها بين أهل العصر في الفتوى بمضمونها:

وهي ما لو وقف شخصٌ على ولده، ومن بعده على أولاد ولده، ومَنْ

---

١. تقدّم في ص ٨٣٠.

٢. راجع ص ٨١٧.

٣. للمزيد راجع تذكرة الفقهاء ٦: ١٣٠.

بعدهم على أولاد أولادهم، بطناً بعد بطن ونسلاً بعد نسل.

فمنهم من نظر إلى كلام علمائنا﵀ من غير معرفة وجه ذلك، فقال: إنّ العلماء ذكروا أنّه لا ينتقل الوقف إلى البطن الثاني إلّا بعد انقراض جميع البطن الأوّل وهكذا[1]. ومنهم من أفتى بأنّه كلّما فقد واحد من البطن الأوّل انتقل نصيبه إلى أولاده، ولعلّه لقرينة ظهرت له.

وأنا موضح بتوفيق الله سبحانه هذه المسألة، ووجه ما ذهب إليه العلماء.

فأقول: إنّ الذي دلّت عليه هذه العبارة حقيقةً أنّ الوقف لا ينتقل إلى البطن الثاني إلّا بانقراض جميع البطن الأوّل؛ حيث إنّ «أولاده» جمعٌ مضاف فيفيد العموم مع تعلّق البعديّة به، كما إذا قلت: جئت بعد جميع القوم، فإنّ مدلول هذا لا يصدق حقيقةً بالمجيء بعد بعض القوم ولو بعد أكثرهم، بل يصدق بالبعديّة من جميع الأفراد، فلو أُريد بالجميع المجموع لا معنى لكلّ فرد، لزم منه انتقال الوقف بفقد واحد من ألف ـ مثلاً ـ إلى البطن الثاني، وعدم استحقاق تسعمائة وتسعة وتسعين من البطن الأوّل شيئاً؛ لانتفاء المجموع بنفي واحد، ولو وقف على أهل بلد ثمّ من بعدهم على أهل بلد آخر وكانوا ذلك العدد مثلاً، لزم أن ينتقل سهم واحدٍ مفقود منهم إلى أهل البلد الآخر مع وجود الباقي من أهل البلد الأوّل، والفرض البَعديّة عن الجميع، أو لزم عدم استحقاق الباقين شيئاً بعد فقد واحد إن أُريد انتفاء المجموع، وكلاهما غير سديد. ولو دلّت قرينة على إرادة خلاف ما دلّت عليه العبارة، أو عُلم إرادة الواقف غير ذلك، كان خارجاً عن البحث، والعبارة ـ حقيقة ـ عن ذلك أن يقال: فإذا فُقد واحد من أولاده كان سهمه وقفاً على أولاد مَن فُقد ونحو ذلك ممّا يفيد هذا المعنى.

وتقدير «ثمّ من بعد بعضهم على أولاده» أو «ثمّ من بعد كلّ واحد على أولاده» مجازاً لا يصار إليه إلّا مع القرينة.

---

١. للمزيد راجع: قواعد الأحكام ٢: ٣٩٨؛ مسالك الأفهام ٥: ٣٩١ ـ ٣٩٥؛ كفاية الأحكام ٢: ١٨.

فإن قلت: العبارة وقعت بالفارسيّة وهي قوله: بر ولده و بعد از او بر اولاد ولده و بعد از آن بر اولاد اولادهم[١]. وهذا يمكن مغايرته لما ذكر من لفظ «بعدهم».

قلت: لا يخلو أن يكون معنى «بعد از آن» بمعنى «بعدهم»، فيوافق ما ذكر، أو «بعد هذا» و «بعد ذلك» أو «بعد أُولئك» أو «هؤلاء» أو ما ذكروا نحوه، فالمشار إليه في الجميع ما تقدّم، وهو الجمع، فلا فرق بين «بعدهم» وما ذكر، وإن كان المشار إليه واحداً غير معيّنٍ فهو خلاف الظاهر وخلاف مدلوله، ولا فائدة فيه، ويلزم منه ما تقدّم ممّا لا يحتاج إلى إعادته، والله أعلم.

[٢٥٦]
معنى بيت دعبل

ومن ذلك بيت لدعبل الخزاعي من «قصيدته التائيّة» المشهورة، وهو قوله:

إذا أُوتِروا مَدُّوا إلى واتِريهِمُ أكُفّاً عَنِ الأوْتارِ مُنْقَبِضاتِ[٢]

أقول: إنّي لمّا سئلت عن هذا البيت أجبت بأنّ له معنيين:

أحدهما: أن يكون «أوتَروا» مبنيّاً للفاعل، والمعنى أنّهم إذا أرادوا رمي مَن رماهم بالأوتار ـ وهي أوتار القِسيّ ـ مدّوا أكفّاً منقبضة لا تقدر على رمي مَن رماهم، أو إذا أرادوا أن يوتروا ـ أي يأخذوا بثأرهم عن وترهم ـ لم يقدروا على ذلك.

الثاني: أن يكون «أُوتروا» مبنيّاً للمفعول، وهذا له معانٍ:

أحدها: أنّهم إذا رموا مدّوا إلى مَن رماهم أكفّاً لا تقدر على رميهم.

---

١. هكذا في النسخة «ر»، ولكنّ الصحيح أن يقول: «[وقف كردم] بر فرزندم و بعد از او بر فرزندان او و بعد از آن‌ها بر فرزندان آنان».

٢. حكاه عنه الصدوق في عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٩٤، وكمال الدين: ٣٧٣، الباب ٣٥، ح ٦؛ وابن شهرآشوب في المناقب ٤: ٣٦٧، باب إمامة أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام؛ وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ١٧: ٢٦٢، الرقم ٢٠٨٣.

الثاني: أنّهم إذا قتلوا[1] من قتلوا منهم، وأرادوا أخذ الثأر منهم، كانت أيديهم منقبضات عن ذلك.

الثالث: أنّهم إذا أوتروا ـ أي أفردوا عن الناصر والمعين ـ وأرادوا أخذ الثأر ممّن أفردهم كانت أيديهم منقبضات عن فعل ذلك.

وعلى هذا يحتمل مدّهم الأوتار كما مدّ غيرهم، ويحتمل إفرادهم بما هو أعمّ من الأوتار وقبض أيديهم بما هو أعمّ من ذلك.

ولا يخفى ما في هذه الأوجه من الاستعارات والكنايات اللطيفة. وهذه المعاني المذكورة يدلّ عليها كلام أهل اللغة، حتّى «وتر» و«أوتر»، فلا يرد «موتريهم» بدل «واتريهم».

[٢٥٧]
ذكر الجوابات الحسنة

ومن ذلك ما اتّفق لي من الجوابات الحسنة وما يحذو حذوها، فأحببت أن أذكر نبذة منها في هذا الكتاب.

فمنها: أنّه لمّا كان السيّد نور الدين[2] ـ عمّ والد هذا الفقير ﷺ ـ مجاوراً بمكّة المشرّفة، وكان رجل قاطناً في مكّة، فأراد التوجّه إلى بلاد العجم، فطلب منه كتابة تتضمّن أنّه فقير ومستحقّ للإعانة. فكتب له كتابة، ومن جملة عباراتها: إنّه رجل محتاج، وهو من قاطنين مكّة. فأتى عند المرحوم ملّا محمّد تقي المشهور

---

١. كذا في «ر»، ولكنّ الأصحّ «لَقُوا» بدل «قتلوا».

٢. هو السيّد نور الدين عليّ بن عليّ بن الحسين العاملي أخي صاحب المعالم من أُمّه ومؤلّف كتاب «الأنوار البهيّة في شرح الاثني عشريّة»، و«الفوائد المكّيّة في الردّ على الفوائد المدنيّة» و.... توفّي بمكّة سنة ١١١٩ ق.
راجع: أمل الآمل ١: ١١١٨، الرقم ١٢٢؛ أعيان الشيعة ٨: ٢٩٠؛ ريحانة الأدب ٦: ٢٥٣ ـ ٢٥٤.

بالمجلسي، وأراه الكتابة متوقّعاً منه نفعاً على يده، فلمّا رآها ورأى فيها «قاطنين مكّة» قال لمن كان حاضراً: انظروا إلى عبارة هذا الذي يدّعي الاجتهاد وليس له سواد لتصحيح مثل هذه العبارة، واعتقد أنّه يجب حذف النون؛ لأنّ التركيب إضافي.

فنقل رجل ذلك لي، فقلت له: قل له: ما تقول في قول الشاعر:

وكَم منْ عـائبٍ قَـوْلاً صَـحيحاً وآفَـتُهُ مِـنَ الفَـهْمِ السَـقِيمِ[1]

وهو ممّن يستشهد بكلامه.

وما تقول في قوله تعالى: ﴿وَالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾[2] و ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللهَ﴾[3] وغيره.

وفي قول الشاعر:

لا يزالون ضاربين القبابا[4]

ونكتة الجواب في قول المتنبّي:

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً

فإنّ فيه شاهداً وردّاً حسناً، والظاهر أنّه بلغه ذلك.

ومنها: أنّ رجلاً طالب علم من إخواننا المؤمنين، كانﷺ شديد الوسواس في الطهارة ولا يعتقد في أحدٍ الطهارة، حيث لم يفعلوا كفعله، فقال لي يوماً ـ بعد أن نهيته عن ذلك وذكرت له بعض ما ورد، وأنّه من الشيطان ـ: لِمَ لَم تذكر لي ما يبعث على تركه سوى ذلك؟ فقلت له: يضيق صدرك بكونك تكون وحدك في الجنّة.

فقال لي: إن لم ينفعني هذا الكلام لا أنتفع بشيء بعده.

وذكرت له وجه ذلك، وهو أنّه لم يفعله نبيّ ولا إمام ولا صالح ولا غيرهم ممّن

---

١. من أشعار المتنبّي. راجع ديوان المتنبّي: ٢٣٢، لا تقنع بما دون النجوم.

٢. النساء (٤): ١٦٢.

٣. الأحزاب (٣٣): ٣٥.

٤. القِبابُ: جمع قُبّة، وهي بناءٌ سَقْفُهُ مُستديرٌ مُحَدَّب. وضَرْبُ القِباب كنايةٌ عن الإقامة.

يعتدّ بفعله، ويبعد موافقة غيره في كلّ ما يعتقده، وإن اتّفق كان نادراً لا يرفع عنه وحشة الانفراد في الجنّة؛ إذ لا يستأنس مثله. وهذه مقامات خطابيّات لا يحسن التدقيق فيها.

ومنها: أنّ رجلاً من السنّة ـ من أهل دمشق الشام ـ ورد إلى بلدنا، وهو رجل ملائم مأنوس وله ولد ناصب خبيث، فقال لي ولده: سمعت أنّ في هذه البلاد خنازير كثيرة؟

فقلت له: لا يوجد فيها خنزير واحد، إنّما يأتي إليها خنازير من غير أهلها في بعض الأوقات.

فقال له أبوه: ما كان أغناك عن هذا السؤال.

ومنها: أنّ رجلاً سيّداً حضر مجلساً فيه جماعة، وهذا الفقير من الجملة، فطلب صاحب المنزل قهوة للحاضرين، فقال ذلك السيّد: في هذه القهوة عيبٌ ما أدري ما هو؟

فقال له بعض من حضر: لا عيب فيها، فإنّها قهوة حسنة عربيّة.

فقال: الآن ظهر لي عيبها وهو كونها عربيّة.

فقلت له: يلزمك أحد أمرين: إمّا أن تعترف بالسيادة فتكون رديء الأصل؛ لأنّ أصل كلّ سيّد عربي. وإمّا أن تنفي السيادة عنك ليكون أصلك جيّداً باعتقادك. فلم يُحِرْ جواباً.

وبعدَ قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾[1] فالتعصّب للعربيّة والعجميّة عين الحماقة والجهل.

ومنها: أنّ رجلاً ذكر في مجلسٍ أنّ كثيراً من العرب لم يشرب الخمر طول عمره، وليس له علاقة بالصور الحسنة عند الصبيان، فقال له رجلٌ: هؤلاء لا سليقة ولا طبيعة لهم.

---

١. الحجرات (٤٩): ١٣.

فقلت: لا يخلو هذا من أحد أمرين: إمّا أن يكون لهم سليقة ويمنعوا أنفسهم، أو أنّ الله تعالى سلبهم ذلك. وكلا الأمرين فيه مزيّة وعناية من الله سبحانه بهم.

ومنها: أنّه سألني رجلٌ عن الجفر، هل هو مفتوح الجيم أو مكسورها؟

فقلت له: هو مفتوح الجيم، والكسر فيه أحسن.

[٢٥٨]

قول صاحب الكشّاف

في تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾

ومن ذلك قول صاحب الكشّاف في سورة هود في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[١]:

فإن قلت: كيف جاز تعليق فعل البلوى؟

قلت: لما في الاختبار من معنى العلم؛ لأنّه طريقٌ إليه وهو ملابس له، كما تقول: انظر أيّهم أحسن وجهاً، واسمع أيّهم أحسن صوتاً؛ لأنّ النظر والاستماع من طرق العلم[٢].

وقال في سورة الملك:

فإن قلت: من أين تعلّق قوله: ﴿أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[٣] بفعل البلوى؟

قلت: من حيث إنّه تضمّن معنى العلم، فكأنّه قال: ليعلمكم أيّكم أحسن عملاً.

فإذا قلت: علمته أزيدٌ أحسن عملاً أم هو؟ كانت هذه الجملة واقعة موقع

---

١. هود (١١): ٧.

٢. الكشّاف ٢: ٣٨٠، ذيل الآية.

٣. الملك (٦٧): ٢.

الثاني من مفعوليه، كما تقول: علمته هو أحسن عملاً.

فإن قلت: أيسمّى هذا تعليقاً؟

قلت: لا، إنّما التعليق أن يوقع بعده ما يسدّ مسدّاً لمفعولين جميعاً، كقولك: علمت أيّهما عمرو، وعلمت أزَيدٌ منطلق. ألا ترى أنّه لا فصل بعد سبق أحد المفعولين بين أن يقع ما بعده مصدّراً بحرف الاستفهام وغير مصدّرٍ به، ولو كان تعليقاً لافترقت الحالتان، كما افترقتا في قولك: علمتُ أزَيدٌ منطلق وعلمت زيداً منطلقاً[1]. انتهى.

قال صاحب الكشاف هنا: عن المصنّف إذا قلت: لَزيد منطلق فهو تعليق للفعل عن العمل في الصورة، كما تمنع اللحم مثلاً عن الهرّة إذا علّقته بالوتد العالي، فكذلك منعت الفعل عن العمل في الصورة، ومن شرط التعليق عند النحويّين أن لا تذكر شيئاً من المفعولين، كقولك: علمت أيّهم أخوك، وعلمت لَزيد منطلق، أمّا إذا قلت: علمت القوم أيّهم أفضل، فهذا الكلام صحيح في نفسه ولكن لا يكون تعليقاً عندهم، وإذا كان كذلك فما نحن فيه، وهو قوله: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ ليس من التعليق في شيء؛ لسبق المفعول، وهو الضمير المنصوب.

أقول: قد سبق في سورة هود أنّ التعليق المثبت هناك غير المنفيّ هنا، فتذكّر وتفطّن منه أنّ ما اعترض به وما أُجيب عنه ليسا على السداد، والله أعلم[2].

انتهى كلام الكشف.

وكتب على ما في سورة هود:

تمثيله بقوله: انظر أيّهم أحسن وجهاً[3]، تصريحٌ بأنّ التعليق ها هنا بمعنى تعليق فعل القلب على ما فيه استفهام، وهو بهذا المعنى خاصّ بفعل القلب من غير

---

١. الكشّاف ٤: ٥٧٥، ذيل الآية ٢ من سورة الملك (٦٧).

٢. الكشف عن مشكلات الكشّاف ٢: ٤٤٤.

٣. راجع ص ٨٢٦ في بداية المبحث.

تخصيص بالسبعة المتعدّية إلى مفعولين، وفي الاستفهام خاصّة دون ما فيه لام الابتداء ونحوها، صرّح به الشيخ ابن الحاجب نصّاً، فلا ينافي ما ذكره في سورة الملك: أنّه ليس بتعليقٍ[١]؛ لأنّ مفعوليه مذكوران، فإنّما نفي التعليق بالمعنى المشهور، وأمّا الحمل على الإضمار ها هنا والتضمين ثَمَّ للتفنّن، فلا وجه له بعد تصريح المصنّف بأنّه استعارةٌ.[٢]

انتهى كلام الكشف.

وقال القاضي في سورة هود:

وإنّما جاز تعليق فعل «البلوى»؛ لما فيه من معنى العلم من حيث إنّه طريقٌ إليه كالنظر والاستماع[٣].

وقال في سورة الملك:

جملة واقعة موقع المفعول ثانياً لفعل «البلوى» المتضمّن معنى العلم، وليس هذا من باب التعليق؛ لأنّه يخلّ به وقوع الجملة خبراً، فلا يعلّق الفعل عنها[٤]، بخلاف ما إذا وقعت موقع المفعولين[٥]. انتهى.

أقول: إنّه قد تلخّص أنّه لا منافاة في كلامَي القاضي وصاحب الكشّاف، ولا في كلامَي القاضي بعد أن عُلم أنّ مرادهما بأحد التعليقين غير الآخر، وأنّه لا ينظر إلى مجرّد لفظ التعليق، وحمله في الموضعين على معنى واحد، وقول القاضي «لأنّه يخلّ به وقوع الجملة خبراً» معناه أنّه يخلّ بالتعليق المتعارف وقوع جملة «أيّكم أحسن» فإنّه في الأصل مبتدأ ومحكوم عليه، والتعليق المتعارف هو وقوع الجملة التي بعد

---

١. راجع ص ٨٢٧.

٢. الكشف عن مشكلات الكشّاف ١: ١٧٢ ـ ١٧٣.

٣. أنوار التنزيل للبيضاوي ٢: ٢٥٣، ذيل الآية ٧ من سورة هود (١١).

٤. كذا في «ر»، ولكن في المصدر: «... خبراً لما لا يعلّق الفعل عنها».

٥. أنوار التنزيل للبيضاوي ٢: ٢٩٧، ذيل الآية.

الفعل ـ القائمة مقام المفعولين ـ مبتدأ وخبراً، لا خبراً فقط، فلا يتمّ على التعليق المشهور، وحيث كان المفعول الثاني جملة ـ مع الاستفهام ـ فيه التعليق المشهور.

وحاصله أنّ القاعدة النحويّة للتعليق المتعارف أن تكون الجملة التي بعد الفعل مبتدأ وخبراً في الأصل، فوقوعها خبراً فقط يخلّ بالتعليق المشهور.

ويؤيّد شبه هذا بالتعليق أنّه في مثل هذا التركيب لا يكون إلّا جملة، كما أنّ التعليق المتعارف كذلك، فلا يجوز في مثله نصب المفعول الثاني، كما لا يجوز نصب المفعولين في التعليق المشهور.

وقال جدّي المبرور الشهيد الثاني في حواشي المغني عند قوله في الكتاب «في بحث التعليق عن المفعول والتعليق عن المفعولين»: واضطرب في ذلك كلام الزمخشري، ونقل كلامه:

> قد حاول الطيبي رفع الاضطراب بما حاصله: أنّ الفعل المعلّق في سورة هود مخلوف، والتقدير: ليبلوكم فيعلم أيّكم أحسن عملاً، ويكون المراد بقوله: «تعليق فعل البلوى» تعليق ما هو سبب عنه وهو العلم، فاكتفى بالسبب وهو الإبلاء عن المسبّب وهو العلم، وهو المراد من قوله: لأنّه طريقٌ إليه كالنظر والسمع.
>
> وأمّا في سورة الملك فلا حذف ولكن ضمّن فعل البلوى معنى العلم، كأنّه قيل: ليعلمكم أيّكم أحسن عملاً، وامتنع التعليق؛ لأنّه إنّما يكون حيث يوقع بعد المعلّق ما يسدّ مسدّ المفعولين جميعاً. وهنا سبق المفعول الأوّل، وهو الضمير المنصوب، فامتنع القول بالتعليق. فالزمخشري اختار في هذا الموضع التضمين وهو باب واسع صحيح من حيث العربيّة، وإليه الإشارة بقوله: من حيث تضمّن معنى العلم. قال: وأمّا قول صاحب التقريب: لا تقع الجملة الاستفهاميّة مفعولاً ثانياً، فهو ضعيف؛ لأنّها إذا وقعت مفعولاً أوّل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِنْ

﴿كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾[١] كما هو مذهب الخليل، فكيف يمتنع وقوعها مفعولاً ثانياً بالتأويل، أي ليَعْلَمَكُم الفريقَ الذين يقال في حقّهم أيّهم أحسن عملاً.

وقد أنصف صاحب الإنصاف حيث قال: التعليق عن أحد المفعولين فيه خلاف، والأصحّ هو الذي اختاره الزمخشري. انتهى كلام الطيبي.

وفي حاشية الشمني ما يدفع هذا الاضطراب؛ لأنّه قال: أثبت في سورة هود التعليق المعنوي، ولم يبيّن التعليق الاصطلاحي اكتفاءً بذكره في سورة الملك، فإذن لا تناقض. والمراد بالتعليق المعنوي الاتّصال.

انتهى كلام جدّي بخطّه.

وقد أدخل في المغني التعليق عن المفعول الثاني في قسم التعليق، فنفي التعليق من صاحب الكشّاف أراد به التعليق المشهور، وهو التعليق عن المفعولين، وإثباته إرادته التعليق عن المفعول الثاني. ومثل هذا سمّوه تعليقاً.

[٢٥٩]
عبارةٌ في نهج البلاغة

ومن ذلك ما في نهج البلاغة من جملة خطبة له عليه السلام وهو قوله عليه السلام:

واعلم أنّ لكلّ ظاهرٍ باطناً على مثاله، فما طاب ظاهرُه طاب باطنُه وما خبث ظاهرُه خَبُث باطنه، وقد قال الرسول الصادق صلى الله عليه وآله: إنّ الله يحبّ العبد ويبغض عمله، ويحبّ العمل ويبغض بدنه[٢].

أقول: إنّي سُئِلت عن هذا الكلام الشريف، وربط بعضه ببعض فكتبت في الجواب: معناه ـ والله أعلم ـ أنّ كلّ ظاهر له باطن يماثله، ولا ينافيه وجود غير المماثل

---

١. مريم (١٩): ٦٩.

٢. نهج البلاغة: ٢٨٣، الخطبة ١٥٤.

ظاهراً؛ لأنّ الغرض يتعلّق بوجود المماثل، فإن كان الظاهر حسناً في الواقع كان ناشئاً عن باطن حسن؛ لأنّه لا يكون مع عدم حُسنه ـ كذلك ـ ناشئاً عن الباطن الحسن، ولا مماثلاً له، وحينئذٍ فإذا كان الظاهر طيّباً كان الباطن طيّباً، وإذا كان الظاهر خبيثاً كان الباطن كذلك، لكلّ[1] منهما بالآخر وربطه به، وحينئذٍ لا يتحقّق طيب أحدهما مع خبث الآخر، ففيه إفادة للإنسان وحثّ له على أن يبذل جهده في تحصيل الموافقة بينهما في الحسن والطيب؛ إذ هو قادر على ذلك، ولا يكتفى بطيب الظاهر ظاهراً مع خبث الباطن؛ فإنّه لا طيب حينئذٍ في الظاهر، ولمّا كان الظاهر دليلاً على الباطن؛ لظهوره وخفاء الباطن، كان طيبه دالّاً على طيبه وخبثه، وهذا بالنسبة إلى معرفة الغير ذلك، وإن خرج عن المقام، فقد علم أنّ الطيّب ما كان موافقاً للطيّب من الباطن، وكذلك الخبيث؛ لأنّ الظاهر الخبيث لا بدّ أن يكون الباطن معه خبيثاً، وقد ظهر أنّ ما كان طيّباً بحسب الظاهر لا يسمّى طيّباً في الواقع، ونحوه الخبيث؛ فإنّه قد يتخيّل خبث شيء وهو ليس كذلك.

ولمّا كان هذا هو الكلام الشريف لإفادة الجميع[2] بين الباطن الحسن والظاهر الحسن، فلا ينافيه ما إذا كان الظاهر طيّباً بحسب الظاهر وعكسه، فإنّ الكلام مسوق لكون الإنسان ينبغي له أن يجمع بين الأمرين في طيبهما، وأن يترك الأمرين في خبثهما، على أنّه لو أُريد ما يشمل معرفة الغير بذلك كان مبنيّاً على المعاشرة التي يظهر منها الخلق من التخلّق والطبع من التطبّع على نحو ما اعتبر في العدالة، ويكون العهدة في التكلّف عليه لو كان على خلاف ذلك، والظاهر أنّ هذا ليس بمراد دخوله بل له حكم آخر.

إذا تقرّر ذلك فقوله ﷺ: «وقد قال الرسول الصادقﷺ: إنّ الله يحبّ العبد ويبغض عمله، ويحبّ العمل ويبغض بدنه» معناه ـ والله أعلم ـ أنّ الله سبحانه يحبّ العبد لإيمانه فيريد له ترتّب الثواب وأن يعمل باختياره ما يوافق هذه المحبّة، ويوافق إيمانه

---

١. كما في «ر»، والظاهر أنّ المراد: «لعلاقة كلٍّ منهما بالآخر»، وهو من سهو الناسخ.

٢. كما في «ر»، والصحيح: «الجمع».

بأن يكون عمله طيّباً، فإذا عمل عملاً خبيثاً يكون قد حرم نفسه باختياره مع محبّة الله له، ويبغض الكافر لكفره ويحبّ عمله إذا كان حسناً. ففي كلّ منهما عدم موافقة الظاهر الباطن، فإنّ ظاهر عمل المؤمن خبث وباطن الكافر خبيث، فلا ينفع المؤمن حبّ الله له لإيمانه إلّا أن يعفو عنه بسبب حبّه لإيمانه أو يتوب، ولا ينفع الكافر حسن عمله مع محبّة الله لعمله لخبث الباطن، فليس كلّ مؤمن الظاهر والباطن مماثلاً للآخر فيهما. فظاهرُ وجه ربط هذا الكلام بما قبله ومناسبته له، ففيه إفادة أنّه إذا لم يتوافق الظاهر والباطن لم يتمّ ذلك ولو كان المؤمن يحبّه الله لإيمانه والكافر يحبّ الله عمله.

ولا يتوهّم أنّ محبّة الله له تنافي ما ذكر بعد تدبّر ما تقرّر، فالمراد تحصيل هذا من العبد، ولا ينافيه الفرق بين المؤمن والكافر من جهة أُخرى، والله أعلم.

وفي التعبير في الكافر بالبدن لطيفة، وضمير «بدنه» للعمل أو للعبد، المفهوم من المقام.

[٢٦٠]
مسألةٌ في باب الكفالة

ومن ذلك مسألةٌ في باب الكفالة، سألني بعض الإخوان عنها، وكتب إليَّ ما صورته:

المعروض على جناب الشيخ الجليل ـ أطال الله بقاءه ـ أنّ علماء الإماميّة ـ قدّس الله أرواحهم ـ ذكروا في بحث الكفالة أنّه يلزم على الكفيل إحضار المكفول أو أداء ما عليه، إلّا أن يتعذّر الإحضار فيتعيّن أداء ما عليه.

وفي بعض صور التعذّر يقولون ببطلان الكفالة، كالموت، وفي صورة غيبة المكفول غيبة منقطعة ذكر العلّامة في القواعد: أنّ الأقرب إلزام الكفيل بالمال أو إحضاره مع احتمال براءته، ويحتمل الصبر[1].

---

١. قواعد الأحكام ٢: ١٧٠.

وذكر الشيخ زين الدين ـ قدّس الله سرّه ـ في الشرحين: أنّه لا يكلّف إحضار المكفول؛ لعدم إمكانه ولا شيء عليه؛ لأنّه لم يكفل المال ولم يقصّر في الإحضار[١].

ورجّح الشيخ عليّ في شرح القواعد ما قرّبه في القواعد[٢].

والحاصل أنّ المأمول من جنابكم أنّ الفرق الذي ذكروه بين صور التعذّر، هل هو مستند إلى نصّ أو إجماع؟ ولمّا خفي هذه المسألة على الفقير سألتكم الكشف عن حقيقة الحال، أدام الله أيّامكم. انتهى كلام السائل.

فكتبت في الجواب:

الذي خطر لي في هذه المسألة أنّ الأخبار الواردة في باب الكفالة[٣] دلّت على أنّها تتعلّق بالمكفول وإحضاره مع الطلب، ولا تعلّق لها بالمال ونحوه، كما دلّ عليه بعضها، وهو قول أبي الحسن عليه السلام: «ليس على الضامن غرم، الغرم على من أكل المال»[٤]. والمراد هنا بالضامن الكفيل.

وفي خبر آخر: «احبسوه حتّى يأتي بصاحبه»[٥].

وفي خبر آخر: أنّ عليّاً عليه السلام أُتي برجلٍ قد كفل بنفس رجل [فحبسه][٦]، فقال: «اطلب صاحبك»[٧].

فهذه الأخبار تدلّ على ما ذُكر، ولهذا قال المحقّق الشيخ عليّ عليه السلام في شرح القواعد

---

١. الروضة البهيّة ٢: ٤٣٠؛ مسالك الأفهام ٤: ٢٣٦.

٢. جامع المقاصد ٥: ٣٩٢ ـ ٣٩٣.

٣. للمزيد راجع وسائل الشيعة ١٨: ٤٣٠ ـ ٤٣١، باب أنّ الكفيل يُحبس حتّى يحضر المكفول أو ما عليه.

٤. الكافي ٥: ١٠٤ ـ ١٠٥، باب الكفالة والحوالة، ح ٥؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٩٦، باب الكفالة، ح ٣؛ تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٩، باب الكفالات والضمانات، ح ٢.

٥. تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٩، باب الكفالات والضمانات، ح ٣.

٦. أضفناه من المصادر.

٧. تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٩، باب الكفالات والضمانات، ح ٤.

ـ عند قول المصنّفﷺ: ولا يشترط العلم بقدر المال فإنّ الكفالة بالبدن لا به[١] ـ: ولو قلنا بلزوم الغرم لو لم يحضر المكفول، فوجوبه بذلك لا بالكفالة[٢]. انتهى.

وظاهره التوقّف في مطلق الغرم، أو التوقّف في الغرم مع الامتناع، ففيه أولى.

والذي يحضرني من كلام علمائنا ـ رضوان الله عليهم ـ أنّه مع الإمكان الإحضار، وامتناع الكفيل يكلّف بإحضاره أو بأداء ما عليه بسبب تفويته حقّ المكفول له باختياره، لا بسبب الكفالة؛ إذ لا تعلّق لها بالمال ونحوه، كما صرّحوا به، وذكروا أنّ موت المكفول يسقط الكفالة[٣]، حتّى أنّ بعضهم قال: إنّها تسقط بإفلاس المكفول. ووجهه ما ذكر.

وذكر جدّيﷺ في الشرحين أنّه مع الغيبة المنقطعة لا يلزمه أداء ما عليه؛ لأنّه إنّما كفل النفس ولم يقصّر في الإحضار، ولم يكفل المال[٤].

وهذا مضمون العبارتين، فتكليفه حينئذٍ بالإحضار تكليفٌ بما لا يطاق؛ إذ المفروض إحضاره مع الطلب، كما يفهم من كلامهﷺ في الشرحين، موافقاً لما يفهم من الأخبار، ولدليل العقل ومقتضى الكفالة.

ولا يحضرني عبارة تدلّ صريحاً على أنّه مع التعذّر مطلقاً يُلزم بأداء ما عليه. نعم، في شرح اللمعة: أنّه إن لم يمكنه الإحضار وكان له بدل ـ كالدية في القتل وإن كان عمداً، ومهرِ مثل الزوجة ـ وجب عليه البدل[٥]. وهذه العبارة تخالف ظاهراً ما في شرح الشرائع، حيث قال فيه:

فلا بدّ من إلزامه بإحضاره مع الإمكان إن لم يكن له بدل، أمّا ما له بدل ـ كالدية

---

١. قواعد الأحكام ٢: ١٦٧.

٢. جامع المقاصد ٥: ٣٨٨.

٣. راجع: المبسوط ٢: ٣٣٨؛ غنية النزوع: ٢٦٢؛ المختصر النافع: ٢٣٥؛ تذكرة الفقهاء ١٤: ٤٠٧؛ التنقيح الرائع ٢: ١٩٨؛ رياض المسائل ٩: ٢٩٨.

٤. راجع: اللمعة الدمشقيّة ٤: ١٥٩؛ ومسالك الأفهام ٤: ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

٥. الروضة البهيّة ٢: ٤٢٨.

في القتل وإن كان عمداً، ومهر مثل الزوجة ـ وجب عليه البدل[١].

فالتفريع فيها على الإمكان، وهو موافق لما تقرّر. والتفريع في الشرح اللمعة على عدمه.

ويمكن أن يكون لفظة «يمكنه» وقع فيه زيادة الهاء سهواً؛ حيث إنّ الكلام متفرّع على الامتناع من تسليمه مع القدرة. والمعنى حينئذٍ ـ بناءً على أصل المسألة ـ أنّه لم يمكن إلزامه بالإحضار، فيلزم بالبدل حينئذٍ، فتوافق العبارتان.

أو يكون المراد بـ«عدم الإمكان» عدم القدرة عليه وقهره على الحضور، وحينئذٍ يكلّف بالبدل، من حيث إدخاله الضرر على نفسه بالكفالة، مع وجود المكفول وظهوره، وعدم قدرته على إحضاره مع وجوده، وظهوره لا يرفع الكفالة ولا يسقط الأداء، فيتقارب معنى العبارتين، وفي هذا تأمّل.

أو يقال: إنّ قوله في شرح الشرائع: «إن لم يكن له بدل... إلى آخره» متعلّق بقوله: «فلا بدّ من إلزامه بإحضاره» لا بـ«الإمكان»، فتتقارب العبارتان، وهذا مبنيّ على رأي صاحب هذا القول.

وعلى ما اختاره في الشرحين يتعيّن عليه الإحضار في هذه المسألة وغيرها، سواء أمكن الأداء أم لا، وهو الموافق للأدلّة؛ ولتفريعه على إمكان الإحضار في أصل المسألة، وحينئذٍ لا ينافيه مسألة الغيبة المنقطعة والهرب؛ حيث لا يعلم مكانه.

فعلى ما اختاره من تعيّن الإحضار وجهه ظاهر، فإنّه مبنيّ على إمكانه. والمفروض تكليفه بالإحضار عند طلبه، والفرض أنّه مع الغيبة المذكورة غير ممكن فتسقط الكفالة، ولم يحصل منه تقصير ليلزمه الأداء بسببه، ولا امتناع مع القدرة ليلزمه الأداء بسبب ذلك فتسقط الكفالة والأداء.

وحاصل ما تقدّم: أنّ المسألة الأُولى مبنيّة على ما تقدّمها من عبارة المتن والشرح

---

١. مسالك الأفهام ٤: ٢٣٦.

السابقة، ومسألة الغيبة مسألة أُخرى مبنيّة على عدم الإمكان وموافقة لدليل العقل والنقل كالأُولى.

وقول العلّامة ـ طاب ثراه ـ في مسألة الغيبة المنقطعة: «الأقرب إلزام الكفيل بالمال أو إحضاره»[1] يفهم منه أنّ الإحضار ممكن بالتفحّص عنه، هو تحصيله، وحينئذٍ يلزمه أحد الأمرين، كالممتنع مع القدرة.

وقوله: «مع احتمال براءته، ويحتمل الصبر»[2]. الاحتمال الأوّل يوافق ما أفاده جدّي ـ طاب ثراه ـ، فالبراءة من الكفالة والأداء، والفرض طلبه في وقت لا يمكن إحضاره، فنظرُ العلّامة على «الاحتمال» إلى أنّه غير ممكن حين الطلب، و«احتمال الصبر» لتعذّره حينئذٍ، فيؤخّر إلى وقت الإمكان، وعلى ما استقرّ يكلّف بالتفحّص، فإذا امتنع من ذلك كالممتنع من ظهوره.

قال الشارح المحقّق﵀:

وجه القرب: أنّ ذلك مقتضى الكفالة، فإنّها تقتضي إحضار الغريم، أو أداء ما عليه من المال. والأصل بقاء ذلك إلى أن يحصل المبرئ، وهو المسقط للحقّ، أو موت المكفول، وهو الأصحّ[3]. انتهى.

ثمّ ذكر وجه احتمال البراءة واحتمال الصبر، وهذا أيضاً يدلّ على الترديد فيه بين الأمرين، فإنّه مبنيٌّ على إمكان الإحضار بعد التفحّص، فإنّ التخيير بين الأمرين يقتضي ذلك، فيرجع إلى مسألة الامتناع مع الإمكان.

وما اختاره جدّي﵀ إمّا على طلب الإحضار معجّلاً وهو حينئذٍ غير ممكن، أو على اليأس منه بانقطاع خبره وعدم معرفة موضعه، والفرض أنّه لم يقصّر في ذلك.

وحاصله: أنّ كلام القواعد وشرحها مبنيّ على إمكان تحصيله، وأنّه ما دام ممكن

---

١. قواعد الأحكام ٢: ١٧٠.

٢. المصدر.

٣. جامع المقاصد ٥: ٣٩٩.

الحياة والحصول يكون حكمه حكم الحاضر في التخيير بين الأمرين، إلّا أنّه يمهل إلى أن يحضره، وكلام «الشرحين»[1] مبنيّ على ما تقدّم، وأنّ هذه المسألة هل هي مسقطة كالموت من حيث عدم إمكان الإحضار المسقط أم لا؟ فكلٌّ نظَرَ إلى وجه، وكلامهم راجع إلى التخيير بين الأمرين مع الإمكان، وإلى السقوط مع عدمه، فمن قال بعدم السقوط نظر إلى أنّه ما دام ممكن الحياة كان ممكن الإحضار، ومن قال بالسقوط نظر إلى عدم الإمكان، كما تقدّم.

وفي «التحرير» جعل هرب المكفول بحيث لا يعلم خبره ـ أو اختفاؤه كذلك ـ مسقطاً على إشكالٍ[2]. ووجه الإشكال إمكان إحضاره في وقت ما، فتبقى الكفالة إلى أن يحضره أو يؤدّي ما عليه، مع إمكان الإحضار، وهذا لا يدلّ على الأداء مع تعذّر الإحضار، فكلامهم صريح ـ كالأخبار ـ في تعلّق الكفالة بالنفس، وأنّ الامتناع سبب التخيير بين الأمرين، فلا فرق بين مسألة الهرب ـ ونحوه ـ وغيرها إلّا باختلاف الأنظار في أنّ ذلك مسقط أم لا.

وبقي من الأخبار: أنّ الكفالة خسارة غرامة[3]، وهذا ليس على إطلاقه؛ فإمّا أن يراد به كفالة المال، أو باعتبار بعض أفرادها وهو عدم الإحضار مع الإمكان.

فإن قلت: إذا لم يترتّب أداء المال على كلّ تقدير، فما فائدة الكفالة؟

قلت: بعد أن عُلم أنّ الكفالة إنّما تتعلّق بالنفس، وفائدة إحضارها إمكان أخذ الحقّ في وقت آخر مع تعذّره وقت الكفالة؛ فهذه فائدة يكتفى بها، ومع عدم إمكان الإحضار يكون ذلك كموت المكفول أو إعساره ونحو ذلك، ولا يلزم من مجرّد الكفالة حصول الحقّ، كما لو مات الضامن ولم يترك شيئاً، أو فلس، أو لم يقدر على أخذ الحقّ منه، أو رضي بالضمان مع الإعسار، ونحو ذلك؛ يذهب الحقّ بسببه، كالدين

---

١. تقدّم في ص ٨٤٨.

٢. تحرير الأحكام الشرعيّة ٢: ٥٧٠، المسألة ٣٩٧٥.

٣. راجع وسائل الشيعة ١٨: ٤٢٨ ـ ٤٢٩، كتاب الضمان، الباب ٧، ح ٢ و ٥. راجع أيضاً ص ٨٣٣.

ونحوه، ومثل ما ذكر لا يصلح لخلوّ الكفالة عن فائدة، والله أعلم.

[٢٦١]
عبارة الصدوق في صدقة بني هاشم

ومن ذلك عبارة للصدوق ﷺ في الفقيه في أواخر الزكاة، وهي قوله:

وصدقة بني هاشم لا تحلّ لغير بني هاشم إلّا في وجهين: إذا كانوا عطاشاً فأصابوا ماءً فشربوا؛ وصدقة بعضهم على بعض[1].

أقول: هذه العبارة اشتهرت بالإشكال، وربما كُتب في حلّها ما لا ينبغي الالتفات إليه. والذي خطر لي في توجيهها أنّ صدقة غير بني هاشم ـ سواء كانت زكاة أم غيرها ـ لا تحلّ لبني هاشم إلّا في وجهين:

أحدهما: إذا كانت ماءً كالمصانع التي تعمل في الطريق ونحوها لأجل انتفاع الناس بها، فلا يحلّ انتفاع بني هاشم إذا كان واضعها من غير بني هاشم؛ وعلى تقدير تحريم صدقة غيرهم عليهم، وإن كانت غير واجبة الوجه ظاهر.

وإن نصّ بتحريم الواجبة كان ما ذكر من الصدقة الواجبة بنذر أو وقف ونحوه، ففي مثل هذا إذا كان بنو هاشم عطاشاً فأصابوا ماءً من هذا القبيل، هل لهم شربه للضرورة؟ وهذا هو الوجه الأوّل.

والوجه الثاني: أنّ غير بني هاشم إذا تصدّق بعضهم على بعض بزكاة وغيرها حلّت تلك الصدقة المأخوذة لبني هاشم، ولا يتوهّم عدم حِلّها لهم من حيث إنّها مال الصدقة التي أصلها من غير بني هاشم، فلو أُخذت على غير وجه الصدقة حلّت لهم كالشراء والاتّهاب ونحوه.

ومسألة جواز أخذ الصدقة للهاشمي من غير الهاشمي، والخلاف فيها بالمنع من

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٨، باب الأصناف التي تجب عليها الزكاة، ح ٤٣ بتفاوت يسير.

الواجبة فقط وجاز غيرها، أو المنع منها مطلقاً، مذكور في كتب علمائنا[١].

وقد تقدّم هذه العبارة أنّ فاطمة ﷺ جعلت صدقاتها لبني هاشم وبني عبد المطّلب[٢]، وأنّ صدقات رسول الله ﷺ وصدقات عليّ ﷺ تحلّ لبني هاشم وبني عبد المطّلب[٣]. والصدقة تطلق على ما تقدّم من الماء وعلى كلّ ما هو من هذا القبيل، وليست مخصوصة بالزكاة.

فإن قلت: يمكن أن يراد بـ«صدقة غيرهم» الزكاة، لما ورد من أنّ الله تعالى جعل الخمس لبني هاشم، والزكاة لغيرهم؛ لكونها أوساخاً وهم منزّهون عنها[٤] أو ما هو أعمّ من الزكاة، فلا يحلّ لهم من ذلك إلّا الماء المذكور، ولا يحلّ لهم إلّا صدقة بعضهم على بعض، سواء كانت زكاة أو غيرها.

قلت: هذا لا يليق به هذه العبارة ولا تناسبه؛ فإنّها مبنيّة من أصلها على أنّ صدقة غير بني هاشم مطلقاً لا يحلّ منها لبني هاشم إلّا شيئان. فالأوّل والثاني ينبغي أن يكونا ممّا يتعلّق بغير بني هاشم مع حلّه لهم. نعم، لو كانت العبارة تدلّ على أنّ مطلق الصدقة لا يحلّ لبني هاشم منها إلّا ما كان من تصدّق بعضهم على بعض من الزكاة وغيرها، من التوجيه بما ذكر.

واعلم أنّ لفظ «صدقة» في الموضعين المراد به المال المتصدَّق به، لا المعنى المصدري بمعنى التصدُّق، فإنّه وإن صحّ في غير هذا المقام لكنّه لا يليق اعتباره هنا، وخصوصاً الثاني وهو صدقة بعضهم على بعض، فإنّ المقام لعدم حلّ ما يؤخذ وإن كان عدم الإعطاء أيضاً كذلك.

---

١. راجع: الانتصار: ٢٢٢، المسألة ١١١؛ المبسوط ١: ٢٥٩؛ شرائع الإسلام ١: ١٥١ ـ ١٥٢؛ مختلف الشيعة ٣: ٨٨ ـ ٨٩، المسألة ٦٢؛ مسالك الأفهام ١: ٤٢٤ ـ ٤٢٥؛ مدارك الأحكام ٥: ٢٥٠ ـ ٢٥٧.

٢. هذه رواية رواها الصدوق ﷺ في من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٨، باب الأصناف التي تجب عليها الزكاة، ح ٤٢.

٣. هذه أيضاً رواية رواها الصدوق ﷺ في من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٧ ـ ٣٨، باب الأصناف التي تجب عليها الزكاة، ح ٤١.

٤. راجع: تهذيب الأحكام ٤: ٥٨، باب ما يحلّ لبني هاشم ويحرم من الزكاة، ح ٢؛ الاستبصار ٢: ٣٥، باب ما يحلّ لبني هاشم من الزكاة، ح ١.

[٢٦٢]
عبارة في كتاب الكفّارات من شرح اللمعة

ومن ذلك عبارة لجدّي المبرور في كتاب الكفّارات من شرح اللمعة تتضمّن كون الشعر وشعرها جمعاً معرّفاً أو مضافاً، وكلّ منهما يفيد العموم[١].

وقد قيل: إنّ هذا سهوٌ منه في حاشيةٍ منسوبة إلى المرحوم خليفة سلطان، وقد كَتَبتُ في الحاشية توضيح معناها، ثمّ اشتهر بعد ذلك أمرها، فأحببت توضيح ذلك زيادة على ما كتبته.

فأقول: إنّ نسبة السهو فيها عدم التتبّع التامّ لاصطلاح أهل اللغة والعربيّة، وإن كان السهو على غير من عصمه الله جائزاً. ومحصّل ما ذكره الاستناد إلى أنّ صاحب القاموس لم يذكر كونه جمعاً. وأقول في الجواب: إنّ قاعدة صاحب القاموس أنّه إذا ذكر شيئاً له جمع قال بعده: ج كذا، يعني جمعه كذا، لا أن يقول: ج كذا بمعنى هو جمع كذا. ولمّا ذكر الشعر قال: ويُحرَّكُ، نِبْتَةُ الجِسْم ممّا ليس بصوفٍ ولا وَبَرٍ، ج أشْعار وشُعور وشِعار. أي جمعه أشعار وشعور وشعار، ولمّا كان دالّاً على متعدّد قال: الواحدةُ شَعْرَةٌ[٢]. فدلّ على أنّه جمع لغوي أو اسم جنس جمعي اصطلاحاً.

وفي توضيح ابن هشام: والكلم اسم جنس جمعيّ، وفي شرحه لدلالته على أكثر من اثنين، وكونه جمعاً، قوله: واحده كلمة[٣].

وقال في هذا الشرح:

وينقسم اسم الجنس الجمعي إلى ثلاثة أقسام: ما يفرَّق بينه وبين مفرده بالتاء،

---

١. الروضة البهيّة ٢: ٤٦. فيه: «ظاهر الرواية اعتبار الكلّ؛ لإفادة الجمع المعرّف، أو المضاف العموم».
٢. القاموس المحيط ٢: ٦١، «ش ع ر».
٣. أوضح المسالك ١: ٣٣.

والتاء في مفرده، كرطب ورطبة. وما يفرّق بينه وبين مفرده بالتاء، والتاء في جمعه، ككمأ وكمأة. وما يفرّق بينه وبين مفرده بياء النسبة، وهي في المفرد، نحو روم ورومي، وزنج و زنجي.

ومعنى كون اسم الجنس جمعاً أنّه يدلّ على جماعة من الكلمات أقلّها ثلاثة، وأنّه إذا زيد على لفظه تاء التأنيث فقيل فيه «كلمة» نقص معناه عن الجمع، وصار معناه زيادة التاء دالّاً على الوحدة. ونظيره من أسماء الأجناس الجمعيّة «لِبن ولِبنَة» و«نَبْق ونَبْقَة»[1].

هذا حاصل ما في المتن والشرح، ثمّ ذكر اسم الجنس الإفرادي، وهو ما يصدق عليه القليل والكثير كماء وعسل.

وفي الصحاح: الشَعَرُ للإنسان وغيره، والجمع شُعُورٌ وأشْعار، الواحدة شَعْرَةٌ[2]. فهذه العبارة على نحو عبارة القاموس؛ حيث ذكر جمع الشعر، ونبّه على أنّ الشَعرَ جمع أو اسم جنس جمعي بقوله: الواحدةُ شَعْرَةٌ[3]. ومن المعلوم أنّه قد يجمع الجمع وقد يجمع جمع الجمع، فذِكْر الجمع لا يدلّ على الإفراد، ولهذا جعل صاحب الصحاح الكَلِمَ جمع كَلِمَةٍ[4]، فقد تقرّر لغةً واصطلاحاً قاعدة كلّيّة لذلك، ولا تنخرم بما كانت مادّته «شَ عَ رَ» إلّا بالنصّ على خروجه عن القاعدة، ومثل «جاء القوم» في اسم الجمع، و«أكلت التمر» في اسم الجنس الجمعي، و«جاء الرجال» في الجمع الخاصّ، لا يفرّق فيها عند الأُصوليّين وغيرهم في إفادة العموم، وكذا مع الإضافة، فإنّ الجميع يطلقون عليه الجمع لغةً واصطلاحاً. وقد صرّح ابن مالك إطلاق الجمع على اسم الجمع في بحث الموصول[5].

---

١. انظر أوضح المسالك ١: ٣٣. صدر هذا القول ليس فيه.

٢. الصحاح ٢: ٦٩٨، «ش ع ر».

٣. القاموس المحيط ٢: ٦١، «ش ع ر».

٤. الصحاح ٤: ٢٠٣٢، «ك ل م».

٥. انظر أوضح المسالك ١: ٨٦.

ومن ذلك ما ذكره في القاموس من قوله: ممّا ليس بصوفٍ ولا وَبَر[١]. ومنه ما ذكره الشارحﷺ في بيع فأر المسك: أنّه جمع فأرة[٢]. ومن المعلوم المقرّر بعد ثبوت القاعدة أنّه لا يحتاج إلى أن يقال في قام زيد: إنّه فاعل مرفوع؛ لتمثيل أهل العربيّة به وإن قام عمرو؛ لكونه غير مذكور مثلاً أن لا يكون عمرو فاعلاً مرفوعاً، بعد تقرير معنى الفعل والفاعل.

وقول صاحب القاموس: «نِبْتَةُ الجِسْم» لا يحمل على واحدة «النبت» لئلّا يتهافت كلامه، بل لها معنى آخر مستقيم، وهو أنّها إمّا بمعنى الفاعل أو المفعول؛ لعدم صحّة عمل المصدر هنا، فالمعنى نابتة الجسم باختلاف معنى الإضافة، والتأنيث حينئذٍ يوافق جمعيّة «الشعر» كما تقول: الرجال منصوبة القامة، وأفراد الإنسان متساوية، أو مختلفة، والرجال ناصبة لكذا مثلاً، أو يقال: إنّ «النبتة» واحدة ممّا ينبت في الجسم، كما يقال: الأنبياء رحمة. وهذا لا ينافي وحدة ما وقعت تفسيراً له.

وفي الصحاح: الفَأْرُ جمع فَأْرَةٍ[٣]. وفي القاموس: الفأر معروف ج فِئرانٌ وفِئْرَةٌ كعِنْبةٍ[٤]، فقد جعله صاحب الصحاح جمعاً، وصاحب القاموس ذكر جمع هذا الجمع، كما ذكر جمع الشعر. فكما لا يدلّ ذكر جمعه هناك على إفراده، فكذا هنا. وعدم تصريح صاحب الصحاح بكون الشعر جمعاً، لا يدلّ على نفي الجمع، بل قوله: «الواحدةُ شَعْرَةٌ»، يدلّ على الاكتفاء به عن التصريح بالجمع، كما دلّ عليه كلام صاحب القاموس.

فحاصل معنى عبارة القاموس جمع هذا الجمع كذا، وواحده شعرة. ونحوها عبارة الصحاح، فإنّ قوله: «الواحدة شعرة» يدلّ على أنّ جمعه كذا ومفرده كذا. ولمّا قال

---

١. القاموس المحيط ٢: ٦١، «ش ع ر».
٢. الروضة البهيّة ٢: ٢١٤.
٣. الصحاح ٢: ٧٧٧، «ف أ ر».
٤. القاموس المحيط ٢: ١١٠، «ف أ ر».

في الصحاح: «الفأر جمع فأرة» استغنى عن قوله: «واحده فأرة» بخلاف قوله في الشعر فإنّ عبارته لا تدلّ على إرادة الجمع إلّا بذكر الواحد.

ومن تتبّع كلامهم رأى أنّهم متى قالوا: «كذا واحده كذا» كان مرادهم به واحد هذا الجمع، وكلّ هذا غنيّ عن البيان. والمقام اقتضى البسط والتطويل هنا، وإلّا فدون هذا كان يغني عن بسطه.

[٢٦٣]
عبارة شرح اللمعة في كتاب القضاء

ومن ذلك عبارة في شرح اللمعة في كتاب القضاء. وهو قوله:

(وإن نكل) المنكر عن اليمين وعن ردّها على المدّعي بأن قال: أنا ناكلٌ. أو قال: لا أحلف، عقيب قول الحاكم له: احلف، أو لا أردّ، (ردّت اليمين أيضاً)[١].

أقول: ورد إلى منزل هذا الفقير رجلٌ من علماء البحرين، فذكر هذه العبارة وأنّها إنّما تستقيم بالواو دون «أو»، وهي قوله: «أو لا أردّ»، وأنّ الصواب أن يقال: «ولا أردّ». ثمّ ذكر أنّ خليفة سلطان﵀ له بحث موافق لبحثه.

فكتبت له في الجواب أقول: إنّ معنى هذه العبارة أنّ النكول هنا المراد به النكول عن اليمين والنكول عن الردّ، فهما نكولان يعتبران في ردّ اليمين على المدّعي، كما يدلّ عليه ذكر «عن» في كلٍّ منهما، فبعد قوله: «عن اليمين وعن ردّها على المدّعي»، ذكر أوّلاً مثالاً يصلح للنكول عن كلّ منهما، وهو قوله: «أنا ناكلٌ»، ثمّ ذكر مثالاً للنكول عن اليمين فقط، وهو قوله: «لا أحلف، عقيب قول الحاكم له: احلف»، ومثالاً للنكول عن ردّ اليمين، وهو قوله: «أو لا أردّ» فإنّ معناه: أو قوله: «لا أردّ»

---

١. الروضة البهيّة ٢: ٨٩.

بعد قول الحاكم له «ردّ»، واستغنى عن ذكره بقوله سابقاً: «عقيب قول الحاكم له: احلف» حيث إنّه معطوف على ما يتعلّق به.

وهذا هو المناسب لبيان المسألة، وحاصله أنّه إن قال له الحاكم: احلف، فقال: لا أحلف، كان نكولاً عن اليمين، أو قال له: ردَّ اليمين، فقال: لا أردُّ، كان نكولاً عن الردّ. وقد علم أنّ النكول عنهما معاً يقتضي ردّ اليمين على المدّعي، وليس المراد هنا الجمع بين الأمرين ليؤتى بالواو.

وبعد أن علم أنّ حكم ردّ اليمين في قوله: «ردّت اليمين» مترتّب على النكول عنهما، لا يحتاج إلى حمل العبارة على ترتّب الحكم عليهما، وكون الواو مناسبة له دون «أو». على أنّ هذا قد يقتضي سقوط هذه العبارة عن درجة البلاغة والاعتبار؛ فإنّ اللائق بها حينئذٍ أن يقال: أو قال: لا أحلف ولا أردّ، عقيب قول الحاكم له: احلف أو ردّ، لا تشويشها بهذا التقديم والتأخير وغيرهما، المنافي لما يعهد من فصاحة عبارات هذا الكتاب.

وأيضاً فتقدير هذا الكتاب يقتضي تهافتها أيضاً من جهة أنّ معناها حينئذٍ أنّه بعد قول الحاكم له: احلف، أجابه بأنّي لا أحلف ولا أردّ، مع أنّ الحاكم لم يأمره بالردّ ليجيب بنفي الحلف ونفي الردّ بعد الأمر بواحد، ومرتبة الأمر بالردّ بعد النكول عن اليمين. فظهر بعد التدبّر ما في هذه العبارة من المحاسن، وأنّ مقتضى الحال والمقام «أو» دون «الواو»، والتوجيه بالواو يحتاج إلى تكلّف مستغنى عنه، فلا يرد ما أُورد عليها من أنّ الصواب «الواو» دون «أو».

وخلاصة هذا أنّه إن قال: «أنا ناكل» كان نكولاً يصلح لهما، أو قال: «لا أحلف» كان نكولاً عن اليمين، أو قال: «لا أردّ» كان نكولاً عن الردّ. وقد قرّر أنّ النكول موجب لردّ اليمين ما هو عنهما معاً، وكان يغني عن البيان دون هذا، لكنّ المقام قد اقتضى مثله لعلّه يقلع أصل الشبهة، ويحقّ له ﷺ أن يتمثّل في نحو هذا بقول الشاعر:

على مُحِبٍّ القوافي مِنْ مُعاديها ... البيت.

[٢٦٤]
من الجوابات السابقة

وممّا يناسب ما تقدّم ذكره[١] من الجوابات الحسنة، وكان ذكره مع ما بعده فيما تقدّم أنسب، لكن له مناسبة بالمنثور، أنّ رجلاً من مريدي ملّا محمّد أمين الأسترآبادي والمتعصّبين لمتاعه الكاسد واعتقاده الفاسد، والملازمين له، اتّفق حضوره في مجلس كنت حاضراً فيه، فقال كلاماً بالفارسيّة معناه: أنّ ملّا محمّد أمين كثيراً ما يقول: المراد بقوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً﴾[٢] الآية: العرب.

فأجبته بأنّ هذا مخالف للغة والعرف وقول المفسّرين، وأنّ أُستاذك هذا يدّعي أنّه محدّث وأنّ جميع ما في الكافي وغيره صحيح يفيد العلم والقطع بحكم الله الواقعي أو التقيّة، وقد روى محمّد بن يعقوب عليه السلام في الكافي، والصدوق ـ قدّس الله روحه ـ في معاني الأخبار ـ وغيرهما ـ، بسندهما عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «نحن بنو هاشم وشيعتنا العرب، وسائر الناس الأعراب»[٣]. وعنه عليه السلام أنّه قال: «نحن قريش وشيعتنا العرب، وسائر الناس علوج»[٤].

فهذان الحديثان يدلّان بطريق القطع وحكم الله الواقعي على أنّك وأُستاذك من الأعراب والعلوج. والحديث الأوّل يدلّ على أنّ العرب غير الأعراب، وإن كان بينهما عمومٌ وخصوصٌ من وجه، كما هو مذكور في محالّه.

ثمّ ذكرت حديثاً روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال لعليّ عليه السلام: «يا عليّ، من لم يعرف قدر

---

١. راجع ص ٨٢٣ـ٨٢٦.

٢. التوبة (٩): ٩٧.

٣. الكافي ٨: ١٤٧، ح ١٨٣، حديث الناس يوم القيامة. للمزيد راجع شرح أُصول الكافي للمازندراني ١٢: ١٩٥.

٤. الكافي ٨: ١٤٧، ح ١٨٤، حديث الناس يوم القيامة، فيه: «علوج الروم». وانظر معاني الأخبار: ٤٠٣ـ٤٠٤، باب نوادر المعاني، ح ٧٠ـ٧٢، وشرح أُصول الكافي للمازندراني ١٢: ١٩٥.

ذرّيّتي من الأنصار والعرب، فهو لإحدى ثلاث: إمّا لزنية، أو منافق، أو حملت به أُمّه في غير طهر».

وهذا الحديث نقله صاحب كتاب الفصول المهمة في معرفة الأئمة[١]، وأُستاذك من أدلّته على صحّة الأحاديث أنّ أهل التواريخ يتحرّجون عن الكذب، فالمحدّثون أولى بذلك! فلم يُحِر جواباً.

وأقول: إنّ الذي يظهر من معنى الحديث الأوّل ـ والله أعلم ـ أنّ معنى «شيعتنا العرب» أنّ العرب هم المخلصون في التشيّع دون غيرهم، أو أنّ كلّ من كان من شيعتنا فهم الذين يطلق عليهم العرب باعتبار المدح الواقع في حقّ العرب، فيدخل غير العربي من الشيعة. ومعنى «سائر الناس الأعراب» أنّ غير من ذُكر يدخل في الأعراب باعتبار الذمّ الواقع على الأعراب، كما يقال: زيد أسد وعمرو ثعلب.

ومن هذا القبيل ما ورد من أنّ: «من لم يحجّ مع استطاعته إن شاء مات يهوديّاً وإن شاء مات نصرانيّاً»[٢] بمعنى أن يكون نحوهم في شدّة العذاب.

وممّا ذكر يظهر معنى قوله ﷺ: «نحن قريش ونحن بنو هاشم»، وقوله: «وسائر الناس علوج». والله تعالى أعلم.

وكأنّي بناظرٍ في هذا الكلام يظنّ بي أنّي متعصّب للعرب من حيث إنّي عربي، وهذا من قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾[٣]، وإنّي بحمد الله وتوفيقه أعرف لكلّ ذي قدرٍ قدره ومنزلته، وشأن قدره ومنزلته، وشأنه من عربي وعجمي. كيف لا، والأعلام

---

١. الفصول المهمّة للشيخ الحرّ العاملي ٣: ٢٩٠، أبواب نوادر الكلّيّات، الباب ٢٤، ح ١. بتفاوت في بعض الألفاظ. رواه المحدّث النوري أيضاً عن كتاب القديم بتفاوت يسير، راجع: مستدرك الوسائل ٢: ٢٠، أبواب الحيض، الباب ١٩، ح ١٠، وأورده مثله أيضاً الصدوق في الخصال ١: ١١٠، باب الثلاثة، ح ٨٢.

٢. راجع: ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: ٢٨١، عقاب من ترك الحجّ؛ مجمع البيان ٢: ٤٧٩، ذيل الآية ٩٨ من سورة آل عمران (٣)؛ المصنّف لابن أبي شيبة ٤: ٣٩٢، في الرجل يموت ولم يحجّ وهو موسر، ح ١، ٦ و٧؛ الدرّ المنثور للسيوطي ٢: ٢٧٥، ذيل الآية ٩٨ من سورة آل عمران (٣).

٣. الحجرات (٤٩): ١٢.

والأفاضل والأتقياء والصلحاء من الفريقين أشهر من نارٍ على علم، وأشقياء الفريقين لا تقدح في شأن أتقيائهم، والتعصّب من الطرفين لمحض الاسم لا يخلو صاحبه من عرق مجوسيّة أو جاهليّة، وبعد قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾[1] أيّ وجهٍ للعصبيّة.

[٢٦٥]

كلام مع ملّا محسن

ومن ذلك أنّ ملّا محسن الكاشي[2] أرسل لي بعض رسائله لأنظر فيها.

ومنها: رسالة سمّاها سفينة النجاة[3]، متضمّنة لنصيحة ولده، فنظرت فيها فإذا هي محتوية على تكفير أكابر علمائنا بكنايات أبلغ من التصريح، فإنّه يعبّر فيها عن العلماء المجتهدين بقوله: قال: إنّا وجدانيّون[4]؛ إشارةً إلى قوله تعالى في حقّ الكفّار: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾[5]، ويخاطب ولده بقوله: ﴿يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا﴾ ـ يعني في هذه السفينة ـ وأراد تتمّة الآية ﴿وَلا تَكُنْ مَعَ الكَافِرِينَ﴾[6].

---

١. الحجرات (٤٩): ١٣.

٢. هو العلّامة المولى محمّد محسن بن الشاه مرتضى، المعروف بالفيض الكاشاني. ولدﷺ بكاشان في سنة ١٠٠٧ ق، وقد أخذ العلم من كبار العلماء في عصره في فنون مختلفة. ألّف كتباً كثيرة في العلوم المختلفة الإسلاميّة، منها: تفسير الصافي، تفسير الأصفى، الوافي، الشافي، المحجّة البيضاء ومفاتيح الشرائع. توفّي سنة ١٠٩١ ق في كاشان ودفن بها.

راجع: أمل الآمل ٢: ٣٠٥ـ٣٠٦، الرقم ٩٢٥؛ روضات الجنّات ٦: ٧٩ـ١٠٣، الرقم ٥٦٥.

٣. للمزيد راجع: الذريعة ١٢: ٢٠٢ـ٢٠٣، الرقم ١٣٤١.

٤. كذا في «ر»، ولكنّ الصحيح: «وجدنابيون» كما صرّح به في ص ٥٠.

٥. الزخرف (٤٣): ٢٣.

٦. هود (١١): ٤٢.

وهؤلاء الكفّار منهم من ذكره على الخصوص كالشيخ المفيد والسيّد المرتضى والعلّامة ـ رضي الله عنهم ـ، وغيرهم؛ ومنهم من أدخله تحت عموم: كلّ من قال بالاجتهاد، ولم يعلم المراد بالاجتهاد المذموم والممدوح ما هو، فظفر إلى النظر في كتب الحديث كغيره من أهل بضاعته، فرأى فيها ذمّ أهل الاجتهاد، فصار نظره إلى هذه الكلمة المشتملة على عدّة حروف من غير معرفة معناها.

وقد قلّد في هذا الأسترآبادي في نظره إلى مجرّد حروف الظنّ من غير تدبّر لمعناه، فالتزم بدعوى القطع والعلم في جميع الأحاديث متناً وسنداً، وكون ذلك العلم والقطع بحكم الله الواقعي؛ ليخرج بذلك عن اتّباع الظنّ والعمل به بمجرّد هذه الدعوى، وصار إذا ذكر معنى حديثٍ يقول: «مراد الإمام» ويذكر أشياء لا تخطر بفكر عربي عامّي ولا غيره، فوقع في الافتراء على الله تعالى وأُمنائه عليهم السلام. وسبب ذلك وأمثاله منه ومن أمثاله قصور الباع، وحبّ الشهرة، وقبْحْ تُعرف، والبول في زمزم، وإذا أردت أن تُشْهَر فقع في مَن هو أكبر منك:

وإذا ما خَلا الجَبانُ بأرضٍ ... طَلَبَ الطَعْنَ وَحْدَهُ والنِزالا

مع عدم ملاحظة تقوى الله.

يا ويلهم من موقفٍ ما به ... أخوَف من أن يعدل الحاكم

ومع هذا صاحب «السفينة» يمدح نواصب الصوفيّة، ويفسّر قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾[1] بالصوفيّة، مع ورود روايات في «الكافي»[2] وغيره[3] تصرّح باختصاصهم عليهم السلام بأنّهم هم الراسخون في العلم.

ولمّا طلب رسائله وأرسلتها، قال لي الرسول: إذا سألني أنّ فلاناً كيف رأى ما فيها بماذا أُجيبه؟ فقلت له: إن قنع بإعفائي من ذلك، وإلّا فقل له جواباً مجملاً، وهو إنّ من

---

١. آل عمران (٣): ٧.

٢. الكافي ١: ٢١٣ ـ ٢١٤، باب الراسخين في العلم وهم الأئمّة عليهم السلام.

٣. مثل بصائر الدرجات: ٢٠٢ ـ ٢٠٤، باب في الأئمّة عليهم السلام أنّهم الراسخون ....

جملة الكفّار الشيخ المفيد! وأنت تنقل كثيراً من كتاب الاحتجاج لاعتمادك على ما فيه، وقد ذكر في الكتاب توقيعَين وَرَدا إليه من الناحية المقدّسة في الغيبة الكبرى[١]، وهذا إنّما اختصّ به الشيخ المفيد ـ قدّس الله روحه ـ، ومنهما قوله عليه السلام: «للأخ السديد والوليّ الرشيد الشيخ مفيد»[٢].

وقد تقدّم نقل بعض التوقيعين في حديث الغناء[٣]، وما ذكر هنا لمناسبة الجوابات المستحسنة، وإذا كان خطاب صاحب الأمر عليه السلام هكذا، وإخباره بأنّه أذِن له في مكاتبته، والإذن من الله سبحانه ظاهراً، فبأيّ وجه تلقي صاحب الأمر عليه السلام وتقول له: هذا من الكفّار، وتخاطبه بهذا الخطاب، وتسمّيه بالشيخ المفيد؟!

فذكر لي مَن كان حاضراً في المجلس أنّه لمّا سأله وذكر له هذا الجواب، فكّر طويلاً ثمّ قال: ليس هذا في كتاب الاحتجاج!! فانظر في هذا الجواب.

وكون السيّد المرتضى عليه السلام لقّبه أمير المؤمنين عليه السلام بـ«علم الهدى» مشهورٌ نقله أكابر علمائنا، وقصّته مع وزير الخليفة العبّاسي بذلك مشهورة، مع ما لَه من الخلال الجليلة ممّا هو أشهر من الشمس. فمثل هذا يكون كافراً!؟

ولمّا بلغني ذلك كتبت الرسالة المسمّاة بـ«السهام المارقة من أغراض* الزنادقة»، المشتملة على محاسن علمائنا وقبائح غير الاثني عشريّة، من الصوفيّة الذين يعتقد هو وغيره فيهم، كالغزالي وأضرابه.

وقد اتّفقت لطيفة مناسبة للمقام، وهي أنّ هذا الرجل مشهور بتعلّقه وعشقه للصور الحسنة المقبولة من الصبيان المُرد، بحيث لا يتحاشى من ذلك ولا يخفى على الناس. فاتّفق أنّ ولده الذي أمره بقوله: «يا بنيّ اركب معنا» تعلّق بامرأة من الفواحش

---

١. الاحتجاج ٢: ٥٩٧ ـ ٦٠٠، ح ٣٥٩.

٢. المصدر: ٥٩٧، ح ٣٥٩.

٣. راجع ص ٥١ ـ ٥٢.

* . أغراض بالمعجمة والمهملة، ولكلٍّ معنيان. (منه عليه السلام)

بكاشان، ووقع بينه وبين الحكّام فسادٌ عظيم وفتنة زائدة بسبب ذلك، فلمّا نقل لي ذلك قلت: هذا الولد عاقٌّ لأبيه، فلهذا وقع في هذه المحنة، فقيل: كيف عقوقه؟ فقلت: من جهة أنّه أمره بقوله: «يا بنيّ اركب معنا» وهذا يقتضي الأمر بارتكاب ما ارتكبه أبوه، فلأيّ شيء يتعلّق بالنساء اللاتي هنّ من مراكب الكافرين؟!

وكأنّي بمن يُنكر عليَّ نقل مثل هذا، [لو][1] ذاق حلاوة مثل هذه النكات أو ترك التعصّب والعناد، لرأى مثل هذا من الجوابات التي إذا ذاقها من ذاقها يتمطّى، ومرجعها إلى كون ذلك لله لا لغيره.

[٢٦٦]
معنى بيت لابن أبي الحديد

ومن ذلك بيت لابن أبي الحديد في مدح أمير المؤمنين عليه السلام، وهو قوله:

وفَوْزُ عـليٍّ بـالعُلى فَـوْزُها بِـهِ فكُلٌّ إلى كُلٍّ مضافٌ ومَنْسوبُ[2]

وقد اشتهر الاعتراض على هذا البيت قديماً بأنّه كان ينبغي أن يقول ما يفيد معنى: فكلّ واحد منسوب إلى الآخر ومضاف إليه.

وقد خطر لي الجواب بأنّ معناه: «كلّ واحد منهما منسوب إلى كلّ واحد منهما» بمعنى أنّ كلّ فرد من أحدهما منسوب إلى كلّ فرد من أفراد الآخر، فجميع أفراد العُلى منسوبة إلى جميع أفراد ذات عليّ عليه السلام، وكلّ من أفراد عليّ عليه السلام ـ بالمعنى المذكور ـ منسوب إلى كلّ أفراد العُلى. وهذا لا يتمّ فيما إذا قيل: فكلّ واحد منسوب إلى الآخر.

وحاصله اعتبار نسبة الكلّ إلى الكلّ، لا نسبة كلّ واحد إلى الآخر، فإفراد الكلّين في المعنى الأوّل غير إفراد الكلّين في المعنى الثاني. فإنّ الكلّ حينئذٍ له فردان: عليّ

---

١. أضفناها لأجل السياق.

٢. راجع القصائد الهاشميّات والقصائد العلويّات: ٨٥.

والعُلى. ويظهر هذا من قولك: زيدٌ وعمرو كلٌّ منهما كريم، وكلّ زيدٍ ككلّ عمرو، بمعنى جميع أعضاء زيد وصفاته كجميع أعضاء عمرو وصفاته.

و«فوزها» يجوز نصبه على معنى كفوزها، ورفعه من قبيل زيدٌ أسدٌ، فيرجع إلى معنى الأوّل، ويحتمل حينئذٍ معنى آخر. ووجه التشبيه بـ«فوز العُلى» مع اعتبار قاعدة التشبيه، وهي كونه أقوى وأظهر في المشبَّه به أنّ فخر العُلى بعليّ أظهر من فخره بها وأقوى، فليفهم.

[٢٦٧]
معنى بيت المتنبّي: فكأنّما يبصرن بالآذان

ومن ذلك قول المتنبّي في قصيدته التي أوّلها: الرأي قبل شجاعة الشجعانِ:

في جَحْفَلٍ سَتَرَ الغُبارُ عُيُونَهُمْ فكأنّما يُبْصِرْنَ بالآذانِ[١]

فقيل لي: يقولون: إنّ لهذا البيت معنىً حسناً، وأيّ حسنٍ فيه؟

فكتبت في الجواب ما خطر لي من معناه، وهو أنّه قد تقرّر أنّ حاسّة السمع أقوى الحواسّ الظاهرة، كما هو مذكور في محالّها من كتب الفقه وغيرها، وقد وقع مقدّماً على البصر كثيراً في القرآن وغيره، مثل: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾[٢] و ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ﴾[٣] و ﴿وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾[٤]، فلعلّه لذلك، والله أعلم.

ولمّا ستر العيون الغبار، وانتفى أثر حاسّة البصر، وكانت حركاتهم حركات غير فاقدي البصر، انتقل أثر حاسّة البصر من محلّه إلى محلّ حاسّة السمع، ولا مناسبة في هذا المقام وهو مقام الحرب لاعتبار حاسّة الذوق واللمس والشمّ، لينتقل إلى أحدها

---

١. ديوان المتنبّي: ٤١٤، الرأي قبل شجاعة الشجعان.
٢. مريم (١٩): ٣٨.
٣. الإسراء (١٧): ٣٦.
٤. البقرة (٢): ٧.

مع ضعفها أيضاً، فانتقل إلى محلّ السامعة.

وفيه إشارة إلى أنّه لمّا انتقل أثرها عن محلّه إلى الآذان زادت قوّته عمّا كانت عليه وهي في محلّها، فإنّ قوله: «فكأنّما يبصرن بالآذان» يفهم منه أنّهم الآن يبصرون بغير ما كانوا يبصرون به أوّلاً، وهذا كما يفيد أصل الإبصار يفيد زيادته باعتبار محلّه. وحاصله أنّ ستر أبصارهم كان سبباً لإبصارهم وزيادته، وبالتأمّل يظهر أوجه أُخرى للمناسبة بين اختيار الآذان دون غيرها.

[٢٦٨]

مسألة الأكل والشرب في أواني الذهب والفضّة

ومن ذلك مسألة اشتهرت وتكرّر نقلها عن رجلٍ يدّعي أنّ له ربطاً تامّاً بالحديث. وهي مسألة الأكل والشرب في أواني الذهب والفضّة. فحكي عنه أنّه قال:

ليس في الحديث ما يدلّ على تحريم ذلك، ولا يوجد في ذلك حديث، وإنّما الفقهاء اخترعوا ذلك وأفتوا به من غير دليل.

فتوجّهت إلى تحقيق هذه المسألة، حيث إنّ طبع أهل هذا الزمان يميل إلى طرق الإباحة وارتكاب المحرّمات بأدنى شبهة.

فأقول وبالله التوفيق: إنّه روي عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «لا تشربوا في آنية الذهب والفضّة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنّها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»[١].

وإنّه ﷺ قال: «الذي يشرب في آنية الذهب والفضّة إنّما يجرجر في جوفه نار جهنّم»[٢]. وروي هذا عن عليّ ﷺ أيضاً[٣].

---

١. صحيح البخاري ٥: ٢٠٦٩ ـ ٢٠٧٠، ح ٥١١٠، كتاب الأطعمة. فيه: «ولنا في الآخرة» بدل «ولكم ...».

٢. المجازات النبويّة: ١٤٣، ح ١٠٨. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ٦٣: ٥٣١، ح ٢١.

٣. المجازات النبويّة للسيّد الشريف الرضي: ١٤١، الرقم ١٠٨؛ عوالي اللآلي ٢: ٢١٠، باب الطهارة، ح ١٣٨ و١٣٩؛ سنن ابن ماجة ٢: ١١٣٠، كتاب الأشربة، ح ٣٤١٣.

وروى محمّد بن يعقوب ﷺ في «الكافي»، والشيخ الطوسي ـ قدّس الله روحه ـ في «التهذيب» ـ في الحسن ـ عن الحلبي، عن أبي عبد الله ﷺ قال: «لا تأكل في آنيةٍ من فضّة ولا في آنيةٍ مفضّضة»[١].

وعن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر ﷺ أنّه نهى عن آنية الذهب والفضّة[٢].

وعن داود بن سرحان، عن أبي عبد الله ﷺ: «لا تأكل في آنية الذهب والفضّة»[٣].

وعن موسى بن بكير، عن أبي الحسن موسى ﷺ، قال: «آنية الذهب والفضّة متاع الذين لا يوقنون»[٤].

وفي مَن لا يحضره «الفقيه»: روى سماعة، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: «لا ينبغي الشرب في آنية الذهب والفضّة»[٥].

وروى أبان، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر ﷺ، قال: «لا تأكل في آنية ذهب ولا فضّة»[٦].

وروى ثعلبة، عن بريد العجلي، عن أبي عبد الله ﷺ، أنّه كره الشرب في الفضّة وفي القدح المفضّض[٧].

---

١. الكافي ٦: ٢٦٧، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة، ح ٣؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩٠، باب الذبائح والأطعمة و...، ح ١٢١.

٢. المحاسن ٢: ٤١٠، كتاب الماء، ح ٦١؛ الكافي ٦: ٢٦٧، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩٠، باب الذبائح والأطعمة...، ح ١٢٠.

٣. المحاسن ٢: ٤١١، كتاب الماء، ح ٦٥؛ الكافي ٦: ٢٦٧، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩٠، باب الذبائح والأطعمة و...، ح ١١٩.

٤. المحاسن ٢: ٤١١، كتاب الماء، ح ٦٤؛ الكافي ٦: ٢٦٨، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة، ح ٧؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩٠، باب الذبائح والأطعمة و...، ح ١٢٤. فيها: «موسى بن بكر».

٥. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٥٢، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة و...، ح ١. رواه أيضاً البرقي في المحاسن ٢: ٤١٠، كتاب الماء، ح ٦٢، والكليني في الكافي ٦: ٣٨٥، باب الأواني، ح ٣.

٦. من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٥٢، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة و...، ح ٢.

٧. المحاسن ٢: ٤١١ ـ ٤١٢، كتاب الماء، ح ٦٨؛ الكافي ٦: ٢٦٧، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩٠ ـ ٩١، باب الذبائح والأطعمة و...، ح ١٢٢.

وروى محمّد بن يعقوب في الكافي، والشيخ في التهذيب، في الصحيح عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، قال: سألت الرضا عليه السلام عن آنية الذهب والفضّة، فكرّههما، فقلت له: قد روى بعض أصحابنا أنّه كان لأبي الحسن عليه السلام مرآة ملبّسة بفضّة؟ فقال: «لا والله، إنّما كانت لها حلقة من فضّة، وهي عندي»[1].

وقال العلّامة رحمه الله في المنتهى:

أجمع كلّ من يحفظ عنه العلم على تحريم الأكل والشرب في الآنية المتّخذة من الذهب والفضّة، إلّا ما نقل عن داود أنّه يحرّم الشرب خاصّة. وعن الشاطبي في القديم أنّ النهي نهي تنزيه[2].

وقال في المدارك:

أجمع الأصحاب على تحريم استعمال أواني الذهب والفضّة في الأكل والشرب وغيرهما، قاله في التذكرة وغيرها[3].

قال الشيخ في الخلاف: يكره استعمال أواني الذهب والفضّة[4]. والظاهر أنّ مراده التحريم.

والأخبار الواردة بالنهي عن الأكل والشرب في أواني الذهب والفضّة من الطرفين مستفيضة[5].

انتهى كلام المدارك[6].

---

١. الكافي ٦: ٢٦٧، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٩: ٩١، باب الذبائح والأطعمة و...، ح ١٢٥.

٢. منتهى المطلب ٣: ٣٢٢. للمزيد راجع أيضاً: المجموع للنووي ١: ٢٤٩ ـ ٢٥٠.

٣. تذكرة الفقهاء ٢: ٢٢٦. راجع أيضاً منتهى المطلب ٣: ٣٢٢، وتحرير الأحكام ١: ١٦٦.

٤. الخلاف ١: ٦٩، المسألة ١٥.

٥. راجع: وسائل الشيعة ٣: ٥٠٥ ـ ٥٠٩، أبواب النجاسات، الباب ٦٥؛ والسنن الكبرى ١: ٤٢ ـ ٤٧، كتاب الطهارة، ح ٩٩ ـ ١١٦.

٦. مدارك الأحكام ٢: ٣٧٩.

ثمّ نقل الأحاديث المتقدّمة من الطرفين، كما نقلها العلّامة في «المنتهى».

إذا تقرّر هذا فالحديثان الأوّلان وإن وردا من طرق العامّة، فأصحابنا يذكرونهما من جملة الاستدلال؛ تقويةً لأحاديث الخاصّة، وللإجماع منّا ومنهم، ولشهرتها حتّى قيل: إنّ الشيخ المفيد ﷺ ربما استند في تحريم المأكول والمشروب أيضاً إلى قوله ﷺ: «الذي يشرب في آنية الذهب والفضّة إنّما يجرجر في جوفه نار جهنّم»[1].

والنهي في الحديث الأوّل دلّ على التحريم، وفي الثاني أيضاً على أبلغ وجه. ورواية الحلبي صريحة في النهي عن الأكل في آنية من فضّة. ورواية محمّد بن مسلم دالّة صريحاً على النهي عن آنية الذهب والفضّة، ولا معنى للنهي عن نفسها فيصرف إلى استعمالها، ومنه الأكل والشرب.

ورواية داود بن سرحان صريحة في النهي عن الأكل في آنية الذهب والفضّة، والنهي يدلّ على التحريم مع عدم قرينة على الكراهية الخاصّة ونحوها، ويأتي أنّ لفظ «الكراهة» الواقع في الخبر لا دلالة له عليها.

ورواية موسى بن بكير تدلّ على النهي المقتضي للتحريم على أبلغ وجهٍ، من حيث إنّ المتاع ما يستمتع به وينتفع، فهي دالّة على النهي عن مطلق الاستعمال والأكل والشرب من أنواع الاستعمال والانتفاع وأظهرها، ووجه المبالغة في النهي يظهر من قوله ﷺ: «متاع الذين لا يوقنون».

وصحيح محمّد بن إسماعيل وقع فيه لفظ «فكرههما» ولفظ الكراهة وقع كثيراً في الحديث وغيره مراداً به التحريم، وكونه بمعنى الرجوح مع عدم المنع من النقيض اصطلاح متجدّد[2].

ويؤيّد التحريم ما دلّت عليه الأخبار والإجماع لو أعملهما، حتّى أنّه مع الاحتمال لو سلّم لم يصلح للدلالة على المعنى الخاصّ، والشيخ ﷺ عبّر بـ«الكراهة» تبعاً

---

١. انظر الحبل المتين ١: ٥٤٥، والرواية تقدّمت في ص ٨٦٦.

٢. تقدّمت الروايات في ص ٨٦٦ ـ ٨٦٧.

للحديث، وبناءً على شهرة أمر التحريم. ويؤيّده أنّه استدلّ على تحريم المفضّض برواية الحلبي، قال: «لا تأكلوا في آنيةٍ من فضّة ولا في آنيةٍ مفضّضة». قال:

والعطف يقتضي التساوي في الحكم، وقد ثبت التحريم في آنية الفضّة فيثبت في المعطوف، وبرواية بريد عن الصادق عليه السلام: أنّه كره الشرب في الفضّة وفي القدح المفضّضة.

والمراد بالكراهة في الأوّل التحريم فيكون في الثاني كذلك؛ تسويةً بين المعطوف والمعطوف عليه، ولأنّه لولا ذلك لزم استعمال اللفظ المشترك في كلا معنييه أو اللفظ الواحد في معنى الحقيقة والمجاز وذلك باطل[١].

هذا كلام الشيخ نقله العلّامة في المنتهى[٢]، وأجاب عن الوجهين بما هو مبسوط هناك، وحاصله عدم لزوم التحريم في المعطوف، وهو ينادي بكون المراد بالكراهة التحريم، وحمل ما حكي عنه من الكراهة على المعنى الخاصّ يقتضي خرق الإجماع واختلاف قوليه، مع إمكان عدم الاختلاف وعدم مخالفة الإجماع بوجهٍ واضح يظهر ممّا قرّرناه، ونحوه حمل حديث محمّد بن إسماعيل[٣] على المعنى الخاصّ للكراهة، فإنّه خلاف الظاهر أو خلاف الحقيقة، مع مخالفة مدلول الأخبار والإجماع.

فتلخّص من ذلك أنّ الإجماع والأخبار، من الخاصّة والعامّة، دالّة على تحريم الأكل والشرب في أواني الذهب والفضّة، وأنّ الإجماع وبعضها دالّان على تحريم مطلق الاستعمال الشامل للأكل والشرب، ولا يلزم أن يكون كلّ واحد ممّا ذكر من الأخبار دليلاً مستقلّاً، وناهيك بإجماعنا وإضافة إجماع العامّة فيما يفيده تقويةً.

وظهر من ذلك أنّ المخالف للإجماع الشافعي في القديم[٤]، وربما فهم منه أنّه رجع

---

١. راجع الخلاف ١٠: ٦٩، المسألة ١٥.

٢. منتهى المطلب ٣: ٣٢٨.

٣. تقدّم في ص ٨٦٨.

٤. راجع المجموع للنووي ١: ٢٤٩ ـ ٢٥٠.

عنه في غير القديم، فلم يبقَ إلّا قول داود من العامّة بتحريم الشرب خاصّة، وظهر أيضاً أنّه لا مخالف من أصحابنا في إجماعنا. فمن اعتقد عدم التحريم فقد قلّد الشافعي في قوله القديم الذي رجع عنه، أو قلّد داود في غير الشرب. والعجب أنّه مع هذا يقال: إنّه لا يوجد خبر يدلّ على ذلك. ويحقّ لي أن أتمثّل بقول الشاعر[١]:

خَلَتِ الرِقاعُ[٢] مِنَ الرِخـاخِ وفُـرْزِنَتْ[٣] فـيها البَيـاذِقْ
خَـرِسَتْ بَـغايِغَةُ الطُـيورِ وأصـبحَ الوَطْـوَاطُ نـاطِقْ
وسَطا الغُرابُ على العُـقابِ وصارَ فَـرْخُ البُـومِ بـاشَقْ
وتَـصاهَلَتْ عُـرْجُ الحَـمِيرِ فَقُلْتُ مِنْ عُدْمِ السَـوابِـقْ[٤]

وبقول الآخر:

لقد هَزَلَتْ حتّى بَـدا مِـنْ هُـزالِهـا كُلاها وحتّى اسْتامَها كلُّ مُفْلِسِ[٥]

[٢٦٩]
حديث: من قال كذا غفر له

ومن ذلك في باب «الدعاء في أدبار الصلوات» من الكافي:

من قال كذا ـ إلى قوله: ـ غفر له ورضي عنه، ووصل بالاستغفار له حتّى يموت جميع الخلائق إلّا الثقلين الجنّ والإنس[٦].

أقول: «وَصَلَ» إمّا مبنيٌّ للمفعول، أي وصل هذا القائل، من الصلة بأن يستغفر له

---

١. لم نعثر عليه.

٢. المقصود بها رِقاعُ الشطرنج؛ ورِقاعُ جَمْعُ رُقْعَةٍ، وهي القِطْعَةُ مِنَ النسيج أو الورق أو الخشب.

٣. تَفَرْزَنَ البَيْذَقُ: صارَ فِرْزاناً؛ والفِرْزان: المَلِكَةُ في لُعْبَة الشطرنج.

٤. المراد بها الخَيل.

٥. نسبه ابن كثير إلى عليّ بن أحمد. راجع البداية والنهاية ١٢: ٨٨، سنة ٤٤٨.

٦. الكافي ٢: ٥٤٦، باب الدعاء في أدبار الصلوات، ح ٤.

جميع الخلائق حتّى يموت، ويستثنى من الخلائق الجنّ والإنس. ووجهه في الإنس ظاهر، فإنّ استغفارهم له هو قولهم: «اللهمّ اغفر لفلان» وهذا غير واقع من جميع الإنس، ولا عِلْم لهم بقوله، ولا بوقت موته. ويمكن كون الجنّ كذلك، إمّا لما ذكر في الإنس أو لعدم إرادة ذلك منهم وتكليفهم به.

ويحتمل وجهاً آخر سنح لولدي زين الدين وفّقه الله لما يحبّ ويرضى، وهو أن يكون «جميع» فاعل «يموت»، والمعنى أنّه وصل بالاستغفار إلى أن يموت جميع الخلائق ويكون المستغفر جميع الخلائق، واستغنى عن ذكره بذكر ما بعده، أو أنّه يكون من باب التنازع في الفاعل والاستثناء، كما تقدّم.

وإمّا مبنيٌّ للفاعل، والمعنى أنّه تعالى وصل مغفرته له بأن يستغفر له جميع الخلائق إلّا الثقلين الجنّ والإنس حتّى يموت، والوجه في الاستثناء كما تقدّم، ولا يصحّ الاستثناء من موت جميع الخلائق؛ لأنّه يلزم منه كون موت جميع الخلائق حتّى الملائكة سابقاً على موت الجنّ والإنس، إلّا أن يلتزم التخصيص في الخلائق، وهو كما ترى. والله أعلم.

[٢٧٠]
كلام مع الشيخ يحيى اليزدي

ومن ذلك أنّ رجلاً من الأفاضل اسمه الشيخ يحيى اليزدي‌ﷺ كان مجاوراً لنا في أصفهان، وكان كثير المطالعة لشرح اللمعة، فقال لي يوماً كلاماً معناه: أنّه كان لي‌اعتقاد زائد في الشيخ زين الدين، والآن قلّ اعتقادي فيه. فقلت له: لأيّ شيء؟ فقال: الآن أُطالع في شرح اللمعة وأنكرت عليه كونه صنّف هذا الكتاب الذي لا يفهم كثير منه، وهذا لا يناسب صلاحه وتقواه.

فذكرت له جواباً استحسنه وقال: الآن رجع اعتقادي فيه إلى ما كان، وهو إنّي

ذكرت له: أنّ الحديث والفقه لم يكن لهما شهرة في بلاد العجم، وأنّ سليقتهم تميل إلى ما هو دقيق، فربما كان قصده شهرة ذلك وشياعه.

وأمّا ما هو مشهور من أنّه لمّا صنّف شرح الشرائع ـ وكان مبسوطاً ـ تكلّم بعض الناس بأنّه لا قوّة له في الدقّة والإيجاز فصنّف هذا الكتاب لمّا بلغه ذلك، فهذا ممّا لا يليق أن ينسبه إليه من عرف حاله.

[٢٧١]
كلام مع بعض المعاصرين

ومن ذلك أنّي حضرت مجلساً، فجرى فيه ذكر الصحاح و القاموس، فقال لي رجلٌ من الحاضرين: لولا أنّ العجم صنّفوا هذين الكتابين لم يكن للعرب كتاب في اللغة، وكذا كتب الحديث، فإنّ مصنّفي الكافي ومَن لا يحضره الفقيه والتهذيب و الاستبصار من العجم.

فقلت له: إنّي بحمد الله أعرف فضل هؤلاء الذين ذكرتهم، ولا أُنكر حقوقهم، شكر الله سعيهم. ولكنّ اشتهار كتبهم كان باعثاً على ترك كتب كثيرة، حتّى ذهبت و تُركت.

أمّا كتب الحديث، فكان من جملتها أربعمائة أصل، والجامع لها أو لأكثرها رواة العرب، ومن رأى فهرست مصنّفات رواة الشيعة اطّلع على كثرة كتب الحديث للعرب والعجم، كمصنّفات الصدوق والشيخ والمفيد وغيرهما، فبالتعلّق بهذه الكتب الموجودة ذهب غيرها، مع قصور الهمم.

وأمّا كتب اللغة فقد ذكر صاحب القاموس في أوّله: أنّه صريح ألفَي كتاب[١]. فالألفان كانت كلّها من مصنّفات العجم؟ والخليل﵀ وغيره من أئمّة اللغة ومؤسّسيها مشهورون معروفون، فلم يُحِر جواباً.

---

١. القاموس المحيط ١: ٧.

[٢٧٢]

حديث الصوم والكفّارة بمدّين

ومن ذلك ما ذكره جدّي﵀ في شرح «الشرائع»[١] دليلاً على كون الكفّارة مدّين. والحديث الذي استدلّ به على ذلك متنه:

رجل جعل عليه صياماً ولا يقوى من يصوم عنه؟ قال: «يعطي من يصوم عنه كلّ يوم مُدَّيْن»[٢].

أقول: توضيح معنى هذا الحديث أنّ «مَنْ» فاعل «يعطي» و«عنه» متعلّق به، لا بقوله: «يصوم»، وضمير «عنه» يرجع إلى الصيام، أي بدلاً أو عوضاً أو كفّارة عنه ونحوه، أو إلى «مَن يصوم»، أي الذي جعل على نفسه الصيام. وتعلّق «عنه» بقوله: «يصوم» لا وجه له، وإن أوهمه ظاهر اللفظ؛ إذ لا نيابة في الصوم، ولو كان محتملاً لنبّه عليه الشارح وغيره ممّن استدلّ بالحديث.

على أنّ ذلك يعبّر عنه بقوله: «لكلّ»[٣] وقد لا يقبل أحد أن يصوم بالمدَّين، وظاهره إعطاء الصائم في كلّ يوم، ولم يقيّد بأيّام الصيام، وإن أمكن فهمه من المقام.

وبالجملة، فلا وجه لما سبق إلى بعض الأفهام، مع مخالفته للمعهود والمقرّر والقاعدة الثابتة المقطوع بها، حتّى اعترض على الشارح وغيره في الاستدلال بهذا الحديث على المُدَّين.

---

١. مسالك الأفهام ١٠: ٣٤.

٢. الكافي ٧: ٤٥٧، باب النذور، ح ١٥؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٧٤، باب الأيمان والنذور والكفّارات، ح ٤٢؛ تهذيب الأحكام ٨: ٣٠٦، باب النذور، ح ١٥.

٣. لفظ الحديث «كلّ» بدل «لكلّ».

[٢٧٣]
عبارة في تمهيد القواعد

ومن ذلك قول جدّي ـ طاب ثراه ـ في تمهيد القواعد:

واختلف المتبايعان في وقت الفسخ، فقال أحدهما: فسخت في وقته، وقال الآخر: بل بعد مضيّ وقته. تعارض أصلا بقاء العقد وعدم تقدّم الفسخ على الوقت الذي يعترف به مدّعي التأخّر، والترجيح مع مدّعي الصحّة[1].

أقول: توضيح هذه العبارة أنّه لو وقع الفسخ في يوم الجمعة مثلاً واعترف كلّ منهما بوقوعه فيه، فادّعى أحدهما: أنّه وقت الفسخ وقد فسخت في ذلك اليوم، وقال الآخر: إنّ يوم الجمعة كان بعد وقت الفسخ، فالفسخ فيه فسخ في غير وقته، فإنّ وقته يوم الخميس. فالأصل عدم تقدّم الفسخ على الوقت الذي يعترف بـه ـ أي بـوقوعه فيه ـ وهو يوم الجمعة، فيكون الأصل مع من يدّعي الفسخ في وقت الفسخ، والترجيح مع من يدّعي صحّة الفسخ.

[٢٧٤]
توجيه قوله تعالى: ﴿اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا﴾

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا﴾[2].

وقد وقع من بعض العلماء كلامٌ في وجه الإتيان بالظاهر، وهو «أهلها» بعد ذكر

---

١. تمهيد القواعد: ٢٩٣، القاعدة ٩٨.

٢. الكهف (١٨): ٧٧.

الـ«أهـل» سـابقاً، فـيتوهّم أنّ المـناسب الإضـمار دون الإظـهار، وهـو أن يـقال: «استطعماهم» أو «استطعماها».

وأنا أذكر ما خطر لي من التوجيه أوّلاً، ثمّ أنقل ما أفاده بعض العلماء ممّا رأيته، وما أذكره فيه تحقيق يكرعه الذوق السليم ويمجّه الطـبع المسـتقيم. فأقـول وبـالله التوفيق:

إنّه خطر لي وجهان للإظهار دون الإضمار:

أحدهما: بعد ذكر مقدّمة وهي إنّا إذا قلنا: «اسأل المنازل والأطـلال عـن أهـلها تُجبك بكذا وكذا» كان التجوّز فيه من حيث تنزيلها منزلة من يعقل ويجيب؛ وإذا قلنا: «اسأل القرية» فإن قيل بعد هذا «تجبك بكذا» كان مـن هـذا القـبيل. وإذا لم تُـذكر «تجبك»، وقيل «يجيبوك بكذا» لا يحسن إرادة الأهل من يجيبوك مع عدم ذكره، بل يقال «اسأل أهل القرية يجيبوك بكذا» لأنّ الظاهر من السياق «تجبك» لا «يجيبوك»، ومع ذكر يجيبوك ـ وإن لوحظ معنى الأهل ـ يكون ظاهر الكلام واللفظ غير مستقيم. وإن قيل «تجبك» انتظم سياق اللفظ وخرج إلى معنى آخر.

إذا تقرّر هذا، فلو قيل: «استطعماها فأبوا أن يضيّفوهما»، كان المناسب لانـتظام اللفظ «استطعماها فأبت أن تضيّفهما»، وهذا يصير معناه نحو مـا تـقدّم مـن سـؤال الأطلال، ويزيد هنا بُعداً من حيث إنّ تنزيل الأطلال منزلة مَن يفهم السؤال ويجيب متعارفٌ في كلام الفصحاء، وأمّـا طـلب الإطـعام مـن القـرية وإبـاؤها أن تـضيّفهما فلا يحسن، مع كون المقام والسياق لمذمّة الأهل، فـالمناسب لذلك ذكـرهم حـقيقةً وصريحاً.

وفي الإظهار أيضاً فائدة ـ بناءً على ما ذكر ـ على الأهل دون القرية، مع إفادته ما لا تفيده القرية من إفادته العموم دون القرية، على أنّ استطعام القرية وإباءها لا يخفى ما فيه في هذا المقام من عدم مناسبة التجوّز، وليس كلّ مجاز أبلغ من الحقيقة، بل إذا اقتضى الحال والمقام ذلك ولم يعارضه ما يقتضي ترجيح الحقيقة، وهنا ليس كذلك،

فإذا أُريد بناء «أبوا أن يضيّفوهما» على ذلك ينبغي ذكر أهلها ظاهراً؛ ليبنى عليه ما بعده ويرتبط اللفظ والمعنى بعضهما ببعض.

وحاصله أنّ «استطعماها» يناسب ربط ما بعده به لفظاً أن يقال: «فأبت أن تضيّفهما» وتختلّ معنىً، فـ«أبوا أن يضيّفوهما» يوافق ما قبله ذكر «أهلها» لفظاً ومعنىً، وقد وقع في الآية الكريمة بهذه الألفاظ وهذا التركيب، وفيه معنى هذا التحقيق، فلا يحسن أن يقال: لو أتى بتركيب آخر كان كذا؛ لما عرفت من تحقيق ما تقدّم.

فإن قلت: قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[1] يتضمّن أن يقال: تُجبك أو يُجيبوك؟

قلت: ظاهره أن يقال: يجيبوك، ولكن مع عدم ذكر «يجيبوك» لفظاً يحسن تقديره، ومع عدم ذكره لفظاً وعدم ذكر «الأهل» كذلك فلا يحسن، وفي عدم ذكر يجيبوك دقيقة، فليفهم؛ فإن نوزع فيما ذكر قيل: إنّ القرآن الذي في أعلى طبقات البلاغة ينبّه على هذه القاعدة، ويفهم منه مع ما ذكر؛ لتقريبه من التوجيه.

الوجه الثاني: هو أنّه لمّا تقدّم منهما عليهما السلام فعلان سابقان في مكانين: أحدهما ركوب السفينة وما يتعلّق به، والثاني لقاء الغلام وقتله وما يتعلّق به، فكأنّه سُئِل وقيل: ما فعلا في هذه القرية؟ فقيل: ﴿اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِداراً﴾[2] الآية، فيكون استئنافاً يحسن فيه الإتيان بالظاهر وبناء ما بعده عليه. فهو من قبيل قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ﴾[3]، وقال بعده: ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَالَ يَا قَوْمِ﴾[4]، وبعده: ﴿قَالَ الْمَلَأُ﴾[5] فقد قيل: إنّ «قال» الثاني والثالث استئناف، لأنّه جواب سائلٍ قال: فما قال لهم حين أُرسل، وما قالوا في

---

١. يوسف (١٢): ٨٢.
٢. الكهف (١٨): ٧٧.
٣. الأعراف (٧): ٥٩.
٤. الأعراف (٧): ٦٥.
٥. الأعراف (٧): ٦٦.

جوابهم؟ فهذا بعينه مثل هذه الآية في وجود الفاء أوّلاً وتركها للاستئناف بعده، وهو ممّا ينبّه على الاستئناف، وكذا غرابة الفعلين السابقين؛ فإنّهما ممّا يدعو إلى توجيه السؤال.

ونحو هذا قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ * رِجَالٌ﴾[1] على قراءة البناء للمفعول. ولا يرد تقدير «من يسبّحه» في سؤال الآية ويسبّحه في الجواب بالإضمار؛ لاختلاف المقامين، كما يظهر بالتأمّل الصادق. وبالجملة، فالإتيان هنا بالظاهر يدلّ على كون السؤال بالظاهر، وهناك المضمر يدلّ على المضمر مع ملاحظة ما تقدّمه.

وهذا كلّه بحسب ما وصل إليه فهمي القاصر وأدركه فكري الفاتر، والله تعالى أعلم، والمَرْجُوّ من كرمه وعفوه الصفح والعفو.

هذا كلّه على تقدير «استطعماها»، وأمّا على تقدير «استطعماهم»، فإنّ سياق الآية يقتضي كون الجملة صفة لقرية إذا لم يعتبر الاستئناف، وعلى تقديره يخلو عن ضمير للموصوف، كما يأتي فيما ينقل. وتقدير «استطعماهم» بها أو فيها تكلّف. ولننتقل ما وقفنا عليه من كلام بعض العلماء في هذا المقام؛ لاشتماله على فوائد.

قال ابن هشام في مغني اللبيب في حكم الجُمَل بعد النكرات:

ومنه ﴿حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا﴾[2]، وإنّما أُعيد ذكر «الأهل»؛ لأنّه لو قيل: «استطعماهم» مع أنّ المراد وصف القرية لزم خلوّ الصفة من ضمير الموصوف. ولو قيل «استطعماها» كان مجازاً، ولهذا كان هذا الوجه أولى من أن تقدّر الجملة جواباً لـ«إذا»؛ لأنّ تكرار الظاهر يَعْرى حينئذٍ عن هذا المعنى. وأيضاً فلأنّ الجواب في قصّة الغلام: «قال لا تقتله» [لا قوله: ﴿فقتله﴾[3]] لأنّ

---

١. النور (٢٤): ٣٦ـ٣٧.

٢. الكهف (١٨): ٧٧.

٣. أضفناها من المصدر.

الماضي المقرون بالفاء لا يكون جواباً، فليكن ﴿قال ...﴾[1] في هذه أيضاً جواباً[2].

انتهى.

وقال الدماميني في شرحه على المغني[3] بعد هذا المنقول:

هذا الفصل برمّته مأخوذ من كلام ابن الحاجب في أماليه، فلنورده على ما هو عليه، قال: إنّما أعاد «الأهل» بلفظ الظاهر لأحد أمرين: أحدهما أنّ «استطعما» صفة لقرية فلا بدّ من ضمير يعود من الصفة الجُمليّة إليها، ولا يمكن عوده إلّا كذلك؛ لأنّه لو قيل «استطعماهم»، كان الضمير لغيرها، ولو قيل «استطعماها»، كان على التجوّز؛ إذ القرية لا تستطعم حقيقةً، فلمّا لم يكن بدٌّ من ذكر الضمير العائد إلى القرية ولا يمكن ذكره وهو مضاف إليه إلّا بذكر المضاف ولا يمكن ذكر المضاف مضمراً لتعذّر إضافة المضمر، تَعيَّنَ ذكره ظاهراً[4].

ولا يرد عليه أنّ «استطعما» جواب لـ«إذا» لا صفة لـ«قرية»؛ لأنّا نقول: الظاهر أنّه صفة لقرية، وأنّ «قال» هو جواب «إذا» لقوله في القصّة الأُخرى: ﴿حَتّىٰ إِذا لَقِيا غُلاماً فَقَتَلَهُ﴾[5] ـ قال: ـ فـ«قال» ها هنا جواب لـ«إذا» بيقينٍ، ولا يستقيم أن يكون «فقتله» جوابه؛ إذ الماضي الواقع في جواب «إذا» لا يكون بالفاء فتعيّن فيه ـ فقال: ـ وإذا كان كذلك فالظاهر أنّ القصّة الأُخرى على هذا النمط في أنّ «قال» هو جواب؛ لأنّهما سيقا مساقاً واحداً.

والثاني[6]: أنّ «الأهل» لو أُضمر لكان مدلوله مدلول الأوّل، ومعلوم أنّ مدلول

---

١. الكهف (١٨): ٧٧.

٢. مغني اللبيب ٢: ٩١ ـ ٩٢.

٣. لم نعثر عليه في شرحه المطبوع بمؤسّسة التأريخ العربي، ولعلّ له شرح آخر.

٤. هذه العبارة بعينها وردت في المنصف من الكلام على مغني ابن هشام للشمني ٢: ١٤٣.

٥. الكهف (١٨): ٧٤.

٦. هذه العبارة من هنا إلى «... وليس كذلك» بعينها وردت في المنصف من الكلام على مغني ابن هشام للشمني ٢: ١٤٣.

الأوّل جميع أهل القرية، ألا ترى أنّك لو قلت: أتيت أهل قرية كذا، إنّما تعني وصلت إليهم، فلا خصوصيّة لبعضهم دون بعض، والاستطعام في العادة إنّما يكون لمن يلي النازل منهم وهو بعضهم، فوجب أن يقال: استطعما [بعض][1] أهلها؛ لئلّا يفهم أنّهما استطعما جميع الأهل وليس كذلك[2]. إلى هنا كلامه.

قلت: وعلى كلٍّ من شِقَّي الترديد الواقع في الأوّل مناقشةٌ:

أمّا على الشقّ الأوّل ـ وهو قوله: «لو قيل استطعما [هم] لكان الضمير لغيرها» ـ يعني: فيلزم عدم ارتباط الصفة بالموصوف، لخلوّها من ضمير. فلقائلٍ أن يمنعه بناءً على اعتبار الارتباط المعنوي، وذلك لأنّ هذا الضمير المنصوب ليس عائداً إلى الـ«أهل» مطلقاً، بل إلى الـ«أهل» المقيّد بإضافته إلى «القرية» المتقدّمة الذكر، فحصل الربط بهذا الاعتبار.

وأمّا على الشقّ الثاني، وهو قوله «ولو قيل: استطعماها لكان على التجوّز» فلقائل أن يلتزمه ولا يضرّه، ويكون مثل قوله: ﴿وَٱسْأَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[3]، والقرآن العزيز مشحون بالمجاز، وهو أبلغ من الحقيقة بإطباق البلغاء.

ـ إلى أن قال: ـ وقد كتب الصلاح الصفدي لشيخ الإسلام تقيّ الدين السبكي أبياتاً يسأله فيها عن هذه الآية الشريفة، ونصّ الأبيات:

أَسَيِّدَنا قاضي القُضاةِ ومَن إذا ... بَدا وَجْهُهُ اسْتَحْيا لهُ القَمَرانِ

ومَن كَفُّه يومَ الندا ويَراعُهُ ... على طِرْسِهِ بَحْرانِ يَلْتقيانِ

ومَنْ إنْ دَجَتْ[4] في المُشْكِلاتِ مَسائِلُ ... جَلاها بِفِكْرٍ دائِمِ اللَمَعانِ

رأيتُ كتابَ اللهِ أكْبَرَ مُعْجِزٍ ... لأفْضل مَنْ يَهْدِي بِهِ الثَقَلانِ

---

١. أضفناه لدلالة المعنى، ولعلّه سقط من الناسخ.

٢. الأمالي النحويّة لابن الحاجب: ١٠٧ ـ ١٠٨.

٣. يوسف (١٢): ٨٢.

٤. الدُجَّةُ: شِدَّةُ الظُلْمة، ودَجَى اللَيْلُ بمعنى أظْلَمَ.

ومِنْ جُمْلَةِ الإعْجازِ كَوْنَ اخْتِصارِهِ ... بِإيجازِ ألفاظٍ وبَسْطِ مَعاني
ولكنّني بالكَهْفِ أبْصَرْتُ آيةً ... بها الفِكْرُ في طولِ الزّمانِ عَناني
وما هِيَ إلّا «اسْتَطْعَما أهْلَها» ... فقد تَرَى «اسْتَطْعَماهُمْ» مِثْلَهُ بِبَيانِ
فما الحِكْمَةُ الغَرّاءُ في وَضْعِ ظاهِرٍ ... مكانَ ضَميرٍ إنّ ذاكَ لَشانُ
فأرْشِدْ على عاداتِ فَضْلِكَ حِيْرَتي ... فما لي بها عِنْدَ البَيانِ يَدانِ[1]

فأجاب بأن قال: قوله تعالى: ﴿اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا﴾[2] متعيّن واجب لا يجوز مكانه «استطعماهم»؛ لأنّ استطعماهم صفة لـ«قريةٍ» في محلّ خفضٍ جارية على غير مَن هي له، كقولك: أتيت أهل قرية مستطعمٌ أهلها، فلو حذفت «أهلها» هنا وجعلت مكانه ضميراً لم يجز، فكذلك هذا، ولا يسوغ من جهة العربيّة شيء غير ذلك إذا جعلنا «استطعما أهلها» صفة لقرية، وجعله صفة لقرية سائغ عربي لا تردّه الصناعة ولا المعنى.

بل أقول: إنّ المعنى عليه[3]، أمّا كون الصناعة لا تردّه فلأنّه ليس فيه إلّا وصف نكرة بجملة، كما يوصف سائر النكرات بالحمل والتركيب، ويحتمل لثلاثة أعاريب: أحدها هذا، والثاني أن تكون الجملة في محلّ نصب صفةً لـ«أهل»، والثالث أن تكون الجملة جواب «إذا». والأعاريب الممكنة منحصرة في الثلاثة لا رابع لها. وعلى الثاني والثالث يصحّ أن يقال: استطعماهم، وعلى الأوّل لا يصحّ لما قدّمنا.

فمن لم يتأمّل الآية كما تأمّلناها، ظنّ أنّ الظاهر وقع موقع المضمر، وغاب عنه المقصود. ونحن بحمد الله لمحنا يقين الإعراب الأوّل من جهة معنى الآية

---

١. حكاه عنه الآلوسي في روح المعاني ١٦: ٣، ذيل الآية، والسيوطي في الإتقان في علوم القرآن ٣: ١٩٧، الرقم ٤٨٠٣.

٢. الكهف (١٨): ٧٧.

٣. والتقدير: إنّ المعنى مترتّبٌ عليه.

ومقصودها، وأنّ الثاني والثالث وإن احتملهما التركيب بعيدان عن مغزاها.

أمّا الثالث وهو كون «استطعما أهلها» جواب «إذا» فلأنّه تصير الجملة الشرطيّة معناها الإخبار باستطعامهما عند إتيانهما، وأنّ ذلك تمام معنى الكلام، ويحلّ مقام موسى والخضر عن تجريدهما قصدهما لذلك، أو أن يكون معظمه طلب طعمة وأشياء دنيويّة، بل كان القصد إلى ما أراد ربّك أن يبلغ اليتيمان أشدّهما ويستخرجا كنزهما رحمةً من ربّك، وإظهار تلك العجائب لموسى عليه السلام. فجواب «إذا» قوله: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً﴾[1] إلى تمام الآية.

وأمّا الثاني، وهو كونه صفة لـ«أهل» في محلّ النصب؛ لأنّه تصير العناية إلى شرح حال الأهل مَن هم، فلا يكون للقرية أثر في ذلك، ونحن نجد بقيّة الكلام مشيراً إلى القرية نفسها. ألا ترى إلى قوله: ﴿فَوَجَدا فِيها﴾ ولم يقل «عندهم»، وأنّ الجدار الذي قصد إصلاحه وحفظه وحفظ ما تحته، جزء من قرية مذمومة، مذموم أهلها، وقد تقدّم منهم ما وقع من الإباء في حقّ الضيف مع طلبه.

وللبقاع تأثيرٌ في الطباع، فكانت هذه القرية حقيقةً بالإفساد والإضاعة، فقوبلت بالإصلاح لمجرّد الطاعة، فلم يقصدإلّا العمل الصالح، ولا مؤاخذة بفعل الأهل الذين هم غادٍ ورائح. فلذلك قلت: إنّ الجملة يتعيّن من جهة المعنى جعلها صفة لقرية ويجب معها الإظهار دون الإضمار.

وينضاف إلى ذلك من الفوائد أنّ الأهل الثاني يحتمل أن يكونوا هم الأوّل أو غيرهم أو منهم أو من غيرهم، والغالب أنّ مَن أتى قريةً لا يجد جملة أهلها دفعةً بل يقع نظره أوّلاً على بعضهم، ثمّ قد يستقرؤهم[2]، فلعلّ هذين العبدين الصالحين لمّا أتياهم قدّر الله لهما ـ لما يظهر من حسن صنيعه ـ استقراء جميع أهلها على التدريج، يستبين به كمال رحمته وعدم مؤاخذته بسوء صنيع عباده، ولو أعاد

---

١. الكهف (١٨): ٧٧.

٢. الاستقراءُ: الاستتباعُ، واستَقْرَأَ الأُمورَ: تَتَبَّعَها لمعرفةِ أحوالها وخَواصِّها.

الضمير فقال «استطعماهم» تعيّن أن يكون المراد الأوّلين لا غير. فأتى بالظاهر إشعاراً بتأكيد العموم فيه، وأنّهما لن يتركا أحداً من أهلها حتّى استطعماه وأبى، ومع ذلك قابلاهم بأحسن الجزاء. انتهى ما نقله الدماميني ممّا ذكره.

وقال أبو البقاء: وإنّما أعاد ذكر الأهل توكيداً.

أقول: وجه التوكيد أنّه لدفع التوكيد توهّم التجوّز في أهل قرية أن يكون المراد به مَن كان فيها من غير أهلها؛ بسبب مجاورتهم للأهل وكونهم معهم في القرية، أو هم وغيرهم باعتبار التغليب. والله تعالى أعلم.

[٢٧٥]
عبارة شرح اللمعة في بحث النزح للخنثى

ومن ذلك عبارة في شرح اللمعة في بحث النزح، وقد كثر القول فيها. وقد خطر لي بعد ذلك وجهٌ كتبت عليها في الشرح كلاماً مبسوطاً في حلّها على حاشية الكتاب، ثمّ أحببت نقله هنا. والعبارة هي قوله ـ طاب ثراه ـ:

ولو قيل فيما لا نصّ فيه بنزح ثلاثين أو أربعين وجب في بول الخنثى أكثر الأمرين منه ومن بول الرجل[١].

وحاصل الإشكال أنّ الأكثر ـ وهو الأربعون ـ كان يغني ذكره عن قوله: «منه ومن بول الرجل».

والوجه الذي خطر لي أخيراً وكتبته في حاشية الكتاب:

الأحسن في توجيه العبارة أن يقال: إنّ «من» في قوله: «منه ومن بول الرجل» بيانيّة في الموضعين، والمعنى: لو قلنا في ما لا نصّ فيه بنزح ثلاثين أو قلنا فيه بنزح أربعين، وجب في بول الخنثى أكثر الأمرين الذي هو مقدّر ما لا نصّ فيه ومقدّر بول

---

١. الروضة البهيّة ١: ٥٧.

الرجل، فيجمع حينئذٍ بين ما لا نصّ فيه وبول الرجل، فيكون العمل بهما جميعاً. أمّا ما لا نصّ فيه فظاهر، وأمّا بول الرجل؛ فلعدم زيادة الخنثى عن الرجل. وهذا بخلاف العمل بالأقلّ وهو الثلاثون على القول به، فإنّه لا يجمع فيه بين المقدّرين. ووجه الربط بالقول بالثلاثين، وهذا وجهٌ لطيف.

ويجوز كون «من» في الأوّل تبعيضيّة، وفي الثاني بيانيّة، والمعنى أكثر الأمرين من المنصوص الذي هو مقدّر بول الرجل. ويجوز أن يكون بمعنى حال كونه، أي الأكثر منه ومن بول الرجل، وفائدة ذكر بول الرجل تظهر ممّا تقدّم.

[٢٧٦]
حديث زيارة الحسين عليه السلام

ومن ذلك ما روي في زيارة الحسين عليه السلام في يوم عاشوراء.

قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة: قال علقمة بن محمّد الحضرمي: قلت لأبي جعفر عليه السلام: علِّمْني دعاء أدعو به في ذلك اليوم إذا أنا زرته من قرب، ودعاء أدعو به إذا لم أزره من قرب وأومأت من بعيد البلاد، ومن داري بالسلام إليه؟ قال فقال لي: «يا علقمة، إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكة ... ـ الحديث، إلى أن قال: ـ تقول: السلام عليك يا أبا عبد الله ...[1] إلى آخره.

أقول: نَقَدَ هذا رواية صالح بن عقبة عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال قلت: جعلت فداك، فما لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها ولم يمكنه المصير إليه في ذلك اليوم؟ قال:

---

١. راجع: كامل الزيارات: ٣٢٧ ـ ٣٢٨، الباب ٧١، ح ٩؛ مصباح المتهجّد: ٧٧٣، الرقم ٨٤٧.

«إذا كان كذلك برز إلى الصحراء أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره، وأومأ إليه بالسلام، واجتهد في الدعاء على قاتليه، وصلّى من بعد ركعتين، وليكن ذلك في صدر النهار ...[1] الحديث.

وفي حديث محمّد بن خالد الطيالسي: فقال لنا: تزورون الحسين عليه السلام من هذا المكان من عند رأس أمير المؤمنين ـ صلوات الله عليه ـ، من ها هنا أومأ إليه أبو عبدالله عليه السلام وأنا معه ـ قال: ـ فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمة بن محمّد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء، ثمّ صلّى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام وودّع في دبرها أمير المؤمنين ـ صلوات الله عليه ـ، وأومأ إلى الحسين عليه السلام بالسلام منصرفاً بوجهه نحوه، وودّع في دبرها. وكان في ما دعا في دبرها: «يا الله يا الله يا الله»[2] إلى آخر الدعاء.

فهذان الحديثان أوّلهما كما ترى دالّ على تأخير الركعتين عن الإيماء بالسلام والدعاء، وهذا هو المعهود والمتعارف بين الإماميّة. وأمّا الحديث السابق، فعبارته وتركيبه لا يخلو من تشويش، ولا يبعد أن يكون لفظ «فقل» محرّفاً وأصله «فقلت عند الإيماء»، وحينئذٍ يتوافق معنى الحديثين. على أنّه لو كان هكذا كان الظاهر من الإيماء الإيماء المعهود السابق. ومَن تتبّع الأحاديث رأى كثيراً منها لم يلاحظ فيها القواعد المقرّرة في علم العربيّة، إمّا لعدم معرفة الراوي ذلك على وجهه، أو لكون المراد ما يؤدّي المعنى من غير تدقيق في ذلك. وهنا لمّا كان المقام مقام الأمر بهذا، عبّر الراوي بقوله: «فقل».

وكيف كان، فتأويل هذا الحديث بما يوافق صريح الحديث الآخر والمعهود المتعارف أولى من اطّراح ذلك، والعمل بما يوهمه هذا من تقديم الركعتين على دعاء الزيارة.

---

١. مصباح المتهجّد: ٧٧٢ ـ ٧٧٣، ذيل الرقم ٨٤٦.

٢. مصباح المتهجّد: ٧٧٧، ذيل الرقم ٨٥١.

وأمّا الحديث الثالث، فقوله فيه: «فدعا صفوان بالزيارة... ثمّ صلّى ركعتين...» ظاهره أنّه صلّى ركعتين بعد أن زار بالزيارة التي دعا بها. وثمّ أيضاً قرينة على ذلك، وهو أنّه زار بها ثمّ صلّى ركعتين. ويظهر منه أنّ الوداع لهما كان بعد صلاة الركعتين، ولا دلالة لقوله: «وأومأ إلى الحسين عليه السلام» على أنّه زاره ذلك الوقت، بل ظاهره أنّه وقت الوداع أومأ إليه. ولو فرض الإجمال في الحديث الأوّل والثالث كان الثاني مفسّراً لهما.

إذا تقرّر ذلك ظهر ما يحكى عن المرحوم المبرور مير محمّد باقر، الشهير بداماد، من التشدّد في ذلك والإصرار عليه، وهو تقديم الركعتين على دعاء الزيارة كما ترى. والله تعالى أعلم.

* * *

آخر الجزء الثاني من كتاب الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور تأليف الفقير إلى عفو الله ورحمته عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي ـ سامحه الله تعالى ـ.

وكان الفراغ منه: الثامن والعشرين من ذي القعدة، سنة اثنين وتسعين بعد الألف. والحمد لله أوّلاً وآخراً.

الدرّ المنثور

من المأثور وغير المأثور

الشيخ علي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي

الجزء الثالث

[٢٧٧]

رسالة للشهيد الأوّل

تتضمّن جواز السفر في شهر رمضان قصداً للترخّص[١]

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه ثقتي

الحمد لله ربّ العالمين، وصلاته على خير خلقه محمّد وآله الطاهرين.

وبعد، فهذا الجزء الثالث من كتاب الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور ممّا جمعه الفقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين، تجاوز الله عن سيّئاته بمحمّد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين.

ولنبدأ برسالة من مؤلّفات شيخنا الجليل الشهيد الأوّل ـ قدّس الله نفسه الزكيّة وأفاض عليه المواهب العليّة ـ ثمّ نتبعها بما يحضر للفكر الفاتر والذهن القاصر.

والرسالة تتضمّن جواز السفر في شهر رمضان اعتباطاً، قصداً للترخّص وإباحة الفطر. وهي هذه:

---

١. طبع ضمن «رسائل الشهيد الأوّل»، ص ٢٥١ ـ ٢٦١. للمزيد راجع أيضاً الذريعة ٥: ٢٤١، الرقم ١١٥١.

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد حمد الله على نِعَمه الباطنة والظاهرة، وصلواته على محمّد المصطفى وعترته الطاهرة وأصحابه الأنجم الزاهرة.

فإنّي ممتثل لما أمر به مَن هو واجب الطاعة وإمام الجماعة ـ أدام الله ظلّه ـ من بحث هذه المسألة، معتذراً ممّا صدر عن فكري الفاتر وقلمي القاصر، وهي جواز السفر في شهر رمضان اعتباطاً قصداً للترخّص وإباحة الفطر.

فأقول: الظاهر من مذاهب العلماء في سائر الأعصار والأمصار جوازه، مع إجماعهم على كراهة ذلك. نصّ عليه الشيخ الإمام أبو جعفر الطوسي في النهاية والمبسوط[1]، والشيخ عماد الدين محمّد بن عليّ بن حمزة في الواسطة[2]، والشيخ أبو عبدالله محمّد بن إدريس[3]، والشيخ قطب الدين الكيدري[4]، والقاضي السعيد سعد الدين أبو القاسم ابن البرّاج في الكامل[5] والمهذّب[6]، إلّا أنّه نقل طرده إلى تصرّم الشهر، والباقون إلى ثلاثة وعشرين منه؛ حيث أطلق كلٌّ منهم جواز السفر على

---

١. النهاية: ١٦١؛ المبسوط ١: ٢٨٤.

٢. فقدت ولم تصل إلينا.

٣. السرائر ١: ٣٩٠.

٤. إصباح الشيعة: ١٤٢ ـ ١٤٣.

٥. فقد ولم يصل إلينا.

٦. المهذّب ١: ١٩٤.

كراهيةٍ، وهو المنصوص عن علماء أهل البيت عليهم السلام[١].

ويلوح من الشيخ في التهذيب[٢] والشيخ أبي محمّد بن أبي عقيل[٣] والشيخ أبي عليّ محمّد بن الجنيد[٤] التحريم، وصرّح به الشيخ أبو الصلاح في الكافي[٥].

لنا عشرون طريقاً:

[الطريق] الأوّل ـ وهو العمدة ـ: التمسّك بقوله عزّ وجلّ: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[٦].

وتقريره يتمّ بمقدّمات:

أ) إنّ هذا سفرٌ، وهو ظاهرٌ؛ إذ السفر هنا هو الضرب في الأرض قاصداً للمسافة.

ب) إنّه مباح، وهو مأخذ الشكّ، ووجهه أصالة إباحة الانتقال من بلدٍ إلى آخر، وللإجماع على عدم حَظْر مفارقة صقعٍ والوصول إلى صُقْع، فيتحقّق المقتضي لإباحة السفر، ولا مانع محقّقاً ولا مقدّراً إلّا الترخّص في الإفطار، ولا يصلح للمانعيّة؛ لإباحته أيضاً، كما لو كانت الرخصة جزء علّة، وكما لو سافر في أيّام الصوم لبعض الضرورات، مع فرض عدم فواتها بالتأخير؛ قصداً للرخصة ووصولاً إلى الحاجة.

وإذا كان غير مانعٍ مع كونه جزء علّةٍ فكذلك مع كونه علّةً تامّةً؛ لإجماعنا على أنّ العاصي بسفره معصية لها مدخل فيه لا يرخّص، ولقول النبيّ صلى الله عليه وآله:

«عليكم بِرُخْصة الله عزّ وجلّ التي رخّص لكم» رواه مسلم[٧]، ولأنّ طلب القصر طلبٌ للتخفيف، وهو مراد الله عزّ وجلّ بقوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾[٨] على أنّ

---

١. راجع: الكافي ٤: ١٢٦، باب كراهية السفر في شهر رمضان؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ١٣٩ ـ ١٤٠، باب وجوب التقصير في الصوم في السفر، ح ١ و ٥.

٢. تهذيب الأحكام ٤: ٢١٥ ـ ٢١٦.

٣ و ٤. حكاه عنهما العلّامة الحلّي في مختلف الشيعة ٣: ٣٤٦، المسألة ٨٢.

٥. الكافي في الفقه: ١٨٢.

٦. البقرة (٢): ١٨٥.

٧. صحيح مسلم ٢: ٧٨٦، كتاب الصيام، ح ٩٢.

٨. النساء (٤): ٢٨.

القصر عندنا عزيمةٌ، وإطلاق اسم الرخصة عليه بحسب الوضع اللغوي، لا بحسب العرف الشرعي، فغرض السفر مخالف لغرض الحضر، فلا يبقى المنع في الحضر قائماً في السفر، فالقصر حينئذٍ خالٍ عن قيام المقتضي للمنع، وهو معنى العزيمة ومذكور في الأُصول[١].

فإن قلت: قصر الصوم حكم، فلا يكون علّةً؛ ضرورة تأخّر الحكم عن العلّة، واستحالة تأخّر الشيء عن نفسه.

قلت: لا علّة للحكم الشرعي. أمّا عند الأشعريّة فظاهرٌ؛ لاستحالة تعليل أفعال الله بالأغراض، واستحالة تأثير غير الله في حادثٍ. وأمّا عندنا وعند المعتزلة فهي بمعنى المعرّف فجاز تقدّمه عليها. ولو سلّم فالعلّة الغائيّة هنا قصد الترخّص لا نفس الترخّص، والقصد مقدّم ضرورة.

لا يقال: كلّ فعلٍ لا غاية له عبثٌ، وكلّ عبثٍ معصيةٌ، وكلّ معصيةٍ لا يقصر فيها.

لأنّا نقول: لا نسلّم عدم الغاية، وقد بيّنّاها، إلّا أن نعني بها غايةً خارجةً عن الترخّص، فتمنع كلّيّة الكبرى لو سلّم أنّ هذا السفر عبثٌ حينئذٍ؛ إذ كلّ سفرٍ مباحٍ يسوّغ القصر. وهو ظاهر؛ إذ التقدير انتفاء الموانع عن هذا السفر إلّا ما ذكر، فيدخل تحت منطوق الآية الشريفة[٢].

الطريق الثاني: ما روي في صحيحَي البخاري[٣] ومسلم[٤]، رواه الخاصّة عن جابر بن عبدالله وصفوان بن يحيى رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ وأبي الحسن عليه السلام، أنّهما قالا: «ليس من البرّ الصيام في السفر»[٥].

---

١. نهاية الوصول للعلّامة الحلّي ١: ١١٤ ـ ١١٧.

٢. أي الآية ١٨٥ من سورة البقرة (٢).

٣. صحيح البخاري ٢: ٦٨٧.

٤. صحيح مسلم ٢: ٧٨٦، كتاب الصيام، ح ٩٢.

٥. من لا يحضره الفقيه ٢: ١٤٢، باب وجوب التقصير في الصوم في السفر، ح ٩؛ تهذيب الأحكام ٤: ٢١٧ ـ ٢١٨، باب حكم المسافر والمريض في الصيام، ح ٧.

والتقرير ما تقدّم.

وعن مولانا الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله تصدّق على مرضى أُمّتي ومسافريها بالتقصير والإفطار، أيسرّ أحدكم إذا تصدّق بصدقة أن تُردّ عليه»[1]. ولفظ «مسافريها» عامّ، خرج عنه سفر المعصية وكثير السفر بالإجماع، فيبقى الباقي على العموم.

الطريق الثالث: التقصير يُسرٌ، واليسر مراد الله تعالى، فيكون القصر مراد الله تعالى. أمّا الصغرى فوجدانيّةٌ. وأمّا الكبرى فمأخذها قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾[2].

أو نقول: الإتمام عسرٌ وكلّ عسرٍ غير مرادٍ لله، وتبيّن الكبرى بقوله: ﴿وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[3].

لا يقال: يعارض بسفر المعصية والكثير؛ فإنّ الدليلين آتيان فيهما مع تخلّف القصر.

فنقول: الإجماع أخرجهما، وأين الإجماع في ما نحن فيه؟!

الطريق الرابع: وجد ملزوم القصر فيثبت القصر. أمّا وجود الملزوم فلأنّ ملزوم القصر الحرج والمشقّة في السفر وهو هنا موجود. وأمّا ثبوت القصر فلما ثبت من وجوب وجود اللازم مع وجود الملزوم.

لا يقال: المشقّة حاصلة في الجمّال ونحوه ولا قصرَ.

فنقول: التقييد بقولنا: «في السفر» أخرجه، ومنه يعرف عدم ورود السفر فيما دون المسافة، وكثرة السفر ونحوه.

الطريق الخامس: انتفاء لازم الإتمام فينتفي الإتمام.

أمّا انتفاء اللازم فلأنّ الإتمام حرج في الدين وكلّ حرج في الدين منفيٌّ أو ضررٌ، وكلّ ضرر منفيٌّ بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[4]، وبقوله عليه السلام:

---

١. الكافي ٤: ١٢٧، باب كراهية الصوم في السفر، ح ٢.

٢. البقرة (٢): ١٨٥.

٣. البقرة (٢): ١٨٥.

٤. الحجّ (٢٢): ٢٨.

«لا ضرر ولا إضرار»[١]، وأمّا انتفاء الإتمام فلأنّه يلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم وإلّا لم يكن لازماً، هذا خلفٌ.

الطريق السادس: هذا السفر ليس بمعصيةٍ لله ولا طلب شحناء ولا سعاية ضرر على المسلمين ولا صيد، وكلّ سفرٍ هذا شأنه يسوغ فيه الفطر، ينتج: هذا السفر يسوغ فيه الفطر.

أمّا الصغرى فظاهرةٌ. وأمّا الكبرى: فلقول الصادق عليه السلام في رواية عمّار بن مروان: «مَن سافر قصّر وأفطر، إلّا أن يكون رجلاً سفره في الصيد أو في معصيةٍ لله تعالى، أو رسولاً لمن يعصي الله، أو في طلب شحناء، أو سعاية ضرر على قوم من المسلمين»[٢].

لا يقال: في طريق الحديث سهل بن زياد، وقد ضعّفه ابن الغضائري[٣] والنجاشي[٤] والشيخ الطوسي[٥]، وأخرجه أحمد بن محمّد بن عيسى عن قمّ إلى الريّ وشهد عليه بالغلوّ، فكيف يصحّ الاعتماد على روايته؟!

لأنّا نجيب بأنّ الرواية مشهورةٌ بين الأصحاب لا رادّ لها، والحجّة عمل الأصحاب [بمضمونها] لا نفس سندها؛ ولاعتضادها بالقرآن العزيز وباقي الأخبار.

الطريق السابع: إنّ هذا السفر ضربٌ في الأرض، وكلّ ضربٍ في الأرض موجبٌ لقصر الصلاة، وكلّ سفرٍ موجبٍ لقصر الصلاة موجبٌ لقصر الصوم.

أمّا الأُولى فظاهرة. وأمّا الثانية فمأخذها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾[٦].

---

١. راجع: الكافي ٥: ٢٨٠، باب الشفعة، ح ٤؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٣٣، باب المضارة، ح ١٨؛ تهذيب الأحكام ٧: ١٤٦ ـ ١٤٧، باب بيع الماء والمنع منه و...، ح ٣٦؛ مسند أحمد ١: ٥١٥، ح ٢٨٦٢، في الكافي والتهذيب: «ولا ضرار» بدل «ولا إضرار».

٢. الكافي ٤: ١٢٩، باب من لا يجب له الإفطار و...، ح ٣؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ١٤٢، باب وجوب التقصير في الصوم في السفر، ح ٧؛ تهذيب الأحكام ٤: ٢١٩ ـ ٢٢٠، باب حكم المسافر والمريض في الصيام، ح ١٥.

٣. الرجال لابن الغضائري: ٦٦ ـ ٦٧، الرقم ٦٥.

٤. رجال النجاشي: ١٨٥، الرقم ٤٩٠.

٥. فهرست كتب الشيعة وأُصولهم للشيخ الطوسي: ٢٢٨، الرقم ٣٣٩.

٦. النساء (٤): ١٠١.

لا يقال: هو معلّق بـ﴿إن خفتم﴾ فكيف يسوغ مع عدمه؟

فنقول: لمّا انفكّ الخوف عن السفر في علّيّة القصر بيّنّا كون كلّ منهما علّةً في البدل.

وأمّا الثالثة: فلصحيح معاوية بن وهب عن أبي عبدالله عليه السلام: «هما واحد إذا قصّرت أفطرت وإذا أفطرت قصّرت»[1] والوحدة حقيقةً محالٌ فوجب الحمل على التساوي في الحكم.

الطريق الثامن: إنّ من صورة النزاع قصد أبعد الطريقين ليحصل القصر، وقد نصّ أكثر الأصحاب على جواز سلوكه لتحصيل الغاية؛ محتجّين بأنّه سفرٌ مباحٌ وكلّ سفرٍ مباحٍ موجبٌ للقصر[2]. وابن البرّاج[3] وإن خالف هنا إلّا أنّه محجوجٌ بالدليل.

لا يقال: الفرق حاصل بين الصورتين؛ لأنّ الغاية في الممثّل به لم تتمحّض للرخصة؛ لجواز كونها تجارةً أو زيارةً.

فنجيب: بأنّ كلّ رخصة جزء علّة، وقد تقدّم عدم مانعيّتها[4].

الطريق التاسع: الجمع بين قصر الصلاة وإتمام الصوم هنا ممّا لا يمكن، والأوّل ثابتٌ، فينتفي الثاني.

أمّا تحقّق التنافي: فلأنّ مناطَ الرخصة الضربُ في الأرض مع جواز السفر، وإلّا لما جاز قصر الصلاة، فالمقتضي لوجوب إتمام الصلاة، الخالي عن معارضة كون الضرب المذكور مناطاً، وإذا ثبت أنّه مناط أثّر في قصر الصوم عملاً بالمقتضي.

وأمّا ثبوت الأوّل فكما مرّ في الطريق السابع.

الطريق العاشر: تحريم القصر هنا يلزم منه تأخير البيان عن وقت الحاجة أو وقت الخطاب، وكلاهما منفيٌّ في الأُصول[5] فلا يكون حراماً.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٣٧، باب الصلاة في السفر، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٠ ـ ٢٢١، باب الصلاة في السفر، ح ٦٠.

٢. راجع: الخلاف ١: ٥٨٥ ـ ٥٨٦، المسألة ٣٤٦؛ شرائع الإسلام ١: ١٢٢؛ مختلف الشيعة ٢: ٥٦٤، المسألة ٤٠٨؛ إيضاح الفوائد ١: ١٦١.

٣. المهذّب لابن البرّاج ١: ١٠٧.

٤. تقدّم في ص ٨٩١.

٥. راجع: الذريعة إلى أُصول الشريعة ١: ٣٦١ ـ ٣٩٠.

وبيان الملازمة: أنّ كلّ دليلٍ دلّ على القصر شاملٌ لصورة النزاع، فلو لم يكن مراده لزم التأخير المذكور.

الطريق الحادي عشر: وجوب القصر في بقيّة الأسفار مع عدم القصر في هذا السفر متنافيان، والثابت الأوّل فينتفي الثاني، وهو مستلزم ثبوت القصر في صورة النزاع. أمّا ثبوت الأوّل فبالاتّفاق. وأمّا ثبوت الثاني فلأنّ القصر إن كان معلّلاً بإباحة السفر ثبت في الموضعين، وإلّا انتفى في الموضعين.

الطريق الثاني عشر: أنّ القول بعدم القصر في المتنازع يستلزم إحداث قولٍ ثالثٍ يقتضي رفع ما أجمع عليه المسلمون، واللازم باطلٌ فالملزوم مثله.

أمّا بطلان اللازم: تقرّر في الأُصول. وأمّا بيان الملازمة: فلأنّ هذا السفر قد ثبت إباحته والأُمّة على قولين: إمّا مَنْ علّل القصر بالسفر المطلق كالأوزاعي والحنفيّة؛ أو مَنْ علّله بالسفر المباح كالأكثرين، وعدم القصر هنا مخالف للمذهبين، أمّا للأوّل فلأنّه سفرٌ، وأمّا للثاني فلأنّه مباحٌ.

الطريق الثالث عشر: تحريم القصر هنا تكليفٌ، والأصل عدمه حتّى يثبت موجبه، ولا يعارض بالمثل في صورة النزاع؛ لأنّ المقتضي للقصر موجودٌ، وهو الآية المتقدّمة[1]، ولا كذلك المقتضي للصوم؛ إذ لا يصدق على هذا المكلّف أنّه شَهِد الشهر.

الطريق الرابع عشر: المناسبة ـ هي ملائمة أفعال العقلاء في العبادات ـ حاصلةٌ في القصر هنا فيثبت القصر بها. والمقدّمة الأُولى فرضيّة، والثانية مقرّرة في الأُصول.

الطريق الخامس عشر: الدوران ـ أعني ترتّب الشيء على الشيء الذي له صلوح العلّيّة وجوداً أو عدماً أو معاً ـ ثابتٌ هنا، فيثبت موجبه أعني القصر.

أمّا الأوّل: فلأنّ القصر مرتّب على السفر المباح وجوداً. وأمّا الثاني: فلما ثبت من دلالة الدوران على العلّيّة.

الطريق السادس عشر: لو ثبت عدم القصر في صورة النزاع، فإمّا أن يثبت مع

---

١. النساء (٤): ١٠١.

عدم موجب السفر لوجوب القصر أوْ لا، وأيّاً ما كان فإنّه باطلٌ. أمّا الأوّل: فلأنّه يلزم تخلّف الموجِب عن الموجَب. وأمّا الثاني: فلأنّه يلزم عدم القصر في صورة الإجماع؛ إذ لو ثبت لكان موجِباً، وقد قرّرناه غير موجِب، هذا خُلْفٌ.

الطريق السابع عشر: لو ثبت عدم القصر في المتنازَع فيه، لما كان السفر المباح موجباً للقصر، واللازم منتفٍ، فينتفي ملزومه.

وإنّما قلنا ذلك؛ لأنّه لو لم يكن كذلك للزم عدم القصر في بعض صور وجوده، وعدم القصر في أيّ بعض فرض ملزوم؛ لدلالة الدليل على عدم القصر في جميع صور وجوده، وهو المناسبة الدالّة على الإضافة إلى المشترك، فلزم عدم القصر في جميع صور وجوده، وهو منتفٍ بالإجماع فيلزم عدم كون القصر وهو المدّعى.

الطريق الثامن عشر: إباحة القصر هنا لا تستلزم ارتفاع الواقع، وكلّ ما لم يستلزم ارتفاع الواقع فهو واقعٌ؛ ينتج: إباحة القصر واقعة، وهو المطلوب.

أمّا الصغرى: فلأنّه لو كان مستلزماً لارتفاع الواقع لكان منفيّاً؛ لانتفاء لازمه، وينعكس بالنقيض، إلى قولنا: لو كان ثابتاً لاستلزم ارتفاع الواقع على تقدير ثبوته، ولا يكون مستلزماً لارتفاع الواقع بالضرورة.

وأمّا الكبرى: فلأنّ ما لا يكون واقعاً فإنّ ثبوته مستلزم لارتفاع الواقع؛ ضرورة استلزامه لارتفاع نقيضه حينئذٍ، الذي هو واقع فينعكس بالنقيض، إلى قولنا: كلّ ما لا يكون ثبوته مستلزماً لارتفاع الواقع فإنّه واقع.

الطريق التاسع عشر: لولا ثبوت القصر في صورة النزاع للزم أحد الأمرين، وهو إمّا تخلّف المعلول عن العلّة، أو عدم وجوب القصر في السفر المباح، وكلٌّ منهما منتفٍ.

وإنّما قلنا: إنّ أحدهما لازمٌ؛ لأنّه لو ثبت عدم وجوب القصر فإمّا أن يثبت مع إضافة عدم الوجوب في السفر المباح إلى المعلول أو لا مع إضافته إليه. وأيّاً ما كان يلزم أحد الأمرين، أمّا إذا ثبت مع الإضافة فيلزم تخلّف المعلول عن العلّة، وأمّا إذا ثبت لا معها؛ فلأنّه يلزم عدم الوجوب في السفر المباح لانتفاء لازم الوجوب، ثُمّ لأنّ

الوجوب ثَمّ ملزوم الإضافة، وهو لمكان المناسبة.

الطريق العشرون: عدم وجوب القصر في المتنازع لا يجامع ثبوته في السفر المباح، والثاني ثابتٌ فيلزم انتفاء الأوّل. وإنّما قلنا: إنّه لا يجامعه؛ لأنّ السفر المطلق إمّا أن يكون موجباً للقصر أو لم يكن، وأيّاً ما كان يلزم عدم الاجتماع. أمّا إذا كان موجباً؛ فلأنّه حينئذٍ يلزم وجوبه في صورة النزاع.

وأمّا إذا لم يكن موجباً؛ فلأنّه يلزم عدم وجوبه في الصورة الأُخرى؛ إذ لو ثبت الوجوب لكان موجباً قضيّةً للدوران. وبعض هذه الوجوه إلزاميّ ويمكن ردّه إلى الآخر.

احتجّ الآخرون: بأنّه لو سُلّم جميع ما ذكرتموه من الأدلّة فإنّ معنا ما ينفيه، وهو وجوه ثلاثة:

[الوجه] الأوّل: السفر منافٍ للصوم الواجب والإتيان بمنافي الواجب حرام، ينتج: أنّ السفر حرام. ثمّ نقول: كلّ سفر حرام لا يسوغ فيه القصر، وهو ينتج: هذا السفر لا يجوز فيه القصر.

أمّا الأُولى: فلأنّ السفر لازمه جواز الإفطار أو وجوبه، والصوم لازمه تحريمه، فتنافي اللازم يستلزم تنافي الملزومات.

وأمّا الثانية: فلأنّ الأمر بالشيء نهيٌ عن ضدّه أو يستلزمه، والنهي يدلّ على الفساد في العبادة.

وأمّا الثالثة: فلما مرّ من حديث عمّار بن مروان[1].

والوجه الثاني: التمسّك بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[2].

وتقريره بمقدّمات:

أ) أنّ «مَن» في المجازات للعموم، وقد تقرّر في الأُصول[3].

---

١. تقدّم في ص ٨٩٤.

٢. البقرة (٢): ١٨٥.

٣. راجع: عدّة الأُصول ١: ٢٧٤؛ مبادئ الوصول: ١٢٠ ـ ١٢١.

ب) أنّ الحاضر عند دخول الشهر شاهد، وهو معلوم بالضرورة.

ج) أنّ الصوم على الشاهد واجب، وهو منطوق قوله تعالى: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾.

د) أنّ الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضدّه.

هـ) أنّ السفر ضدٌّ، وقد تقدّمتا[1].

فنقول: إذا تقرّرت هذه المقدّمات، لو جاز السفر في صورة النزاع لكان ممّا يوجب الإفطار أو لا، والثاني باطل وإلّا لبطلت الخامسة، والأوّل يوجب النهي عنه للمقدّمة الرابعة[2] فلا يكون جائزاً، وإلّا لم يجب الصوم أصلاً، وفيه إبطال المقدّمة الثالثة؛ وإن اختصّ ببعض الأسفار أو بعض المسافرين بطلت الأُولى.

الوجه الثالث: إنّ السفر هنا منهيّ عنه، وكلّ منهيّ عنه حرام. ويتمّ الدليل كما مرّ[3].

وبيان الصغرى: صحيحة أبي بصير عن مولانا الصادق عليه السلام في الخروج إذا دخل شهر رمضان، فقال: «لا، إلّا فيما أُخبرك به: خروجٌ إلى مكّة، أو غزوة في سبيل الله، أو مال يخاف هلاكه، أو أخ يخاف هلاكه»[4]. و«لا» حرف نهي والمنهي عنه محذوف للعلم به، وهو الخروج، وهو عامّ بدليل الاستثناء منه.

وأمّا الكبرى: فلما تقرّر في الأُصول[5].

وعن عليّ بن أسباط عن رجل عن مولانا الصادق عليه السلام أيضاً مثله، إلّا أنّه زاد: «فإذا مضت ليلة ثلاث وعشرين فليخرج حيث شاء»[6].

والجواب عن الأوّل: منع صدق الكبرى، وإنّما يصدق مع بقاء الوجوب والسفر

---

١. أي تقدّم هذه المقدّمة والتي قبلها، اللتين تقدّمتا في الوجه الأوّل المذكور قُبيل هذا.

٢. أي المقدّمة «د» المذكورة قبيل هذا.

٣. مرّ في الوجه الأوّل.

٤. الكافي ٤: ١٢٦، باب كراهية السفر في شهر رمضان، ح ١ فيه: «أو أخ تريد وداعه»؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ١٣٩، باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان، ح ١.

٥. العدّة في أُصول الفقه ١: ٢٥٥ ـ ٢٥٩.

٦. تهذيب الأحكام ٤: ٢١٦، باب حكم المسافر والمريض في الصيام، ح ١.

سبب في إسقاطه؛ ولأنّه معارض بالسفر الواجب.

وعن الثاني: القول بموجَب الآية الكريمة، ولكنّ المسافر لا يصدق عليه أنّه شاهد الشهر، وهذا الأمر ليس مطلقاً بل متعلّق على شهادة الشهر، والمعلّق على شرطٍ عُدِم عند عدم ذلك الشرط، ولانتقاضه بالمسافر قبل دخوله طلباً للرخصة في الإفطار.

وعن الثالث: الحمل على الكراهة؛ لأنّ النهي وإن كان حقيقةً في التحريم إلّا أنّه مع وجود قرينة الكراهة يجب المصير إليها؛ لما ثبت من الرجوع إلى المجاز عند وجود صارف إليه، وهنا كذلك؛ لأنّ الأدلّة متظافرة بالجواز، وخصوصاً مع قول الأصحاب بالكراهة مع علمهم بمقتضيات الألفاظ. ويختصّ الخبر الثاني بضعف سنده تارةً وبإرساله أُخرى.

على أنّا نقول: تحريم السفر يستلزم عدم تحريمه؛ لأنّه لا وجه لتحريمه إلّا إخلاله بالصوم الواجب. وعلى تقدير تحريمه لا يجوز الإفطار، وإذ لم يجز الإفطار زال المقتضي للتحريم، فيزول التحريم فيثبت أنّه يلزم من القول بالتحريم زواله، وكلّ ما يستلزم ثبوتُه رفعَه كان ثبوته مخالفاً، فيكون ثبوت التحريم محالاً، وإذا استحال ثبوت التحريم بقيت الإباحة؛ إذ لا واسطة.

والله الموفّق لكلّ خير، المرجوّ لدفع كلّ ضَيْر، بمنّه وكرمه.

والحمد لله وحده، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء وخاتمهم محمّد بن عبد الله، وعلى عترته الأئمّة الأصفياء، صلاةً متّصلةً إلى يوم الدين، وعلى أصحابه الراشدين.

وكتب مؤلّفها محمّد بن مكّي، تجاوز الله عن سيّئاته.

انتهى كلامه أعلى الله مقامه.

وكتبتها من نسخةٍ لا تخلو من بعض الغلط والتحريف، مصلحاً لما اتّفق إصلاحه وقت الكتابة، الفقير إلى الله تعالى عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي، تجاوز الله عن سيّئاتهم، في ثالث عشر رجب سنة ١٠٩٥ حامداً لله تعالى ومصلّياً ومسلّماً على رسوله وآله الطاهرين.

[٢٧٨]

[جواب المؤلّف لما أفاده الشهيد الأوّل ﷺ]

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول فقير عفو ربّه عليّ بن محمّد العاملي سامحه الله تعالى: إنّه خطر لفكري الفاتر وفهمي القاصر ما لعلّه يصلح جواباً لما أفاده شيخنا الشهيد الأوّل ـ قدّس الله روحه ونوّر ضريحه ـ في هذه الرسالة، وهو أنّه من المعلوم الظاهر ما اختصّ به شهر رمضان المبارك من الشرف والمزايا والأعمال والعبادات التي أعظمها صيامه، ممّا ليس لغيره من الشهور.

وما ورد في شأن صيامه وقيامه ممّا هو لشهرته غنيّ عن ذكره. وكذا ما ورد في مطلق الصوم[١]، حتّى أنّه تبارك وتعالى قال: «كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم[٢]، فإنّه لي وأنا أُجزئ به»[٣].

وممّا ورد في شأنه أنّه: «من أدركه ـ يعني شهر رمضان ـ فلم يُغفر له فأبعده الله»[٤].

---

١. راجع وسائل الشيعة ١٠: ٣٩٥ ـ ٤٠٧، أبواب الصوم المندوب، باب استحباب صوم كلّ يوم عدا الأيّام المحرّمة.

٢. في المصدر: «الصيام» بدل «الصوم».

٣. عوالي اللآلي ١: ٤٢٤ ـ ٤٢٥، المسلك الثالث، ح ١١٠؛ صحيح مسلم ٢: ٨٠٦، كتاب الصيام، ح ١٦١.

٤. الكافي ٤: ٦٧، باب فضل شهر رمضان، ح ٥؛ من لايحضره الفقيه ٢: ٩٦، باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٤: ١٩٢ ـ ١٩٣، باب فضل شهر رمضان، ح ٤.

و «إنّ خلوف فم الصائم أطيَب عند الله من ريح المسك»[١].

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «من صامه لله عزّ وجلّ في شدّة الحرّ فأصابه ظمأ وَكّل الله عزّ وجلّ به ألف مَلَك يمسحون وجهه ويبشّرونه، حتّى إذا أفطر قال الله عزّ وجلّ له: ما أطيب ريحك وروحك، ملائكتي اشهدوا أنّي قد غفرت له»[٢].

وغير ذلك ممّا هو مسطور مشهور[٣].

فمثل هذه العبادة العظيمة في مثل هذا الشهر العظيم كيف يجوز لكلّ مكلّف بها أن يتركها اعتباطاً؛ تحصيلاً للترخّص وإباحة الفطر، وهرباً من مشقّة الصوم، واختياراً للذّة الدنيا وشهواتها، على أنّه قد يفوت مع التفويت قبل القضاء ولا يتلافى بعض ما فات، فيحرم نفسه مثل هذا الأمر العظيم، وأيّ خير يحصل بالقضاء مع ما ذكرته من تفويت ما يفوت من غير ضرورة، ونحوها، ولا يمكن جبره إلّا بكونه في هذا الشهر، وهذا منافٍ لما ذكرنا، وفتحٌ لباب أنّ كلّ مكلّف يسوغ له ذلك.

فعلى هذا لو قصد المكلّف بصيامه مسافة القصر، وخرج إلى محلّ الترخّص كفرسخ مثلاً، وأقام فيه بغير نيّة الإقامة عشرة، ثمّ إنّه بعد انقضاء الشهر قطع المسافة تدريجاً بحيث يُقيم في كلّ فرسخ أيّاماً حتّى ينقضي الشهر، أو عزم على الرجوع بترك قصد المسافة السابق؛ والفرض أنّ قصده مجرّد الترخّص والإفطار وتفويت هذا الأمر العظيم، ففي ذلك كلّه منافاة لما ذكرناه، مع أنّ هذا الأمر معذور للمكلّفين ـ أو

---

١. ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: ٨٠، ثواب الصائم، ح ٥ بتفاوت في بعض الألفاظ؛ مسند أحمد ٢: ٥٦٧، و ٣٤٨، ح ٧٨٥٧، و ٣: ١٠٥٠٣؛ و ٥: ١١٥، و ٢٢٨، ح ١٦٧١٨ و ١٧٣٤٤؛ المصنّف لابن أبي شيبة ٢: ٤٥١، كتاب الصيام، باب من رخّص في السواك للصائم، ح ٨.

٢. الكافي ٤: ٦٤ و ٦٥، باب ما جاء في فضل الصوم والصائم، ح ٨ و ١٤؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ٧٦، باب فضل الصيام، ح ١٢؛ ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: ٨١، ثواب من تطيب بطيب....

٣. للمزيد راجع: الكافي ٤: ٦٢ ـ ٦٨، باب ما جاء في فضل الصوم والصائم؛ من لا يحضره الفقيه ٢: ٧٤ ـ ٧٦، باب فضل الصيام؛ ثواب الأعمال وعقاب الأعمال: ٧٩ ـ ٨٢، باب ثواب الصائم و...؛ الأمالي للصدوق: ٥٦ ـ ٥٨، المجلس ١٤ وعدّة مجالس أُخرى.

لأكثرهم ـ ولو في قطر أو أقطار. وذلك رخصة منافية لفرضه، ولا يليق بالشارع الحكيم مثل ذلك مع ما أمر به من الحثّ على فعله.

وحاصله: أنّه رخّص لكلّ مكلّف لترك ذلك والفرض أنّه لا ضرورة إلى ذلك، وما استثني من سفر العاصي وكثير السفر ـ كالمكاري ونحوه ـ ممّا يؤيّد ذلك، فإنّ كثيري السفر لمّا كان سفرهم قد يفوت معه الصيام مكرّراً لم يرخّص لهم في الإفطار؛ للمحافظة على صيام هذا الشهر الشريف، مع أنّ سفرهم طاعة وإنّهم قليلون بالنسبة إلى سائر المكلّفين الذين يجوز لهم هذا الفعل اعتباطاً، والعاصي بسفره وصاحب الصيد واللهو لم يرخّص لهما؛ لانتهاكهما حرمة هذا الشهر بفعل مثل ذلك فيه وعدم احترامه، فترى الترخّص في حقّ من ذكر عقوبةً له.

لا يقال: إنّ كلّ أحد لا يفعل ذلك ـ وهو السفر بقصد الترخّص اعتباطاً لأجل الإفطار ـ فإنّه ربما يترك ذلك من حيث الكراهة، أو من [حيث][1] اختيار الصيام والعبادة على قصد هذا الترخّص.

قلنا: هذا لا يصلح لدفع ما ذكرناه، وهو جواز ذلك لكلّ مكلّف.

وبالجملة، فإن لم يكن هذا القصد أولى بعدم جواز الإفطار من مثل كثيري السفر ونحوهم، فلا أقلّ من مساواته لهم في عدم الجواز، وإذا كان فتح مثل هذا الباب جائزاً جاز أيضاً لمستطيع الحجّ إلى وقت سير القافلة أن يهب ماله لولده أو زوجته أو غيرهما مثلاً لأجل ترك الحجّ، وهكذا يفعل كلّ سنة، فإنّ الهبة أمر مشروع، أو يشترط ردّه عليه بعد ذهاب القافلة إن جاز أو يعوّضه شيئاً يسيراً، كما أنّ عوض الصوم يكون بقضائه في أيّام قصيرة أو باردة. ويجوز لمن تجب عليه الزكاة هبة ماله ونحوها لتسقط عنه الزكاة، ويكون ذلك جائزاً لكلّ مكلّف؛ لإرادة اليسر ـ في ذلك كلّه ـ دون العسر. فقد أوجب الله تعالى الصيام والحجّ والزكاة ونحوها على المكلّف، وجعل له طريقاً إلى نفي[2]

---

١. أضفناه لأجل السياق.

٢. في «ر» عبارة مرتبكة، ولعلّها من سهو الناسخ.

ذلك عنه، فتُعَطِّل مثل هذه الفروض العظيمة. ومثل هذا لا يليق صدوره من الحكيم المطلق جلّ شأنه، بل من غيره.

وبما تقرّر يظهر وجه تحريم هذا السفر وأنّه سفر معصيةٍ لله، وما استثني بدليل لا يقدح في ذلك؛ فإنّه لا يعمّ جميع المكلّفين مع ما ذكر من وجهه.

وإذا ثبت كونه معصية يندفع الدور الذي يلزم في غيره من المعصية أيضاً، فإنّ مطلق المعصية لا يرتفع بالصوم، والدور مبنيّ على أنّه يخرج عن المعصية بالصوم، فإذا سأل عن حكم هذا السفر يجاب بأنّ هذا السفر على هذا النحو غير جائز. فإن كنت تغيّر هذا القصد وتسافر يدخل فيما يُسوَّغ التقصير فيه فقصّر، وأمّا مع هذا القصد فإنّه لا فرق في هذا السفر بين الحضور والسفر، فيكلّف بعدم القصر ويلزمه ما يلزم الحاضر في الإخلال بالصوم، ومثله ما لو سأل مَن سفره معصية ـ غير هذا ـ فقال: ما حكمي في هذا السفر؟ فيجاب بأنّك مع قصد المعصية لا تقصّر، وإن قصدت[1] غيرها فقصّر، فلا دور فيهما.

وكذا يندفع بكونه معصيةً ما ادّعي من الإجماع على الكراهة[2]، فقد ذكر ـ طاب ثراه ـ الخلاف في ذلك وأنّ القائل بالتحريم موجود حيّ من الشيخ﵀[3] مع قوله بالكراهة[4] أيضاً.

وبتقدير ثبوت التحريم يندفع من الطرق ما هو مبنيّ على الجواز، وهو أكثرها، ولولا ضيق المجال واشتغال البال لأمكن التوجّه إلى البحث فيها تفصيلاً، والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه.

واعلم أنّ هذا النحو من السفر مشتمل على اللهو، فأيّ لهوٍ أعظم من أن يكون

---

١. في «ر»: «قصرت»، والصحيح ما أثبتناه.

٢. ادّعاه الشهيد الأوّل، راجع ص ٨٧٧.

٣. راجع تهذيب الأحكام ٤: ٢١٥ ـ ٢١٦.

٤. راجع: النهاية: ١٦١؛ المبسوط ١: ٢٨٤.

قصده التلذّذ بالأكل والشرب والنكاح وغيرها، التي تلهيه عن هذه العبادة العظيمة التي اللهو عنها دون اللهو بالصيد ونحوه.

قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ﴾[1] الآية، فقد جعل سبحانه عدم اللهو لهم مدحاً، واللهو لغيرهم ذمّاً. وأيّ لهوٍ أعظم من اللهو عن هذه العبادة بغيرها من المشتهيات الدنيّة.

وقد خطر لي في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[2]، أنّ الشهادة بمعنى الحضور يحتمل شهادة أوّل الشهر، فإنّ من حضر أوّل الشيء يقال: إنّه شهد ذلك الشيء وحضر، كما يقال: حضر زيد البلد أو المكان الفلاني، فإنّه متحقّق بالحضور في جزءٍ منه ولا يلزم ذلك الحضور في جميعه.

ويؤيّده قوله تعالى: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ فإنّه راجع إلى الشهر، وظاهره ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ كلّه، وكأنّ من قال بوجوب صوم جميع الشهر نظر إلى هذا.

وقد رأيت في بعض فوائد والدي ـ طاب ثراه ـ هذا، وهو حضور أوّل الشهر. وقد تقدّم في أدلّة التحريم صحيح أبي بصير[3] وغيره[4].

ويحتمل أن يكون المعنى: من حضر جميع الشهر فليصمه كلّه.

وعلى الأوّل يكون ما جاز فيه السفر من الشهر ـ كالواجب ونحوه ـ مستثنى بدليل. وعلى الثاني يكون المعنى: من حضر جميع الشهر فليصمه جميعه، ومن حضر البعض فليصم ذلك البعض، ويبقى ما لم يحضر مستثنى بدليل.

ومعنى قوله تعالى ـ والله أعلم ـ: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً﴾ سواء حضر أوّل الشهر أو كلّ الشهر، وقوله تعالى: ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ يدلّ بقرينة ذكر «على» على أنّه إن كان

---

١. النور (٢٤): ٣٧.

٢. البقرة (٢): ١٨٥.

٣. راجع ص ٨٨٥.

٤. كرواية عليّ بن أسباط المتقدّمة في ص ٨٩٩.

مسافراً، فإنّ «على» يفيد الاستعلاء المعنوي وحصوله، أي مَن كان مسافراً في هذا الشهر فعدّةٌ من أيّامٍ أُخر في المريض والمسافر، وتقدير «أو على نيّة سفرٍ، أو على عزم سفرٍ» خلاف الظاهر.

إذا تقرّر هذا فإنشاء السفر فيه لا يظهر من الآية، وإن أنشأ قبله بالقصد المذكور ـ ليكون ﴿عَلَى سَفَرٍ﴾ ـ يكون كمن أنشأ فيه، وما جاز فيه السفر يكون مستفاداً من الأخبار، والسفر المستفاد إمّا واجب أو جائز أو معصية، وما ذكر في هذه المسألة من «المعصية»، كما ظهر ممّا قرّرناه. والله تعالى أعلم.

[١٦٦]
عبارة في دعاء شهر رمضان

ومن ذلك ما في دعاء شهر رمضان:

اللهمّ أنت ربّي وأنا عبدك، وأحقّ من سأل العبد ربّه[١].

أقول: ظاهر العبارة أن يكون «ربُّه» مرفوعاً خبر «أحقّ». والمعنى: أحقّ من يسأله العبد هو ربّه؛ لكونه ربّاً له وهو عبدٌ له فهو أحقّ أن يسأل منه. ويمكن اعتبار تعلّق الأحقّيّة بهما. ويجوز نصب «ربَّه» على أنّه مفعول «سأل»، ويكون «العبد» خبراً مقدّماً على المفعول أو مبتدأً مؤخّراً عن الخبر، وهو أحقّ ـ على ما هو مقرّر ـ من تجويز كلّ منهما، وبما أيّده عدم ذكر العائد، وإن كان جائزاً؛ أو أن يكون نظير ما قيل في قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ * رِجَالٌ﴾[٢]: على قراءة «يسبَّح» مبنيّاً للمفعول، فيكون «رجال» استئنافاً بتقدير سؤال «من يسبّحه؟» فقيل: رجالٌ، أي يسبّحه رجال.

وهنا يقدّر السؤال إمّا بعد «العبد» فكأنّه قيل: من أحقّ أن يسأله العبد؟ فيقال:

---

١. مصباح المتهجّد: ٦١٣، شهر رمضان، الدعاء ٧٢.

٢. النور (٢٤): ٣٦ ـ ٣٧.

يسأل ربّه، أو بعد سأل فيقدّر: من أحقّ أن يُسئل؟ فيقال: أن يسأل العبد ربّه. والاستئناف في مثله فنٌّ من البلاغة. والأحقّيّة يمكن اعتباره من الجهتين. وعلى هذا التقدير فمضمون السؤال والجواب يتمّ به الكلام، فيكون ذلك خبراً عن المبتدأ.

ولا يقدح في ذلك تمام أصل الكلام في ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ وعدمه هنا؛ لعدم اشتراط ذلك في مثل هذا الاستئناف، والرفع مستغنٍ عن مثل هذه التقديرات وعن اعتبار التقديم والتأخير.

[١٦٧]
قول الصلاح الصفدي في معنى بيتين

ومن ذلك قول الصلاح الصفدي في شرح لاميّة العجم، وذكرت هنا قول شمس الدين محمّد بن العفيف التلمساني:

أشْتَكي أبَداً عَيْنَيْ ... رَقِيبي فَلَيْتَهُ هَجَعا
هاذَرَهُ مَنْ أحَبَّهُ فأبَى ... أن يَخْتَلي ساعةً ويَجْتَمِعا
كيفَ غدَتْ دائماً وما انفَصَلَتْ ... مانِعَةُ الجَمْعِ والخُلُوّ مَعا

ثمّ قال الشارح:

قلت: في هذا نظر؛ لأنّ التعجّب لم يصادف موضعاً؛ لأنّك إذا قلت: العدد إمّا زوج أو فرد، كانت هذه القضيّة مانعة الجمع والخلوّ معاً؛ لأنّ العدد لا تجتمع فيه الزوجيّة والفرديّة ولا يخلو من واحد منهما، وإذا كان كذلك فما بقي للتعجّب ولا للإنكار هنا محلٌّ ولا مساغ، وإنّما عادة الشعراء وغيرهم التعجّب ممّا يخرج عن الفوائد المألوفة والقواعد المألوفة[1]. انتهى كلام الشارح فيما يتعلّق بالأبيات.

---

١. الغيث المسجم في شرح لاميّة العجم للصفدي ٢: ٤٤٠. وفيه: «المعروفة» بدل «المألوفة».

وأقول: معنى البيت الأخير «كيف غدت» مانعة الجمع والخلوّ دائماً، مع أنّها غير منفصلة في قوله: «فأبى أن يختلي ساعةً ويجتمعا»، فهذه غير منفصلة مع أنّها مانعة هذا الجمع وهذا الخلوّ، مع أنّ المنفصلة قد تكون مانعة الجمع فقط أو الخلوّ فقط، أو هما. وهذه دائماً مانعة الجمع والخلوّ معاً مع عدم الانفصال.

ولا يتوهّم من هذا كون المنفصلة دائماً مانعة الجمع والخلوّ؛ فإنّ المقصود إثبات الدوام لها وعدم الانفصال الذي يتعلّق به الجمع والخلوّ، والمذاهب الشعريّة يكفي فيها مثل هذا، فإنّها أُمور شعريّة خطابيّة لا ينظر فيها إلى ما هو مقرّر في المنطق، من أنّها إذا كانت منع[1] الجمع مانعة الخلوّ ـ أن يحصل أحد الأمرين بالحبيب أو الاجتماع معه ـ فإنّه غير مراد في مثل هذا المقام.

فتعجّبه في محلّه، وكذا شكايته، وكأنّ ما فهمه الشارح مبنيٌّ على أنّ قوله: «وما انفصلت مانعة الجمع والخلوّ» بمعنى والمنفصلة مانعة الجمع والخلوّ معاً؛ بناءً على كون «ما» موصولة بمعنى التي انفصلت لا نافية، فمثّل له بما ذكره من قوله: العدد إمّا زوج أو فرد، وبناؤه على هذا مخلّ لفظاً ومعنىً وربطاً، وتوجيهه في غاية التكلّف، فإنّ قوله: «دائماً» بناءً على هذا لا موقع له. وقوله: «وما انفصلت» بمعنى المنفصلة ـ أي التي انفصلت هذا حكمها ـ لا ربط له بما قبله، مع ما فيه من تفسير المنفصلة بهذا وحده.

نعم، يمكن توجيهه على تقدير كون «ما» موصولة بأن يكون المعنى: كيف غدت هذه القضيّة دائمة كما هو شأن المنفصلة، وهذه ليست منفصلة، والتي انفصلت قد تكون مانعة الجمع والخلوّ معاً دائماً، أو أحدهما دائماً، فيظهر وجه التعجّب، ووجه الشكاية إلى المنطقيّين، حيث جرت هذه القضيّة على خلاف ما قرّروه. وفي هذا تأمّل لا يخفى على الناقد، ولا يتوهّم منه أنّه موافق لما ذكره الصفدي واعترض به، فإنّ

---

١. كما في «ر»، والصحيح: «مانعة».

موافقته من حيث الموصوليّة فقط.

والحاصل: أنّ كلامه يدلّ على أنّ منطقيّته ومذهبه الشعري دون ابن العفيف.

[١٦٨]
عبارة في مصباح الشيخ الطوسي

ومن ذلك عبارة في مصباح الشيخ الطوسي قدّس الله روحه في «دعاء ليلة الخميس»، وهي هذه:

أحصيتَ خَلْقَكَ ومقاديركَ لما جَلَّ مِنْ جلال ما جلّ مِنْ ذكرك، ولما ارتفع مِنْ رفيع ما ارتفع مِنْ كرسيّك، عَلَوْتَ على علوّ ما استعلى مِنْ مكانك».

وبعده: «وأحصيت [أمر][1] الدنيا والآخرة كلّها بعلمك، فكان الموت والحياة بيدك[2].

أقول: معناه ـ والله أعلم ـ: لأجل ما عظم من عظيم ما عظم من ذكرك، أي من وصفك بالأوصاف العظيمة.

وحاصله: لكونك موصوفاً بالوصف العظيم، ككونك على كلّ شيءٍ قدير، ونحوه: أحصيت الخلق والمقادير، وهو إمّا بمعنى: تقدير الأشياء، أو بمعنى: مقدارها ممّا قَلَّ أو جَلَّ، ولأجل ما ارتفع من رفيع المرتفع من كرسيّك، أي من علمك؛ فقد فُسِّر الكرسيُّ بالعلم، «أحصيت خلقك ومقاديرك، وما جلّ من جلال ما جلّ، وما ارتفع من رفيع ما ارتفع» من قبيل عظيم عظيم الأمر كذا، ورفيع رفيعه كذا، وجليل جليله كذا، وفي هذا ونحوه زيادة مبالغة عمّا لو لم يذكر.

وممّا ذكر يظهر معنى «علوت على علوّ ما استعلى من مكانك» ونسبة المكان إليه

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. مصباح المتهجّد: ٤٨١، أدعية الأُسبوع، الدعاء ٢٨.

تعالى واقعةٌ على معنى لا يلزم منه التحيّز، نحو: وأسنى في الأماكن مكانك، ممّا هو واقع كثيراً.

«وأحصيت أمر الدنيا والآخرة كلّها بعلمك». الظاهر أنّ «الأمر» محرّف، وأصله «أُمور» باعتبار قوله كلّها، ومن أحصى أُمورها كان الموت والحياة بيده.

ويمكن توجيه «أمر» بما يناسب كلّها، باعتبار أنّه لا يأبى التعدّد، كما في قول الهذلي:

والعَيْنُ بَعْدَهُمُ كأنّ حِداقَها سُمِلَتْ بشَوْكٍ فَهْيَ عُورٌ تَدْمَعُ[1]

[١٦٩]

معنى «تلميذ»

ومن ذلك ما ذكره لي بعض الناس:

أنّ تلميذاً وتلاميذ ونحوهما ممّا فيه هذه المادّة، مشهور الاستعمال في المعنى المشهور، وليس موجوداً في كتب اللغة.

فكتبت في الجواب ما صورته: ذكر في القاموس أنّ «لمذ» لغةٌ في لمح، وقال: لمح إليه: اختلس النظر[2]، فيكون التلمّذ ونحوه مأخوذَين من ذلك، فإنّ التلامذة يكون نظرهم إلى ما تلمذوا له، خصوصاً في حال الدرس والقراءة والسماع منه. ومناسبة الاختلاس باعتبار ملاحظة التأدّب مع الأُستاذ، فلا يكون نظرهم إليه نظر تحديق. والمجازات المأخوذة من اللغة كثيرة. ولا يحضر لي من كتب اللغة ما لعلّه يكون موجوداً فيه بخصوصه.

---

١. حكاه عنه الجوهري في الصحاح ٣: ١٤٥٦، «ح د ق»، وابن منظور في لسان العرب ٤: ٦١٣، «ع و ر».

٢. راجع القاموس المحيط ١: ٣٧١، «ل م ذ»، فيه: لَمَذَ لمح لغةٌ فيه، وص ٢٥٦، «ل م ح»، فيه: لمح إليه ـ كمنع ـ اختلس النظر.

ورأيت بعد هذا عبارة كنز اللغة، وهي هذه: على ما نقل من التفعّل التلمّذ: بر كسى چيزى خواندن من غير المصادر، تلميذ: شاگرد[1].

[١٧٠]
عبارة في مغني اللبيب

ومن ذلك عبارة في مغني اللبيب في أوائل الباب الرابع: في ما يعرف به المبتدأ من الخبر. وذكر من جملة الأقسام ما إذا كان المقدّم نكرة معها مسوّغ للابتداء، والمؤخّر معرفة، وأنّ الجمهور يجعلون المعرفة مبتدأ، وسيبويه يجعل النكرة المذكورة مبتدأ. ثمّ ذكر ما يشهد لكلّ من المذهبين، وذكر ممّا يشهد لخبريّة النكرة قولهم: ما جاءت حاجتُك ـ بالرفع ـ والأصل ما حاجتك، فدخل الناسخ بعد تقدير المعرفة مبتدأ، ولولا هذا التقدير لم يدخل، إذ لا يعمل في الاستفهام ما قبله.

وأمّا من نصب فالأصل: ما هي حاجتُك، بمعنى: أيُّ حاجةٍ هي حاجتُك، ثمّ دخل الناسخ[2] على الضمير فاستتر فيه...[3] إلى آخره. انتهى كلامه.

أقول: معنى هذه العبارة: أنّا إذا جعلنا «حاجتك» مبتدأ و«ما» الاستفهاميّة خبراً، كان أصل تركيبها «حاجتُك أيُّ شيء؟» فقدّم الخبر؛ لكونه استفهاماً له الصدر، فإذا دخل الناسخ وهو «جاء» فإنّه هنا ناسخ بمعنى «كان» صار المبتدأ وهو «حاجتك» اسمها و«ما» خبرها، وصار أصل تركيبه «كانت حاجتُك أيَّ شيء؟» فقدّم الخبر. فالعامل حينئذٍ في «أيّ» مؤخّر عنه، ولو جعلنا «ما» مبتدأ و«حاجتك» خبراً، ثمّ دخل الناسخ، كان «أيّ شيء» إمّا اسماً لـ«جاء» إن كانت ناقصة، أو فاعلاً إن كانت

---

١. كنز اللغة: ٧٣. فيه: تلام: شاگردان، و او در اصل «تلاميذ» بوده، «يا» و «ذا» را جهت خفّت حذف كرده‌اند.
٢. والتقدير بعد دخول الناسخ: «أيُّ حاجةٍ [هي كانت] حاجَتَك».
٣. مغني اللبيب ٢: ١٢٥ ـ ١٢٦.

تامّة. والاسم والفاعل لا يتقدّمان على العامل، فيلزم منه تقديم «جاء»، وعملها في اسم الاستفهام، والعامل في الاستفهام يكون مؤخّراً عنه، لا مقدّماً. ويلزم منه على توجيهه بالتمام تكلّف وجه رفع «حاجتك»، أو تغيير التركيب المفروض مع كون التامّة ليست ناسخة.

[١٧١]

بيان معنى عبارة القاضي في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾

ومن ذلك بيان معنى عبارة للقاضي في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾[١].

وحاصل معناها أنّ قريباً هنا بمعنى فاعل، والقاعدة في مثله المطابقة في التأنيث، بخلاف فعيل بمعنى مفعول لاستواء المؤنّث والمذكّر فيه، فأُوِّلَ إمّا بتقدير «قريبٌ إتيانها»، أو بكون «الساعة» بمعنى البعث، أو بكون «قريب» بمعنى ذات قرب[٢]، فيجري حينئذٍ على القاعدة.

وفي الكشّاف ذكر مع التأويل بالبعث التأويل بمجيء الساعة[٣].

وفي قوله تعالى: ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾[٤]، قيل: إنّ صاحب الكشّاف قال: إنّه بمعنى ذات انفطار[٥].

وقال الثعالبي: إنّ السماء بمعنى السقف[٦].

---

١. الشورى (٤٢): ١٧.
٢. أنوار التنزيل للبيضاوي ٤: ٨٩، ذيل الآية.
٣. الكشّاف ٤: ٢١٧، ذيل الآية.
٤. المزّمّل (٧٣): ١٨.
٥. الكشّاف ٤: ٦٤٢، ذيل الآية.
٦. سرّ الأدب: ١١٣، القسم الثاني، الفصل ٢٥.

وحاصله: أنّه إذا ورد لفظ على خلاف القاعدة ظاهراً أن يؤوّل بلفظ آخر يوافقها كقولهم: في ثلاثة أنفس، في المؤنّث أنّه بتأويل الشخص أو الإنسان. وفي قول الشاعر: ثلاث شخوصٍ كاعِبان ومُعْصِر[1]؛ يُحمل على أنّهن نساء. وفي قول الآخر: شرابهم نَهْلٌ سقاؤها؛ على كون الشراب بمعنى الخمر. وفي قول الآخر: يضمُّ إلى كَشْحيه كفّاً مُخَضّبا؛ حملاً على العضو. وفي قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً﴾[2] وهو مذكّر، وقوله تعالى: ﴿إِذَا رَأَتْهُم﴾[3]، حملاً على النار. [و] ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً﴾[4]، حملاً على المكان. و﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾[5]، حملاً على السقف.

ذكر هذا الثعالبي في سرّ الأدب[6].

وقال المرتضى ﷺ في المجالس:

المؤنّث غير الحقيقي قد يذكّر ضميره وإن تأخّر، كقول امرئ القيس: كخرعوبة البانَةِ المُنْفَطِر؛ لأنّه بمعنى العضو. وقول الآخر: بناقة سعدٍ والعشيّة بارد؛ باعتبار معنى العشيّ. وقول الآخر: تركتني في الدار ذا غُربةٍ؛ أي ذات غربة بإرادة «شخصاً». وقال في قول الأعجم: إنّ الشجاعة والمروءة ضُمّنا؛ لأنّه ذهب إلى أنّهما مصدران. والعرب تقول: قصارة الثوب[7] يعجبني؛ لأنّ تأنيث المصادر يرجع إلى الفعل، وهو مذكّر[8].

وحاصل الكلام في هذا المقام أنّه إذا أُتي بشيء مخالف لما هو مقرّر يؤوّل السابق

---

١. نسبه الثعالبي إلى عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة، راجع سرّ الأدب: ١١٢، القسم الثاني، الفصل ٢٥.
٢. الفرقان (٢٥): ١١.
٣. الفرقان (٢٥): ١٢.
٤. ق (٥٠): ١١.
٥. المزّمّل (٧٣): ١٨.
٦. سرّ الأدب: ١١٢ ـ ١١٣، القسم الثاني، الفصل ٢٥.
٧. قَصَرَ الثَّوبَ؛ أي دَقَّهُ ـ رَقَّقَهُ ـ وبَيَّضَهُ.
٨. الأمالي للسيّد المرتضى ١: ٧١ ـ ٧٢، المجلس ٦.

بما يوافق اللاحق أو بالعكس، ولا يؤوّل نحو قريب بقريبة؛ لأنّه تأنيث ما لم يجز تأنيثه، ولو جاز مثله لجاز في كلّ موضع من نحو هند ضارب وزيد ضاربة. ومحصّله: أنّهم لا يتصرّفون في ذلك اللفظ مع بقائه على حاله بتقديره مؤنّثاً أو مذكّراً.

وممّا نقلته يظهر ذلك مع ما ذكرته، وفي تقدير «ذات قرب» إتيان بما يفيد المعنى، وليس في تقديره بـ«قريبة» ما ذكر، فإنّما تقدير «قريبة» يرجع إلى معنى سقوط التاء منه مع تقديرها. وهذا ممّا لا نظير له. ولو سمع مثل «هند ضارب» في المؤنّث الحقيقي، قُدِّر له «أبوها» مثلاً، أو أُوّلت بـ«شخص» ونحوه في المذكّر، أو «ذات ضرب» مع بقاء المعنى في التذكير؛ لأنّ «ضاربة» معناه: حصل منها ضرب.

وعلى هذا يلزم أنّ كلّ مذكّر يقع في غير محلّه يقدّر مؤنّثاً وبالعكس، ونحوه المفرد والمثنّى والجمع ونحو ذلك، أي احتيج إلى تقدير كلّ منها مع وقوعه على خلاف ما هو عليه.

وفي ذلك فساد اللغة والتراكيب المقرّرة، ولولا سماع ما ذكر في غير المؤنّث الحقيقي ونحوه لم يصحّ، وبعد وقوعه احتيج فيه إلى التأويل بما ذكر.

[١٧٢]

عبارة القاضي

في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ...﴾

ومن ذلك قول القاضي في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ﴾[١] الآية:

أعرض إبراهيم عن معارضته الفاسدة إلى الاحتجاج بما لا يقدر فيه على نحو هذا التمويه دفعاً للمشاغبة، وهو في الحقيقة عدولٌ عن مثالٍ خفيّ إلى

---

١. البقرة (٢): ٢٥٨.

مثالٍ جليّ من مقدوراته التي يعجز عن الإتيان بها غيره، لا عن حجّة إلى أُخرى. ولعلّ نمرود زعم أنّه يقدر أن يفعل كلّ جنس يفعله الله، فنقضه إبراهيم بذلك[1]. انتهى كلام القاضي.

أقول: يحتمل ـ والله أعلم ـ أنّ إبراهيم عليه السلام ظنّ أنّه يسلّم ذلك ـ والأنبياء قد لا يعلمون الغيب، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا أعلم ما وراء جداري هذا»[2] ـ وأنّه يحمل الإحياء والإماتة على الحقيقيّين، وأنّه يسلّم ذلك. فلمّا رأى منه المجادلة في ذلك وعدم الإنصاف والدعوى الفاسدة، واحتياج إبراهيم عليه السلام إلى إثبات ذلك إن أنكره ـ كما يظهر من قوله: ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾ ـ وذلك يحتاج إلى تطويل وإنصاف وإحضار ميّتٍ يحييه الله وحيّ يميته، أو إثبات ذلك بأدلّة يعاند فيها، عَدَلَ عليه السلام إلى ما يبهته من أوّل الأمر من غير أن يرى له مفرّاً. وحاصله: أنّا لو سلّمنا أنّك تحيي وتميت، وأنّ الإحياء والإماتة يشملان هذا المعنى، فإنّ الله يأتي بالشمس من المشرق فأتِ بها من المغرب.

ومثل هذا متعارف في المناظرة، فلا يدلّ على عجز إبراهيم عليه السلام عن إثبات حجّته بالمثال الأوّل.

[١٧٣]
بيتان في القاموس لأمير المؤمنين عليه السلام

ومن ذلك بيتان ذكرهما في القاموس وقال:

إنّهما لعليّ عليه السلام ـ ثمّ قال: ـ قال المازني: لم يصحّ أنّه تكلّم بشيء من الشعر سوى هذين البيتين. وصوّبه الزمخشري.

---

١. أنوار التنزيل للبيضاوي ١: ٢١٨، ذيل الآية.

٢. حكاه البهوتي في كشّاف القناع ٥: ٣٦، والمناوي في فيض القدير ١: ١٤٦، ذيل الحديث ١٥٥.

والبيتان هما قوله ﷺ:

تِلْكُمْ قُرَيْشٌ تَمَنَّانِي لِتَقْتُلَنِي ... فلا ورَبِّك ما بَرُّوا ولا ظَفِروا

فإنْ هَلَكْتُ فَرَهْنٌ ذِمَّتِي لَهُمُ ... بذاتِ وَدْقَيْنِ لا يَعْفُو لَهُ أثَرُ

قال: «وذات وَدْقَين» الداهية كأنّها ذات وجهين[1].

أقول: إنّي سئلت في المشهد المقدّس عن معناهما، فكتبت في الجواب:

إنّ معنى البيت الأوّل ظاهر، وهو إنّ قريش تمنّت قتلي وأقسمت لتقتلني، فلا وربّك ما برّوا في يمينهم ولا ظفروا بقتلي.

ومعنى البيت الثاني: إنّي ـ إن فُرِض أنّي هلكت بقتلهم إيّاي ـ فقد رهنت ذمّتي عندهم، وكان رهنها على داهية عظيمة لا يعفو أثر رهنها، أي لا يمحى فلا يعفو ثمن الرهن، فذمّتي عندهم رهن على هذه الداهية التي لا يعفو أثر رهنها ولا يمكنهم استيفاؤها؛ لأنّه مع استيفائها تذهب الداهية فيزول الرهن ويعفو أثره، كما لو رهن إنسان شيئاً على مال يطلب منه، فأمّا مع استيفاء المال يبطل الرهن ويزول، وهذا رهن لا يبطل ولا يعفو أثره، وكما يقال: هذا الشيء رهن أو مرهون على هذا، يقال: رهن أو مرهون بهذا.

و«تمنّاني» أصله «تتمنّاني»، و«الذِّمّة» ـ بالكسر ـ: العهد، كالذمامة، و«اللام» في «لتقتلني» لام القسم، والبرّ في القسم: فعل مقتضاه، وضمير «له» يرجع إلى الرهن، ولا ينافيه ما تقدّم ممّا يوهم رجوعه إلى الداهية، فإنّه بيان لحاصل المعنى.

[١٧٤]

[بيانٌ وتوضيح لعبارة في الزيارة الجامعة]

ومن ذلك بيان وتوضيح لعبارة في الزيارة الجامعة، وهي قوله:

بأبي أنتم وأُمّي ونفسي وأهلي ومالي، ذكركم في الذاكرين، وأسماؤكم في

---

١. القاموس المحيط ٣: ٢٩٧ ـ ٢٩٨، «و ب ق»، وفيه: «لا يعفو لها...»؛ الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٢: ٩١، «ر و ح»، راجع أيضاً: لسان العرب ١٠: ١٣١، «ر و ق»، فيه: «بذات رَوْقَيْن لا يعفو لها...».

الأسماء، وأجسادكم في الأجساد، وأرواحكم في الأرواح، وأنفسكم في النفوس، وآثاركم في الآثار، وقبوركم في القبور[١].

وقد اتّفقت النسخ التي رأيتها على رفع قوله: «ذكركم في الذاكرين» وما بعده. وعلى هذا ليس للعبارة معنى يعتدّ به، فإنّ كون ذكرهم عليهم السلام في الذاكرين، وأسماؤهم في الأسماء، وأجسادهم في الأجساد، وأرواحهم في الأرواح، وأنفسهم في النفوس، وآثارهم في الآثار، وقبورهم في القبور، كما ترى، لا يظهر له معنى يعتدّ به؛ لأنّه حينئذٍ كلام مستقلّ. وتكلّف كون الجميع بدلاً من أنتم؛ لا يخفى ما فيه.

وقد خطر لي وجهٌ يستقيم به معنى العبارة ويفيد فائدة حسنة. وهو أن يكون المراد: أنّ ذكركم داخل في الذاكرين، فهو داخل فيهم وفي قلوبهم وهم متلبّسون به، وأسماؤكم وما بعده على هذا النحو. فكلّ من ذلك متلبّسون به وهو كالجزء منهم.

وحاصله: أنّ جميع ذلك لا يخلو منكم، وأنتم حالّون في كلّ واحدٍ منه، لا بمعنى الحلول الذي لا يليق، كما يقال: فلانٌ في قلبي وفي روحي وفي جسمي.

وهذا وجهٌ جيّد، وخالٍ من التكلّف.

وتحتمل العبارة معنىً آخر، وهو أن يكون «ذكركم» و«أسماؤكم» وما بعدهما منصوبة. وأصل تركيب العبارة: «أنتم بأبي وأُمّي... إلى آخره، الذي ذكركم وأسماؤكم... إلى آخره» بتقدير «الكائنة» ونحوها في الجميع، ولا يبعد كون لفظ «أنتم» وقع سهواً من ناسخ الأصل، من حيث إنّ ضمير أنت وأنتم ونحوهما يقع كثيراً في مثل هذا التركيب. وإذا قيل: بأبي وأُمّي ذكركم ونحوه، كان كلاماً مستقيماً، ومعناه حسناً.

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢: ٦١٦، باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الأئمّة عليهم السلام، ح ٢؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٣٠٨ ـ ٣٠٩، زيارة أُخرى جامعة للرضا...، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٦: ١٠٠، باب زيارة جامعة لسائر المشاهد على أصحابها السلام، ح ١.

[١٧٥]

معنى قول الصدوق في الفقيه: ولا تردّ الشعر في غسل اليدين و...

ومن ذلك قول الصدوق﵀ في «الفقيه» في مسح الوضوء:

ولا تردّ الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الرأس والقدمين[١].

أقول: معناه أنّه إذا غسل اليدين على الوجه الذي ذكره، وهو كونه من المرافق إلى أطراف الأصابع، ينبغي أن يكون الغسل على وجهٍ لا يردّ معه الشعر بأن يشتمل الغسل على تحريك العضو الغاسل سفلاً وعلوّاً، بل يكون على سمت واحد. وفي مسح الرأس نحو ذلك.

وأمّا مسح الرجلين فيحتمل أنّه إذا مسح من رؤوس الأصابع إلى الكعبين فقد ردّ الشعر عن أصل خلقته فلا يردّه بعد ذلك إلى أصله، ويكفي تحقّق ذلك في بعض أفراد الشعر.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أنّ الإنسان لمّا كان في الغالب ملازماً للبس الحذاء والخفّ ونحوه، مع كون شعر الرجلين غير معروف الإزالة فيطول الشعر، فربما كان ذلك باعثاً على كون شعر الرجلين يتغيّر عن أصل خلقته، فلا ينبغي إذا مسح عليه أن يردّه إلى أصله فيكون حينئذٍ كالخلقة الأصليّة في ردّ شعر اليدين.

والحاصل في الجميع أن يكون الغسل والمسح على سمت واحد من أوّله إلى آخره. ويحتمل أنّه سمّاه فيهما ردّاً؛ مجازاً وتغليباً، مع العلم بحكم أصل المسح.

وما ذكرته من الردّ في مسح الرجلين أنسب بمعنى الردّ، فتدبّره.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٥، باب حدّ الوضوء وترتيبه وثوابه، ذيل الحديث ١.

[١٧٦]
عبارة في الفقيه في صلاة الجماعة

ومن ذلك قوله في الفقيه في صلاة الجماعة:

وصلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة في الجنّة. والصلاة في جماعة تفضل صلاة الفرد بأربع وعشرين صلاة[١].

أقول: معنى العبارة الثانية أنّه إذا صلّى وحده كتبت له صلاة واحدة، فإذا صلّى في جماعة أُضيف إليها أربع وعشرون صلاة، فيكون خمساً وعشرين صلاة.

ومعنى العبارة الأُولى ـ بناءً على هذا ـ: أنّه إذا صلّى وحده كأنّه درجة واحدة في الجنّة، وإذا صلّى في جماعة أُضيف إليها خمس وعشرون درجة، فيكون ستّاً وعشرين. ولم يذكر هذا؛ لأنّه ربما كانا حديثين بهذه العبارة.

وقد صرّح في أحدهما بإضافة الواحدة ولم يصرّح في الآخر بالإضافة، والتفضيل يحصل بدون الإضافة؛ فلهذا لم يذكر ذلك أوّلاً، ومن المعلوم أنّه لا يلزم من ذكر العدد فيهما اتّحاد الدرجات وثواب الصلوات. والله أعلم.

[١٧٧]
معنى: حلال بيّن وحرام بيّن و...

ومن ذلك بيان معنى ما ورد في الحديث من قوله ﷺ:

حلالٌ بيّن، وحرامٌ بيّن، وشبهات بين ذلك[٢]. **الحديث**.

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٣٧٥ ـ ٣٧٦، بداية باب الجماعة وفضلها.

٢. راجع: الكافي ١: ٦٨، باب اختلاف الحديث، ح ١٠؛ ومن لا يحضره الفقيه ٣: ١٠، باب الإنفاق على عدلين في الحكومة، ح ٢، و ٤: ٧٥، باب نوادر الحدود، ح ١٥؛ وتهذيب الأحكام ٦: ٣٠٢، باب من الزيادات في القضايا والأحكام، ح ٥٢. للمزيد راجع شرح أُصول الكافي للمازندراني ٢: ٣٤١.

أقول: «الحلال البيّن» ما نصّ الشارع على تحليله من غير شبهة، ومثله «الحرام البيّن»، و«الشبهات»: ما لم يصرّح في مثله بأحدهما، بل أتى بما يحتمل كلّاً منهما، كنهي غير صريح في التحريم، وأمرٍ غير صريح في التحليل، وككلام يحتمل كلّاً منهما. وفروضه كثيرة، فمثل هذا داخلٌ في الشبهات.

وأمّا ما لم يرد فيه شيء من ذلك فهو داخل في «كلّ شيء مطلق حتّى يرِد فيه نهي»[1] ونحوه، كـ«الناس في سعةٍ ما لم يعلموا»[2] وغير ذلك.

ومن قوله عليه السلام: «بيّن» يظهر معنى ما ذكرته، فإنّ معنى كونه «بيّناً» أنّه قد بيّن أمره وأظهره، وما لم يكن بيّناً لم يظهر بيانه، بل بقي على احتمال الأمرين.

[١٧٨]
معنى: «الطلاق بيد من أخذ بالساق»

ومن ذلك شبهةٌ ضعيفة مبنيّة على عدم الاطّلاع التامّ على القواعد المقرّرة لمثلها.

وهي أنّه قد اشتهر «أنّ الطلاق بيد من أخذ بالساق» فاعترضَ بعضٌ بأنّ الوكيل في الطلاق ليس ممّن أخذ بالساق، وبعضٌ بأنّ الأخذ بالساق لا يتحقّق في الصبيّ قبل البلوغ ونحوه. وبعضٌ بأنّ الوليّ أولى من الوكيل فيجوز له الطلاق من الصبيّ.

أقول: من المعلوم المقرّر أنّ كلّ شيء لم يتعيّن إيقاعه من مباشرٍ معيّن ـ كما هو مقرّر في محالّه ـ يجوز التوكيل فيه. والتوكيل في شيء لا يُخرج ذلك عن كونه بيد الموكِّل؛ لأنّ معنى كونه بيده أنّه مخصوص بالتصرّف فيه كيف شاء، كما إذا وكّل أحدٌ آخرَ في بيع شيء ونحوه فإنّ ذلك الشيء لا يخرج من كونه بيد الموكِّل بالتوكيل. فإذا

---

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٣١٧، باب وصف الصلاة من فاتحتها إلى خاتمتها، ح ٩٣٧.
٢. عوالي اللآلي ١: ٤٢٤، المسلك الثالث، ح ١٠٩.

وكّل في الطلاق لم يخرج بذلك من كون الطلاق بيده.

وأمّا الصبيّ فإنّه ما لم يبلغ لا يصحّ توكيله في الطلاق، وإذا بلغ صحّ ذلك.

وولاية الوليّ خرجت بكوْن الطلاق بيد من أخذ بالساق، [و][1] له أن يفعل ذلك، لا من فعل ذلك وتحقّق منه الفعل.

وبالجملة، فهذه توهّمات باردة وتخيّلات فاسدة تنشأ ممّن لم يكن له علاقة بسياق الكلام، وأدنى اطّلاع على ما هو مقرّر من الأحكام.

وجواز طلاق الوليّ عن المجنون خارج من هذا؛ بدليلٍ وتفصيل مذكور في محلّه، فليراجعه من أراده. والله أعلم.

[١٧٩]

نبذة من كلام الراغب

ومن ذلك نبذة من كلام الراغب في محاضراته:

مَـن رُزِقَ الحُـمْقَ فـذو نـعمةٍ ... آثـــارُها واضِـــحَةٌ ظـاهِرَة

يـــحطّ ثـــقل[2] الهَـمّ عـن قَـلْبِه ... مِنَ الفِكْرِ في الدنيا وفي الآخرة[3]

وقال آخر:

إذا رُزِقَ الفَتَى وَجْهاً وقاحاً ... تَقَلَّب في الأُمور كما يَشاءُ

ولَمْ يَكُ للأُمورِ ولا لشـيءٍ ... يُـعالجُهُ لهُ فـيهِ عَـناءُ[4]

قيل لبهلول: أتعدّ المجانين؟ قال: هذا يطول، ولكنّي أعدّ العقلاء، والباقون مجانين.

---

١. أضفناه لأجل السياق.

٢. في «ر»: «شغل الهَمّ...» بدل «يَحطُّ ثِقْلَ الهَمّ...»، وهو سهوٌ من الناسخ.

٣. محاضرات الأُدباء ١: ٢٨، الحدّ الأوّل. فيه: «يحطّ ثقل المرء عن نفسه».

٤. المصدر: ٣٥٠، الحدّ الخامس.

وكتب رجلٌ كتاباً فعرضه على غيره، فقال: فيه خطأ كثير، قال الكاتب: علّم على الخطأ، فقال: بل أُعلّم على الصواب، فهو أسهل[١].

قال النبيّ ﷺ: لا يقام لأحد إلّا لذي علم، أو لذي سنّ، أو سلطان[٢].

قالت الحكماء: لا تعلّمنَّ الدنيء علماً فيستفيد منك ويصير به عدوّاً لك، فلئن يتّضع ألف من العلّيين أولى من أن يرتفع دنيءٌ واحد[٣].

مرّ عمر بشابّ فاستسقاه، فخاض له عسلاً فلم يشرب، وقال: إنّي سمعت الله يقول: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾، فقال الفتى: إنّها ـ والله ـ ليست لك، اقرأ ما قبلها: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ﴾[٤]، فنحن هم، فشربها عمر وقال: كلّ الناس أفقه من عمر[٥].

وقال يحيى بن أكثم لشيخٍ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطّاب، فقال: كيف هذا، وكان عمر أشدّ الناس فيها؟! قال: لأنّ الخبر الصحيح قد أتى أنّه صعد المنبر فقال: إنّ الله ورسوله أحلّا لكم متعتين وإنّي أُحرّمهما عليكم وأُعاقب عليهما، فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه[٦].

جاء سفيان إلى جعفر بن محمّد ﷺ، فقال: علّمني ممّا علّمك الله، فقال: إذا تظاهرت الذنوب فعليك بالاستغفار، وإذا تظاهرت النِعَم فعليك بالشكر، وإذا تظاهرت الغموم فقل: لا حول ولا قوّة إلّا بالله، فقال سفيان: ثلاث وأيّ ثلاث[٧].

انتهى كلام الراغب، نقلته من مواضع متفرّقة.

---

١. المصدر: ٢٦، الحدّ الأوّل، بتفاوتٍ يسير.

٢. المصدر: ٦٦، الحدّ الأوّل.

٣. المصدر: ٦٧، الحدّ الأوّل. وفيه: «عِلّيين» بدل «العِلّيين».

٤. الأحقاف (٤٦): ٢٠.

٥. محاضرات الأُدباء ١: ٧٢٤ ـ ٧٢٥، الحدّ العاشر.

٦. المصدر ٢: ٢٣٥، الحدّ الخامس عشر.

٧. المصدر: ٤٨٣ ـ ٤٨٤، الحدّ العشرون.

[١٨٠]
حديث عليّ بن عقبة من الكافي

ومن ذلك حديثٌ في أواخر باب الحكومة من الكافي، وهذا هو:

أبو علي الأشعري، عن عمران بن موسى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله بن هلال، عن عليّ بن عقبة، عن أبيه عقبة بن خالد، قال: قال لي أبوعبدالله عليه السلام: «لو رأيت غيلان بن جامع واستأذن عليّ فأذنت له ـ و [قد][1] بلغني أنّه كان يدخل على بني هاشم ـ فلمّا جلس قال: أصلحك الله، أنا غيلان بن جامع المحاربي قاضي ابن هبيرة، قال: قلت: يا غيلان، ما أظنّ ابن هبيرة وضع على قضائه إلّا فقيهاً، فقال: أجل، فقلت: يا غيلان، تجمع بين المرء وزوجه؟ قال: نعم، [قلت: وتفرّق بين المرء وزوجه؟ قال: نعم][2] قلت: وتقتل؟ قال: نعم، قلت: وتضرب الحدود؟ قال: نعم، قلت: وتحكم في أموال اليتامى؟ قال: نعم، قلت: وبقضاء مَن تقضي؟ قال: بقضاء عمر وبقضاء ابن مسعود وبقضاء ابن عبّاس، وأقضي من قضاء عليّ عليه السلام بالشيء. قال: قلت: يا غيلان، ألستم تزعمون يا أهل العراق، وتروون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: عليّ أقضاكم؟ قال: نعم، فقلت: وكيف تقضي من قضاء عليّ ـ زعمت ـ بالشيء ورسول الله صلى الله عليه وآله قال: عليّ أقضاكم؟! قال: قلت: وكيف تقضي يا غيلان؟ قال: أكتب هذا ما قضى به فلان بن فلان لفلان بن فلان يوم كذا وكذا في شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا، ثمّ أطرحه في الدواوين، قال: قلت: يا غيلان، هذا الحتم من القضاء؟! فكيف تقول إذا جمع الله الأوّلين والآخرين في صعيدٍ ثمّ وجدك قد خالفت قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وقضاء عليّ ـ صلوات الله وسلامه عليهما ـ [قال:][3] فأُقسم بالله لجعل

---

١ ـ ٣. أضفناه من المصدر.

ينتحب، قلت: أيّها الرجل، اقصد لسانك، قال: ثمّ قدمت الكوفة فمكثت ما شاء الله، ثمّ إنّي سمعت رجلاً من الحيّ يحدّث وكان في سمر ابن هبيرة، قال: والله إنّي لعنده ليلة إذ دخل الحاجب فقال: هذا غيلان بن جامع، فقال: أدخله، قال: فدخل، فسأله ثمّ قال له: [ما][1] حال الناس أخبرني لو اضطرب حَبْلٌ من كان لها؟ قال: ما رأيت ثَمَّ أحداً إلّا جعفر بن محمّد، قال: فأخبرني ما صنعت بالمال الذي كان معك، فإنّه بلغني أنّه طلبه فأبيت؟! قال: قسّمته، قال: أفلا أعطيته ما طلب منك؟! قال: كرهت أن أُخالفك، قال: فسألتك بالله أمرتك أن تجعله أوّلهم؟! قال: نعم، قال: ففعلت؟ قال: لا، قال: فهلّا خالفتني وأعطيته المال كما خالفتني فجعلته آخرهم؟! أما والله لو فعلت ما زلت منها سيّداً ضخماً، فما حاجتك؟ قال: تخلّيني؟ قال: تكلّم بحاجتك، قال: تعفيني من القضاء، قال: فحسر عن ذراعيه ثمّ قال: أنا أبو خالد، لقيت والله عليّاً ملفّفاً[2]؛ نعم، قد أعفيناك. واستعملنا عليه الحجّاج بن عاصم[3].

أقول: بيان ما لعلّه يحتاج إلى البيان في هذا الحديث:

قوله ﷺ: «واستأذن عليَّ» أي لو رأيته وقد طلب الإذن في الدخول عليّ «فأذنت له».

قوله: «قال» أي قال ابن جامع: أنا فقيه وقد وضعني على قضائه، فقال ﷺ: تزوّج وتطلّق وتقتل وتضرب الحدود وتحكم في أموال اليتامى كما يفعل الفقيه؟ قال: نعم.

قوله ﷺ: «وكيف تقضي...» إلى آخره؛ أي تقضي ببعض قضاء عليّ وتقضي بقضاء من ذكر غيره من الرواية عن رسول الله ﷺ، فهلّا قضيت بقضائه كما قضيت بقضاء غيره، مع أنّه أقضى من غيره؟!

---

١. أضفناه من المصدر.

٢. في المصدر: «لقيته والله عِلْباً مُلَفَّفاً».

٣. الكافي ٧: ٤٢٩ ـ ٤٣٠، باب النوادر، ح ١٣.

قوله ﷺ: «هذا الحتم من القضاء» أي هذا الذي فعلته حتمٌ منك به مع مخالفتك لقضاء رسول الله ﷺ وعليّ ﷺ؟!

قال ﷺ: «فأُقسم بالله لجعل [ابن جامع] ينتحب» أي يبكي لمّا ذكّرته ذلك.

ثمّ قال ﷺ له بعد هذا: «اقصد لشأنك» أي امضِ حيث تريد.

قوله: «ثمّ قدمت الكوفة» ظاهره أنّه من كلام عقبة، ولا يحضرني الآن ورود أبي عبد الله ﷺ الكوفة ليكون من كلامه.

قوله: «وكان في سمر ابن هبيرة» أي كان في الجماعة الذين يأمرون[1] بهم ابن هبيرة، أي الذين يأمرونه[2] ليلاً ويصاحبونه.

قوله: «أخبرني لو اضطرب حبلٌ» هذا مثلٌ أو كناية عن اضطراب الأمر والقضيّة أو لهما[3]، فجعل اضطراب الحبل ـ بالحاء المهملة والباء المفردة ـ كنايةً عن القضيّة أو مثلاً لها، هكذا في نسختنا.

ويحتمل أن يكون بالجيم والباء المفردة، فيكون كناية عن الأمر العظيم، والاضطراب على الأوّل أنسب بالمقام.

وحاصله: لو وقع ذلك مَن كان لهذه القضيّة؟ فأجاب بقوله: ما رأيت هناك أحداً لهذه القضيّة إلّا جعفر بن محمّد.

قال: «فهلّا خالفتني... إلى آخره» أي بعد اعترافك أنّي أمرتك أن تجعله أوّلهم وخالفتني، فهلّا خالفتني ـ بناءً على زعمك الذي ظهر خلافه ـ كما خالفتني حيث أمرتك؟! أما والله لو فعلت ما أمرتك به لم تزل بهذا عندي سيّداً عظيماً. اذكر حاجتك.

قال: «تخلّيني» أي تتركني.

قال: «تكلّم بحاجتك» أي أظهر ما أردت أن أتركك منه.

قال: «تعفيني من القضاء» فحسر ابن هبيرة عن ذراعيه.

---

١. كما في «ر»، والصواب: «يُؤامرون»؛ ويؤامرُ بمعنى يُشاور.

٢. والصواب: «يؤامِرُونه» أي يُشاورونه ويأتمرون بأمره.

٣. أي مَثَلٌ يُضرب لهما معاً؛ الأمر والقضيّة.

ثمّ قال: «أنا أبو خالد» وهذا كان متعارفاً عند الافتخار والحماسة.

«لقيت» أي لقيت أبا خالد يا غيلان.

«والله عليّاً ملفَّفاً» والعليّ ظاهر؛ والملفَّف: الذي يلفّ الشيء أي يجمعه بعد انتشاره وتفرّقه، ويجمع الأُمور بعضها إلى بعض، فهو عبارة عن ضمّ ما كان منتشراً وإصلاحه مع علوّه وارتفاعه وشأنه وأمره. والله أعلم.

[١٨١]

قصيدة للسخاوي
في الأسماء المؤنّثة بغير علامة

ومن ذلك ما رأيته بخطّ جدّي المبرور الشيخ زين الدين قدّس الله روحه:

بسم الله الرحمن الرحيم، قال الشيخ الإمام علم الدين السخاوي:

هذه قصيدة في الأسماء المؤنّثة بغير علامة:

نَفْسي الفِداء لعالِمٍ وافاني ... بمسائلَ فاحَتْ كَعَصْفِ البانِ

أسماءُ تأنيثٍ بغَيْرِ عَلامةٍ ... هِيَ يا فَتَى ـ في عُرْفِهِمْ ـ ضَرْبانِ

قَدْ كانَ مِنْهُ ما يُؤَنَّثُ ثُمَّ ما ... هُوَ فيه غَيْرُ[1]، باختلافِ مَعاني

أمّا التي لا بُدَّ مِنْ تأنيثِها ... سِتُّونَ منها العَيْنُ والأُذُنانِ

النَفْسُ ثُمَّ الدارُ ثُمَّ الدَّلْوُ مِنْ ... أعْدادِها والسِنُّ والكَتِفانِ

وجَهَنَّمُ ثُمَّ السَّعيرُ وعَقْرَبٌ ... والأرْضُ ثُمَّ الإبْتُ والعَضُدانِ

ثُمَّ الجَحيمُ ونارُها ثُمَّ العَصا ... والرِيحُ مِنْها واللَظَى ويَدانِ

والغُولُ والفِرْدَوْسُ والفُلْكُ الّتي ... في البَحْرِ تَجْرِي، وهيَ في القُرآنِ

وعَرُوضُ شِعرٍ[2] والذِراعُ وثَعْلَبٌ ... والمِلْحُ ثُمَّ الفأْسُ والوَرِكانِ

---

١. أي غيرُ مُؤَنَّث، وهو الذي لا يُؤَنَّث.

٢. وهي ميزانُ الشِعْر في لغة العرب.

والقَــوْسُ ثُــمَّ المَــنْجَنِيقُ وأرْنَبٌ ... والعُــوسُ[1] ثُــمَّ البِــئْرُ والفَــخِذانِ
وكـذاك فـي ذَهَبٍ وزَهْـرٍ حُكْـمُهُمْ ... أبــداً وفــي ضَــرْبٍ بكُــلِّ بَيانِ
والعَــيْنُ للــيَنْبُوعِ والدِرْعُ التــي ... هــيَ مِــنْ حَـدِيدٍ قَـطُّ والقَـدَمانِ
وكذاكَ في كَـبِدٍ وفـي كَـرْشٍ وفـي ... سَــقَرٍ ومــنها الحَــرْبُ والنَــعْلانِ
وكذاكَ فـي فَـرَسٍ وكأْسٍ ثُـمَّ فـي ... أفْــعَى ومــنها الشَــمْسُ والعِـقْبانِ[2]
والعَـنْكبوتُ تَـذُبُّ والمُـوْسَى مَـعاً ... ثُــمَّ اليَـمينُ وإصْـبَعُ الإنْسـانِ
والرِجْــلُ[3] مــنها والسَـراوِيـلُ التـي ... فــي الرِجْـلِ كـانَتْ زِينَـةَ العُـرْيانِ
وكذا الشِـمالُ مـن الإنـاث ومِـثْلُها ... ضَــبْعٌ ومــنها الكَــفُّ والسَــاقانِ
أمّــا الذي قَــدْ كُـنْتَ فـيهِ مُـخَيَّراً ... هــيَ كــانَ سَــبْعَةَ عَشْـرَ للـتِبْيانِ
السُــلْمُ ثُـمَّ المِسْكُ ثُـمَّ القِـدْرُ فـي ... لُــغَةٍ ومِــثْلُ الحــالِ كُــلَّ أوانِ
واللَيْثُ أيضاً والطَـريقُ مَـعَ الشـرا[4] ... ويُــقالُ فــي عُــنُقٍ كــذا وَلِسـانِ
وكـذا سماء[5] والسبيل وكـالضُحَى ... وكــذا الســلاحُ لقـاتِلٍ طَـعَّانِ
والحُكْمُ هذا في فـضا[6] أبـداً وفـي ... رجِــمٍ وفــي السِكّـينِ والسـلطانِ
فــقَصيدَتي تَــبْقَى وإنّــي أكـتَسي ... ثَــوْبَ الفَــناءِ وكُــلُّ شَـيْءٍ فـانِ
وأَنِسْتُ ذِكْــرَ الرَبّ أرْجُــو عَـفْوَهُ ... واللهُ يَــغْفِرُ زَلَّــةَ الإنْســانِ

وبخطّه ﷺ فائدة لوجع الضرس أو للضرس:

وللضِرْسِ فاكتب في الجـدارِ مُـفَرّقاً ... بــما جــمْعُهُ خــيراً صِــلا وعَـجِّلا

---

١. العُوس: الكِباسُ البِيْضُ؛ نوعٌ من الغَنَم.

٢. عِقْبان: جمع عُقاب، والعُقاب طائرٌ معروف، ويَصْدُقُ على الذكَر والأُنثى؛ أي يقال: هذهِ عُـقابٌ ذكـر، وهـذهِ عُقابٌ أُنثى.

٣. وهي عضو المشي في الإنسان والحيوان.

٤. أرادَ بها: «الشَراة» أو «السَراة» ـ كلاهما بمعنى ـ: المُرْتَفِعُ مِن كلِّ شيء؛ يقال: سَراةُ النـهار، أي وقتُ ارتـفاعِ الشمس؛ وسَراةُ القَوم: خِيارُهُم وأشْرافُهُم؛ وسَراةُ الطريق أي مَتْنُها. انظر لسان العرب.

٥. في «ر»: «وكذاك اسماً» بدل «وكذا سَماءً»، وهو سهو من الناسخ.

٦. أراد بها: «الفَضاء»، وهو المكانُ الواسِعُ من الأرض.

وائْمُرْ على المَوْجُوعِ يَجْعَلْ إصْبَعاً ... وضَعْ أنتَ مِسْماراً على الحَرْفِ أوّلا
ودُقَّ خَفيفاً ثُمَّ سَلْهُ تَرَى بِهِ ... سُكُوناً، نَعَمْ إن قالَ[1] بِلَغْهُ مَوْصِلا[2]
وإن قالَ فانْقُلْهُ ثانِي حُرُوفِهِ ... وفي كُلّ حَرْفٍ مِثْلَ ما قُلْتُ فافْعَلا
وفي سُورَةِ الفُرْقانِ تَقْرأُ ساكِناً ... كذا آيَةَ الأنْعامِ فَاثْلُ مُرَتِّلا
وتَتْرُكُ ذا المِسْمارَ في الحيْطِ مُنْبَتاً ... مَدَى الدَهْرِ فالأسْقامُ تَذْهَبُ والبَلا
فَخُذْها أخي كَنْزاً لَدَيْكَ مُجَرَّباً ... ذَخِيرةَ أهْلِ الفَضْلِ مِنْ خِيرَةِ المَلا

[١٨٢]
[خاصّيّة آية ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ...﴾]

وبخطّه ـ قدّس الله روحه ـ ما صورته: في قوله تعالى في سورة طه: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[3].

خاصّيّتها: من كتبها وعلّقها عليه، إن كان عازباً تزوّج، وإن كان كثير النسيان فإنّه لا ينسى، وإن كان مريضاً شفي، وإن كان فقيراً استغنى، وإن كان ينقص من العمل اجتهد في العمل وعمل لدنياه وآخرته، إن شاء الله تعالى.

[١٨٣]
حديث المعراج

ومن ذلك ما في حديث المعراج في نوادر كتاب الصلاة من الكافي قال فيه:

ثمّ أوحى الله إليه: يا محمّد، صلِّ على نفسك وعلى أهل بيتك، فقال: صلّى

---

١. قالَ: اسْتَراحَ؛ يُقال: قالَ ـ يَقيلُ ـ قَيْلُولَةً، والقَيْلُولَةُ: الاسْتِراحَةُ نِصْفَ النهار وإنْ لم يكنْ معها نَوْمٌ.
٢. المراد: صِلْهُ.
٣. الأعراف (٧): ١٢٨.

الله عليَّ وعلى أهل بيتي، وقد فعل، ثمّ التفت فإذا بصفوف من الملائكة والمرسلين والنبيّين، فقيل: يا محمّد، سلّم عليهم، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فأوحى الله إليه: إنّ السلام والتحيّة والرحمة والبركات أنت وذرّيّتك، ثمّ أوحى إليه أن لا يلتفت يساراً، وأوّل آيةٍ سمعها بعد ﴿قُلْ هُوَ اَللَّـهُ أَحَـدٌ﴾[1] و﴿إِنَّـآ أَنـزَلْنَاهُ﴾[2] وآيـة أصحاب اليمين[3] وأصحاب الشمال[4]، فمن أجل ذلك كان السلام واحدةً تجاه القبلة[5].

والحديث طويل، والمشكل فيه هذا القدر المنقول، وقد طلب منّي حلّ مشكلاته، فكتبت ما خطر لي. فأقول وبالله التوفيق:

وقوله ﷺ: «وقد فعل» أي صلّى الله عليهم بعد قوله ﷺ: «اللهمّ صلِّ عليَّ وعلى [أهل] بيتي».

وقوله: «ثمّ التفت» ظاهره مع القرائن الدالّة عليه أنّ الالتفات كان إلى جهة اليمين ليطّلع أنّ وراءه من ذكر فيقصدهم بالسلام الذي يؤمر به، ويكون ذلك إلهاماً من الله جلّ شأنه، ولمّا كان الالتفات عن القبلة منهيّاً عنه في أثناء الصلاة، وما لم يحصل التسليم لم يخرج من الصلاة، وكان التوجّه إلى القبلة لازماً إلى وقت الخروج، وكان ذلك رجع إلى ما هو مراد من التوجّه إلى القبلة في جميع أحوال الصلاة، فأمر حينئذٍ بالتسليم عليهم؛ ولمّا كان هذا القدر كافياً في قصدهم بالسلام نُهي عن الالتفات يساراً؛ لأنّ المقصود حصل بالتفاتةٍ واحدة، فكان التسليم عليهم مرّة واحدة تجاه القبلة كافياً في ارتكاب ما هو منهيّ عنه قبل الفراغ من الصلاة.

وربما خطر بباله الشريف أنّه ربما يُلهم الالتفات يساراً بعد ذلك، أو يؤمر به،

---

١. التوحيد (١١٢): ١.

٢. القدر (٩٧): ١.

٣. الواقعة (٥٦): ٢٧.

٤. الواقعة (٥٦): ٤١.

٥. الكافي ٣: ٤٨٦، باب النوادر من كتاب الصلاة، ح ١.

ليحصل له زيادة اطّلاع فيسلّم ثانياً، وأنّ السلام الأوّل ربما كان الخطاب به لمن اطّلع عليهم من جهة اليمين [لذا] نُهي عن ذلك، وتضمّن أنّ ذلك كافٍ في الاطّلاع وفي قصدهم جميعاً.

فظهر وجه كون التسليم مرّة واحدة تجاه القبلة، ثمّ ذكر وجه ترجيح الالتفات جميعاً على ترجيحه يساراً أو على تساويهما، وهو آية اليمين والشمال.

ولا يخطر ببال ذي فهم المناقشة بتأخّر بعض الأحكام المذكورة عن قصّة المعراج، فإنّ هذا لا يليق بمرتبة المرسل والرسول. فليفهم ذلك فإنّه تحقيقٌ جيّد بحسب ما أظنّه لبيان معنى هذا الكلام الشريف. والله تعالى أعلم بمقاصد أوليائه.

[١٨٤]
حديث إبراهيم عليه السلام وآزر

ومن ذلك ما رواه محمّد بن يعقوب عليه السلام في روضة الكافي[١]، وهو ما تضمّن أنّ «آزر» كان أباً حقيقيّاً لإبراهيم عليه السلام. وهذا ينافي ما رواه في أبواب التأريخ من أصول الكافي، وهو هذا:

أحمد بن إدريس، عن الحسين بن عبد الله الصغير، عن محمّد بن إبراهيم الجعفري، عن أحمد بن عليّ بن محمّد بن عبد الله بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «إنّ الله كان إذ لا كان، فخلق المكان والكان، وخلق نور الأنوار الذي نوّرت منه الأنوار، وأجرى فيه من نوره الذي نوّرت منه الأنوار، وهو النور الذي خلق منه محمّداً وعليّاً، فلم يزالا نورَين أوّلين إذ لا شيء كُوّن قبلهما، فلم يزالا يجريان طاهرين مطهّرين في الأصلاب

---

١. الكافي ٨: ٣٦٦-٣٦٧، ح ٥٥٨، خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام.

الطاهرة حتّى افترقا في أطهر طاهرين؛ في عبد الله وأبي طالب عليهما السلام»[1] انتهى.

وروى الثعلبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾[2] أنّ محمّداً صلى الله عليه وآله لم يلده إلّا نبيّ أو وصيّ نبيّ أو مؤمن.

وروى أبو عمرو الزاهد في كتاب الياقوت عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: «يا عليّ، لم أزل أنا وأنت نركض في الأصلاب الطاهرة المطهّرة، والأرحام الحافظة المحفوظة، من ظَهْر آدم إلى بطن حوّاء عليها السلام، وإلى ظَهْر عبد الله وبطن آمنة، وظَهْر أبي طالب وبطن فاطمة، لم تدنّسنا الجاهليّة بأنجاسها في سفاحها»، انتهى.

وفي كشف الغمّة من كتاب المناقب عن سلمان، قال: سمعت حبيبي المصطفى محمّداً صلى الله عليه وآله يقول: «كنت أنا وعليّ نوراً بين يدَي الله عزّ وجلّ مطيفاً، يسبّح الله عزّ وجلّ ذلك النور ويقدّسه قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عامٍ، فلمّا خلق الله تعالى آدم ركّب ذلك النور في صلبه، فلم نزل في شيء واحد حتّى افترقنا في صلب عبدالمطّلب، فجزء أنا وجزء عليّ»[3].

ومنه بالإسناد عن الحسين بن عليّ، عن أبيه عليهما السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «كنت أنا وعليّ نوراً واحداً بين يدي الله عزّ وجلّ من قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف سنة، فلمّا خلق الله تعالى آدم سلك ذلك النور في صلبه، فلم يزل الله ينقله من صلب إلى صلب، حتّى أقرّه في صلب عبد المطّلب، ثمّ أخرجه من صلب عبد المطّلب فقسمه قسمين، قسماً في صلب عبد الله وقسماً في صلب أبي طالب، فعليّ منّي وأنا منه، لحمه لحمي ودمه دمي، فمن أحبّه فيحبّني ومن أبغضه فيبغضي أبغضه»[4].

وبالجملة، فقد ورد من طرقنا وطرق العامّة أخبار كثيرة في هذا المعنى.

---

١. المصدر ١: ٤٤١ ـ ٤٤٢، باب مولد النبيّ صلى الله عليه وآله ووفاته، ح ٩.

٢. الشعراء (٢٦): ٢١٩.

٣. كشف الغمّة ١: ٥١٨؛ المناقب للخوارزمي: ١٤٥، ح ١٧٠.

٤. كشف الغمّة ١: ٥١٩؛ المناقب للخوارزمي: ١٤٥، ح ١٧٠.

وقد خطر لي وجهٌ ذكرته سابقاً ـ وفي هذا الكتاب[١] ـ في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ﴾[٢] أنّ ذكر آزر أوّلاً وتركه بعد ذلك، فيه إشارة إلى أنّه ليس بأبٍ حقيقيٍّ، وإلّا فذكر أبيه فقط كان يغني عن ذكر اسمه، فإنّه ينصرف إلى الحقيقي. وبعد أن علم أنّ المراد بالأب آزر لم يذكر فيما بعد من القرآن. وكون المراد التنبيه على معرفة اسمه كما ترى.

وقد اشتهر بين المؤرّخين والنسّابة أنّ اسم أبيه الحقيقي «تارخ»[٣]. بل قيل: إنّه إجماع. حكى هذا الإجماع الشيخ محمّد بن شهرآشوب[٤]، فيكون التصريح لما ذكر. والله تعالى أعلم.

وقال العلّامة في جواب مسائل السيّد مهنّا بن سنان المدني:

إنّ آزر كان جدّ إبراهيم لأُمّه. ونقل إجماع أهل البيت على أنّ اسم أبيه تارخ، وحكى أنّه يطلق على العمّ والخال أيضاً[٥].

وفي مجمع البيان:

فيه أقوال: أحدها أنّه اسم أبي إبراهيم، عن الحسن والسدّي والضحّاك. وثانيها أنّ اسم أبي إبراهيم تارخ، قال الزجّاج: ليس بين النسّابين اختلاف في أنّ اسم أبي إبراهيم «تارخ»*، والذي في القرآن يدلّ على أنّ اسمه «آزر». وقيل: آزر عندهم ذمٌّ في لغتهم، كأنّه قال إبراهيم لأبيه: يا مخطئ. وقيل: إنّه اسم صنم، عن سعيد بن المسيّب ومجاهد.

وهذا الذي قاله الزجّاج يقوّي ما قاله أصحابنا: إنّ آزر كان جدّ إبراهيم لأُمّه، أو

---

١. تقدّم في ص ٩٣٠ ـ ٩٣١.

٢. الأنعام (٦): ٧٤.

٣. للمزيد راجع: تاريخ اليعقوبي ١: ٢٣؛ وتاريخ الطبري ١: ١٤٢ و ١٤٦.

٤. مناقب آل ابي طالب ٢: ٢١٠، فصل في الأُخوّة.

٥. أجوبة المسائل المهنّائيّة: ١٠٦-١٠٧، المسألة ١٧٩.

* . قال في القاموس في باب الحاء المهملة: وتارَح كآدم، أبو إبراهيم.

كان عمّه من حيث إنّه صحّ عندهم أنّ آباء النبيّ صلى الله عليه وآله إلى آدم كلّهم كانوا موحّدين، وأجمعت الطائفة على ذلك، وأوردوا عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: لم يزل ينقلني الله تعالى من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهّرات حتّى أخرجني في عالمكم هذا، لم يدنّسني بدنس الجاهليّة. ولو كان في آبائه عليهم السلام كافر لم يصف جميعهم بالطهارة، مع قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[1] ولهم في ذلك أدلّةٌ، ليس هذا موضع ذكرها.

انتهى ما في مجمع البيان[2] ملخّصاً.

وأحاديث النور من طرقنا ومن طرق العامّة كثيرة، وما ذكره العامّة مبنيّ على اعتقادهم، فبناء ذلك على اعتقادنا ـ بعد ورود خلافه من الجهتين ـ محض تعصّبٍ، وميلٌ إلى اعتقادهم ومدافعةٌ عنه.

فإن قلت: إذا كان النور في صلب الآباء، فلا بدّ من كونهم مطهّرين من رجس الكفر والسفاح ونحوه، والأُمّهات ليس كذلك.

قلت: لا نمنع أنّ الأُمّهات خارجات عن الطهارة المذكورة، أمّا أُمّهات النبيّ وعليّ عليهما السلام ومَن فوقهما، فنقول: هنّ كالآباء، وأنّى لك بإثبات كفرهنّ وتنجّسهنّ به، وكذا غيره. وأمّا أُمّهات بعض الأئمّة ـ وإسماعيل عليه السلام ـ من الإماء، فنقول فيهنّ كذلك، وكفر آبائهنّ وأُمّهاتهنّ لا يقدح في طهارتهنّ من الكفر والسفاح، على أنّ في ما تقدّم[3] من قوله عليه السلام: «والأرحام الحافظة المحفوظة» ما يدفع من توهّم شبهة كون آباء الأُمّهات وأُمّهاتهنّ إذا كانوا كفّاراً ينافي ذلك؛ فإنّ كون الأرحام حافظة ومحفوظة يدلّ على كون تلك الأرحام فقط وعاءً لذلك، وأنّها محفوظة وقت حصول ذلك فيها من الشرك، وعدم حصول السفاح مطلقاً، وفهم هذا يحتاج إلى تأمّلٍ صادق وفكرٍ حاذق.

---

١. التوبة (٩): ٢٨.

٢. مجمع البيان ٣-٤ (الجزء الرابع): ٣٢١-٣٢٢، ذيل الآية ٧٥ من سورة الأنعام (٦).

٣. تقدّم في ص ٩١٧.

فظهر أنّ النور المنتقل من صلب طاهرٍ من السفاح والكفر، لا يصلح أن يكون الكافر محلّاً له، والأرحام قد ظهر وجهها وكونها وعاء.

فظهر ممّا ذكر أنّ التمسّك بما في روضة الكافي وطرح ما رواه في الأُصول[1] مع اعتضاده بالأدلّة العقليّة والنقليّة إنّما هو للميل عن طريق أهل الحقّ إلى طريق أهل الباطل. وقد ذكر محمّد بن يعقوب قدّس الله روحه في هذا الباب أنّ مولد النبيّ ﷺ كان في ثاني عشر ربيع الأوّل[2] مع نقل علماء الشيعة وشهرته فيما بينهم أنّه في السابع عشر[3]. والله تعالى أعلم.

واعلم أنّي لمّا تشرّفت مرّةً ثالثة بزيارة سيّدي ومولاي عليّ بن موسى الرضا ﷺ، وحضرت بعض المجالس، فنقل فيه شيء غريب بحضور جماعة من أعيان المشهد المقدّس، وهو أنّ جماعة من تلامذة الشيخ محمّد الحرّ، يقعون في السيّد المرتضى وغيره من أكابر علمائنا، ويقولون عوض ما هو متعارف في هذه البلاد من قولهم: أكونُ عُمر إن كنت فعلت كذا، فيقولون: سيّد مرتضى باشم اگر كرده باشم.

فتفحّصت عن ذلك، فنقل لي أنّ ملّا محمّد أمين، لمّا ذكر في رسالته: أنّ مجتهدي الشيعة ضلّوا وأضلّوا واستحبّوا العمى على الهدى وهم عارفون؛ لأجل حبّ الرئاسة، فكانوا يسألون ممّن يعتقدون فيه، وهو يعتقد أنّ كلام ملّا محمّد أمين كلمة حقّ؛ فيجيبهم بأنّ السيّد المرتضى لم يكن يعمل بخبر الواحد ويترك العمل بأكثر الأخبار، فيلعنونه، والعلّامة كان يقول بالاجتهاد وقرأ عند أهل السنّة مدّة طويلة، والشيخ المفيد صنّف في علم الكلام، وخواجة نصير الدين صنّف في الحكمة، والشيخ زين الدين قرأ على أهل السنّة، والشيخ بهاء الدين كان صوفيّاً، وهذه الأُمور أُمور أهل الضلال والإضلال، فيلعنونهم لذلك.

---

١. تقدّم في ص ٩٣٠ ـ ٩٣١.

٢. راجع الكافي ١: ٤٣٩، بداية باب مولد النبيّ ﷺ ووفاته.

٣. راجع: رسائل الشريف المرتضى ٣: ٥٩؛ المبسوط ٢١: ٢٨٢؛ غنية النزوع ١: ١٤٨؛ الدر النظيم: ٥٨؛ كشف الغمّة ١: ٣١.

واشتهر هناك أيضاً تحريم الطواف حول ضريح الرضا عليه السلام؛ لحديثٍ رواه في العلل، وفيه: «لا تَطُف بقبرٍ، ولا تَبُل قائماً»[١].

وقد روى محمّد بن يعقوب عليه السلام في الكافي في باب «ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في دعوى الإمامة» بسنده ـ إلى أن قال الراوي ـ: بينا أنا ذات يومٍ دخلت أطوف بقبر رسول الله صلى الله عليه وآله، فرأيت محمّد بن عليّ الرضا عليه السلام يطوف به... الحديث[٢].

فحديث النهي عن الطواف بالقبر والبول قائماً يحمل على معنى التغوّط. قال في القاموس: الطواف: الغائط، وطاف: ذهب ليتغوّط، كاطّاف على افتعل[٣].

وتوهّم ذلك من «الباء» غير معقول، فإنّه كما يقال: طاف به بالمعنى المتعارف، يقال: تغوّط بالمكان، أي فيه أو عليه، والباء أتت بمعنى «في» وبمعنى «على».

وفي آخر كتاب «الزيّ والتجمّل» من الكافي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «من تخلّى على قبرٍ، أو بال قائماً، أو بال في ماء قائماً...» الحديث[٤].

وفي حديث آخر عن أحدهما عليهما السلام أنّه قال: «لا تشرب وأنت قائم، ولا تبل في ماء نقيع، ولا تطف بقبرٍ...» الحديث[٥].

وفي حديث آخر بعده، عن أبي الحسن موسى عليه السلام، قال: «قلت: ثلاثة يتخوّف منها الجنون: التغوّط بين القبور»[٦] وذكر أشياء آخر ينهى عنها، وفيها أنّه يتخوّف عليه من الشيطان[٧].

ورأى حديثاً في كتاب العلل، وفيه: قلت لأبي إبراهيم عليه السلام: الرجل يعطي الضحيّة

---

١. علل الشرائع ١: ٣٢٩، الباب ٢٠٠، فيه: «لا تشرب وأنت قائم ولا تطف بقبر...».
٢. الكافي ١: ٣٥٣، باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ و...، ح ٩.
٣. القاموس المحيط ٣: ١٧٥، «ط ا ف».
٤. الكافي ٦: ٥٣٣، باب كراهية أن يبيت الإنسان و...، ح ٢.
٥. المصدر: ٥٣٤، ح ٨.
٦. المصدر: ح ١٠.
٧. راجع المصدر: ٥٣٣-٥٣٤.

من يسلخها بجلدها؟ قال: «لا بأس به إنّما قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا﴾[1]، والجلد لا يؤكل ولا يطعم»[2].

وفي حديث آخر: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يكره من الذبيحة عشرة أشياء منها: الطحال، والأُنثيان، والنخاع، والدم، والجلد، والعظم، والقرن، والظلف، والأنفحة، والمذاكير. وأُطلق في الميتة عشرة أشياء: الصوف، والشعر، والريش، والبيضة، والناب، والقرن، والظلف، والأنفحة، والإهاب، واللبن وذلك إذا كان قائماً في الضرع»[3] انتهى.

أقول: الحديث الأوّل الذي فيه «الجلد»، وقوله عليه السلام فيه: «إنّما قال الله عزّ وجلّ» إلى آخره؛ فإنّ ظاهره أنّ أكل الجلد وإطعامه غير متعارف ليدخل في ما يؤكل ويطعم، فلا يُعطى الجزّار، لا أنّ أكله وإطعامه حرام في مثل هذا المقام، يظهر منه الجلد المتعارف سلخه، والرأس جلده غير متعارف سلخه فهو ممّا يؤكل ويطعم. ونحوه جلد اليدين والرجلين وأكل الرؤوس واليدين والرجلين متعارف قديماً وحادثاً، ولو كان ممّا لا يؤكل لتوفّرت الدواعي على نقله. وترك عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما أكل الرؤوس لمّا رأى رأس أبيه عليه السلام كما هو منقول، وكونه كان يأكل مسلوخاً عنها الجلد كما ترى في غاية البُعد.

وفي «باب الأطعمة» من الكافي في «باب الشواء والكباب والرؤوس» عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ذكرنا الرؤوس من الشاة، فقال: «الرأس موضع الذكاة وأقرب من المرعى، وأبعد من الأذى»[4].

---

١. الحجّ (٢٢): ٢٨.

٢. علل الشرائع ٢: ١٤٦، الباب ١٨٢، ح ١.

٣. المصدر: ٢٨٤، الباب ٣٥٧، ح ١.

٤. الكافي ٦: ٣١٩، باب الشواء والكباب والرؤوس، ح ٥؛ رواه البرقي أيضاً في المحاسن ٢: ٢٦١، باب الإطعام، ح ٤٦٢.

وقد تكرّر في الحديث واشتهر أنّ النبيّﷺ كان يأكل الذراع والكراع[١]، وأمر سمّهؑ في الذراع[٢] مشهور.

وإذا كان جلد الرأس من الجلد الحرام، فجلد الكراع كذلك، فتكون هذه الأشياء حلالاً في دين الرسول حراماً في دينك.

والحديث الآخر الدالّ على كون الجلد من المكروهات، لو أُريد تحريمه كان المتبادر منه الجلد المتعارف سلخه دون جلد الرأس والأطراف. على أنّه لو دلّ على تحريم الجلد فقد دلّ أيضاً على إطلاق الجلد الذي هو الإهاب من الميتة، وجلد الميتة معلوم تحريمه فلا يعمل ببعض الحديث دون بعضٍ، فلا دلالة على تحريم الجلد، ولهذا لم يكن[٣] في المحرّمات من الذبيحة محقّقو علمائنا.

وحاصل الأمر أنّ هذا الرجل اخترع لأشباه البهائم والجمادات أشياء لا يجيبون عمّا يورد عليها إلّا بقولهم: هكذا قال، ونحن نتبعه. وكذلك هو بالنسبة إلى من قلّده، فأمرهم جميعاً، كما قيل: إنّ أعرابيّاً كان يطوف بالبيت ويسمع الناس يدعون في الطواف، فكان يقول في طوافه: اللهمّ إنّي أقول كما يقولون وأزيَد وأزيَد.

ولمّا التزم بأنّ كلّ ما يفهمه الإنسان من عبارة الحديث فهو حكم الله في الواقع، لزم منه أنّ حكم الله ينقسم بحسب أفهام كلّ واحدٍ، وأنّ كلّ ذلك يفيد العلم والقطع بمراد المعصوم، حتّى أنّ معبود هذا الرجل يدّعي أنّه معصوم عن الخطأ في فهم كلام المعصوم، وقصده أن يرشد الناس إلى ما اخترعه، فإن ثبت له هذا كان مختصّاً به فكيف يفعل من قلّده.

نعم، لو ادّعى العصمة لكلّ من قلّده بأنّ كلّ أحد لايفهم إلّا مراد المعصوم ـ كما يظهر من مقلّده ـ كان له وجهٌ سخيف. وأين هذه الشناعة من شناعة المصوّبة، فإنّ

---

١. للمزيد راجع وسائل الشيعة ٢٥: ٥٧-٥٨، أبواب الأطعمة المباحة، الباب ٢٤.

٢. راجع التفسير المنسوب إلى الإمام العسكريؑ: ١٥١ ـ ١٥٣، ح ٨٥.

٣. كذا في الأصل، وهو لا يوافق السياق، ولعلّها: «يجعله» بدل «يكن».

أُولئك لا يخرجون عن الظنّ الذي يكون حُكم الله تابعاً له، ولمّا رأى أنّ الشيخ الطوسي قدّس الله روحه، في «التهذيب والاستبصار» يذكر الأخبار وما يعارضها ظاهراً، وأنّ هذا ربما يبعث به على تزلزل اعتقاد الحشرات، أمر بترك النظر والمطالعة في الكتابَين، وجعل بدعته منحصرة في كتابه الذي جمعه من كتب الحديث.

وفي كتاب «الكافي» حيث لم يتعرّض فيه للجمع بين الأخبار كتعرّض الشيخ، ومع دعوى مَن هو أصل هذا الفساد، بتخيّل معاني في الحديث يعتقد أنّها تفيد القطع بحكم الله الواقعي تضحك منها الثكلى، مع دعواه العصمة في ذلك، ولا يخطر ببال عربي ولا غيره، وقد تقدّم نقل شيء في ذلك.

وحاصل الأمر أنّ مَن نظر بعين الإنصاف رآه لايخلو من أحد أمرين، إمّا أن يكون جاهلاً محضاً، أو يكون بعد ظهور نقصه له، وعدم كونه صاحب مرتبة يصدر عنه مثل ذلك، فيكون قصده منحصراً في تشتيت كلمة الإماميّة بالقدح في علمائها، بل يسري بذلك إلى القدح في الأخبار وفي مَن نُقلت عنهم، فيكون منطوياً على دينٍ فاسد واعتقادٍ كاسد.

وقد ظهر لكلّ ذي لبّ أنّ هذا الاعتقاد وهذه البدعة مخصوصان بواحدٍ تبعه في ذلك أشباه الجمادات، فبعد ظهور مرتبتهم وظهور أنّهم خالفوا كلّ من تقدّم وتأخّر، يلزم أن يكون فحول العلماء والمحقّقين على الباطل وهذان الشخصان أو الأشخاص القليلة على الحقّ.

فظهر أنّ ما قيل من قوله: ضلّوا وأضلّوا[1] إلى آخره، إنّما يليق به وبمن تابعه، لكن يستثنى منه كلّيّة قوله: «وهم عارفون»، فإنّ أكثرهم لا معرفة لهم بكونه ضلالاً وإضلالاً بل مجرّد تقليد ومحض تعصّب.

وممّا يؤيّد بدعتهم أنّ شأنهم الكذب والافتراء والإباحة وعدم الحياء، والتهالك على حبّ الرئاسة، والحيلة في أخذ الحطام الدّنيء وغيره، والوقاحة التي يتعجّب منها. وقد

---

١. تقدّم في ص ٩٣٤.

كنت أنصح هذا الرجل وأُبيّن له فساد ما يتوهّمه تقليداً لغيره فيعرف[1] به ويكون الحقّ ما عليه علماؤنا، ووجه الاختلاف فيعترف به، فكتب أبياتاً وأرسلها إليَّ خرجت[2] عمّا هو مألوف له من الكذب والافتراء لتكون حجّة عليه، واعترف فيها بما هو حقّ وصدق، وقد كانت مفقودة فرأيتها في هذه الأوقات بين أوراق، وهي هذه بخطّه:

بسم الله الرحمن الرحيم

ألا إنّ عَبْدَ السُّوءِ ليسَ لهُ عُذْرُ ... سِوَى أنّهُ باللَّوْمِ شِيْمَتُهُ[3] العُذْرُ

أطاعَ الهَوَى جَهْلاً فأوقَعَهُ الهَوَى ... على جَدَدِ النّيْرانِ يُحْرِقُهُ الْجَمْرُ

عَدِمْتُك نَفْسَ السُّوءِ جالِبَةَ الرَّدَى ... وجاحِدَةَ الإحسانِ مُذْ وَجَبَ الشُّكْرُ

أطَعْتُك لا عِلماً بأنّك تَبْتَغِي ... وقوعي بما فيهِ النَّدامَةُ والخُسْرُ

رَضِيتُ الذي تَرْضَيْنه فأنا الذي ... أطاعَ الهَوَى غَيّاً فَخالَفَهُ الصَبْرُ

إلى كَمْ تَرَي نُصْحَ الشَّفُوقِ سَفاهَةً ... فأحسَبُ أنّ الفَخْرَ يَجْلِبُهُ الكِبْرُ

وأتْرُكُ ما يُرْضِي الإلهَ تَعَمُّداً ... وأُحْدِثُ أحْداثاً يَعُمُّ بها[4] الوِزْرُ

وأبْغِي على أهْلِ الْمَكارِمِ والتُّقَى ... وحُبُّهُمُ ذُخْرٌ ومَدْحُهُمُ فَخْرُ

ونُورُهُم كالصُّبْحِ يَذْهَبُ بالدُّجَى ... وعن غامِضِ الأحْكامِ يَنْكَشِفُ السِّتْرُ

إلى أيِّ كَهْفٍ يُلْتَجَى دُونَ كَهْفِهِمْ ... إذا غاضَ ماءُ النيلِ واحْتَبَسَ القَطْرُ

ألا إنّ عَقْلي بالذّهابِ أقامَني ... مقام أَسِيرٍ لا يُقارِبُهُ اليُسْرُ

عَذَرْتُكَ قَلْبي لو سَلَوْتَ فإنّما ... تَزُولُ عُهُودُ الوُدِّ مُذْ حَنَثَ[5] الشَّرُّ

فلَيْتَكَ تَحْتَ الأرضِ مُرْتَهَنَ الْبِلَى ... ولا نِلْتَ أفراحاً ودامَ بِكَ الكَسْرُ

كما خُنْتَ مَنْ أسْدَى إليك بنُصْحِهِ ... مِنَ الرُّشْدِ ما فيهِ السَّلامَةُ والأجْرُ

---

١. كذا في الأصل، والصواب: «فيعترف».

٢. في الأصل: «خرج»، وهو لا يوافق السياق.

٣. في الأصل: «سمّته» بدل «شيمته»، وهو سهو.

٤. في الأصل: «به»، وهو لا يوافق السياق.

٥. في الأصل: «جنت» بدل «حنث»، وهو سهو.

ودُمْتَ أسِيرَ النَّفْسِ ثورتك الضحا[1] لِحُبِّكَ ما تَهْوَى وغادَرَكَ الجَبْرُ
فما دُمْتَ للشَّيْطانِ بالْجَهْلِ مَنْزِلاً تَجَمَّعَ أوْهاماً يَضِيقُ بها الصَّدْرُ

انتهى ما نظمه، وقد اعترف بما تضمّنه هذا الكلام المطابق للحقّ والموافق للواقع، ليكون حجّةً عليهم. ثمّ غلب عليه حبّ «خالِفْ تُعْرَف» وإطاعة الشيطان الذي جعل قلبه منزله، وميل الرعاع والهمج وأشباه البهائم، وضعيفي العقول، وأهل الأديان والاعتقادات السخيفة، ومَن في قلوبهم حقدٌ وغِلّ على دين الحقّ، فنبذ الحقّ وراء ظهره واشترى به ثمناً قليلاً، ومتاع الدنيا قليل، وأضاف إلى وزره مثل وزر من تابعه، يا ويله من موقف ما به أخوف من أن يعدل الحاكم ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾[2].

وكأنّي بناظر في هذا الكتاب يخطر بباله أنّ الكلام في هذا المطلب وقع مكرّراً، ووجهه شهرة هذه البدعة بين المسمّين بالناس وحميّة الدين، والشيء إذا تكرّر ربما أثّر في بعض النفوس، والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل، نسأل الله سبحانه التوفيق لجميع المؤمنين لسلوك طريق الحقّ ونهج الإنصاف وعدم متابعة الشيطان وهوى النفس، إنّه جوادٌ كريم.

[١٨٥]
شعر زين العابدين عليه السلام

ومن ذلك ما رأيته في كتابٍ قديم يتضمّن معاني الشعر وألفاظه، والممدوح منها وغيره، من تأليف بعض المتقدّمين، تاريخ كتابته سنة أربعين وثلاثمائة بدمشق. وفي آخره: قال عليّ بن الحسين صلوات الله عليه وعلى آبائه، وذكر أبياتاً مجرّدة عن

---

١. كذا في الأصل، والصواب: «ثُورِتُكَ الضَنَى» بدل «ثورتك الضحا». والضَنَى: المَرَضُ.
٢. الشعراء (٢٦): ٢٢٧.

النثر، ثمّ بعد ما رأيتها وكتبتها بمدّة، رأيتها في كتاب كشف الغمّة، وهي مشتملة على نثر بين كلّ بيتين، فكتبتها تيمّناً وتبرّكاً. قال:

وعن أبي الطفيل عامر بن واثلة، قال: كان عليّ بن الحسين عليه السلام إذا تلا هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[1] يقول: اللهمّ ارفعني في أعلى درجات هذه الندبة، وأعنّي بعزم الإرادة، وهَبْني حسن المستعقب من نفسي، وخذني منها حتّى تتجرّد خواطر الدنيا عن قلبي من برد خشيتي منك، وارزقني قلباً ولساناً يتجاريان في ذمّ الدنيا وحسن التجافي منها حتّى لا أقول إلّا صدقت، وأرني مصاديق إجابتك بحسن توفيقك حتّى أكون في كلّ حال حيث لا[2] أردت.

فقد قَرَعَتْ في بابِ فَضْلِكَ فاقَةٌ ... بِحَدٍّ سَنانٍ نالَ قَلْبي فُتُوقُها

وحتّى متى إذاً أصف مِحَن الدنيا ومقام الصدّيقين، وأنتحل عَزْماً من إرادة مقيم بمدرجة الخطايا، أشتكي ذلّ ملكة الدنيا وسوء إحكامها عليّ، فقد رأيت وسمعت لو كنت أسمع في أداة فهم وأنظر بنور يقظة.

وكَيْ لا أُلاقي نَكْبَةً وفَجِيعَةً ... وكأْسَ مَراراتٍ ذُعافاً أذوقُها

وحتّى متى أتعلّل بالأماني وأسكن إلى الغرور وأُعيذ نفسي للدنيا على غضاضة سوء الاعتداد من ملكاتها، وأنا أعرض لنكبات الدهر على تربّض أسمال البقاء وقوارع الموت، يختلف حكمي في نفسي ويعتدل حكم الدنيا فِيَّ.

فهي المنايا أيَّ وادٍ سَلَكْتُهُ ... عليها طَرِيقي أو عَلَيَّ طريقُها

وحتّى متى تعدني الأيّام فتخلف، وأتمنها فتخون، لا تُحدث جدّة إلّا بخلوق جدّة، ولا تجمع شملاً إلّا بتفريق شمل، حتّى كأنّها غيرى محجّبة، ظنّاً تغار على الأُلفة وتحصد أهل النعم.

فَقد آذنتني بانْقطاعٍ وفُرْقَةٍ ... وأوْمَضَ لي مِنْ كُلّ أُفْقٍ بُرُوقُها

---

١. التوبة (٩): ١١٩.

٢. كذا في الأصل، والصواب: «ما» بدل «لا».

ومن أقطع عذراً من مُجِدٍّ سيراً ليسكن إلى معترس، غفلة بأدواء نبوة الدنيا ومرارة العيش وطيب نسيم الغرور، وقد أمرت تلك الحلاوة على القرون الخالية، وحال دون ذلك النسيم هبوات وحسرات، وكانت حركات فسكنت وذهب كلّ عالمٍ بما فيه.

فما عِـيْشَةٌ إلّا تَـزِيدُ مَـرارةً ولا ضَيْقَةٌ إلّا وقد زادَ ضَيْقُها

فكيف يرقأ دمع لبيبٍ، أو يهدأ طرف متوسّمٍ على سوء أحكام الدنيا، وما تفجأ به أهلها من تصرّف الحالات وسكون الحركات، وكيف يسكن إليها من يـعرفها، وهـي تفجع الآباء بالأبناء وتلهي الأبناء عن الآباء، تعدمهم أشجان قلوبهم وتسـلبهم قـرّة عيونهم.

وترمي سُوَيْداءَ[1] القُلوبِ بأَسْهُمٍ وجَمْرِ فِراقٍ لا تَـنوخُ حـريقُها

وما عسيت أن أصف من مِحن الدنيا، وأبلغ من كشف الغطاء عمّا وكّل به دور الفلك من علّام الغيوب، ولست أذكر منها إلّا قليلاً أفْشَتْهُ، أو مغيّب ضريحٍ تخافت عـنه، فاعتبر أيّها السامع بهلكات الإسم وزوال النعم، وفضاعة ما تسمع وترى [من][2] سوء آثارها في الدنيا الخالية والرسوم الفانية والربوع الصموت.

وكَمْ عالَمٍ أفْنَتْ فَلَمْ تَبْكِ شَجْوَهُمْ ولا بُدَّ أنْ تَـفْنَى سَـريعاً لُـحُوقُها

فانظر بعين قلبك إلى مصارع أهل البذخ، وتأمّل معاقل الملوك ومصارع الجبّارين، كيف عَرَكتهم بكلاكل الفناء، وجاهرتهم بالمنكرات، وسحبت عليهم أذيـال البـوار، وطحنتهم طحن الرحى للحبّ، وفرّقت[3] دعتهم هوج الرياح، تسحب عـليهم أذيـالها فوق مصارعهم في فلوات الأرض.

فتلك مغانيهم وهذي قُبُورُهُم تَوارَثَها إعـصارها وحَـرِيقُها

---

١. في الأصل كلمة غير مقروءة، وقد أثبتنا ما يـناسبها بـحسب المـعنى والوزن والسـياق، وسـويداءُ القَـلْب أي حَبَّتُه ولُبُّه.

٢. أضفناها لمقتضى السياق.

٣. في الأصل كلمة غير مقروءة، وقد أثبتنا ما يناسبها.

أيّها المجتهد في آثار من مضى قبلك من الأُمم السالفة، توقّف وتفهّم وانظر أيّ عزّ ملك أو نعيم أُنسٍ أو بشاشة إلّا نغّصت أهلها قرّة أعينهم وفرّقتهم أيدي المنون، وألحقتهم بتجافيف[1] التراب، فأضحوا في فجوات قبورهم يتقلّبون، وفي بطون الهلكات عظاماً ورفاتاً وصلصلاً في الأرض هامدون.

وآليتُ لا تُبقي الليالي بَشاشةً ولا جِدَةً إلّا سريعاً لحوقها

وفي مطالع أهل البرزخ، وخمود تلك الرقدة وطول تلك الإقامة، طفيت مصابيح النظر، واضمحلّت غوامض الفكر، وذمّ الغفول أهل العقول، وكم بقيت متلذّذاً في طوامس هوامد تلك الغرفات، فنوّهت بأسماء الملوك وهتفت بالجبّارين، ودعوت الأطبّاء والحكماء، وناديت معادن الرسالة والأنبياء، أتململ تململ السليم، وأبكي بكاء الحزين، وأُنادي ولات حين مناص.

سِوَى أنَّهُمْ كانوا فَبانُوا وإنّني على جَدَدٍ قَصْدٍ سَريعٍ لُحُوقُها

وتذكّرت مراتب الفهم وغضاضة فطن العقول بتذكّر قلبٍ جريح، فصدعت الدنيا عمّا التذّ بنواظر فكرها من سوء الغفلة. ومن عجبٍ كيف يسكن إليها من يعرفها، وقد استذهلت عقله بسكونها وتزيّن المقادير، وخسأت أبصارهم عن غيب التدبير، وكلّما تراءت الآيات ونشرها من طيّ الدهر عن القرون الخالية الماضية، وحالهم ومآبهم، وكيف كانوا، وما الدنيا وغرور الأيّام.

وهَلْ هِيَ إلّا لَوْعَةٌ مِنْ وَرائها جَوىً قاتلٌ أو حَتْفُ أنفٍ يَسُوقُها

وقد أغرق في ذمّ الدنيا الأدلّاء على طرق النجاة من كلّ عالم، فبكت العيون شجن القلوب فيها دماً، ثمّ درست تلك المعالم، فتنكّرت الآثار وجعلت في برهةٍ من محن الدنيا، وتفرّقت ورثة الحكمة، فرداً كقرن الأغصب وحيداً. أقول فلا أجد سميعاً، وأتوجّع فلا أجد مشتكاً.

فإنْ أَبْكِهِم أحْرَضْ وكيفَ تَجَلُّدِي وفي القلب منّي لَوعة لا أُطيقها

---

١. كذا في الأصل، والصواب: «تجاويف»، وهو جمع تجويف: باطن كلّ شيء.

وحتّى متى أتذكّر حلاوة مذاق الدنيا وعذوبة مشارب أيّامها، وأقتفي آثار المريدين، وأتنسّم أرواح الماضين، مع سبقهم إلى الغلّ والعناد، وتخلّفي عنهم في فضالة طرق الدنيا منقطعاً من الأخلّاء، فزاد فِيَّ جليلُ الخَطْب لفقدهم جوىً، وخانني الصبر حتّى كأنّي أوّل ممتحن، أتذكّر معارف الدنيا وفراق الأحبّة.

فَلَو رَجَعَتْ تِلْكَ اللَيالِي كَعَهْدِها رأتْ أهلَها في صُورَةٍ لا تَرُوقُها

فمن أخصّ بمعاتبتي، ومن أرشد بندبتي، ومن أبكي ومن أدع؟ أشجواً بهلكة الأموات، أم بسوء خُلف الأحياء؟ وكلٌّ يبعث حزني ويستأثر بعبراتي ومن يسعدني فأبكي وقد سلبت القلوب لبّها، ورقأ الدمع وحقّ للداء الدواء أن يذوب على طول مجانبة الأطبّاء، وكيف بهم وقد خالفوا الآمرين، وسبقهم زمان الهادين، ووكلوا إلى أنفسهم، يتنسّكون في الضلالات، في دياجي الظلمات.

حَيارَى ولَيلُ القَوْمِ داجٍ نُجُومه طوامس[1] لا تسري بَطِيءٌ خُفُوقُها

قال ﷺ: وقد انتحلت طوائف من أهل هذه الأُمّة بعد مفارقتها أئمّة الدين الشجرة النبويّة، إخلاص[2] الديانة، وأخذوا أنفسهم في مخاتل الرهبانيّة، وتعالوا في العلوم، ووصفوا الإيمان بأحسن صفاتهم، وتحلّوا بأحسن السنّة، حتّى إذا طال عليهم الأمد وبعُدت الشقّة، وامتحنوا بمحن الصادقين، رجعوا على أعقابهم ناكصين عن سبيل الهدى وعلم النجاة، يتفسّخون تحت أعباء الديانة تفسّخ حاشية الإبل تحت أوراق البزل.

ولا تُحْرِزُ السَّبْقَ الرذايا[3] وإنْ جَرَتْ ولا يَبْلُغُ الغاياتِ إلّا سَبُوقُها

---

١. طوامِسُ: جمعُ طامِسٍ، وهو البعيد الذي لا يتبين من بُعد؛ من الطُّموس، وهو الدروس والإنمحاء؛ يقال: طُمِسَ النّجمُ: ذهَبَ ضَوءُه.

٢. كذا في الأصل، والصواب: «أخلاص» بدل «إخلاص»، وأحلاس جمع حِلْسٍ بمعنى الكِساء أو الثوب، والتقدير: «... انتَحَلَتْ طوائفُ من...، أحلاس الديانة».

٣. الرَذايا: جَمعُ رَذِيٍّ، وهو المَهْزُولُ الهالِكُ من الإبِل، والأُنثى: رَذِيَّةٌ.

وذهب آخرون إلى التقصير في أمرنا، واحتجّوا بمتشابه القرآن فتأوّلوه بآرائهم، واتّهموا مأثور الخبر ممّا استحسنوا، يقتحمون في أغمار الشبهات ودياجي الظلمات، بغير قبس نورٍ من الكتاب، ولا إثرة علمٍ من مظانّ العلم، بتحذيرٍ مثبّطين، زعموا أنّهم على الرشد من غيّهم، وإلى مَن يفزع خلف هذه الأُمّة، وقد درست أعلام الملّة، ودانت الأُمّة بالفرقة والاختلاف يكفّ بعضهم بعضاً، والله تعالى يقول: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾[1]. فمن الموثوق به على إبلاغ الحجّة وتأويل الحكمة إلّا أهل الكتاب، وأبناء أئمّة الهدى ومصابيح الدجى، الذين احتجّ الله بهم على عباده، ولم يدع الخلق سدىً من غير حجّة، هل تعرفونهم ـ أو تجدونهم ـ إلّا من فروع الشجرة المباركة، وبقايا الصفوة الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، وبرّأهم من الآفات وافترض مودّتهم في الكتاب.

وهُمْ عُـرْوَةُ الْـوُثْقَى وخَـيْـ ـرُ حِبالِ العالَمينَ وَثِيقُها[2]

إلى آخر ما وجدته في كشف الغمّة من كلامه عليه السلام نثراً ونظماً. وفيه تحريف من النسّاخ، وفّق الله لتصحيحه من نسخة صحيحة.

وفي مناقب ابن شهرآشوب رحمه الله:

إنّ من شعره عليه السلام قوله:

لَـنَحْنُ عَـلَى الْـحَوْضِ ذُوّادُهُ ... نَـذُودُ ونَسْـقي ورّادُهُ
ومـا فـازَ مَـنْ فـازَ إلّا بِـنا ... ومـا خـابَ مَـنْ حُـبُّنا زادُهُ
ومَنْ سَرَّنا نـالَ مِـنّا السُّرُورَ ... ومَـنْ سـاءَنا سـاءَ مِيلادُهُ
ومَـنْ كـانَ غـاصِباً حَـقَّنا ... فَـيَوْمُ القِـيامَةِ مِـيعادُهُ

---

١. آل عمران (٣): ١٠٥.
٢. كشف الغمّة ٣: ٤٢-٤٨.

ثمّ قال:

ويروى له ﷺ:

نَحْنُ بنو الْمُصطفى ذووعيص[1] ... تجرّعْنا في الأنام كاظمينا
عَظيمةٌ في الأنام محننا ... أوَّلُنا مُبْتَلَىً وآخِرُنا
يفرح هذا الوَرَى بِعِيدِهِم ... ونَحْنُ أعيادُنا مآتِمُنا[2]
والناسُ في الأمْنِ والسُّرُور وما ... يأمَنُ طُولَ الزَّمانِ خائِفُنا
وما خُصِصْنا بِهِ مِنَ الشَّرفِ الـ ... طائِلِ بَيْنَ الأنامِ آفَتُنا
يَحْكُمُ فِينا ـ والْحُكْمُ فيهِ لَنا ـ ... جاحِدُنا حَقَّنا وغاصِبُنا[3]

[١٨٦]
ما رواه الصدوق في باب الشفاعات

من ذلك ما رواه الصدوق ﷺ في الفقيه في باب الشفاعات.

قال: روى السكوني بإسناده قال: قال أمير المؤمنين ﷺ: «لا يشفعنّ أحدكم في حدٍّ إذا بلغ الإمام؛ فإنّه لا يملكه، واشفع في ما لم يبلغ الإمام[4] فإنّه يملكه، فاشفع في ما لم يبلغ الإمام إذا رأيت الندم، واشفع عند الإمام في غير[5] الحدّ مع رجوع المشفوع له، ولا تشفع في حقّ امرئ مسلم أو غيره إلّا بإذنه»[6]. انتهى.

---

١. عِيْص؛ العِيْصُ هو منبتُ الشيء وأصله، والعيص: الحَسَبُ.
٢. في الأصل: «قائمنا» بدل «مآتمنا»، وما هنا أوفق.
٣. مناقب آل أبي طالب ٤: ١٦٩.
٤. كذا في المخطوطة ولكن في المصدر: «فإنّه لا يملكه في ما يشفع فيه وما لم يبلغ الإمام فإنّه...».
٥. في المصدر: «واشفع في ما لم يبلغ الإمام في غير».
٦. من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٩، باب الشفاعات في الأحكام، ح ١ بتفاوت. رواه أيضاً الكليني بسنده في الكافي ٧: ٢٥٤، باب أنّه لا يشفع في حدٍّ، ح ٣، والشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام ١٠: ١٢٤-١٢٥، باب الحدّ في نكاح البهائم و...، ح ١١٥ بتفاوت.

أقول: إذا كان شيء للإنسان أن يفعله ـ وكان قادراً عليه ـ أو لا يفعله، كما تقول: ملك فلان فعل كذا أو تركه، ولم يملك فعل كذا أو تركه مع عدم القدرة. ومنه قوله تعالى: ﴿لا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ﴾[١]، و﴿يَوْمَ لا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً﴾[٢].

وقول الشاعر[٣]:

ولو أنّي مَلَكْتُ دَفْعاً لِمانا بَكَ مِنْ طارِقِ الرّدَى لَفَدَيْتُك[٤]

والمقرّر في الحدود أنّها إمّا حقّ مختصّ به تعالى، أو بغيره، أو مشترك بينه وبين غيره، وأنّه لا تجوز الشفاعة في حقّه تعالى. وإذا كان الحدّ مشتركاً إذا بلغ الإمام، وأنّه لا يجوز توزيع الحدّ ليشفع في حقّ الشريك مع بلوغ الإمام وعدمه.

فمعنى عبارة الحديث: لا يشفعنّ أحدكم في حدٍّ إذا بلغ الإمام، أو علم به، أو ثبت عنده؛ فإنّ الشفيع لا يملك ذلك، أي الشفاعة.

وقيل في قول الشاعر:

إنّ السماحَةَ والمُرُوءَةَ ضُمِّنا قَبْراً يَمُرُّ عَلى الطَّرِيقِ الواضِحِ

ولم يقل «ضمّنتا» لأنّهما مصدران. حكى هذا السيّد المرتضى رحمه الله عن الفرّاء[٥]. والشفاعة من هذا القبيل.

وقيل لرؤبة بن العجّاج لمّا أنشد قوله:

فيها خُطوطٌ مِنْ سَوادٍ وبَلَقْ كأنّه في الجِلد تَوْليعُ البَهَقْ

إن أردت الخطوط فقل: «كأنّها»، أو السواد والبلق فقل: «كأنّهما»، فقال: أردت ذلك[٦].

---

١. مريم (١٩): ٨٧.

٢. الانفطار (٨٢): ١٩.

٣. هو السيّد المرتضى رحمه الله حكاه عنه ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٤: ٣٤٨.

٤. في هامش «ن ٤»: «قصيدة للسيّد المرتضى رحمه الله يرثي بها عمر بن عبد العزيز».

٥. الأمالي للسيّد المرتضى ١: ٧٢، المجلس ٦.

٦. راجع لسان العرب ٨: ٤١١، «و ل ع».

و«اشفع» على طريق الالتفات في ما لم يبلغ [الإمام][1]، فإنّ الشفيع حينئذٍ يملك الشفاعة، وطلب الشفاعة حينئذٍ إمّا مع اشتراك الحدّ فيشفع عند شريكه تعالى، وإذا قبل شفاعته يمكن أن يمضي في حقّه تعالى. والفرض حينئذٍ أنّه لم يبلغ الإمام، وأمّا في المختصّ به تعالى فيمكن تحقّق الشفاعة إذا لم يكن عالماً به، أو لم يثبت عنده بما يقتضي إقامة الحدّ. والظاهر أنّه مختصّ بالمشترك، واشفع أيضاً في ما لم يبلغ الإمام إذا رأيت الندم من فاعل ما يقتضيه، وهذا يحصل بالشفاعة عند الشريك في الحدّ، وعند من يسعى أو يريد إيصال ذلك إلى الإمام وإيقاع الحدّ ـ من الشريك وغيره ـ حسبة لله تعالى، واشفع أيضاً عند الإمام في غير الحدّ من فعل شيء من المحرّمات توجب التعزير ونحوه، بشرط أن يكون المشفوع له قد رجع وتاب عن فعل ذلك، وبقي من الحقوق غير الحدّ، وهذه الحقوق لا يشفع فيها إلّا بإذنٍ من صاحب الحقّ؛ كأن يقول لشخصٍ اشفع لفلان عند الإمام ـ أو الحاكم ـ في إسقاط الحقّ الذي لي عنده، وإذا أراد الحاكم أخذ حقّه منه، وهذا أيضاً قد يتعلّق به غرض، فقد أفادت العبارة ما يمكن فيه الشفاعة وما لا يمكن.

وهذه العبارة في أكثر النسخ، ومعناه واضح بما قرّر به. والنسخة الأُخرى بعد قوله: «فإنّه لا يملكه» قوله: «في ما لا يشفع[2] فيه ما لم يبلغ الإمام فإنّه يملكه، فاشفع في ما لم يبلغ الإمام إذا رأيت الندم، واشفع في ما لم يبلغ الإمام في غير الحدّ، مع رجوع المشفوع له، ولا يشفع في حقّ امرئ مسلم وغيره إلّا بإذنه». انتهى.

أقول: الظاهر أنّ لفظة «في ما» في قوله: «في ما يشفع فيه» بغير ياء؛ إمّا بالبناء للفاعل فضميره يرجع إلى أحدكم، أو بالبناء للمفعول. وعلى التقديرين فـ«ما» مبتدأ خبره «ما لم يبلغ» فإنّه حينئذٍ يملك الشفاعة فيه. ويأتي استثناء الحدّ. ومثل هذا

---

١. أضفناها لمقتضى السياق.

٢. كذا في المخطوطة والصحيح أنّ «لا» زائدة كما يظهر من المصدر، وأيضاً من كلامه في قول المؤلّف ذيل الحديث.

التحريف يقع كثيراً في الحديث.

وقوله: «فاشفع في ما لم يبلغ الإمام إذا رأيت الندم»، أي يشترط في ما لم يبلغ الإمام إظهار الندم، ومع الإصرار لا ينبغي الشفاعة. وذلك في ما يقتضيه السبّ ونحوه من التعزير ونحوه، فيشفع عند صاحب هذا الحقّ بإسقاطه، بأن لا يوصله إلى الحاكم أو لا يقع منه المقابلة بمثله ونحو ذلك. ويشفع عند الإمام في ذلك؛ إذ الفرض أنّه ليس بحدّ، ويدلّ على هذا ما في النسخة الأُخرى.

ويمكن الفرق بينه وبين الندم بظهور أمارة تدلّ على الندم ورجوع المشفوع له صريحاً، أو بظهور أمارة الندم كما في السبّ مثلاً، والرجوع في ما يمكن الرجوع فيه، كما لو ادّعى دعوى باطلة ورجع فيها صريحاً.

وقوله: «ولا يشفع في حقّ امرئ مسلم أو غيره إلّا بإذنه»، معناه أنّه إذا كان لأحدٍ عند أحد حقٌّ فلا يشفع عند الإمام ولا عند صاحب الحقّ بإسقاطه. أمّا عند الإمام فظاهر؛ إذ الحقّ ليس له، وأمّا عند صاحب الحقّ فإنّ تكليفه إسقاطه بغير إذنه لا وجه له أيضاً.

نعم، لو قال صاحب الحقّ: أذنت لك في أن تشفع له عندي في إسقاط حقّي، كان له وجه. ومثل هذا قد يقع من بعض الناس لتحصيل ثواب للشفيع ونحوه. ومعنى الشفاعة تكليف شخصٍ لآخر يفعل أو يترك. والله تعالى أعلم.

[١٨٧]
حديث «لولاك لما خلقت السماوات»

ومن ذلك أنّ رجلاً سألني عن معنى حديث، ولم يذكر محلّ لفظه، ولا حضرني المكان الذي هو فيه، والحديث:

لولاك لما خلقت السماوات والأرض، ولولا عليّ لما خلقتك[١].

---

١. لم نعثر عليه في المصادر الروائيّة، إلّا أنّه روى ابن شهر آشوب صدره في مناقب آل أبي طالب ١: ٢٧١. وفيه: «لولاك لما خلقت الأفلاك».

فكتبت له في الجواب: إن صحّ هذا الحديث، كان معناه: إنّ الله سبحانه لمّا اقتضت حكمته وإرادته خلق النبيّﷺ، وأنّ أمر نبوّته لا يتمّ ولا ينتظم إلّا بمعينٍ وناصر ومقوٍّ لنفوذ أمره، لحكمةٍ اقتضاها أمره تعالى، وحكمة التكليف؛ لكونه سبحانه أراد أن يبقي أمر نبوّته وأحكامه إلى انقراض الزمان، وكان الناصر والمعين على ذلك أمير المؤمنينعليه السلام، وكان من يبقى فيهم أحكام النبوّة إلى آخر الزمان أولادهﷺ؛ كان أمير المؤمنينعليه السلام علّةً وسبباً لخلق النبيّﷺ، ولولا ذلك لم يكن لخلقه ـ مع انقطاع مدّته ـ هذه الفائدة، ونحوه خلقه من غير ناصرٍ ومعين. ومع هذا فأمير المؤمنين والأئمّةعليهم السلام ممّن يجب عليهم طاعته وامتثال أمره والانقياد إليه، وهذا لا يستلزم كون أميرالمؤمنينعليه السلام أشرف من النبيّﷺ.

وإذا نظرت إلى هذا المثال ذهبت عنك هذه الشبهة، وهو ما لو نصب أحدٌ أحداً تطيعه الرعيّة والأتباع، وجعل له وزيراً وأعواناً على ما يقتضي التسلّط، ولم يكن يتمّ أمره بغير ذلك، ولولا ذلك لم يكن في إعطائه [السلطنة][1] فائدة؛ فلا يليق من الحكيم إعطاء السلطنة من غير ما ذكر، بل اللائق مع عدم ذلك إعطاء عدم إعطاء السلطنة[2]؛ إذ لا معنى لها ولا فائدة تترتّب عليها بغير ذلك، فيكون تركها هو عين الحكمة والصواب.

إذا فهم هذا، فلا يلزم من احتياج السلطان إلى من ذكر ـ من الوزراء والأتباع ـ أن يكونوا أشرف منه، بل له حينئذٍ التسلّط بالأمر والنهي، وعليهم أن يطيعوه ويمتثلوا أمره ونهيه وغيرهما.

وهكذا رسول اللهﷺ، مع كون أمر نبوّته لا يتمّ إلّا بأمير المؤمنين عليّعليه السلام على النحو الذي تقرّر، وكان مع ذلك يجب عليه امتثال أوامره ونواهيه وطاعته في ذلك، ولا يلزم منه كون كلّ محتاجٍ إليه أشرف من المحتاج في مطلق الاحتياج، فإنّ ذلك

---

١. أضفناها لمقتضى السياق.

٢. كذا في الأصل، والصواب أنّ كلمة «إعطاء» ـ الأُولى ـ زائدة.

يختصّ به تعالى، وأمّا غيره فلا يخلو أحد من الاحتياج إلى شيءٍ ما.

وأيضاً فالمحتاج إليه مسخّر للمحتاج في إعانته؛ فأمير المؤمنين عليه السلام من هذا القبيل، وقد يكون المحتاج إليه أشرف لكن لا من جهة الاحتياج، وليس هذا من هذا القبيل. وقد يحتاج الإنسان إلى سيف مثلاً للقتال، فيقال له: لولا السيف لما كان لوجود هذا المقاتل فائدة، ويقال مثلاً: لولا هذا السيف الذي أعطيتك إيّاه لم أُرسلك للقتال.

وحاصل هذا أنّه لولا أمير المؤمنين عليه السلام، لم تحصل الفائدة المذكورة في النبوّة؛ فلا فائدة في خلقه صلى الله عليه وآله للنبوّة بغير أمير المؤمنين عليه السلام، بل يكون خلقه لذلك مع توقّفه عليه ممّا ينافي الحكمة، بل المناسب لها حينئذٍ عدم خلق النبيّ.

ومقامات «لولا» مختلفة، فمعناها هنا: لولا عليّ الذي فيه ينتصر لدينك ويبقى أمر نبوّتك الذي يحصل من ذرّيّته إلى آخر الزمان، لما خلقتك، ومع هذا يكون كلّهم أتباعاً لك ورعيّة لك ومستمدّين من فيضك.

هذا ما خطر بخاطر الحقير في هذا الوقت، والله تعالى أعلم.

[١٨٨]
عبارة في تفسير القاضي

من ذلك عبارة في تفسير القاضي في سورة ص بعد قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ﴾[١]، قال:

والأقرب أنّ المراد تمثيل كفّهم عن الشرور بالاقتران في الصفد، وهو القيد، ويسمّى به «العطاء» لأنّه مرتبط بالمنعم عليه.

وفرّقوا بين فعليهما فقالوا: صفده قيّده، وأصفده أعطاه، عكس وعد وأوعد، وفي ذلك نكتة[٢].

---

١. ص (٣٨): ٣٨.

٢. أنوار التنزيل ٤: ١٧، ذيل الآية.

أقول: محلّ الإشكال قوله: «وفي ذلك نكتة» والذي خطر لي أنّه لمّا كان أصل «صفد» شرّ، وإن استعمل في ما هو خير. وأرادوا الفرق بينهما أدخلوا الهمزة على الثاني في الفعل فقالوا: أصفده، وأصفد مناسب لأعطى في الصيغة، ودخول الهمزة في أوّله فخصّوه بها، ولمّا كان أصل «وعد» خيراً واستعملوه في الشرّ وأرادوا الفرق بينهما أبقوا «وعد» على أصله، وليس بين «أوعد» و«تهدّد» ـ الذي هو بمعناه ـ تلك المناسبة التي في «أصفد» و«أعطى»، فجعلوا الزيادة في ما خرج عن الأصل.

أو يقال: إنّ استعماله في الموضعين في غير أصله فرع استعماله فيه، والهمزة فرع من وجه، فجعلت الهمزة في الموضعين في الفرع؛ لمناسبة الفرع للفرع.

أو يقال: إنّه لمّا كان أحد الفعلين فيه انتقال من الشرّ إلى الخير، جعلوا الآخر عكسه، وهو ما فيه انتقال من الخير إلى الشرّ.

أو يقال: إنّ النكتة في أصفده فيكون من قبيل أكسبه ونحوه، بمعنى جعله كاسباً، فكأنّه جعله ـ لقبول العطاء والمنّة ـ مصفّداً نفسه وحابساً لها بسبب ذلك بعد أن كانت خالية من هذا القيد ومطلقة منه.

[١٨٩]
حديث «ما زالت الأرض»

ومن ذلك ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

ما زالت الأرض إلّا ولله فيها الحجّة[١].

وهذا التركيب يقتضي عدم ذكر الاستثنائيّة من حيث إنّ المعنى يتمّ بدونها؛ لدلالة «ما زالت» على الإثبات، وإلّا على غيره. وقد لهج بها الناس وتكرّر ذكرها في المجالس.

---

١. كمال الدين: ٢٢٩، الباب ٢٢، ح ٢٤.

أقول: إنّ هذا التركيب من قبيل ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب[١] أنّ «إلّا» قد تقع زائدة، واستدلّ عليه بقول ذي الرمّة:

حـــراجـــيج[٢] لا تَـنفكُّ إلّا مُـناخةً على الخَسْف أو نرمي بها بلداً قَفْراً[٣]

وقول الآخر:

أرى الدهـــرَ إلّا مَـــنْجَنوناً بأهـــله [وما صاحبُ الحاجاتِ إلّا مُعذَّبا][٤]

وردّ قول الرمّة: أنّه غلطٌ منه أو من الرواة، وإنّ الرواية آلاً بالتنوين أو شخصاً. وقيل: «ما تنفكّ» تامّة بمعنى ما تنفصل عن التعب وما تخلص منه، فنفيها نفيٌ ومناخة حالٌ، وقيل: هي ناقصة والخبر على الخسف، ومناخة حال.

قال ابن هشام: وهذا فاسدٌ؛ لبقاء الإشكال؛ إذ لا يقال: جاء زيد إلّا راكباً.

وردّ قول الآخر بأنّ المحفوظ في البيت «وما الدهر إلّا منجنوناً»، ثمّ إن ثبتت روايته فيتخرّج على أنّ «أرى» جواب لقسم مقدّم وحذفت «لا» كحذفها في «تالله تفتؤ»[٥]، ويدلّ على ذلك الاستثناء المفرّغ.

هذا خلاصة ما ذكره في المغني[٦]. ومنه يظهر أنّ القول بزيادة «إلّا» غير تامّ.

إذا تقرّر هذا فاعلم أنّ أهل العربيّة صرّحوا بأنّ «ما تنفكّ» قد تكون تامّة، وأنّ «ما زال» لا تكون إلّا ناقصة، فلا يستقيم توجيه عبارة الحديث على نحو توجيه «تنفكّ».

والذي خطر لي في توجيه عبارة الحديث أنّ التضمين باب واسع واقع كثيراً، نحو قوله تعالى: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾[٧]، ونحو «سمع الله لمن

---

١. مغني اللبيب ١: ١٥٢-١٥٣، الرقم ١٠٧ و ١٠٨.

٢. حراجيج - بحاء مهملة وجيمين -: جمع حرجوج - بضمّ الحاء - وهي الناقة الضامر أو الطويلة.

٣. حكاه عنه ابن منظور في لسان العرب ١٠: ٤٧٧، «ف ك ك». فيه: «قلائص» بدل «حراجيج».

٤. ما بين المعقوفين أضفناها من مغني اللبيب ١: ١٥٣، الرقم ١٠٨.

٥. يوسف (١٢): ٨٥.

٦. مغني اللبيب ١: ١٥٢-١٥٤.

٧. الصّافّات (٣٧): ٨.

حمده»، وفائدته إفادة كلمة معنى كلمتين فتعطى حكمها الأُخرى، فعلاً كانت أو ما في معناه، و«سمع» يتعدّى لنفسه فضمّن معنى يصغون فأفاد معنى السماع والإصغاء، و«سمع الله لمن حمده» ضمّن معنى استجاب فأفاد معنى الإسماع[1] والاستجابة، واستعمل كلّ منهما لازماً، وعدّي أحدهما بـ«إلى»، والآخر باللام. وقد ذكر في المغني أمثلة كون المتعدّي لازماً واللازم متعدّياً، وتعدية الواحد إلى اثنين وغير ذلك، وإنّه لم يحصل بالتضمين. وقال في آخر الباب:

وهو كثير. قال أبو الفتح في كتاب التمام: أحسب لو جمع ما جاء منه لجاء منه كتاب يكون مئين أوراقاً.[2]

ويظهر منه أنّ التضمين ليس مقصوراً على السماع.

إذا تقرّر هذا، فأقول: إنّ «ما زالت الأرض» في الحديث، مضمّنة معنى ما وجدت أو ما بقيت ونحوه، فمعناه: ما وجدت إلّا ولله فيها الحجّة، فيكون «ولله فيها الحجّة» مفعولاً ثانياً لـ«وجد»، أو حالاً، وهو أولى، فإنّ «وجد» يتعدّى إلى مفعول وإلى مفعولين. ويؤيّد الحاليّة وجود الواو.

ويرد على احتمال الزيادة أنّ الزائد ما يتمّ أصل الكلام بدونه.

فإذا قيل: «ما زالت ولله فيها الحجّة» لم يكن للواو وجهٌ، فإنّ الجملة تكون خبراً لـ«زال»، ولا يحتاج إلى الواو. وحاصل المعنى مع التضمين ما وجدت في حال من الأحوال إلّا في حال كونها كذلك، فالاستثناء مفرغ لعمل الفعل في الحال كما يفرغ للعمل في الفاعل والمفعول ونحوهما.

فإن قيل: فائدة التضمين أن تؤدّي كلمةٌ مؤدّى كلمتين، وهذا كيف يتمّ في تضمين ما في الحديث؟

---

١. كذا في الأصل، والصواب: «الاستماع».

٢. مغني اللبيب ٢: ٦٨٦، الرقم ٩٢٤.

قلت: فائدة «ما زال» أنّ ذلك موجودٌ أو ثابتٌ لا يزول، وليس المراد أنّ زال من زال يزول، فإنّه من زال يزال، بل كون الكلام حينئذٍ يفيد هذا المعنى ولو على وجه التأكيد، فإنّ المقام يقتضي تأكيد هذا زيادة من أصل مدلوله، وكونه من زال يزول لا يستقيم؛ لأنّ المعنى على هذا التقدير «ما ذهبت الأرض إلّا في حال كون الحجّة فيها»؛ فوجود الحجّة يكون في حال زوال الأرض، وهذا غير المراد من هذه العبارة، فإنّها مسوقة لبقاء الحجّة ما دامت الأرض باقية.

[١٩٠]
كلام مع ملّا خليل وأضرابه

ومن ذلك كلمات قليلة، ونصيحة لمن تأمّلها وعرفها جليلة. وهي نبذة ممّا كتبته في هذا الكتاب وغيره.

كتبتها لبعض أجلّاء السادة الكرام، لمّا رأيت في كتاب له حديثين نقلهما مع شرحهما لملّا خليلﷺ، فرأيت الشرح مشتملاً على نسبة علمائناﷺ إلى الشرك والكفر وإلى غير ذلك من القبائح. وقد كتب في شرح الحديثين وحلّهما ما ينادي بأنّه كان في هذا الفنّ قصير الباع وكاسد المتاع، وأنّه ليس من فرسان هذا الميدان ولا ممّن ينبغي له أن يتعرّض فيه لمسابقة أهل هذا الشأن، وإن كان كلامه لا يخلو من السخرية والاستهزاء بكلام المعصوم، وغير هذا من العلوم، الله أعلم به.

ومن نظر في ما كتبته بعين الإنصاف، وترك سبيل التعصّب والعناد والاعتساف، ولم يكن مريض القلب ولا معتوه اللبّ، عرف أنّ ما كتبته يبرّئ ساحتهم ممّا نسب إليهم عند أهل التمييز والبصيرة، ويشهد بفضلهم وكمالهم عند من تناول مرتبتهم وسعيهم في إحياء الشريعة المطهّرة بيدٍ غير قصيرة.

فأقول ـ وبالله التوفيق ـ: إنّ هؤلاء الجماعة القليلة الذين نشأوا في هذا الزمان، ونبتوا مع البقل في هذا الأوان[1]، وسمّوا أنفسهم بالأخباريّين، قد سبرت أحوالهم وتأمّلت أقوالهم فرأيتها كسرابٍ بقيعةٍ يحسبه الظمآن ماء حتّى إذا جاءه لم يجده شيئاً، وكرحى القرون قعقعة بلا دقيق، وكفارغ الحمّص فرقعة من غير لبّ. ورأيتهم قصيري الباع وكاسدي المتاع عند من يفرّق بين الورم والسمن، حتّى من العلوم العربيّة واللغويّة وغيرها ممّا يتوقّف عليه فهم الحديث وغيره من الكلام العربي، ومن معرفة الفصيح منه والركيك، وعدم فهم ما حقّقه علماؤنا رضوان الله عليهم، المتقدّمون منهم والمتأخّرون، بحسب ما وصل إليه جهدهم وسعيهم وكدّهم، فطفروا إلى ما يقتضي الشهرة وحبّ «خالِفْ تُعرف»، وإذا أردت أن تشتهر فقَعْ في مَن هو أكبر منك، وإلى قصّة البائل في زمزم، وخيّلوا إلى ضعيفي العقول أنّ ما نقوله كلام المعصوم، وما يقوله غيرنا من المجتهدين والفقهاء مخترعٌ منهم. وهذا من قبيل إلقاء الصوفيّة إلى أشباههم أنّ ما نقوله من غير واسطة بيننا وبينه تعالى، وأنّ ما ينقله أهل الشرع بوسائط يجوز الكذب على كلّ واحدٍ منهم، كما ذكره الغزالي في بعض مهملاته إلى أبي يزيد البسطامي: دخل عليه جماعة من مريديه فرأوا بين يديه طبقاً من ذهب أو فضّة وفيه من أنواع الفواكه وهو مغضب لا يتناول منها شيئاً، ثمّ دخلوا عليه مرّةً أُخرى فرأوا نحو ذلك عنده وهو مسرور يتناول منه ويأكل، فسألوه عن ذلك فقال: ذاك جاءني بواسطة، وهذا بغير واسطة.

هذا كلامه، ولا يحضرني خصوص ألفاظه، فانظر إلى هذا وتعجّب منه.

وهؤلاء الأخباريّون سلكوا نحو سلوكهم، فطفروا إلى الأحاديث وحلّها بوجوه

---

١. هذا مأخوذ من قول زهير:

وما يستوي أحساب قومٍ تُورِّثَتْ قديماً وأحسابٌ نَبَتْنَ مع البَقْلِ

(منه ﷺ)

[حكاه عنه العسقلاني في الإصابة ٥: ١٢١، الرقم ٦٥٣٤.]

تنادي بقصورهم، وتدلّ على واهي أُمورهم، فنسبوا علماءنا إلى الشرك والكفر والضلال والإضلال ـ مع معرفتهم بذلك ـ لحبّ الرئاسة، وحاشاهم من هذه التهمة، فإنّهم بذلوا أنفسهم في سبيل الشريعة، وسعوا جهدهم في إحياء الدين.

إذا تقرّر هذا، فاعلم أنّ مبنى أساس[1] تشنيع هؤلاء الجماعة ـ الذي هو كجرفٍ هارٍ ـ على التمسّك بحروف العلم والظنّ والاجتهاد، ومن دون تدبّر لمعانيها وللمراد بها، حيث إنّهم أرادوا مذمّة الاجتهاد وأهل الاجتهاد والنهي عن اتّباع الظنّ، ولم يتدبّروا الاجتهاد المفهوم[2] ما هو؟ والمراد من العلم في كلّ مقام ما هو؟ فالتزم بعضهم الذي اقتدوا به ـ وهو ملّا محمّد أمين الأسترآبادي ـ بأنّ جميع الأحاديث تفيد العلم القطعي بحكم الله في الواقع؛ لئلّا يقال إنّه عمل بالظنّ، وصار إذا كتب شيئاً على الحديث يقول: مراد الإمام كذا وكذا، ويتكلّم في حلّه ومعناه بكلامٍ لا يرتضيه عوام العرب وأطفالها، ويدّعي أنّه معصوم في فهم الحديث ومعناه، فقد نقلت من حلّه مواضع في محالّها.

مثل قوله في حديث: من دخل في الصلاة وهو متيمّم فصلّى ركعة وأحدث فأصاب ماء، قال: «يخرج ويتوضّأ ويبني على ما مضى من صلاته»[3]، فدلّته عصمته في فهم الحديث ومراد المعصوم أنّ المراد: من «أحدث» نزول المطر بقرينة «فأصاب ماء»، وهذا على قاعدته ممّا يقطع بالعلم بمراد المعصوم من ذلك وكونه حكم الله في الواقع.

وفهم أيضاً بطريق القطع أنّ مراد المعصوم من قوله في حديث آخر: «وبين المرء والحكمة نعمة العالم، والجاهل شقيّ بينهما»[4]، أنّه شفاء ـ بالفاء ـ بمعنى طرف بينهما،

---

١. كذا في الأصل، والصواب أنّ «أساس» زائدة؛ لأنّها تكرار لكلمة «مبنى» في المضمون.

٢. كذا في الأصل، والصواب: «مفهوم الاجتهاد» بدل «الاجتهاد المفهوم».

٣. من لا يحضره الفقيه ١: ١٠٦، باب التيمّم، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ١: ٢٠٤ ـ ٢٠٥، باب التيمّم وأحكامه، ح ٦٨؛ الاستبصار ١: ١٦٧ ـ ١٦٨، باب من دخل في الصلاة بتيمّم ثمّ وجد الماء، ح ٦.

٤. الكافي ١: ٢٦ ـ ٢٧، كتاب العقل والجهل، ح ٢٩.

فجمع بين البينيّة والطرف، وهو غريب.

وفهم من الحديث القدسي من قوله تعالى: «أنا عند المنكسرة قلوبهم، المندرسة قبورهم»[١]، أنّه يدلّ على قاعدته بطريق القطع أنّ قول أمير المؤمنين عليه السلام: «من جدّد قبراً أو مثّل مثالاً فقد خرج من الإسلام»[٢]، أنّه بالجيم.

وحكى ابن بابويه رحمه الله وجهاً في الفقيه[٣] ففهم منه أنّه لا يجوز تجديد القبور. و كلّ[٤] ذي فطنة، وربط بالكلام العربي، يفهم منه أنّ هذين القسمين من حيث إنّه لم يحصل لهم من يجبر قلوبهم ويجدّد قبورهم، له تعالى بهما هذه العناية. ومع هذا الوجه الغريب كيف يكون هذا مراد الإمام ويكون حكم الله الواقعي.

وذكر في حواشيه على الكافي: أنّ كلّ ما ورد وكان فيه ذمّ للمشركين، فالمراد بهم المجتهدون، فيدخل فيه ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[٥]، و﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾[٦]، والمجتهدون الذين بارزهم بالعداوة متى كانوا في ذلك الوقت؟! وقال: إنّه لم يوجد قائل بأنّ الله له شريك ليُحمل عليه، وهذا أيضاً من حكم الله الواقعي وكونه مراد المعصوم وكونه معصوماً في فهمه.

وفي أصول الكافي في حديث الملائكة والشياطين[٧] وغيره ممّا كتبت عليه في حاشية الأُصول ما يظهر منه لأهل الإنصاف ما ذكره، وأجبت عنه.

ولو نقلت ما هو من هذا القبيل لبلغ مبلغاً تضيع الأوراق والأقلام والمداد بنقله،

---

١. لم نعثر عليه في المصادر الروائيّة، ولكن ذكره محمدباقر ميرداماد في كتابه: اثنا عشر رسالة (الكلمات القصار في النصائح والمواعظ): ١٧.

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ١٨٩، باب النوادر من كتاب الطهارة، ح ٢١؛ تهذيب الأحكام ١: ٤٥٩، باب تلقين الميّت، ح ١٤٢.

٣. من لا يحضره الفقيه ١: ١٨٩ ـ ١٩١. للمزيد راجع أيضاً بحار الأنوار ٧٩: ١٦-١٩، ذيل الحديث ٣.

٤. في الأصل: «ولا كلّ» بدل «وكلّ»، وهو سهو.

٥. التوبة (٩): ٢٨.

٦. التوبة (٩): ٥.

٧. أنظر الكافي ١: ١٢، كتاب العقل والجهل، ح ٨ و ١٠.

ولم يذكر وجهاً معقولاً ينشأ منه الجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهراً بحيث يترتّب نفع على ما اخترعه.

ومن تدبّر كلامه وتأمّله ظهر له قصور فهمه وكساد بضاعته، ومَن تتبّع أحوال المتقدّمين الذين جمعوا الأخبار رأى أنّ هذا العلم القطعي بحكم الله الواقعي لم يحصل لأحدٍ منهم، بل كان مدار كلّ واحدٍ منهم على العمل بما يصل إليه من الأحاديث التي اعتمد عليها بقرائن وغيرها، ولا يعتمد على مجرّد تصحيح الآخر وعمله[1] بها وشهادته بصحّتها، وسمّوا بذلك علماء. فيا لله للعجب من هذا العلم الذي حصل لهذا الرجل مع تباعد زمانه وقرب زمانهم من الأئمّة عليهم السلام.

وقد تبعه في ما اخترعه الرعاع وضعيفو العقول والتمييز وأشباه البهائم ومَن في قلوبهم مرضٌ وغِلٌّ على هذا الدين، بإرادة تشتيت كلمتهم وتزلزل اعتقادهم مع السهولة بترك تحصيل العلوم في تهمة فحول علمائنا وتكفيرهم وكونهم من أهل الشرك.

وممّن تبعه في ذلك ملّا خليل رحمه الله وعفى عنه، وفارقه في عدم إفادة أكثر الأحاديث حكم الله الواقعي، كما نقله عنه السيّد المذكور في شرحه على الكافي، وقال بعدم جواز الفتوى والحكم والقضاء من الأحاديث، وذلك لكونها غير مفيدة للعلم، ومع هذا دأبه ـ في حلّ معاني الأحاديث ـ التحريف والتصحيف الذي لا يفهمه عوام العرب، المحتوي على الغرابة الغريبة، ولم تجاوز التوهّم والتشهّي إلى أدنى مراتب الظنّ، مع اشتماله على الافتراء على المعصوم بكونه معنى كلامه، وإن حملنا ذلك على أنّ ما فهمه إنّما يصل إلى هذا، فأين هذا من المرتبة التي يدّعيها ويُدّعى له من الفضل والكمال وقصور فحول العلماء السابقين واللاحقين عن نحو هذا؟!

ومن تتبّع كلام المتقدّمين من نقلة الأخبار وغيرهم، لم يجد أحداً منهم سلك هذا

---

١. في الأصل: «عمل» بدل «عمله»، وهو لا يوافق السياق.

الطريق، وتحريفاته وتأويلاته وتصحيفاته لا تكاد تحصى، وتشتمل على السخرية والتلاعب بكلام المعصوم.

ومن الغريب أنّه كتب رسالة في تحريم صلاة الجمعة، حكى لي ثقةٌ أنّها عنده وأنّ الحديث المتضمّن لسقوطها عن جماعةٍ منهم الصبيّ أنّ المراد من الصبيّ الذي لا لحية له، وكأنّه قصد بذلك أن لا يفتتن به الناس ـ الذين يصلّون الجمعة ـ ويميل طبعهم الفاسد إلى التعلّق بعشق الصبيان المُرد، ولعلّه قيّده بحسن الصورة، وبغير الخصي الذي ليس له صورة حسنة. فانظر إلى مثل هذا وتعجّب منه، ومن كون مثله يكون ممّن يقتدى به في دين الله وفهم أحكامه من الحديث!

ومن فوائده، ما نقله السيّد عبد الرضا من شرحه على الكافي، وهو حديثان وشرحهما.

أحدهما: قال: قال أبو عبد الله عليه السلام من جملة الحديث: «لا والله، لا يرجع الأمر والخلافة إلى آل أبي بكر وعمر»[1].

قال في الشرح: والخِلافة ـ بكسر الخاء المعجمة، أو فتح الجيم ـ عطف تفسير.

وأيّ عاقل يخطر بباله كون الإمام عليه السلام يخطر بباله في هذا المقام كون الجلافة ـ بالجيم ـ إلّا أن يكون أخبره[2] بهذا المراد ليخرج به من الظنّ إلى العلم، أو يكون من باب الظنّ لا العلم؟! على أنّ قوله: «لا يرجع الأمر والجلافة» لا يلزم فيه من عدم رجوع الأمرين، ففي رجوع الأمر وحده أو الجلافة وحدها، وعطف التفسير لا يتمّ في الجلافة ـ بالجيم ـ.

والحديث الآخر: قال: قال عليّ بن الحسين عليه السلام: «إنّ الدعاء والبلاء ليترافقان إلى يوم القيامة»[3].

---

١. الكافي ٢: ٦٠٠، كتاب فضل القرآن، ح ٨.

٢. كذا في الأصل، والصواب: «أخبر» بدل «أخبره».

٣. الكافي ٢: ٤٦٩، باب إنّ الدعاء سلاح المؤمن، ح ٤.

فقال في شرحه: ليتراقفان ـ بمهملة وقاف وفاء ـ ثمّ قال: إنّه مأخوذ من الرقوف، وهو لبسط[1] الطائر جناحيه فوق شيء يريد أن يقع عليه. والموجود في النسخ هو تقديم الفاء على القاف، وله معنى ظاهر مستقيم. وليته ذكره احتمالاً، وكأنّه لمّا رآه خالياً من الغرابة والتوحّش لم يعتبره، مع كونه معنى حسناً ولفظاً فصيحاً. وكأنّه نظر إلى الرفيق ينبغي أن يكون فيه معنى المرفق، وهنا ليس كذلك مع أنّه لا يشترط فيه ذلك، فيقال: نعم الرفيق وبئس الرفيق، وهو نحو الصاحب، كما قيل:

إنّ الحمارَ مع الحمارِ مَطِيّةٌ فإذا خَلَوتَ به فبِئْسَ الصاحِبُ

ذكر هذا البيت الشيخ المفيد قدّس الله روحه في بعض فوائده[2] في مقام الاستدلال من المخالفين بقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ﴾[3] على أنّه إذا كان كلّ من الدعاء والبلاء مأموراً بشيء، كان الآخر موافقاً له، وليته جعله احتمالاً كالجلافة بالجيم.

من فوائده في «فرض الله من الجمعة إلى الجمعة» أنّه قرض بالقاف. [وفي] «بين المرء والحكمة نعمة»، أنّه بضمّ نون «بين» حيث إنّ في بعض القرآن ﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾[4]، وأين هذا المقام من ذلك المقام، وهذا التركيب من ذلك التركيب و«ابن بابويه» بابن بانويه، و«جميع الملائكة» بخميع الملائكة بالخاء المعجمة؟!

وهذا قليلٌ من كثير كأنّه قصد به الخروج من الظنّ إلى العلم لئلّا يكون مشركاً كالعلماء!

وغير خفيّ أنّ هذا ونحوه لا يصل إلى أدنى مراتب الظنّ، وينادي بالافتراء على

---

١. في الأصل: «لسبط»، وهو سهو، والبَسْطُ هو النَشْر، وبَسَطَ جَناحَيه أي نَشَرَهُما.

٢. حكاه عن أبيه ابن أبي الصلت في الإفصاح (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٨): ١٨٩، وذكره أيضاً في شرح المنام (ضمن المصنّفات الشيخ المفيد ٨): ٢٧.

٣. التوبة (٩): ٤٠.

٤. الأنعام (٦): ٩٤.

المعصوم، ولو بالظنّ، وإنّ ذلك لمجرّد التشهّي. نسأل الله العفو والعافية.

ولمّا ورد إلى إصفهان وذهبت لزيارته أتى منزلي بعد ذلك فقال: ياران طريق ما را قبول ندارند؟ فقلت له: طريقكم ما هو؟ فقال: أنا أُنكر الاجتهاد ولا أُجوّزه، فقلت له: جميع علماء الإماميّة يوافقونك على ذلك، فقال: مَن يوافقني منهم؟ فقلت له: ما تقول في العلّامةﷺ؟ فقال: العلّامة أتباعه أكثر من غيره، وتبسّم تبسّماً يظهر منه أنّي لا اطّلاع لي على ذلك، فقلت له: عندي كتابان من تصنيف العلّامة إن كنت ترخّص أُحضرهما؟ فقال: نعم ـ وكان عندي المجلّد الأوّل من تذكرة الفقهاء ومنهاج الكرامة ـ فأريته ما ذكره فيهما، قال في منهاج الكرامة ما معناه: إنّ من قواعد الإماميّة جواز العمل بالاجتهاد، وفي تذكرة الفقهاء ما معناه: إنّي صنّفت هذا الكتاب في فقه الإماميّة الذين أخذوا فرعهم عن أئمّتهم المعصومين لا بالرأي والقياس ولا باجتهاد الناس.

ثمّ ذكرت له أنّ من ينكر ذلك لم يسعَ ولم يتتبّع التتبّع الذي ينبغي، بل طفر إلى النظر في كتب الحديث فرأى فيها مذمّة الاجتهاد وقد نهي عن الظنّ في القرآن، فشرع في التشنيع، والاجتهاد المذموم عندَ علمائنا مثل العمل بالرأي والقياس والاستحسان، وليس من المذموم العمل بما ترجع قواعده إلى الكتاب والسنّة.

وقد صرّح جدّي الشيخ زين الدينﷺ وغيره، بما حاصله: إنّه لا يجوز العمل بمسألةٍ لا ترجع إلى الكتاب والسنّة*.

وذكر أنّ الاجتهاد بالمعنى المذكور ليس مخصوصاً بزمان المتأخّرين. فذكر عند قول الشهيدﷺ في الألفيّة:

والمكلّف بها الآن** من الرعيّة صنفان: مجتهد وفرضه الأخذ بالاستدلال [على

---

* . والإجماع ودليل العقل ممّا يرجع أيضاً إلى الكتاب والسنّة عند التحقيق. (منهﷺ)

** . قال السيّد المرتضى رضي الله عنه في كتاب المجالس في حديث «ليس منّا من تغنّى بالقرآن»:
فإن قيل: أليس قد يتعدّى القرآن إلى السنّة والإجماع وسائر أدلّة الشرع، فكيف يحظر علينا تعدّيه؟
قلنا: ليس في ذلك تعدٍّ للقرآن؛ لأنّ القرآن دالّ على وجوب اتّباع السنّة وغيرها من أدلّة الشرع. (منهﷺ).

كلّ فعل من أفعال][1]، ومقلّد ويكفيه الأخذ عن المجتهد[2].

ما يشعر بأنّ التقييد بقوله الآن[3] غير جيّد؛ لأنّ الاجتهاد بمعنى حصول الظنّ بفروع مأخوذة من أُصول ترجع إلى الكتاب والسنّة، كان في زمن الرسول والأئمّة عليهم السلام أيضاً[4].

هذا حاصل معنى كلامه.

وقد روي عنهم عليهم السلام: «علينا أن نلقي عليكم الأُصول، وعليكم أن تفرّعوا»، و«علينا إلقاء الأُصول [إليكم][5] وعليكم التفريع»[6].

وقال الشيخ المفيد رحمه الله في بعض فوائده[7]: نحن إنّما نسمّي المخالفين أهل الاجتهاد تفوّلاً لهم بأنّ الله يهديهم لأن يكونوا من أهله، كالتفوّل بتسمية اللديغ بالسليم، والقافلة ـ وإن كانت واهية ـ تفوّلاً بالرجوع، وإطلاق علمائنا رحمهم الله «الاجتهاد» والعمل به، مرادهم به الاجتهاد المذكور، فتشنيع المشنّعين بالذمّ بمجرّد المشاركة في الاسم والظنّ، من تتبّع موافقة رأي أنّ ظنّ المذموم[8]، وأيُّهُ غير المذموم كما ذكرته أنا وغيري في مواضع؟! خصوصاً مع كون العلم كان متيسّراً وكانوا يتركونه ويعملون بالظنّ، ومع تقصير المكلّفين وعدم قبول قول أئمّتهم، وعدم متابعتهم والانقياد إليهم فلت طوق العلم القطعي، والتجأوا إلى العمل بالظنّ، وجعلوا ما هو قويّ بسبب صحّة الخبر

---

١. أضفناها من المصدر.

٢. الألفيّة ضمن رسائل الشهيد الأوّل: ١٦٢.

٣. قد ذكر في هامش «ن ٤»: «وذكر رحمه الله أيضاً أنّ المراد بـ«الآن» زمان الغيبة، ومع عدمها يكون الأصناف ثلاثة».

٤. راجع المقاصد العليّة: ٤٧.

٥. أضفناها من المصدر.

٦. نقلهما ابن أدريس في السرائر ٣: ٥٧٥؛ وحكاهما عنه الشيخ الحرّ العامليّ في وسائل الشيعة ٢٧: ٦١ ـ ٦٢، الباب ٦ من أبواب الصفات القاضي، ح ٥١ و ٥٢، ولم نعثر عليهما في المصادر الروائيّة.

٧. لم نعثر عليه في آثار الموجودة.

٨. كذا في الأصل، والصواب: «أنّ الظنّ مذموم» بدل «أنّ ظنّ المذموم».

والقرائن وغيرها مناطاً للعمل دون غيره، سوى ما استثني.

وربما أُطلق على الظنّ القويّ ـ بل على مطلق الظنّ ـ العلم، ونحن نلتمس من أهل هذه الدعوى أن يوضّحوا لنا طريقاً نعمل به ونخرج به عن الظنّ، فما ترى ذلك منهم إلّا مجرّد لقلقة باللسان وزبرقةٍ بالقلم، ونراهم إذا سئلوا عن مسألةٍ ولم يجدوا لها طريقاً بحسب ما ادّعوه، رجعوا إلى كتب علمائنا وأفتوا بمضمونها لئلّا يتّهموا بعدم العلم والمعرفة، وربما قالوا: إنّ بها حديثاً ولا يحضرنا أين هو، فوقعوا في شَرَك الشِرك والكفر اللذين ادّعوهما لغيرهم.

ومن غريب أُمورهم دعوى العلم بحكم الله الواقعي [و][1] اختلافهم في مسائل مبنيّة على أنّ حكم الله ما يفهمه كلّ أحد، وإن تناقضوا وتضادّوا واختلفوا في الفهم، فيكون حكم الله تابعاً لكلّ من يفهم شيئاً. وأين هذا الأمر الشنيع من قول المصوّبة الذين لا يلزمهم هذه المفاسد، حيث يقولون: إنّ حكم الله تابع لظنّ المجتهد؟!

ومن علامات هؤلاء الإباحة وعدم القيد في أُمور الدين من حيث اشتمال الأحاديث على ما يريدونه، فيسري ذلك منهم إلى ما هو أدهى وأمرّ، وإذا أرادوا شيئاً عملوا بحديث يوافقه، ولو عارضه مائة معارض.

وأمّا الكذب والافتراء فقد بلغوا فيهما الغاية، وبسبب انفراد بعضهم بشيء دون غيره يلحقه من الوزر بحسبه. نسأل الله الهداية ونعوذ به من الإملاء[2] والغواية.

ولمّا ذكرت لملّا خليلﷺ الكلام المتقدّم طبّق الكتابين وشرع في الصحبة، وكان ﷺ وعفى عنه جيّد المصاحبة، وفي هذا الزمان يتبع المذكورين رجلٌ من أهل الجبل، خيّل له الشيطان طريقتهم فتبعه، وكان في منزلنا فأوضحت له ردّ كلّ شبهة من شبههم، وكان يقبل ذلك ويعترف به ويقول: ظهر لي أنّ النزاع لفظي. وكتب الأبيات التي تقدّمت مصدّراً من سوء صنيعه، ثمّ غلب عليه حبّ «خالف تُعرف» و«قَعْ في من هو

---

١. أضفناها لمقتضى السياق.

٢. الإملاء: الإمهال؛ قال تعالى: ﴿... إنّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادوا إثْماً﴾.

أكبر منك تشتهر»، فكان كالبائل في زمزم. ورأى ميل العوام والرعاع إلى مثل هـذا لسهولته وعدم احتياجه إلى تعب ومشقّة في تحصيل العلوم، فتبعوه على العمل بأيّ حديثٍ كان، وشرع يعلّم توابعه بأنّ علماءنا كانوا من أهل الضلال والإضـلال، وأنّ العلم ما كان عند ملّا محمّد أمين، ويبيّن لهم الضلال والإضلال من الشيخ المفيدﷺ؛ لكونه صنّف في علم الكلام، والعلّامة لكونه قرأ عند أهل السنّة وكان يقول بالاجتهاد، والسيّد المرتضى لكونه لم يعمل بأخبار الآحاد فيترك العمل بأكثر الأخبار، وخواجة نصيرالدين أنّه صنّف في الحكمة، والشيخ بهاء الديـن فـإنّه كـان صـوفيّاً، والشـيخ زين‌الدين فإنّه قرأ عند أهل السنّة وكان يعمل بالاجتهاد، فيقع شياطينه فـي هـؤلاء الأجلّاء.

ويقولون ـ مكان قول الناس: «عمر باشم اگر كرده باشم» ـ: «سيد مرتضى باشم» و«علّامه باشم»، وينقل هذا في مجالس أكابرهم فلا ينكرونه، فانظر إلى هذا الدين إلى أين صار؟!

وحكى لي رجلٌ له به ربط ونسبة إليه، وقوله ممّا يـعتمد عـليه، أنّـه قـال: فـي القرآن ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[1]، فاطرحـوا القـرآن فـي النـار[2] فـإنّه لا يحفظه.

وحكى رجلٌ يُعتمد على خبره، قال: كان معي كتاب ـ أظنّه قال: كتاب الشرائع أو القواعد أو كتاب فقهٍ ـ فسألني: ما هذا؟ فقلت له: الكتاب الفلاني، فقال: صنم الكفّار ألزمه بيدي أحبّ إليَّ من أن ألمس نحو هذا الكتاب.

---

١. الحجر (١٥): ٩.

٢. نظير هذا ما ذكره السيّد المرتضىﷺ في كتاب المجالس [الأمالي ١: ١٣٧، المجلس ٩] في تكرير ما في سورة الرعد في ذكر الملاحدة:

أنّ ابن أبي العوجاء رأى عِدلاً مكتوباً عليه آية الكرسي، فقال لصاحبه: لِمَ كتبت هذا عليه؟ فقال: لئلّا يُسرق، فقال لصاحبه: قد رأينا مصحفاً سُرق.

وقد أخذ هذا الرجل ما ذكره من هذا، أو أنّه من توارد الخاطر المبني على الإلحاد. (منهﷺ)

وله أُمور نحو هذا، لو ذُكر بعضها تحرّك حميّة أهل الدين عند أهل الدين.

ونقل جدّي الشيخ زين الدين﵀ في شرح الشرائع في كتاب الصلح:

مسألة: حكي أنّ العلّامة قال فيها: ولم أجد في هذه المسألة نصّاً بالخصوصيّة من الخاصّة ولا من العامّة، وإنّما صرتُ إليها بالاجتهاد[1].

وهذا الرجل ينقل هذه العبارة ويحذف منها قوله: «بالخصوصيّة»، ويبدّل «الاجتهاد» بـ«الرأي» لأجل التشنيع.

ويفتري على ملّا أحمد الأردبيلي﵀؛ أنّه شاركني في أنّ كتب الفقه كتب الضلالة، في كتاب التجارة من شرحه على الإرشاد؛ والناس يشنّعون عليّ ويتركونه، وهو كذب وافتراء منه على ملّا أحمد. ولمّا نُقل لي قلت له[2]: لأيّ شيء ما قلت له: إنّ الإرشاد إذا كان من كتب الضلال فلأيّ شيء شرحه ملّا أحمد، وأريت الناقل عبارته وفيها:

إنّ كتب الضلال ما خرج عن ملّة الإسلام، وإنّ كتب أحاديث العامّة ليست من كتب الضلال، بل هي روايات ضعيفة لا يعمل بها نحو الروايات الضعيفة التي في كتبنا[3].

فلمّا أراه الناقل العبارة قال: هكذا كان في خاطري. وهذا الشقيّ اسمه محمّد الحرّ، وإن كان آباؤه من الأخيار، فخرج عن ربقتهم وأزلّه الشيطان، كما اعترف به في الأبيات السابقة، وهي عندي بخطّه، كتبها لمّا كنت أنصحه؛ فيظهر القبول ويبطن الإلحاد.

واعلم أنّ هذا الكلام وقع مكرّراً، ووجهه حركة غيرة الدين وحرارة ذلك، وكون هذه النصيحة كتبت منفردة لبعض الإخوان، والشيء إذا تكرّر ربما أثّر، كما قيل:

أما تَرَى الحَبْلَ بتَكْرارِه ... في الصَّخْرةِ الصَّمّاءِ قد أثّر

---

١. مسالك الأفهام ٤: ٢٧٦ بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٢. أي للناقل.

٣. مجمع الفائدة والبرهان ٨: ٧٥ بتفاوت في الألفاظ.

مع أنّ الكلام في كلّ مقام كان مشتملاً على شيء ليس في غيره، ﴿وَٱللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[1].

[١٩١]
الوجه في تكرير القصص في القرآن

وسألني رجلٌ عن الوجه في تكرير القصص في القرآن، فخطر لي جوابان:

أحدهما: إنّ التعبير في كلّ قصّة بعباراتٍ مغايرة لما في التعبير عن القصّة بعبارات أُخرى، فيه تنبيهٌ على الإعجاز بأيّ عبارةٍ عبّر بها، مع ما في التكرار من زيادة التخويف وتجويز التأثير.

وقد ذكر نحو هذا السيّد المرتضى ﷺ في «المجالس»[2] في التكرار في سورة «الرحمن» و«المرسلات» وغيرهما.

الثاني: إنّ في ذلك دليلاً على جواز التعبير بعبارات مختلفة عن المعنى الواحد. ففيه تجويز النقل كذلك مع الإعجاز. وفيه تجويز نحو ذلك في الحديث إذا نقل بالمعنى مع اختلاف الألفاظ، بالشروط المقرّرة في علم الدراية، والله أعلم.

[١٩٢]
عبارة في باب فضائل الحجّ من كتاب الفقيه

ومن ذلك عبارة في باب فضائل الحجّ من «الفقيه»، وهي قوله ﷺ:

فإذا رميت الجمار كتب الله لكَ بكلّ حصاةٍ عشر حسنات في ما تستقبل من عمرك[3].

---

١. البقرة (٢): ٢١٣.

٢. الأمالي للسيّد المرتضى ١: ١٢٠ـ١٢٧، المجلس ٩.

٣. من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٠٣، باب فضائل الحجّ، ح ٢؛ الأمالي للصدوق: ٤٤٢، المجلس ٨١، ح ٢٢؛ تهذيب الأحكام ٥: ٢٠، باب ثواب الحجّ، ح ٣ بتفاوت يسير.

أقول: روي عن الصادق عليه السلام: «لا يزال الرجل المؤمن يكتب محسناً ما دام ساكتاً، فإذا تكلّم كتب محسناً أو مسيئاً»[١].

فيحتمل أن يكون المراد من قوله عليه السلام: «يكتب لك في ما تستقبل من عمرك» أنّه في جميع ما يستقبل من عمره تكون تلك الحسنة مكتوبة له، وغير هذه الحسنة تكتب له في وقت فعله ما يقتضي كتابتها فقط.

ونظير هذا ما لو قال أحدٌ لآخر: أنت في أمانٍ منّي في هذا اليوم، وأنت في أمانٍ منّي ما دمت حيّاً،

ومن هذا القبيل: الصدقة الجارية والصدقة المنقطعة؛ فالثواب زيادته ونقصانه تابعان لما يكتب، والله أعلم.

[١٩٣]
حديث: «في غنمٍ غاب عنها رعاؤها»

ومن ذلك ما نقله ميرزا محمّد رحمه الله تعالى في رجاله الكبير عن جدّي المرحوم الشهيد الثاني قدّس الله روحه، في ترجمة «صفوان بن يحيى»، بعد نقل حديث عن أبي الحسن عليه السلام: «ما ذئبان ضاريان في غنمٍ غاب عنها رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من حبّ الرئاسة»[٢]. ثمّ قال:

وبخطّ الشهيد الثاني ـ على قوله: «رعاؤها» ـ: هذا لفظ الرواية في كتاب الكشّي[٣] بخطّ السيّد ابن طاوس، والصواب «رعاتها» بالتاء موضع

---

١. الكافي ٤: ١١٦، باب الصمت وحفظ اللسان، ح ٢١، فيه: «لا يزال العبد المؤمن...»؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ٣٩٦، باب من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله الموجزة التي لم يسبق إليها، ح ٨١.

٢. الكافي ٢: ٢٩٧، باب طلب الرئاسة، ح ١ بتفاوت يسير في بعض الألفاظ.

٣. اختيار معرفة الرجال: ٥٠٣، الرقم ٩٦٦.

الواو، جمع راعٍ كقضاةٍ جمع قاضٍ، وأمّا الرعاء ـ بالمدّ ـ فهو صوت، انتهى.

قال ميرزا محمّد:

وفيه أنّ الرغاء ـ بالغين المعجمة ـ صوت، أمّا بالمهملة فلا، بل الظاهر أنّه جمع «راعٍ» كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾[1].

أقول: الذي يظهر من قوله: «هذا لفظ الرواية في كتاب الكشّي بخطّ السيّد ابن طاوس»، ومن قوله: «وأمّا بالمدّ فهو صوت» أنّ ابن طاوس ضبطه بالغين المعجمة الذي هو بخلاف المعتاد والمعهود من كونه بالمهملة.

وإذا كان هكذا، ينبغي أن يكون «رغاتها» بالتاء؛ لأنّه جمع «راغٍ» فهو حينئذٍ كقاضٍ وغازٍ، فيكون المراد به الصوت، فالمعنى حينئذٍ أنّه ليس فيها من يصوّت بصوت يمنع عنها الذئاب ونحوها.

وقوله: «وأمّا بالمدّ...» إلى آخره، جوابٌ عمّا لو قيل: إنّ الرغاء بالمدّ يمكن بناء ذلك عليه، فيكون بالواو صحيحاً بأنّه بالمدّ بمعنى الصوت، وإذا كان هكذا لا يصلح لتوجيه ضبط ابن طاوس.

إذا فهم هذا التحقيق، ظهر أنّ ما فهمه ميرزا محمّدﷺ وبنى عليه البحث والاعتراض غير سديد.

وكذا ما نقله والديﷺ من الصحاح ومجمع البيان[2] مؤيّداً لما ذكره صاحب الكتاب، فإنّه مبنيّ على عدم التأمّل التامّ منه، وممّا هو في غاية البعد أن لا يكون جدّي ـ طاب ثراه ـ اطّلع على كون الرعاء ـ بالمهملة ـ جمع راعٍ، من القرآن وغيره، ممّا يفهمه ويطّلع عليه من هو دونه، وإن كان غير معصوم.

---

١. سورة القصص (٢٨): ٢٣.

٢. لم نعثر عليه.

[١٩٤]

[حديث: «الأسخياء عند الموت يسمّون البخلاء»]

ومن ذلك ما ذكره لي بعض الأصحاب؛ أنّ رجلاً نقل له حديثاً عن ابن طاوس، وهذه ألفاظه: «الأسخياء عند الموت يسمّون البخلاء»[١].

والذي خطر لي من معناه أنّ بعض البخلاء يميل إليهم من الناس الأسخياء وغيرهم لغرضٍ دنيويّ، كما هو مُشاهد واقع من أعمال الناس من ميلهم إليهم، فإذا حضر الأسخياء الموت ورأوا مكانهم من الجنّة وعرفوا أنّه بسبب السخاء، وظهر لهم حال البخلاء وأنّهم بخلاف ذلك، سئموهم بمعنى ملّوهم وكرهوهم، وذلك لوجهين:

أحدهما: ما رواه[٢] من مكانهم في الجنّة بسبب السخاء، بخلاف مكان البخلاء.

والثاني: اليأس ممّا كانت تميل إليه طباعهم بالموت، فإنّ ذلك الميل كان مع الحياة، و«سئم» يتعدّى بنفسه، يقال: سئمت الشيء بمعنى مللته وكرهته، ومنه قول زهير[٣]:

سَئِمْتُ تكاليفَ الحَياةِ ومَن يَعِشْ ثَمانينَ حَوْلاً ـ لا أبـاً لَكَ ـ يَسْأمِ

ويتعدّى بالحرف، يقال: سئمت من كذا.

وأمّا[٤] «يسمّون» من التسمية، وأنّه مبنيّ للفاعل، فلا وجه له، وكونه مبنيّاً للمفعول بمعنى تسميتهم بخلاء حينئذٍ باعتبار كراهتهم للموت، فيكونون بخلاء

---

١. أورده ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٢٠: ٣٣١، ح ٧٩٦، وفيه «يشمتون» بدل «يسمّون».
ولم نعثر عليه في آثار ابن طاووس والمصادر الروائيّة.

٢. كذا في الأصل، والصواب: «رأوه» بدل «رواه».

٣. حكاه عنه الزبيدي في تاج العروس ٦: ٤٦٦، «ك ف ف».

٤. في الأصل: «ما» بدل «أمّا»، وهو سهو.

بالنفس، لا يناسبه كون كلّ الأسخياء ـ باعتبار الجمع المعرّف ـ أو أكثرهم يكرهون الموت وحبّ لقاء الله سبحانه، خصوصاً إن كان الحديث من باب مدح السخاوة وذمّ البخل.

ومن كمال السخاء السخاء بالنفس؛ ولنحو هذا سمّي الفرس النجيب جواداً[1]؛ فإنّه يجود بنفسه إذا أراد منه راكبه إلقاء نفسه من شاهق ونحوه.

ولو كان من باب كراهة الموت لم يناسب ما ورد من مدح السخاء وذمّ البخل.

هذا، وقد وردت الأخبار بمعاينة الإنسان عند الموت مكانه من الجنّة وغيرها.

ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن يكون يَسْمون من السموّ، وهو الارتفاع والعلوّ. فإن اعتُبر بالارتفاع كان البخلاء منصوباً بنزع الخافض، أو بالتضمين للزومه؛ أو العلوّ كان مفعولاً ليسمون، قال الشاعر:

ويَقُلْنَ شَيْبٌ قد عَلاكَ وقد كَبُرْتَ فَقُلْتُ إنَّهُ[2]

وعلى التقديرين، المعنى: أنّ رؤية أماكنهم تظهر ذلك الوقت، فيظهر علوّ مرتبة الأسخياء على مرتبة البخلاء.

وترجيح أحد هذه الوجوه ربما يظهر من ملاحظة رواية الحديث وروده في أيّ مقام، والله تعالى أعلم.

[١٩٥]

حديث: «عائذ بالله من النار»

ومن ذلك عبارة في نهاية ابن الأثير اشتبهت على جمٍّ غفير حتّى أنّها أُسقطت من

---

١. المعجم الوسيط: ١٤٦، «ج و د».

٢. حكاه الفخر الرازي في التفسير الكبير ١١: ٧٧، والطبرسي في مجمع البيان ٧: ١٥، ذيل الآية ٦٤ من سورة طه (٢٠).

بعض النسخ توهّماً منه أنّها غير مستقيمة، وهي قوله:

ومنه الحديث: «عائذٌ بالله من النار»[١]، أي أنا عائذٌ ومتعوّذ، كما يقال: مستجيرٌ بالله، فجعل الفاعل موضع المفعول، كقولهم: «سرٌّ كاتم» و«ماءٌ دافق» ـ وقال: ـ قد[٢] تكرّر ذكر التعوّذ والاستعاذة وما تصرّف منهما، والكلّ بمعنى، وبه سمّيت ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾[٣]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾[٤] المعوّذتين[٥]، انتهى.

وفي القاموس: التعوّذ، الالتجاء كالعياذ والمعاذ والمعاذة[٦]. انتهى.

وموضع الإشكال قوله: «فجعل الفاعل موضع المفعول».

أقول: في معنى هذه العبارة أنّه نظر إلى أنّ المُعيذ من النار هو الله تعالى، وهو يقتضي مُعاذاً منها، ومن أعاذه الله يكون مُعاذاً لا عائذاً، فجعل اسم الفاعل موضع اسم المفعول، ونحوه مستجيراً؛ فإنّ المُجير يقتضي مُجاراً، فإذا أتى باسم الفاعل يكون نائباً مناب اسم المفعول، ويلزمه على هذا أن يؤوّل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وأعوذ بربّ الفلق وأعوذ بربّ الناس، ونحو ذلك، بفعلٍ مبنيّ للمفعول، وإقامة المبنيّ للفاعل مقامه، وهو أعاذ، [و][٧] من معاني العوذ الالتجاء ولا يستقيم هنا؛ لأنّه يؤتى بعده بـ«إلى» لا بالباء، ولا يشترط في نيابة الفاعل مناب المفعول أن يكون متعدّياً بما تعدّى به، وقيل: ﴿فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾[٨] إنّه نائب مناب مرضيّة على بعض الأوجه، والله تعالى أعلم.

---

١. صحيح ابن حبّان ٣: ٣٨٧، ح ٢٦٩٦.
٢. في المصدر من هنا إلى آخر كلامه متقدّم على ما حُكي عنه قبل هذا.
٣. الفلق (١١٣): ١.
٤. الناس (١١٤): ١.
٥. النهاية في غريب الحديث والأثر ٣: ٣١٨، «ع و ذ».
٦. القاموس المحيط ١: ٣٦٩، «ع و ز».
٧. أضفناها لمقتضى السياق.
٨. الحاقّة (٦٩): ٢١.

[١٩٦]
تاريخ وفاة الميرزا حبيب الله

ومن ذلك تاريخٌ نظمته لوفاة ميرزا حبيب الله ﷺ ونصب ولديه، وهو:

وافى حبيبُ اللهِ أمرَ حَبيبِهِ ... فَمَضَى إليهِ وأمْرُهُ مَحْمُودُ
فَبَكَتْهُ أنديَةُ المَكارِمِ والعُلَى ... ولَبِسْنَ ثَوْبَ الحُزْنِ وهوَ جَديدُ
قد كان للأيتامِ والضُّعَفا أباً ... ولكلِّ عانٍ عَيْشُهُ مَحْمُودُ
فَلِفَقْدِهِ قد جاءَ تاريخاً أبٌ ... ماتَ الحَيا لِمَماتِهِ والْجُودُ
لكنْ بحَمْدِ اللهِ خَلَّفَ بَعْدَهُ ... مِثْلَينِ جَدُّهُما أغَرُّ سَعِيدُ
فكلاهُما عَلَمانِ زادَ عُلاهُما ... تاريخُ كُلِّ ظِلُّهُ المَمْدُودُ
فَلْتَهْدَإِ الزَّفَراتُ ولْيَكُنِ البُكا ... فَرَحاً ويَخْتالُ العُلَى ويَمِيدُ
فالْجُودُ حَيٌّ والمَكارِمُ غَضَّةٌ ... والعَيْشُ طَلْقٌ والْحَياءُ وَلِيدُ

ونظمت تاريخاً لمسجد بناه الشيخ علي خان ﷺ:

شَيْخُ علي خان بَنَى مَسْجِداً ... يُقامُ فيهِ الفَرْضُ والسُّنَّهْ
وِفْقَ حَدِيثٍ مَنْ بَنَى مَسْجِداً ... وهوَ بِفَضْلِ اللهِ والمِنَّهْ
سمّيه لا زالَ ظَهْراً لَهُ ... أغْنِي إمامَ الإنْسِ والجِنَّهْ
بَحْرٌ عُلاهُ أبَداً زاخِرٌ ... خِلْوٌ مِنَ التَّكْدِيرِ والمِحْنَهْ
تاريخُهُ مِنْ دونِ آحادِهِ ... بَنَيْتَ بَيْتاً لَكَ في الجَنَّهْ

وهو ناظرٌ إلى ما ورد: «من بنى مسجداً ولو كمَفْحَص قَطاةٍ[1]، بنى الله له بيتاً في الجنّة»[2].

---

١. مفحص القطاة: موضع بيضها. مجمع البحرين ٤: ٢٦٨، «ف ح ص».

٢. من لا يحضره الفقيه ١: ٢٣٥، باب فضل المساجد وحرمتها و...، ح ٢٤؛ سنن ابن ماجة ١: ٢٤٤، ح ٧٣٨، باب من بنى لِلّه مسجداً، فيه «... كمفحص قطاة أو أصغر...».

ومعنى «لك في الجنّة» لك بيتٌ مثله في الجنّة.

[١٩٧]
مسألة في الميراث

ومن ذلك مسألةٌ في الميراث مشتملةٌ على قسمة وردّ، كتبت ما يتعلّق بها في هذا الكتاب مجملاً، ثمّ كتبت حاشية في ردّ ما اعترض عليّ فيها، ثمّ رأيت إثبات ذلك في الكتاب.

وذلك أنّ ملّا محمّد علي الأسترآباديﷺ كتب إليَّ في رقعة:

إنّي رأيت في هذه الأيّام رسالتكم الموسومة بـ«الدرّ المنثور»، وفيها مسألة في الميراث ـ زوجة وأب وثلاث بنات ـ وصحّحتم الفريضة من ثلاثمائة وستّين، ولم يظهر لهذا الفقير سرّه؛ فإنّ الفريضة تصحّ من مائة وعشرين، للزوجة الثمن خمسة عشر، وللأب السدس عشرون، وللبنات الثلثان ثمانون، يبقى خمسة تردّ على الأب والبنات أخماساً؛ فللأب أحد وعشرون فرضاً وردّاً، وللبنات أربعة وثمانون وهي تنقسم عليهنّ بالسويّة لكلّ بنتٍ ثمانية وعشرون.

وكتبت في الجواب: إنّ نظر الفقير في هذه المسألة إلى قسمة الفريضة على أهل السهام من غير كسرٍ، وأن يعلم ما لكلّ واحدٍ منهم من الفريضة من غير كسرٍ، وما لكلّ واحدٍ من المردود من غير كسرٍ، وهذا لا يتمّ في قسمة الثلثين ـ وهما الثمانون ـ على البنات الثلاث من دون الكسر، ومع الردّ لا يعلم ما لكلّ واحد أصالة وردّاً بحيث يكونان صحيحين، والصحّة مع ضميمة الردّ خلاف المفروض، وهذا الذي يظهر من مسائل الردّ، حيث يقولون: له من أصل الفريضة كذا، ومن الردّ كذا، ولا يقولون: له من الأصل كذا وثلث كذا أو ربعه مثلاً، ومن الردّ كذا وثلث كذا أو ربعه. فلو قيل: بنت

[لها] ثمانية وعشرون كذا وثلث أصالة، وكذا وثلث ردّاً؛ كان ذلك غير المعهود من كلامهم.

وربما ظهر وجه ذلك من الطرق الثلاث بعده، فإنّ إبقاءها إلى ثلاثمائة وستّين ممّا يؤيّد ذلك، على أنّها إذا صحّت من المائة وعشرين على هذا النحو، كان مخالفاً لما هو الأولى من تقليل الفريضة ما أمكن، وقد يكون للفريضة طرق متعدّدة ولا يكون الأكثر غير صواب، كما ذكرتم في فريضة الأربعين للمحقّق الطوسي، والمائة وعشرين للفقهاء. وقد يترك ما هو أقلّ ـ وإن صحّت منه الفريضة ـ إلى الأكثر؛ لكون قاعدته أضبط.

وربما خطر لفكري الفاتر ـ وقت كتابة هذه المسألة ـ توافق الطرق الأربعة في هذا العدد، والمعصوم مَن عصمه الله.

وأيضاً فإنّ ما ذكرته قاعدة لا تخرم صحّتها حسناً على الوجه المذكور وقد لا يتمّ في غيره؛ فإنّه في هذه المسألة اتّفقت صحّتها بضمّ كسور الأصل إلى كسور الردّ، وضمّ الكسور إلى الكسور هنا، وصحّتها بسبب ذلك لا يلزم منه حصول ذلك في كلّ مسألةٍ انكسر أصلها وردّها.

وهذا تحقيقٌ نافع وفائدة جليلة في هذا المقام، ولمّا كان مخرج كسر سهام البنات ومخرج كسر الردّ عليهنّ متوافقاً، اكتفيت بأحدهما، والله تعالى أعلم.

[١٩٨]

قول القاضي في تفسير

﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾

ومن ذلك قول القاضي في تفسيره عند قوله تعالى في سورة الزمر: ﴿حَتَّى إِذَا

﴿جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾[١]:

حذف جواب «إذا» للدلالة على أنّ لهم حينئذٍ الكرامة والتعظيم ما لا يحيط به الوصف، وأنّ أبواب الجنّة تفتح لهم قبل مجيئها[٢] منتظرين[٣]، انتهى.

أقول: معناه أنّه إذا دلّ الحذف على الكرامة والتعظيم بما لا يحيط به الوصف، كان دالّاً على نفي كلّ ما ينافي هذا التعظيم وهذه الكرامة، والانتظار منافٍ للتعظيم المذكور وغير مناسبٍ له، فدلّ على نفيه، ومن تمام التعظيم فتح الأبواب وتهيئة ذلك لهم قبل المجيء، وليس في الفتح حال المجيء والوصول مثل ما كان قبل المجيء، وقد قال: إنّ ذلك ممّا لا يحيط به الوصف، فينبغي اعتبار الأعلى من التعظيم، ولو وقع الفتح حين المجيء حصل انتظار ما بقدر الفتح، والله تعالى أعلم.

ونحو هذا قوله تعالى: ﴿مُفَتَّحَةً لَهُمُ الأَبْوَابُ﴾[٤]، فإنّه يدلّ على أنّ من إكرامه تعالى لهم أنّ أبواب الجنان تفتح لأجلهم قبل وقت دخولهم؛ لأنّها لا بدّ أن تكون وقت الدخول مفتّحة لعدم الدخول في نحو هذا المقام من غير الأبواب.

ومن ذلك قول صاحب القاموس:

وقول الجوهري عن ابن دريد: إنّ الأصمعي كان يقول: الجنس المُجانسة من لغات العامّة، غلطٌ؛ لأنّ الأصمعي واضع كتاب الأجناس، وهو أوّل من جاء بهذا اللقب[٥]. انتهى.

أقول: هذه العبارة ظاهرة المعنى، وقد اشتبهت على بعضهم، ومعناها أنّ الأصمعي،

---

١. الزمر (٣٩): ٧٣.

٢. كذا في الأصل، والصواب: «مجيئهم» بدل «مجيئها».

٣. أنوار التنزيل ٤: ٤٦، ذيل الآية.

٤. ص (٣٨): ٥٠.

٥. القاموس المحيط ٢: ٢١٢، «ج ن س»؛ راجع أيضاً الصحاح ٣: ٩١٥، «ج ن س».

واضع كتاب الأجناس، ذكر فيه أنّ الجنس المجانسة، وأراد باللقب هـذا المـعنى أنّ الجنس لقب للمجانسة أو بالعكس، ومع كونه جاء بهذا في كتابه، كيف ينسب إليه كونه من لغات العامّة، مع أنّ قوله: «كان يقول» يُشعر بتكرّر ذلك منه، وهذا ينافي ما نقل، غايته أنّ نسبة الغلط إلى الجوهري مع أنّه ناقل، غير متعارفة. وجوابه أنّ معناه: هذا القول المنقول غلطٌ؛ لما ذكر.

تمّت والآية عمّت.

* * *

[إلى هنا تمّ ما عثرنا عليه من نسخ الكتاب
والحمد للّه ربّ العالمين]

الفهارس

١. فهرس الآيات الكريمة
٢. فهرس الأحاديث الشريفة
٣. فهرس الأشعار
٤. فهرس المعصومين عليهم السلام
٥. فهرس الأعلام
٦. فهرس الفرق والمذاهب
٧. فهرس الجماعات والقبائل
٨. فهرس الأماكن
٩. فهرس الكتب
١٠. فهرس مصادر التحقيق

١. فهرس الآيات الكريمة

الفاتحة

٧ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ٥١٦

البقرة

٧ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ ٨٦٥
١٧ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لا يُبْصِرُونَ ٧٤٣
١٨ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ ١٩٤
٢٠ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ ١٧٩
٢٥ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجرِي مِنْ تَحْتِهَا ٱلأَنْهارُ ٧٣١
٢٦ إِنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ٥١٧
٢٨ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ٨٠٢
٢٨ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ٨٠٣
٣٥ يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّةَ ٧٢٨
٣٥ وَلا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ٧٢٨
٤٦و١٥٦ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ٨٢٩
٧٢ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً ٥١٢
٧٤ فَهِيَ كَالحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ١٠٤

٨١ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٢٨٣
٨٣ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ..... ٢٣، ٢٤
٨٥ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ ... . ٢٨٣، ٢٨٦
١١٧ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ٤٨٤
١٢٤ وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ ٢٩٤
١٢٥ بَيْتِيَ ٣٢٢
١٣٦ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ ٥١٢
١٤٣ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً ٦٠٩
١٤٤ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ ٧٢٥
١٦٤ وَالفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي ٥١٥
١٦٩ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ ١٣٩
١٧٧ وَآتَى المَالَ عَلَى حُبِّهِ ٣٨٦
١٨٣-١٨٤ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ... * أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ ٤٥١
١٨٥ وَلِتُكْمِلُوا العِدَّةَ ..... ١٥٠، ١٥٤، ١٥٥
١٨٥ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ القُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الهُدَى وَالفُرْقَانِ ١٥١
١٨٥ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ اليُسْرَ ١٥٥
١٨٥ وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ..... ٣٨٥، ٤٠٥
١٨٥ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ٨٩١
١٨٥ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ اليُسْرَ ٨٩٣
١٨٥ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ العُسْرَ ٨٩٣
١٨٥ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ٨٩٩
١٨٥ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ٩٠٥
١٨٥ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً ٩٠٥

١٨٥ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ٩٠٥

١٨٥ عَلَى سَفَرٍ ٩٠٦

١٨٩ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالحَجِّ ١٥٢

١٩٨ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ ٧٨٤

٢٠٥ وَاللهُ لا يُحِبُّ الفَسَادَ ٨٢

٢١٣ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ٩٦٧

٢٢٢ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ٢٥٢

٢٢٥ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ٢٩٣

٢٣٠ فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ ٢٣٣

٢٥٣ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ٣٨٦

٢٥٨ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ١٧

٢٥٨ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللهَ يَأْتِي ٩١٤

٢٥٨ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ٩١٥

٢٦٧ وَلا تَيَمَّمُوا الخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ٣٧٥

٢٦٩ وَمَنْ يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً ٤٥

٢٧٣ لِلفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ ٢٩٢

٢٨١ وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ٥٢٨

٢٨٦ لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ٢٩١

آل عمران

٧ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ ..... ٥١، ٩٨

٧ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ٩٨

٧ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ٩٩

٧ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ٢٩٥

٧ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ ٨١٤
٧ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ ٨٦٢
٣٠ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ ... ٢٨٤
٣٦ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى ... وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنْثَى ... ٣١
٧٢ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ٨٢٩
٧٣ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ ٦٠٩
٩٧ وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ..... ٢٩١، ٧٧٥، ٧٧٦
١٠٢ اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ٢٨٥
١٠٥ وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ البَيِّنَاتُ ٩٤٥
١٠٦ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ٥٢٨
١٥٢ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ٢٩٤
١٥٤ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ ٥١٧
١٦٧ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ٢٩٣
١٨٨ فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ العَذَابِ ٥١٦

النساء

٣ إِنْ خِفْتُمْ ٨٩٥
٤ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً ٥١١
١٠ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ٢٨٣
٢٨ يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ٨٩١
٣٦ اعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ٢٨٥
٤٣ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ١٢٤
٥٦ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا ... ٢٨٣
٥٨ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالعَدْلِ ... ٧٣٠

٦٠ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ٥١٥
٧٥ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ القَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ٧٢٩
٨١ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ٧٣٠
٩٢ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ ..... ٥١٥ و ٥١٦
٩٨ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً ٢٩٢
١٠٠ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ٢٩٢
١٠١ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ ..... ٨٩٤ و ٨٩٥
١٦٢ لَكِنِ ٱلرَّاسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ ١٤
١٦٢ لَكِنِ ٱلرَّاسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالمُؤْمِنُونَ ٧٥٥
١٦٢ وَالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ٨٣٨
١٦٥ رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ٢٩٥

المائدة

٣ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ ٢٥٠
٦ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا ٥١٢
٦ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى المَرَافِقِ ٨٠٧
٨ ٱعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ ..... ٣٩٩، ٥١١
٣٨ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ٥١١
٤٢ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالقِسْطِ ٧٢٧
٤٥ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ٨٢
٤٨ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ٢٩٤
٤٨ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ ٣٤١
٤٩ وَأَنِ ٱحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ ٣٣٥
٤٩ وَأَنِ ٱحْكُمْ ٣٤١

٥٥ ـ ٥٦ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ... * وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الغَالِبُونَ ٢٧٩
٦٤ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ ٤٧٨
٦٤ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا ٤٧٨
٦٤ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ٤٧٨
٧٣ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ ٤٠٠
٩٠ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ ١٩٨
٩١ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ فِي الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ ١٩٨
٩٢ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ..... ٢٨٥ و ٢٨٦
٩٥ عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ ٥٣٤
١٠١ لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ٥٣٣
١٠٦ فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ ٣٣٩
١١٦ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ ٤٥٩
١١٦ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ٤٥٩
١١٩ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ٧٣١

الأنعام

٢٧ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا ٧٨
٢٨ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ٢٩٤
٦٠ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ٦٠٤
٧٤ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ ..... ١٩٦، ٩٣٢
٧٧ فَلَمَّا رَأَى القَمَرَ بَازِغاً قَالَ هَذَا رَبِّي ..... ٣٧٩، ٤٥٢
٧٨ هَذَا رَبِّي ٤٥٣
٩٤ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ..... ٨١٤، ٩٦١
١٠٠ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ ٧٢٩

١٠٩ وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ٣٣٩
١١٦ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ١٣٩
١١٦ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ..... ٨٠٨، ٨٠٩
١٤١ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ٥٨
١٦٠ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ . ٢٨٤

الأعراف

١٢ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ ٥١٦
١٧ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ ١٤
١٧ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ ٧٧٩
٢٨ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ٤٨٧
٥٤ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ٧٨٩
٥٧ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ٦٠٠
٥٩ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ ٨٧٧
٦٥ وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَالَ يَا قَوْمِ ٨٧٧
٦٦ قَالَ الْمَلَأُ ٨٧٧
٧٥ إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ٧٣٠
١٠٢ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ٦٠٩
١١١ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ ٨
١١١ قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ٢٠٩
١١١ وَأَخَاهُ ٢١١
١١١ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ ٧٩٦
١٢٨ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ٩٢٨
١٤٦ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً ٥١٥

١٥٤ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدىً وَرَحْمَةٌ ٧٢٩

١٥٥ إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ ٢٩٤

١٥٧ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ ٧٩٨

١٦٢ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنا عَلَيْهِمْ رِجْزاً مِنَ السَّماءِ ٧٣١

١٧٢ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ٨٠٣

١٨٢ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ ٢٩٣

الأنفال

١٦ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ٦٣٢

١٦ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ ٦٣٢

٢٠ وَلا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ٢٨٦

٦١ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ ٧٣٠

٧٥ وَأُوْلُوا الأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ ..... ٧٦٠، ٧٦١

التوبة

٥ فَاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ..... ٨١٠، ٩٥٨

١٢ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ٥٤٣

١٧ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللهِ ٥١٢

٢٨ إِنَّمَا المُشْرِكُونَ نَجَسٌ ..... ٨١٠، ٩٣٣، ٩٥٨

٣٤ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ ٥١٠

٣٦ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ ١٥١، ١٥٢

٣٨ أَرَضِيتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ ..... ١٢٣، ٨٢١

٤٠ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ ٩٦١

٤٦ وَلَوْ أَرَادُوا الخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ ٧٢٩

٥٩ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ٤٠٥

٨٩ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجرِى مِنْ تَحْتِها ٱلأَنْهارُ ٧٣١
٩١ مَا عَلَى المُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ٢٩٢
٩٧ الأعْرَابُ أشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً ..... ٨١١، ٨٦٩
١٠٠ وَالسَّابِقُونَ الأوَّلُونَ ٦٥١
١٠٠ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجرِى تَحْتِها ٱلأَنْهارُ ٧٣١
١٠٦ وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لأمْرِ اللهِ إمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ٤٨٤
١١١ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بايَعْتُمْ بِهِ ٧٢٩
١١٤ إلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ ٤٠٥
١١٩ يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ٱتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ٩٤١

يونس

٣٦ وَمَا يَتَّبِعُ أكْثَرُهُمْ إلَّا ظَنّاً إنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِى مِنَ الحَقِّ شَيْئاً ١٣٩
٤٤ إنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَكِنَّ النَّاسَ أنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ٢٨٢
٩٢ فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ ..... ٧٩٩، ٨٠٠
١٠٩ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَى إلَيْكَ وَٱصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ وَهُوَ خَيْرُ الحَاكِمِينَ ٦٣٣

هود

٧ لِيَبْلُوَكُمْ أيُّكُمْ أحْسَنُ عَمَلاً ..... ٨٤٠، ٨٤١
٤١ ٱرْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللهِ مَجْرِيها وَمُرْساها ٧٣٠
٤٢ يَا بُنَيَّ ٱرْكَبْ مَعَنَا ..... ٥١، ٨٦١
٤٢ وَلا تَكُنْ مَعَ الكَافِرِينَ ٨٦١
٤٣ لا عَاصِمَ اليَوْمَ ٥١٢
٤٦ إنَّهُ لَيْسَ مِنْ أهْلِكَ ..... ١١، ٤٥٤
٥٣ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِى آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ ٤٠٥
٦٢ قالُوا يا صالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينا مَرْجُوّاً قَبْلَ هذا ٧٢٩

٧٦ يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا ٧٢٧
٧٦ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ٧٢٩
٨٠ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ٥١٥
٩١ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ٧٢٧

يوسف

٢ قُرْآناً عَرَبِيّاً ٣٥٩
٤ وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ٥١٨
٤ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ٧٩٤
٣٠ وَقَالَ نِسْوَةٌ ٥١٣
٣٨ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ ٧٢
٤١ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْراً وَأَمَّا الآخَرُ فَيُصْلَبُ ٧٢٨
٤٢ اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ٤٥٧
٥٥ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ٦١
٦٨ حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا ٥١٨
٧٦ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ٦١
٨٠ فَلَنْ أَبْرَحَ الأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الحَاكِمِينَ ٧٢٣
٨٢ وَاسْأَلِ القَرْيَةَ ..... ٤٩٢، ٥١١، ٥٢٠، ٧٩٤، ٧٩٥، ٨٧٧، ٨٨٠
٩١ـ٩٢ تَاللهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ * قَالَ لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ اليَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ ٤٥٥
٩٧ـ٩٨ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ * قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ٤٥٥
١٠٨ هَذِهِ سَبِيلِي ٥١٥
١٠٩ وَلَدَارُ الآخِرَةِ خَيْرٌ ..... ٥١٤ و ٥١٥

الرعد

٦ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ ٣٨٦

٩ الكَبِيرُ المُتَعَالِ ٥١٤
١٥ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَظِلالُهُمْ بِالغُدُوِّ وَالآصَالِ ٤٧١
١٦ هَلْ يَسْتَوِي ٱلأَعْمىٰ وَٱلبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُماتُ وَالنُّورُ ٧٣١
٢٣ جَنَّاتُ عَدْنٍ ١٤
٢٧ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥
٢٨ ألا بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ القُلُوبُ ٦٠٢
٣١ وَلَوْ أَنَّ قُرْآناً سُيِّرَتْ بِهِ الجِبَالُ ٥١٥
٣٨ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ ٧٢٧

إبراهيم

٤ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥
٤ فَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥

الحجر

٩ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ٩٦٥
٢٩ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي ٣٢٢
٦٨ هٰؤُلاءِ ضَيْفِي ..... ٥١٢، ٥١٦
٨٨ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ٩٢٨

النحل

٥ ـ ٧ وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا ... بِشِقِّ الأَنفُسِ ٢٩١
١٤ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ البَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْماً طَرِيّاً وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ٢٩١
٤٣ فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ٩٧
٦٧ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا ٧
٦٧ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً ٢٠٠
٦٧ وَرِزْقاً حَسَناً ٢٠١

٧٧ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ البَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ١٠٤
٩٣ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥
٩٣ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥
١٠٠ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ١٣٨
١٠٥ إِنَّمَا يَفْتَرِي الكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ ٨١١
١٠٦ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ ٢٩٣

الإسراء

٤ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الكِتَابِ ٥١٧
١٥ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ٢٩٥
٢٣ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ..... ٢٣، ٥١٧
٢٣ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ..... ٢٤، ٤٨٨
٢٩ وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ البَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ٥٩
٣٦ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ٦٤
٣٦ وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ١٣٩
٣٦ وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ٨٠٨
٣٦ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ ٨٦٥
٣٧ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ..... ١٤، ٧٧٠
٤٤ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ..... ١١١، ٣٠١
٤٥ حِجَاباً مَسْتُوراً ..... ٣٥٦، ٥١٣، ٨٢٨
٧٠ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي البَرِّ وَالبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَ ٢٩٠
٧٢ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً ٤٢٧
٧٣ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ ٦٠٩
٧٨ وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ١٨١

٧٨ أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ٥١٧
٨٤ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ ..... ٤٠٤، ٤٤٦
١١٠ قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى ..... ١٠٩، ١١٣، ١١٦

الكهف

١٦ فَأْوُوا إِلَى الكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرفَقاً ..... ٧٢٨، ٧٣٠
٢٨ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَوَةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ٦٣٢
٣٣ و ٣٤ كِلْتَا الجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً وَفَجَّرْنَا خِلالَهُمَا نَهَراً * وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ ٧٣٠
٤٩ وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً ٢٨٢
٧٤ حَتَّى إِذَا لَقِيا غُلاماً فَقَتَلَهُ ٨٧٩
٧٧ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا ..... ١٦، ٨٨١
٧٧ فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا ٨٧٥
٧٧ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيها جِداراً ٨٧٧
٧٧ حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا ٨٧٨
٧٧ قالَ لَوْ شِئْتَ لاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً ٨٨٢
٧٧ فَوَجَدَا فِيها ٨٨٢

مريم

٣٨ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ..... ٧٩١، ٨٦٥
٤٣ صِرَاطاً سَوِيّاً ٢٠٢
٦١ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيّاً ..... ٣٥٦، ٥١٣، ٨٢٨
٦١ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ ٧٦٣
٦٧ أَوَ لا يَذْكُرُ الإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئاً ٤٨٤
٦٩ ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ ..... ٨٤٣ و ٨٤٤
٨٧ لا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ ٩٤٧

طه

١ـ ٢ طٰهٰ * مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ القُرْآنَ لِتَشْقَى ١٢٠

١٢ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالوَادِ المُقَدَّسِ طُوىً ١٧١

١٢ إِنَّكَ بِالوَادِ المُقَدَّسِ طُوىً ١٧٢

١٤ وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي ٤٢٩

٢٥ ـ ٢٨ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي ٧٣٠

٤٩ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى ٥١٤

٥٨ مَكَاناً سُوىً ٢٠٢

٦٦ و ٦٧ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى * فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ٤٩٥

٧٢ فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ ٥١٧

٨١ كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَلا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي ٧٣٠

٨٥ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ٢٩٤

٩٦ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ ٣٨١

١١٤ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً ٥٦٦

١١٧ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الجَنَّةِ فَتَشْقَى ٥١٤

١٣٤ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً ..... ٢٩٤ و ٢٩٥

١٣٥ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى ٢٠٢

١٣٥ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ ٢٠٣

الأنبياء

١٨ بَلْ نَقْذِفُ بِالحَقِّ عَلى الْباطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذا هُوَ زاهِقٌ وَلَكُمُ الوَيْلُ مِمّا تَصِفُونَ ٧٣١

٢٢ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا ٧٤٢

٢٣ لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ ٤٥٤

٣٠ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقاً فَفَتَقْنَاهُمَا ٥١٦

٣٠ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ٦٠١

٣٣ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ٧٩٤

٦٥ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هٰؤُلاءِ يَنطِقُونَ ٥١٨

٨٧ فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ١٤٢

١٠٣ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلاٰئِكَةُ هٰذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ٦٣٣

الحجّ

١ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ٥٤٢

٥ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ٦٠٢

١٠ ذٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ٢٨٢

١٩ هٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا ٥١٣

٢٨ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا ٩٣٧

٣٧ كَذٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ٢٩١

٥٢ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ١٤٢

٧٨ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ٧٢

٧٨ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ٨٩٣

المؤمنون

٣٣ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ٧٩١

٤٠ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ ٥٤٣

٥٠ وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ٧٣٠

٩٩ رَبِّ ارْجِعُونِ ٥١٢

١١٥ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً ٢٩٤

النور

٢٦ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ٧٣١

٣١ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ٢٩٢
٣٦ ـ ٣٧ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ * رِجَالٌ ..... ٨٧٨، ٩٠٦، ٩٠٧
٣٧ رِجَالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ ٩٠٥
٤٤ يُقَلِّبُ اللهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الأَبْصَارِ ٥٩٦
٦١ لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ ٢٩١

الفرقان

١١ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً ..... ٥١٣، ٩١٣
١٢ إِذَا رَأَتْهُم ٩١٣
١٢ إِذَا رَأَتْهُم مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ..... ٥١٣ ـ ٥١٤
٢٢ حِجْراً مَحْجُوراً ..... ٣٥٦، ٨٢٨
٢٧ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ٥٢٨
٤٤ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالأَنْعَامِ ٣٨٣
٥٤ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ المَاءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً ٧٣٠
٦٢ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً ١٧٩
٦٧ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ٥٨

الشعراء

٢١ فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْماً وَجَعَلَنِي مِنَ المُرْسَلِينَ ٦٤٣
٣٥ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ ٧٢٩
٧٧ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي ..... ٥١١، ٥١٥
١١٩ الفُلْكِ المَشْحُونِ ٥١٥
١٩٥ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ..... ١٠، ١٥١، ٣٧٨
٢١٩ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ ٩٣١
٢٢٤ وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ ..... ١٤، ٧٩٦

٢٢٧ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَـلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ٩٤٠

النمل

١٨ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ٱدْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ ٣٠
١٨ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ٱدْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ ٥١٨
٥٥ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ٤١١
٦٢ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ٣٩١
٦٧ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَإِذَا كُنَّا تُرَاباً وَآبَاؤُنَا أَإِنَّا لَمُخْرَجُونَ ٨٢٨
٨٧ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ ..... ٨٠١، ٨٠٢
٩٠ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ٥١٦

القصص

٧ فَأَلْقِيهِ فِي ٱلْيَمِّ وَلا تَخافِي وَلا تَحْزَنِي إِنَّا رادُّوهُ إِلَيْكِ ٧٣٠
٢٣ حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ ٩٦٩
٥٧ حَرَماً آمِناً ٥١٢

العنكبوت

١ـ٢ الم * أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ ٢٩٣
٨ وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا ٢٦
٤٨ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا ١٤
٤٨ وَمَا كُنْتَ تَـتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذاً لارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ..... ٧٩٦ و ٧٩٧
٤٩ بَلْ هُوَ ءَايَـتٌ بَيِّنَـتٌ ٥
٤٩ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّـنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ ١٠٠
٦٩ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَـنَا ٤٢١

الروم

٢٧ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ٣٩٠

٢٧ وَهُوَ الَّذِى يَـبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ٤٨٤

لقمان

١٣ و ١٤ وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ ... * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أنْ تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ٢٣
١٤ وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ ٢٤
١٤ حَمَلَـتْهُ أُمُّهُ وَهْناً ٢٥
١٤ ـ ١٥ وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَـتْهُ أُمُّهُ ... * وَصَاحِبْهُمَا فِى الدُّنْيَا مَعْرُوفاً ٢٦
٢٩ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ ٧٨٩

السجدة

٥ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ ٢٠٤
٧ وَبَدَأَ خَلْقَ الإنسَانِ مِنْ طِينٍ ٤٨٤

الأحزاب

٣ و ٤٨ وَتَوَكَّلْ عَلَى اَللّٰهِ ٧٣٠
٦ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ٧٥٨
١٠ وَتَظُـنُّونَ بِاللهِ الظُّـنُونَا ٥١٤
٢٣ مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ... ٦٦٣
٣٥ وَالذَّاكِرِينَ اللهَ ٨٣٨
٣٦ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ٢٨٧
٣٧ زَوَّجْنَاكَهَا ٧٧٨
٥٧ إنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً ٢٨٠
٦٧ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ٥١٤

سبأ

١٤ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ المَوْتَ ٥١٧

فاطر

١ يَزِيدُ فِي الخَلْقِ مَا يَشَاءُ ٤٨٤
٨ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥
٨ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ٢٩٥
١١ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ٤٨٤

يس

٣٨ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ العَزِيزِ العَلِيمِ ..... ٥٩٧ و ٥٩٨
٤٠ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ٥١٨
٤٠ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ ٧٨٦
٥١ إِلَى رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ٨٢٩
٥٣ فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ٨٢٩

الصّافّات

٨ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ ٩٥٣
١٠١ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ٦٣٧
١٤٧ أَوْ يَزِيدُونَ ١٠٤

الصّافّات

١٨٠ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ٤٧١

ص

٣ وَلاتَ حِينَ مَنَاصٍ ٥٤٣
٢٧ ذٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ ٱلنَّارِ ٤٨٧
٣٢ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ٨٢٠
٣٤ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ ٢٩٤
٣٨ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ ٩٥١

٣٩ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ٩٧
٥٠ مُفَتَّحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ ٩٧٦
٧٢ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي ٣٢٢

الزمر

٧ وَلا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ٢٨٥
١٧ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا ٥١٥
١٧ـ١٨ فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ القَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ٢٩٥
١٨ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الأَلْبَابِ ..... ٢٩٥ و ٢٩٦
٢٨ قُرآناً عَرَبِيّاً غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ١٥١
٢٨ قُرْآناً عَرَبِيّاً ٣٥٩
٤٧ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ٤٧٧
٦٧ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ٧٥
٧٣ حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا ..... ٩٧٥ و ٩٧٦
٧٥ وَتَرَى المَلائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ العَرْشِ ٧٦٧

غافر

١١ أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ ١٥
١١ أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ ..... ٨٠١، ٨٠٣
١٥ يَوْمَ التَّلاقِ ٥١٤
١٧ اليَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لا ظُلْمَ اليَوْمَ ٢٨٤
٣١ وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعِبَادِ ٨٢
٣٢ يَوْمَ التَّنَادِ ٥١٤
٦٠ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ..... ٣٩٥، ٤٨٥
٦٧ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ٥١١

فصّلت

١٧ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ ٢٩٥
١٧ فَاسْتَحَبُّوا العَمَى عَلَى الهُدَى ٢٩٥
٣٠ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ٧٤٧
٣٧ وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالقَمَرُ ٥٩٩
٤٤ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآناً أَعْجَمِيّاً لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ١٥١
٤٦ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ ٤٢٢
٤٦ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ٧٧١

الشورى

١٧ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ..... ١٧، ٩١٢
٢٨ وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الوَلِيُّ الحَمِيدُ ٦٠٢
٥٢ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ ..... ٣٨٥ و ٣٨٦

الزخرف

٣ قُرْآناً عَرَبِيّاً ٣٥٩
٢٣ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ..... ٥٠، ٨٦١
٣١ لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا القُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ القَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ٢٨٦
٣٢ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ ... ٢٨٦ و ٢٨٧
٧٩ ـ ٨٠ أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ * أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى ... ٤١٩
٨١ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ العَابِدِينَ ..... ٧٤، ٣٧٩، ٤٥٢، ٧٣٧
٨٦ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ١٣٩

الدخان

٢٩ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ٥٢٠
٥٤ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ٧٧٨

الجاثية

٢٤ وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ٤٩٣

الأحقاف

١٣ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ٧٤٧
٢٠ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ ٩٢٢
٢٠ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا ٩٢٢

محمّد

٤ وَلَوْ يَشَاءُ اللهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ ٢٩٤
٣١ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ..... ٢٩٣، ٥٤٢

الفتح

٢ لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ ٥١٧

الحجرات

١٠ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ٧٤٧
١٢ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ٨٦٠
١٣ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ ..... ٨١٣، ٨٣٩، ٨٦١
١٤ قَالَتِ الأَعْرَابُ ٥١٣

ق

١١ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً ..... ٥١٤، ٩١٣
١٦ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ..... ١٤، ٧٩٣

الذاريات

٥٦ وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ..... ٧١، ٤٦٨ ـ ٤٦٩
٥٦ ـ ٥٧ وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ ٢٨٥

النجم

١٩و٢٠ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ١٤١

٢٦ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً ٥١١

القمر

٧ يَخْرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ ٨٢٩

٤٨و٤٩ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ٤٨٨

الرحمن

٢٧ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ١٧٦

الواقعة

٨٥ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ ..... ٧٩٤، ٧٩٥

٩٥ إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ اليَقِينِ ٥١٥

الحديد

٢٢ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ٤١٧

٢٨ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُوراً ٤٢١

المجادلة

٣ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ٢٩١

٤ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً ٢٩١

٧ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ٤١٩

٢٢ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ٣٧٥

الحشر

٩ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ ... ٥٧

الممتحنة

٤ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا ٧٣٠

الصفّ

٢ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ٢٩٣

الجمعة

٥ يَحْمِلُ أَسْفَاراً ١١٠
١٠ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ ١٣١
١١ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انفَضُّوا إِلَيْهَا ٥١١

التغابن

١٦ فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ٢٩١

الطلاق

١ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ٥١٢
٧ لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا ٢٩١

التحريم

٤ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ٥١١
٤ وَالمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ٥١٢

الملك

٢ خَلَقَ المَوْتَ وَالحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ٢٩٤
٢ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ٨٤٠
١٠ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ١٩٥
١٠ـ١١ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ ... * فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقاً لأَصْحَابِ السَّعِيرِ ..... ١٩٣ و ١٩٤
١١ فَسُحْقاً لأَصْحَابِ السَّعِيرِ ١٩٤
١٢ إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ٥٩٤
٢٢ أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبّاً عَلَى وَجْهِهِ ٥١٦

القلم

٤ إِنَّكَ لَعَلى خُـلُقٍ عَـظِيمٍ ١٣٤

١٧ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الجَنَّةِ ٢٩٤

٤٢ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ٥٢٨

٥١ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَـفَرُوا لَـيُزْلِقُونَكَ ٦٠٩

الحاقّة

٢١ عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ..... ٤٩٢، ٥١٢

٢١ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ٩٧٢

المعارج

٤ تَعْرُجُ المَلائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَـيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ٢٠٤

المزّمّل

١٨ السَّمَاءُ مُـنْفَطِرٌ بِهِ ..... ٥١٤، ٩١٢، ٩١٣

١٩ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلاً ٨٤

المدّثّر

٥٦ هُوَ أَهْلُ التَّـقْوَى وَأَهْلُ المَغْفِرَةِ ٤١٦

الإنسان

٨ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَـتِيماً وَأَسِيراً ٥٧

٣٠ وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ ٨٤

النازعات

٤٠ و ٤١ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَـقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّـفْسَ عَنِ الهَوَى * فَإِنَّ الجَـنَّةَ هِيَ المَأْوَى ٥٨٨

عبس

٣٤ يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ١٢

٣٤ و ٣٥ يَوْمَ يَفِرُّ المَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ٤٩٤

التكوير

٢٨ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ٨٤

الانفطار

٥ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ ٣٢٨
٦ـ٨ يَا أَيُّهَا الإِنسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الكَرِيمِ * الَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِى أَيِّ صُورَةٍ .. ٢٩٠
١٩ يَوْمَ لا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً ٩٤٧

الانشقاق

١٨ وَالقَمَرِ إِذَا أَتَّسَقَ ٥٩٩

الطارق

٦ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ ٥١٢
٦ ماءٍ دافِقٍ ٨٢٨

الفجر

٤ وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ٥١٤

البلد

١٠ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ٤٧٥

التين

٤ لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِى أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ٢٩٠

القدر

١ إِنَّآ أَنزَلْنَـهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ..... ١٣، ١٠١، ٧٤٦
١ إِنَّآ أَنزَلْنَاهُ ٩٢٩

الزلزلة

٧ و ٨ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَه * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَه ٤٤٧

التوحيد

١ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ٩٢٩

الفلق

١ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَـلَقِ ٩٧٢

الناس

١ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ٩٧٢

٢. فهرس الأحاديث الشريفة

أبالله تستطيع ٤٩٠

أبى الله ـ عزّ ذكره ـ أن يحدث في خلقه شيئاً من الحدود ليس تفسيره في الأرض ٧٤٨

أبدلني بهم خيراً منهم وأبدلهم بي شرّاً منّي ..... ١٨٩، ٧٨٦

أتى آدم ﷺ هذا البيت ألف أتية على قدميه، منها سبعمائة حجّة وثلاثمائة عمرة ٢٦٥

أتطيق أن تفعل ذلك ؟ ٢٩

اتّفق الجميع ـ لا تمانع بينهم ـ أنّ المعرفة من جهة الرؤية ضرورة ..... ٤٠، ٤٢

اتّقوا المَلاعِنَ ٥١٩

اجلس هناك حتّى يجيء إليك مَن يأخذك إلى موضعك الذي أعدّه الله تعالى لك ٦٥٧

أحبّ إخواني إليّ من أهدى إليّ عيوبي ٣٧٩

احبسوه حتّى يأتي بصاحبه ٨٤٧

احتبس القمر عن بني إسرائيل فأوحى الله عزّ وجلّ ١٦٨

احرث لدنياك كأنّك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنّك تموت غداً ٣٦٢

احْصِ صلاتك بالحصى ٧٣٦

احفظها بالحصى ٧٣٦

أحمده لمحامده كلّها على جميع نعمائه كلّها ٤١٥

أُخبرك إنّ الله ـ علا ذكره ـ كان ولا شيء غيره، وكان عزيزاً ولا عزّ ٤٧٠

أخبرني أبي عن آبائه أنّ رسول اللهﷺ قال : إنّ الله عزّ وجلّ أوحى... ٤٨٥
أخبره أنّه من قتلة عثمان ، وأنّ من قتل عنده مثل الشيبياء ... ٦٠٦
إذا أتى على الغلام عشر سنين فإنّه يجوز له في ماله [ما] أعتق أو تصدّق وأوصى على وجهٍ ... ٧٨١
إذا أتاكم عنّا حديثان فخذوا بأبعدهما من قول العامّة ... ١٦٢
إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان ، أحدهما في تولّي المتقدّمين على أمير المؤمنين ﷺ ... ١٦٣
إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان فخذوا بأبعدهما من قول العامّة ... ١٥٠
إذا أتاكم عنّا حديثان مختلفان فخذوا بما وافق منهما القرآن ... ١٦٢
إذا أتت عليه ثلاث عشرة سنة كتبت له الحسنات وكتبت عليه السيّئات وجاز أمره ... ٧٨٢
إذا أدرك الرجل بعض الصلاة وفاته بعضٌ خلف إمامٍ يحتسب بالصلاة خلفه... ١٨٠
إذا ارتمس الجُنُبُ في الماء ارتماسةً واحدةً أجزأه ذلك من غُسْله ... ١٢٢، ٨٢١، ٨٢٤
إذا أردت أن تعلم أشقيّ الرجل أم سعيد فانظر معروفه إلى من يصنعه ... ٩٠
إذا أصاب زوجها شَبَقٌ فليأمرها بغسل فرجها ، ثمّ يمسّها إن شاء قبل أن تغتسل ... ٢٥٢
إذا أصاب موضع الوصيّة جازت ... ٧٨١
إذا أصبح الناس صياماً ولم يرَوا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا ... ٨٣١
إذا بلغ أشدّه ثلاث عشرة سنة ودخل في الأربع عشرة وجب عليه ... ٧٨٢ ـ ٧٨٣
إذا بلغ عشر سنين جازت وصيّته ... ٧٨١
إذا بلغ الغلام ثمان سنين فجائز أمره في ماله ، وقد وجبت عليه الفرائض والحدود ... ٧٨٢
إذا بلغ الغلام عشر سنين جازت وصيّته ... ٧٨٣
إذا بلغ الغلام عشر سنين وأوصى بثلث ماله في حقّ جازت وصيّته ... ٧٨٢، ٧٨٣
إذا تزوّج الرجل المرأة في عدّتها ودخل بها لم تحلّ له أبداً ... ٧٩٠
إذا حضره الموت ولم يدرك جازت وصيّته لذوي الأرحام ولم تجز للغرباء ... ٧٨١
إذا دخلت تجد نهر الكوثر عند باب الجنّة ... ٦٥٧
إذا دخلت الهديّة من الباب خرجت الأمانة من الكوّة ... ١٩٢

إذا رأوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية ٨٣١
إذا رأيتم الهلال فأفطروا ١٤٨
إذا رأيتم الهلال فأفطروا، أو شهد عليه بيّنة عدل من المسلمين... ..... ٨٣٠
إذا رأيتم الهلال فأفطروا، أو شهد عليه عدول من المسلمين ١٥٧
إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا ١٤٧
إذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر ..... ١٥٨، ٨٣١، ٨٣٤
إذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيت الهلال فأفطر ١٦٠
إذا رؤي الهلال قبل الزوال فذلك اليوم من شوّال، وإذا رؤي بعد الزوال فهو من شهر رمضان ٨٣١
إذا زنى الرجل فارقه روح الإيمان؟ ٣٧٥
إذا شكّ وكانت به بلّة وهو في صلاته مسح بها عليه ١٢٩
إذا صمت لرؤية الهلال وأفطرت لرؤيته فقد أكملت الشهر ١٦١
إذا صمت لرؤيته وأفطرت لرؤيته أكملت صيام شهر رمضان ١٦١
إذا طاب الحمّام فما راحة البدن منه؟! ١٢٧
إذا فاتك شيء مع الإمام فاجعل أوّل صلاتك ما استقبلت منها ١٨٠
إذا كان ابن عشر سنين جازت وصيّته ٧٨١
إذا كان كذلك برز إلى الصحراء أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره ٨٨٥
إذا كان هكذا فليومِ في الصلاة كلّها ١٨٤
إذا كان يوم الشكّ ولم يحتكم ثبت بالرؤية فلا تصوموا ١٦٠
إذا كتب الكتاب قتل الحسين ﷺ وخرج الملك من بني هاشم ٤١٩
إذا ما أدّى الرجل صلاة واحدة تامّة قبلت جميع صلواته وإن كنّ غير تامّات ٩١
﴿اَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ وغيره ممّا صدر من الأنبياء ٤٥٧
إذن يدخل ذلك عليهم، ولكن يغسّلون كفّيها ١٦٦
اذهبا به إلى الجنّة ٦٥٦

اذهب أنت إلى الجنّة ٦٥٧
اذهبوا به إلى الجنّة ٦٥٦
ارتمس في الماء ارتماسة واحدة ٨٢٢
أرى أن لا يحلف الرجل إلّا بالله ٣٣٤
أرجو أن تلحق بأبيك ٣٠
أسألُكَ مِن خَيرِ كتابٍ قَدْ خَلا، وأعوذُ بِكَ مِن شرّ كتابٍ قَدْ خَلا ٤١٧
الأسخياء عند الموت يسمّون البخلاء ٩٧٠
أسلم أبو طالب بحساب الجمّل وعقد بيده ثلاثاً وستّين ١١٧
اسمع منّي وعِ ما أقول لك، فإنّه خير لك عاجلاً وآجلاً إن أنت متّ ... ٥٦
الأشياء التي نهى عنها ٢٩٠
أصيرُ إلى الطاغية، أما إنّه لا يبدؤني منه سوء ومن الذي يكون بعده ١٠٧
اطلب صاحبك ٨٤٧
أعزّ من أن يكون في سلطانه ما لا يريد(قدسى) ..... ٢٧٥، ٢٧٦
اعمل عمل من يظنّ أنّه يُخَلَّد فلا يَحرص في العمل، فيكون حقّاً له على التُؤدة والتقليل ... ٣٦٣
اعمل لدنياك كأنّك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنّك تموت غداً ٣٦١
اعملوا فكلٌّ ميسّرٌ لما خُلق له ٧١
[أعوذ بك من] ولدٍ يكون عليّ ربّاً ١٧٨
الأعياد أربعة: الفطر والأضحى والغدير ويوم الجمعة ٧٦٩
أفرّ من قضاء الله إلى قدر الله عزّ وجلّ ٤٩١
أفْرَدَتْني الخَطايا فَلا صاحِبَ مَعي ٣٩٧
أفضل الأعمال أحمزها ٤٤٥
أفضل أعمالكم الصلاة ٤٢٠
أقرّ بالنبيّ وبما جاء به، ودفع إليه الوصايا ومات من يومه ٦٨

اقرأ فيهما فإنّهما لك الأُوليان ، ولا تجعل أوّل صلاتك آخرها ١٨٠
اقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها ، وإيّاكم ولحون أهل الفسوق وأهل الكبائر ٤٣
اقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها ولا تقرؤوه بلحون أهل الفسوق وأهل الكبائر ٦٢
أقسمتُ أقسمتُ أقسمتُ ـ ثلاثاً ـ وبقي شيء وبقي شيء وبقي شيء ..... ٣٧٢، ٣٧٣
أكان رسول الله ﷺ محجوجاً ٦٨
الذين هَجَرَتْهُم العشائر ٣٨٧
الذين يعقلون عنه إذا أحدث حدثاً يكون فيه عقل ٧٥٢
الذي يشرب في آنية الذهب والفضّة إنّما يجرجر في جوفه نار جهنّم ..... ٨٦٦، ٨٦٩
الله أعزّ من أن يريد أمراً فلا يكون ٢٧٦
الله أعزّ من ذلك ٢٧٥
اللّهمّ ارفعني في أعلى درجات هذه الندبة ٩٤١
اللّهمّ اشْدُدْ بِهِمْ عَضُدي ، وأقِمْ به أوَدي ٣٩٩
اللّهمّ أنت الشاهد عليّ وعليهم ما آمرهم بظلم عبادك ، ولا بترك حقّك ٥٤٦
اللّهمّ إن تَشَأ تَعفُ عَنّا فَبِفَضلِك، وإنْ تشأ تُعذِّبْنا فبعَدْلِك ٣٩٠
اللّهمّ إنّ الليل والنهار خلقان من خلقك ١٧٨
اللّهمّ إنّي أتُوبُ إلَيْكَ مِن كُلِّ ما خالَفَ إرادَتَك ، أو أزالَ عن مَحَبَّتِك ٤٠٢
اللّهمّ بيّض وجهي يوم تسودّ فيه الوجوه ، ولا تسوّد وجهي يوم تبيضّ فيه الوجوه ٥٢٧
اللّهمّ خُذْ لِنفسِك مِن نَفْسي ما يُخَلِّصُها ٣٩٦
اللّهمّ صلِّ عليَّ وعلى [أهل] بيتي ٩٢٩
اللّهمّ لا تهلكنا بذنوب بني آدم ٢٩
اللّهمّ وأتْباعُ الرسُلِ وَمُصَدِّقُوهُمْ ٣٨٦
اللّهمّ وَصَلِّ على محمّدٍ وآله كأفْضَلِ ما صَلَّيْتَ على أحدٍ مِن خَلْقِكَ ٣٩٧
اللّهمّ ومتى وَقَفْنا بينَ تقصير في دينٍ أو دُنيا فأوقِعِ النقصَ بأسرَعِهما فَناءً ٣٨٩

إلهي امدُدْ لي في أعْمارِهِمْ، وَزِدْ لي في آجالِهِمْ ٣٩٨
إلهي خرجت أسأل أطبّاء عبادك أن يداووا إليَّ جُرْح خطيئتي ..... ٣٠٥، ٣٠٦
أليست هي أشدّهنّ، هي والله أشدّهنّ ٨١٨
أمّا إذا كان بمكّة فلا، وأمّا إذا هاجر إلى المدينة فنعم حتّى حوّل إلى الكعبة ٧٢٦
أما إنّك لو قلتَ غير هذا لضربتُ عنقك ٤٩٠
أما إنّه لا يبدؤني منه سوء ومن الذي يكون بعده ١٠٧
أما إنّها لا تصلح إلّا لنبيّ أو وصيّ نبيّ ٣٧٣
أمّا بعد، سلام الله عليك أيّها الوليّ المخلص في الدين، المخصوص فينا باليقين ٥١
أما سمعت أبيات ابن الصيفي في هذا؟ ٧٤٦
أما والله يا أبا محمّد ما قال بين دفّتي المصحف ١٠٠
الأمر من الله والحكم، ثمّ تلا هذه الآية: (وَقَضَى رَبُّكَ أَلّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً) ٤٨٨
امرأة طهرت من حيضها ـ أو دم نفاسها ـ في أوّل يوم من شهر رمضان ٣٢
الأُمور التي أمر الله بصرف المال إليها ٢٩٠
أنا الذي أوْقَرَتِ الخَطايا ظَهْرَهُ، أنا الذي أفْنَتِ الذنوبُ عُمْرَهُ ٣٩٧
إنّ أباكم كان طوالاً كالنخلة السحوق، ستّين ذراعاً ٢٧٠
إنّ إبليس قال لعيسى بن مريم: أ يقدر ربّك على أن يدخل الأرض ٣٧
إنّ إبليس يجلس بين أليتَي الرجل فيحدث ليشكّكه ١٢١
إنّ أصنافاً من أُمّتي لا يستجاب لهم دعاؤهم: رجل يدعو على والديه ٥٨
إنّ أفضل العبادة أحمزها ٤٢٥
إنّ الذي قدر أن يدخل الذي تراه العدسة أو أقلّ منها، قادرٌ أن يدخل الدنيا كلّها البيضة ٣٦
أنّ الذي يفرّ من أُمّه موسى عليه السلام ٤٩٤
إنّ الله أقرّ عيني بأبي طالب ١١٨
إنّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى موسى بن عمران عليه السلام أن أخرج عظام يوسف من مصر ١٦٨

إنّ الله تبارك وتعالى حين خلق آدم جعل أجَلَه بين عينيه وأمَلَه خلف ظهره... ٤٦٠
إنّ الله تبارك وتعالى خلق أسماء بالحروف غير متصوّت ... ١٠٨
إنّ الله تبارك وتعالى دَحَا الأرض من تحت الكعبة إلى منى، ثمّ دحاها من منى إلى عرفات ... ٢٦٧
إنّ الله تبارك وتعالى كلّفَ تخييراً، ونهى تحذيراً، وأعطى على القليل كثيراً ... ٢٧٦
إنّ الله تبارك وتعالى لا ينسب إلى العجز، والذي سألتني لا يكون ... ٣٧
أنّ الله تعالى خلق آدم على صورته ... ٣٢٠
إنّ الله تعالى لم يجعل للمؤمن أجلاً في الموت ... ٣٩٥
إنّ الله خلق آدم على صورته ... ٣٢٢
إنّ الله عزّ وجلّ خلق الجنّ والإنس ليعبدوه، ولم يخلقهم ليعصوه ... ٧١
إنّ الله عزّ وجلّ خلق الدنيا في ستّة أيّام ... ١٥٤
أنّ الله عزّ وجلّ خلق النار في ذلك اليوم ... ٤٦٤
إنّ الله عزّ وجلّ خلق النبيّين من طينة علّيّين قلوبهم وأبدانهم ... ٦٩
إنّ الله عزّ وجلّ غضب على الشيعة فخيّرني نفسي أو هم فوقيتهم والله بنفسي ... ١٠٣
إنّ الله عزّ وجلّ قال لنوح ﷺ: (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ) لأنّه كان مخالفاً له، وجعل من اتّبعه من أهله ... ٤٦٠
إنّ الله عزّ وجلّ يُقسم من خلقه بما يشاء ... ٣٣٥
إنّ الله كان إذ لا كان، فخلق المكان والكان، وخلق نور الأنوار... ٩٣٠
إنّ الله يحشر الناس على نيّاتهم يوم القيامة ... ٤٢٦
إنّ إمام المسلمين يؤتمن من أُمورهم على ما هو أعظم من هذا ... ٣٣١
إنّ أمير المؤمنين ﷺ استحلف يهودياً بالتوراة التي أُنزلت على موسى ... ٣٣٦
أنّ التكليف بالقضاء وغيره إنّما هو بأمرٍ من الله تعالى ... ٣٢
أنّ ثلاثة لا يخلو منها أحد: النبيّ فمن دونه، ومنها الحسد، وأنّ المؤمن لا يستعمله ... ٨٠
إنّ خلوف فم الصائم أطيَب عند الله من ريح المسك ... ٩٠٢
إنّ الدعاء والبلاء ليترافقان إلى يوم القيامة ... ٩٦٠

إنّ رسول الله ﷺ كان يأمر فاطمة ٣٤
إنّ رسول الله ﷺ كان يأمر فاطمة والمؤمنات ٣٣
إنّ الشهر الذي يقولون ـ يعني أصحاب العدد ـ أنّه لا ينقص ـ وهو ذو القعدة ـ ليس من شهور ١٦٠
أنّ شهر رمضان شهر من الشهور ، يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان ١٥٧
إنّ العبد لينوي من نهاره أن يصلّي بالليل فغلبته عينه فينام فيُثبِت الله له صلاته ٤٤٧
إنّ العلماء ورثة الأنبياء ..... ٤٩٩ ـ ٥٠٠
إنّ علم العلماء ٦٧
إنّ عليّاً صلوات الله عليه كان محدَّثاً ١٠٤
إنّ عليّاً كره تنظيم الحصى في الصلاة ٧٣٥
إنّ في كلّ شيء حكماً حتّى في أرش الخدش والجلدة ونصف الجلدة ٤٦٥
إنّ القدريّة مجوس هذه الأُمّة ٤٨٨
إن قلت : إنّك تملكها مع الله قتلتك ، وإن قلت : تملكها دون الله قتلتك ٢٨٧
إنّ قول إبراهيم ﴿هَذَا رَبِّي﴾ على الإنكار ، لا الإخبار ٤٥٣
إن كان جاهلاً فليس عليه شيء ، وإن تعمّد ذلك في أوّل شهور الحجّ ..... ٢٦٨ ـ ٢٦٩
إن كان صاحبكم لحسن الخلق ٦٠٨
إنّ لله أن يُقسم من خلقه بما شاء ، وليس لخلقه أن يُقسموا إلّا به ٣٣٤
أنّ لي أهل بيت قدريّة ٤٨٩
أنّ مجاري العيون مع مَهَبّ الشمال ٤٩٧
إنّ المجوس جزّوا لحاهم ووفّروا شواربهم ، وإنّا نحن نَجُزُّ الشَّوارِب ونُعفي اللحى ، وهي الفِطرة ٧٦٤
إنّ المؤمن إذا همَّ بحسنةٍ كتبت بواحدة ، فإذا فعلها كتبت عشراً ٤٢٥
إنّ النبيّ ﷺ سها في صلاته ، فسلّم في ركعتين ناسياً ١٣٩
إنّ نيّة المؤمن خيرٌ من عمله ٤٢٥
إنّ هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين ٧٦٩

أنا عند المنكسرة قلوبهم ، المندرسة قبورهم(قدسي) ..... ٨١٧، ٩٥٨
أنّى يكون ذلك ولا مُبصَر ٤٧٣
أنّى يكون ذلك ولا مسموع ٤٧٣
أنّى يكون يعلم ولا معلوم ..... ٤٧٣، ٤٧٤
أنتَ الذي أردت ٤١١
أنتَ الذي قَصُرَت الأوْهامُ عن ذاتيَّتِكَ ، وعجزَتِ الأفْهامُ عن كَيْفِيَّتِك ٤١١
أنت مع مَن أحببت ، ولك ما اكتسبت ٣٨١
أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي ٢٧٩
انصَرَفَتِ الآمالُ دُونَ مَدى كَرَمِكَ بِالحاجات ٤١٠
انظروا علمكم هذا عمّن تأخذونه ؛ فإنّ في كلّ خَلَفٍ منّا عدولاً ٤٦٥
انقطاع يتم اليتيم الاحتلام وهو أشُدُّه ٧٨٢
إنّكم تلقّنون موتاكم لا إله إلّا الله عند الموت ، ونحن نلقّن موتانا محمّد رسول الله ١٦٥
إنّما أعطاكم الله هذه الفضول من الأموال لتوجّهوها حيث وجّهها الله عزّ وجلّ ٩٠
إنّما خُلّد أهل النار ؛ لأنّ نيّاتهم كانت في الدنيا أن لو خلّدوا فيها أن يعصوا الله أبداً ..... ٤٠٣، ٤٤٦
إنّما قال الله عزّ وجلّ ٩٣٦
إنّه سبحانه قال : أنا أهل أن أُتّقى فلا يُجعل معي إلهٌ ٤١٦
أنّه كره الشرب في الفضّة وفي القدح المفضّضة ٨٧٠
إنّه لم يُجعل شيء إلّا بشيء ٤٥٣
أنّه ليس من عبدٍ مؤمنٍ إلّا وفي قلبه نوران : نور خيفة ونور رجاء ، لو وزن هذا لم يزد على هذا ٤٠٦
إنّه ليس من يومٍ ولا ليلةٍ ١٠٣
إنّهم يجتلدون عليه ١٧٣
إنّهم يختارون على الأذان ـ فقال : ـ كلّا ، إنّه يأتي على الناس زمانٌ يطرحون الأذان ١٧٣
إنّي لأعلم أنّه سيبلى ويصل إليه البلى ، ولكنّ الله عزّ وجلّ يحبّ عبداً إذا عمل عملاً فأحكمه ٣٦٥

إنّي مخلّفٌ فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما ... ٢٧٩
آنية الذهب والفضّة متاع الذين لا يوقنون ٨٦٧
أهل بيت قدريّة ٤٨٨
أهل الملل من اليهود والنصارى والمجوس لا يُحلّفون إلّا بالله ٣٣٩
أوْ جَعلَه سببَ نُجْحِها دُونَك ٣٩٣
أو نقولَ في العلم بغيرِ عِلْمٍ ٣٨٩
أيُّهَا الخَلْقُ المُطيعُ ٤٠٧
بأبي أنتم وأُمّي ونفسي وأهلي ومالي ، ذكركم في الذاكرين ٩١٦
بئس ما قلت ، فإنّ الله تعالى خلق آدم على صورته ٣٢١
بالتمييز الذي خوّلني ، والعقل الذي دلّني ٢٨٨
بحقّ أقول لكم : إنّ شرّ الناس لرجل عالم آثر دنياه على علمه ... ٥٥
بدا لله أن يبتليهم ٤٨٥
بالسيف حتّى سقطت ثمّ ذهب ٧٤٨
بعدما تكلّمت بصدق مثل أمس ٧٤٩
بعض المال الذي ملّكه مولاه ٢٩٠
بكى شعيب ﷺ من حبّ الله عزّ وجلّ حتّى عَميَ ، فردّ الله عزّ وجلّ عليه بصره ... ٤٥٨
بلى ، قبل أن يخلق الخلق ٤٨١
بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الإسلام وكتب الله عزّ وجلّ على المسلمين الجهاد ١٨١
بين المرء والحكمة نعمة العالم ، والجاهل شقي بينهما ٨١٠
بينا أبي جالس ﷺ وعنده نفرٌ إذ استضحك حتّى اغرورقت عيناه دموعاً ... ٧٤٧
تنمّ إلى الليل فإنّه إن كان تامّاً رؤي قبل الزوال ٤٩٤
تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين ٢١٥
تجب على من كان منها على رأس فرسخين ٢١٥

تغلق فيه أبواب النار وتفتح فيه أبواب الجنان ، فمن أدركه فلم يغفر له..... ١٨٦
تَغَمَّدْني في ما اطَّلَعْتَ عليه مِنّي بما يَتَغَمَّدُ بِهِ القادِرُ على البَطْشِ لولا حِلْمُه..... ٤١٦
تَفْعَلَ ذلِكَ يا إلهي بِمَنْ خَوْفُهُ مِنْكَ أكْثَرُ مِنْ طَمَعِهِ فيكَ ٤٠٦
تقضي صلاتها..... ٣٤، ٣٥
تقضي صومها ولا تقضي صلاتها..... ٣٥
تقضي صومها ولا تقضي صلاتها؛ لأنّ رسول الله ﷺ كان يأمر المؤمنات من نسائه بذلك..... ٣٣
تقول إنّك تملكها بالله الذي يملكها من دونك ، فإن يملّكها إيّاك كان ذلك ٢٨٧
تلك الغرانيق العلى وإنّ شفاعتهنّ لترتجى..... ١٤٢
تهادَوا تحابُّوا..... ١٩٣
ثُمَّ أمَرْتَه فلم يأتَمِر ، وزَجَرتَه فلم ينزَجِر ، ونَهَيْتَه عن معصِيَتك فخالفَ أمرَك ٤١٣
ثمّ أوحى الله إليه : يا محمّد ، صلِّ على نفسك وعلى أهل بيتك ٩٢٨
ثمّ خلق لكلّ ركنٍ منها ثلاثين اسماً فعلاً منسوباً إليها..... ١١٤
ثمّ صفقك بجناحه فعميت..... ٧٥٠
ثُمَّ ضَرَب لَه في الحَياةِ أجَلاً مَوْقُوتاً ٣٨٣
ثمّ قلت : صدقت يا ابن عبّاس..... ٧٤٧
ثمّ لقيته فقلت: يا ابن عبّاس ما تكلّمت بصدق مثل أمس، قال لك عليّ بن أبي طالب: إنّ ليلة ٧٤٩
ثُمَّ لم أرْفَعْ طَرْفي إلى آفاق السماء استِحْياءً مِنك ٣٩٤
جاء رجل إلى أمير المؤمنين ﷺ فقال : أيقدر الله أن يدخل الأرض في بيضةٍ ولا تصغُر الأرض ٣٧
جاء نفرٌ من اليهود إلى رسول الله ﷺ فسأله أعلمهم عن مسائل ٤٥١
جنان الغلام..... ١٠٥
حبّك الشيء يُعمي ويُصمّ..... ١٩٢، ١٩٣
حتّى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال..... ٧٢٥، ٧٢٦
حَتّى لا يُورِدَ عَلَيْكَ أحدٌ مِن ملائكتك إلّا دُون ما تُورِدُ مِن أبواب الطاعَةِ لَكَ ٤٠٩

حتار الغلام ١٠٥
حدّثني أبي أنّ رسول الله ﷺ قال : ابدأ بمن تعول ، الأدنى فالأدنى ٥٨
حُفُّوا الشَوارِب وأعْفُوا اللِحَى ولا تتشبّهوا باليهود ٧٦٤
حلالٌ بيّن ، وحرامٌ بيّن ، وشبهات بين ذلك ٩١٩
حلفت بالعتق ، ولا أحلف بالعتق إلّا أعتقت رقبةً ٧٣
الحمد لله الذي أذهب بالليل وجاء بالنهار ١٧٨
الحمد لله الذي خلف الليل والنهار بقوّته ١٧٩
حَمْداً يُسْتَدامُ بِهِ الأوَّلُ ، وَيُستَدْعى بِهِ دَوامُ الآخِر ٤١٢
حيثما وجد غلول أُخذ بغير بيّنة ٣٣١
خذوا بأبعدهما من قول العامّة ١٦٣
خذوا الدرع فإنّ هذا قد قضى بجورٍ ثلاث مرّات ٣٣٠
خلقٌ من خلق الله عزّ وجلّ أعظم من جبرئيل وميكائيل ٣٨٦
خمس تمرات ـ أو خمس قرص ، أو دنانير ، أو دراهم ـ يملكها الإنسان ٥٧
خير الصفوف في الصلاة المقدّم ، وخير الصفوف في الجنائز المؤخّر ٤٦٣
الدار الفانية ٢٩٠
دعوا عنكم ما لا تنتفعون به ، أخبروني أيّها النفر ألكم علمٌ بناسخ القرآن من منسوخه ٥٧
دعوه فإنّ الذي يريده الأعرابي هو الذي نريده من القوم ٣٩٩
الدنيا مزرعة الآخرة ٦٥٠
رأى رسول الله ﷺ ربّه ٤٦٠
رأت عيناي الذي حدّثك به عليٌّ ، ولم تره عيناه ولكن وعى قلبه ووقر في سمعه ٧٤٩
الرأس موضع الذكاة وأقرب من المرعى ، وأبعد من الأذى ٩٣٦
رأيت المعروف لا يصلح إلّا بثلاث خصال : تصغيره وستره وتعجيله ٩٠
الرجل يتزوّج المرأة ويتزوّج ابنها بنته ٣٧٠

رحم الله قاتل سلمان ٦٧
رويت عن أبي، عن أبي عبدالله ﷺ أنّه قال: إنّ لله عزّ وجلّ عِلمين: علماً مخزوناً مكنوناً لا يعلمه إلّا هو ٤٨٤
الرياء شرك وتركه كفر ٧٤٣
سألت عن الاستطاعة تملكها من دون الله أو مع الله ؟ ٢٨٧
سألته عن الحائض ترى الطهر، فيقع عليها زوجها قبل أن تغتسل ؟ قال: «لا بأس» ٢٥٣
سألته عن الرجل يصيبه المطر وهو في موضع لا يقدر أن يسجد فيه من الطين ... ١٨٤
سبحانك نحن المضطرّون الذين أوجبتَ إجابتهم ٣٩١
ستخضب هذه من هذه ١٢٦
سر هكذا ـ وأشار ذات اليمين ـ سترى باباً عالية نورانيّة فادخل ٦٥٧
سلام عليك أيّها الناصر للحقّ، الداعي إليه بكلمة الصدق ٥٢
سمعته يقول: ما أدري ما صمت ثلاثين يوماً أكثر، أو ما صمت تسعة وعشرين يوماً ؛ ١٥٩
سمعته يقول: ما ينبغي للمؤمن أن يستوحش إلى أخيه فمن دونه، المؤمن عزيز في دينه ٣٧٣
سير المنازل ينفد الزاد، ويسيء الأخلاق، ويخلق الثياب، والسير ثمانية عشر ٢٦٨
السيف بمنزلة الرداء تصلّي فيه ما لم ترَ فيه دماً، والقوس بمنزلة الرداء ... ١٧٢
الشقيّ من شقي في بطن أُمّه، والسعيد من سعد في بطن أُمّه ..... ٧٠، ٧١
الشقيّ من علم الله عزّ وجلّ وهو في بطن أُمّه أنّه سيعمل أعمال الأشقياء ... ٧٠
شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً ١٥٤
شهر رمضان شهر من شهور السنة، يكون تسعة وعشرين يوماً ... ١٥٦
شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان ... ١٥٧
شهر كذا، فعقد بيده تسعة وعشرين يوماً ١٦٠
صاحب موسى وذوالقرنين كانا عالمين ولم يكونا نبيّين ١٠٥
صام رسول الله ﷺ تسعة وعشرين يوماً، وصام ثلاثين يوماً، يعني شهر رمضان ١٦١

صَلِّ صلاة مُوَدِّعٍ ٣٦٣
صلّوا في مساجدكم وصلّوا مع أئمّتكم ٧٣٩
صم حين يصوم الناس ، فإنّ الله جعل الأهلّة مواقيت ١٥٨
صم لرؤية الهلال وأفطر لرؤيته ، فإن شهد عندك شاهدان مؤمنان بأنّهما رأياه فاقضه ١٥٩
صم للرؤية وأفطر للرؤية ١٦٠
الصوم للرؤية والفطر للرؤية ١٤٧
الصوم للرؤية ، والفطر للرؤية ، وليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية ١٨٩
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ٥١٧
صيام شهر رمضان للرؤية وليس بالظنّ ١٦١
ضاهيت اليهود في هذا الباب ، قال : أعوذ بالله من ذلك ٤٧٨
طاب استحمامك ١٢٧
ظَلَمْنا فيهِ أنْفُسَنا ٤١٠
عائذ بالله من النار ..... ٩٧١، ٩٧٢
عِظْ نفسك فإن اتّعظتَ فعظِ الناس وإلّا فاستحِ منّي(قدسى) ٣٠٤
علّمني ممّا علّمك الله ٩٢٢
عليٌّ يقضي ديني وينجز موعدي ، وهو خليفتي عليكم من بعدي ٢٧٩
عليكم بِرُخْصة الله عزّ وجلّ التي رخّص لكم ٨٩١
علينا إلقاء الأُصول [إليكم] وعليكم التفريع ٩٦٣
علينا أن نلقي عليكم الأُصول ، وعليكم أن تفرّعوا ٩٦٣
عمّاذا سألك ؟ ٣٦
عمّا لا يرضيك عنّي غيره ٤١٥
عمّار جلدة بين عَيْنَيّ ، تقتله الفئة الباغية ٧٤٤
عمّار جِلْدة بين عَيْنَيَّ وأنفي ٧٤٤

عمل العبد ثلاثة أيّام ٤٦٤
الغلام إذا حضره الموت فأوصى ولم يدرك جازت وصيّته لذوي الأرحام ٧٨٣
غير هذا أبين منه ، ذلك قول الله عزّ وجلّ : ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ ، هو الذي فارقه ٣٧٥
فأبواه اللذان يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه ١٨٥
فأدلوا بها فإنّها أحقّ ما اتّبع وعمل به ٥٧
فإذا خلا بها بذلت له ما أراد منها ولم تبذل له تبذّل الرجل ٣٦٨
فإذا مضت ليلة ثلاث وعشرين فليخرج حيث شاء ٨٩٩
فاشفع في ما لم يبلغ الإمام إذا رأيت الندم ٩٤٩
فَأَعْطِني مِن نَفْسي ما يُرْضيك عَنّي ٣٩٨
فاعلم ـ رحمك الله ـ أنّ المعرفة من صنع الله عزّ وجلّ في القلب مخلوقةٌ ٤٧٥
فأُقسم بالله لجعل [ابن جامع] ينتحب ٩٢٥
فإنّ من كان آخر كلامه لا إله إلّا الله دخل الجنّة ١٦٦
فإن وصلَت أطراف أصابعك في ركوعك إلى ركبتيك أجزأك ذلك ٢٣١
فأنت من يومك الذي تستقبل على مثل يومك الذي استدبرت، فاعمل ٣٧٧
فَخَتَمَ بِنا على جَميعِ مَنْ ذَرَأَ ٣٨٥
فدعا صفوان بالزيارة ... ثمّ صلّى ركعتين ٨٨٦
فَرَأى كَبيرَ عِصيانِهِ كَبيراً ، وَجَليلَ مُخالَفَتِهِ جَليلاً ٤٠١
فشهد اثنان على الثلاثة أنّهم غرّقوه ٥٢٥
فطعن في حياة الغلام ١٠٥
فالظاهر هو الله تبارك تعالى ..... ١١٣، ١١٤
فعلتَ المعاصي بقوّتي التي جعلتها فيك(قدسي) ٢٧٦
فالعلماء يحزنهم ترك الرعاية، والجهّال يحزنهم حفظ الرواية ١٢٠
فقال : إنّ الله تبارك وتعالى يقول : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ وقد دخل ٧٤٧

فقال : لا ، فقلت : ما ترى في رجلٍ ضرب رجلاً أصابعه ٧٤٨
فَقَدْ أقامَتْني يا ربِّ ذُنوبي مَقامَ الخِزْيِ بِفنائِكَ ٤٠٢
فقد تَعَرَّض للحِرْمانِ، واستَحَقَّ من عِنْدِك فَوْتَ ٣٩٢
فقلت له : فهل حَكم الله في حُكم من حكمه بأمرين ؟ قال : لا ٧٥٠
فقلت : ها هنا هلكت وأهلكت ٧٥٠
فكيف نطيق حمده أمْ مَتى نُؤَدّيَ شُكرَهُ؟ لا ، متى ؟! ٣٨٤
فلا تكلّمه أبداً فقد ادّعى الربوبيّة ٤٨٦
فلا تَنْسَ لهم اللّهمّ ما تركوا لك وفيك ، وأرْضِهم من رضوانك ٣٨٦
فلا يبيتنّ إلّا بوتر ١٦٩
فَلَكَ الحَمْدُ ما وُجِدَ في حَمْدِكَ مَذْهَبٌ ٤٠٩
فَلَوْ لَمْ نَعْتَدِدْ مِن فَضْله إلّا بِها لَقَد حَسُنَ ٣٨٤
فليس حيث لم يقبل منك فتركته كنت أنت الذي أمرته بالمعصية ٢٧٧
فما ترى في رجلٍ ضربت أصابعه بالسيف حتّى سقطت فذهبت ٧٤٨
فمتى كان يستحقّ شيئاً من ثوابك؟ لا ! متى ؟! ٤٠٤
فمعناه الله واسمه العليّ العظيم ١١٤
فناشده الذي اشتراها ، فقال له : خذ ابنه الذي باعك الوليدة حتّى يُنفِذ لك ٣٦٧
فها أنا ذا ، يا إلهي واقفٌ بباب عِزّك وُقوفَ المستَسلِم الذليل ... ٣٩١، ٣٩٢
فهذه الأسماء وما كان من الأسماء الحسنى حتّى تتمّ ثلاثمائة وستّين اسماً ... ١١٥
فَالهالِكُ مِنّا مَنْ هَلَكَ عَلَيه ٣٨٤
فهل كانت تقدر على أن تقضي تلك الأيّام التي خرجت وهي عليها أن تكون الدهر في المسجد ؟! ٣١
فهلّا خالفتني ... إلى آخره ٩٢٥
فهو الرحمن الرحيم ١١٣
فهي نسبة لهذه الأسماء الثلاثة ١١٣

فوالله إن عَمِيَ بصره إلّا من صفقة جناح الملك ٧٤٩
فوالله ما هو إلّا أن نلقى هؤلاء القوم بأسيافنا ٧٩
في الرجل يصلّي والمرأة تصلّي بحذاءه ، قال : « لا بأس » ١٨٣
في كلّ دين ما يستحلفون ..... ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٥١
في كلِّ ذلِك أنتَ لَهُ مُطيعٌ وَإلى إرادَتِهِ سَريعٌ ٤٠٧
في وجهه من قرنه إلى قرنه ١٧١
قاتلهم الله ، لقد حذفوا أوّل الحديث ، إنّ رسول الله ﷺ مرّ برجلين يتسابّان ٣٢٢
قال الله ـ تبارك وتعالى ـ : كلّ عمل ابن آدم فهو له إلّا الصيام ٤٢٤
قال أمير المؤمنين ﷺ : فإن لم تروا الهلال فأتمّوا الصيام إلى الليل ١٥٧
قال أمير المؤمنين ﷺ : وإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره فأتمّوا..... ٨٣٠
قال رسول الله ﷺ : إنّ الله تصدّق على مرضى أُمّتي ومسافريها بالتقصير والإفطار ٨٩٣
قال رسول الله ﷺ : شهر كذا وكذا وكذا وقبض الإبهام ١٥٩
قال رسول الله ﷺ : مَن مات ولا يشرك بالله شيئاً ـ أحسن أو أساء ـ دخل الجنّة ٤٧٤
قال : فاستضحكت ، ثمّ تركته يومه ذلك لسخافة عقله ٧٤٩
قال : فقال ابن عبّاس : ما اختلفنا في شيء فحكمه إلى الله ٧٥٠
قال ـ وأنا عنده ـ لعبد الواحد الأنصاري في برّ الوالدين في قول الله ـ عزّ وجلّ ـ : ﴿ وَبِالوَالِدَيْنِ ٢٣
قال : وما علمك بذلك ٧٤٩
قد أوهن الله في سلطانه والله أعزّ من أن يريد أمراً فلا يكون(قدسي) ٢٧٥
قد وضع [الله] عنك الصيام في هذه الأيّام كلّها ، وتصوم يوماً بدل يوم إن شاء الله ٧٦٨
القدريّة مجوس هذه الأُمّة ٤٨٧
قضى أمير المؤمنين ﷺ في وليدةٍ باعها ابن سيّدها وأبوه غائب ٣٦٧
قضى في رجل حرّر رجلاً فاشترط ولاءه فتوفّي الذي أعتق وليس له ولد إلّا النساء ..... ٧٥٠ ـ ٧٥١
قل طاب ما طهر منك ، وطهر ما طاب منك ١٢٧

قل : والله الذي أنزل التوراة على موسى ٣٣٧
قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن ٧٥
قلت : ثلاثة يتخوّف منها الجنون : التغوّط بين القبور ٩٣٥
قلوبهم مقلوبة ٦٤
قم فاغتسل وصلِّ ما بدا لك فلقد كنت مقيماً على أمرٍ عظيم ما كان أسوأ حالك لو متّ على ذلك ٦٥
القول بين الجبر والتفويض ٢٩٠
قَوْلُكَ حُكْمٌ، وَقضاؤُك حَتْمٌ ٤١٢
قوم يزعمون أنّ الله قدّر عليهم المعاصي وعذّبهم عليها ٤٨٧
كان اسم النبيّ ﷺ يكرّر في الأذان، وأوّل من حذفه ابن أروى ١٧٤
كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول : إيّاكم والكذب... ..... ٣٧٦
كان في ما مضى يسمّى الطبيب المعالج ٨٥
الكَبيرُ المُتَكَبِّر * وَأنتَ اللهُ لا إلهَ إلّا أنْتَ، العَلِيُّ المُتَعالِ ٤١٠
كذب الحسن، خذ سواء وأعط سواء، فإذا حضرت الصلاة فدع ما بيدك وانهض إلى الصلاة ٧٧
كذبوا، ما صام إلّا تامّاً، ولا تكون الفرائض ناقصة ١٥٥
كذبوا! ما صام رسول الله ﷺ إلّا تامّاً ١٤٨
كذلك يتمرّغ الحمار ١٢٨
كلّ ذلك لم يكن ١٣٣
كلّ شيء لك حلال حتّى تعرف الحرام بعينه فتدعه ٤٦٦
كلّ شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي ٤٦٥
كلّ صلاة مكتوبة لها نافلة ركعتين إلّا العصر ١٣٠
كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم ٤٢٢
كلّ عمل ابن آدم له إلّا الصوم، فإنّه لي وأنا أُجزئ به ..... ٤٢٠، ٩٠١
كلّ من صلّى ولم ينحرف كما انحرفت فصلاته باطلة ٦٤٣

كلٌّ ميسّرٌ لما خُلق له ٨١٤
كما أنّ بادئ النعم من الله عزّ وجلّ وقد نحلكموه ، فكذلك الشرّ من أنفسكم وإن جرى به قَدَرُه ٤٧٦
كنت أنا وعليّ نوراً بين يدَي الله عزّ وجلّ مطيفاً ٩٣١
كنت أنا وعليّ نوراً واحداً بين يدي الله عزّ وجلّ من قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف سنة ٩٣١
كون الشياطين أكثر من الملائكة ٨١٢
لا أرى أن يحلف الرجل إلّا بالله ..... ٣٣٤، ٣٤٥
لا أرى للرجل أن يحلف إلّا بالله ٣٣٤
لا أَعْدَمُ بِرَّكَ ، وَلا يُبْطِئ بي حُسْنُ صَنيعِكَ ٤٠٣
لا أعلم ما وراء جداري هذا ٩١٥
لا ، إلّا أن يشهد بيّنة عدول، فإن شهدوا أنّهم رأوا الهلال قبل ذلك ، فاقضِ ذلك اليوم ١٥٨
لا ، إلّا أن يشهد لك عدول أنّهم رأوه ، فإن شهدوا فاقضِ ذلك اليوم ١٥٨
لا ، إلّا فيما أُخبرك به : خروجٌ إلى مكّة ، أو غزوة في سبيل الله ٨٩٩
لا أمْرَ لي مع أمْرِك ٣٩٧
لا بأس أن تصلّي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلّي ١٨٢
لا بأس أن يصلّي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه ٧٧٣
لا بأس به إنّما قال الله عزّ وجلّ : (فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا) ، والجلد لا يؤكل ولا يطعم ٩٣٦
لا ، بل شهر من الشهور ١٦٢
لا ، بل يتيمّم ، ألا ترى أنّه إنّما جُعل عليه نصف الوضوء ١٢٤
لا تأكل في آنية الذهب والفضّة ٨٦٧
لا تأكل في آنيةٍ من فضّة ولا في آنيةٍ مفضّضة ٨٦٧
لا تأكلوا في آنيةٍ من فضّة ولا في آنيةٍ مفضّضة ٨٧٠
لا تجتمع أُمّتي على ضلالة ٢٧٩
لا تحلفوا إلّا بالله ، ومَن حلف بالله فليصدق ، ومَن حُلِف له بالله فليرضَ ٣٣٩

لا تحلفوا بآبائكم ولا بالأنداد ، ولا تحلفوا إلّا بالله ... ٣٣٦
لا تحلّفوهم إلّا بالله ... ٣٣٥
لا تدخل الحكمة جوفاً مُلئ طعاماً ... ٤٢١
لا تدع الصلاة ... ٧٣٨
لا تدع الصلاة معهم وخلف كلّ إمامٍ ... ٧٣٨
لا تذهب الدنيا حتّى يبعث الله رجلاً من أهل بيتي ، يواطئ اسمه اسمي ... ٧٢
لا تسبّوا الدهر فإنّ الدهر هو الله ... ٤٩١
لا تستضيؤوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيّاً ... ٣٥٨
لا تشاوروهم ولا تكتبوا فيها محمّد رسول الله ... ٣٥٨
لا تشرب وأنت قائم ، ولا تبل في ماء نقيع ، ولا تطف بقبرٍ ... ٩٣٥
لا تشربوا في آنية الذهب والفضّة ، ولا تأكلوا في صحافها ، فإنّها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ... ٨٦٦
لا تَطُف بقبرٍ ، ولا تَبُل قائماً ... ٩٣٥
لا تعطوا العين حظّها فإنّها أقلّ شيءٍ شكراً ... ٨٢٧
لا تكون فريضة ناقصة ... ١٥٤
لا جبر ولا تفويض ولكن أمرٌ بين أمرين ... ٢٧٤
لا جبر ولا تفويض ولكن منزلة بين المنزلتين ... ٢٨١
لا ، حتّى تغتسل ... ٢٥٣
لا حول عن معاصي الله إلّا بعصمة الله ... ٢٨٧
لا صلاة لمن عليه صلاة ... ١٤٣
لا ضرر ولا إضرار ... ٨٩٤
لا ، من قال هذا فأخزاه الله ... ٤٨١
لا والله ، إنّما كانت لها حلقة من فضّة ، وهي عندي ... ٨٦٨
لا والله ، لا يرجع الأمر والخلافة إلى آل أبي بكر وعمر ... ٩٦٠

لا ، ولكنّه كان مستودعاً للوصايا فدفعها إليهﷺ ٦٨
لا يجوز تراقيهم ٦٤
لا يحلف بغير الله ..... ٣٣٥، ٣٤٥
لا يحلف اليهودي ولا النصراني ولا المجوسي بغير الله ٣٣٥
لا يخرج الأمانة من الكوّة ١٩٣
لا يدخل الجنّة عجوز ١٢٧
لا يرجع الأمر والجلافة ٩٦٠
لا يزال الرجل المؤمن يكتب محسناً ما دام ساكتاً ، فإذا تكلّم كتب محسناً أو مسيئاً ٩٦٨
لا يستكمل العبد الإيمان حتّى يكون قِلّة الشيء أحبّ إليه من كثرته ٤٨
لا يشفعنّ أحدكم في حدٍّ إذا بلغ الإمام ؛ فإنّه لا يملكه ، واشفع في ما لم يبلغ الإمام ... ٣٣٥
لا يصلح له أن يستقبل النار ٧٧٣
لا يقام لأحد إلّا لذي علم ، أو لذي سنّ ، أو سلطان ٩٢٢
لا يقبّل رأس أحد ولا يده إلّا رسول اللهﷺ ، أو من أُريد به رسول الله ٣٧٣
لا يكون الوفاء حتّى ٣٦٦
لا يكون الوفاء حتّى يرجح ٣٦٧
لا يَملِكون تأخيراً عَمّا قَدَّمَهُمْ إلَيه ، وَلا يَستَطيعُونَ تَقدُّماً إلى ما أخّرَهُمْ عنهُ ٣٨٣
لا ينبغي الشرب في آنية الذهب والفضّة ٨٦٧
لا ينقض الوضوء إلّا حَدَث ..... ٣٢٣، ٣٢٧
لا يُنقض اليقينُ بالشكّ أبداً ٤٦٥
لأبعثنّ إليهم رجلاً كنفسي ، يحبّ الله ورسوله ٢٨٠
لأبعثنّ إليهم غداً رجلاً يحبّ الله ورسوله ٢٨٠
لأن أصوم يوماً من شعبان أحبّ إليَّ من أن أُفطر يوماً من شهر رمضان ١٨٩

لأنّ رسول الله ﷺ كان يأتيه الوحي وكان يعلم أنّه يموت في ليلته وغيره لا يعلم ١٦٩
لأنّ رسول الله ﷺ كان يأمر فاطمة والمؤمنات ٣٣
لأنّ ركعة من قيامٍ بركعتين من جلوسٍ ١٧٥
لأنّ عفوه إنّما كان عن حقّ غيره ٤٥٦
لأنّ العمل ربما كان رياء المخلوقين ، والنيّة خالصة لربّ العالمين ٤٤٧
لأنّ القبلة أمنٌ ١٧٢
لأنّ قلب الشابّ أرقّ من قلب الشيخ ٤٥٥
لَتَصرَّفُوا في مِنَنِه فلَمْ يَحْمَدُوهُ ٣٨٣
لتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء ، ولتعجيل نزول ملائكة النهار إلى الأرض ١٨١
لصوم يومٍ من شعبان أحبّ إليَّ من أن أُفطر يوماً من شهر رمضان ..... ٧٨٥ ـ ٧٨٦
لعلّك ترى أنّه كان يومٌ يشبه يوم كُتب الكتاب ، إلّا يومَ قُتل الحسين ﷺ ٤١٩
لُعنت القدريّة والمرجئة على لسان سبعين نبيّاً ٤٨٧
لقال : رحم الله قاتل سلمان ٦٦
لقّنوا موتاكم لا إله إلّا الله فإنّ من كان آخر كلامه لا إله إلّا الله دخل الجنّة ١٦٥
لَكَ يا إلهي وَحْدانِيّةُ العدَدِ ومَلَكَةُ القُدْرَةِ الصَمَدِ ..... ٣٩٩، ٤٠٠
للأخ السديد والوليّ الرشيد الشيخ مفيد ..... ٥١، ٨٦٣
للصائم فرحتان، فرحة عند إفطاره وفرحة عند لقاء ربّه عزّ وجلّ ٤٢٣
للمؤذّن في ما بين الأذان والإقامة مثل أجر الشهيد ١٧٢
لِمَ تمنعينه من نفسك وهو يحبّك ؟ ٢٩
لم يبلغ الإمام إذا رأيت الندم ، واشفع عند الإمام في غير الحدّ مع رجوع المشفوع له ٩٤٦
لم يحجّ إلّا من كان يومئذ إنسيّاً مخلوقاً ٧٩
لم يحلّ هذه المعرفة التي من جهة الاكتساب أن تزول ولا تزول في المعاد ٤٢

لم يزل الله عزّ وجلّ ربّنا ، والعلمُ ذاتُه ولا معلوم ٤٧٣
لم يزل الله عليماً سميعاً بصيراً ؛ ذاتٌ علّامةٌ سميعةٌ بصيرة ٤٧٣
لم يزل عليماً سميعاً بصيراً ٤٧٣
لمّا أقبل يعقوب ﷺ إلى مصر خرج يوسف ﷺ ليستقبله ٤٥٧
لمّا حجّ موسى ﷺ نزل عليه جبرئيل ﷺ فقال له موسى: يا جبرئيل ما لمن حجّ هذا البيت بلا نيّةٍ ٢٦٦
لمّا هبط آدم من الجنّة ظهرت به شامة سوداء في وجهه من قرنه إلى قدمه ١٧٠
لمّا ولدت فاطمة ﷺ الحسن جاءت به إلى النبيّ ﷺ فسمّاه حسناً ٤٦٢
لَمّا يزور من بعثه الله عزّ وجلّ ـ للشقاء ـ على أهل الضلالة من أجناد الشياطين ١٠١
لو أعلمتموني أمره ما تركتكم تدفنونه مع المسلمين ٥٨
لو أنّ رجلاً ارتمس في الماء ارتماسة واحدة ٨٢٣
لو أنّ رجلاً ارتمس في الماء ارتماسةً واحدةً أجزأه ذلك وإن لم يَدْلُك جسده ..... ١٢٢، ٨٢١
لو أنّ الناس أخذوا ما أمرهم الله به فأنفقوه في ما نهاهم عنه ما قَبِله منهم ٩٠
لو أُهدي إليَّ كراع لقبلت ١٩٣
لو رأيت غيلان بن جامع واستأذن عليّ فأذنت له ـ و [قد] بلغني أنّه كان يدخل على بني هاشم ٩٢٣
لو غلى دماغه من حرّ الشمس ما استظلّ بحائط صيرفي ٧٧
لو فوّض إليهم لم يحصرهم بالأمر والنهي ٢٧٥
لو كان محجوجاً به ما دفع إليه الوصيّة ٦٨
لو كنت مجبولاً ما كنت محموداً على إحسانٍ ٢٨٨
لولاك لما خلقت السماوات والأرض، ولولا عليّ لما خلقتك ٩٤٩
ليس على أهل القبلة إلّا الرؤية ، وليس على المسلمين إلّا الرؤية ..... ١٤٧، ١٦١
ليس على الضامن غرم ، الغرم على من أكل المال ٨٤٧
ليس عليك وضوء حتّى تسمع الصوت أو تجد الريح ١٢١
ليس من البرّ الصيام في السفر ٨٩٢

ليس منّا من ترك دنياه لآخرته، ولا آخرته لدنياه ..... ٣٦٠، ٣٦٤
ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية، وأفطر قبل الرؤية للرؤية ١٤٨
لَيلةُ القَدْرِ خَيْرٌ مِن ألفِ شهرٍ تَملكُها بَنو أُميّةَ ليسَ فيها لَيلةُ القَدرِ ٣٨٢
ما أراك إلّا ها هنا ٧٣٩
ما أراك بعد إلّا ها هنا يا زرارة، فأيّ علّة تريد أعظم من أنّه لا يأتمّ به ؟! ٧٣٨
ما بدا لله ..... ٤٨٢، ٤٨٣
ما بدا لله بداء كما بدا له في إسماعيل ابني ..... ٤٧٧، ٤٧٨
ما بهذا أُمروا ٦٦
ما تردّدت في شيء أنا فاعله كتردّدي في وفاة المؤمن(قدسي) ٧٦
ما تروون [من فضلنا] إلّا ألفاً غير معطوفة ٩٥
ما حُجب عن العباد فهو مرفوع عنهم ٤٦٥
ما ذئبان ضاريان في غنمٍ غاب عنها رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من حبّ الرئاسة ٩٦٨
ما زاد حقّهما إلّا عظماً ٢٦
ما زالت الأرض إلّا ولله فيها الحجّة ٩٥٢
ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ٨١
ما عالجَ الناسُ شيئاً أشدّ من التعقيب ٨١٧
ما كنت أعبد ربّاً لم أرَه، لا تدركه العيون في مشاهدة الأبصار ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان ٤٥٩
ما له لا وفّقه الله، إنّ امرأة عمران نذرت ما في بطنها محرّراً، والمحرّر للمسجد يدخله ٣١
ما من عبد صائم يُشتم فيقول: إنّي صائم سلام عليك، لا أشتمك كما تشتمني ١٨٧
ما من مولودٍ يولد إلّا على الفطرة ١٨٥
متاع الذين لا يوقنون ٨٦٩
مَثَلُ ذلك مَثل رجل رأيته على معصية ٢٧٧
مَثَل ذلك مثلُ رجلٍ رأيته على معصيةٍ فنهيته ٢٧٤

مثل رجل رأيته على معصيةٍ فنهيته عن معصيته فلم ينتهِ ٢٧٦
مرّ أمير المؤمنين ﷺ بجماعة بالكوفة وهم يختصمون في القدر ، فقال لمتكلّمهم : أبالله ٤٨٩
مرحباً بخلف الله الجديد ١٧٩
المستحاضة تنتظر أيّامها ، فلا تصلّي فيها ولا يقربها بعلها ٨٦
مستَعْمِلاً لمحبّتك ٣٨٨
معناه أنّ له أن يبدأ بشيء من خلقه فيجعله قبل شيء ٤٨٣
ملعونٌ ملعونٌ من كَمِه أعمى ٣٧٤
مَليح ؛ تسأل هناك رطب وعنب ولبن ٦٥٧
من آذى عليّاً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن ينتقم منه ٢٨٠
من أحبّ عليّاً فقد أحبّني ، ومن أحبّني فقد أحبّ الله ٢٨٠
من أخذ الميزان بيده فنوى أن يأخذ لنفسه وافياً لم يأخذ إلّا راجحاً ٣٦٦
من أدرك والديه فلم يغفر له ١٨٧
من أدركه ـ يعني شهر رمضان ـ فلم يُغفر له فأبعده الله ٩٠١
مَن أقدر ممّن يلطّف الأرض ويعظّم البيضة ٣٨
من بنى مسجداً ولو كمَفْحَص قَطاةٍ ، بنى الله له بيتاً في الجنّة ٩٧٣
من تخلّى على قبرٍ ، أو بال قائماً ، أو بال في ماء قائماً ٩٣٥
مِن جارٍ كُنْتُ أُكاتِمُهُ ٤٠٣
من جدّد قبراً أو مثّل مثالاً خرج من الإسلام ٨١٧
من جدّد قبراً أو مثّل مثالاً فقد خرج من الإسلام ٩٥٨
من حلف بالله فليصدق ، ومن لم يصدق فليس من الله في شيء ٣٣٥
من حلف بغير الله فقد أشرك ٣٣٦
من دخل في الصلاة وهو متيمّم وصلّى ركعة ثمّ أحدث فأصاب الماء ..... ٨١١ ـ ٨١٢
مَن رآنا فقد رآنا ؛ فإنّ الشيطان لا يتمثّل بنا ٦٥٩

من رأى هلال شوّال نهاراً في رمضان فليتمّ صيامه ٨٣٠
مَن رقّ ثوبه رقّ دينه ٣٧٢
مَن سافر قصّر وأفطر، إلّا أن يكون رجلاً سفره في الصيد أو في معصيةٍ لله تعالى ٨٩٤
من سمع الأذان فلم يجبه إلى الصلاة من غير علّة فلا صلاة له ٧٣٨
مَن سمع النداء فلم يُجبه من غير علّة فلا صلاة له ٧٣٨
من السنّة أن تأخذ الشارب حتّى يبلغ الإطار ٧٦٧
من الشرك الخفيّ عدّ الركعات بالحصى ٧٣٦
من صامه لله عزّ وجلّ في شدّة الحرّ فأصابه ظمأ وَكّل الله عزّ وجلّ به ألف مَلَك يمسحون وجهه ... ٩٠٢
من صلّى فأقبل على صلاته لم يحدّث نفسه فيها، أو لم يسْهَ فيها، أقبل الله... ٩١
من ظلم ابني هذا حقّه وجحد إمامته من بعدي، كان كمن ظلم عليّ بن أبي طالب ﷺ ... ١٠٧
من عبد الله المرابط في سبيله إلى ملهم الحقّ ودليله ٥٢
من الغسل لكلّ صلاتين ٣٦
من قال كذا ـ إلى قوله : ـ غفر له ورضي عنه ... ٨٧١
من قرأ آية الكرسي في وقت كذا لم يمنعه من دخول الجنّة إلّا الموت ٧٩
من كان في مكان لا يقدر على الأرض فليوم إيماءً ١٨٤
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتنّ إلّا بوترٍ ١٦٩
من كنت مولاه فعليٌّ مولاه ٢٧٩
من لم يحجّ مع استطاعته إن شاء مات يهوديّاً وإن شاء مات نصرانيّاً ٨٦٠
من ها هنا أُتيتم، وكذلك أحاديث رسول الله ﷺ، فأمّا ما ذكرتم ... ٥٧
منذ أنزل الله عزّ وجلّ ذلك الروح على محمّد، ما صعد إلى السماء وإنّه لَفينا ٣٨٦
[مه] لا تقل هذا، فإنّ الله خلق آدم على صورته ٣٢٢
مه يا شيخ، فإنّ الله قد عظّم أجركم في مسيركم وأنتم سائرون ... ٢٨٨
مُؤْثِراً لِرِضاكَ على ما سِواهُما في الأوْلِياءِ والأعداء ٣٩٨

المؤذّن يغفر الله له مدّ بصره، ومدّ صوته في السماء ١٧٤
الناس في سعةٍ ممّا لم يعلموا ٤٦٥
الناس في القدر على ثلاثة أوجه: رجلٌ يزعم أنّ الأمر مفوّض إليه... ..... ٢٨١
الناس كإبلٍ مائةٍ لا تكاد تجد فيها راحلةٌ ٥١٢
نحن أهل الذكر ونحن المسؤولون ٩٧
نحن بنو هاشم وشيعتنا العرب، وسائر الناس الأعراب ٨٥٩
نحن الراسخون في العلم ٨١٤
نحن قريش وشيعتنا العرب، وسائر الناس علوج ٨٥٩
نحن قريش ونحن بنو هاشم ٨٦٠
نحن معاشر الأنبياء لا نورّث ٤٩٩
نزلت هذه الآية في فلان وفلان، وأبي عبيدة بن الجرّاح ٤١٩
نعم، إذا بالغت فيها، والثنتان تأتيان على ذلك كلّه ٨١٨
نعم، إذا وضعها في موضع الصدقة ٧٨٢
نِعْمَ الشيء الهديّة أمام الحاجة ١٩٣
نِعْمَ العَون الدنيا على الآخرة ..... ٣٦٠، ٣٦٤
نعم، هما مأكول أهل بلادك ٦٥٧
نعم وفي أصغر من البيضة، قد جعلها الله في عينك وهي أقلّ من البيضة ٣٩
نعم، وفي أصغر من البيضة، قد جعلها في عينك وهي أقلّ من البيضة ٣٧
نعم يا شيخ، ما علوتم تلعة ولا هبطتم وادياً إلّا بقضاء وقدر من الله ٢٨٨
نيّة المؤمن أفضل من عمله ٤٤٧
نيّة المؤمن خيرٌ من عمله ..... ٤٢٤، ٤٤٥، ٤٤٧
نيّة المؤمن خيرٌ من عمله، ونيّة الكافر ـ أو الفاجر ـ شرّ من عمله ٤٠٤
نيّة المؤمن خيرٌ من عمله، يعني اليهودي ٤٤٥

الهديّة تجلب المحبّة ١٩٢
الهديّة تذهب بالسمع والبصر ١٩٢
الهديّة تسلّ السخاء ١٩١
الهديّة في التوراة عاقر عيناً ١٩١
هذا الحتم من القضاء ٩٢٥
هذا حكم الله ليلة تنزّل فيها أمره، إن جحدتها بعدما سمعت من رسول الله ﷺ فأدخلك الله النار ٧٤٨
هذا عظم الساق ٥٢٢
هذا قنبر والحسن يشهدان بذلك ٣٣٢
هذا كتابنا إليك أيّها الأخ الوليّ، والمخلص في ودّنا الصفيّ، والناصر لنا الوفيّ ٥١
هذا كتابنا إليك أيّها الوليّ الملهم للحقّ العليّ، بإملائنا وخطّ ثقتنا ٥٢
هذه درع طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة ٣٣٠
هذه درع طلحة أُخذت يوم البصرة غلولاً ٣٣٠
هذه النيّة خيرٌ من مملكتي ٣٠
هل في حكم الله ـ جلّ ذكره ـ اختلافٌ ؟ ٧٤٨
هل يقدر ربّك أن يدخل الدنيا في بيضة من غير أن تصغر الدنيا أو تكبُر البيضة ؟ ٣٧
هما واحد إذا قصّرت أفطرت وإذا أفطرت قصّرت ٨٩٥
هو الله أحد بلا تأويل عددٍ ٤٠٠
هي أهلّة الشهور، فإذا عاينت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر ١٥٨
هي صورة مُحْدَثَةٌ مخلوقةٌ اصطفاها الله واختارها على سائر الصور المختلفة ٣٢٢
واجعلِ التوبةَ في أطوَلِهما بقاءً ٣٩٠
وَاجْعَلِ القَبُورَ بعدَ فِراقِ الدُّنيا خَيْرَ مَنازِلِنا ٤٠٧
وَاجْعَلْ لَه شُغْلاً في ما يَلِيهِ ٣٩٤
وَإحْصاءً لِمِنَنِكَ ٣٩٦

وأخطرتَ ببالِنا دُعاءَك له ، ووفَّقْتَنا للدعاء إليه وحِياشة أهل الغفلةِ عليه ٣٨٧
وإذا كان بين الجماعتين في الجمعة ثلاثة أميال فلا بأس بأن يُجمِع هؤلاء ويُجمِع هؤلاء ٢١٧
وإذا لم يؤدّ الرجل الفريضة ٩٢
والأرحام الحافظة المحفوظة ٩٣٣
واستأذن عليَّ ٩٢٤
وَأَسْعَدَ مَنْ تَعَبَّدَ لكَ فيهِ ٤٠٨
واسم أبيه اسم أبي ٧٢
وَأَسْنىٰ في الأماكِنِ مَكانَكَ ٤١١
وَاشغَلْ قلوبَنا بذكرِك عن كلّ ذِكرٍ ، وألسِنتنا بشكرك عن كلّ شُكرٍ ٣٩١
وأظلّه الأجل ٤١٧
وأعتقت بعدها جميع ما أملك ٧٤
واعلم أنّ لكلّ ظاهرٍ باطناً على مثاله، فما طاب ظاهره طاب باطنه ... ٨٤٤
وأعوذ بك من امرأة تشيبني قبل أوان شيبي ١٧٨
وأعوذُ بِكَ من شرّ ما سبق في الكتاب ٤١٧
وأعوذ بك من ولدٍ يكون عليَّ ربّاً ١٧٨
وأُقبل إليه بفضلي وأُريه وجهي ١٧٦
وَأَقْصَى الأدْنَيْن على جُحُودِهِمْ ٣٨٥
والذي سألتني لا يكون ٣٨
والذي يأكلونه تفضّلٌ من الله عزّ وجلّ عليهم ٤٥٣
والله لو علم أبو ذرّ ما في قلب سلمان لقتله ٦٦
وأمّا ما ذكرت يا عليّ ممّن تأخذ معالم دينك ؟ ٤٦٦
وَامْتَهَنَكَ بِالزيادَةِ وَالنُّقْصانِ ، وَالطُّلُوعِ وَالأُفولِ ، وَالإنارَةِ وَالكُسُوفِ ٤٠٨
وَامْنَعْني عَن أذىٰ كُلِّ مُؤمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَمُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ ٤٠٥

وإن جاهداه على الشرك ٢٦
وإن كنت تغفر لي حين أستوجب مغفرتك ٣٩٥
وإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره ٨٣٤
وإن لم تروا الهلال إلّا من وسط النهار أو آخره فأتمّوا الصيام إلى الليل ٨٣٢
وأنا قد صمته تسعة وعشرين يوماً وما قضيت ١٥٩
وأنتَ الذي سَمَّيْتَ نفسَك بالعَفْوِ ٣٩٤
وَانْزِعْ مِن قَلْبي ٤١٥
وَإنّه لا وَفاءَ لي بِالتَّوْبَةِ إلّا بِعِصْمَتِك ٤٠٢
وَأَهْلُ التَّقْوىٰ وَأهلُ المَغْفِرَةِ ٤١٦
وأوزِعْ لِوليّك شُكرَ ما أنعَمْتَ بِهِ عَلينا ، وأوزِعْنا مِثْلَه فيه ٤١٣
وأوماً إلى الحسين عليه السلام ٨٨٦
وَبَدَنُهُ غافلٌ لِسُكونِ عُرُوقِه ٤١٦
وبشهوتهم الإيمان ٤٧٦
وبعد، فقد كنّا نظرنا مناجاتك ـ عصمك الله ـ بالسبب الذي وهبه لك من أوليائه ٥٢
وبين المرء والحكمة نعمة العالم ، والجاهل شقيّ بينهما ..... ١١٩، ٩٥٧
وتحتشي وتستفر ولا تحني ٨٨
وتضمّ فخذيها في المسجد وسائر بدنها خارج ٨٧
وتظنّ أنّه كان قضاء حتماً ، وقَدراً لازماً ٤٨٧
وَتَوَفَّني على مِلَّتِكَ ومِلَّةِ نَبِيِّكَ محمّدٍ صلى الله عليه وآله إذا تَوَفَّيْتَني ٤٠١
وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فكبّر وكبّروا ١٨٣
وجدنا في كتاب عليّ عليه السلام : إنّ الله تعالى لمّا أهبط آدم ـ صلوات الله عليه ـ وزوجته إلى الأرض ..... ٢٦٩ ـ ٢٧٠
وَجَلِّلْني سَوابِغَ نَعْمائكَ ٤١٥
وجنايتهم على يعقوب إنّما كانت بجنايتهم على يوسف ٤٥٦

وَجَنِّبْنا الإلْحادَ عن تَوحيدِك ٤٠٩
وَالحَمدُ للهِ الذي أغْلَقَ عَنّا بابَ الحاجَةِ إلّا إلَيهِ ٣٨٤
والحَمْدُ للهِ الذي رَكَّبَ فينا آلاتِ البَسْطِ ، وَجَعَلَ لَنا أدَواتِ القَبْضِ ٣٨٤
وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة ٦٩
وذاك أنّ الأنبياء لم يورّثوا درهماً ولا ديناراً ٥٠٠
ورجلٌ زعم أنّ الأمر مفوّضٌ إليهم فهذا قد أوْهَنَ الله في سلطانه ٢٧٥
والروح الذي هو من أمرك ٣٨٥
وزِدْ لي في آجالِهم ٣٩٨
وسائر الناس علوج ٨٦٠
وسخّر لكلّ اسم من هذه الأسماء أربعة أركان ١١٤
وسِنَةِ الغَفْلَة ٣٨٨
وصدقة بني هاشم لا تحلّ لغير بني هاشم إلّا في وجهين ٨٥٢
وصلّ على التابعينَ مِن يومِنا هذا وإلى يومِ الدين ٣٨٨
وصَلِّ عليهم صلاةً تَزيدُهُمْ كَرامةً على كَرامَتهم ٣٨٦
وَصَلِّ عليه وَعَلى آله [صلاةً مرضيّةً] لَكَ وَلِمَنْ دونَك ٤١٣
وصلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة ٩١٩
وصلاة الليل ثماني ركعات ، والشفع ركعتان ١٧٠
وصَيِّرْنا إلى محبُوبِك من التَوْبَة ٣٨٩
وَعجَزتْ عن نَعْتِه أوْهامُ الواصِفينَ ٣٨٣
وَعَمِّرْني ما كان عُمْري بِذْلَةً في طاعتك ٣٩٥
وَعَوِّضْني مِن عَفْوي عَنْهُم عَفْوَكَ ، وَمِن دُعائي لَهُمْ رَحْمَتَك حَتّى يَسْعَدَ كُلُّ واحِدٍ مِنّا بِفَضْلِك ٤٠٥
وغَلَبَةِ الحَسَد ٣٨٨
وقال عليّ ﷺ : رأيت المعروف كاسمه ، وليس شيء أفضل من المعروف إلّا ثوابه ٨٨

وقد انتحلت طوائف من أهل هذه الأُمّة بعد مفارقتها أئمّة الدين..... ٩٤٤
وقد قال رسول الله ﷺ: حيثما وجد غلول أُخذ بغير بيّنة..... ٣٣١
وقد قال الرسول الصادق ﷺ: إنّ الله يحبّ العبد ويبغض عمله، ويحبّ العمل ويبغض بدنه..... ٨٤٥
وقد يجمعهما لأقوام..... ٣٦٥
وقد ينبغي لك إن عقلت وفكّرت فيما فرّطت في الأمس الماضي فيما فاتك فيه من حسنات ٣٧٨
وَالقَوْلِ بالحقّ وإنْ عَزَّ، واستِقْلالِ الخَيْرِ وإن كَثُر مِن قَوْلي وَفِعْلي ٣٩٦
وكان أمير المؤمنين ﷺ يسلّم على النساء، وكان يكره أن يسلّم على الشابّة منهنّ..... ٣٨٠
وَكُلُّهُنَّ بِعَيْنِكَ التي لا تَنامُ، وعِلْمِكَ الذي لا يَنْسى ٤٠٢
وَكُنْ لِدُعائي مُجيباً، ومِنْ نِدائي قَريباً، ولِتَضَرُّعي راحِماً، ولِصَوْتي سامِعاً ٣٩٣
وكيف تقضي ٩٢٤
ولا أحلف بالعتق إلّا أعتقت رقبةً، وأعتقت بعدها جميع ما أملك..... ٧٤
ولا انقِطاع لأمَدِهِ..... ٣٨٥
ولا تتشبّهوا باليهود..... ٧٦٥
وَلا تَجْعَلْني ناسِياً لِذِكْرِكَ..... ٣٩٨
وَلا تَحْرِمْني وقَدْ رَغِبتُ إلَيْك ٣٩٤
ولا تحني، وتضمّ فخذيها في المسجد..... ٨١٦
وَلا تُرْسِلْني مِنْ يَدِك إرسالَ مَن لا خَيْرَ فيه، وَلا حاجةَ بِك إليه ٤١٤
وَلا تَسْتَدرِجْني بإملائِكَ لي استِدراجَ مَنْ مَنَعني خيرَ ما عندَهُ ولم يشْرِكْكَ في حُلولِ نِعْمتِه بي ٤١٤
وَلا تَشغَلْني بِما لا أُدْرِكهُ إلّا بِك عَمّا لا يُرضيك عَنّي غَيْرُهُ..... ٤١٤
ولا تقضي صلاتها..... ٣٥
وَلا تَقِفْهُ عَلى ما ارْتَكَبَ فِيَّ، وَلا تَكْشِفْهُ عَمّا اكْتَسَبَ بي..... ٤٠٥
ولا تكبُر البيضة ؟ فقال له: ويلك، إنّ الله لا يوصف بالعجز ٣٧
وَلا بُدَّ لكَ فيعارِضَك..... ٤١٢

ولا يسجدهما فقيه ١٣٢
ولا يشفع في حقّ امرئ مسلم أو غيره إلّا بإذنه ٩٤٩
ولجعلت له من إيمانه أُنساً لا يستوحش إلى أحدٍ ٣٧٤
ولقد آخى ٦٧
وَلكَ الحَمْدُ حَمْداً يَزيدُ على رِضاكَ ٤١٢
ولكان المذنب أولى بالإحسان ٤٨٨
وَلكِنْ أَنْشَأْتَها إثْباتاً لِقُدْرَتِكَ عَلى مِثْلِها ، وَاحْتِجاجاً بِها عَلى شَكْلِها وَاسْتَحْمِلُكَ مِنْ ذُنوبي ... ٤٠٦
وَلَكِنَّكَ جازَيْتَهُ عَلَى المُدَّةِ القَصيرَةِ الفانِيَةِ بِالمُدَّةِ الطَويلَةِ الخالِدَةِ ٤٠٣
ولكنّه اختار لنفسه أسماء لغيره يدعوه بها لأنّه إذا لم يُدعَ باسمه ١١٢
وللصائم فرحتان : حين يفطر وحين يلقى ربّه ٤٢٣
ولم؟ إن كان صاحبكم لحسن الخلق، إيتوني بقدح من ماء ٦٠٨
وَلم تُمَثَّلْ فتكونَ مَوْجُوداً ٤١١
ولم يشركك في حلول نعمته بي ٤١٤
وليس لخلقه أن يقسموا إلّا به ٣٤٥
وما أنكرت من البداء يا سليمان ، والله عزّ وجلّ يقول : ﴿أوَ لا يَذْكُرُ... ٤٨٤
وما تردّدتُ في شيء أنا فاعله كتردّدي في وفاة المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته (قدسى) ٧٥
وما عسيتم أن تروا من فضلنا ؟! ما تروون من فضلنا إلّا ألفاً غير معطوفة ! ٩٦
وَمِلَّتِكَ التي ارتَضَيْتَ ٤٠٩
وَمَلَكَةُ القُدْرَةِ الصَمَدِ ٤٠١
وَمَنْ أشْقى مِمَّن هَلَكَ عَلَيْك ؟ لا ! مَنْ ؟ ٤٠٤
ومَنْ تَوجَّهَ بحاجتِه إلى أحدٍ من خَلْقِك ، أو جعلَهُ سببَ نُجْحِها دونَك ... ٣٩٣
ومن حُلف له بالله فليرضَ ، ومن لم يرضَ فليس من الله ٣٤٦
ومن ذاك الذي هو خيرٌ منّي ١٢٦

وَمَنْ كَثَّرْتَ ٣٨٧
وَمواضِعَ أُمَنائِكَ ٤١٦
ونحن نعهد إليك أيّها الوليّ المجاهد فينا الظالمين ، أيّدك الله بنصره ٥٢
ونحن نلقّن موتانا محمّد رسول الله ١٦٥
ونعلمك ـ أدام الله توفيقك لنصرة الحقّ ، وأجزل مثوبتك على نطقك عنّا بالصدق ٥١
وَنُورَ هُدىً لا يَطْفَأُ عَنِ الشاهِدينَ بُرْهانُهُ ٤٠٧
والنوم حدث ٣٢٧
ونيّة الكافر شرّ من عمله ٤٢٥
وهاتان الآيتان نزلتا فيهم ذلك اليوم ٤١٩
وَهَبْ لَنا رَأْفَتَهُ ورحمتَه وتَعَطُّفَه وتَحَنّنَه ، وَاجْعَلْنا له سامِعينَ مُطيعينَ ، وَفي رِضاهُ ساعينَ ٤١٣
وهكذا جميع الأسماء وإن كنّا لم نستجمعها كلّها فقد يكفي الاعتبار بما ألقينا إليك ١١٥
وهو الطريد الشريد ٨٢٠
وهي زَلَّةٌ من زَلَلِ الخاطِئينَ ٣٩٣
وَيا مَن لا تُبَدِّلُ حِكمَتَه الوَسائلُ ٣٩٢
وَيا مَن لا يَحْتَقِرُ أهلَ الحاجَةِ إلَيه ٤١٠
وَيا مَنْ هو مُنْتَهى خَوْفِ العابدينَ * وَيا مَنْ هو غايَةُ خَشْيَةِ المُتَّقينَ ٤٠١
ويحك أما علمت أنّ الحميم العرق ؟! ١٢٧
ويحك إنّ أعلاه ـ أي أعلى بطني ـ علمٌ وأسفله طعامٌ ٦٠٥
ويحك إنّ أعلاه علمٌ وأسفله طعامٌ ٦٠٥
ويقضي نافلته في يوم آخر ٤٩٧
ويلك يا شريح أخطأتَ من وجوه : أمّا واحدة ٣٣٢
وينجو كلّ منّا بمنّك ٤٠٦
يا أبا ذرّ يكون في آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم ٥٥

يا الله يا الله يا الله ٨٨٥
يا بنيّ تعلّم العلم وإن لم تنل به حظّاً ؛ فلأن يُذَمَّ لك الزمان خيرٌ من أن يُذَمَّ بكَ الزمان ٣٠٤
يا جابر ، اغتنم من أهل زمانك خمساً : إن حضرت لم تُعرف ٤٨
يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو أعلم بما قال ؟ ٢٦٦
يا شريح إنّ إمام المسلمين يؤتمن من أُمورهم على ما هو أعظم من هذا ٣٣١
يا عبد الله لا تقل هذا لأخيك ؛ فإنّ الله عزّ وجلّ خلق آدم على صورته ٣٢٢
يا علقمة ، إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام ٨٨٤
يا عليّ ، لم أزل أنا وأنت نركض في الأصلاب الطاهرة المطهّرة ٩٣١
يا عليّ ، من لم يعرف قدر ٨٥٩
يا عمّ ! ألم تسمع أبي وهو يقول : قال رسول الله ﷺ : بأبي ابن خيرة الإماء ، ابن النوبيّة الطيّبة الفم ... ٨١٩
يا عمّ إنّك تخاف عليَّ أذى أعاديَّ ولا تخاف على نفسك غداً عذاب ربّي ! ؟ ١١٧
يا لُكع ، وما تصنع بالإست ها هنا ؟ ! ١٢٦
يا محمّد ، أما إنّه سيكون في هذه السنة حركةٌ فلا تَجْزَع لذلك ١٠٧
يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره ٨١
يا هشام ، كم حواسّك ؟ ٣٦
يا يهودي الدرع درعي ولم أبع ولم أهب ٣٣٢
يبيّن الألسن ولا تبيّنه الألسن ٣٧٨
يتمّ إلى الليل ، فإنّه إذا كان تامّاً رؤي قبل الزوال ٨٣٠
يجب علينا أن نقرّ لله عزّ وجلّ بأنّ له البداء ٤٨٣
يجوز طلاق الغلام إذا كان قد عقل ؛ وصدقته وإن لم يحتلم ٧٨٢
يجوز على كلّ دين بما يستحقّون ..... ٣٣٦، ٣٤٧، ٣٤٨
يخرج ويتوضّأ ويبني على ما مضى من صلاته ٩٥٧
يدفن كما هو في ثيابه بدمه إلّا أن يكون به رمق ١٦٧

يرجّعون القرآن ترجيع الغناء ٦٢
يصلّي العصر ويقضي نافلته في يوم آخر ٤٩٦
يصلّي على الجنازة أولى الناس بها ..... ٧٦٠، ٧٦١
يصلّي على الجنازة أولى الناس بها أو يأمر من أحبّ ..... ٧٥٩، ٧٦٠
يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان ... ١٥٨
يضلّ الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء ١٠٧
يطيب أنفسهم بذلك، فسمّي الطبيب طبيباً بذلك ٨٥
يُعرض كلّ خميس أعمال العباد على الله عزّ وجلّ، فأحبّ أن يُعرض... ..... ٤٦٤
يعطي من يصوم عنه كلّ يوم مُدَّيْن ٨٧٤
يفتتح الصلاة، فإذا ركع فليركع كما يركع إذا صلّى ... ١٨٤
يقضي عنه أكبر وليّيه عشرة أيّام ولاء إن شاء الله ٣٥
اليقين لا يرفعه إلّا يقينٌ مثله ٤٦٥
يكتب لك في ما تستقبل من عمرك ٩٦٨
يكره من الذبيحة عشرة أشياء منها: الطحال، والأُنثيان، والنخاع، والدم، والجلد ... ٩٣٦
يكون بين الجماعتين ثلاثة أميال ..... ٢١٦، ٢١٧
يكون مفتوحاً إن شاء الله تعالى ٦٥٧
ينفذ الثلث ٣٧٠
اليهودي والنصراني والمجوسي لا تحلّفوهم إلّا بالله ٣٣٥

٣. فهرس الأشعار

آهٍ مِـمّا جَـنَتْ جُـيوشُ ابـنِ سَـعْدِ	حـينَ جـاءت لِـهَدْمِ أركـان مَـجدي	٦٩٧
آهٍ مـمّا جَـنى الزمـانُ العـنيدُ	حـين صـالت عـلى المـوالي العَـبيدُ	٦٩٨
آهٍ وا حَسْـرَتا لذاكَ الصـريعِ	حـين أضـحى مُـرَمَّلاً بـالنجيعِ	٦٩٨
أَأُسَـرُّ فـي خَـطْبٍ أصـابَكَ إذ بـه	حُـزْتَ الشـهادةَ أم لفَـقْدِكَ أجْـزَعُ؟!	٧٢٣
أبِـبَعْلَبَكَّ نَـرومُ فِـرْقةَ صُـحْبَةٍ	كـانتْ لَـياليَ وَصْـلِهِمْ أيّـاما	٦٤٤
أبْـدَأُ بـاسمِ اللهِ فـي نَـظْمٍ حَسَـنْ	أذْكُـرُ مـا جَـرَّبْتُ فـي طُـولِ الزَمَـنْ	٥٥٢
أبْـعِدْ بَـعُدْتَ بَـياضاً لا بـياضَ له	لأنتَ أسْـوَدُ فـي عَـيني مِـنَ الظُلَمِ	٤٢٧
أتـاني هَـواكُـمْ قَـبْلَ أنْ أعْـرِفَ الهَـوى	فَـصادَفَ قَـلْباً خـالياً فَـتَمَكَّنا	٣٠٨
أتُـرى ابـنُ هِـنْدٍ للـخِلافةِ مـالِكاً	هَـيْهاتَ ذاكَ ـ وإنْ أرادَ ـ بَـعيدُ	٥٣٧
أتُـوبُ إليكَ يـا رَحْـمان مِـمّا	جَـنَيْتُ فَـقَدْ تَكـاثَرَتِ الذُنـوبُ	٧٤٣
أُحِبُّ البـانَةَ القَـيْناءَ ذاتَ الظـلِّ واللِـيْنِ		٥٥١
أحْـمَدُ رَبّـي اللهَ إذْ جـاءَني	مُـحَمَّدٌ مِـنْ فَـيْضِ نُـعْماهُ	٦٨٥
اخْـتَلَفَ الأصـحابُ فـي مِـحْنَتي	ومـا الذي أوْجَبَ لِـي البَـلْوى	٦٧٢
أدْرَكَتْ ثـارَها أُمَـيَّةُ مِـنّي	بَـعْدَما غـابَ نـورُ وجـهِكَ عَـنّي	٦٩٨
إذ أشْـرَفَ الديكُ يَـدعُو بـعضَ أُسـرتِهِ	إلى الصـباحِ وهُـم قَـومٌ مَـعازيلُ	٥١٨
إذا أنتَ لم تَـطْرَبْ ولم تَـدْرِ مـاالهـوى	فَكُنْ حَجَراً مـن يـابسِ الصَـخْرِ جَـلْمَدا	٥٨٧

إذا أُوتِـــروا مَـــدُّوا إلى واتِـــرِيهِمُ	أكُـــفّاً عَـــنِ الأوْتـارِ مُـنْقَبِضاتِ	٨٣٦
إذا ذكـرَتْ عـيني الزمـانَ الذي مَـضَى	بِـــصَحْراءَ فَـــلْجٍ ظَـــلَّتا تَكِـفانِ	٥١٩
إذا الرزقُ عـــــنكَ نأى فـــاصْطَبِر	ومـــنه اقـتَنِع بـالذي قـد حَـصَلْ	٥٩٢
إذا رُزِقَ الفَـــتَى وَجْـــهاً وقـــاحاً	تَـــقَلَّب فـــي الأُمـــور كـما يَشـاءُ	٩٢١
إذا شِـمْتَ تَـحْتَ الحـاجِبَيْنِ جُـفونَها	ترى السِحرَ منها قـابَ قَـوْسَيْنِ أو أدنـى	٥٨٣
إذا قـيلَ لي أيـنَ السـماحَةُ والنَـدَى	ورَبْعُ المَعالي ؟ قُلْتُ : يَـحْيى بـنُ هـاشِمِ	٧١٧
إذا لم أجُـــدْ بـالحِلْمِ مِـنّي عَـلَيكُمُ	فَـمَنْ ذا الذي بَـعْدي يُـؤَمِّلُ لِـلْحِلْمِ	٥٣٩
إذا لم تكـن حـاجاتنا فـي نـفوسكم	فـليس بـمُغْنٍ عـنه عَـقْدُ الرتـائمِ	٣٠٠
إذا مـــا الحـيُّ عـاش بـذِكْرِ مَـيْتٍ	فـــذاك المَـيْتُ حَـيٌّ وهـو مَـيْتُ	٣٠٣
أرى الدهـــرَ إلّا مَـــنْجَنوناً بأهـــله	[ومـا صـاحبُ الحـاجاتِ إلّا مُعذَّبا]	٩٥٣
أرى رجـــلاً مـــنهم أسـيفاً كأنّـما	يَـــضُمُّ إلى كَشْـحَيْهِ كَـفّاً مُـخَضَّبا	٥١٣
أُســائِلُ عَـــمَّنْ لا أُريـــدُ وإنّـما	أُريـــدُكُـــمُ مِـنْ بـينِهِمْ بسـؤالي	٣١٣
أســتَغْفِرُ اللهَ مِـمّا قـد جَـنَتْهُ يَـدي	عَـمْداً ومـمّا جَـنى سَـمْعي مـع البَـصَرِ	٥٧٥
أسَـــيِّدَنا قـاضي القُـضاةِ ومَـن إذا	بَـــدا وَجْـــهُهُ اسْـتَحْيا لهُ القَـمَرانِ	٨٨٠
أشَـــبِيْهَتي أعْـنـي التـي فـي أيْكِـها	بـين الحـمائمِ فـي الغَـياهِبِ تَسْـجَعُ	٧٢٢
أشْـــتَكي أبَـــداً عَـــيْنَيْ	رَقِـــيبي فَـــلَيْتَهُ هَـــجَعا	٩٠٧
أصَـحُّ وأقـوى مـا سَـمِعْناهُ فـي النـدى	مِـــنَ الخَـــبَرِ المأثـورِ مُـنْذُ قَـديمِ	٣٠٣
أعِدْ ذِكْـرَ مَـن حَـلَّ الغـضا يـا مُـحَدِّثي	وإنْ أضْـــرَموهُ بـــالأضالِعِ والصَـدْرِ	٥٩٦
أفـلحَ قـــومٌ إذا دُعُـــوا وَثَـــبوا	لا يَـــحسِبونَ الأخـــطارَ إنْ ركـبوا	٣٠٩
أكَبَّ عـلى الآفـاقِ إكْـبابَ مُـطْرِقٍ	يُـــفَكِّرُ أو كـــالنادِمِ المُـــتَلَهِّفِ	٦٠٠
إلى كَـــمْ مُـقاساةُ النَـوى والنـوائبِ	وتـعليلُ نـفسٍ بـالأماني الكـواذِبِ	٦٩٠
إلى مِـــثلها يـــرنو الحـليم صَـبابةً	إذا مـا اسْـتَكَرَّتْ بـين دِرعٍ ومِـجْوَلِ	٥٨٥
ألا إنّ عَـــبْدَ السُّـــوءِ ليسَ لهُ عُـذْرُ	سِـــوَى أنّـــهُ بـــاللَّوْمِ شِـيْمَتُهُ الغُـدْرُ	٩٣٩

ألا يـا نسـيمَ الريـحِ مـا لَكَ كُـلّما	تَـجاوَزْتَ مِـيلاً زادَ نَشْـرُكَ طِـيْبا	٣١٠
ألا يـا نسـيماً قـاصداً أرضَ لُـبنانِ	تَحَمَّلْ ـ رَعاكَ اللهُ ـ من بعضِ أشْجاني	٧١٦
ألفـاظُهُ كـنسيمِ الرَوْضِ فـي لُـطْفٍ	أو لا كـما صِـحَّةٌ وافَتْ عـلى سَـقَمِ	٧٢٤
أمـا تَـرَى الحَـبْلَ بـتَكْرارِه	فـي الصَّـخْرةِ الصَّمّاءِ قـد أثّـر	٩٦٦
إمّا هَـلَكْتُ ـ أبا الحُسَينِ ـ فَـلَمْ تَزَلْ	بـالحَقِّ تُـعْرَفُ هـادِياً مَـهْدِيّا	٥٣٦
إنّ الحـمارَ مـع الحـمارِ مَـطِيَّةٌ	فـإذا خَـلَوتَ بـه فـبِئْسَ الصاحِبُ	٩٦١
إنْ خُـنْتَ عَـهْدِي إنَّ قَـلْبِيَ لَـمْ يَـخُنْ	عَـهْدَ الحـبيبِ وإنْ أطـالَ جَـفاءَهُ	٦٨٨
إنّ السـماحَةَ و.مُـرُوءَةَ ضُـمِّنا	قَـبْراً يَـمُرُّ عَـلى .طَّـرِيقِ .واضِـحِ	٩٤٧
إن ضَـرَطَ المُـوسِرُ فـي مَـجْلِسٍ	قـالوا لهُ: يَـرحَـمُكَ اللهُ	٥٢٠
إنَّ فَـضْلَ الخَـرِيفِ وَافـى إلَـيْنا	يَـتَهادى فـي حـلِيةٍ كـالعَرُوسِ	٥٧٨
إن كـان ديـنُ مـحمّدٍ فـيه الهـدى	حـقّاً، فـحبّك بـابُه والمـدخلُ	٧٤
إن لم تكـن فـي معادي آخـذاً بـيدي	فـضلاً، وإلّا فـقل يـا زلّـة القـدمِ!	٧٣٢
إنَّ اللَّـيـاليَ للأنـامِ مَـناهِلٌ	تُـطْوَى وتُـنْشَرُ بَـيْنَها الأعْـمارُ	٦٠٢
إنَّ هـذا الربـيعَ شَـيْءٌ عـجيبٌ	تـضحكُ الأرضُ مـن بكـاءِ السَماءِ	٥٧٦
أنت الإمـام الذي نـرجـو بـطاعته	يـوم النـجاة مـن الرحـمن غـفرانـا	٢٨٨
إنّـما تَـحْسُنُ الرِيـاضُ إذا مـا	ضَـحِكَتْ فـي خِـلالِها الأنْـهارُ	٥٨٩
أهْـلاً وسَـهْلاً بـها مِـن غـادَةٍ سَـمَحَتْ	بـالوَصْلِ ليْـلاً ولم تَـخْذَرْ مِـن الحَـرَسِ	٥٨٢
أهَـلْ مُـخْبِرٌ هـذا الوَرى أنّ هِـمَّتي	عَلى كلِّ عالٍ قَـدْ تَسامَتْ عـلى الرغْـمِ	٥٦٤
أو هـائمٌ غَـمْرٌ بـقَطْعِ الفَـلا	قَـدْ حـارَ لا يَـدْرِي بـمَنْ يَـهْتَدِي	٦٠٣
أوَدُّعُكُـمْ ولِـي جَسَـدٌ نَـحيلٌ	وصَـبْرٌ راحِـلٌ وهَـوًى مُـقيمُ	٦٨٨
أوْصـاكَ ربُّك بـالتُّقَى	وأُولُـوا النُـهَى أوْصَـوْا مَـعَه	٥٤٨
أي غَـدٌ مـع يَـدٍ دَدٌ ذو حـروفٍ	طـاوَعَتْ فـي الرَويِّ وهـي عـيونُ	٣٦٠
أيـا مُـنْعِماً لمْ يَـزَلْ مُـحْسِناً	بَـرَى جَسَـدي سُـخْطُكَ الدائِـمُ	٣١٣

أيّامُ حُسْنِكِ كَمْ أوْدَى بها دَنِفٌ	مِثْلي وكَمْ ثَمَّ قَلْبٌ فيكِ قد عَلِقا	٤٩٥
أيّها النادبونَ هذا الأوَانُ	فاندِبوا مَن بَكَتْهُمُ الأكْوانُ	٧٠٠
باتٍ على الوُدِّ وإنْ شَطَّتِ	الدارُ به أوْ بَعُدَ العَهْدُ	٧١٨
باتُوا وخُلِّفْتُ أبكي في ديارِهِمُ	قُلْ للديار سقاكِ الرائِحُ الغادي	٣٠٩
بِساطُ زُمُرُّدٍ نُثِرَتْ عَلَيهِ	دَنانيرُ تُخالِطُها دَرَاهِمْ	٥٩٤
بعدما كُنتُ في مقامِ الفَخارِ	سائِلاً صَوْلة الأُسودِ الضَواري	٦٩٧
بِقَدْرِ الصُعُودِ يكونُ الهُبوطُ	فإيّاكَ والرُتَبَ العاليه	٣١١
بل بكاني لأجلِ خَطْبٍ جليلِ	أضرَمَ الحُزْنَ في فؤادِ الخَليلِ	٦٩٥
بَلَغَ المُنى مَنْ حَلّ في وادي مِنى	غَيري فإنّي ما بَلَغْتُ مُرادي	٣٠٨
بِما بيننا مِنْ حُرْمَةٍ هل رأيتما	أرَقَّ مِنَ الشكوى وأقسى مِنَ الهَجْرِ	٣١٢
بنفسي وأهلي جيرة ما استعنتهم	على الدهر إلّا وأثنيت معانا	٣١٠
بنفسي وأهلي جِيرَةٌ ما اسْتَعَنْتُهُمْ	على الدَهْرِ إلّا وانْثَنَيْتُ مُعانا	٨٠٤
تاريخُ وَفاةِ ذلكَ الأوّاهِ	الجَنَّةُ مُسْتَقَرُّهُ واللهِ	٦٥١
تَخالُ بِها مِسْكاً وبالقَطْرِ لُؤْلُواً	وبالرَوْضِ ياقُوتاً وبالوَحلِ عَنْبَرا	٦٠١
تَرَى الأرْضَ مِنْهُ وقد فُضِّضَتْ	ووَجْهُ السَماءِ وقدْ ذُهِّبا	٦٠١
تُرْكِيّةٌ للقانِ يُنْسَبُ خَدُّها	وا شِقْوَتِي مِنها بِخَدٍّ قاني	٥٨٣
تُريدينَ إدراكَ المعالي رَخيصةً	ولا بدّ دون الشَهْدِ مِنْ إبرِ النَحْلِ	٣١٢
تُريك القذى من دونها وهي دونه	إذا ذاقها من ذاقها يَتَمَطَّقُ	٣١٩
تَسُرُّ بالخِضابِ وأيُّ شيءٍ	أدَلُّ على المَشيبِ مِنَ الخِضابِ	٥٩٠
تَسْمو إلى كَبِدِ السماءِ كأنّها	تَبْغي هناك دِفاعَ أمرٍ مُعْضِلِ	٥٩٧
تَعالَيْتَ قَدْراً أنْ يُضافَ لَكَ الذَنْبُ	وإنّ لِساني مِنْهُ يَبْدُو لَكَ العَتْبُ	٥٧١
تَعَجَّبوا من تمنّي القلبِ مُؤْلِمَه	وما دَرَوا أنّه خِلْوٌ مِنَ الألَمِ	٣١٤
تعجبين من سقمي؟	صحّتي هي العجبُ!	٧٧٩

تَـــعَسَّلُوا مِـنْ زَرْوَدَ وَجْـهَ يَـوْمِهِمُ ... وحَـــطُّهُمْ لِظِـــلالِ البـانِ تَـهْجِيرُ ٥٤٩

تَـفَرَّد بـحِفْظِ السِـرِّ وَحـدكَ لا تَـثِقْ ... إلى أحـدٍ فـيه ولو كـان مَـنْ كـانا ٥٩٣

تَـقولُ وقَـدْ عـالَيْتُ بـالكورِ فَـوقها ... أيُسـقى فـلا يـروى إليّ ابـنُ أحْـمَرا ٨٠٧

تِـــلْكُمْ قُـــرَيْشٌ تَـمَنَّاني لِـتَقْتُلَني ... فـــلا ورَبِّك مـــا بَـرُّوا ولا ظَـفِروا ٩١٦

تَـــمُرُّ بَـــوادِياً لَـــيْلاً وتَـــطْوِي ... نَـــهاراً مِـــثْلَ مـــا طُـــوِيَ الإزارُ ٥٩٥

تَـــمَزَّزْتُها والديكُ يـدعو صَـباحَهُ ... وأمّـــا بَـنُو نـعشٍ دَنَـوْا فَـتَصَوَّبوا ٥١٨

تـــمشي بأردافٍ أُبـــينَ قُـــعُودُها ... بـــينَ النســـاءِ كـما أُبـينَ قِـيامُها ٥٨٤

تـــمنّى كـــتاب الله يـتلوه قـائماً ... وأصـــبح ظـــمآناً وســدّد قـاريا ١٤٢

ثَـرَى فَـواقِـعَهُ فـي الأرْضِ لاثِـحَةً ... مِـــثلَ الدراهِـمِ تَـبْدو ثُـمَّ تَنْـتَثِرُ ٦٠١

ثـمّ سـاروا بـالسَبْي سَـبْي الجَـلالِ ... مـــن نســـاءِ الحسـينِ والأطْـفالِ ٦٩٩

ثُـــمَّ ســـاقوا ســـلالةَ الأنـــبياءِ ... مـــن سُـتورِ الوَقـارِ سَـوْقَ الإمـاءِ ٦٩٩

ثَـــوَرَها نـــاشِطة عِـــقالَها ... قـــد مَـلأتْ مِـنْ شَـوقها جِـلالَها ٣١٠

جادت بِسَكْبِ الحَيا مِنْ مـائها السُـحُبُ ... واسْتَبْشَرَتْ بـالحَيا الأرْضُـونَ والحُـقُبُ ٦٨٠

جَـدِّدوا الحُـزْنَ كُـلَّ عـاشوراءِ ... وانـــدِبوا الطـــيّبينَ أهـــلَ الوَلاءِ ٧٠٠

جَـــرَتْ مـع الرسـمِ لي مُـحاورةٌ ... فـــهمتُ مـــنها مـا قـالهُ الرسـمُ ٣٠٨

جـــوابُ مســـائلي ألّـــهُ نَـــظيرٌ ... ولا لكَ فـــي سُـــؤالك لا ألا لا ٣٥٣

حـــالَتْ لِـفُقْدانـهمْ أيّـامُنا فَـغَدَتْ ... سُـــوداً وكـــانَتْ بِـهِمْ بـيضاً لـيالينا ٧١٤

حـــتّى إذا بَـلَغَتْ إلى حَـيْثُ انْـتَهَتْ ... وقَـفَتْ كَـوَقْفَةِ سـائِلٍ عَـن مَـنْزِلِ ٥٩٨

حَـــدِّثُوني عَـــنِ النَـــهارِ حَـديثاً ... أوْ صِـــفوهُ فَـــقَدْ نَسـيْتُ النَـهارا ٦٠٣

حـــراجـــيج لا تَـنفكُّ إلّا مُـناخةً ... عـلى الخَسْف أو نـرمي بـها بـلداً قَـفْراً ٩٥٣

حَـــمامَةَ الراويـــينَ مـــا الخَـــبَرُ ... أعَـــرَّجُوا الفُـــراتِ أمْ عَـــبَرُوْا ٥٥١

حَـيارَى ولَـيلُ القَـوْمِ داجٍ نُـجُومه ... طـوامس لا تسـري بَـطِيءٌ خُـفُوقُها ٩٤٤

حـيثُ اللِـقا والنَـوى حِـلٌّ ومُـرْتَحَلُ ... والدهرُ يقضي لنـا مـن وَصْـلِكَ الفَـرَضا ٥٨٠

خُـزِيْتِ فـي بَـدْرٍ وغَـيرِ بَـدْرِ	يـا بـنتَ جَـبّارٍ عَـظيمِ الكُـفْرِ	٥٤٥
خَـلّى مِـنَ البَـلْوى فَـتىً لمْ يُـفارِقِ	فكـيفَ وقـد شـابَتْ عـليهِ مَـفارِقي	٧١٨
خَـلَتِ الرِقـاعُ مِـنَ الرِخـاخِ	وفُـرْزِنَتْ فـيها البَـياذِقْ	٨٧١
دَعِ الهَـوَى لأُنـاسٍ يُـعْرَفُونَ بِـهِ	قَـدْ مـارَسُوا الحُبَّ حَـتّى لانَ أصْـعَبُهُ	٥٥١
دَعُـوني ونُـعْمانَ الأراكِ أرُودُهُ	يُـجاوِبُ صَـوْتي طَـيْرُهُ المُـتَناوِحا	٥٥٠
الدهـرُ عـندي لا مَـحالَةَ أحْـوَلُ	فـاسألْ بـه مَـنْ كـانَ طَـبّاً عـاقِلا	٤٩٣
[ذريـني للـغنى أسـعى فـإنّي]	رأيت النـاس شـرُّهمُ الفـقيرُ	٥٢١
رأى بـارقاً مـن نَـحْوِ نَـجْدٍ فَـراعَـهُ	فـباتَ يَسِحُّ الدَمْـعَ وَجْـداً عـلى نَـجْدِ	٣١٢
رُبـما عـالَجَ القـوافـي رِجـالٌ	بـالقوافـي فـتلتوي وتَـلينُ	٣٥٩
رَحَلوا عـن الأوطـانِ لكـنْ فـي الحَشـا	نَـزَلوا، ومـا راعَـوا ولكـنْ رَوّعُـوا	٥٨٠
رُزْءٍ مَـن قـد بَكَتْ له الفَـلَواتُ	واقْشَـعَرَّتْ لمـوتِهِ المُكْـرَماتُ	٦٩٥
رِفْـقاً بـها يـا أيّـها الزاجِـرُ	قـد لاحَ سَـلْعٌ وبـدا حـاجِرُ	٣١١
ساروا وسِـرُّ الوَجْـدِ قَـلْبي أوْدَعـوا	يـا ليـتهم يـوم النـوى لي وَدَّعُـوا	٥٨٠
سَـئِمْتُ تكـاليفَ الحَـياةِ ومَـن يَـعِشْ	ثَـمانينَ حَـوْلاً ـ لا أبـاً لَكَ ـ يَسْأمِ	٩٧٠
سَـئِمَتْ لِـفَرْطِ تَـنَقُّلي البَـيْداءُ	وشَكَتْ لطُـولِ تَـرَحُّلي الأنْـضاءُ	٦٩٤
سَـقَوا بـمياهِ أعـيُنِهِمْ	أراضـي الضـالِ والرَنْـدا	٣٠٩
سَـقَوْني فـي الهَـوَى كأساً	مَـعانيْ حُسْـنِهِمْ راحُـهْ	٦٧١
سُـقْياً للـيلةِ وَصْـلِنا مِـن ليـلةٍ	مـا راعَـنا فـيها حـضورُ رَقـيبِ	٦٨٩
سـلامٌ عـلى الأطـلال لا عـن جنايةٍ	ولكـنّ يأساً حـين لم يـبقَ مَـطْمَعُ	١٨٨
سَلامٌ عَـلَيْكُمْ لا أرى العَـيْشَ ـ والنَـوَى	يُـجاذِبُنا ثَـوْبَ الحَـياةِ ـ يَـطيبُ	٦٧٠
سَـلَبَتْ لَـوْعَتي لَـذيذَ الرُقـادِ	وكَسَـتْني ثَـوبَ الضَـنا والسُـهادِ	٦٩٥
سلوا غَيرَ طَرْفي إنْ سألتـمْ عَـنِ الكَـرى	فـما لجـفونِ العـاشقينَ مَـنامُ	٣٠٨
سِـوَى أنَّـهُمْ كـانوا فَـبانُوا وإنّـني	عـلى جَـدَدٍ قَـصْدٍ سَـريعٍ لُـحُوقُها	٩٤٣

شارِكوا في المُصابِ خَيْرَ الأنامِ ... سَيِّدَ الرُسلِ والمَوالي الكِرامِ ٧٠١
شَخَصَ الأنامُ إلى صَنيعِكَ فاسْتَعِذْ ... مِنْ شَرِّ أعْيُنِهِمْ بِعَيْبٍ واحِدِ ٧٣٣
شُغِلَتْ بالبُكاءِ والأوصابِ ... عَنْ لَذيذِ الكَرى وصافي الشَرابِ ٧٠١
شُمُّ العَرانِيْنَ في آنافِهِمْ أنَفٌ ... مِنَ القَبيحِ وفي أعْناقِهِمْ صَيَدُ ٥٤٩
شَيْخُ عَلي خان بَنَى مَسْجِداً ... يُقامُ فيهِ الفَرْضُ والسُنَّهْ ٩٧٣
صَحِبْتُ الشَجا ما دُمْتُ في المُدْرِ باقيا ... وطَلَّقْتُ أيّامَ الهَنا واللَيالِيا ٦٧٨
صَدَّ دَلالاً وانْثَنى مُعْرِضاً ... فأرْسَلَ الصَدْغَ على خالِهِ ٦٧٢
الصِدْقُ يورِثُ حامِلِيهِ مَهابَةً ... سِرْ نَحْوَهُ نِعْمَ الطريقُ طريقُه ٥٩٤
صَلّى الإلهُ على جِسْمٍ تَضَمَّنَهُ ... قَبْرٌ فأصبحَ فيه العدلُ مدفونا ٥٤٦
صَلاةٌ وتَسْليمٌ على أشْرَفِ الوَرى ... ومَن فَضْلُهُ يَنْبو عن الحَدِّ والحَصْرِ ٦٢٩
طَرَقَ المَسامِعَ طارِقٌ لا يُسْمَعُ ... فالقَلْبُ مِن تَسْماعِهِ مُتَوَجِّعُ ٧٢٢
طولُ اغْتِرابي بِفَرْطِ الشَوْقِ أضْناني ... والبَيْنُ في غَمَراتِ الوَجْدِ ألقاني ٦٦٩
عَبْدُكُمْ بالولاءِ زَيْنُ الدينِ ... قد رأى أنّ حبّكم فَرْضُ عَيْنِ ٧٠٢
عَجِبْتُ لذي فَخْرٍ بمالٍ ولَم يَكُنْ ... بِذي مِنَحٍ يَسْتَوجِبُ المَدْحَ والحَمْدا ٥٦٢
عُذْرُ الكَواعِبِ أنّهُنَّ كَواكِبُ ... لا يَجْتَمِعْنَ مَعَ الصباحِ إذا بَدا ٥٨٩
عَرِّجْ عَلى الأحْبابِ يا ذا الحادِي ... أنْبِئْهُمُ أنّي على المِيعادِ ٦٧١
عَرَفْتُ الليالي غَمَّها وسَمينَها ... فَسَيّانَ عندي سَهْلُها وحُزونُها ٧١٥
عَزَبَ الرُقادُ فمُقْلَتي ما تَرْقُدُ ... والليلُ يَصْدُرُ بالهُمُومِ ويُورِدُ ٥٣٦
العِشْقُ أوّلُ ما يَكونُ مَجانَةً ... فإذا تَحَكَّمَ صارَ شُغْلاً شاغِلا ٥٨٦
العقل أحسن مَعْقِلٍ فاهْرَع إلى ... أبوابه العُليا تَنَل كُلّ العُلا ٥٩١
على رِسْلٍ فما لَكَ مِن مُجارٍ ... إلى رُتَبِ العَلاءِ ولا رَسيلِ ٥٩٩
على قَدْر أهل العزم تأتي العزائمُ ... وتأتي على قَدْرِ الكرامِ الكرائمُ ٣٠٦
عَلَّمَتْني بهجرها الصبرَ عنها ... فهي مَشكورةٌ على التقبيحِ ٣٠٨

عـنِ الذَّنْبِ مِـنِّي عَـفْوُكَ الآنَ لائِـقُ	ولا سِـيَّما إذْ لَـمْ يَكُـنْ مِـنْكَ عـائِقُ	٥٧٠
عَـوَّذْتُ بـالسُّوَرِ المُـنيرَةِ وَجْـهَها	وهُـوَ الجَـديرُ بأنْ يكـونَ مُـعَوَّذا	٥٨٣
عـيونُ النـاظرينَ بـه أحـاطت	فـلم تَـسْتَتِرْ إلى عَـقْدِ الوِشـاحِ	٥٨٤
غـابَ بَـدري وخـابَ مِـنِّي الرَجـاءُ	وتَـناهى الأسـى وعَـزَّ العَـزاءُ	٦٩٦
غـابَتِ الأُسْـدُ فـاستباحَ حِـماها	مَـعْشَرٌ حـاولوا بـلوغَ مَـداها	٧٠٠
فـارقَتْهُ والعـينُ عَـيْنٌ	بَـعدَه والقَـلْبُ قَـلْبُ	٧١٠
فـارَقْتُهُمْ والعَـيْنُ عَـيْنٌ	بَـعْدَهُمْ والقَـلْبُ قَـلْبُ	٥٥١
فـاستَوْقِفِ العِـيْسَ بـي فـإنّ عـلى	خِـلْبٍ فـؤادي تُشَـدُّ أرجُـلُها	٣٠٩
فألْـقَتْ عَـصاها واسْـتَقَرَّ بِها النَـوى	كـما قَـرَّ عَـيْناً بـالإيابِ المُسـافِرِ	٧٣٣
فـإنْ أَبْكِـهِم أحْـرَضْ وكـيفَ تَـجَلُّدِي	وفـي القـلب مِـنّي لَـوعة لا أُطيقها	٩٤٣
فـإن شِـئتَ أنْ تَـحيى سعيداً فَـمُتْ بـه	شَـهيداً وإلّا فـالغرام له أهـلُ	٥٨٧
فَـبَكَتْ حَسْـرَةً عـيونُ السَـماءِ	مـازِجاتٍ دُمُـوعَها بـدِماءِ	٦٩٦
فَـبَكَتْهُ الوحـوشُ والأطْـيارُ	وشَـموسُ الآفـاقِ والأقـمارُ	٦٩٨
فـتاةٌ يَسُـرُّ القَـلْبَ والطَرْفَ حُسْـنُها	كأنّ الثُـرَيّا عُـلِّقَتْ فـي جَـبينها	٥٨٣
فَـتَرَكْـتُهُ جَـزَرَ السِـباعِ يَـنُشْنَهُ	مـا بَـيْنَ قُـلَّةِ رَأْسِـهِ والمِـعْصَمِ	٧٤٣
فـتلك مـغانيهم وهـذي قُـبُورُهُم	تَـوارَثَـها إعـصارها وحَـريقُها	٩٤٢
فَـتَنْتَ بـخالٍ فَـوْقَ خَـدِّكَ صـانَهُ	أبـوكَ فـوَيلي مـن أبـيكَ وخـالِكَ	٥٨٣
فَـجْعَةٌ نَكَّسَتْ رُؤوسَ المَـوالِـي	واشْـتَباحَتْ حِـمَى الهُـدَى والجَلالِ	٦٩٥
فِـديً لكَ مَـنْ يُـقَصِّرُ عَـنْ مَـداكـا	فَـمـا مِـلْكٌ إذَنْ إلّا فَـداكـا	٧٣٦
فِـراقٌ أتـى فـي إثْـرِ هَـجْرٍ ومـا أذَىً	بأوْجَـعَ مِـن كَـلْمٍ أصـابَ عـلى كَـلْمِ	٧١٤
فَـعاشَتِ الأرْواحُ يـا صـاحِبيْ	[ألا] سَـلا الأطْـلالَ والدِمَـنا	٥٤٩
فَـغَدَوْا بـينَ مُـشْخَنٍ بـالجِراحِ	وقَـتيلٍ بـذابِـلاتِ الرِمـاحِ	٦٩٨
فَـقد آذنـتني بـانْقطاعٍ وفُـرْقَةٍ	وأوْمَـضَ لي مِـنْ كُـلِّ أُفْـقٍ بُـرُوقُها	٩٤١

فقدْ تُخْمِدُ الشَمْسُ الصباحَ بضَوْئِها ... تَفاوَتَتِ الأنْوارُ والكُلُّ رائِقُ ٥٩٨

فقد قَرَعَتْ في بابِ فَضْلِكَ فاقَةٌ ... بِحَدٍّ سَنانٍ نالَ قَلْبي فُتُوقُها ٩٤١

فكانَ مِجَنّي دون مَنْ كنتُ أتّقي ... تَلاتُ شُخوصٍ كاعِبانٍ ومُعْصِرُ ٥١٣

فكأنّها أحلامُ نَوْمٍ لم تَكُنْ ... يا لَيْتَها دامَتْ ولم تَتَصَرَّمِ ٦١٢

فكأنّها فيهِ نهارٌ ساطِعٌ ... وكأنّه لَيلٌ عليها مُظْلِمُ ٥٨٣

فَلَو رَجَعَتْ تِلْكَ اللّيالِي كَعَهْدِها ... رأتْ أهلَها في صُورَةٍ لا تَرُوقُها ٩٤٤

فليسَ يَزيدُ البَدْرُ حُسْناً وبَهْجَةً ... إطالَةُ ذي وَصْفٍ وإطْراءُ مادِحِ ٧٣٤

فما أعذَبَ السَكْبَ مِن أدْمُعي ... وأحْلَى المِشْبَكَ من نَقْشِها ٥٨٤

فما عِيْشَةٌ إلّا تَزيدُ مَرارةً ... ولا ضَيْقَةٌ إلّا وقد زادَ ضَيْقُها ٩٤٢

فمن كان يوْتى من عدوٍّ وحاسدٍ ... فإنّي من عَيْني أُتيتُ ومن قلبي ٥٨٨

فهوَ حياةٌ لِكُلِّ حَيٍّ ... كأنَّ أنْفاسَهُ نُفوسُ ٥٩٦

فهي المنايا أيَّ وادٍ سَلَكْتُهُ ... عليها طَريقي أو عَلَيَّ طَريقُها ٩٤١

فُؤادي ظاعِنٌ إثْرَ النِياقِ ... وجِسْمي قاطِنٌ أرْضَ العِراقِ ٦٦٩

في جَحْفَلٍ سَتَرَ الغُبارُ عُيُونَهُمْ ... فكأنّما يُبْصِرْنَ بالآذانِ ٨٦٥

فيا لَكِ بُقْعَةً قَدْ نِلْتِ خَيْراً ... وشَرَّفَكِ الإلهُ بِمَنْ وَطِيكِ ٦٣٠

فاليومَ قد خابَ الرَجا وتَنَغَّصَتْ ... لذّاتُ عَيْشِيَ حَيثُ فاتَ المَطْمَعُ ٧٢٤

فيها خُطوطٌ مِنْ سَوادٍ وبَلَقْ ... كأنّه في الجِلد تَوْليعُ البَهَقْ ٩٤٧

قد أراقَت دمَ الهُدَى والرِسالهْ ... عِندَما جَرَّدَتْ سيوفَ الضَلالهْ ٦٩٧

قدْ جادَ مَوْلايَ على عَبْدِهِ ... بعَبْدِهِ واللهُ نِعْمَ الجَوادْ ٧١٨

قد صِيغَ قلبي على مِقدارِ حُبِّهِمُ ... فما لِحُبٍّ سِواهُمْ فيه مُتَّسَعُ ٣٠٨

قد كُنْتُ أحْسَبُ قَلْبي قَبْلَ ما رَحَلوا ... مُبَرَّءاً ـ وَيْحَهُ ـ مِن قَسْوَةِ الناسِ ٦٧١

قد كنتُ أطْمَعُ أنْ أموتَ ولا أرَى ... فَوقَ المَنابِرِ مِنْ أُمَيّةَ خاطِبا ٥٣٨

قد نَهاني النُهَى عن التَشْبيبِ ... وادّكارِ الهَوى وذِكْرَى الحَبيبِ ٦٩٥

قَـدْ يُـوحِشُ اللَّـفْظُ وكُـلُّه وِدُّ	ويُكْـرَهُ الشـيءُ ولَـيْسَ مِـنْهُ بُـدّ	٥٥١
قَسَـماً بِـهِمْ مـا لي غِـنَىً عَـنْهُمْ ولَـوْ	أمْسَـيْتُ كـاساتِ الأسَـى أتَـجَرَّعُ	٥٨٠
قِـفْ بـالدِيارِ وسَـلْها عَـنْ أهـالِيها	عَسَـى تَـرُدُّ جَـواباً إذْ تُـنادِيها	٦٦٨
قُـلْ إنْ نَسَـبْتَ عَـزَوْتُهُ وعَـزَيْتُهُ	وَكَـنَوْتُ أحْـمَدَ كُـنْيَةً وكَـنَيْتُهُ	٥٠٦
قَـليلٌ عَـيبُه والعَـيبُ جَـمٌّ	ولكـنّ الغِـنى ربٌّ غَـفُورُ	٥٢٠
قَـوافِـلُ أحْـزانٍ فُـؤادي مُـناخُها	وأنّـهارُ أشْـجانٍ عـيوني عُـيونُها	٧١٥
كأذْيـالِ خُـوْدٍ أقْـبَلَتْ فـي غَـلائِلَ	مُـصَبَّغَةٍ والبَـعْضُ أقْـصَرُ مِـنْ بَـعْضِ	٦٠١
كأنّ تَـبيراً فـي عَـرانِينِ وَبْـلِهِ	كَـبيرُ أُنـاسٍ فـي بِـجادٍ مُـزَمَّلِ	٨٠٥
كـان للـقومِ فـي الزجـاجة بـاقٍ	أنـا وحـدي شـربتُ ذاك البـاقي	٣٠١
كأنْ لم يَـمُتْ حَـيٌّ سِـواهُ ولم تَـنُحْ	عَـلى أحَـدٍ إلّا عـلـيهِ النَـوائِـحُ	٧١١
كأنَّ مَشْـيَتَها مِـنْ بَـيْتِ جـارَتِها	مَـرُّ السـحابَةِ لا رَيْثٌ ولا عَـجَلُ	٥٨٥
كأنّـهـا مِـنْطَقَةٌ مِـن ذَهَبٍ	قـد عُـقِدَتْ عـلى قَـباءٍ أزْرَقِ	٥٩٥
كأنّـهما إلْـفانِ قـالَ كِـلاهُما	لِشَـخْصٍ أخـيهِ: قُـلْ فـإنّي سـامِعُ	٥٩٥
كَـتَبْتُ وعِـنْدي مِـن فـراقِكَ لَـوْعَةٌ	تَـزيدُ بُكـائي أو تُـقِلُّ هُـجوعي	٥٧٩
كـحُقّتَيْنِ مِـنْ لُبِّ كـافُورةٍ	بـرأسـيهما نُـقْطتا عَـنْبَرِ	٥٨٤
كـم ذا أُواري الجَـوَى والسُّـقْمُ يُـبْديهِ	وأحـبِسُ الدمـعَ والأشـواقَ تُـجريهِ	٦٨٩
كـيف تَـرقى بـعد الحسينِ الدمـوعُ	ويَـلَـذُّ الكَـرى لَـنا والهـجوعُ	٧٠٠
كـيف لا تـهجُرُ العـيونُ المـناما	وبَـناتُ الرسـولِ أمْسَتْ هَـيامى	٧٠١
لا تُـتابِع هَـواكَ يـا ذا المـعاصي	واجـتَنِبْ ذِلَّـةَ الهَـوَى والهَـوَانِ	٥٩٢
لا تَـتبعَنْ كـلَّ دُخـانٍ تَـرى	فـالنارُ قـد تُـوقَدُ للكَـيِّ	٣٠٣
لا تَـحْسَبَنْ يـا دَهْـرُ أنّـي ضـارِعٌ	لِـنَكبَةٍ تَـعْرِقُني عَـرْقَ المُـدى	٤٩٣
لا تَـحْسَبوا رَغْـبَةً عـنكم إقـامَتُهُ	وإنّـما زَمَـنٌ عـاقَتْ عَـوائِـقُهُ	٧١٦
لا تَـحْسَبونا وإنْ شَـطَّ المَـزارُ بِـنا	وعـانَدَ الدَهْـرُ فـي تَـفْرِيقِنا وقَـضَى	٦٨٩

لا الحُـلْمُ جـاد بـه ولا بِـمثالِهِ	لَـوْلا ادِّكـارُ وَداعِـهِ وزِيـالِهِ	٧٥٤
لا خَـيْرَ فـي أمْـرٍ يُـهينُ الفَـتى	ويُـرْتَجى مِـنْهُ نَـوالُ المُـلوكْ	٥٦٣
لحـا اللهُ قَـوْماً مـا استَغَنْتُ سُراتَـهُمْ	عـلى الدَهْـرِ يَـوماً فـانْتَنَيْتُ مُعانا	٨٠٤
لحـى الله قـوماً مـا استعنت سراتهم	عـلى الدهـر يـوماً وأثـنيت مـعانا	٣١٠
لَسْتُ أبْكـي لِـفَقْدِ عَـصْرِ الشـبابِ	وتَـقَضِّي عَـهْدِ الهَـوى والتَـصابي	٦٩٥
لَـعَمْرُكَ مـا خَـضِبْتُ بَـياضَ شَـيْبي	رَجـاءَ أنْ يـعودَ لِـيَ الشَـبابُ	٥٩١
لقـد أسـمَعتَ لو نـاديتَ حَـيّاً	ولكـن لا حـياةَ لمَـنْ تُـنادي	٤٧٠
لقـد هَـزَلَتْ حـتّى بَـدا مِـنْ هُـزالها	كُـلاها وحـتّى اسْـتامَها كـلُّ مُـفْلِسِ	٨٧١
لقـد هَـوَى مِـنْ سماء العِـلْمِ والحِكَـمِ	نَـجْمُ الهُـدَى فَـبِمَ التَـدْليحُ فـي الظُـلَمِ	٧٢٤
للـدينِ والدنـيا أنـوحُ وإنّـما	نُـحْتي عـلى الدنـيا فَـخَطْبي أفْـضَعُ	٧٢٢
للـضَيفِ أنْ يُـقْرَى ويُـعْرَفَ حَـقُّهُ	والشَـيْبُ ضَـيْفُكَ فـاقْرِهِ بِـخِضابِ	٥٩٠
للهِ أيّـامٌ تَـقَضَّتْ بِـهِمْ	مـا كـانَ أحْـلاها وأهْـناها	٦٠٣
للهِ أيُّ لَـواحِـظٍ غَـلّابَةٍ	للأُسْـدِ فـي وَثَـباتِها وثَـباتِها	٥٨٣
للهِ أيُّ مُـعَظَّمٍ قـد ضَـغَّروا	أو ذي حِـفاظٍ حَـقُّهُ قـد ضَـيَّعوا	٧٢٣
لله رُزْءٌ مـا أجَـلَّ مُـصابَهُ	ومُـصيبَةٌ مـنها المـصائبُ تَـخْشَعُ	٧٢٢
لَمْ تُـبْقِ فيهم حـراراتُ الهوى وجَـوى	الأحـزانِ غَـيرَ خَـيالاتٍ وأشـباحِ	٣١٢
لَـنَحْنُ عَـلَى حَـوْضِ ذُوَادُهُ	نَـذُودُ ونَسْـقي وِرَادُهُ	٩٤٥
له مـنظرٌ فـي العَـينِ أبْـيضُ نـاصِعٌ	ولكـنّه فـي القـلبِ أسـوَدُ أسْـفَعُ	٥٩٠
لَـهْفَ لِـرَهْنِ ضَـريحٍ صـارَ كـالعَلَمِ	للـجُودِ والمَـجْدِ والمَـعْروفِ والكَـرَمِ	٦٦٣
لَـهْفَ نَـفسي عـلى رَهـينِ الحُـتوفِ	حـينَ أمْسـى نَـهْبَ القَـنا والسُـيوفِ	٦٩٦
لَـهْفَ نـفسي لزيـنَبَ وأسـها	حـين جـاءت تَـنعى الحسينَ أخـاها	٦٩٧
لَـهْفَ نَـفسي للـطاهراتِ العَـذارى	مـن بـناتِ البـتولِ تُـمْسي أُسـارى	٧٠٠
لو تَـحَمَّلَ بـعضَ مـا لَـقيتُ الصُـمُّ	مـن فُـرْقَتِكُمْ عَـفَتْ وزالَ الرَسْـمُ	٧١٦

لو رأتْ فاطِمُ البتولُ بَنيها	بعد فُقدانِ رَهْطِها وذويها	٧٠١
لو كان عُمْرُ الفَتى حِساباً	كان له شَيْبُهُ فذلك	٥٨٩
لو لم يكن من بَرَدٍ ساقُها	لاحْتَرَقَتْ مِن نارِ خَلْخالِها	٥٨٥
لو وَفَتْ حَقَّهُ ذَوُو المعقولِ	لَبَكَتْهُ مدى الزمان الطويلِ	٦٩٩
لِيَ حُزْنٌ في كلِّ آنٍ جديدُ	وعناءٌ يَشيبُ منه الوَليدُ	٦٩٥
ليسَ ما بي مِنَ السُقامِ عَجيباً	عَجَبي مِنْ فِراقِهِ وبَقائي	٧١٠
لَيْسَ ما بي مِنَ الفِراقِ عَجيباً	عَجَبي مِن فِراقِهِمْ وبَقائي	٧٧٩
لَيلي كما شاءَتْ فإنْ لَمْ تَزُرْ	طالَ وإنْ زارَتْ فَلَيلي قَصيرْ	٦٠٣
ما ابْيَضَّ وَجْهُ المرء في طَلَبِ العُلى	حتّى تَسَوَّدَ وَجْهُهُ في البيدِ	٣٠٠
ما إنْ تأوّهتُ مِنْ شَيءٍ رَثَيْتُ لَهُ	كَما تأوَّهْتُ للأيْتامِ في الصِّغَرِ	٥٤٧
ما إنْ تَعَرَّضَ يَومٌ ذَرَّ شارِقُهُ	إلّا وأوْدَتْ بأحشائي طَوارِقُهُ	٧١٥
ما رأيْنا المَشيبَ إلّا كَقَلْحٍ	أبْيَضَ بارِدٍ قَليلِ المَقامِ	٥٨٩
ما قلتُ «حُبَيبي» مِنَ التحقيرِ	بل يَعْذُبُ اسمُ الحُبِّ بالتصغيرِ	٤٦٢
ما كانَ ظَنّي والظنون كثيرةٌ	أنَّ الرَدى لَكَ عن قريبٍ يَصْرَعُ	٧٢٣
ما لفؤادي مَدَى بَقائي	قَدْ صارَ وَقْفاً على العَناءِ	٦٨٣
ما لَها مُسعِدٌ ولا مَن يُعينُ	دَأْبُها النَوْحُ والبُكا والحَنينُ	٧٠١
مَتى يفوزُ بِطيْبِ الوَصْلِ مُضْناكِ	وقدْ جَعَلْتِ التجافي مِن سَجاياكِ	٦٩٤
مُستَخْدَثُ النِعْمَةِ لا يُرتَجى	أخْشاؤُهُ مَملوءةٌ فَقْرُ	٤٩٣
مَصيفٌ لَهُ ظِلُّ مَديدٌ عَلى الورى	ومَنٌّ حَلا طَعْماً وحَلَّلَ أخْلاطا	٥٧٧
مَلَكْنا فكانَ العَفْوُ مِنّا سَجِيَّةً	فَلَمّا مَلَكْتُم سالَ بالدَمِ أبْطَحُ	٧٤٦
مِنْ أوّلِ الدَّنِّ اغترفنا دردهِ	فكَرِهْتُ آخِرَهُ لكُرْهِ الأوّلِ	٣٠٢
مَن رُزِقَ الحُسْنَ فذو نعمةٍ	آثارُها واضِحَةٌ ظاهِرَة	٩٢١
مِنْ قِصَرِ الليل إذا زِرْتِني	أشكو، وتَشكينَ مِنَ الطولِ	٣٥٥

مَـن لي عَـذيرٌ بـدَهْرٍ نـاصِبٍ أبـدا ... أشْـراكَ عُـدْوانِـهِ والبَـغْيَ فـي سُـبُلي ٥٦٠
مَـــنَعوهُ ورودَ مـــاءِ الفُـــراتِ ... وسَـــقَوْهُ كأسَ القَـــنا والشـــتاتِ ٦٩٦
مـــورَّث المَـــجْد لا يَـغْتالُ هِـمَّتَه ... عـــن الرئـــاسة لا عَـــجْزٌ ولا سَأَمُ ٥١٦
نَـــحْنُ بـــنو مُـصطفى ذووعـيص ... تـــجرّعْنا فـــي أنـــامِ كـاظمينا ٩٤٦
نـــحنُ جَـــزَيْناكُـــمْ بـيومِ بَـدْرٍ ... والحَـــرْبُ بـعدَ الحَـربِ ذاتُ سُـعْرِ ٥٤٥
نَـفَروا ومـا التَـفَتُوا وعـادَةُ مِـثْلِهِمْ ... يَـــتَلَفَّتُونَ إذا نِـــفاراً أوْقَـــعُوا ٥٨٠
نَـــفْسي الفِـــداء لعـــالِمٍ وافـاني ... بـــمسائلَ فـــاحَتْ كَـعَصْفِ البـانِ ٩٢٦
نَـمْ لا جُـناحَ عـليكَ فـي بُـحْبُوحَةٍ ... مـــن جَـنَّةِ المَأوى شـذاً يـتضَوَّعُ ٧٢٣
هَـبُوا مُـقْلَتي إنْ زارَنـي طَـيْفُكُمْ أغْـفا ... وكـيفَ يـزورُ الطَـيْفُ مُشْـبِهَهُ وَصْـفا ٧١٩
هَـــتَكوا حُـــرْمَةَ النَـبِيِّ الكـريمِ ... وَرَعَـــوْا ذِمَّـــةَ الدَعِـــيِّ اللـئيمِ ٦٩٧
هـــذا قـــليلٌ مـــن عُـبَيدٍ مَـوَدَّةٍ ... والحُـــرُّ يَـــرْضى بـالقليلِ ويَـقْنَعُ ٧٢٤
هـذي المكـارمُ لا قَـعْبانِ مـن لَـبَنٍ ... شـــيبا بـــماءٍ فـعادا بـعدُ أبْـوالا ٤٨
هـــذي المـنازِلُ والآثـارُ والطَـلَلُ ... مُـــخَبِّراتٌ بأنّ القـومَ قـد رحـلوا ٦٦٠
هـل مـن معينٍ فـي الهـوى أو مُسْـعِدِ ... فـلقد فَـنى صـبري وبـادَ تَـجَلُّدي ٦٩١
هُـوَ الدَهْـرُ لا يُـلْفَى لَـدَيْهِ سُـرورُ ... فَـتأمِيلُ صَـفْوِ العَـيْشِ فـيهِ غُـرُوْرُ ٦٨٧
هَـــواكَ نَـــجْدٌ وهَـــوايَ الشـامُ ... وذا وذا يـــا مَـــيُّ لا يَـــلْتامُ ٣١٤
هَـوايَ وشَـوْقي لا لِـنِعْمٍ ولا سُـعْدى ... ولكـن لمَـن حـاز المكـارمَ والمَـجدا ٧١٧
هـــيهاتَ أن يـــلقى مُشـــابِهَهُ ... أُمُّ الصـــقورِ قـــليلةُ النَسْـــلِ ٣٠٣
وآلَـــيتُ لا تُـبقي الـليالي بَشاشةً ... ولا جِـــدَّةً إلّا ســـريعاً لحـوقها ٩٤٣
وأبـيض مِـنْ مـاءِ الحَـديدِ كأنّـه ... شِـهابٌ بـدا والـلـيلُ داجٍ عَسـاكِـرُهْ ٤٢٧
وأتَـــوْا يـــطلبونَ مـن غـيرِ عُـذْرٍ ... بســـيوفِ الضَـــلالِ ثـاراتِ بَـدْرِ ٦٩٧
وا حُسَـــيناهُ يـــا مـــلاذَ العُـفاةِ ... وسِـــراجَ الظَـلامِ فـي المُشْكِـلاتِ ٦٩٧
وأخْـرُجُ مِـنْ بَـيْنِ البُـيُوتِ لَـعَلَّني ... أُحَـدِّثُ عَـنْكَ النَـفْسَ يـا لَـيْلُ خـالِيا ٥٥٠

وإذا تكاملَ للفتى مِن عُمْرِهِ	خمسون وهو إلى التُّقى لا يَجْنَحُ	٣١١
وإذا رأيتَ مِنَ الهِلالِ نُمُوَّهُ	أيْقَنْتَ أنْ سيكونُ بَدْراً كامِلا	٥٩٨
وإذا رَمَيْتَ بفَضْلِ كأْسِكَ في الهَوى	عادَتْ عَلَيْكَ مِنَ العَقيقِ عُقودا	٥٧٩
وإذا كان في الأنابيبِ خِلْفٌ	وَقَعَ الطيشُ في رؤوس الصِعادِ	٣١٣
وإذا ما خَلا الجَبانُ بأرضٍ	طَلَبَ الطَعْنَ وَحْدَهُ والنِزالا	٨٦٢
واذْكُروا ما جَرَى لآلِ النَبيِّ	من جنودِ الدَعِيِّ وابنِ الدَعِيِّ	٧٠١
وارْتِجالاً تاريخُهُ جاءَ دَوْماً	هُوَ في السَعْدِ والسُرورِ المُقيمِ	٧٢٢
وأصابَتْ نَبْتَ الرُبى عَيْنُ شَمْسٍ	أوْرَثَتْهُ مَذَلَّةً واصْفِرارا	٦٠٠
وأطُوفُ في تِلكَ الدِيارِ مُسائِلاً	عَنْ أهْلِها أبْكي عَلى ما قَدْ جَرَى	٥٨١
وا عَجَباً مِنِّي وما إنْ أرَى	تَعَجُّبي مِنِّيَ يُجْدِيني	٦٦٨
وافَى حَبيبُ اللهِ أمْرَ حَبيبِهِ	فمضى إليه وأمْرُهُ محمودُ	٧١٦
وافى حبيبُ اللهِ أمرَ حَبيبِهِ	فَمَضَى إليهِ وأمْرُهُ مَحْمُودُ	٩٧٣
واللهِ ما طَلَعَتْ شَمْسٌ ولا غَرَبَتْ	إلّا وأنتَ مُنى قلبي ووَسْواسي	٣٠٨، ٧١٠
وأنا المُقيمُ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ وإنْ	حَفَظُوا عُهودِي في الهَوَى أو ضَيَّعُوا	٥٨٠
وأيُّ وَقارٍ لانْرِيْ عَرِيَ الصِبا	ومِن خَلفِهِ شَيْبٌ وقُدّامَهُ شَيْبُ	٥٩٠
وبكى عند ذاك جبرائيلُ	في ملوكِ السماء وإسرافيلُ	٦٩٨
وبَكَتْهُمُ مدارسُ الآياتِ	وفروضُ الصِيامِ والصَلَواتِ	٧٠٠
وبه شَرابٌ مُنْكِرٌ ما ذُقْتُهُ	لكنّني أزوِي عن المِسْواكِ	٥٨٤
وبي زَفَراتٌ لو ظَهَرْنَ قَتَلْنَني	لشوقِ لُيَيْلاتي التي قد تَوَلَّتِ	٣١٤
وتداعَى عند النزال الرِفاقُ	الوداعَ الوداعَ حانَ الفِراقُ	٦٩٨
وترمي سُوَيْداءَ القُلوبِ بأسْهُمٍ	وجَمْرِ فِراقٍ لا تَنوخُ حريقُها	٩٤٢
والثُريّا كرايةٍ أو لِجامْ	أو بَنانٍ أو طائرٍ أو وِشاحْ	٥٩٤
وَجَدِّكَ لو شيءٌ أتانا رسوله	سِواكَ ولكن لم نَجِدْ لَكَ مَدْفَعا	٥١٥

والجِـــراحـــاتُ عـــنده نـغماتٌ	سُـــبِقت قـــبل سَـــيْبِه بِسُـــؤالِ	٣٥٣
وجـــيْدُ جِـــدايَـــةٍ لا عَـــيْبَ فـــيهِ	سِـــوى مَـــنْعِ المُـــحبِّ مـــن العِـــناقِ	٥٨٤
وحَـــدانـــي عـــلى البُكـــا والنُـــواحِ	حَـــمْلُ تـــلك الرؤوسِ فـــوق الرِمـــاحِ	٦٩٩
وحـــديثُها الســـحرُ الحَـــلالُ لو انَّـــه	لم يَـــجْنِ قَـــتْلَ المســـلمِ المُـــتَحَرِّزِ	٥٨٥
وحَـــقِّ هَـــواكَ مـــا حـــالَ المُـــعَنَّى	بِـــحُبِّكَ عـــن هَـــواكَ ولا يَـــحُولُ	٦٨٨
ودعـــوتني وزعـــمتَ أنّك نـــاصحي	ولقـــد صـــدقتَ وكـــنتَ قِـــدْمُ أمـــينا	١١٧
ودونَ نَـــجْدٍ وظِـــباءِ الحِـــمَى	أنْ يُـــقْرَعَ المَـــنْسِمُ والغـــارِبُ	٣١٢
ورؤوس السُـــراةِ أمْسَتْ هـــدايـــا	تـــرامـــى بـــها نُسولُ البَـــغايا	٦٩٩
ورِيـــاحٍ تُـــبَشِّرُ الأرْضَ بـــالقَطْ	رِ كَـــذَيْلِ الغَـــلالَةِ المَـــبْلُولِ	٦٠٠
وسُـــعادُ تُسْـــعِدُنا بـــرَوْضاتِ الرضـــا	ويَـــعُمّنا مِـــنْها سَـــناً وسَـــناءُ	٥٨١
وســـمّيتُها ليـــلى وســـمّيتُ دارَهـــا	بـــنَجْدٍ ولا ليـــلى أردتُ ولا نَـــجْدا	٣٠٢
والســـواقـــي إذا اجـــتمعنَ	كُـــنَّ دِجْـــلَةَ لا تُـــخاضُ	٣١٤
وسُـــهَيْلٍ كَـــوَجْنَةِ الحُبِّ فـــي اللَـــوْ	نِ وقَـــلْبُ المُـــحِبِّ فـــي الخَـــفَقانِ	٥٩٥
وَشَتْ حَـمامَةُ سَـلْعٍ في الأراكَـةِ بي	كأنّـما عِـنْدَها مِـنْ لَـوْعتي خَـبَرُ	٥٥٠
وشَـرَّدَ الصُـبْحُ عَـنّا اللَـيْلَ فـاتَّضَحَتْ	سُـطُورُهُ البِـيْضَ فـي ألْواحِـهِ السُـودِ	٥٩٦
والشَـمْلُ مـجتمعٌ والجـمعُ مشـتملُ	على الجـميلِ وحُسـنِ الخَـلْقِ والخُـلُقِ	٦٠٣
وصَـــلاحُ الأجسـامِ سَـهْلٌ ولكـنْ	فـي صَـلاحِ العـقولِ يـعيى الطـبيبُ	٣٠١
وعـــلى الأُفـقِ كـلَّ يـومٍ جـديدٍ	ومســـاءٍ يَـــغْشى عـيونَ الرقـودِ	٦٩٩
وعـــلى الفـتى أن لا يُكَـــفْكِفَ شَأوَهُ	دُونَ المَـــعالي أو يَكُـــفَّ عِـــنانَهُ	٣٠٤
وعـــليكم مـــدى الزَمـــانِ سَـــلامي	مـــا غَـــدَتْ نَـــحْوَكُـــمْ رُكـوبُ الشَـنامِ	٧٠٢
والعَـــيْنُ بَـــعْدَهُمُ كأنَّ جِـــداقَـــها	سُـــمِلَتْ بِشَـــوْكٍ فَـــهِيَ عَـــوْرٌ تَـــدْمَعُ	٧٤٥، ٨٠١، ٩١٠
والعَـــينُ مَـــعَ تَـــعظيمِ مـقدارِهـا	تَـــقْبَلُ مـــا يُـــهْدي لَـــها المِـــرْوَدُ	٧٣٤
وغَـــدا الديـــنُ عـــند ذاك يـقولُ	غـاب نـجم الهـدى وحـارَ الدليـلُ	٦٩٦

وغَـدا المُـهْرُ فـي القَـلاةِ يَـجولُ	حـاملاً حـالهُ بـراهُ النُّـحُولُ	٦٩٧
وفَـوْزٌ عـليٌّ بـالعُلى فَـوْزُها بِـهِ	فكُـلٌّ إلى كُـلٍّ مـضافٌ ومَـنْسوبُ	٨٦٤
وفـي كـلِّ شـيءٍ لَـهُ آيـةٌ	تَـدلُّ عـلى أنَّـهُ واحـدُ	٣٠١
وقـائلةٍ هَـلْ أنتَ مُـضْنىً بـحاجِبي	أمِ الثَّـغْرِ أمْ أضْـناكَ هَـجْرُ الحَـبائِبِ	٤٩٥
وقـد رَوَت عـن ليـنِهِ واعـتدالهِ	صِـحاحُ العـوالي مُـسنداً بَـعدَ مُـسنَدِ	٥٨٤
وقـد مَـنَّ مَـوْلانا الكـريمُ بـفضلِهِ	عَـلَيْكُمْ بِـمَوْلُودٍ غُـلامٍ مِـنَ البَشَـرْ	٦٣٨
وكـان ابـتداءُ الذي بـي مُـجُونا	فـلمّا تَـمَكَّنَ أضْـحَى جُـنونا	٧١١
وكـانَ الدَفـعُ لي ذُخْـراً مُـعَدّاً	فأنْـفَقْتُ الذَخـيرَةَ حـينَ سـارُوا	٥٨٦
وكأنَّ صَـوْتَ الرَعْـدِ خَـلْفَ سَـحابِهِ	حـادٍ إذا وَنَـتِ النَّـجائِبُ صـاحا	٦٠٠
وكأنَّ فـي العـينينِ حَبَّ قَـرَنْفُلٍ	أو سُـنْبُلاً كُـحِلَتْ بـهِ فـانْهَلَّتِ	٥١٩
وكأنَّـها عِـنْدَ انْـبِساطِ شُـعاعِها	تِـبْرٌ يـذُوبُ عـلى فُـرُوعِ المَنْشَـرِقِ	٥٩٧
وكَـمْ عـالَمٍ أفْـنَتْ فَـلَمْ تَـبْكِ شَـجْوَهُمْ	ولا بُـدَّ أنْ تَـفْنَى سَـريعاً لُـحُوقُها	٩٤٢
وكَـمْ عَـلَّمتُهُ نَـظْمَ القـوافـي	فـلمّا قـال قـافيةً هَـجاني	٣٦٠
وكَـم مـن عـائبٍ قَـوْلاً صَـحيحاً	وآفَـتُهُ مِـنَ الفَـهْمِ السَـقِيمِ	٨٣٨
وكـنت أظُـنُّ الهَـوَى هَـيِّناً	فَـلاقَيْتُ مـنه عَـذاباً مُـهينا	٥٨٧
وكَـمْ لا أُلاقـي نَكْـبَةً وفَـجِيعَةً	وكأْسَ مَـراراتٍ ذُعـافاً أذوقُـها	٩٤١
وكـيف التـداوي بـالأصائِلِ والضُـحى	إذا لَـمْ يَـعُد ذاكَ النَـسيمُ الذي هَـبّا	٣١٢
ولا بـدّ لي مِـن جَـهْلِهِ فـي وِصـالهِ	فَـمَنْ لي بِـعَقْلٍ أوْدَعَ الجِـلْمَ عِـنْدَهُ	٣٠٨
ولا تُـحْرِزُ السَّـبْقَ الرذايـا وإنْ جَـرَتْ	ولا يَـبْلُغُ الغـاياتِ إلّا سَـبُوقُها	٩٤٤
ولا تَـحسَبوا أنّ المَـعالي رَخـيصةٌ	ولا أنّ إدراكَ العُـلى هَـيِّنٌ سَـهْلُ	٣١٣
وُلِـدْنا عـلى هَـوْلٍ نَـطولُ بأنْـفُسٍ	تَـضِيقُ احْـتِمالاً عِـنْدَ مَـوْقِعِهِ الأُكْـمُ	٦٧٩
ولستُ أعـجَبُ مـن جِـسمي وصِـحَّتِهِ	فـي حُـبِّهِ إنَّـما سُـقْمِي هُـوَ العَـجَبُ	٧٧٩
ولقـد أحِـنّ إلى زَرُودَ وطـينتي	مِـن غـير مـا فُـطِرَتْ عـليه زَرُودُ	٣٠٠

ولقد سَلَوتُ عن الشباب كما سلا	غيري ولكن للحزينِ تَذَكّرُ	٣٠٢
ولقد عَجِبْتُ وما عَجِبْتُ	لكلِّ ذي عَينٍ قريره	٣١٥
ولَقِيْتُ في حُبِّيْكَ ما لَمْ يَلْقَهُ	في حُبِّ ليلى قَيْسُها المَجْنُونُ	٣١٤
وللضِرْسِ فاكتب في الجدارِ مُفَرّقاً	بما جمْعُهُ خيراً صِلا وعَجِّلا	٩٢٧
ولَمّا رَأَيْنا مَنْزِلَ الحَيِّ قدْ عَفا	وشَطَّتْ أهاليهِ وأقْوَتْ مَعالِمُهْ	٦٨٨
ولو أنّي مَلَكْتُ دَفْعاً لِمانا	بَكَ مِنْ طارِقِ الرّدَى لَفَدَيْتُك	٩٤٧
ولو بَخِلَتْ يدايَ بها وضَنَّتْ	لكان عليَّ للقِدْرِ الخَيارُ	٥١٩
ولو قيل طَأْ في النارِ أعلمُ أنّه	رِضىً لكِ أو مُدْنٍ لنا مِنْ وِصالِكِ	٣٥٥
ولي ألْفُ بابٍ قد عَرَفتُ طَريقَهُ	ولكنْ بلا قلبٍ إلى أينَ أذهبُ	٣١١
وليس هوى العيون هوىً صحيحاً	إذا لم يتّصل بهوى القلوبِ	٣٠٢
وليسَ يَزيدُ البَدْرَ حُسْناً وبَهْجَةً	إطالَةُ ذي وَصْفٍ وإطْراءُ مادِحِ	٧٣٤
وليس يَشينُ السيفَ أنْ لا ترى له	لدى الضربِ جَفْناً مُذْهَباً ومُفَضّضا	٣٠٢
ولَيلٍ كَواكِبُهُ لا تَسيرُ	ولا هُوَ مِنْها يُطيقُ البِراحا	٦٠٢
وما أسَفي إلّا على العُمْرِ يَنقضي	وليس لنا في الاجتماعِ نصيبُ	٣٠٢
وما أُمُّ خَشْفٍ لم تجد طولَ عمرها	سواهُ ولم تَظْفَرْ بِخِلٍّ يُعينُها	٧١٥
وما تستوي أحْسابُ قَوْمٍ تَوَرّثَتْ	قديماً وأحسابٌ نَبَتْنَ معَ البَقْلِ	٣٠٣
وما حاجرٌ إلّا بليلى وأهلها	إذا لم تكن ليلى فلا كان حاجِر	٣٠٢
وما الحَسَبُ الموروثُ إلّا تَعِلّةٌ	إذا لم تُقارِنْهُ كِرامُ الخَلائقِ	٣٠٢
وما عَجَبٌ مَوْتُ المُحِبّينَ في الهَوَى	ولكِنْ بَقاءُ العاشقينَ عَجيبُ	٥٨٨، ٧٨٠
وما الغِلُّ في الأعناقِ طَوْقُ حَديدةٍ	ولكنّما مَنُّ اللئيم هو الغِلُّ	٣٠٣
وما لِمَنْ نالَ فَضْلَ عافيةٍ	وقُوتَ يَومٍ فَقْرٌ إلى أحَدِ	٣٠٣
وما يُغني العُقابُ عَيانَ صَيدٍ	إذا كانَ العُقابُ بلا جَناحِ	٣٠٣
وماذا يَعيبُ المَرْءَ في مَدْحِ نَفسِهِ	إذا لَمْ يَكُنْ في قَوْله بِكَذوبِ	٥٧٩

ومُشَتَّتُ العزماتِ يُنْفِقُ عُمْرَهُ	حَيْرانَ لا ظَفَرٌ ولا إخْفاقُ	٣١٣
ومعَ المَشيبِ فَبَعْدُ عِنْدي صَبْوَةٌ	يَبْلَى القَميصُ وفيهِ عَرْفُ المِنْدَلِ	٥٩٠
ومُكَلِّفُ الأيّامِ ضِدَّ طِباعِها	مُتَطَلِّبٌ في الماءِ جَذْوَةَ نارِ	٦٠٤
ومَنْ صَدَّ عَنَّا حَسْبُهُ الصَدُّ والجَفا	ومَنْ فاتَنَا يَكْفِيهِ أنّا نَفوتُهُ	٧٣٧
ومَنْ يسألُ الرُكبانَ عن كلّ غائبٍ	فلا بدّ أن يلقى بشيراً ونَاعيا	٣٠٣
والعَوالي تُساقُ سَوْقَ العَبيدِ	في إسارِ الهَوانِ بين الوُغودِ	٧٠٠
ونَبتْها أحْرَمَتْ قَوْمَها	لِتنكِحَ في مَعْشَرٍ آخرينا	٣٩٤
والنجمُ تَستَصغِرُ الأبصارُ رؤيتَهُ	والذنبُ للطرْفِ لا للنجمِ في الصغرِ	٢٤٢
وهَلْ هِيَ إلّا لَوْعَةٌ مِنْ وَرائِها	جَوىً قاتلٌ أو حَتْفُ أنفٍ يَسُوقُها	٩٤٣
وهُمْ عُزْوَةٌ لِلْمُرْتَقى وخَيْـ	ـرُ حِبالِ العالَمينَ وَثِيقُها	٩٤٥
ويَقُلْنَ شَيْبٌ قد عَلاكَ	وقد كَبُرْتَ فَقُلْتُ إنَّهُ	٩٧١
ويوم كظلّ الرمح قصّر طوله	.....	٢٧٣
يا أيّها الأوحَدُ بينَ الورى	ومَن لديهِ كَشْفُ ذا اللَّبْسِ	٥٦٦
يا أيُّها الحَبْرُ ومَنْ عِنْدَهُ	فُنُونُ كُلِّ العِلْمِ مَحْصُورَهْ	٥٧٢
يا أيّها العَوْلَى الذي شأنُهُ	عَلا عَلى كلِّ مَقامٍ وشانْ	٦٨٤
يا أيُّها العَوْلَى الذي فَضْلُهُ	لِكُلِّ مَنْ في عَصْرِهِ قَدْ بَهَرْ	٦٨٤
يا خَليلَيَّ باللَطِيفِ الخَبيرِ	وبِودٍّ أضْحَى لَكُمْ في ضَميري	٦٨٢
يا دهرُ أُفٌّ لك مِن خَليلِ	كَمْ لكَ بالإشراق والأصيلِ	٤٩٢
يا دَهْرُ شَوْلي الرَدِي أبْدى:	كَم ذا بِعَذْري تَبْذُلُ الجُهْدا؟	٧١٩
يا زيدُ دونَكَ فاحْتَفِزْ مِن دارنا	سَيْفاً حُساماً في التُرابِ دَفينا	٥٣٧
يا سائِلي آلآنَ عنْ سُقامِي	وما الذي ساقَ لِيَ البَلِيَّهْ	٥٧٤
يا سادتي هَل يَخْطُرَنَّ بِبالِكُم	مَن ليسَ يخطُرُ غيرُكُمْ في بالِهِ	٣٠٩، ٧١١
يا سادةً جِنسِي نأى عَنْهُمُ	رَغْماً، وقَلْبي عِنْدَهُم باقي	٧١٨

يـا صـاحِ إنَّ ظِـباءَ جِـيرانِ النَّـقا	جـاروا عَـلَيَّ فَـدُلَّني مـا أصْـنَعُ	٥٨٠
يـا عـمرو دونكَ صـارماً ذا رَوْنَـقٍ	عَـضْبَ المَـهَزَّةِ ليس بـالخَوّارِ	٥٣٤
يـا كـاسباً مِـنْ غـيرِ حِـلٍّ دِرْهَـماً	ولَـعَلَّهُ مِـنْ أُجْـرَةِ الحَـفَّارِ	٣٠٢
يـا كـامِلاً أوْصـافُهُ قَـدْ غَـدَتْ	بَـيْنَ جَـميعِ النـاسِ مَشْـهورَهْ	٥٧٣
يـا كـامِلاً فـي هَـواهُ	أنْـفقتَ روحـي ومـالي	٤٩٥
يـا كـامِلاً قَـدْ حَـلَّ أوْجَ العُـلَى	تَـفْدِيكَ مِـنْ دُوْنِ الوَرَى نَـفْسِي	٥٦٧
يـا كَـوْكَـباً مـا كـانَ أقْـصَرَ عُـمْرَهُ	وكـذاكَ عُـمْرُ كـواكِبُ الأشْـحارِ	٧١١
يـا للـرجـالِ لِـعُظْمِ هَـوْلٍ مُـصيبَةٍ	جَـلَّتْ فـليسَ مُـصابُها بـالهازِلِ	٥٣٥
يـا لَـها فَـجْعَةً عـلى الإيـمانِ	جَـرَّعَتْ أهْـلَهُ كُـؤوسَ الهَـوانِ	٦٩٦
يـا لَـها فَـجْعَةً وخَـطْباً جَسـيما	أوْقَـعَتْ فـي حَشـا الكَـليمِ كُـلوما	٦٩٦
يـا لَـيتني مِـثْلُكَ فـي البـياضِ	أبـيضُ مِـن أُختٍ بـني إيـاضِ	٤٢٧
يـا مُـغْرَماً بـوصالِ عَـيْشٍ نـاعِمٍ	سَـتَصُدُّ عـنه طـائعاً أو كـارها	٣١٣
يـا مَـنْ عَـلا وعُـلُوُّهُ	أعْـجوبَةٌ بـينَ البَشَـرْ	٤٩٣
يـا مَـن لِـفِراقِـهِ طَـغى بِـلْبالي	حُـبِّيكَ سِـواهُ لم يكـن فـي بـالي	٧١٦
يـا هُـداتـي يـا سـاكِـني كَـرْبَلاءِ	والغَـرِيِّ المُـعَطِّرِ الأرْجـاءِ	٧٠١
يـا واشِـياً حَسُـنَتْ فـينا إسـاءَتُهُ	نَـجِّي ـ حـذارَكَ ـ إنـساني مـن الغَـرَقِ	٣٠٨
يـا ويـلنا مِـنْ مَـوْقِفٍ مـا بـهِ	أخـوفُ مِـنْ أن يَـعْدِلَ الحـاكِـمُ	٣٠٣
يـا ويـلهم مـن مـوقفٍ مـا بـه	أخـوَف مـن أن يـعدل الحـاكـم	٨٦٢
يُـحاولُ نَـيْلَ المَـجْدِ والسَّـيْفُ مُـغْمَدٌ	ويَأمُـلُ إدراكَ المُـنى وهـو نـائِمُ	٣١٤
يـعزّ عـلَيَّ فِـراقـي لَكُـمْ	وإن كـانَ سَـهْلاً عـليكم يَسـيرا	٣١٢
يَـقْطَعونَ الفِـجاجَ والآكـاما	ويَـؤُمّونَ فـي المسير الشـآما	٦٩٩
يقولونَ أهلُ الجَـهْلِ لا خـير فـي الغِـنَى	فـقلتُ وهَـلْ إلّا بـه يُـجْبَرُ الكَسْـرُ	٥٦١
يـقولون لي صِـفْها فأنتَ بـوصفها	خـبيرٌ ؛ أجَـلْ عـندي بأوصـافها عِـلْمُ	٥٨٦
يَكادُ يَـحْكِيكَ صَـوْبُ المُـزْنِ مُـنْسَكِباً	لَـوْ كـانَ طَـلْقَ المُـحَيّا يُـمْطِرُ الذَّهَـبا	٧٣٣

٤. فهرس المعصومين عليهم السلام

آدم عليه السلام ٦، ٩، ١١، ١٧٠، ٢٦٥، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٩٠، ٢٩١، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٦٠، ٤٦١، ٥٦٩، ٦١١، ٩٠١، ٩٣١، ٩٣٣

إبراهيم عليه السلام ٧، ١٩٦، ٤٥٢، ٤٨٩، ٩١٥، ٩٣٠، ٩٣٥

أبو الحسن الأوّل عليه السلام ← موسى بن جعفر عليه السلام

أبو الحسن عليّ بن محمّد ← الرضا عليه السلام

أبو الحسن موسى عليه السلام ← موسى بن جعفر عليه السلام

أبو جعفر الباقر محمّد بن عليّ عليهما السلام ← الباقر عليه السلام

أبو جعفر الثاني عليه السلام ← الجواد عليه السلام

أبو جعفر عليه السلام ← الباقر عليه السلام

أبو جعفر محمّد بن عليّ ← الباقر عليه السلام

أبو عبد الله الحسين عليه السلام ← الحسين عليه السلام

أبو عبد الله جعفر بن محمّد بن عليّ ← الصادق عليه السلام

أبو عبد الله عليه السلام ← الصادق عليه السلام

أبو محمّد الحسن بن عليّ بن محمّد ← الحسن العسكري عليه السلام

أبا محمّد الحسن ← الحسن العسكري عليه السلام

إسحاق عليه السلام ١٩٧، ١٩٨

إسرافيل ٦٩٨

إسماعيل عليه السلام ٧، ١٩٧، ١٩٨، ٩٣٣

أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام ← عليّ عليه السلام

الباقر عليه السلام ٣١، ٤٨، ٧٧، ١٠٠، ١٠١، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٢٤، ١٣٢، ١٤٧، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٠، ١٦١، ١٦٥، ١٧٤، ١٧٥، ٢١٥، ٢١٦، ٢٦٥، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٣٥، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٧٥، ٣٨١، ٣٨٥، ٤٣٣، ٤٦٠، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٨٦، ٥٢٥، ٧٣٨، ٧٥٠، ٨١٨، ٨١٩، ٨٣٠، ٨٦٧، ٨٨٤، ٨٨٥، ٩٣٥

جبرئيل عليه السلام ٢٦٦، ٤٥٧، ٧٢٥

جعفر بن محمّد عليه السلام ← الصادق عليه السلام
الجواد عليه السلام ١٥، ٨١٩، ٨٢٠
الحسن العسكري عليه السلام ٧٣، ١٥٦، ٣٨٧، ٥٤٨
الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام ← الحسن عليه السلام
الحسن عليه السلام / الحسن بن عليّ عليه السلام ٣٥، ٧٣، ١٢٦، ٢٥٣، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٥٨، ٤٥١، ٤٦٢، ٨٤٧، ٨٦٨، ٨٩٢، ٩٦٨
الحسنين عليهما السلام ٥١١
الحسين عليه السلام ١١، ١٦، ٤٩، ٧٢، ٧٣، ٤١٨، ٤١٩، ٤٦٢، ٤٩٢، ٦٨٥، ٦٩٥، ٧٤٥، ٧٤٦، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦
الخضر ٥٦٥، ٥٦٩
داود عليه السلام ٣٠، ٦١، ١٤٢، ٣٠٥
الرسول صلى الله عليه وآله ← رسول الله صلى الله عليه وآله
الرسول الصادق صلى الله عليه وآله ← رسول الله صلى الله عليه وآله
رسول الله صلى الله عليه وآله ٦، ٣٣، ٣٤، ٤٣، ٤٨، ٥٠، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٧، ٨٠، ٩٦، ٩٨، ١٠٥، ١٠٧، ١١٧، ١١٨، ١٢٦، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٢، ١٧٤، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ٢٧٠، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٦، ٢٨٧، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٣١، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧٣، ٣٧٥، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٥، ٣٨٦، ٤٠١، ٤٠٩، ٤١٩، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٣١، ٤٣٤، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٨، ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٧٤، ٤٨٥، ٤٨٧، ٥١٢، ٥٣٥، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٥٨، ٦٠٤، ٦٠٨، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٤٣، ٦٥٢، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٧١، ٦٩٧، ٧٠١، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٨، ٧٦٤، ٧٩٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٥٣، ٨٥٩، ٨٦٦، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٩١٥، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٣١، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٧، ٩٥٠، ٩٥١
الرضا عليه السلام ٥، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٧٣، ٩٧، ١٠٦، ١١٥، ١٤٨، ١٥٦، ١٦٨، ١٨٩، ٢٧٥، ٣٢٢، ٤٥٣، ٤٧٨، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٩، ٤٩٦، ٥٢٢، ٧١٣، ٨١٦، ٨١٩، ٨٦٨، ٩٣٤، ٩٣٥
زين العابدين عليه السلام ← عليّ بن الحسين عليه السلام
سليمان عليه السلام / سليمان بن داود عليه السلام ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٦٠، ٩٧، ١٠٤
شعيب عليه السلام ١١، ٤٥٨، ٤٥٩
شيث عليه السلام ٦٤٤
صاحب الأمر عليه السلام ٤، ٤٦، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٦٥،

٧٢، ٧٣، ٦٧٢، ٨٢٠، ٨٦٣
الصادق عليه السلام ٢٣، ٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤٣، ٥٦، ٥٧،
٦٤، ٦٥، ٦٦، ٨٥، ٨٦، ٨٨، ٩٦، ١٠٥، ١٠٨،
١١٦، ١١٧، ١١٩، ١٢١، ١٢٤، ١٣٠، ١٣٥،
١٣٧، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٥،
١٥٦، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٨،
١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٥، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٣،
١٨٤، ١٨٥، ١٩١، ٢١٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨،
٢٦٩، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٨١، ٢٨٤، ٢٩٠،
٢٩٣، ٣٢٣، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٦٠، ٣٦٢،
٣٦٦، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٥، ٣٧٩، ٣٨٠،
٣٨٥، ٣٩٥، ٤٠٣، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٦، ٤٣٢،
٤٣٣، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٦٠، ٤٦٤،
٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٨١،
٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٦، ٤٨٨، ٦٠٨، ٧٢٦، ٧٣٦،
٧٤٧، ٧٤٩، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٧٣، ٧٩٠،
٨١٧، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٥٩، ٨٦٧، ٨٧٠، ٨٩٣،
٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٩، ٩٠٢، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٥،
٩٣٠، ٩٣٦، ٩٥٢، ٩٦٠، ٩٦٨
العسكري عليه السلام ← الحسن العسكري عليه السلام
عليّ عليه السلام ١٧، ٣٥، ٣٧، ٤٨، ٤٩، ٥٤، ٨٨، ٩٦،
١٠٧، ١٢٦، ١٤٨، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٣،
١٧٢، ١٧٣، ١٨٩، ١٩٢، ٢٢٥، ٢٦٩، ٢٧٦،
٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٣١،
٣٣٢، ٣٣٦، ٣٤٩، ٣٦٢، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٧٧،
٣٨٠، ٣٨٩، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤١٥، ٤١٧، ٤١٩،
٤٥١، ٤٥٩، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١، ٥٢٥،
٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٩، ٥٤٤، ٥٤٦،
٥٤٧، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٣١، ٧٣٨، ٧٤٥، ٧٤٦،
٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥٣، ٨٣٠، ٨٤٧، ٨٥٣،
٨٥٩، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٦، ٨٨٥، ٩١٥، ٩٢٣،
٩٢٥، ٩٣٠، ٩٣٣، ٩٤٦، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٨
عليّ بن أبي طالب ← عليّ عليه السلام
عليّ بن الحسين عليه السلام ٦، ٦٩، ١٢٥، ١٨١،
٣٣٥، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٦٠
عليّ بن موسى الرضا عليه السلام ← الرضا عليه السلام
عيسى عليه السلام ٣٧، ٥٥، ٣٣٧، ٤٥٩، ٥٠٥، ٧٩٨
فاطمة عليها السلام ٤٦٢، ٥٠٠، ٥٤٧، ٨٥٣
فاطمة الزكيّة ← فاطمة عليها السلام
محمّد بن عليّ عليه السلام ← الباقر عليه السلام
محمّد صلى الله عليه وآله ← رسول الله صلى الله عليه وآله
محمّد رسول الله ← رسول الله صلى الله عليه وآله
مريم عليها السلام ٣٢، ٧٦٣
موسى بن جعفر عليه السلام ٦٨، ٧٠، ١٠٣، ١٠٧،
٣٧٠، ٤٦٦، ٨٦٧، ٩٣٥
موسى عليه السلام /موسى بن عمران عليه السلام ٦، ١٠٤، ١٠٥،

١٦٨، ١٧١، ٢٦٦، ٣٣٦، ٣٣٧، ٤٥٨، ٤٥٩،
٤٩٤، ٤٩٥، ٥٤٤، ٥٦٥، ٥٦٩، ٧٢٨، ٧٩٨،
٨٨٢
ميكائيل ٣٨٦، ٦٩٨
النبيّ ﷺ ← رسول الله ﷺ
نوح ﷺ ٤٥٤، ٦١٩، ٦٦٦، ٧٠٣
الهادي ﷺ ٩، ٧٠، ٢٧٨
هارون ﷺ ٥٤٤، ٧٢٨
يعقوب ﷺ ٤٥٥، ٤٥٧، ٥٤٩
يوسف ﷺ /يوسف بن يعقوب ﷺ ٦، ٦١،
١٤٢، ١٦٨، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٥٤٩
يونس ﷺ ١٤٢

٥. فهرس الأعلام

أبان بن تَغْلِب ١٦٧، ٨٦٧

إبراهيم ١١٨

إبراهيم بن إسحاق ٩٨

إبراهيم بن حمزة الغنوي ١٦١

إبراهيم بن العبّاس ٧٣

إبراهيم بن عمر ١٠٨

إبراهيم بن محمّد الهمداني ٣٦٩

إبراهيم بن مهران ١٥٧

إبراهيم بن هاشم ٣٧، ٨٣١

إبراهيم القرشي ٥٧٢

إبليس ٦، ٣٧، ٥٤، ١٢١، ١٢٢، ٢٩٠

ابن أبي جامع* ٢٢٣

ابن أبي الحديد ١٦، ٨٦٤

ابن أبي طالب ٥٤٧

ابن أبي عقيل* ٥٢٣

ابن أبي عمير ٧٠، ٨٦، ١٠٥، ١٦١، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١

ابن أبي نصر ٥٢٢، ٥٢٤، ٧٥٩

ابن أبي يعفور ١٦٠

ابن الأثير ٣٣٣، ٣٦٢، ٩٧١

ابن إدريس (صاحب السرائر) ٢٣٠، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٨٣، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٤، ٤٠١، ٤٠٢

ابن أدهم ٥٧٢

ابن أرطأة ٥٤٦

ابن أروى ١٧٤، ١٧٥

ابن باب ٥٦٩

ابن بابويه (الشيخ الصدوق) ١٣٥، ١٣٦، ٩٥٨، ٩٦١

ابن بانه ٥٦٩

ابن البرّاج، القاضي السعيد سعد الدين أبو القاسم ٨٩٠، ٨٩٥

ابن البوّاب ٥٦٩

ابن بيدمر البغدادي ٥٤٧

ابن التعاويذي ٥٧٠

ابن جابر ٥٦٩
ابن جامع ← غيلان بن جامع
ابن جنّي ٤٢٧، ٥٧٠
ابن الجنيد ١٣١، ٢٣٠، ٢٣٧، ٣٤٣
ابن الحاجب ٣٦٠، ٦٢٤، ٨٤٢، ٨٧٩
ابن حجر ٥٦٥
ابن حِجّة الحموي ٥٤٤
ابن الحلّ ٥٧١
ابن حمزة (صاحب الوسيلة) ٣٣٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٧٥١
ابن الخطيب ٥٧٠
ابن خلّكان ١٣، ٣٥٩، ٥٦٤، ٧٤٥، ٧٤٦
ابن خيرة الإماء ٨١٩، ٨٢٠
ابن دريد ٤٢٨، ٤٣٢، ٤٩٣، ٥٦٤، ٩٧٦
ابن ذكوان ٢٠٩
ابن الزرقاء ٥٤٥
ابن زهرة ٢٣٠، ٣٤٤
ابن السكّيت ٥٠٦
ابن سليم ٥٦٩
ابن السمين ٥٧٠
ابن سنان ١٠٧، ٧٨٢
ابن سينا ١٣، ٥٥٢، ٨٢٦، ٨٢٧
ابن شمعون ٥٧٢
ابن شهرآشوب ٥٢، ١١٧، ١٣٦، ١٩٧، ٣٣٢، ٦٠٦، ٩٣٢، ٩٤٥
ابن الصيفي ٧٤٦
ابن طاوس ٤٩٢، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠
ابن طلحة ٧٢
ابن الظهير ٥٧٠
ابن عامر ٢٠٩
ابن عبّاس ١١٣، ٤٢٤، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٩٢٣
ابن عبد ربّه ٥٤١
ابن عبد شمس بن مناف ٥٣٧
ابن عبد عمرو ١٤٥
ابن عساكر ٥٧٠
ابن العفيف ٥٦٩، ٩٠٩
ابن عمّار ٥٧٠
ابن عمر (عبد الله بن عمر) ٣٥٨
ابن الغضائري ٨٩٤
ابن فتيان ٥٦٩
ابن فخر الدين بن عبد الحميد الكركي ٦٥٣
ابن فضّال ٧٨١
ابن الفوطيّة ٥٧١
ابن قتيبة ٥٠٦
ابن كثير ٢٠٩، ٦٢٠

ابن الكلبي ٥٤٥
ابن مالك ٥٠٦، ٥٧٠، ٦٢٧، ٧١٢، ٨٥٥
ابن مسعود ٩٢٣
ابن مسكان ٢٤٣
ابن المعتزّ ٥٧٠
ابن المعلّم ٥٦٩
ابن نبيّه ٥٧٠
ابن النوبيّة الطيّبة ٨١٩
ابن نوح ٤٥٤
ابن هبيرة ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥
ابن هشام ٥٧٠، ٦٢٤، ٨٥٤، ٨٧٨، ٩٥٣
ابنة الشيخ عليّ الميسي ٦٣٨
ابنة غيلان الثقفيّة ١٠، ٣٥٧
أبو أحمد عمر بن الربيع ١٥٨
أبو أيّوب ٣٣٥، ٣٤٦
أبو أيّوب الأنصاري ٦٠٦، ٦٣٧
أبو أيّوب الخزّاز ١٦٢
أبو البركات ٥٧٢
أبو بصير ١٠٠، ١٦٩، ١٧٥، ١٨٤، ٢٥٣، ٣٨٥، ٧٨٢، ٧٨٣، ٨٩٩، ٩٠٥
أبو البقاء ٥٧٠، ٥٧١، ٨٨٣
أبو بكر (الخليفة الأوّل) ٤٩، ٥٣، ٥٩، ١٤٦
أبو بكر عبد الله بن سليمان ٥٣٠
أبو تمّام ٥٦٤
أبو جعفر الطوسي ← الشيخ الطوسي
أبو جعفر الكليني ← الكليني، محمّد بن يعقوب
أبو جعفر محمّد بن أبي القاسم الطبري ٢١
أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي ← الشيخ الطوسي
أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي ← الشيخ الصدوق
أبو جميلة ١٥٩
أبو الحجّاج يوسف بن خليل الله الدمشقي ٥٣٠
الشيخ أبو الحسن البكري ٦٢٥، ٦٢٦
أبو الحسن محمّد بن أحمد الداودي ١١٧
أبو الحسين الأسدي ٢ ٤٧٨
أبو الحسين محمّد بن إسماعيل بن شمعون الواعظ ٥٣٠
أبو حمزة ١٠٨، ٣٣٥، ٣٤٦
أبو حنيفة ١٦٩، ٦٢٦، ٦٣٦
أبو خالد ٩٢٤، ٩٢٦
أبو ذرّ ٤، ٥، ٥٤، ٥٩، ٦٦، ٦٧، ٩٣، ١١٨
أبو ذكوان ٧٣
أبو زيد ٥٦٤
أبو سارة ١٦٠
أبو سفيان ٧٤٦

أبو الصباح الكناني ١٥٨
أبو الصلاح ٢١٥، ٨٩١
أبو طالب ٤، ٥، ٦٧، ٦٨، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ٩٣١
أبو الطفيل عامر بن واثلة ٩٤١
أبو العبّاس ٥٧٢
أبو عبد الله بن صالح ٦٥
أبو عَبد اللهِ الحَسَني ٣٨٢
أبو عبد الله الشهيد ← الشهيد الثاني
أبو عبد الله محمّد بن زكريّا بن دينار البصري ٥٣٠
أبو عبيدة بن الجرّاح ٤١٩، ٥١٦
أبو العزّ أحمد بن عبد الله بن كاوش المكبري ٥٣٠
أبو علي الأشعريّ ٩٢٣
أبو علي بن راشد ١٦٢
الشيخ أبو عليّ الحسن ابن الشيخ الطوسي ٢١
أبو علي الحسين بن أحمد البيهقي ٧٣
أبو علي محمّد بن أحمد بن محمّد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام ٧٠
أبو عليّ محمّد بن الجنيد ٨٩١
أبو عمرو (قارئ القرآن) ٢٠٩، ٦٢٠، ٦٢٧
أبو عمرو بن العلاء ١٩٨
أبو عمرو الزاهد ٩٣١
أبو غالب أحمد بن محمّد الرازي رحمه الله ١٥٧
أبو الفتح ٩٥٤
أبو الفرج أحمد بن المظفّر ابن نفيس المصري ١١٧
أبو الفرج المظفّر بن عليّ بن الحسين الحمداني ٥٢
أبو الفضل شاذان بن جبرئيل القمّي ٢١
أبو القاسم بن روح ١١٧
أبو القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد ٢١
أبو القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه ٢١، ١٥٧
أبو محمّد بن أبي عقيل ٨٩١
أبو محمّد عمر بن عبد عمرو ← ذي اليدين
أبو مخنف لوط بن يحيى ٤٩٢، ٥٣٠
أبو مسعود الثقفي ٢٨٦
أبو المعالي ٥٧١
أبو منصور جمال الدين الحسن بن زين الدين بن عليّ (الشهيد الثاني) ٧٧، ٣١٥، ٤١٧، ٦٠٤، ٦٥١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٨٥، ٧٢٢
أبو نصر الفارابي ٥٧٠، ٨٢٦
أبو هاشم الكوفي ٤٦
أبو الهذيل ٥٧١
أبو هريرة ١٢٨، ١٣٥، ١٤٦
أبو يزيد البسطامي ٩٥٦
الشيخ أحمد ← ملّا أحمد الأردبيلي رحمه الله

ملا/مولانا أحمد الأردبيلي ﷺ ٣٤١، ٦٥١، ٦٦٤، ٦٦٥، ٩٦٦
أحمد بن إدريس ٤٠، ٦٦، ٩٣٠
أحمد بن جابر الشاطبيّة ٦٢٠
أحمد بن الحسن ١٥٩
أحمد بن الحسن بن أبان ١٥٧
أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال ١٣٠
أحمد بن سهل ٥٦٩
أحمد بن عليّ بن محمّد بن عبد الله بن عمر بن عليّ بن أبي طالب ﷺ ٩٣٠
أحمد بن محمّد ٧٠، ١٠٤، ١٣٢، ١٥٧، ٧٣٥، ٧٧٢
أحمد بن محمّد بن أبي نصر ٣٧، ٧٦٠، ٧٧٢
أحمد بن محمّد بن خالد ٢٣
أحمد بن محمّد بن عيسى ٤٠، ١١٧، ٧٧٣، ٨٩٤
أحمد بن هلال ٦٨
الأخفش ٧٧٠، ٨٨٤
أرسطاطاليس/أرسطو ٤٠٧، ٥٦٥، ٥٦٩، ٨٢٦
أروى بنت الحارث بن عبد المطّلب ٥٤٤
آزر ١٩٦، ٩٣٠، ٩٣٢
الأزهري ٣٦٣
الأستَرآبادي، الملّا محمّد (صاحب المحدود في حدّ الحدود) ٦٢٤
الأسترآبادي، ملّا محمّد أمين ٧٠٩، ٨٠٩، ٨١٦، ٨٥٩، ٨٦٢، ٩٣٤، ٩٥٧، ٩٦٥
الأسترآبادي ﷺ، ملّا محمّد علي ٩٧٥
إسحاق بن جرير ١٥٩
إسحاق بن عمّار ٣٦٦
إسماعيل ٢٠٩
إسماعيل بن أبي زياد ١١٧
إسماعيل بن جعفر الصادق ﷺ ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٨٢، ٤٨٣
إسماعيل بن عيسى ٤٩٦
إسماعيل بن الفضل الهاشمي ٤٥٥
إسماعيل الجعفي ٣١
الأشعريّ ٨٤
الأصبغ بن نباتة ٤٩١
الأصمعي ١٩٨، ٩٧٦
الأعجم ٩١٣
الأعشى ١٦٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥٧٠
الأُعيبس (من خلفاء بني العبّاس) ٨٢٠
ملا أفضل ٧١٤
أفلاطون ٥٦٩
أقليدس ٥٦٩، ٧١٢

إمام الحرمين الجويني ٦٢٤
امرئ القيس ٩١٣
أنس ١٣٣، ١٣٤، ٣٥٨، ٤٥٨
اورموسطيس ٨٢٦
الأوزاعي ١٣٥، ٨٩٦
أُمّ الخير ابنة الأخرش بن سراقة البارقيّة ٥٤١، ٥٤٣
أُمّ الخير ﷺ بنت سراقة البارقيّة ٥٤٥
أُمّ سلمى بنت عبد الله الذكوانيّة ٥٤٠
أُمّ سنان بنت خيثمة بن خرشة المذحجيّة ٥٣٥
أُمّ لبد بنت صفوان الهلاليّة ٥٣٤
أُمّ معبد ٧٤٥
آمنة ٩٣١
أُميّة بن أبي الصلت ٢٨٦، ٢٨٧
أُميّة بن عليّ القيسي ٦٨
أُوريا بن متان ١٤٢
الباخَرْزي ٧٤٦
البحتري ٣١١
البحراني (الشاعر) ٥٦٩
البحراني ابن ميثم ٦٢٠، ٧٥٨
بديع الزمان الهمذاني ٥٤٨
البروي ٥٧٢
بريد بن معاوية ٩٨
بريد العجلي ٨٦٧، ٨٧٠
برير ٧٩
بطلميوس ٥٦٩
بكارة الهلاليّة ٥٣٧
بنت حام ٥٣٨
بنت السيّد محمّد بن أبي الحسن ﷺ ٦٧٥
بنت صفوان ٥٣٤، ٥٣٥
الشيخ بهاء الدين (الشيخ البهائي) ٢١، ٧٦، ١٣٦، ٣٢٧، ٤٢٨، ٤٩٨، ٦٥١، ٦٥٩، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٨٦، ٩٣٤، ٩٦٥
بهلول ٩٢١
البيضاوي ٢٠٤
تارخ ١٩٧، ٩٣٢
التنّوخي ٥٦٥
الثعالبي ٥٠٩، ٩١٢، ٩١٣
ثعلبة ٨٦٧
الثعلبي ٩٣١
جابر بن عبدالله ٤٨، ١٥٩، ٨٩٢
الجاحظ ١٩١، ٥١٧
الجاربردي ٦٢٤
جرّاح المدائني ٣٣٥، ٣٤٥، ٣٤٦، ٨٣٠، ٨٣٢
الجرجاني، الملّا حسين ٦٢٤
جرير ٥٦٥

جعدة بن هبيرة المخزومي ٥٣٤
جمال الدين أبي منصور الحسن بن الشيخ زين الملّة ← أبومنصور جمال الدين الحسن بن زين الدين بن عليّ (الشهيد الثاني)
جمال الدين بن المطهّر ← العلّامة الحلّي
الشيخ جمال الدين ← العلّامة الحلّي
جمال الدين الحسن بن المطهّر ← العلّامة الحلّي
جميل بثينة ٥٦٥، ٥٧٠
جميل بن درّاج ١٨٢، ١٨٣، ٢٦٨، ٤٥٣
الجوهري (صاحب صحاح اللغة) ٩، ٣١٦، ٨٠٦، ٩٧٦، ٩٧٧
الحاج محمّد بن هلال ← شمس الدين محمّد بن هلال
الحارث بن المغيرة ١٠٤
ميرزا حبيب الله ٧١٦، ٩٧٣
حبيب الجماعي ١٦٢
حبيب الخثعمي ٧٣٦
الحجّاج بن عاصم ٩٢٤
حذيفة بن منصور ١٥٤
حذيفة بن اليمان ٤٨٧، ٦٤٢
حريز ١٢٩، ٥١٨
حسّان ٥٦٥
الحسن ٣٢١، ٩٣٢
الشيخ حسن ← أبو منصور جمال الدين الحسن بن زين الدين بن عليّ (الشهيد الثاني)
الضحّاك الحسن أبو منصور ← أبو منصور جمال الدين الحسن بن زين الدين بن عليّ (الشهيد الثاني)
الحسن أبو منصور ← أبو منصور جمال الدين الحسن بن زين الدين بن عليّ (الشهيد الثاني)
الحسن البصري ٤٦، ٧٧، ٧٨، ٤٨٧
الحسن بن [الحسين بن] أبان ١٥٨
الحسن بن راشد ٧٨٢
الحسن بن رشيق ٥٦٩
الشيخ حسن بن زين الدين ← أبومنصور جمال الدين الحسن بن زين الدين بن عليّ (الشهيد الثاني)
الحسن بن عليّ بن أبي حمزة ١٠٨
الحسن بن عليّ بن شعبة ٢٧٨
الحسن بن عليّ بن فضّال ١٨٣
الحسن بن عليّ الكوفي ٧٧٣
الحسن بن عمر بن الحسن بن حبيب ٦٠٤
الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر بن حبيب ٥٧٥
الحسن بن محبوب ١٣٢، ١٣٧
الحسن بن نصر ١٦٠
الحسن بن يوسف بن المطهّر ← العلّامة الحلّي

الحَسَنَيْنِ (الإمامان الحسن والحسين عليهما السلام) ٦٨١
حسين بن أبي الحسن العاملي ٦٥٤
الحسين بن أبي العلاء ١٧٠
الحسين بن بشّار ١٦٠
حسين بن الحسن العاملي المشغري ٦٧٦
الحسين بن خالد ٣٢٢
الحسين بن سعيد ١٠٤، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ٣٣٧
حسين بن الظهير ٦٦٦، ٧٠٣
الحسين بن عبد الله الصغير ٩٣٠
حسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني ٢٠، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٥٢، ٦٥٣
الحسين بن عمرو ٧٧٣
الحسين بن محمّد ٩٧
الحسين بن المختار ١٠٤
حسين بن منصور الحلّاج ٤٦
الحسين بن يزيد ١٠٨
الشيخ حسين المشغري رحمه الله ٦٧٦
حفص (قارئ القرآن) ٢١١
الحلبي ١٢٢، ١٦٢، ١٨٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤٥، ٣٤٦، ٧٢٦، ٧٨٢، ٧٩٠، ٨٢١، ٨٦٧، ٨٦٩، ٨٧٠
حمّاد بن عثمان ١٢٩، ١٦٠، ١٦١، ٨٣١
حمّاد بن عيسى ٦٨ ـ ٦٩، ٨٦، ١٠٤، ٥٧٣
حمزة ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١
حمزة (عمّ النبيّ صلى الله عليه وآله) ١٦٧
حنّان بن سدير ١٢٥
حنين بن إسحاق ٥٦٩
حوّاء ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٩٣١
خالد بن سعيد ٥٤٠
خديجة الكبرى ٦٧٨
الخرباق ١٣٣، ١٣٥
خليفة سلطان ٨٥٤، ٨٥٧
الخليفة العبّاسي ٨٦٣
الخليل ٥٦٤، ٥٦٥، ٨٧٣
ملا خليل رحمه الله ٩٥٥، ٩٥٩، ٩٦٤
خواجه التفات ٧٠٦
خواجة نصير الدين الطوسي ٦٢٦، ٩٣٤، ٩٦٥، ٩٧٥
دارميّة الحجونيّة ٥٣٨
داود ٣٧٥، ٨٧١
داود بن سرحان ٨٦٧، ٨٦٩
الدَجّال ٥٠٥
درست بن أبي منصور ٦٨
درولیس ٨٢٦
دعبل الخزاعي ١٥، ٨٣٦

الدماميني ٨٧٩، ٨٨١
الدواني، ملّا جلال الدين ٨٤، ٦٢٤
الديصاني ٣٦، ٣٨، ٣٩
ذرّ بن أبي ذرّ ٩٣
ذريح بن يزيد المحاربي ٣٦٠
ذو الشمالين ١٣٥
ذو القرنين ١٠٥
ذو اليـدين ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٠، ١٤١، ١٤٥، ١٤٦
ذي الرمّة ٩٥٣
الرئيس ← ابن سينا
الراغب ١٧، ٣٨٥، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٢، ٩٢١، ٩٢٢
الرباطي ١٣٧
ربعي بن عبد الله ٦٩
الرمّة ٩٥٣
رؤبة بن العجّاج ٩٤٧
الزجّاج ٥٥٨، ٥٦٥، ٩٣٢
زرارة ١٠٥، ١٢٢، ١٢٩، ١٣٢، ٢١٥، ٢٣١، ٥٢٢، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٨١، ٨٢١
الزَرْقاء بنت عدي بن قيس الهمدانيّة ٥٣٠، ٥٣١
الشيخ زكريّا الأنصاري ٦٢٤
الزمخشري (صاحب الكشّاف) ١٥، ٢٤٧، ٥٢٣، ٥٦٤، ٧٤٥، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠١، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٩١٢، ٩١٥
الزهري ٣٢١، ٥٣٠
زُهَير (دعيّ آل أبي سفيان) ٥١٦، ٩٧٠
زياد ٥٤٠، ٥٤١
زيد بن يونس ١٦٢
زيد الشحّام ١٥٩، ٤٣٣
زينب بَيْكم بنت الشاه طهماسب ٧٠٦
الشيخ زين الدين الحرّي المالكي ٦٢٧
الشيخ زين الدين ← الشهيد الثاني
الشيخ زين الدين الشهيد ← الشهيد الثاني
الشيخ زين الدين العاملي ← الشهيد الثاني
زين الدين عليّ ← الشهيد الثاني
الشيخ زين الدين الفقعاني ٦٢١، ٦٤١
زين العابدين الغرابيلي ٦٤١
الشيخ زين الملّة والدين ← الشهيد الثاني
سالم مولى أبي حذيفة ٤١٩
سبط ابن إدريس ٢٣٠
السبكي، شيخ الإسلام تقيّ الدين ٨٨٠
سحبان ٥٦٥
السخاوي ١٧، ٩٢٦

السدّي ٩٣٢
سدير الصيرفي ٧٧
سطيح ٥٦٤
سعد ١٨٣، ٥٣٠
سعد بن حذافة ٥٣٥
سعد بن عبد الله ٦٧
سعد بن معاذ ٣٦٥
سعد الدين (التفتازاني) ٦٢٤
سعيد ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨
سعيد الأعرج ١٣٧
سعيد بن المسيّب ١٨١، ٩٣٢
سعيد بن يسار ٢٥٣
السعيد نور الدين ٢١
سفيان الثوري ٤٦، ٥٦، ١١٨، ٣٦٢، ٩٢٢
سقراط ٥٦٩
السكوني ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٩، ٩٤٦
السلطان بايزيد ٦٣٤
السلطان سليمان ٦٣٧
السلطان محمّد ٦٣٧
سلمان الفارسيّ ﷺ ٤، ٥٩، ٦٦، ٦٧، ٣٠٠، ٦٤٢، ٩٣١
سليمان بن خالد ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤٥
سليمان بن عثمان ٦٣١
سليمان المروزي ٤٨٤
سماعة ١٠٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٤٥، ٨٦٧
سماعة بن مهران ١٦١
سمر ابن هبيرة ← ابن هبيرة
السهروردي ٥٧٢، ٦٢٠
سهل بن زياد ٩٥، ١٠٦، ١٥٤، ٧٧٢، ٧٧٣، ٨٩٤
سهل بن سعد ١٨٨
سهل التميمي ٥٣٤، ٥٣٨
سيبويه ٥٦٤، ٥٦٥، ٩١١
السيّد حسن بن السيّد جعفر جملة من الفنون ٦٢٠
السيّد حسين بن أبي الحسن ٦٥٠
السيّد رحمة الله النجفي ٧٢٢
السيّد زين الدين ٦٥٩
السيّد شرف الدين السمّاك العجمي ٦٣١
السيّد شمس الدين محمّد بن عليّ الحسيني الموسوي الشهير بابن أبي الحسن ٢٠
السيّد عبد الرحيم العبّاسي ٦٣٨
السيّد عبد النجفي ٧٢٤
السيّد عليّ بن الحسن ﷺ ٦٦٤
السيّد عليّ بن علوان ٢١
السيّد عليّ الصائغ ﷺ ٢٦٢، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٩، ٦٦٤

السيّد محمّد ٣٧١، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٦، ٦٧٣، ٦٧٧، ٧٦٠، ٧٩٢
السيّد المرتضى ١٢، ٢٥، ٥١، ٥٣، ١١٣٦، ٢٣٠، ٢٧٥، ٣٢٠، ٣٤٥، ٤٠٨، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٥٧، ٤٦٧، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٣، ٦٢٦، ٨٣٠، ٨٣٣، ٨٦٢، ٨٦٣، ٩١٣، ٩٣٤، ٩٤٧، ٩٦٥، ٩٦٧
السيّد مهنّا بن سنان المدني ٩٣٢
السيّد نور الدين ٦٦٦، ٧٠٣
سيف بن عميرة ١٦١، ٨٨٤
سيف الدولة ٥٧١
الشاطبي ٨٦٨
الشافعي (الإمام الشافعي) ٦٢٦، ٦٢٧، ٨٧٠، ٨٧١
الشاه عبّاس ٧١٢
شرف الدين الدمشقي ٦٧٤
شريح (القاضي) ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢
شعبة ١١٧، ١١٨
الشعبي ٥٣٧
شعيب الحدّاد ١٦٢
الشيخ شمس الدين بن أبي اللطف المقدسي ٦٣١
شمس الدين بن طولون الدمشقي الحنفي ٦٢٠، ٦٢١
شمس الدين الديروطي ٦٢٨
شمس الدين فخّار بن معد الموسوي ٢١
شمس الدين محمّد أبي النجا النحّاس ٦٢٧
شمس الدين محمّد بن عبد القادر الفرضي الشافعي ٦٢٨
شمس الدين محمّد بن العفيف التلمساني ٩١١
شمس الدين محمّد بن مكّي ← الشهيد الأوّل
الشيخ شمس الدين محمّد بن المؤذّن الجزّيني ٢١
شمس الدين محمّد بن هلال ٦٢١، ٦٢٣
الشمني ٨٤٤
شهاب الدين أحمد الرملي الشافعي ٦٢٣
شهاب الدين البلقيني ٦٢٨
شهاب الدين بن عبد الحقّ ٦٢٨
الشيخ شهاب الدين بن النجّار الحنبلي ٦٢٤
الشهيد الأوّل ٢١، ١٣٥، ١٦٧، ١٩٨، ٢٢٧، ٢٤٢، ٤٠٤، ٤٢٠، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٨، ٤٣٣، ٦٢٠، ٦٤٨، ٧٦٤، ٨٨٩، ٩٠١
الشهيد الثاني ١٣، ٢١، ٥٤، ٢٠٦، ٢٢٢، ٢٢٧، ٢٢٨، ٣٩٤، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦٢١، ٦٤٣، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٥١، ٦٥٨، ٦٦٢، ٦٦٧، ٦٨٥، ٦٨٦، ٧٠٣، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧١٦، ٨١١، ٨٤٣، ٨٤٧، ٨٧٢، ٩٢٦، ٩٣٤، ٩٦٢، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٨
الشهيدين ← الشهيد الأوّل والشهيد الثاني
الشيخان ← الشيخ الطوسي والشيخ المفيد

الشـيطان ٤٤، ٤٦، ٨٩، ١٢٤، ١٣٨، ١٤١، ١٤٥، ١٩٨، ٢٨٨، ٣١١، ٤٨٧، ٥٦٨، ٦٥٩، ٧٣٦، ٨١٣، ٨١٨، ٨٢٢، ٨٣٨، ٩٣٥، ٩٤٠، ٩٦٤، ٩٦٦، ٩٧٢
صاحب الإنصاف (المرداوي) ٨٤٤
الصاحب بن عبّاد ٥٧١، ٦٢٥
صاحب التقريب ٨٤٣
صاحب التيسير ٥٦٤
صاحب زهر الربيع (السيّد نعمة الله الجزايري) ٥٦٤
صاحب السفينة ٨٦٢
صاحب الشفاء (ابن سينا) ٤٠٧
صاحب الصحاح (إسماعيل بن حمّاد الجوهري) ٩٤، ٧٩٩، ٨٥٥، ٨٥٦
صاحب غريب القرآن (الطريحي) ٨٠٣
صاحب القاموس (الفيروزآبادي) ٣١٨، ٣٥٨، ٦٠٩، ٨٠٠، ٨٥٤، ٨٥٦، ٨٧٣، ٩٧٦
صاحب كتاب الفصول المهمّة في معرفة الأئمّة (الشيخ الحرّ العاملي) ٨٦٠
صاحب الكشّاف ← الزمخشري
صاحب الكشف ٨٢٨
صاحب المعالم ← الحسن بن زين الدين بن عليّ الشهيد الثاني
صاحب المُغرِّب (المطرّزي) ٣١٦، ٣٥٨، ٤٨٦
صالح بن أبي حمّاد ١٠٨
صالح بن خالد ١٥٩
صالح بن عقبة ٨٨٤
شيخ الصدوق ١٦، ١٧، ٢٠، ٢١، ٢٦، ٣٢، ٣٥، ٣٧، ٧٠، ٧٣، ٧٧، ٧٨، ٨٣، ٨٥، ٨٨، ٩٣، ١١٧، ١٢١، ١٢٦، ١٣٦، ١٤٧، ٢٣٧، ٢٤٣، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٦٥، ٣٣٠، ٣٦٠، ٣٦٢، ٣٦٦، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٣٣، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٩٤، ٤٩٨، ٧٠٥، ٧٢٥، ٧٦٤، ٧٧٣، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٥٢، ٨٥٩، ٨٧٣، ٩١٨، ٩٤٦
الصدوقان (ابنا بابويه) ٢٤٣، ٧٠٥
صفوان بن يحيى ١٥٩، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٩٢، ٩٦٨
الصلاح الصفدي ١٦، ٨٨٠، ٩٠٧، ٩٠٨
الصُوليّ ٥٧١
الضحّاك ٩٣٢
الشيخ ضياء الدين عليّ بن شمس الدين محمّد (الشهيد الأوّل) ٢١
الطبرسي ٥٢
طلحة ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢
طلحة بن زيد ١٢٠، ٧٣٥
الشيخ الطوسي* ٢٠، ٢١، ٣٣، ٣٤، ٤٦، ٥٢، ٥٣، ١٠٥، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٥، ١٨٠، ١٨٣،

١٨٤، ٢١٦، ٢٤٢، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤٣،
٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٧٠، ٣٩٥، ٤٦٧، ٤٩٣،
٤٩٦، ٦٢٦، ٦٥١، ٧٣٥، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠،
٧٤١، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٦١، ٧٦٨، ٧٧٧، ٧٨٣،
٨١٣، ٨١٨، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٩٠، ٨٩١،
٨٩٤، ٩٠٤، ٩٠٩، ٩٣٨
اسحق الطوسي ← خواجه نصير الدين الطوسي
الطيبي ٨٤٣
عائشة ١٨٢
العاص بن وائل ٥٤٥
عاصم ٢٠٩، ٢١٠، ٦٢٠
عاصم بن حميد ٣٤٩
عُبابة بن ربعي الأسدي ٢٨٧
العباديّ المعروف بالأمير ٥٧٢
العبّاس ١١٧
عبد الأعلى بن أعين ١٦٠، ١٦٢
عبد الله (والد رسول الله ﷺ) ٩٣١
ملا عبد الله ٦٦٤
عبد الله بن أبي يعفور ١٦٢
عبد الله بن بحر ٢٣
عبد الله بن بكير ١٣٢، ١٦٠، ٨٣١
عبد الله بن جبلّة ١٥٧
عبد الله بن جعفر ١٥٧
عبد الله بن جندب ١٦٠
عبد الله بن حمّاد ٩٨
عبد الله بن سليمان المدني ٥٣٥
عبد الله بن سنان ١٦٢، ٧٨٢
عبد الله بن عليّ ٩٨
عبد الله بن عمرو بن نضلة الخزاعي ١٣٥
عبد الله بن قفل التيمي ٣٣٠
عبد الله بن محمّد بن عيسى ١١٧
عبد الله بن مسعود ١٤٦
عبد الله بن مسكان ٢٣، ١٥٩
عبد الله بن المغيرة ١١٧
عبد الله الديصاني ٣٦
عبدالله اليزدي ٦٦٤
عبدالمطّلب ٩٣١
عبد الحميد السمهودي ٦٢٨
عبد الرحمن ٢٥٣، ٧٨٣
عبد الرحمن بن أبي عبد الله ١٢١
عبد الرحمن بن عبد ربّه ٧٩
عبد الرحمن بن عوف ٤١٩
عبد الرحمن الصوفي ٥٤٧، ٥٤٨
عبد الرحيم القصير ٤٧٥
عبد السلام بن سالم ١٦٠
عبد العظيم بن عبد الله الحسني ١٨٨
الشيخ عبد اللطيف ← ابن أبي جامع

عبد الملك بن أعين ٤٧٥
عبد الواحد الأنصاري ٢٣، ٢٤، ٢٥
عَبْدَة بن الطيّب ٥١٨
عبيد الله بن المزبان ١٠٦ ـ ١٠٧
عبيد الله بن عليّ الحلبي ١٢٤، ١٦٢
عبيد بن زرارة ١٦١، ٨٣١
عتبة ٥٣٠
عثمان (الخليفة الثالث) ١٧٥، ٥٣٦، ٦٠٦، ٦٠٧
عثمان بن عيسى ١٠٠، ١٦١
العضدي ٦٦٥
عفيف بن أبي سعيد ٦٠٥
عقبة بن خالد ٩٢٣
عكرشة بنت رواحة ٥٣٢، ٥٣٣
عكرمة ٤٢٤، ٤٦٢، ٥٣٢
العلّامة بن مشرّف العاملي ٦١٢
العلّامة الحلّي ٢١، ٥٢، ١٣٥، ٢٢٧، ٢٢٨، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٤٣، ٦٢٣، ٦٢٦، ٦٤٦، ٦٤٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٩، ٧٦١، ٧٦٢، ٨١١، ٨١٥، ٨٢٦، ٨٣٠، ٨٤٦، ٨٥٠، ٨٦٢، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٩٣٢، ٩٣٤، ٩٦٢، ٩٦٥، ٩٦٦
العلاء ١٥٧، ٥٩٩، ٦٨٣
علقمة بن محمّد الحضرمي ٨٨٤، ٨٨٥
علم الهدى ← السيّد المرتضى
الشيخ عليّ ﷺ ← عليّ بن عبد العالي الكركي
شيخ عليّ (المؤلّف) ٦٢٠، ٦٤٣، ٧٠٦
عليّ بن إبراهيم ٣٦، ٣٧، ٦٨، ١٠٣، ١٠٥
عليّ بن أبي الحسن ٢٠
عليّ بن أسباط ٨٩٩
عليّ بن الإمام السيّد البدل ٦٥٤
عليّ بن بابويه ← شيخ الصدوق
عليّ بن حبيب ٤٦٦
عليّ بن حسّان ٧٧٢
عليّ بن الحسن الطاطري ١٥٩
عليّ بن زهرة الجبعي ٦٥٣
عليّ بن سليمان البحراني ﷺ ٢١٩
عليّ بن السيّد الجليل النبيل حسين الصائغ العاملي ٦٥٤
عليّ بن سيف ٤٠
عليّ بن عبد العالي الكركي ٢٠، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٨٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٣١، ٦٤٣، ٧٠٦، ٧٠٩، ٧٩١، ٨٢٤، ٨٤٧
عليّ بن عقبة ١٧، ٩٢٣
عليّ بن محمّد ٦٥، ٩٥، ٩٨، ١٠٨، ٩٣٠
عليّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين العاملي ١٩، ٤٣٤، ٦٥٠، ٦٦٢، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٩، ٩٠٠، ٩٠١
عليّ بن محمّد بن عبد الله ١١٦

عليّ بن محمّد بن قتيبة النيسابوري ٧٠
عليّ بن مزيد ٣٧٣
عليّ بن مهزيار ٣٢، ١٦٠، ٣٣٥، ٣٤٦
عليّ بن يقطين ٢٥٣
الشيخ علي خان ﷺ ٩٧٣
عماد الدين محمّد بن عليّ بن حمزة ٨٩٠
عمّار بن مروان ٨٩٤، ٨٩٨
عمّار بن موسى الساباطي ١٣٠، ١٥٨، ١٨٤، ٢٤٣
عمّار بن ياسر ٥٤٢، ٧٤٤
عمران بن الحصين ١٣٥
عمران بن علي الحلبي ١٦٢
عمران بن موسى ٦٦، ٩٢٣
عمر بن الخطّاب ١٤٦، ٣٥٨، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٣٤
عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة ٥١٣
عمر بن علي بن عمرو ٣٦٩
عمر بن مرداس ٦٢
عمرو بن إبراهيم الهمداني ٧٧٣
عمرو بن أحمر ٨٠٧
عمرو بن سعيد ١٣٠
عمرو بن شمر ١٥٩
عمرو بن العاص ٥٣٠، ٥٣٧، ٥٤٤
الشيخ عميرة ٦٢٨
عوج بن عنق ٢٧٤
عيسى بن أبي منصور ١٦٢
عيسى بن زيد ٧٨٢
الغزالي (صاحب إحياء علوم الدين) ٤٤، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٦٢، ٦٣، ٤٢٨، ٧٦٧، ٨٦٣، ٩٥٦
غيلان بن جامع المحاربي ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦
الفاضل ← العلّامة الحلّي
الفاضلان ٢٤٣
الفاضل الهندي ٦٣٩
الفتح بن خاقان ٥٦٩
الشيخ فخرالدين (صاحب شرح القواعد) ٣٢٩
فخرالدين أبي طالب محمّد (ابن العلّامة الحلّي) ٢١
فخر الدين محمّد أبو جعفر ٦٦٢، ٦٨٥
الفرّاء ٥١٧، ٥١٩، ٧٨٣، ٩٤٧
الفرزدق ٥١٩
الفضل بن سهل ٥٧١
الفضل بن شاذان ٧٠، ٨٦، ٤٦٣، ٤٦٧
الفضل بن عبد الملك ١٦١
الفضل بن يحيى ٥٧١
الفضيل بن عثمان ١٦١
الفضيل بن يسار ١٦٢

القاسم (ابن الإمام الحسن المجتبى ﷺ) ٦٤٢
القاسم بن أبي القاسم الصيقل ٧٦٨
القاسم بن سلام ٣٥٧، ٥٦٩
القاضي البيضاوي ١٩٣، ٢٠٤، ٢٠٩، ٤٧١، ٥٢٦، ٧٥١، ٧٥٥، ٧٦٣، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٩، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٦، ٧٩٩، ٨٤٢، ٩١٢، ٩١٤، ٩١٥، ٩٥١، ٩٧٥
قاضي العسكر ٦٣٦، ٦٣٩
قالون ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١
قتادة ١١٧
قتيبة الأعشى ١٦٢
قطب الدين الكيدري ٨٩٠
قطر بن عبد الملك ١٦٢
قنبر (خادم الإمام عليّ ﷺ) ٣٣١، ٣٣٢
القوشجي، الملّا علي ٦٢٤
قيس بن ذريح ٥٧٠
كافور الأخشيدي ٥٧١
كامل التمّار ٩٦
كثير ٥٦٥، ٥٧٠
كرّام الخثعمي ١٦٢
الكرخيُّ معروف ٥٧١
الكسائي ٨٧، ٢٠٩، ٥٦٥
الكُسَعيّ ٥٦٥
كعب الأحبار ١٩١
كليب بن معاوية ٣٧٣
الكليني، محمّد بن يعقوب ٢٠، ٢١، ٣١، ٤٦٧، ٦٤٠، ٧٦٠
الكيلاني، الملّا محمّد ٦٢٤
لبيد ٣٠٠، ٥١٤، ٦٩٤
لقمان ٣٠٤
المازني ٩١٥
مالك (مالك بن انس) ٤٨٧
مالك بن دينار ٥٧٢
المأمون ١٠٨، ٤٥٣
المتنبّي ٩، ١٣، ١٤، ١٦، ٣٥٣، ٣٥٥، ٤٢٧، ٧٣٦، ٧٥٤، ٨٣٨، ٨٦٥
مجاهد ٩٣٢
المجلسي ٨٣٧، ٨٣٨
مجنون ليلى ٥٧٠، ٧٤٣
ملا محسن الكاشي/الفيض الكاشاني ٨٦١
المحقّق الحلّي ٢٢١، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٤٠، ٢٤٢، ٢٥٩، ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٤٠، ٤١٨، ٦١٢، ٦٢٠، ٦٢٧، ٦٣١، ٨٥٠
المحقّق الشريف (الجرجاني) ٢٩٨
ميرزا محمّد الاسترآبادي ﷺ ١٤، ٣٧١، ٦٧٣، ٧٧٢، ٧٧٣، ٩٦٨، ٩٦٩

محمّد الأوّل (ولد الشيخ علي) ٧١٤، ٧١٨، ٧١٩
محمّد بن إبراهيم الجعفري ٩٣٠
محمّد بن ابن الشهيد الثاني ٦٧٦
محمّد بن أبي عمير ← ابن أبي عمير
محمّد بن أحمد ١١٧، ٣٦٩
محمّد بن إدريس ٨٩٠
محمّد بن إسحاق الخفّاف ٣٦، ٣٧
محمّد بن إسماعيل بن بزيع ٨٦، ١٥٤، ١٥٥، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠
محمّد بن بابويه ← الشيخ الصدوق
محمّد بن الحسن ١٠٦
محمّد بن الحسن الصفّار ٣٥، ٧٦٨
محمّد بن الحسن الطوسي ← الشيخ الطوسي
محمّد بن الحسين ٧٧٢، ٩٢٣
محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب ١٥٣، ١٥٥، ١٦١
محمّد بن خالد الطيالسي ٨٨٥
محمّد بن زياد ١٥٩
محمّد بن سنان ١٥٣، ١٥٤، ١٥٨
الشيخ محمّد بن شهرآشوب ← ابن شهرآشوب
الشيخ محمّد بن الشيخ محمّد الحرّ ٦٥٣
محمّد بن عبد الله ١١٦
محمّد بن عبد الله بن الحسين ١٦٢
محمّد بن عبدالله بن هلال ٩٢٣
محمّد بن عبد الله الخزاعي ٥٣٧
محمّد بن عبد الحميد ١٥٩
محمّد بن عبيد ٤٠
محمّد بن عليّ ١٠٠، ١٠٦
محمّد بن عليّ بن إبراهيم ٦٥
محمّد بن عليّ بن حسن العودي الجزّيني ٦١٠، ٦١٢
محمّد بن عيسى ٢٠، ٤٠، ١٠٣، ١١٧، ٤٩٣، ٨٣٠، ٨٣٢، ٨٣٣
محمّد بن الفضيل الصيرفي ١٥٨، ١٦٢
محمّد بن قطب الدين بن محمّد بن محمّد بن قاضي زادة الرومي ٦٣٦
محمّد بن قيس ١٥٧، ٣٣٠، ٣٣٦، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٦٧، ٧٥٠، ٧٨٢، ٨٣٠، ٨٣٢، ٨٣٤
محمّد بن مسلم ١٥٧، ٢١٥، ٢١٦، ٢٥٢، ٢٥٤، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٤١، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥١، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٨٦٧، ٨٦٩
محمّد بن مكّي ٢١، ٦٢٠، ٩٠٠
محمّد بن موسى بن المتوكّل ٣٧
محمّد بن الوليد شباب الصيرفي ٩٥
محمّد بن همام ١٥٧

محمّد بن يحيى ٦٧، ١١٦، ١١٧، ٧٣٥، ٧٧٢
محمّد بن يحيى الصولي ٧٣
محمّد بن يحيى العطّار ١٥٤
محمّد بن يعقوب ٣٦، ٤٠، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٨٦، ٩٥، ٩٧، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٨، ١١٦، ١٥٥، ١٨٠، ٢١٦، ٣٧١، ٤١٨، ٤٦٧، ٤٩٩، ٦٠٨، ٧٢٦، ٧٣٨، ٧٧٢، ٨٥٩، ٨٦٧، ٨٦٨، ٩٣٠، ٩٣٤، ٩٣٥
ملا محمّد تقي ← المجلسي
محمّد الحارثي ← الشيخ بهاء الدين (الشيخ البهائي)
الشيخ محمّد الحرّ ٦٥٣، ٦٥٩، ٧٠٣، ٧٠٤، ٩٣٤، ٩٦٦
الشيخ محمّد الحرفوشي ٦٧٤، ٧٠٣، ٧١٩
الشيخ محمّد العاملي (أبو المؤلّف) ٦٧٣، ٦٧٤
محمّد فخر الدين أبي جعفر ← فخر الدين محمّد أبو جعفر
الشيخ محيي الدين ٥٠، ٦٦٦، ٦٦٧
محيي الدين عبد القادر بن أبي الخير الغزّي ٦٢٢
مروان بن الحكم ٥٣٠، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٤٥
مسعدة بن صدقة ٦٦
مسكين الدارميّ ٥٧٢
مسلم (صاحب صحيح) ٨٩١، ٨٩٢
مصدّق بن صدقة ١٣٠، ١٥٨
مصطفى ابن السلطان سليمان ٦٣٤
معاذ بن جبل ١٤٦
معاوية بن أبي سفيان ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٦٠٦، ٦٠٧
معاوية بن عمّار ٨٦
معاوية بن وهب ١٦٠، ١٦٢، ٨٩٥
معلّى بن محمّد ٩٧
معمّر بن المثنّى ٥٦٥
معمّر بن يحيى ٤٧٠
معن بن زائدة ٥٦٥، ٥٧١
المغيرة بن شعبة ٣١، ٤١٩
مفضّل بن عمر ١١٩
الشيخ المفيد ٢٠، ٢١، ٤٦، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٨١، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٩، ١٥٠، ١٨٤، ٢٤٢، ٧٦١، ٨١٢، ٨١٤، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٩، ٩٣٤، ٩٦١، ٩٦٣، ٩٦٥
المفيد، محمّد بن محمّد بن النعمان ← الشيخ المفيد
الشيخ منتجب الدين عليّ بن الحسن بن الحسين بن بابويه ٥٢

منصور ١١٨، ٧٨١
منصور بن حازم ١٥٩، ٤٨١
الشيخ موسى ٦٤٣
موسى بن بكير ٨٦٧، ٨٦٩
مهيار (الشاعر) ٣٠٠
مير محمّد باقر﵀/ميرداماد ١٧٨، ١٧٩، ٨٨٦
النابغة الجَعْدي ٥١٨
ناصر الدين الطبلاوي الشافعي ٦٢٧
ناصر الدين اللقاني المالكي ٦٢٧
نافع ٢٠٩، ٢١١، ٦٢٠، ٧٩٦
النجاشي (صاحب كتاب الرجال) ٨٩٤
نجدة ٢٨٧، ٢٨٨
الشيخ نجيب الدين ٢٠، ٢١، ٦٦٦، ٦٦٧، ٧٠٣
نجيب الدين عليّ بن محمّد بن عيسى ← الشيخ نجيب الدين
نصر الله بن مجلي ٧٤٦
نور الدين الشهيد ٦٣٧
نور الدين عليّ بن السيّد فخر الدين الهاشمي ٢٠
نور الدين عليّ بن الشيخ الفاضل أحمد بن جمال الدين بن تقيّ الدين صالح ٦١٢
نور الدين عليّ بن عبد العالي الميسي ٢٠
النيسابوري ٥٢٣
هارون بن مسلم ٦٦
هارون الرشيد ١٠٧، ٥٧١
الهذلي (الشاعر) ٧٤٥، ٨٠١، ٩١٠
هشام بن الحكم ٣٦، ٣٨، ٣٩، ١٦٢، ٧٨٢
هشام بن سالم ١٦٢
هند (أُمّ معاوية) ٥٣٩
هند بنت الجون ٧٤٥
ورّام بن أبي فراس﵀ ٥٥
ورش ٢٠٩، ٢١٠
الوشّاء ٩٧
الوكيع ١١٨
الوليد ٥٣٠
يحيى بن أكثم ٩٢٢
الشيخ يحيى اليزدي ١٦، ٨٧٢
يزيد بن إسحاق ١٦٠، ١٦١
يزيد بن معاوية ٤٩
يعقوب (قارئ القرآن) ٢٠٩
يعقوب الأحمر ١٦١، ١٦٢
يعقوب بن إسحاق ٥٦٩
يعقوب بن شعيب ١٥٦
يعقوب بن يزيد ١٨٣
يوسف بن عقيل ١٥٧
يوسف سبط ابن الجوزي ١٢٨
يونس بن الحرفوش﵀ ٦٧٥
يونس بن رباط ٩٦
يونس بن يعقوب ١٥٩، ٣٧٢

٦. فهرس الفرق والمذاهب

الاثنى عشريّة ٦٦٧، ٨٦٣

الأشاعرة ٤٥٤

الأشعريّة ٨٩٢

الإماميّة ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٣، ٦١، ٦٣، ١٣٥، ١٦٤، ٢٧٥، ٨١٥، ٨٢٥، ٨٤٦، ٨٨٥، ٩٣٨، ٩٦٢

أهل السنّة ٧٤٦، ٩٣٤، ٩٦٥

أهل الكتاب ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٧٩٧، ٧٩٩، ٩٤٥

الجبريّة ٤٨٧، ٤٨٩

الحشويّة ١٤٠

الحنابلة ٦٢٦

الحنفيّة ٦٢٦، ٨٩٦

الروافض ٤٩

الزنادقة ٤٧

الشافعيّة ٦٢٦

الشيعة ٧٢، ١٠١، ١٠٣، ١٣٩، ١٤١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٥، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٥، ٦٢٣، ٦٢٦، ٦٣٠، ٦٤٥، ٦٦٦، ٦٧٤، ٦٧٧، ٦٨٠، ٧٠٩، ٧٣٩، ٨٦٠، ٨٧٣، ٩٣٤

الصوفيّة ٤٤، ٤٧، ٥١، ٥٣، ٥٤، ٥٦، ٦٢، ٤٧٠، ٨١٤، ٨٦٢، ٨٦٣، ٩٥٦

الغُلاة ١٣٦، ١٣٧، ١٤٤، ١٦٢، ١٦٣

القدَريّة ١٢، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨

المجبّرة ٤٨٦، ٤٨٨

المجسّمة ٣٢١

المجوس ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤١، ٣٤٥، ٣٤٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٧٦٤، ٧٦٥

المجوسيّة ٤٨٩

المُرْجئة ٤٨٧

المعتزلة ٤٨٩، ٨٩٢

المفوّضة ١٣٦

النصارى ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤٦، ٨٢٦
النصرانيّة ١٨٥
الناصبة/النواصب ٤٧، ١٣٩
نواصب الصوفيّة ٨٦٢
اليهود ٣٣٢، ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥١، ٤٣١، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٧٧، ٤٧٨، ٥٠٣، ٧٢٥، ٧٢٨، ٧٦٥، ٨٢٦
اليهوديّة ١٨٥

٧. فهرس الجماعات والقبائل

الأئمّة السبعة ٦٢٧

أئمّة الضلال/الضلالة ١٠١، ١٠٢

أئمّة اللغة ٨٧٣

أجناد الشياطين ١٠١، ١٠٢

الأخباريّون ٨١٦، ٩٥٦

أصحاب الحديث ١٣٥، ١٥٢

أصحاب العدد ١٥٠، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٦

أصحاب علم النجوم ١٥٢

أصحاب الكهف ٧٧

الأطبّاء ٨٥، ٩٤٣، ٩٤٤

الأعاجم ٦١٩

الأعراب ١٤٦، ٨٥٩، ٨٦٠

الأكراد ٧٢٩

آل أبي سُفْيان ٥٤٠

آل فرعون ٥٤٤

الأنصار ٢٣، ٢٤، ١٤٦، ٣٢١، ٥٣١، ٥٣٣، ٥٤٣، ٨٦٠

أهل الاجتهاد ٨٦٢، ٩٥٧، ٩٦٣

أهل البدع ١٦٣

أهل البغي ٦٥٨، ٦٦٧

أهل الجبر ٨١، ٨٣، ٢٧٨، ٢٩٦، ٤٧٦

أهل الجبل ٩٦٤

أهل الحائر ١٤٦

أهل الحجاز ١٤١

أهل حُنين ٥٤٣

أهل الخلاف ٤٦، ٤٢٦

أهل الذمّة ١٨٥، ١٨٦، ٣٣٧، ٣٥١

أهل الروم ٦٣٢

أهل الشام ٥٣٣، ٥٤٣، ٦١٤، ٦٢١، ٧١٣

أهل العدل ٨٤، ٢٧٥، ٤٨٦

أهل العراق ١٤١، ٥٣٣، ٦٧٥، ٩٢٣

أهل العربيّة ٥٦٨، ٨٥٦، ٩٥٣

أهل العصر ٦٧٨، ٨٣٤

أهل الغناء ٤٥

أهل الفسوق ٤٣، ٤٤
أهل القبلة ١٤٧، ١٦١
أهل القرية ٨٧٦، ٨٨٠
أهل الكبائر ٤٣، ٦٢، ٦٣
أهل الكتاب ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٧٩٧، ٧٩٩، ٩٤٥
أهل الكهف ٧٨
أهل اللسان ٧٥٢
أهل اللغة ٤٤، ٧٥٨، ٨٣٢، ٨٣٧، ٨٥٤
أهل المعقول ٦٩٣
أهل المَوصل ١٥٠
بني إياض ٤٢٧
بني إسرائيل ٢٣، ٢٤، ٢٥، ١٦٨، ٣٠٤، ٥٤٤، ٧٢٨، ٧٧٠
بنو أُميّة ٣٨٢، ٥٤٠
بني ذَكْوان ٥٤٠
بني عامر ٥٦٥
بني عبد شمس ٥٤٣
بني عبد المطّلب ٨٥٣
بني عبد مناف ٥٣٥
بني كنانة ٥٣٨
بني وليعة ٢٨٠
بنو هاشم ١٦، ١٤٦، ٤١٩، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٩، ٨٦٠، ٩٢٣
التابعين ٣٨٨، ٥٥٨
تميم ٩٤، ٣٠٣
ثقيف ٥٤٠، ٥٥٥
الجمهور ٩١١
الجنّ ٧١، ١٠١، ١٠٢، ٥٠٢، ٥٠٥، ٧٧٨، ٨٧١، ٨٧٢
الحكماء ٤٦، ١٤٣، ١٩٢، ٣٠٥، ٤٠٧، ٤٠٨، ٥٧٠، ٨٢٦، ٨٢٧، ٩٢٢، ٩٤٣
الخاصّة ٤٠، ٧٦، ١٣٥، ١٤١، ١٦٣، ٢٣٩، ٣٤٢، ٨١١، ٨٧٠، ٨٩٢، ٩٦٦
خلفاء بني العبّاس ٨٢٠
ذَكْوان ٧٣، ٢٠٩
رُواة الحديث ١٥٦
رواة الشيعة ٨٧٣
رواة العرب ٨٧٣
الزنادقة ٤٦، ٤٧، ٧٠٩، ٨٦٣
الشعراء ٤٩٣، ٦٩٢، ٩١١
الشياطين ٥، ٤٨، ١٠١، ١٠٢، ٥٤٣، ٨١٢، ٩٥٨
علماء البحرين ٨٥٧
علماء التشريح ٥٢٤

علماء التقويم ٥٧٠
علماء الدراية ٥٧٠
علماء الشرع ٥٥، ٥٦، ٤٧٠
الفُرس ٦٣٤
القاسطين ١٣٨
قريش ٨٥٩، ٨٦٠، ٩١٦
قوم لوط ٧٦٦
قوم موسى ٢٩٤
مجوسيّة ٨٦١
المقلّدة ١٣٩
الملائكة ٥، ٧، ٤٩، ٥٥، ١٠١، ١٠٢، ١٨١، ١٨٢، ٢٠٤، ٢٠٥، ٤٠٩، ٤١٣، ٥٠٢، ٥١١، ٦٥٨، ٧٤٧، ٨١٢، ٨١٤، ٨٧٢، ٨٨٤، ٩٢٩، ٩٥٨، ٩٦١
الملوك ٣٠٧، ٥١٢، ٥٦٣، ٩٤٢، ٩٤٣
ملّة إبراهيم ٤٠٩
المنافقين ٢٩٣، ٥٤٣
المنجّمين ١٥٢، ٥٧٠
المؤرّخين ١٩٧، ٩٣٢
النُحاة ٢٠٩، ٢٤٩، ٢٥٠، ٥٧٠، ٧٧٥، ٨٢٣
هوازن ٥٤٣

٨. فهرس الأماكن

أذَنَة ٦٣٢

أرْغين ٦٤١

اسطنبول /إصطنبول ٦٤٠، ٦٤٩، ٦٥١، ٦٥٣

أُشْكُدار ٦٣٧، ٦٣٩، ٦٤٠

إصفهان ٢١٩، ٣٠٦، ٧٠٦، ٧٠٧، ٨٧٢، ٩٦٢

أماسية ٦٣٤

البحرين ٨٥٧

بدر ٥٤٥، ٦٩٧، ٧١٣

البصرة ٧٠٧

بطن مُرّ ٥٤٧

بعقوبا ٧٠٧

بعلبك ٦٣٧، ٦٤٤

بغداد ٦٣٠، ٦٣٩، ٦٤٢، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨

البقيع ١٠٥، ٧٠١

بلاد العجم ٦٨٦، ٧٠٧، ٨٣٧، ٨٧٣

بيت الله الحرام /البيت الحرام ٧، ١٩٠، ٢٦٧، ٣٢٢، ٥٦١، ٦٥٢، ٧٠٥، ٧٠٧، ٧٢٥، ٧٢٦

بيت المقدس ٦٣١، ٧٢٥، ٧٢٦

البيداء ٦٩٤

الجامع الأبيض (الرملة) ٦٢٢

الجامع الكبير (الشام) ٥٣٠

جامع الكوفة ٣٣٠، ٦٤٢، ٦٤٤

جُبَع ٦٢٠، ٦٣٠، ٦٦٧، ٧١٩

جبل عامل ٦٦٧، ٦٨٦، ٩٦٤

جزّين ٦٤٥

جنّة عدن ٧٦٣

جودى ٤٩٥

الحبشة ١١٨

الحجاز ٩٤، ١٤١، ٣٠٠، ٦١٤، ٦٢٨

الحجر الأسود ٦٥

حِجْر الدّلال ٥٨٢

الحضرة المشرّفة ٦٤٣

حلب ٦٣٠، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٧، ٦٨١
الحلّة ٦٤٢
حنين ٥٤٣
الحيرة ٥٦٥، ٥٧٠
خراسان ٦١٢، ٦٥٣
خطّ الاستواء ٤٩٨
خُمّ ٥٣٩
دار الإمارة ٥٤٥
دجلة ٦٤١
دمشق ٤٩، ٥٣٠، ٦٢٠، ٦٢٢، ٦٣٢، ٦٤١، ٦٦٧، ٦٧٤، ٧٠٤، ٧١٨، ٧١٩، ٨٣٩
الدورق ٧٠٧
ذي خشب ١٣٥
الرملة ٦٢٢
الروضة ٣٨٠
الروم ٦١٤، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٦٠
الريّ ٦٩١، ٨٩٤
زمزم ٨٦٢، ٩٥٦، ٩٦٥
الزَوْراء ٧٠١
سامرا ٦٤٢، ٧٠١
سدّ سَبأ ٣١٤
سِيواس ٦٤٠
الشام ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٨٨، ٣١٤، ٥٣٠، ٥٣٣، ٥٤٣، ٥٤٥، ٥٥٥، ٦١٤، ٦٢١، ٦٣٧، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٨١، ٦٩٠، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧١٩، ٨٣٩
شهربان (المقدادية) ٧٠٨
الصالحيّة ٦٢١
الصفا ٢٧٠
صفّين ١٣٨، ٤٨٧، ٥٣٠
الصين ٥٥٦
ضريح الرضا عليه السلام ٩٣٥
الضريح المقدّس ٦٤٣
طائف ٨٨
الطفّ ٧٤٦
طوس ٧٠١
طوقات ٦٣٢، ٦٣٤
العراق ١٠٧، ١٤١، ٣٠٠، ٣٠٦، ٥٣٣، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٤٠، ٦٤٢، ٦٥٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٨٦، ٧٠٣، ٧١٧، ٧١٨، ٩٢٣
عرفات ١٤، ٢٦٧، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥
عرفة ٧٨٣
عسفان ٥٤٩، ٧٠٤
العقيق ٥٩٦
العلا ٧٠٤
الغَريّ ٦٢١، ٧٠١

غزّة ٦٢٢
الفرات ٥٢٥، ٥٥١، ٦٤١، ٦٩٦
قُبا ٣٣٢
قبر رسول الله ﷺ ٩٣٥
القبلة الأُولى ٧٢٦
قبلة العراق ٦٤٢
قسطنطينيّة ٦٣٢، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩
قرية البصّة ٦٢١
قمّ ٧٧٣، ٨٩٤
كاشان ٨٦٤
كربلاء ٦٦١، ٦٧٤، ٧٠١
كَرْكِ نوح ٦١٩، ٦٦٦، ٧٠٣
الكعبة ← بيت الله الحرام
الكوفة ٣٣٠، ٤٨٩، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٤١، ٦٤٢، ٩٢٤، ٩٢٥
مبرك الناقة ٧٠٤
محراب الجامع الكوفة ٦٤٢
المدرسة السليميّة ٦٢١
المدرسة النوريّة ٦٣٧
المدينة ١٦٥، ١٨١، ٤٣١، ٥٣٥، ٥٣٦، ٧٠٥، ٧٢٥، ٧٢٦
مزار خديجة الكبرى ٦٧٦
المسجد الأعظم (بعلبك) ٦٤٤
المسجد الحرام ٥١٢
مسجد الكوفة ← جامع الكوفة
مشهد أبو أيّوب الأنصاري ٦٣٧
المشهد الحائري ٦٤٣ ـ ٦٤٤
مشهد الحسين ﷺ ٦٤٢، ٦٨٥
مشهد شيث ﷺ ٦٤٤
المشهد المقدّس (سامرّاء) ٦٤١
المشهد المقدّس الغَروي ٦٤٢، ٦٤٤
المشهد المقدّس الكاظمي ٦٤٢، ٦٤٤
المشهدَين (الغروي ـ الحسيني) ٦٤٢
مصر ٦١، ١٦٨، ٤٥٧، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٣، ٦٢٥، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٥٣، ٦٨١
المعلى ٦٧٦
مكّة ٤٩، ١٦٥، ١٨١، ١٩٨، ٢٦٦، ٢٦٨، ٣١٤، ٣٥٥، ٤٧١، ٥٤٤، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٨٦، ٦٩٤، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٤٦، ٧٩٨، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٩٩
مَلَطْيَة ٦٤١
المنحر ١٩٨
منى ٢٦٧، ٣٠٨، ٣١١، ٧٠٧، ٧٨٣
الموصل ١٥٠، ٤٧٥، ٦٣٠
نَجْد ٣٠٢، ٣١٢، ٣١٤، ٥٩٦
الهند ٤٧، ٣٠٦، ٧٢٨، ٧٣٠
اليمن ٦١

٩. فهرس الكتب

الإجازات ٦٥١، ٦٦٧
الاحتجاج ٤٦، ٥٢، ٨٦٣
إحياء علوم الدين ٤٩، ٧٦٧
أدب الكاتب ٥١٢
الأذكار للنووي ٦٢٤
الإرشـــاد للعلّامة ٣٤٤، ٥٢٣، ٦١٩، ٦٤٦، ٦٤٨، ٦٦٥، ٩٦٦
الاستبصار ٣، ١٠٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٧٠، ٤٩٣، ٦٧٣، ٦٧٦، ٧٥١، ٧٦٨، ٨٧٣، ٩٣٨
إصلاح المنطق ٥٠٦
الأضداد ٥٠١
الاعتقادات للصدوق ٨٥
الاقتصاد فيما يجب على العباد ٤٦
الألفيّة (رسالة الألفيّة) للشـهيد الأوّل ٦٤٨، ٧١٢، ٨٢٤، ٩٦٢
ألفيّة ابن مالك ٦٢٧
الأمالي (لابن الحاجب) ٨٧٩
الأمالي (للطوسي) ٣٩٥
الانتصار ٣٤٥
الإنصاف ٨٤٤
الإيجاز ٧٥١
أُصول الكافي ← الكافي
البداية في سبيل الهداية ٦٥١
البداية في علم الدراية وشرحها ٦٥٠
بصائر الدرجات ٦١٥
بغية المريد من الكشف عن أحوال الشـيخ زيـن الدين الشهيد ٦١٣، ٦٥١
البيان ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٣٢٠
البيان والتبيين ١٩١
البيضاوي (تفسير البيضاوي) ٦٢٧
تاريخ ابن خلّكان ٧٤٦

التبيان في تفسير القرآن ٢٠٣
تحرير الأحكام ٣٤٢، ٨٥١
تحرير إقليدس ٧١٢
التحرير الطاووسي ٦٦٧
تحف العقول عن آل الرسول ٢٧٨
تحفة الدهر في المناظرة بين الغنى والفقر ٥٥٩، ٥٧٥
التذكرة ← تذكرة الفقهاء
تذكرة الفقهاء ١٣٥، ٨١١، ٨١٥، ٨٦٨، ٩٦٢
تصريف الزنجاني ٦١٩
تفسير القاضي ٣، ٧١٢، ٧٥٥، ٧٧٠
التمام لأبي الفتح ٩٥٤
تمهيد القواعد ٦٤٧، ٨٧٥
تنزيه الأنبياء ٢٧٥، ٣٢٠، ٤٥٧
التوحيد ٣، ٣٧، ٧٠، ٨٣، ٢٧٤، ٣٢٢، ٣٩٩، ٤٦٠، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٧٦، ٤٨١، ٤٨٨
التوراة ١٩٢
توضيح في النحو لابن هشام ٦٢٤، ٨٥٤
تهذيب الأحكام ٣، ٣٣، ١٠٥، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٢، ١٧٣، ١٨٣، ٢١٦، ٣٢٦، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٠، ٣٤٣، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٦٧، ٣٦٩، ٤٩٦، ٦٧٧، ٧١٢، ٧٣١، ٧٣٥، ٧٣٨، ٧٤٨، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٣، ٧٦٨، ٧٨٣، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٧٣، ٨٩١، ٩٣٨
التهذيب في أُصول الفقه ٦٢٠
تهذيب المنطق ٦٦٤
ثمرة الأوراق ٥٤٤
الجامي (حاشية الجامي على الكافية) ٦٢٤
جواب المباحث النجفيّة ٦٥١
جواب المسائل الهنديّة ٦٥١
حاشيته (حاشية والد المؤلّف) ٨٢٠
حاشية جلال الدين الدواني على شرح التجريد ٦٢٤
حاشية الأُصول ٩٥٨
حاشية التهذيب ٨١٢
حاشية الجامي على شرح الكافية ٦٢٤
حاشية الخطّائي ٦٦٤، ٧١٢
حاشية السيّد الشريف على شرح الكافية ٦٢٤
حاشية الشرح ٥٢٦، ٥٢٧
حاشية شرح اللمعة للمؤلّف ٤٧٠، ٦٧٧، ٨١٣، ٨١٧
حاشية على أُصول معالم الدين ٦٧٧
حاشية على تهذيب الحديث ٦٧٧
حاشية على عبادات من لا يحضره الفقيه ٦٧٧
حاشية على مختلف الشيعة ٦٦٦، ٦٧٧
حاشية على المطوّل ٦٧٧

حاشية مدارك الأحكام ٦٧٧، ٧٦٢
حاشية المعالم ٥٠٠
حكمة الإشراق ٦٢٠
حلية الأولياء ٣٣٢
حواشي الإرشاد ٧٩١
حواشي أُصول الكافي ٨١٠
حواشي المغني ٨٤٣
الخرائج والجرائح ١١٧
الخصال ٨٣، ٤٢٤
الخلاصة ٥٢، ٧١٢
خلاصة الحساب ٧١٢
الخلاف ٣٣٨، ٧٥٣، ٨٦٨
الدراية ٧١٢
الدرر والغرر ٤٠٨
الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور ٢٠، ٤٣٤، ٤٥١، ٨٨٦، ٨٨٩، ٩٧٤
الدرّ المنظوم من كلام المعصوم ٢٠، ٤٩٩، ٦٧٧، ٨١٦
الدروس الشرعيّة ٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤١، ٢٤٢، ٣٤٢
دمية القصر ٧٤٦
ديوان شعر للشيخ حسن بن زين الدين ٦٦٧
ذكرى الشيعة ١٣٥، ١٦٧، ١٧٣، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٧٦٤
ربيع الأبرار ٧٤٥
الرجال الكبير لميرزا محمّد الاسترآبادي ٦٧٣، ٧٧٢، ٩٦٨
رجال ابن شهر آشوب ٥٢، ١٣٦
الرسالة (رسالة محمّد أمين الاسترآبادي) ٨١١، ٩٣٤
الرسالة الاثنا عشريّة للشيخ حسن بن زين الدين ٦٦٧
رسالة في العقائد للشيخ المفيد ٨١
رسائل الشيخ المفيد ١٣٦، ٢٤٣، ٢٩٦
رسالة (جوابات أهل الموصل) ١٤٨، ١٤٩، ١٦٤
الرسالة الإسطنبوليّة في الواجبات العينيّة ٦٥١
رسالة الجمعة ٢١٥
رسالة الغنى والفقر ٦٨٣
رسالة في خلق الأعمال لجلال الدين الدواني ٨٤
روض الجنان ٢٣١، ٢٤٢، ٢٥٣، ٣٣٠، ٧٦٠، ٧٦١
الروضة البهيّة ← شرح اللمعة الدمشقيّة
روضة الخواطر ونزهة النواظر ٦٧٧
روضة الكافي ٤١٨، ٩٣٠، ٩٣٤
السرائر ٣٤٤

سرّ الأدب ٥٠٩، ٥١٩، ٩١٣
سرّ العالمين ٤٩
السعديّة (حاشية شرح العضدي) ٦٢٤
سفينة النجاة ٨٦١، ٨٦٢
السهام المارقة من أغراض الزنادقة ٧٠٩، ٨٦٣
الشاطبيّة ٦٢٠، ٦٢٧
شرائع الإسلام ٢١٦، ٢٤٠، ٢٥٩، ٣٤٤، ٤١٨، ٥٢٥، ٦١٩، ٦٤١، ٦٤٨، ٧١٢، ٧٥٩، ٧٩٢، ٨٧٤، ٩٦٥
الشرح (شرح إرشاد الأذهان) ٦٤٦
شرح اثنا عشريّة للشهيد الثاني ٦٧٧
شرح الأربعين حديثاً للشيخ البهائي ٧٦، ٤٢٨، ٤٣١
شرح الإرشاد ٢٢٧، ٢٤٢، ٣٢٩، ٦٤٥، ٦٥٠، ٧٦٢
شرح الإرشاد للمقدّس الأردبيلي ٩٦٦
شرح الاستبصار ٦٧٦
شرح أشكال التأسيس في الهندسة ٦٢٤
شرح الأُجروميّة ٧١٢
شرح الألفيّة في النحو للكسائي ٨٧
شرح الألفيّة للمحقّق الكركي ٨١٥، ٨٢٤
شرح ألفيّة ابن مالك ٧١٢
شرح أُصول الكافي ٢٠، ٨١، ١١٩، ٣٧٦، ٤٧٠، ٤٩٩، ٨١٣
شرح بسم الله الرحمن الرحيم ٢٤٧
شرح التجريد للقوشجي ٦٢٤، ٧١٢
شرح تصريف العزّي ٦٢٤
شرح التلخيص المختصر في المعاني والبيان ٦٢٤
شرح الجغميني ٦٢٤، ٧١٢
شرح جمع الجوامع المحلّي ٦٢٤
شرح الخزرجيّة في العروض والقوافي ٦٢٤
شرح الرسالة النفليّة ٦٤٦
شرح الروضة البهيّة ← حاشية شرح اللمعة
شرح الشافية ٦٢٤
شرح الشرائع (مسالك الأفهام) ٢٠٨، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٣٣، ٢٤٢، ٢٥٦، ٢٥٩، ٣٣٩، ٣٤١، ٦٤٧، ٦٥٢، ٦٦٦، ٦٧٣، ٧٥١، ٧٦٢، ٧٨١، ٧٨٣، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٨١١، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٧٣، ٩٦٦
شرح الشمسيّة ٦٦٥، ٧١٢
شرح شواهد التلخيص ٦٣٨
شرح العضدي ٦٢٤
شرح القطر ٧١٢
شرح القواعد (جامع المقاصد) ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٨٢٤، ٨٤٧، ٨٥٠

شرح القواعد (إيضاح الفوائد) ٣٢٩
شرح الكافي للسيّد عبد الرضا ٩٥٩، ٩٦٠
شرح لاميّة العجم ٩٠٧
شرح اللمعة الدمشقيّة ٣، ٢٠٦، ٢١١، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢٢٨، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٥، ٣١٨، ٣٤١، ٥٢١، ٥٢٥، ٥٢٦، ٦٤٦، ٦٥٢، ٦٦٦، ٦٧٧، ٧٠٥، ٧٠٩، ٧١٢، ٧٧٤، ٧٨٠، ٧٩٢، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٤، ٨٥٧، ٨٧٢، ٨٨٣
شرح المختصر للعضدي ٦٦٥
شرح مختصر المدارك ٦٦٦، ٧٩٢
شرح المطالع ٦٦٥
شرح المغني للدماميني ٨٧٩
شرح المقنع ٦٢٨
شرح المنهاج لأبي الحسن البكري ٦٢٥
شرح الموجز النفيسي ٦٢٠
شرح الوسيلة ٦٢٨
الشرحين (شرح اللمعة وشرائع الإسلام) ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥١
الشريفيّة (حاشية شرح العضدي) ٦٢٤
الشفاء ٤٠٧
الصحاح ٩٤، ٣١٦، ٣١٧، ٣٢٠، ٣٨٧، ٣٩٤، ٣٩٦، ٤١٣، ٤١٧، ٦٠٧، ٧٨٣، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠٨، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٧٣، ٩٦٩
صحيح البخاري ١٣٣، ٦٣١، ٨٩٢
صحيح مسلم ٦٣١، ٨٩٢
الصحيحين (صحيح مسلم وبخاري) ١٣٣
الصحيفة السجّاديّة ٣٨٠، ٣٨٢، ٤١٧
عدّة الداعي ٨٢٧
العقد الثمين ٥٤١
علل الشرائع ٣، ٢٦، ١٦٩، ١٧٠، ٣٢٢، ٣٦٥، ٤٣٣، ٤٥١، ٤٦٤، ٤٩٤، ٩٣٥
العمدة الجليّة في الأُصول الفقهيّة ٦٢٠
عيون أخبار الرضا عليه السلام ٣، ٧٣، ١٦٨، ٤٦٤
غاية القصد في معرفة الفصد ٦٢٠
غريب القرآن للطريحي ٨٠٣
غريب الحديث للهروي ٣٥٧
غنية النزوع ٣٤٤
غنية القاصدين في معرفة اصطلاحات المحدّثين ٦٥٠
الغيبة للطوسي ٤٦
فتاوي الإرشاد ٦٥١
فتوحات (الفتوحات المكّيّة) ٥٠
الفصوص الحكم ٥٠
فصول الفرغاني ٦٢٠

الفصول المهمّة في معرفة الأئمّة ٨٦٠
الفضائل لسبط ابن الجوزي ١٢٨
الفقيه ← من لا يحضره الفقيه
فوائد خلاصة الرجال ٦٥١
الفوائد المدنيّة ٨١٠
القاموس المحيط ٨٦، ٨٨، ١٢٨، ١٦٦، ١٨٧، ٢٠٢، ٢٥٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠، ٣٥٨، ٣٧٥، ٣٨٧، ٣٩٤، ٦٠٦، ٦٠٩، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٨٤، ٨٠٠، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨١٢، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٧٣، ٩١٠، ٩١٥، ٩٣٥، ٩٧٢، ٩٧٦
قصص الأنبياء للراوندي ٢٧٠
القواعد الأحكام ٢٢٧، ٣٤٣، ٤٠٤، ٤٢٨، ٤٣١، ٤٣٢، ٦١٩، ٦٤٨، ٦٥٣، ٧٦١، ٧٩٢، ٩٦٥
قواعد المرام في علم الكلام ٦٢٠
القواعد وشرحها ← جامع المقاصد
قواعد والفوائد للشهيد الأوّل ١٩٨، ٣٤٢، ٤٠٤، ٤٢٠، ٤٢٤، ٤٢٨، ٦٤٧، ٧٦٨
الكافي ٣، ٢٣، ٣٣، ٣٦، ٥١، ٥٦، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٩١، ١٠٥، ١٠٨، ١١٨، ١١٩، ٢١٥، ٢١٦، ٢٦٧، ٢٧٤، ٣٤١، ٣٥٧، ٣٧١، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٨٥، ٤٠٠، ٤٠٣، ٤٠٦، ٤٣٢، ٤٩٩، ٦٠٨، ٦٤٠، ٦٧٧، ٧٠٩، ٧٤٦، ٧٥١، ٧٦٧، ٨١٠، ٨١٤، ٨١٩، ٨٥٩، ٨٦٢، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٧١، ٨٧٣، ٨٩١، ٩٢٣، ٩٢٨، ٩٣٠، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٨، ٩٥٨
الكافي في الفقه ٢١٥، ٨٩١
الكافية في النحو ٦٢٠
الكامل لابن البرّاج (مفقود) ٨٩٠
كتاب الرجال والنسب ٦٥٠
كتاب الشرائع ← شرائع الإسلام
كتاب الكشّي (اختيار معرفة الرجال) ٩٦٩
الكشّاف ٢٤٧، ٥٢٣، ٧٧٠، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٥، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠١، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٤، ٩١٢
الكشف عن مشكلات الكشّاف ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٤١، ٨٤٢
كشف الغمّة ٧٣، ٨١٩، ٩٣١، ٩٤١، ٩٤٥
كمال الدين ١١٧
كنز اللغة ٩١١
لباب الآداب للثعالبي ٥٠٩، ٥١٩
اللمعة الدمشقيّة ٢٤٢، ٣٤١، ٣٤٤، ٦١٩، ٦٤٦، ٦٥٠
مبرّد الأكباد (مختصر مسكّن الفوائد) ٦٥١
المبسوط ٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٥٠، ٧٥٣، ٨٩٠

المجالس (أمالي المرتضى) ٥٢٠، ٩١٣، ٩٦٧
مجمع الأمثال ٣٥٧
مجمع البيان ١٣٥، ٤١٦، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٦٩
محاضرات الأُدباء ٩٢١
مختصر الأُصول لابن الحاجب ٦٢٤
مختصر التلخيص ٧١٢
مختصر الخلاصة ٦٥١
المختصر النافع ٣٤٤، ٦١٩، ٦٤٨، ٦٧٣، ٧١٢، ٧٩٢
مختلف الشيعة ٣٢٠، ٣٢٤، ٣٤٣، ٣٤٤، ٧٣٩، ٧٥١، ٧٥٣، ٧٦١، ٨٣٠
مدارك الأحكام ٣٣، ٣٤، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٩، ٤١٨، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٧٣، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٨٣١، ٨٣٣، ٨٦٨
المرشدة في حساب الهند الغباري ٦٢٨
المسائل الشاميّة ٦٥١
المسالك ← شرح شرائع الإسلام
مسكّن الفؤاد في فَقْدِ الأحبّة والأولاد ٦٥٠، ٦٥١
مشرق الشمسين ١٢٥، ٣٢٧، ٣٢٨
مشكاة القول السديد في تحقيق معنى الاجتهاد والتقليد ٦٦٧
مصابيح النور في علامات أوائل الشهور ١٥١، ١٥٧، ١٦٢
مصباح المتهجّد ٩٠٩
المطوّل ٦٢٤، ٦٦٤، ٧١٢
معالم الدين وملاذ المجتهدين ٣، ٢٦٤، ٢٩٧، ٤٢٠، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٧٣، ٦٧٧، ٧٠٩، ٧١٢
معاني الأخبار ١١٧، ٨٥٩
معاهد التنصيص في شرح أبيات التلخيص ٦٣٨
المعتبر ٥٢٣
المغرّب ٣١٦، ٣٥٨، ٤٨٦
مغني اللبيب ٦٠٩، ٧١٢، ٨٠٧، ٨٤٤، ٨٧٨، ٩١١، ٩٥٣، ٩٥٤
مفتاح الفلاح ١٧٤
مقامات لبديع الزمان ٥٤٨
المقنع ٢٤٣
المقنعة ١٨٤، ٣٤٣، ٣٤٤، ٧٦١
الملل والنحل ٥٦٥
منار القاصدين في أسرار معالم الدين ٦٥٠
المناقب (للخوارزمي) ٩٣١
مناقب ابن شهرآشوب ﷺ ٥٢، ١١٧، ٦٠٦، ٩٤٥
منتقى الجمان ٣٤، ٨٨، ١٧٧، ٣٢٦، ٣٢٧، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٧٣، ٧٦٩، ٨١٧، ٨٣١، ٨٣٢

منتهى المطلب ٧٥٩، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠
المنطق ٦٦٤
المنقذ من الضلال والاختلاف ٤٩، ٥١
من لا يحضره الفقيه ٣، ٣٢، ٧٧، ٧٨، ٨٨، ٩٣، ١٢١، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٦، ١٤٧، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٨، ١٨١، ١٨٣، ١٩٠، ٢٥٢، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٦٠، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٩٨، ٦٧٧، ٧٠٩، ٧١٢، ٧٢٥، ٧٦٤، ٧٧٣، ٨٥٢، ٨٦٧، ٨٧٣، ٩١٨، ٩١٩، ٩٥٨، ٩٦٧
منهاج الكرامة ٨١٥، ٩٦٢
منهاج النووي ٦٢٣
منية المريد في آداب المفيد والمستفيد ٦١٣، ٦٤٨، ٦٥١
مهج الدعوات ٣٨٧
المهذّب لابن البرّاج ٨٩٠
النافع ← المختصر النافع
نتائج الأفكار في حكم المقيمين في الأسفار ٦٤٩
النجّاريّة (الحاشية النجّاريّة) ٦٤٨
النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة ٧٥٨
نزهة الأبصار ٣٣٢
نسيم الصبا ٥٧٥، ٦٠٤، ٦٦٧
نور حديقة البديع ٤٠٤
النهاية للطوسي ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٦٢، ٤١٢، ٤٨٥، ٧٥١، ٧٦٧، ٨٩٠
نهاية ابن الأثير ٩٧١
نهاية المرام في علم الكلام ٨٢٦
نهج البلاغة ٨٤٤
الواسطة لعماد الدين بن حمزة (مفقود) ٨٩٠
الوسيلة ٣٣٩
الياسمينيّة في علم الجبر والمقابلة ٦٢٨
الياقوت لأبي عمرو الزاهد ٩٣١

١٠. فهرس مصادر التحقيق

١. *الاتقان في علوم القرآن*. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١). تحقيق: سعيد المندوة، الطبعة الأُولى، ٤ أجزاء في مجلّدين، بيروت، مؤسّسة الكتب الثقافيّة، ١٤١٦ق / ١٩٩٦م.

٢. *أجوبة المسائل المهنّائيّة*. العلّامة الحلّي جمال الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). إعداد: محيي الدين المامقاني، الطبعة الأُولى، قم، ١٤٠١ق.

٣. *الاحتجاج على أهل اللجاج*. أبو منصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسي (ق ٦). تحقيق: الشيخ إبراهيم البهادري ومحمّد هادى به، الطبعة الأوّلى، مجلّدان، قم، انتشارات الأُسوه، ١٣١٤ق.

٤. *إحياء علوم الدين*. أبو حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزالي (٤٥٠ ـ ٥٠٥). ٤ مجلّدات + الملحق، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٢ق/١٩٨٢م.

□ *اختيار معرفة الرجال* ← *رجال الكشّي*

٥. *أدب الكاتب*. أبو محمّد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (٢١٣ ـ ٢٧٦). تحقيق: محمّد محيي‌الدين عبدالحميد، الطبعة الرابعة، مصر، السعادة، ١٣٨٢ق/١٩٦٣م.

٦. *الأربعون حديثاً*. الشيخ محمّد بن حسين المعروف بالشيخ البهائي (٩٥٣ ـ ١٠٣٠). تحقيق و نشر: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، قم، ١٤١٥ق.

٧. *إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر

(٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: فارس الحسّون، الطبعة الأُولى، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٠ق.

٨. *الإستبصار فيما اختُلِفَ من الأخبار*. أبو جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠). إعداد: السيّد حسن الموسوي الخرسان، الطبعة الثالثة، ٤ مجلّدات، بيروت، دار صعب و دار التعارف [بالأُوفست عن طبعة طهران ١٣٩٠ق]

□ *الأضداد* ← *كتاب الأضداد*

٩. *الأعلام*. خيرالدين الزِرِكْلي (١٣١٠ ـ ١٣٩٦)، الطبعة السادسة، ٨ مجلّدات، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٤م.

١٠. *أعيان الشيعة*. السيّد محسن بن عبدالكريم الحسيني العاملي الشقرائي (١٢٨٤ ـ ١٣٧١). إعداد: السيّد حسن الأمين، الطبعة الخامسة، ١٠ مجلّدات + الفهرس، بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٤٠٣ق/١٩٨٣م.

١١. *الأغاني*. أبو الفرج عليّ بن الحسين الأصبهاني (م ٣٥٦). تحقيق: عدّة من الأساتذة، ٢٤ مجلّداً + الفهرس، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

١٢. *الإفصاح في الإمامة (ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ج٨)*. أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النُعمان البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (٣٣٦ ـ ٤١٣). تحقيق: مؤسّسة البعثة، قم، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ١٤١٣ق.

١٣. *أقرب الموارد في فصح العربيّة والشوارد*. سعيد بن عبدالله بن ميخائيل بن إلياس بن يوسف الخوري الشرتوني (١٢٦٥ ـ ١٣٣٠). ٣ مجلّدات، قم، مكتبة آية‌الله المرعشي، ١٤٠٣ق [بالأُوفست عن طبعته السابقة].

١٤. *الألفية (الرسالة الألفية)*. الشهيد الأوّل شمس‌الدين محمّد بن مكّي العاملي (م ٧٨٦). إعداد: عليّ فاضل القائيني النجفي، الطبعة الأُولى، قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٨ق.

١٥. *أمالي الصدوق*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١). تقديم الشيخ حسين الأعلمي، الطبعة الخامسة، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٠ق/١٩٩٠م.

١٦. *أمالي الطوسي*. أبو جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠). تحقيق: قسم الدراسات الإسلاميّة ـ مؤسّسة البعثة، الطبعة الأُولى، قم، دار الثقافة، ١٤١٤ق.

١٧. *أمالي المرتضى*. أبو القاسم عليّ بن الحسن الموسوي المعروف بالشريف المرتضى وعلم الهدى (٣٥٥ ـ ٤٣٦). تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، مجلّدان، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٨٧ق.

١٨. *أمَلُ الآمل في علماء جَبَل عامل*. الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١٠٣٣ ـ ١١٠٤). إعداد: السيّد أحمد الحسيني، الطبعة الثانية، مجلّدان، قم، دار الكتاب الإسلامي، ١٣٦٢ ش. [بالأُوفست عن طبعته الأُولى، بغداد، مكتبة الأندلس].

١٩. *الإنتصار*. أبو القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى و علم الهدى (٣٥٥ ـ ٤٣٦). تحقيق ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، قم، ١٤١٥ق.

٢٠. *أنوار النعمانية*. السيّد نعمة الله بن عبدالله الموسوي الجزائري (م ١١١٢). ٣ مجلّدات، تبريز، مكتبة حقيقت.

٢١. *بحار الأنوار الجامعة لِدُرَرِ أخبار الأئمّة الأطهار*. العلّامة محمّدباقر بن محمّدتقي المجلسي (١٠٣٧ ـ ١١١٠). إعداد: عدّة من العلماء، الطبعة الثالثة، ١١٠ مجلّدٍ (إلّا ٦ مجلّداتٍ، من المجلّد ٢٩ ـ ٣٤) + المدخل، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٣ق/١٩٨٣م. [بالأُوفست عن طبعة إيران].

٢٢. *بصائر الدرجات*. أبو جعفر محمّد بن الحسن بن فروخ الصفّار القمّي (م ٢٩٠). إعداد: محسن كوچه‌باغي التبريزي. قم، مكتبة آيةالله المرعشي، ١٤٠٤ق.

٢٣. *بلاغات النساء*. أبوالفضل أحمد بن أبي طاهر طيفور (٢٠٤ ـ ٢٨٠). قم، انتشارات الشريف الرضي.

٢٤. *البيان*. الشهيد الأوّل شمس‌الدين محمّد بن مكّي العاملي (م ٧٨٦). إعداد: محمّد الحسّون، الطبعة الأُولى، قم، ١٤١٢ق.

٢٥. *التاريخ الكبير*. أبو عبدالله محمّد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ ـ ٢٥٦). ١٢ مجلّداً، بيروت، دار الفكر.

٢٦. *تاريخ مدينة دمشق*. أبو القاسم عليّ بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله المعروف بابن عساكر (٤٩٩ ـ ٥٧١). تحقيق: عليّ شيري، الطبعة الأُولى. ٧٠ مجلّداً، بيروت، دار الفكر، ١٤١٧ق/ ١٩٩٦م.

٢٧. *تاريخ اليعقوبي*. أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح المعروف باليعقوبي (م ٢٩٢). مجلّدان، قم، فرهنگ أهل بيت عليهم السلام. [بالأُوفست عن طبعة بيروت، دار صادر].

٢٨. *تحرير الأحكام الشرعيّة على مذهب الإماميّة*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: إبراهيم البهادري، الطبعة الأُولى، ٥ مجلّدات + الفهرس، قم، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤٢٠ ـ ١٤٢٢ق.

٢٩. *تحف العقول عن آل الرسول* عليهم السلام. أبو محمّد الحسن بن عليّ بن الحسين بن شعبة الحرّاني (ق ٤). تقديم: الشيخ حسين الأعلمي، الطبعة السادسة، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٧ق/١٩٩٦م.

٣٠. *تذكرة الفقهاء*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث، الطبعة الأُولى، صدر منه حتّى الآن ١٨ مجلّداً، قم، ١٤١٤ ـ ١٤٣١ق.

□ *تذكرة المتبحّرين في العلماء المتأخّرين* ← *أمل الآمل في علماء جبل عامل*

□ *تصحيح الاعتقاد (شرح اعتقادات الصدوق)* ← *مصنّفات الشيخ المفيد/ج ٥*

٣١. *تفسير البيضاوي*. (أنوار التنزيل و أسرار التأويل). ناصرالدين أبي سعيد عبدالله بن عمر بن محمّد البيضاوي (م ٦٨٥)، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٠ق/١٩٩٠م.

□ *تفسير التبيان* ← *التبيان في تفسير القرآن*

٣٢. *تفسير الطبري*. أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري (م ٣١٠)، الطبعة الثالثة، ١٣ مجلّداً، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٢٠ق/١٩٩٩م.

٣٣. *تفسير عليّ بن إبراهيم = تفسير القمّي*. أبو الحسن عليّ بن إبراهيم القمّي (م ٣٠٧). تحقيق و نشر:

مؤسّسة الأعلمي، الطبعة الأُولى، مجلّدان، بيروت، ١٤١٢ق/ ١٩٩١م.

٣٤. *تفسير العيّاشي*. محمّد بن مسعود بن عيّاش السلمي السمرقندي المعروف بالعيّاشي (أواخر القرن ٣). تحقيقٌ و نشر: مؤسّسة البعثة، الطبعة الأُولى، ٣ مجلّدات، قم، ١٤٢١ق.

□ *تفسير القرآن الحكيم* ← *تفسير المنار*

□ *تفسير القرطبي* ← *الجامع لأحكام القرآن*

٣٥. *التفسير الكبير*. محمّد بن عُمَر الخطيب فخرالدين الرازي (٥٤٤ ـ ٦٠٦). مقدّمة الشيخ خليل محي الدين ألمس، ٣٢ جزءاً في ١٦ مجلّداً + الفهارس، بيروت، دار الفكر، ١٤١٤ق / ١٩٩٣م.

٣٦. *تفسير النسفي* (المطبوع بهامش تفسير الخازن). أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (م ٧٠١). ٤ مجلّدات، بغداد، مكتبة المثنى [بالأُوفست عن طبعة مصر، دار الكتب العربيّة الكبرى].

٣٧. *تنبيه الخواطر ونزهة النواظر*. أبو الحسين ورّام بن أبي فراس المالكي الأشتري (م ٦٠٥). جزءان في مجلّد واحد، بيروت، دار صعب و دار التعارف.

٣٨. *تنزيه الأنبياء والأئمّة*. أبو القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى، علم الهدى (٣٥٥ ـ ٤٣٦). تحقيق: فارس الحسّون، الطبعة الأُولى، قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٢٢ق/ ١٣٨٠ش.

٣٩. *التنقيح الرائع لمختصر الشرائع*. جمال‌الدين المقداد بن عبدالله السُيُوري الحلّي المعروف بالفاضل المقداد (م ٨٢٦). إعداد: السيّد عبداللطيف الكوهكمري، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات، قم، مكتبة آيةالله المرعشي، ١٤٠٤ق.

٤٠. *التوحيد*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي، المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١). تحقيق: السيّد هاشم الحسيني الطهراني. قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٣٩٨ق.

٤١. *تهذيب الأحكام*. أبو جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠).

إعداد: السيّد حسن الموسوي الخرسان، الطبعة الثالثة، ١٠ مجلّدات، طهران دار الكتب الإسلاميّة، ١٣٦٤ ش.

٤٢. *ثمرات الأوراق*. تقيّ الدين أبي بكر عليّ بن محمّد بن حجّة الحمري (٧٧٧ ـ ٨٣٧). تحقيق: محمّد أبوالفضل إبراهيم، الطبعة الأُولى. القاهرة، مكتبة الحانجي، ١٩٧١م.

٤٣. *ثواب الأعمال وعقاب الأعمال*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١). تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، الطبعة الثالثة، قم، طليعة النور، ١٤٢٧ق.

٤٤. *جامع الأحاديث*. جلال‌الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١). جمع و ترتيب: عباس أحمد صقر و أحمد عبد الجواد، الطبعة الأُولى، ٢١ مجلّداً، بيروت، دار الفكر، ١٤٢٤ق/٢٠٠٤م.

٤٥. *الجامع الصحيح*. أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة التِرْمذي (٢٠٩ ـ ٢٧٩). تحقيق:أحمد محمّد شاكر و آخرون. ٥ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٤٦. *الجامع لأحكام القرآن*. أبو عبد الله محمّد بن أحمد الأنصاري القرطبي (م ٦٧١). ٢٠ جزءاً في ١٠ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربي [بالأُوفست عن طبعة القاهرة، ١٣٨٦ق/ ١٩٦٧م].

٤٧. *الجامع للشرائع*. نجيب‌الدين يحيى بن أحمد بن سعيد الحلّي الهذلي (٦٠١ ـ ٦٩٠). إعداد: عدّة من الفضلاء، الطبعة الأُولى، قم، مؤسّسة سيّد الشهداء عليه السلام العلميّة، ١٤٠٥ق.

٤٨. *جامع المقاصد في شرح القواعد*. المحقّق الثاني عليّ بن الحسين بن عبدالعالي الكركي (٨٦٨ ـ ٩٤٠). تحقيق و نشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأُولى، ١٣ مجلّداً، قم، ١٤٠٨ ـ ١٤١١ق.

٤٩. *جامعة الأُصول*. المولى محمّد مهدي بن أبي ذرّ النراقي (م ١٢٠٩). تحقيق: رضا الأُستادي، الطبعة الأُولى، قم، مؤتمر المولى مهدي النراقي، ١٤٢٢ق/١٣٨٠ش.

٥٠. *جواهر المطالب في مناقب الإمام عليّ بن أبي طالب* عليه السلام. شمس الدين أبو البركات محمّد بن

أحمد الدمشقي الباعوني (م ٨٧١). تحقيق: الشيخ محمّد باقر الجودي، الطبعة الأُولى، مجلّدان، قم، مجمع إحياء الثقافة الإسلاميّة، ١٤١٦ق.

٥١. *حاشية ابن المنير على الكشّاف*. ناصرالدين أحمد بن محمّد بن المنير الإسكندري المالكي. المطبوع مع «تفسير الكشّاف». ٤ مجلّدات، بيروت، دار المعرفة.

٥٢. *حياة المحقّق الكركي وآثاره*. تحقيق: الشيخ محمّد الحسّون. الطبعة الأُولى، ١٢ مجلّداً، طهران، منشورات احتجاج، ١٤٢٣ق.

٥٣. *الخرائج والجرائح*. قطب‌الدين الراوندي (م ٥٧٣). تحقيق و نشر: مؤسّسة الإمام المهدي عليه السلام، ٣ مجلّدات، قم، ١٤٠٩ق.

٥٤. *الخصال*. الشيخ الصدوق محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ (م ٣٨١). تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، الطبعة الخامسة، جزءان في مجلّد واحد، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٦ق.

٥٥. *خلاصة الأقوال في معرفة الرجال*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: الشيخ جواد القيّومي، الطبعة الأُولى، قم، مؤسّسة نشر الفقاهة، ١٤١٧ق.

٥٦. *الخلاف*. أبو جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠). تحقيق: عدّة من الفضلاء، الطبعة الأُولى، ٦ مجلّدات، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤٠٧ ـ ١٤١٧ق.

٥٧. *الدروس الشرعيّة في فقه الإماميّة*. الشهيد الأوّل شمس‌الدين محمّد بن مكّي العاملي (بعد ٧٣٤ ـ ٧٨٦). إعداد: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، ٣ مجلّدات، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٣ ـ ١٤١٤ق.

٥٨. *ديوان المتنبّي*. أبو الطيّب أحمد بن الحسين المتنبّي (٣٠٣ ـ ٣٥٤). بيروت، دار صادر.

٥٩. *ديوان مجنون ليلى*. شرح الدكتور يوسف فرحات، الطبعة الرابعة، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤١٩ق/١٩٩٩م.

٦٠. *الذريعة إلى أُصول الشريعة*. أبو القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى

وعلم الهدى (٣٥٥ ـ ٤٣٦). تحقيق: أبوالقاسم الگُرجي، الطبعة الأُولى، مجلّدان، طهران، جامعة طهران، ١٣٤٨ ش.

٦١. *الذريعة إلى تصانيف الشيعة*. الشيخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهراني (١٢٩٣ ـ ١٣٨٩)، الطبعة الثانية، ٢٥ جزءاً في ٢٨ مجلّداً (الجزء ٩ في ٤ مجلّدات). بيروت، دار الأضواء، ١٤٠٦ق/ ١٩٨٦م. [بالأُوفست عن طبعة النجف الأشرف وطهران].

٦٢. *ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة*. الشهيد الأوّل شمس‌الدين محمّد بن مكّي العاملي (بعد ٧٢٠ ـ ٧٨٦). تحقيق: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات، قم، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤١٩ق.

٦٣. *ربيع الأبرار ونصوص الأخيار*. أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ ـ ٥٣٨). تحقيق: سليم النعيمي، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات + الفهارس، قم، انتشارات الشريف الرضي، ١٤١٠ق [بالأُوفست عن طبعة بغداد ١٩٨٢م].

٦٤. *رجال الكشّي*. أبو جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠). إعداد: حسن المصطفوي. [الطبعة الأُولى]، مشهد المقدّسة، جامعة مشهد، ١٣٤٨ش.

٦٥. *رجال النجاشي (فهرس أسماء مصنّفي الشيعة)*. أبو العبّاس أحمد بن عليّ بن أحمد النجاشي (٣٧٢ ـ ٤٥٠). تحقيق: السيّد موسى الشبيري الزنجاني، الطبعة الرابعة، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٣ق.

٦٦. *رسائل الشريف المرتضى*. أبو القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى وعلم الهدى (٣٥٥ ـ ٤٣٦). إعداد: السيّد مهدي الرجائي. [الطبعة الأُولى]، ٤ مجلّدات، قم، دارالقرآن الكريم، ١٤٠٥ق.

٦٧. *رسائل الشهيد الثاني*. الشهيد الثاني زين‌الدين بن عليّ بن أحمد العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥). تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، مجلّدان، قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٢١ ـ ١٤٢٢ق.

٦٨. *روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات*. السيّد محمّدباقر الخوانساري الإصفهاني (١٢٢٦ ـ ١٣١٣). إعداد: أسدالله إسماعيليان. ٨مجلّدات، قم، إسماعيليان، ١٣٩٠ق.

٦٩. *رَوْضُ الجِنان وروحُ الجَنان في تفسير القرآن*. حسين بن عليّ بن محمّد الخزاعي المشهور بأبي الفتوح الرازي (م حوالي ٥٥٤). تحقيق: محمّد جعفر الياحقي و محمّدمهدي الناصح. الطبعة الأُولى، ٢٠ مجلّداً، مشهد، مجمع البحوث الإسلاميّة، ١٣٦٥ ـ ١٣٧٦ش.

٧٠. *الرَوْضة البَهيّة في شرح اللُّمعة الدِمشقية*. الشهيد الثاني زين‌الدين بن عليّ بن أحمد العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥). تحقيق و نشر: مجمع الفكر الإسلامي، الطبعة الأُولى، ٤مجلّدات، قم، ١٤٢٤ق / ١٣٨٢ش.

٧١. *رياض العلماء وحياض الفضلاء*. الميرزا عبدالله الأفندي الإصفهاني (١٠٦٧ ـ ١١٣٤). إعداد: السيّد أحمد الحسيني، الطبعة الأُولى، ٦مجلّدات، قم، مكتبة آية الله المرعشي، ١٤٠١ق.

٧٢. *السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي*. محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس العِجْلي الحلّي (٥٤٣ ـ ٥٩٨) إعداد: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، ٣مجلّدات، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٠ ـ ١٤١١ق.

٧٣. *سرّ الأدب (المطبوع بحاشية السامي في الأسامي)*. أبو منصور عبدالملك محمّد بن إسماعيل الثعالبي النيشابوري (٣٥٠ ـ ٤٢٩)، الطبعة الحجرية، طهران، ١٢٧٤ق.

٧٤. *سنن أبي داود*. أبو داود سليمان بن الأشعث السِجِسْتاني (٢٠٢ ـ ٢٧٥). تحقيق: محمّد محيي‌الدين عبدالحميد. ٤مجلّدات، دار إحياء السنّة النبوية.

□ *سنن البيهقي* ← *السنن الكبرى*

□ *سنن الترمذي* ← *الجامع الصحيح*

٧٥. *سنن الدارقطني*. عليّ بن عمر الدارقطني (٣٠٦ ـ ٣٨٥). تحقيق: السيّد عبدالله هاشم اليماني المدني. ٤ أجزاء في مجلّدين، بيروت، دار المعرفة.

٧٦. *سنن الدارمي*. أبو محمّد عبدالله بن بهرام الدارمي (١٨١ ـ ٢٥٥). مجلّدان، [بيروت]، دار الفكر، ١٩٧٨م.

٧٧. *السنن الكبرى (سنن البيهقي)*. أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (٣٨٤ـ٤٥٨). تحقيق: محمّد عبد القادر عطا، الطبعة الأُولى، ١٠ مجلّدات، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٤ق/١٩٩٤م.

٧٨. *سنن النسائي*. أبو عبدالرحمن أحمد بن عليّ بن شعيب النسائي (٢١٥ ـ ٣٠٣). ٨ أجزاء في ٤ مجلّدات، بيروت، دار الفكر، ١٤١٥ق / ١٩٩٥م.

٧٩. *شَذَراتُ الذَهَب في أخبار من ذَهَب*. أبو الفلاح عبدالحيّ بن أحمد بن العماد الحنبلي (١٠٣٢ ـ ١٠٨٩). ٨ أجزاء في ٤ مجلّداتٍ، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ.

٨٠. *شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام*. المحقّق الحلّي نجم‌الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الهذلي (٦٠٢ ـ ٦٧٦). إعداد: عبدالحسين محمّد عليّ البقّال، الطبعة الثانية، ٤ أجزاء في مجلّدين، قم، إسماعيليان، ١٤٠٨ق.

٨١. *شرح الدماميني على مغني اللبيب*. محمّد بن أبي بكر الدماميني (م ٨٢٨). تحقيق: أحمد عزّو عناية، الطبعة الأُولى، مجلّدان، بيروت، مؤسّسة الكتاب العربي ١٤٢٨ق / ٢٠٠٧م.

٨٢. *شرح الشافية*. الشيخ رضيّ‌الدين محمّد بن الحسن الأستراباذي (م حوالي ٦٨٨). تحقيق: محمّد نور الحسن ومحمّد الزفزاف ومحمّد محيي الدين عبدالحميد. ٤ مجلّدات ـ المجلّد الرابع خاصٌّ بشرح الشواهد لعبدالقادر البغدادي (١٠٣٠ ـ ١٠٩٣) ـ بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٣٩٥ق/١٩٧٥م.

٨٣. *صبح الأعشى في صناعة الإنشا*. أبو العبّاس أحمد بن عليّ القلقشندي (٧٥٧ ـ ٨٢١). إعداد: محمّد حسين شمس‌الدين، الطبعة الأُولى، ١٤ مجلّداً + الفهرس، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٠٧ ـ ١٤٠٩ق/١٩٨٧ ـ ١٩٨٩م.

٨٤. *الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)*. إسماعيل بن حمّاد الجوهري (م ٣٩٣). تحقيق: أحمد عبدالغفور عطّار، الطبعة الثانية، ٦ مجلّداتٍ + المقدّمة، بيروت، دار العلم للملايين، ١٣٩٩ق/١٩٧٩م [بالأُوفست عن طبعته الأُولى بالقاهرة].

٨٥. *صحيح البخاري*. أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ ـ ٢٥٦). تحقيق: مصطفى

ديب البُغا. الطبعة الرابعة، ٦ مجلّدات + الفهرس، دمشق و بيروت، دار ابن كثير و اليمامة، ١٤١٤ق/١٩٩٣م.

٨٦. *صحيح مسلم*. أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ ـ ٢٦١). تحقيق: محمّد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الثانية، ٥ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربي، [بالأُفست عن طبعته الأُولى، ١٣٧٥ق].

٨٧. *عدّة الداعي ونجاح الساعي*. أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن فهد الحلّي الأسدي (٧٥٧ ـ ٨٤١). تحقيق ونشر: مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، قم، ١٤٢٠ق.

٨٨. *العقد الفريد*. أبو عمر أحمد بن محمّد بن عبد ربّه الأندلُسي (م ٣٢٨). تحقيق: عبدالمجيد الترخيني، الطبعة الأُولى، ٨ مجلّدات + الفهرس، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٠٤ق/ ١٩٨٣م.

٨٩. *علل الشرائع*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١)، الطبعة الأُولى، جزءان في مجلّد واحد، قم، مؤسّسة دار الحجّة للثقافة، ١٤١٦ق.

٩٠. *عوالي اللآلي العزيزيّة في الأحاديث الدينيّة*. الشيخ محمّد بن عليّ بن إبراهيم الأحسائي المعروف بابن أبي جمهور (م أوائل القرن العاشر). تحقيق: مجتبى العراقي، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات، قم، مطبعة سيّد الشهداء ﷺ، ١٤٠٣ ـ ١٤٠٥ق.

٩١. *عيون أخبار الرضا* ﷺ. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي، المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١). تصحيح: الشيخ حسن الأعلمي، الطبعة الأُولى، مجلّدان، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٤ق/١٩٨٤م.

٩٢. *غريب الحديث*. أبو عُبَيد القاسم بن سَلّام الهروي (٢٢٤ق). ٤ أجزاء، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٩٦ق/١٩٧٦م [بالأُفست عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، ١٣٨٧ق/١٩٦٧م].

٩٣. *غريب الحديث*. أبو محمّد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينَوَري (م٢٧٦)، الطبعة الأُولى، مجلّدان، بيروت، دار الكتب العلميّه، ١٤٠٨ق / ١٩٨٨م.

٩٤. *غنية النزوع إلى علمي الأُصول والفروع*. أبو المكارم السيّد حمزة بن عليّ بن زهرة الحسيني المعروف بابن زهرة (٥١١ ـ ٥٨٥). إعداد: إبراهيم البهادري، الطبعة الأُولى، قم، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤١٧ق.

٩٥. *فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم*. رضي الدين السيّد عليّ بن موسى بن طاووس الحسيني الحلّي (٥٨٩ ـ ٦٦٤). قم، منشورات الرضي، ١٣٦٣ش.

٩٦. *الفروق*. شهاب‌الدين أبي العبّاس الصنهاجي المشهور بالقرافي (م ٦٨٤). ٤ مجلّدات، بيروت، دار المعرفة.

٩٧. *الفصول المهمّة في أُصول الأئمّة (تكملة الوسائل)*. الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١٠٣٣ ـ ١١٠٤). تحقيق: محمّد بن محمّد الحسن القائيني، الطبعة الأُولى، ٣ مجلّدات، قم، مؤسّسة معارف إسلامي إمام رضا عليه السلام، ١٤١٨ق/١٣٧٦ش.

٩٨. *فقه الرضا (الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام)*. تحقيق: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأُولى، مشهد المقدّسة، المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام، ١٤٠٦ق.

٩٩. *فقه اللغة وسرّ العربيّة*. أبو منصور الثعالبي عبدالملك بن محمّد بن إسماعيل النيسابوري (٣٥٠ ـ ٤٢٩). تحقيق: فائز محمّد وإميل يعقوب، الطبعة الرابعة، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٢٠ق/١٩٩٩م.

١٠٠. *الفقيه (كتاب من لا يحضره الفقيه)*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١). تصحيح: عليّ أكبر الغفّاري، الطبعة الثالثة، ١٤ مجلّدات، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٤ق.

١٠١. *الفوائد الملية لشرح الرسالة النفلية*. الشهيد الثاني زين‌الدين بن عليّ بن أحمد العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥). تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٢٠ق/١٣٧٨ش.

١٠٢. *فهرست منتجب‌الدين (فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنّفيهم)*. منتجب‌الدين أبي الحسن عليّ بن عبيدالله بن بابويه الرازي (٥٠٤ ـ بعد ٦٠٠). تحقيق: السيّد عبدالعزيز الطباطبائي. قم، مجمع الذخائر الإسلاميّة، ١٤٠٤ق.

١٠٣. *فيض القدير شرح الجامع الصغير*. محمّد عبدالرؤوف المناوي (٩٥٢ ـ ١٠٣١/١٠٢٩ق)، الطبعة الثانية، ٦ مجلّدات، [بيروت]، دار الفكر، ١٣٩١ق/١٩٧٢م.

١٠٤. *القاموس المحيط*. مجد الدين محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي (٧٢٩ ـ ٨١٧). تحقيق: لجنة التحقيق في دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢ق/١٩٩١م.

١٠٥. *قصص الأنبياء*. سعيد بن هبة الله المعروف بالقطب الراوندي (م ٥٧٣). تحقيق: غلامرضا عرفانيان، الطبعة الأُولى، مشهد المقدّسة، مجمع البحوث الإسلاميّة، ١٤٠٩ق.

١٠٦. *قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، ٣ مجلّدات، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٣ ـ ١٤١٩ق.

١٠٧. *القواعد والفوائد*. الشهيد الأوّل شمس‌الدين محمّد بن مكّي العاملي (م ٧٨٦). تحقيق: عبدالهادي الحكيم، الطبعة الثانية، مجلّدان، قم، مكتبة المفيد [بالأُفست عن طبعة النجف الأشرف، مطبعة الآداب، ١٩٨٠م].

١٠٨. *الكافي*. أبو جعفر ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (م ٣٢٩). تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، الطبعة الرابعة، ٨ مجلّدات، بيروت، دار صعب و دار التعارف، ١٤٠١ق [بالأُفست عن طبعة دار الكتب الإسلاميّة بطهران].

١٠٩. *كامل الزيارات*. الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه القمّي (م ٣٦٨). تحقيق ونشر: مؤسّسة نشر الفقاهة، [الطبعة الأُولى]، قم.

١١٠. *كتاب الأضداد*. محمّد بن قاسم الأنباري. تحقيق: محمّد ابوالفضل إبراهيم. بيروت، المكتبة العصريّة، ١٤٠٧ق / ١٩٨٧م.

١١١. *كتاب نسيم الصبا*. بدر الدين محمّد بن حسن بن عمر بن حسن بن حبيب الحلبي (م ٧٧٩ق). قسطنطينية (الاستانة)، مطبعة الجوائب، ١٣٠٢ق.

١١٢. *كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس*. أبو الفداء إسماعيل بن

محمّد الجَرّاحي العَجْلوني الدِمَشْقي (١٠٨٧ ـ ١١٦٢). تحقيق: أحمد القلاش، الطبعة الخامسة، مجلّدان، بيروت، مؤسّسة الرسالة، ١٤٠٨ق.

١١٣. *كشف الغمّة في معرفة الأئمّة*. عليّ بن عيسى بن أبي الفتح الأربلي (م ٦٩٣). تحقيق: عليّ الفاضلي، الطبعة الأُولى، ٤ مجلّدات، قم، المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، ١٤٢٦ق.

١١٤. *كشف اللثام عن قواعد الأحكام*. الشيخ بهاءالدين محمّد بن الحسن الأصفهاني المعروف بالفاضل الهندي (١٠٦٢ ـ ١١٣٧). تحقيق و نشر: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، صدر منه حتّى الآن ١١ مجلّد، ١٤١٦ ـ ١٤٢٤ق.

١١٥. *كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين* عليه السلام. العلّامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: حسين الدركاهي، الطبعة الثانية، طهران، وزارة الثقافة والارشاد الإسلامي، ١٤١٦ق.

١١٦. *كفاية الأحكام*. العلّامة المحقّق المولى محمّدباقر السبزواري (م ١٠٩٠). تحقيق: الشيخ مرتضى الواعظي الأراكي، الطبعة الأُولى، مجلّدان، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤٢٣ق.

□ *كفاية الفقه* ← *كفاية الأحكام*

١١٧. *كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال*. علاء الدين عليّ المتّقي بن حسان‌الدين الهندي (٨٨٨ ـ ٩٧٥). إعداد: بكري حياني وصفوة السقا، الطبعة الخامسة، ١٨ مجلّداً، بيروت، مؤسّسة الرسالة، ١٤٠٥ق/١٩٨٥م.

١١٨. *لسان العرب*. جمال‌الدين محمّد بن مكرم بن منظور المصري (٦٣٠ ـ ٧١١). ١٥ مجلّداً، قم، نشر أدب الحوزة، ١٤٠٥ق [بالأُوفست عن طبعة بيروت، ١٣٧٦ق].

١١٩. *اللمعة الدمشقيّة في فقه الإماميّة*. الشهيد الأوّل شمس‌الدين محمّد بن مكّي العاملي (م ٧٨٦). الطبعة الأُولى، طهران، مركز بحوث الحجّ والعمرة، ١٤٠٦ق.

١٢٠. *مثير الأحزان*. الشيخ عبّاس بن محمّدرضا القمّي (١٢٩٤ ـ ١٣٥١)، الطبعة الأُولى، قم، دار الحكمة، ١٤١٢ق.

١٢١. *المجازات النبويّة*. أبو الحسن الشريف الرضي محمّد بن الحسين بن موسى (٣٥٩ ـ ٤٠٦). تحقيق: طه محمّد الزيني. قم، مكتبة بصيرتي. [بالأُوفست عن طبعة مصر].

١٢٢ . *مجلّة العرفان*. مجلّة شهريّة علميّة أدبيّة تصدر في صيدا، لبنان.

١٢٣ . *مجمع البحرين ومطلع النيرين*. الشيخ فخرالدين الطريحي (م ١٠٨٥). تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، الطبعة الثانية، ٦ مجلّدات، بيروت، مؤسّسة الوفاء، ١٤٠٣ق / ١٩٨٣م. [بالأُوفست عن طبعة طهران].

١٢٤ . *مجمع البيان في تفسير القرآن*. أبو عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي (٤٧٠ـ٥٤٨). تحقيق: لجنة من العلماء، الطبعة الخامسة، ١٠ أجزاء في ٥ مجلّدات، طهران، المكتبة الإسلاميّة، ١٣٩٥ق.

١٢٥ . *مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان*. المحقّق الأردبيلي أحمد بن محمّد (م ٩٩٣). إعداد: عدّة من العلماء، الطبعة الأُولى، ١٤ مجلّداً، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤٠٢ ـ ١٤١٦ق.

مجموعة ورّام ← *تنبيه الخواطر ونزهة النواظر*

١٢٦ . *المحاسن*. أبو جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي (م ٢٧٤ أو ٢٨٠). تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، الطبعة الثانية، مجلّدان، قم، المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، ١٤١٦ق.

١٢٧ . *مختصر بصائر الدرجات*. الشيخ حسن بن سليمان الحلّي (ق ٩)، الطبعة الأُولى، قم، انتشارات الرسول المصطفى صلى الله عليه وآله.

١٢٨ . *المختصر النافع*. المحقّق الحلّي نجم‌الدين جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الهُذَلي (٦٠٢ ـ ٦٧٦). تحقيق: قسم الدراسات الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، قم، مؤسّسة البعثة، ١٤١٣ق.

١٢٩ . *مختلف الشيعة في أحكام الشريعة*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، ٩ مجلّدات + الفهرس، قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤١٢ ـ ١٤٢٠ق.

١٣٠ . *مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام*. السيّد محمّد بن عليّ الموسوي العاملي (٩٥٦ ـ ١٠٠٩). تحقيق: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأُولى، ٨ مجلّدات، قم، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤١٠ق.

□ *مدارك التنزيل وحقائق التأويل* ← *تفسير النسفي*

□ *المدتيات* ← *أجوبة المسائل المهنّائيّة*

١٣١. *مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول*. العلّامة محمّدباقر بن محمّدتقي المجلسي (١٠٣٧ ـ ١١١٠). إعداد: هاشم الرسولي ومحسن الحسيني الأميني، الطبعة الأُولى، ٢٦ مجلّداً، طهران، دار الكتب الإسلاميّة، ١٤٠٤ ـ ١٤١١ق/١٣٦٣ ـ ١٣٦٩ش.

١٣٢. *مراصد الاطّلاع على أسماء الأمكنة والبقاع*. صفيّ الدين عبدالمؤمن بن عبدالحقّ البغدادي (٦٥٨ ـ ٧٣٩). تحقيق: عليّ محمّد البجاوي، الطبعة الأُولى، ٣ مجلّدات، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٣ ـ ١٣٧٤ق/١٩٥٤ ـ ١٩٥٥م.

١٣٣. *مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام*. الشهيد الثاني زين‌الدين بن عليّ بن أحمد العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥). تحقيق: مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، ١٥ مجلّداً + الفهارس، قم، مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، ١٤١٣ ـ ١٤١٩ق.

١٣٤. *المستدرك على الصحيحين*. أبو عبدالله محمّد بن عبدالله المعروف بالحاكم النيسابوري (م ٤٠٥). تحقيق: أبو عبدالله عبدالسلام بن محمّد بن عمر عَلّوش، الطبعة الأُولى، ٥ مجلّدات + الفهارس، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٨ق/١٩٩٨م.

□ *المستدرك للحاكم* ← *المستدرك على الصحيحين*

١٣٥. *مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل*. الحاج الميرزا حسين المحدّث النوري (١٢٥٤ ـ ١٣٢٠). إعداد: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأُولى، ١٨ مجلّداً، قم، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤٠٧ق.

١٣٦. *مسند أحمد*. أبو عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني (١٦٤ ـ ٢٤١)، الطبعة الأُولى، ٧ مجلّدات + الفهرس في مجلدين، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢ق ـ ١٩٩١م.

١٣٧. *مشرق الشمسين*. الشيخ بهاء الدين العاملي (٩٥٣ ـ ١٠٣٠). تحقيق: السيّد مهدى الرجائى، الطبعة الأُولى، مشهد المقدّسة، مجمع البحوث الإسلاميّة، ١٤١٤ق/ ١٣٧٢ش.

١٣٨. *المصباح (جُنّة الأمان الواقية وجَنّة الإيمان الباقية)*. الشيخ تقي الدين إبراهيم بن عليّ بن الحسن بن محمّد العاملي الكفعمي (٨٤٠ ـ ٩٠٥). تصحيح: الشيخ حسين الأعلمي، الطبعة الأُولى، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٣ق/١٩٩٣م.

١٣٩. *مصباح المتهجّد*. أبو جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠). إعداد: عليّ أصغر مرواريد، الطبعة الأُولى، بيروت، مؤسّسة فقه الشيعة، ١٤١١ق/١٩٩١م.

١٤٠. *مصنّف ابن أبي شيبة*. عبدالله بن محمّد بن أبي شيبة الكوفي (م ٢٣٩). تحقيق: سعيد اللحام. ٨ مجلّدات + الفهارس بيروت، دار الفكر، ١٤١٤ق / ١٩٩٤م.

١٤١. *مصنّفات الشيخ المفيد*. أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان العُكْبَري البغدادي (٣٣٦ ـ ٤١٣)، الطبعة الأُولى، ١٤ مجلّداً، قم، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ١٤١٣ق.

١٤٢. *معالم الدين وملاذ المجتهدين* (في الأُصول). جمال‌الدين حسن بن زين الدين العاملي (٩٥٩ ـ ١٠١١). تحقيق ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي. قم، ١٤٠٦ق.

١٤٣. *معالم العلماء*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن شهرآشوب المازندراني (م ٥٨٨). إعداد: السيّد محمّد صادق بحر العلوم. النجف الأشرف، المطبعة الحيدرية، ١٣٨٠ق/١٩٦١م.

١٤٤. *معاني الأخبار*. أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق (م ٣٨١). تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري. قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٣٦١ش.

١٤٥. *المعتبر في شرح المختصر*. المحقّق الحلّي نجم الدين جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الهُذَلي (٦٠٢ ـ ٦٧٦). إعداد: عدّة من الطلّاب. الطبعة الأُولى، مجلّدان، قم، مؤسّسة سيّد الشهداء ﷺ، ١٣٦٤ش.

١٤٦. *معجم البلدان*. أبو عبدالله شهاب‌الدين ياقوت بن عبدالله الرومي الحَمَوي (٥٧٤ ـ ٦٢٦). تحقيق: فريد عبد العزيز الجُندي. ٥ مجلّدات + مجلّدان فهارس، بيروت، دارالكتب العلميّة.

١٤٧. *المعجم الكبير*. الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠ ـ ٣٦٠). تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية، ٢٥ مجلّداً، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٤ق/١٩٨٤م.

١٤٨. *المُغْرِب في ترتيب المُعْرب*. أبو الفتح ناصر بن عبدالسيّد بن عليّ المطرّزي (٥٣٨ ـ ٦١٠). إعداد: الشيخ خليل الميس. بيروت، دار الكتاب العربي.

١٤٩. *المغني*. أبو محمّد عبدالله بن أحمد بن محمّد بن قُدامة المَقْدسي الحنبلي (٥٤١ ـ ٦٢٠)، الطبعة الأُولى، ١٤ مجلّداً، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٤ق/١٩٨٤م.

١٥٠. *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب*. أبو محمّد عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري المصري (٧٠٨ ـ ٧٦١). تحقيق: مازن المبارك ومحمّد عليّ حمد الله، مراجعة سعيد الأفغاني، الطبعة الخامسة، بيروت، ١٩٧٩م.

١٥١. *مفتاح الفلاح*. الشيخ بهاءالدين محمّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي (٩٥٣ ـ ١٠٣٠). قم، منشورات الرضي، [بالأُوفست عن طبعة مصر].

١٥٢. *المفردات في غريب القرآن*. أبو القاسم الحسين بن محمّد بن المفضّل المعروف بالراغب الأصفهاني (م ٥٠٢). تحقيق: محمّد سيّد كيلاني، بيروت، دار المعرفة.

١٥٣. *المقاصد العليّة في شرح الرسالة الألفية*. الشهيد الثاني زين‌الدين بن عليّ بن أحمد العاملي (٩١١ ـ ٩٦٥). تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٢٠ق/١٣٧٨ش.

١٥٤. *المُقْنِعة*. أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النُعمان البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (٣٣٦ ـ ٤١٣). إعداد: مؤسّسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، قم، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ١٤١٣ق.

١٥٥. *مكارم الأخلاق*. الشيخ رضيّ الدين أبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي (٤٧٠ ـ ٥٤٨). تحقيق: علاءالدين جعفر، الطبعة الرابعة، مجلّدان، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي ١٤٢٥ق.

١٥٦. *مناقب آل أبي طالب*. رشيد الدين محمّد بن عليّ بن شهرآشوب السروي المازندراني (م ٥٨٨). تحقيق: يوسف البقاعي، الطبعة الأُولى، ٥ مجلّدات، قم، انتشارات ذوي القربى، ١٤٢١ق / ١٣٧٩ش.

١٥٧. *المناقب*. الموفّق بن أحمد بن محمّد المكّي الخوارزمي (م ٥٦٨). تحقيق: الشيخ مالك المحمودي، الطبعة الرابعة، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤٢١ق.

١٥٨. *منتقى الجمان في الأحاديث الصِحاح والحِسان*. جمال‌الدين حسن بن زين‌الدين العاملي

(٩٥٩ ـ ١٠١١). تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، الطبعة الأُولى، ٣ مجلّدات، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤٠٤ ـ ١٤٠٧ق.

١٥٩. *منتهى المطلب في تحقيق المذهب*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦)، الطبعة الحجرية، مجلّدان، إيران، ١٣٣٣ق.

١٦٠. *مُهَج الدعوات ومَنْهَج العبادات*. أبو القاسم عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن طاووس الحسني الحلّي (٥٨٩ ـ ٦٦٤)، الطبعة الأُولى، قم، منشورات دار الذخائر، ١٤١١ق/ ١٣٧٠ش.

١٦١. *النهاية في غريب الحديث والأثر*. أبو السعادات مجدالدين المبارك بن محمّد بن محمّد المعروف بابن الأثير الجزري (٥٤٤ ـ ٦٠٦). تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمّد الطناحي، الطبعة الرابعة، ٥ مجلّدات، قم، إسماعيليان، ١٣٦٣ ش [بالأُوفست عن طبعة بيروت].

١٦٢. *نهاية المرام في شرح مختصر شرائع الإسلام*. السيّد شمس‌الدين محمّد بن الموسوي العاملي الجبعي (٩٤٦ ـ ١٠٠٩). تحقيق: عدّة من العلماء، الطبعة الأُولى، مجلّدان، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٣ق.

١٦٣. *نهاية الوصول إلى علم الأصول*. العلّامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تحقيق: إبراهيم البهادري، الطبعة الأُولى، ٥ مجلّدات، قم، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤٢٠ ـ ١٤٢٩ق.

١٦٤. *نهج الحقّ وكشف الصدق*. العلّامة الحلّي جمال‌الدين حسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ ـ ٧٢٦). تعليق الشيخ عين‌الله الحسني الأرموي، قم، مؤسّسة دارالهجرة، ١٤٠٧ق.

١٦٥. *وسائل الشيعة (تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة)*. الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١٠٣٣ ـ ١١٠٤). تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأُولى، ٣٠ مجلّداً، قم، ١٤٠٩ ـ ١٤١٢ق.

١٦٦. *وقعة الطفّ*. أبو مخنف لوط بن يحيى الأزدي الغامدي الكوفي (م ١٥٨ق). تحقيق: الشيخ محمّد هادي اليوسفي، الطبعة الأُولى، قم، مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٣٦٧ش.